

مُجْمُوعَ رَسَائِلِ الْحَافِظِ ابْنِ حَبْبِ الْخَنْبَارِ

زَيْنُ الْعِيْنِ أَبِي الْعَسْرَجِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدِ بْنِ رَجَبِ الْمَسْلَمِيِّ

٧٩٥ - ٧٣٦ هـ

٣٠ رساله جمعت على ما ياشق في الترميم والتغدو والتفسير والحديث
والزهد والآداب والمراعي والرمائين والتسلير والتاريخ

جميع الرسائل محقق على نسخ خطية أصلية

دراسة وتحقيق
أبي مصطفى طلعت بن فؤاد الجلواني

الناشر


الباروق للتأشير للطبع والنشر



ورثة الأنبياء

شرح حديث

أبي الدرداء



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضللا فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله عليه السلام تسلি�ماً كثيراً .

خرج الإمام أحمد^(١) وأبو داود^(٢) والترمذى^(٣) وابن ماجه^(٤) في كتبهم :

«أَنَّ رَجُلًا قَدِيمًا مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى أَيِ الدَّرْدَاءِ وَهُوَ بِدِمْشَقِ ، فَقَالَ :

مَا أَقْدَمْتَ يَا أَخِي؟

قَالَ : حَدِيثٌ بَلَغَنِي أَنَّكَ تُحَدِّثُ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

قَالَ : أَمَا جِئْتَ لِحَاجَةٍ؟

قَالَ : لَا .

قَالَ : أَمَا قَدِيمَتْ لِتِجَارَةٍ؟

قَالَ : لَا . قَالَ : مَا جِئْتَ إِلَّا فِي طَلَبِ هَذَا الْحَدِيثِ؟

قَالَ : نَعَمْ .

قَالَ : فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامَ يَقُولُ : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْبَحَتَهَا رِضَى لِطَالِبِ الْعِلْمِ ، وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ حَتَّى الْحِيَاتَانَ فِي الْمَاءِ ، وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ يَلِيلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ

(١) (١٩٦/٥).

(٢) بِرْقَم (٣٦٤١) .

(٣) بِرْقَم (٢٦٨٢) .

(٤) بِرْقَم (٢٢٣) .

الْكَوَاكِبِ ، وَإِنَّ الْفَلَمَاءَ وَرَثَتُهُ الْأَنْبِيَاءُ ، وَإِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِيَارًا وَلَا دِرَاهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ؛ فَمَنْ أَخْذَهُ بِحَظْ وَافِرٌ» .

وكان السلف الصالح - رضي الله عنهم - لقوة رغبتهم في العلم والدين والخير يرتحل أحدهم إلى بلد بعيد لطلب حديث واحد يبلغه عن النبي ﷺ .

وقد رحل أبو أيوب الأنصاري من المدينة إلى مصر للقاء رجل من الصحابة بلغه عنه حديث يحدّثه عن النبي ﷺ .

وكذلك فعل جابر بن عبد الله الأنصاري مع كثرة ما سمع من النبي ﷺ من الحديث وروى .

وكان أحدهم يرحل إلى من هو دونه في الفضل والعلم لطلب شيء من العلم لا يجده عنده .

ويكفي في هذا المعنى ما قص الله علينا من قصة موسى وارتفاعه مع فتاه ، فلو استغنى أحد عن الرحلة في طلب العلم لا يستغني عنها موسى عليه السلام ، حيث كان الله قد كمله وأعطاه التوراة التي كتب له فيها من كل شيء ، ومع هذا فلما أخبره الله عز وجل عن الخضر ؛ أن عنده علمًا يختص به سأل السبيل إلى لقائه ، ثم سار هو وفتاه إليه كما قال تعالى :

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِفَتَاهُ لَا أَبْرُخُ حَتَّى أَبْلُغَ مَجْمَعَ الْبَخْرَينِ أَفَأَمْضِي حُكْمًا﴾^(۱) .

يعني : سنين عديدة ، ثم أخبر أنه لما لقيه قال له :

﴿هَلْ أَتَيْعُكَ عَلَى أَنْ تَعْلَمَنِ مِمَّا غَلَمْتَ رُشْدًا﴾^(۲) .

(۱) الكهف : ۶۰ .

(۲) الكهف : ۶۶ .

وكان من أمرهما ما قصه الله في كتابه . ومن حديث أبي بن كعب ، عن النبي عليهما السلام في قصة موسى والحضر مخرج في «الصحيحين»^(١) وهو مشهور .

وكان ابن مسعود يقول :

«وَاللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ مَا أَنْزَلَتْ سُورَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ أَنِّي نَزَّلْتُ ، وَلَا نَزَّلْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ (فِيمَا أَنْزَلْتُ)^(٢) ، وَلَوْ أَعْلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي بِكِتَابِ اللَّهِ تَبَلُّغُهُ الْأَيْلُلُ لَرَكِبَتُ إِلَيْهِ»^(٣) .

وقال أبو الدرداء :

«لَوْ أَغْيَثْتُ آيَةً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَفْتَحُهَا عَلَيَّ إِلَّا رَجُلٌ يَرِبُّكِ الْغَمَادَ لَرَحِلْتُ إِلَيْهِ»^(٤) .

وبرك الغمام أقصى اليمن .

ونَخَرَجَ مسروق من الكوفة إلى البصرة لرجل يسألـه عن آية من كتاب الله فلم يجدـ عنده فيها علـماً، فـأخـبرـ عن رـجلـ من أـهـلـ الشـامـ فـرجـعـ إلىـ الكـوـفـةـ ثـمـ خـرـجـ إلىـ الشـامـ إـلـىـ ذـلـكـ الرـجـلـ فـطـلـبـهاـ .

ورـحلـ رـجـلـ مـنـ الـكـوـفـةـ إـلـىـ الشـامـ إـلـىـ أـبـيـ الدـرـداءـ يـسـتـفـتـيـهـ فـيـ يـمـينـ حـلـفـهـاـ .

ورـحلـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ مـنـ الـكـوـفـةـ إـلـىـ اـبـنـ عـبـاسـ بـكـةـ يـسـأـلـهـ عـنـ تـفـسـيرـ آـيـةـ .

ورـحلـ الـحـسـنـ إـلـىـ الـكـوـفـةـ إـلـىـ كـعـبـ بـنـ عـجـرـةـ يـسـأـلـهـ عـنـ قـصـتهـ فـيـ فـدـيـةـ الأـذـىـ .

واستقصـاءـ هـذـاـ الـبـابـ يـطـولـ .

(١) أخرجه البخاري (٧٤)، مسلم (٢٣٨٠).

(٢) في نسخة : «أين أنزلت»، وفي نسخة أخرى : «فيمن أنزلت».

(٣) أخرجه البخاري (٥٠٠٢)، ومسلم (٢٤٦٣).

(٤) ذكره الذهبي في «السير» (٣٢٢/٢).

وحلف رجل يميناً فأشكلت على الفقهاء، فدل على بلد فاستبعده فقيل له :
إن ذلك البلد قريب على من أهمه دينه .

وفي هذا إشارة إلى أن من أهمه أمر دينه كما أمه أمر دنياه إذا حدثت له حادثة في دينه لا يجد من يسألها إلا في بلد بعيد ؛ فإنه لا يتأنّر عن السفر إليه لистبرئ لدینه ، كما أنه لو عرض له هناك كسب دنيوي لبادر السفر إليه .

[ف/أ/ب] وفي هذا الحديث أن أبو الدرداء بشر من أخبره أنه رحل / إليه لطلب الحديث بما سمعه من النبي ﷺ في فضل العلم وطلبه وهذا مأخوذ من قوله تعالى :

﴿وَإِذَا جَاءَكُمُ الْذِينَ يُؤْمِنُونَ بِآيَاتِنَا قُلْ لَّهُمْ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ﴾^(۱).

وقد ازدحم الناس مرة على باب الحسن البصري لطلب العلم ، فأسمعهم ابنه كلاماً ، فقال الحسن : « مهلاً يا بني ، ثم تلا هذه الآية .

وفي كتاب الترمذى^(۲) وابن ماجه^(۳) عن أبي سعيد :

« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَصَاحْبَهُمْ بِطَلَبِ الْعِلْمِ وَالْمُتَقَفِّهِينَ فِي الدِّينِ » .

وجاء زر بن حبيش إلى صفوان بن عسال في طلب العلم قال له :
بلغني « أَنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضَعُ أَجْيَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ »^(۴).

وفي رواية أنه روى له ذلك عن النبي ﷺ .

(۱) الأنعام : ۵۴ .

(۲) برقـم (۲۶۵۰ ، ۲۶۵۱) .

(۳) برقـم (۲۴۹ ، ۲۴۷) .

(۴) أخرجه الترمذى (۳۵۳۵ - ۳۵۳۶) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وازدحم الناس مرة على باب ابن المبارك فقال : حَقٌ لَهُم مِنْ وِلَايَةِ سُرُورٍ
الْأَبَدِ . يغبطهم بازدحامهم على طلب العلم ؛ لأنَّه يؤدي إلى الخلود في النعيم
المقيم .

ولهذا تأسف معاذ بن جبل عند موته وبكي على مفارقة مجالس الذكر
قال : إِنَّمَا أَبْكَى عَلَى ظَمَانَ الْهَوَاجِرِ، وَقِيَامَ لَيلِ الشَّتَاءِ، وَمُزَاحَمَةَ الْعُلَمَاءِ
بِالرُّكُبِ عِنْدَ حِلْقِ الدُّكْرِ^(١) .

وبيني للعالم أن يرحب بطلبة العلم ويوصيهم بالعمل .

كما قال الحسن لأصحابه - وقد دخلوا عليه - : « مَرَحِبًا بِكُمْ وَأَهْلَهَا ،
حِيَاكُمُ اللَّهُ بِالسَّلَامِ ، وَأَذْخِلُنَا وَإِيَّاكُمْ دَارَ السَّلَامِ ، هَذِهِ عَلَانِيَةٌ حَسَنَةٌ إِنْ صَبَرْتُمْ
وَصَدَقْتُمْ وَأَقْتَشَمْتُمْ ، لَا يَكُونُنَّ حَظَّكُمْ مِنْ هَذَا الْخَيْرِ - رَحْمَكُمُ اللَّهُ - أَنْ
تَشَمَّعُوا بِهَذِهِ الْأَذْنِ فَيَخْرُجُ مِنْ هَذِهِ الْأَذْنِ ؛ فَإِنَّمَا مِنْ رَأْيِ مُحَمَّدًا عَلَيْهِ فَقَدْ رَأَهُ
غَادِيَا وَرَأَيْتَاهُ لَمْ يَضْعُ إِلَى اللَّهِ لَبْنَةً عَلَى لَبْنَةٍ وَلَا قَصْبَةً عَلَى قَصْبَةٍ ، وَلَكُنْ رُفْعَ لَهُ
عِلْمٌ فَشَمَرَ إِلَيْهِ . الْوَحَا الْوَحَا^(٢) ، النَّجَا النَّجَا عَلَامٌ تُعَرِّجُونَ ؟ أَيْسَمُ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ
كَانُوكُمْ وَالْأَمْرُ مَعًا » .

* * *

(١) أخرجه أحمد في « الزهد » (٢٢٦) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٣٩) .

(٢) التَّوْحَا التَّوْحَا : أي السرعة السرعة . « اللسان » مادة : (وهي) .

ولنشرع الآن في شرح حديث أبي الدرداء رضي الله عنه الذي رواه عن النبي .

قوله عليه السلام :

«مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يُتَّسِّعُ فِيهِ عِلْمًا سَلَكَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» .
وفي رواية أخرى : «سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» .

وفي «صحيح مسلم»^(١) عن أبي هريرة ، عن النبي عليه السلام قال : «مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يُتَّسِّعُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» .

سلوك الطريق لالتماس العلم : يحتمل أن يراد به السلوك الحقيقى وهو المشي بالأقدام إلى مجالس العلم .

ويحتمل أن يشمل ما هو أعم من ذلك من سلوك الطريق المعنوية المؤدية إلى حصول العلم ، مثل حفظه ودراسته ، ومطالعته ومذاكرته والتفهم له والتفكير فيه ، ونحو ذلك من الطرق التي يتوصل بها إلى العلم .

وأما قوله : «سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ» .

فإنه يحتمل أموراً :

منها : أن يسهل الله لطالب العلم العلم الذي طلبه وسلك طريقه ويسره عليه ؛ فإن العلم طريق موصل إلى الجنة .

وهذا كقوله تعالى : ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِذَكْرِ فَهُلْ مِنْ مُذَكِّرٍ﴾^(٢) .

قال طائفة من السلف في هذه الآية : هل من طالب علم في unanim عليه .

(١) برقم (٢٦٩٩) .

(٢) الفهر : ٢٢ .

ومنها : أن ييسر الله لطالب العلم العمل بمقتضى ذلك العلم إذا قصد بتعلمه وجه الله ، فيجعله الله سبباً لهدايته والانتفاع به والعمل به ، وذلك من طرق الجنة الموصلة إليها .

ومنها : أن الله - تعالى - يسر لطالب العلم الذي يطلبه للعمل به علماً آخر يتفع بها ؛ فيكون طريقاً موصلاً إلى الجنة ، وهذا كما قيل : من عمل بما علم أورثه الله علم ما لم يعلم .

وكما يقال :

«تَوَابُ الْحَسَنَةِ الْخَسَنَةُ بَعْدَهَا» .

والى هذا إشارة بقوله تعالى : «وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوا هُدًى»^(١) .

وقوله : «وَالَّذِينَ اهْتَدَوا زَادُوهُمْ هُدًى وَأَنَّاهُمْ تَقْوَاهُمْ»^(٢) .

فمن التمس العلم ليهتدى به زاده الله هدى وعلماً نافعة ، توجب له أعمالاً صالحة ، وكل هذه طرق موصلة إلى الجنة .

ومنها : أن الله تعالى قد يسر لطالب العلم الانتفاع به في الآخرة ، وسلوك الطريق الحسنى المفضى إلى الجنة وهو الصراط وما بعده ، وما قبله من الأهوال العظيمة والعقبات الشديدة الشاقة .

وسبب تيسير طريق الجنة على طالب العلم ؛ إذا أراد به وجه الله عز وجل وطلب مرضاته : أن العلم يدل على الله من أقرب الطرق وأسهلها ؛ فمن سلك طريقه ولم يوجع عنه وصل إلى الله وإلى الجنة من أقرب الطرق وأسهلها ، / [ف ٤٢] [١١]

فتسهلت عليه الطرق الموصلة إلى الجنة كلها في الدنيا وفي الآخرة .

ومن سلك طريقاً يظننه طريق الجنة بغير علم ، فقد سلك أعنسر الطرق وأشقها ، ولا يوصل إلى المقصود مع عسراً شديدة .

(١) مريم : ٧٦ .

(٢) محمد : ١٧ .

فلا طريق إلى معرفة الله تعالى والوصول إلى رضوانه والفوز بقربه ومجاورته في الآخرة إلا بالعلم النافع ، الذي بعث الله به رسلاً ، وأنزل به كتبه ، فهو الدليل عليه ، وبه يُهتَدَى في ظلمات الجهل والشبه والشكوك ، وقد سمي الله كتابه نوراً يهتدى به في الظلمات .

كما قال تعالى : «**فَقَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُّلَ السَّلَامِ وَيُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ يَأْذِنَهُ وَيَهْدِيهِمْ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ**»^(۱) .

وقد ضرب النبي ﷺ مثل من حمل العلم الذي جاء به بالنجوم التي يهتدى بها في الظلمات .

كما في «المسند»^(۲) عن أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ : «إِنَّ مَثَلَ الْعَلَمَاءِ فِي الْأَرْضِ كَمَثَلِ النَّجْوَمِ فِي السَّمَاوَاتِ يُهَتَدَى بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، فَإِذَا طَمِسْتِ النَّجْوَمَ أَوْ شَكَّ أَنْ تَضِلُّ الْهُدَاءَ» .

وهذا مثل في غاية المطابقة ؛ لأن طريق التوحيد والعلم بالله تعالى وأحكامه ، وثوابه وعقابه لا يدرك بالحس ، إنما يعرف بالدليل ، وقد بين ذلك كله في كتابه وعلى لسان رسوله .

فالعلماء بما أنزل الله على رسوله هم الأدلة الذين يهتدى بهم في ظلمات الجهل والشبه والضلال ، فإذا فقدوا ضل الـ السالك .

وقد شبه العلماء بالنجوم ، والنجوم في السماء ، فيها ثلات فوائد : يهتدى بها في الظلمات ، وهي زينة للسماء ، ورجوم للشياطين الذين يسترقون السمع منها .

(۱) المائدة : ۱۵ - ۱۶ .

(۲) (۱۵۷/۳).

والعلماء في الأرض تجتمع فيهم هذه الأوصاف الثلاثة :

بهم يهتدى في الظلمات ، وهم زينة للأرض ، وهم رجوم للشياطين الذين يخلطون الحق بالباطل ، ويدخلون في الدين ما ليس منه من أهل الأهواء ، وما دام العلم باقيا في الأرض فالناس في هدى .

وبقاء العلم بقاء حملته ؛ فإذا ذهب حملته ومن يقوم به وقع الناس في الضلال ، كما في الحديث الصحيح^(١) عن النبي ﷺ :

«إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ اِنْتَرَاعًا يَتَرَعَّهُ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَلَكِنْ يُذَهِّبُ الْعِلْمَ بِذَهَابِ الْفَلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَتَقَرَّ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جَهَالًا فَسَيُلُوا فَأَفَتُؤَايِّدُونَ إِغْنِيَّةً، فَصَلُوْا وَأَضَلُوْا» .

وخرج الترمذى^(٢) من حديث جبير بن نفير ، عن أبي الدرداء قال :

«كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: هَذَا أَوَانٌ يُخْتَلِّسُ الْعِلْمُ مِنَ النَّاسِ حَتَّى لَا يَقْدِرُوا مِنْهُ عَلَى شَيْءٍ، فَقَالَ زِيَادُ بْنُ لَبِيدٍ: كَيْفَ يُخْتَلِّسُ مِنَ الْعِلْمِ، وَقَدْ قَرَأْنَا الْقُرْآنَ؟! فَوَاللَّهِ لَنْ قَرَأْنَاهُ وَلَنْ قَرَئْنَاهُ نِسَاءُنَا وَأَبْنَائُنَا، فَقَالَ: ثُكْلَثُكَ أَمْكَ يَا زِيَادُ، إِنْ كُنْتَ لَأَعْدُكَ مِنْ فُقَهَاءِ الْمَدِيْنَةِ، هَذِهِ التَّوْرَاهُ وَالْإِنجِيلُ عِنْدَ الْيَهُودِ وَالْأَسْرَارِ، فَمَاذَا تُغْنِي عَنْهُمْ؟! قَالَ جَبِيرٌ بْنُ نَفِيرٍ: فَلَقِيتُ عَبَادَةَ بْنَ الصَّابِرِ فَقَلَّتْ: أَلَا تَشْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو الدَّزَّادِ؟ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ، فَقَالَ: صَدَقَ أَبُو الدَّزَّادِ، لَوْ شِئْتُ لَأَخْبَرْتُكَ بِأَوْلِ عِلْمٍ يُزْفَعُ مِنَ النَّاسِ: الْحُشُوعُ، يُوَثِّكُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَ الْجَامِعِ فَلَا تَرَى فِيهِ خَاشِعًا» .

وخرجه النسائي^(٣) من حديث جبير بن نفير ، عن عوف بن مالك ، عن النبي ﷺ بنحوه ، وفي حديثه : «فَذَكَرَ ﷺ ضَلَالَةَ الْيَهُودِ وَالْأَسْرَارِ عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ». قال جبير : فَلَقِيتُ شَدَّادَ بْنَ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُ بِحَدِيثٍ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠)، ومسلم (٢٦٧٣) من حديث عبد الله بن عمرو.

(٢) برقم (٢٦٥٣) .

(٣) في «السنن الكبرى» (٣/٥٩٠٩).

عَوْفٌ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَوَّلِ ذَلِكَ ؟ يُؤْفَعُ الْخُشُوعُ حَتَّى لَا تَرَى خَاسِيغاً .

وخرج الإمام أحمد^(١) من حديث زياد بن لبيد ، عن النبي ﷺ «أنه ذكر شيئاً فقال :

ذَلِكَ عِنْدَ أَوَانِ ذَهَابِ الْعِلْمِ ». فذكر الحديث ، وقال فيه : «أَوَ لَيْسَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى يَقْرَءُونَ التَّوْزَةَ وَالْإِنْجِيلَ لَا يَعْمَلُونَ بِشَيْءٍ مُّمَمًا فِيهَا؟! ». ولم يذكر ما بعدها .

ففي هذه الأحاديث أن ذهاب العلم بذهاب العمل ، وأن الصحابة فسروا ذلك بذهاب العلم الباطن من القلوب وهو الخشوع .

وكذا روي عن حديقة : «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُؤْفَعُ مِنَ الْعِلْمِ الْخُشُوعُ»^(٢) . فإن العلم علماً كما قال الحسن : «عِلْمُ اللُّسَانِ ، فَذَلِكَ حُجَّةُ اللَّهِ عَلَى ابْنِ آدَمَ ، وَعِلْمٌ فِي الْقَلْبِ فَذَلِكَ الْعِلْمُ النَّافِعُ» .

وروي عن الحسن مرسلاً^(٣) عن النبي ﷺ . [ف/ب] وفي «صحيحة مسلم»^(٤) عن ابن مسعود / قال : «إِنَّ أَقْوَاماً يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَّهُمْ ، وَلِكِنْ إِذَا وَقَعَ فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَقْعَ» .

فالعلم النافع هو ما باشر القلب فأوقر فيه معرفة الله تعالى وعظمته ، وخشيته وإجلاله ، وتعظيمه ومحبته ، ومتى سكتت هذه الأشياء في القلب خشع فخشعت الجوارح كلها تبعاً لخشوعه .

(١) (٤/١٦٠ ، ٢١٨ ، ٢١٩) .

(٢) أخرجه أحمد في «الرهد» (ص ٢٤)، وأبو نعيم في «الحلية» (٢٨١/١) بلفظ : «أول ما تفقدون من دينكم الخشوع» .

(٣) أخرجه أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٥/١٣) وغيره .

(٤) برقـ (٨٢٢) .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن النبي ﷺ أنه كان يقول : « إِنِّي أَغُوْدُ بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ ». .

وهذا يدل على أن العلم الذي لا يوجب الخشوع للقلب فهو علم غير نافع.

وروي عنه ﷺ : « أَنَّهُ كَانَ يَسْأَلُ اللَّهَ عِلْمًا نَافِعًا »^(٢) .

وفي حديث آخر قال : « سُلُوا اللَّهُ عِلْمًا نَافِعًا ، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ »^(٣) .

وأما العلم الذي على اللسان فهو حجة الله على ابن آدم .

كما قال النبي ﷺ : « وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ »^(٤) .

إِنَّمَا ذَهَبَ مِنَ النَّاسِ الْعِلْمُ الْبَاطِنُ بَقِيَ الظَّاهِرُ عَلَى الْأَلْسُنَةِ حِجَّةً ، ثُمَّ يَذَهَّبُ هَذَا الْعِلْمُ الَّذِي هُوَ حِجَّةٌ بِذَهَابِ حَمْلَتِهِ ، وَلَا يَقِنُ مِنَ الدِّينِ إِلَّا اسْمُهُ فَيَبْقَى الْقُرْآنُ فِي الْمَصَاحِفِ ثُمَّ يُسْرِي بِهِ فِي آخِرِ الزَّمَانِ فَلَا يَقِنُ مِنْهُ فِي الْمَصَاحِفِ وَلَا فِي الْقُلُوبِ شَيْءٌ .

وَمِنْ هَنَا قَسْمٌ مِّنْ قَسْمٍ مِّنَ الْعُلَمَاءِ الْعِلْمَ إِلَى بَاطِنٍ وَظَاهِرٍ ، فَالْبَاطِنُ : مَا باشَرَ الْقُلُوبَ فَأَثْمَرَ لَهَا الْحَشِيشَةَ وَالْخُشُوعَ ، وَالْتَّعْظِيمَ وَالْإِجْلَالَ ، وَالْمُحْبَةَ وَالْأَنْسَ وَالشُّوْقَ .

وَالظَّاهِرُ : مَا كَانَ عَلَى الْلِسَانِ ، فَبِهِ تَقْوَمُ حِجَّةُ اللَّهِ عَلَى عَبَادِهِ .

وَكَتَبَ وَهْبُ بْنُ مَنْبِهِ إِلَى مَكْحُولٍ : « إِنَّكَ امْرُؤٌ قَدْ أَصْبَحْتَ بِمَا ظَهَرَ لَكَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ شَرْفًا فَاقْطُلْ بِمَا بَطَنَ مِنْ عِلْمِ الْإِسْلَامِ مَحْبَبَةً وَزُلْفَى ». .

(١) بِرَقْمِ (٢٧٢٢) مِنْ حَدِيثِ أَبْنِ مَسْعُودٍ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٦، ٢٩٤، ٣٠٥، ٣٢٢، ٣١٨)، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرَى » (٢/٩٩٣٠)، وَابْنِ مَاجِهِ (٩٢٥) مِنْ حَدِيثِ أَمْ سَلَمةَ .

(٣) أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرَى » (٢-١/٧٨٦٧)، وَابْنِ مَاجِهِ (٣٨٤٣) .

(٤) أَخْرَجَهُ مَسْلِمٌ (٢٢٣) .

وفي رواية أخرى أنه كتب إليه : «إِنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ بِظَاهِرِ عِلْمِكَ عِنْدَ النَّاسِ مَتْرِلَةً وَشَرِقاً ، فَاطْلُبْ بِبَاطِنِ عِلْمِكَ عِنْدَ اللَّهِ مَتْرِلَةً وَرُلْفَى ، وَاعْلَمْ أَنَّ إِحْدَى الْمَمْتَرِلَتَيْنِ تَمْنَعُ مِنَ الْأُخْرَى» .

فأشار وهب بعلم الظاهر إلى علم الفتاوى والأحكام ، والحلال والحرام ، والقصص والوعظ وهو ما يظهر على اللسان .

وهذا العلم يوجب لصاحبها محبة الناس له ، وتقديمه عندهم ، فحذر من الوقوف عند ذلك ، والرکون إليه والالتفات إلى تعظيم الناس ومحبتهم ؛ فإن من وقف مع ذلك فقد انقطع عن الله وانحجب بنظره إلى الخلق عن الحق .

وأشار بعلم الباطن إلى العلم الذي يعاشر القلوب ، فيحدث لها الخشية والإجلال والتعظيم ، وأمره أن يطلب بهذا الحبة من الله والقرب منه والرلفي لديه .

وكان كثير من السلف كسفيان الثوري وغيره يقسمون العلماء ثلاثة أقسام : عالم بالله وعالِمٌ بِأَمْرِ الله .

ويشيرون بذلك إلى من جمع بين هذين العلمين المشار إليهما الظاهر والباطن ، وهو لاء أشرف العلماء ، وهم المدوحون في قوله تعالى : «إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْغَلَمَاءَ»^(۱) .

وقوله : «إِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَلَقَّ عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا» إلى قوله : «وَيَزِيدُهُمْ حُشُوعًا»^(۲) .

وقال كثير من السلف : ليس العلم كثرة الرواية ولكن العلم الخشية .

وقال بعضهم : كفى بخشية الله علما ، وكفى بالاعتراض بالله بجهلا .

ويقولون أيضاً : عالم بالله ليس بعالم يأمر الله .

(۱) فاطر : ۲۸ .

(۲) الإسراء : ۱۰۷ - ۱۰۹ .

وهم أصحاب العلم الباطن الذي يخسرون الله ، وليس لهم اتساع في العلم
الظاهر .

ويقولون : عَالِمٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَيْسَ بِعَالِمٍ بِاللَّهِ .

وهم أصحاب العلم الظاهر الذين لا نفاذ لهم في العلم الباطن ، وليس لهم
خشية ولا خشوع ، و هوؤلاء مذمومون عند السلف .

وكان بعضهم يقول : هَذَا هُوَ الْعَالَمُ الْفَاجِرُ .

وهوؤلاء الذين وقفوا مع ظاهر العلم ولم يصل العلم النافع إلى قلوبهم
ولا شموا له رائحة ، غلت عليهم الغفلة والقصوة ، والإعراض عن الآخرة
والتنافس في الدنيا ، ومحبة العلو فيها والتقدم بين أهلها .

وقد منعوا إحسان الظن بمن وصل العلم النافع إلى قلبه ، فلا يحبونهم
ولا يجالسونهم ، وربما ذموهم وقالوا : ليسوا بعلماء ، وهذا من خداع الشيطان
وغزوره ، ليحرمهم / الوصول إلى العلم النافع الذي مدحه الله ورسوله ، وسلف [أ/٣]
الأمة وأئمتها .

ولهذا كان علماء الدنيا يبغضون علماء الآخرة ، ويسعون في أذاهם
جهدهم ، كما سعوا في أذى سعيد بن المسيب والحسن وسفيان ومالك
وأحمد ، وغيرهم من العلماء الربانيين ، وذلك لأن علماء الآخرة خلفاء الرسل ،
وعلماء السوء فيهم شبه من اليهود ، وهم أعداء الرسل وقتلة الأنبياء ومن يأمر
بالقسط من الناس ، وهم أشد الناس عداوة وحسداً للمؤمنين ، ولشدة محبتهم
للدنيا لا يعظمون علماء ولا دينًا ، وإنما يعظمون المال والجاه والتقدم عند الملوك .

كما قال بعض الوزراء للحجاج بن أرطاة : «إِنَّ لَكَ دِينًا وَإِنَّ لَكَ فَقْهًا» .

فقال الحجاج : «أَفَلَا تَقُولُ إِنَّ لَكَ شَرْفًا وَإِنَّ لَكَ قُدْرًا» .

فقال الوزير : « وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتُصْغِرُ مَا عَظَمَ اللَّهُ وَتُعْظِمُ مَا صَغَرَ اللَّهُ ». .

وكثير من يدعى الباطن ويتكلّم فيه ويقتصر عليه ينم العلم الظاهر ، الذي هو الشرائع والأحكام ، والحلال والحرام ويطعن في أهله ويقولون : هم محجوبون وأصحاب قشور ، وهذا يوجب القبح في الشريعة ، والأعمال الصالحة التي جاءت الرسل بالحث عليها والاعتناء بها .

وربما انحل بعضهم عن التكاليف ، وادعى أنها للعامة ، وأما من وصل فلا حاجة له إليها ، وأنها حجاب له ، وهؤلاء كما قال الجنيد وغيره من العارفين وصلوا ولكن إلى سقر .

وهذا من أعظم خداع الشيطان وغروره لهؤلاء ، لم يزل يتلاعب بهم حتى أخرجهم عن الإسلام .

ومنهم من يظن أن هذا العلم الباطن لا يتألق من مشكاة النبوة ، ولا من الكتاب والسنة ، وإنما يتلقى من الخواطر والإلهامات والكتشوفات ، فأساءوا الظن بالشريعة الكاملة ، حيث ظنوا أنها لم تأت بهذا العلم النافع الذي يجب صلاح القلوب وقربها من علام الغيوب ، وأوجب لهم الإعراض عما جاء به الرسول ﷺ في هذا الباب بالكلية ، والتكلم فيه بمجرد الآراء والخواطر ، فضلوا وأضلوا .

فظهر بهذا أن أكمل العلماء وأفضلهم : العلماء بالله وبأمره الذين جمعوا بين العلمين وتلقوهما معاً من الوحيين - أعني : الكتاب والسنة - وعرضوا كلام الناس في العلمين معاً على ما جاء في الكتاب والسنة ، فما وافق قبلوه ، وما خالف ردوه .

وهؤلاء خلاصةخلق، وهم أفضل الناس بعد الرسل ، وهم خلفاء الرسل حقاً ، وهؤلاء كثير في الصحابة ، كالخلفاء الأربع ، ومعاذ ، وأبي الدرداء ، وسلمان ، وأبن مسعود وأبن عمر ، وأبن عباس وغيرهم .

وكذلك فيمن بعدهم كالحسن، وسعيد بن المسيب، وعطاء، وطاوس،
ومجاهد، وسعيد بن جبير، والنخعي، ويحيى بن أبي كثير.
وفيمن بعدهم كالثوري، والأوزاعي، وأحمد، وغيرهم من العلماء الربانيين.

وقد سماهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : العلماء الربانيين ، يشير
إلى أنهم الربانيون المدحون في غير موضع من كتاب الله - عز وجل .
فقال : « النَّاسُ ثَلَاثَةٌ : عَالِمٌ رَّبَّانِيٌّ ، وَمُتَعْلِمٌ عَلَى سَبِيلِ نَجَاهَةٍ ، وَهَمْجُعٌ
رِّغَاعٌ ... ». .

ثم ذكر كلاماً طويلاً وصف فيه علماء السوء والعلماء الربانيين ، وقد
شرحناه في غير هذا الموضع .

والمقصود هنا أن التماس العلم سبب موصل إلى الجنة .

وفي الحديث المعروف عن النبي عليه السلام : « إِذَا مَرَزَّقْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ فَأَرْتَغُوا ،
قَالُوا : وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ !
قَالَ : حِلْقُ الذِّكْرِ » (١) .

وكان ابن مسعود إذا ذكر هذا الكلام يقول : « أَتَأْتِي لَا أَغْنِي الْفُصَاصَ
وَلَكِنْ حِلْقَ الْفِيقِ ». .

وروى عن أنس معناه أيضاً .

وقال عطاء الخراساني : « مَجَالِسُ الذِّكْرِ مَجَالِسُ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ ، كَيْفَ
تَشْتَرِي وَتَبْيَعُ ، وَتَصْلِي وَتَصْبُوُمْ ، وَتَنْكِحُ وَتُطْلِقُ ، وَتَحْجُجُ وَأَشْبَاهُ هَذَا ». .

(١) أخرجه أحمد (٣٥٠/٣)، والترمذى (٣٥١٠) من حديث أنس . قال الترمذى : هذا حديث حسن
غريب من هذا الوجه من حديث ثابت عن أنس .

وآخرجه الترمذى (٣٥٠٩) من حديث أبي هريرة مرفوعاً بلفظ : « إِذَا مَرَرْتُمْ بِرِيَاضِ الْجَنَّةِ
فَأَرْتَغُوا قَلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا رِيَاضُ الْجَنَّةِ ؟ ! قَالَ : الْمَسَاجِدُ . قَلْتُ : وَمَا الرُّتْعَ
يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : سَبِّحَنَ اللَّهَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » وَقَالَ : هَذَا
حَدِيثُ حَسْنٍ غَرِيبٍ .

وقال يحيى بن أبي كثير : دَرْمَنْ الْفِقْهُ صَلَاةً .

وكان أبو السوار العدوبي في حلقة يتذاكرؤن العلم ومعهم فتى شاب فقال لهم : قُولُوا : سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، فَغَضِبَ أَبُو الشَّوَارِ ، وَقَالَ : وَيَحْكُ ، فِي أَيِّ شَيْءٍ كُنَّا إِذَا ؟!

والمراد بهذا أن مجالس الذكر لا تختص بالجلس التي يذكر فيها اسم الله [ف/٣ ب] بالتسبيح والتكمير والتحميد ونحوه؛ بل تشمل ما ذكر فيه أمر الله ونهيه / وحالاته وحرامه وما يحبه ويرضاه، فإنه ربما كان هذا الذكر أفعى من ذلك؛ لأن معرفة الحلال والحرام واجبة في الجملة على كل مسلم، بحسب ما يتعلق به في ذلك، وأما ذكر الله باللسان، فإن أكثره يكون تطوعاً، وقد يكون واجباً كالذكر في الصلوات المكتوبة.

وأما معرفة ما أمر الله به ونهى عنه، وما يحبه ويرضاه، وما يكرهه وينهى عنه فيجب على كل من احتاج إلى شيء من ذلك أن يتعلمها.

ولهذا روى : « طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ »^(١).

فإنه يجب على كل مسلم معرفة ما يحتاج إليه في دينه، كالطهارة والصلوة والصيام.

ويجب على من له مال معرفة ما يجب عليه في ماله من زكاة ونفقة، وحج وجihad.

وكذلك يجب على كل من يبيع ويشتري أن يتعلم ما يحل ويحرم من البيوع.

كما قال عمر رضي الله عنه : « لَا يَعْلَمُ فِي سُوقَنَا إِلَّا مَنْ قَدْ فَقَهَ فِي الدِّينِ » خرجه الترمذى^(٢).

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٢٤) من حديث أنس.

(٢) برق (٤٨٧).

ويروى بإسناد فيه ضعف عن علي رضي الله عنه قال : « **الْفِقْهُ قَبْلُ التَّجَارَةِ ، إِنَّمَا مَنْ أَتَّجَرَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَقَّهَ ازْتَطَمَ فِي الرِّبَا ثُمَّ ازْتَطَمَ** ». .

وسئل ابن المبارك : ما الذي يجب على الناس من تعلم العلم ؟ قال : أن لا يقدم الرجل على شيء إلا بعلم يسأل ويتعلم ، فهذا الذي يجب على الناس من تعلم العلم ، ثم فسره وقال :

« لَوْ أَنَّ رَجُلًا لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ وَاجِبٌ أَنْ يَتَعَلَّمَ الزَّكَاةَ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ مائَةً دِرْهَمٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَتَعَلَّمَ كُمْ يُخْرِجُ وَمَنْ يُخْرِجُ وَأينْ يَضْعُ وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ عَلَى هَذَا ». .

وسئل الإمام أحمد رحمه الله عن الرجل ما يجب عليه من طلب العلم ؟ فقال : ما يقيمه به الصلوات وأمر دينه من الصوم والزكاة ، وذكر شرائع الإسلام . وقال : يتبعني له أن يتعلم ذلك .

وقال أيضاً : « **الَّذِي يَجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَا بُدُّ لَهُ مِنْهُ فِي صَلَاتِهِ وَإِقَامَةِ دِينِهِ** ». .

واعلم أن علم الحلال والحرام علم شريف ، ومنه ما تعلمه فرض عين ، ومنه ما هو فرض كفاية .

وقد نص العلماء على أن تعلمه أفضل من نوافل العبادات ، منهم أحمد وإسحاق . وكان أئمة السلف يت bucون الكلام فيه تورعاً ؛ لأن المتكلم فيه مخبر عن الله بأمره ونهيه ، مبلغ عنه شرعه ودينه .

وكان ابن سيرين إذا سُئلَ عن شيءٍ من الحلال والحرام تغير لونه وتبدل ، حتى كأنه ليس بالذي كان .

وقال عطاء بن السائب : أدركت أقواماً إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ فَيَكَلِّمُ وَإِنَّهُ لَيُؤْعَدُ ». .

وروى عن مالك أنه كان إذا سُئلَ عن مسألة ، كأنه بين الجنة والنار .

وكان الإمام أحمد شديد التورع في إطلاق لفظ الحرام والحلال أو دعوى النسخ، ونحو ذلك مما يجسر عليه غيره كثيراً، وأكثر أجوبته: أرجو وأخشى، أو أحب إلى ، ونحو ذلك .

وكان هو ومالك وغيرهما يقولون كثيراً: لا ندرى .

وكان أحمد يقول ذلك في مسألة يذكر للسلف فيها أقوالاً عديدة ، ويريد بقوله لا أدرى أي الراجع المفتى به من ذلك .

ومن مجالس الذكر أيضاً: مجالس العلم التي يذكر فيها تفسير كتاب الله أو يروى فيها سنة رسول الله ﷺ .

فإن كانت رواية الحديث مع تفسير معانيه ، فذلك أكمل وأفضل من مجرد رواية ألفاظه ويدخل في الفقه في الدين كل علم مستنبط من كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ سواء كان من علوم الإسلام التي هي الأعمال الظاهرة والأقوال ، أو من علوم الإيمان التي هي الاعتقادات الباطنة ، وأدلة ذلك وبراهينه المقررة في الكتاب والسنة ، أو من علوم الإحسان التي هي علوم المراقبة والمشاهدة بالقلب ، ويدخل في ذلك علم الخشية والحبة والرجاء والإنابة ، والصبر والرضا ، وغير ذلك من المقامات .

وكل ذلك قد سماه النبي ﷺ في حديث سؤال جبرئيل له عنه : ديناً .

فالفقه فيه من الفقه في الدين ، ومجالسه من أفضل مجالس الذكر التي هي من رياض الجنّة ، وهي أفضل من مجالس ذكر اسم الله بالتسبيح والتحميد والتكبير ؛ لأنها دائرة بين فرض عين أو فرض كفاية ، والذكر المجرد تطوع ممحض .

وقد دخل بعض السلف مسجد البصرة فرأى فيه حلقتين في إحداهما قاص وفي الأخرى فقيه يعلم الفقه ، فصلى ركعتين واستخار الله في الجلوس إلى إحداهما ، فننسى فرأى في نومه قائلاً يقول له : أو قد سويت بينهما ! إن شئت أريناك مقعد جبرئيل - عليه السلام - من فلان - يعني : الفقيه الذي يعلم العلم .

وَسِنْدُكَرْ فِيمَا بَعْدِ النَّصُوصِ الدَّالَّةِ عَلَى فَضْلِ الْعِلْمِ عَلَى أَنْوَاعِ الْعِبَادَاتِ مِنَ الذِّكْرِ وَغَيْرِهِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى .

وَكَانَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ مِنْ جَلَّةِ عُلَمَاءِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ لَهُ مَجْلِسٌ فِي الْمَسْجِدِ يَذَكِّرُ فِيهِ التَّفْسِيرَ وَالْحَدِيثَ وَالْفَقِيْهَ وَغَيْرَ ذَلِكَ، فَجَاءَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ : إِنِّي رَأَيْتُ بَعْضَ أَهْلِ السَّمَاوَاتِ وَهُوَ يَقُولُ لِأَهْلِ هَذَا الْمَجْلِسِ : « هَؤُلَاءِ فِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ آمَّنُوا / ثُمَّ أَرَاهُ أَنْزَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَجْلِسِ حُوتًا طَرِيًّا وَوَضْعَةً تَيْنَ أَتَيْدُهُمْ ، [ق:٤/١] وَحَاجَإِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرَ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - خَرَجُوا مِنْ هَذَا الْبَابِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « انْطَلَقُوا يَنْتَ إِلَى زَيْدٍ نُجَالِسُهُ وَنَسْمَعُ مِنْ حَدِيثِهِ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهِ كَمِيلَكَ فَأَخَذَ يَدِكَ، فَلَمْ يَقِنْ زَيْدٌ بِعَدِ هَذِهِ الرَّوْءِ إِلَّا قَلِيلًا حَتَّى مَاتَ رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى » .

وَمَعَ مَا ذَكَرْنَا مِنْ تَفْضِيلِ الْعِلْمِ عَلَى الْقَصْصِ؛ فَالْعَالَمُ لَا يَسْتَغْنِي أَحْيَانًا عَنْ مَوْعِظَةِ النَّاسِ وَالْقَصْصِ عَلَيْهِمْ، وَإِزَالَةِ الْقَسْوَةِ عَنْ قُلُوبِهِمْ، بِالتَّذْكِيرِ بِاللَّهِ وَأَيَّامِهِ، فَإِنَّ الْقُرْآنَ يَشْتَمِلُ عَلَى ذَلِكَ كُلَّهُ، وَالْفَقِيْهُ الْعَالَمُ حَقًّا هُوَ مِنْ فَهْمِ كِتَابِ اللَّهِ وَاتَّبَعَ مَا فِيهِ .

كَمَا قَالَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « الْفَقِيْهُ حَقُّ الْفَقِيْهِ مَنْ لَا يَقْنَطُ النَّاسُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَلَا يُرْخَضُ لَهُمْ فِي مَعَاصِيِ اللَّهِ، وَلَا يَدْعُ الْقُرْآنَ رَغْبَةً عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ »^(١) .

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَوَّلُ أَصْحَابَهُ بِالْمَؤْعَظَةِ أَحْيَانًا؛ خَشْيَةُ السَّائِمَةِ عَلَيْهِمْ^(٢) .

قَوْلُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « وَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَتَضَعُ أَجْيَحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ رِضَى بِمَا يَصْنَعُ »

(١) أَعْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي « الْفَقِيْهِ وَالْمَنْفَعِ » (١٦١/٢)، وَالْأَجْرِيُ فِي « أَخْلَاقِ الْعِلَمَاءِ » (٤٩/٥٠).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٨)، وَمُسْلِمُ (٢٨٢١).

وخرج ابن ماجه^(١) من حديث زر بن حبيش قال : «أتيت صفوان بن عسال ، فقال : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ : أَطْلُبُ الْعِلْمَ . قال : فَإِنَّمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقُولُ : مَا مِنْ خَارِجٍ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ إِلَّا وَضَعَتْ لَهُ الْمَلَائِكَةُ أَجْنِحَتَهَا رِضَى بِمَا يَضْنَعُ » .

وخرجه الترمذى^(٢) وغيره موقوفا على صفوان .

وقد اختلف الناس في تأويل وضع الملائكة أججتها :

فمنهم من حمله على ظاهره ، وأن المراد فرش الأجنحة وبسطها لطلاب العلم لتحملهم عليها إلى مقاصدهم من الأرض التي يطلبون فيها العلم ؛ إعانة لهم على الطلب وتيسيره عليهم .

وقد سمع هذا الحديث بعض المحدثين ، فقال لطلبة العلم :

ارفعوا أرجلكم عن أجنحة الملائكة لا تكسروها . يستهزئون بذلك ، فما زال من موضعه حتى جفت رجلاه وسقط » .

وروى عن آخر قال :

لأكسرن أجنحة الملائكة . فصفع له نعلًا طرقها بمسامير كثيرة ، فمشى بها إلى مجلس العلم فجفت رجلاه ووقيعت فيما الأكلة^(٣) .

ومنهم من فسر وضع الملائكة أججتها بالتواضع لهم ، والخضوع لطلاب العلم كما في قوله تعالى : ﴿وَأَخْفِضْ جَنَاحَكَ لِمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾^(٤) .

وفي هذا نظر ؛ لأن للملائكة أجنحة حقيقة بخلاف البشر .

(١) برقم (٢٢٦ ، ٤٠٧٠) .

(٢) برقم (٣٥٣٦) عن صفوان بن عسال قال : بلغني أن الملائكة ... الحديث . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

(٣) الأكلة : داء يقع في العضو ، فيأكل منه . «اللسان» مادة : (أكل) .

(٤) الشعاء : ٢١٥ .

ومنهم من فسر ذلك بأن الملائكة تحف بأجنبتها مجالس الذكر إلى السماء
كما جاء ذلك صريحاً في حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

وورد مثله في بعض ألفاظ حديث صفوان بن عسال مرفوعاً: «إِنَّ طَالِبَ
الْعِلْمِ لَتَحْفَهُ الْمَلَائِكَةُ وَتَظْلِهُ بِأَجْنِبَتِهَا، ثُمَّ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَنْلُوُا إِلَى
سَمَاءِ الدُّنْيَا، مِنْ خَيْرِهِمْ لِمَا يَطْلَبُ»^(١).

ولعل هذا القول أشبه، والله أعلم.

قوله ﷺ: «وَإِنَّ الْعَالَمَ لَيَسْتَغْفِرُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، حَتَّى
الْحَيَّاتُ فِي جَوْفِ الْمَاءِ».

قد أخبر الله في كتابه باستغفار ملائكة السماء للمؤمنين عموماً بقوله تعالى:
﴿الَّذِينَ يَخْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِخَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ
وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾^(٢).

وقوله تعالى: «وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِخَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي
الْأَرْضِ»^(٣).

فهذا للمؤمنين عموماً.

فأما العلماء فيستغفر لهم أهل السماء وأهل الأرض حتى الحيتان في البحر.
وخرج الترمذى^(٤) من حديث أبي أمامة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال:

«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ وَأَهْلَ السَّمَاوَاتِ وَأَهْلَ الْأَرْضِ حَتَّى النَّمَلَةُ فِي جُحْرِهَا
وَحَتَّى الْمُحَوَّثُ فِي الْبَحْرِ لَيَصْلُوُنَ عَلَى مَعْلُومِ النَّاسِ الْخَيْرِ» وصححه
الترمذى.

(١) أخرجه الأجري في «أخلاق العلماء» (من ٢٠).

(٢) غافر: ٧.

(٣) الشورى: ٥.

(٤) برقم (٢٦٨٥).

وخرج الطبراني^(١) من حديث جابر، عن النبي ﷺ قال : « مَعْلَمُ النَّاسِ الْخَيْرُ يَسْتَغْفِرُ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى الْحَيَّاتَنُ فِي الْبَحْرِ ». ويروى من حديث البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ :

« الْعَالَمَاءُ وَرَتَةُ الْأَئِمَّاءِ، يَجْعَلُهُمْ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمُ الْحَيَّاتُ فِي الْبَحْرِ إِذَا مَأْتُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٢).

وورد الاستغفار أيضاً لطالب العلم . ففي « مسنن الإمام أحمد »^(٣) عن قبيصة بن الحارق قال : « أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : مَا جَاءَ بِكَ ؟ قُلْتُ : كَبَرَ سَنِي وَرَقَّ عَظِيمٌ، وَأَتَيْتُكَ لِتَعْلَمَنِي مَا يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ . قَالَ : يَا قَيْصَةُ، مَا مَرَزْتَ بِحَجَرٍ وَلَا شَجَرٍ وَلَا مَدَرٍ إِلَّا اسْتَغْفَرَ لَكَ ». وقد دل قوله تعالى : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسَبِّحُوهُ بِكَرَةً وَأَصْبِلُوهُ الَّذِي يُصَلِّي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتُهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ »^(٤).

على أن الله وملائكته يصلون على أهل الذكر ، والعلم من أفضل أنواع الذكر ، كما سبق تقريره .

وخرج الحاكم^(٥) من حديث سليم بن عامر قال : « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَبِي أُمَّاتَةَ فَقَالَ : يَا أَبَا أُمَّاتَةَ، إِنِّي رَأَيْتُ فِي مَنَامِي ، كَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَيْكَ كُلَّمَا [دَخَلْتَ وَكُلَّمَا خَرَجْتَ] ، وَكُلَّمَا قُفْتَ وَكُلَّمَا جَلَسْتَ / فَقَالَ أَبُو أُمَّاتَةَ : اللَّهُمَّ

(١) في « الأوسط » (٦٢١٩). قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن الأعشن إلا أبو إسحاق الفزارى . وذكره الهيثمى في « الجمجم » (١٢٤) وقال : وفيه إسماعيل بن عبد الله بن زراره ، وثقة ابن حبان ، وقال الأزردى : منكر الحديث ، ولا يلتفت إلى قوله الأزردى في مثله ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) عزاه القرطبي في « التفسير » (٤/٤١) إلى أبي محمد عبد الغنى الحافظ من حديث بركة بن نشيط وهو عنكل بن حكارك وتقسيره برقة بن نشيط كان حافظاً حدثنا عمر بن المؤمل حدثنا محمد بن أبي الحصيبة حدثنا عنكل حدثنا محمد بن إسحاق حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء .. فذكره . وذكره أيضاً الدليلى في « الفردوس » (٣/٧٥) عن البراء بن عازب .

(٣) (٦٠/١).

(٤) الأحزاب : ٤١ : ٤٣.

(٥) في « المستدرك » (٤١٨/٢). قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

غُرَّا، دَعْوَنَا عَنْكُمْ، وَأَنْتُمْ لَوْ شِئْتُمْ لَصَلَّيْتُ عَلَيْكُمُ الْمَلَائِكَةُ . ثُمَّ قَرَأَ : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا وَسُبْحَوْهُ بَكْرَةً وَأَصْبِلُوا هُوَ الَّذِي يَصْلِي عَلَيْكُمْ وَمَلَائِكَتَهُ لِيُخْرِجُكُمْ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾^(١) .

وقد ذكر بعضهم السر في استغفار دواب الأرض للعلماء ، وهو أن العلماء يأمرن الناس بالإحسان إلى الخلقـات كلها ، وإحسان قتل ما يجوز قتله أو ذبحه من الحيوانات ، فيتعذر تفعـهم إلى الحـيوانات كلـها ، فـلذلك يستغفـرون لهم .

ويظهر فيه معنى آخر وهو أن سائر المخلوقات مطيبة للـله ، قـانتـة له ، مسبحة له غير عصـاة الشـقـلـين : الجنـ والإنسـ ، فـكلـ الـخـلـقـ المـطـيـعـينـ للـلهـ يـحـبـونـ أـهـلـ طـاعـتهـ ، فـكـيفـ بـهـ وـهـ يـعـرـفـ اللهـ وـيـعـرـفـ حـقـوقـهـ وـطـاعـتهـ ؟

فمن كانت هذه صـفـتهـ ، فإنـ اللهـ يـحـبـهـ وـيـزـكـيهـ وـيـشـنيـ عـلـيـهـ ، وـيـأـمـرـ عـبـادـهـ من أـهـلـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ وـسـائـرـ خـلـقـهـ بـمحـبـتـهـ وـالـدـعـاءـ لـهـ ، وـذـلـكـ هوـ صـلـاتـهـ عـلـيـهـ ، وـيـجـعـلـ لـهـ الـمـودـةـ فـيـ قـلـوبـ عـبـادـهـ الـمـؤـمـنـينـ .

كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدَاء﴾^(٢) .

ولا تختص محـبـتهـ بالـحـيـوانـاتـ ؛ بلـ تـحبـ الـجـمـادـاتـ أـيـضاـ .

كما جاء في تفسـيرـ قولـهـ تعالىـ : ﴿فَمَا يَكْثُرُ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ﴾^(٣) آنـ السـمـاءـ وـالـأـرـضـ تـبـكـيـ عـلـىـ الـمـؤـمـنـ إـذـاـ مـاتـ أـرـبـعـينـ صـبـاحـاـ .

وفيـ الحـدـيـثـ : «إـنـ الـأـرـضـ تـقـولـ لـلـمـؤـمـنـ إـذـاـ دـفـنـ : إـنـ كـنـتـ لـأـحـبـ مـنـ يـغـشـيـ عـلـىـ ظـهـرـيـ ، فـسـتـرـيـ إـذـاـ صـبـرـتـ إـلـىـ بـطـنـيـ صـنـعـيـ»^(٤) .

(١) الأحزاب : ٤١ . (٢) مرجم : ٩٦ .

(٣) الدخان : ٢٩ .

(٤) أخرجه الترمذـيـ (٢٤٦٠) وـقـالـ : هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـ لـاـ نـعـرـفـ إـلـاـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ .

ولأنما يبغض المؤمن والعالم عصاة الثقلين؛ لأن معصيتهم لله اقتضت تقديم أهواء نفوسهم على محبة الله وطاعته، فكرهوا طاعة الله وأهل طاعته، ومن أحب الله وأحب طاعته أحب أهل طاعته، وخصوصاً من دعا إلى طاعته وأمر الناس بها.

وأيضاً فإن العلم إذا ظهر في الأرض وعمل به دلت البركات ونزلت الأرزاق فيعيش أهل الأرض كلهم، حتى النملة وغيرها من الحيوانات بيركته، ويستبشر أهل السماء بما يرتفع لأهل الأرض من الطاعات والأعمال الصالحة فيستغفرون لمن كان السبب في ذلك.

وعكس هذا أن من كتم العلم الذي أمر الله بإظهاره لعن الله وملائكته وأهل السماء والأرض، حيث سعي في إطفاء نور الله في الأرض، الذي بسبب إخفائه تظهر المعاصي والظلم والعداوة والبغى.

قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْثُمُونَ مَا أَنزَلَنَا مِنَ التِّبَيَّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾^(١).

وقد قيل أنها نزلت في أهل الكتاب، الذين كتموا ما عندهم في كتابهم من صفة النبي ﷺ.

وكان أبو هريرة يقول : « لولا آية من كتاب الله ما حدثكم شيئاً أبداً . ويثنو هذه الآية »^(٢).

وفي « سنن ابن ماجه »^(٣) عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ « في قوله : ﴿يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ الْلَّاعِنُونَ﴾^(٤) قال : دواب الأرض ».

وقد روي هذا موقعاً على البراء^(٤).

(١) البقرة : ١٥٩ .

(٢) أخرجه البخاري (١١٨) بلفظ : « لولا آياتان » .

(٣) برقـ (٤٠٢١) .

(٤) أخرجه الطبرـي في « تفسـيره » (٥٦/٢) .

وروي عن طائفة من السلف قالوا : « تَلْعَنُهُمْ دَوَابُ الْأَرْضِ ، وَيَقُولُونَ : مَنْعَنَا
القَطْرَ بِخَطَايَا بَنِي آدَمَ ». .

فإن كتمان العلم النافع سبب لظهور الجهل والمعاصي ، وذلك يوجب محظوظ المطر ونزول البلاء ، فيعم دواب الأرض ، فتهلك بخطايا بني آدم ، فتلعن الدواب من كان سبباً لذلك .

وقد ظهر بهذا أن محبة العلماء من الدين ، كما قال علي رضي الله عنه لكميل بن زياد : وَمَحْبَّةُ الْعَالَمِ دِينٌ يُدَانُ بِهَا .

وفي الأثر المعروف : « كُنْ عالماً أَوْ مُتَلَّماً أَوْ مُسْتَمِعاً أَوْ مُحْجِباً لَهُمْ ، وَلَا تَكُنْ
الْخَامِسَ فَتَهَلَّكَ ». .

قال بعض السلف عند هذا : سُبْحَانَ اللَّهِ ! لَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ مُخْرِجًا .

يعني أنه لا يخرج عن هذه الأربع المدوحة إلا الخامس الهالك ، وهو من ليس بعالم ولا متعلم ، ولا مستمع ولا محب لأهل العلم ، وهو الهالك .

فإن من أبغض أهل العلم أحب هلاكمهم ، ومن أحب هلاكمهم فقد أحب أن يطفأ نور الله في الأرض ويظهر فيها المعاصي والفساد ، فيخشى أن لا يرفع له مع ذلك عمل ، كما قال سفيان الثوري وغيره من السلف .

وكان بعض خدام الخلفاء يبغض أبا الفرج ابن الجوزي / ويسعى في أذاه [١/٥٤] .
بجهده فرأه بعضهم في منامه وهو يذهب به إلى النار ، فسئل عن سبب ذلك
فقيل له : كان يبغض ابن الجوزي .

قال ابن الجوزي : « لَمَّا زَادَ تَعَصُّبَهُ وَأَذَاهُ لَجَأَتْ إِلَى اللَّهِ فِي كَشْفِ سَتِيرِهِ ،
فَقَصَصَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَرِيبَتَا ». .

ولما قتل الحاج سعيد بن جبير كان الناس كُلُّهُمْ مُحْتَاجِينَ إِلَى عِلْمِهِ ،
فمُنْعَنُهُمُ الاتِّفَاقُ بِعِلْمِهِ ، فرئي في المتأم أنَّ الحاج قُتِلَ بِكُلِّ قُتِيلٍ قُتله في الدنيا
قتلة ، وُقُتِلَ بِسَعِيدٍ بنِ جَبَيرٍ سَبْعِينَ قِتْلَةً .

ولهذا المعنى كان أشد الناس عذاباً من قتلنبياً؛ لأنَّه سعى في الأرض بالفساد، ومن قتل عالماً فقد قتل خليفةنبي، فهو ساع في الأرض بالفساد أيضاً، ولهذا قرن الله بين قتل الأنبياء وقتل العلماء الأمراء المعروف في قوله تعالى: ﴿وَيُقْتَلُونَ النَّبِيُّونَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيُقْتَلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعِذَابٍ أَلِيمٍ﴾^(١).

وقال عكرمة وغيره من السلف في قوله تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ قَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَخْيَاهَا فَكَانَمَا أَخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾^(٢) مَنْ قَتَلَ نَبِيًّا أَوْ إِمَامًّا عَدْلًّا قَالَ: فَكَانَمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا، وَمَنْ شَدَّ عَلَى عَصْدِ نَبِيٍّ أَوْ إِمَامًّا عَدْلًّا فَكَانَمَا أَخْيَا النَّاسَ جَمِيعًا.

قوله ﷺ: «وَفَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ كَفَضْلِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ عَلَى سَائِرِ الْكَوَاكِبِ».

وقد رُوي هذا المعنى عن النبي ﷺ أيضاً من حديث معاذ وأبي الدرداء^(٣)، ولكن إسنادهما منقطع.

وفي هذا المثل تشبيه للعالم بالقمر ليلة البدار، وهو نهاية كماله، وتمام نوره، وتشبيه للعبد بالكواكب، وأن بين العالم والعبد من التفاوت في الفضل ما بين القمر ليلة البدار والكواكب، والسر في ذلك - والله أعلم - أن الكوكب ضوءه لا يعلو نفسه، وأما القمر ليلة البدار فإن نوره يشرق على أهل الأرض جميعاً، فيعمهم نوره فيستضيئون بنوره، ويهدون به في مسيرهم.

(١) آل عمران: ٢١.

(٢) المائدة: ٣٢.

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦٥)، والترمذني (٢٦٨٢) من حديث أبي الدرداء، وقال أبو عيسى: ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حمزة، وليس هو عندي بمتص�ل، هكذا حدثنا محمود بن خداش بهذا الإسناد، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حمزة عن الوليد بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ، وهذا أصح من حديث محمود بن خداش، ورأي محمد بن إسماعيل هذا أصح.

وإنما قال : «على سائر الكواكب» ولم يقل : على سائر النجوم ؛ لأن الكواكب هي التي لا تسير ولا يهتدى بها ، فهي بمنزلة العابد الذي نفعه مقصور على نفسه ، وأما النجوم فهي التي يهتدى بها كما قال تعالى : ﴿وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾^(١) .

وقال : ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ النَّبْرِ وَالنَّبْخِ﴾^(٢) .

فكذلك مثل العلماء من أمنته بالنجوم في الحديث الذي سبق ذكره . وكذلك روي عنه أنه قال : « أصحابي كالنجوم ؛ فأبيهم اقتديتم بهم»^(٣) .

وقد قيل : إن القمر إنما يستفيد نوره من ضوء الشمس ، كما أن العالم نوره مقتبس من نور الرسالة ، فلذلك شبه بالقمر ولم يشبه بالشمس .

ولما كان الرسول سراجاً منيراً ، يشرق نوره على الأرض ، كان العلماء ورثته وخلفاؤه مشبهين بالقمر عند تمام نوره وإضاءته .

وفي «ال الصحيح»^(٤) عن النبي ﷺ : «إِنَّ أَوَّلَ رُمْرَةً يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لِأَهْلِ الْأَرْضِ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلْوَثُهُمْ عَلَى أَضْوَأِ كَوْكِبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ» .

ولا يبعد - والله أعلم - أن العلماء الربانيين من الزمرة الأولى ، كما كانوا في الدنيا بمنزلة القمر ليلة البدر لأهل الأرض ، وقد يشار كهم في ذلك المبرزون من العباد ولا سيما من انتفع الناس باستماع أخبارهم ، ورقت القلوب عند ذكرهم ، وحنت إلى انتفاء آثارهم ، وأما الزمرة الثانية فهم عموم العباد .

ولما مات الأوزاعي ، وكان إمام أهل الشام في العلم مع شدة عبادته وكثرة

(١) التحل : ١٦ . (٢) الأنعام : ٩٧ .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٩١/٢) وحكم عليه الشيخ ناصر الألباني - رحمة الله - في «سلسلة الضعيفة» برقم (٥٨) بالوضع .

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٢٧) ، ومسلم (٢٨٣٤) من حديث أبي هريرة .

خشيته وخوفه من الله تعالى رئي في المنام فقال : ما رأيت هناك أعظم من درجة العلم ، ثم درجة المخوين ، يعني : أهل الخوف من الله والخشية والحزن . وقد دل هذا الحديث على تفضيل العلم على العبادة تفضيلاً بينا ، والأدلة الدالة على ذلك كثيرة .

قال الله تعالى : ﴿ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

وقال : ﴿ يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ ﴾^(٢) .

يعني : على الذين آمنوا ولم يؤمنوا العلم ، كذا قال ابن مسعود وغيره من السلف .

وخرج الترمذى^(٣) من حديث أبي أمامة ، عن النبي عليه السلام : « أَنَّهُ ذُكِرَ لَهُ [فَهُبَّ] زَجْلَانٌ / أَخْدُهُمَا عَابِدٌ ، وَالْآخَرُ عَالَمٌ ، فَقَالَ عَلَيْهِ : فَضْلُّ الْعَالَمِ عَلَى الْعَايِدِ كَفَضْلِي عَلَى أَذْنَاكُمْ » .

وقال : صحيح حسن غريب .

وخرج أيضاً هو^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث ابن عباس ، عن النبي عليه السلام : « فَقِيهٌ وَاحِدٌ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ » .

وخرج ابن ماجه^(٦) من حديث عبد الله بن عمرو قال : « خَرَجَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ ذَاتَ يَوْمٍ فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا هُوَ بِحَلْقَتَيْنِ ، إِحْدَاهُمَا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَدْعُونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالْآخَرَ يَتَعَلَّمُونَ وَيَعْلَمُونَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ عَلَيْهِ : « كُلُّ عَلَى خَيْرٍ ، هُوَلَاءِ يَدْعُونَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، فَإِنْ شَاءَ أَغْطَاهُمْ وَإِنْ

(١) الزمر : ٩ . (٢) المجادلة : ١١ .

(٣) برقم (٢٦٨٥) . قال الترمذى : هذا حديث غريب .

(٤) برقم (٢٦٨١) . قال الترمذى : هذا حديث غريب ، ولا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوليد ابن مسلم .

(٥) برقم (٢٢٢) .

(٦) برقم (٢٢٩) . قال في « الروايد » : إسناده ضعيف ، داود وبكر وعبد الرحمن كلهم ضعفاء .

شَاءَ مَنْعَهُمْ، وَهُؤُلَاءِ يَتَعَلَّمُونَ وَيَعْلَمُونَ، وَإِنَّمَا يُعْثِثُ مَعْلُمًا . فِجْلِسٌ مَعْهُمْ .

وخرجه ابن المبارك في كتاب «الزهد»^(۱) وزاد فيه بعد قوله : «وَإِنَّمَا يُعْثِثُ مَعْلُمًا» : «هُؤُلَاءِ أَفْضَلُ» .

وخرج الطبراني^(۲) من حديث عبد الله بن عمرو ، عن النبي ﷺ : «قَلِيلٌ الْفِقْهُ خَيْرٌ مِنْ كَثِيرِ الْعِبَادَةِ» .

وخرج البزار^(۳) والحاكم^(۴) وغيرهما بأسانيد متعددة مرفوعاً : «فَضْلُ الْعِلْمِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ فَضْلِ الْعِبَادَةِ، وَخَيْرٌ دِينَكُمُ الْوَرَعُ»^(۵) .

وفي «مراasil الرهري» عن النبي ﷺ : «فَضْلُ الْعَالَمِ عَلَى الْعَابِدِ سَيْغُونَ ذَرْجَةً، مَا بَيْنَ كُلَّ درجتين مَسِيرَةُ حُضْرٍ»^(۶) جوايد مائة عام .

والآثار الموقوفة عن السلف في هذا كثيرة جداً :
فروي عن أبي هريرة وأبي ذر قالا : «الباب يتعلمه الرجل أحب إلينا من ألف ركعة تطوعاً»^(۷) .

وخرجه ابن ماجه^(۸) من حديث أبي ذر مرفوعاً .

(۱) برقـ (۱۳۸۸).

(۲) في «الأوسط» (۸۶۹۸). قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن رجاء بن حية إلا إسحاق أبو عبد الرحمن ، تفرد به الليث . وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (۱۷۳/۵ - ۱۷۴) وقال : غريب من حديث رجاء ، تفرد به إسحاق بن أسد ، ولم يروه عن رجاء إلا ابنه .

(۳) في «المسنـ» كما في «كشف الأستار» (۱۳۹).

(۴) في «المستدرك» (۹۲-۹۳). وصححـ.

(۵) وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» (۲۱۱/۲ - ۲۱۲). من حديث حذيفة وقال أبو نعيم : لم يروه متصلاً عن الأعمش ، إلا عبد الله بن عبد القدس ، ورواه جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن مطرف عن النبي ﷺ من دون حذيفة ، ورواه قتادة وحميد بن هلال عن مطرف من قوله .

(۶) حضر - بالضم - : القدوـ. «النهاية» (۳۹۸/۱).

(۷) أخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (۱۱۵)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (۵۱). وقال الهيثمي في «المجمع» (۱۲۴/۱) : رواه البزار ، وفيه هلال بن عبد الرحمن الحنفي ، وهو متوكـ.

(۸) برقـ (۲۱۹).

وروي عن أبي الدرداء قال : « مَذَاكِرَةُ الْعِلْمِ سَاعَةٌ خَيْرٌ مِنْ قِيَامِ لَيْلَةٍ »^(١).

ويروى عن أبي هريرة مرفوعاً^(٢) : « لَأَنْ أَفْقَهَ سَاعَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَحَبِّي لَيْلَةً أَصْلِيهَا حَتَّى أَصْبِحَ ». .

وعنه قال : « لَأَنْ أَعْلَمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ فِي أَمْرٍ أَوْ نَهْيٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ سَبْعِينَ غَزَوَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ »^(٣).

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : « تَذَاكِرُ الْعِلْمِ بَعْضَ لَيْلَةً أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ إِحْيَاهَا »^(٤).

وصح عن أبي موسى الأشعري أنه قال : « تَجْلِسُ أَجْلَسْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعودَ أَوْتُقُّ في نفسي مِنْ عَمَلِ سَنَةٍ »^(٥).

وعن الحسن قال : « لَأَنْ أَتَعْلَمَ بَابًا مِنَ الْعِلْمِ فَأَعْلَمُهُ مُسْلِمًا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَكُونَ لِي الدُّنْيَا كُلُّهَا أَجْعَلُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ »^(٦).

وعنه قال : « إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لِيُصِيبُ الْبَابَ مِنَ الْعِلْمِ فَيَعْمَلُ بِهِ فَيَكُونُ خَيْرًا لَهُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ، لَوْ كَانَتْ لَهُ فِي جَهَنَّمَ فَيَجْعَلُهَا فِي الْآخِرَةِ ». .

وعنه قال : « مِدَادُ الْعُلَمَاءِ وَدَمُ الشُّهَدَاءِ مَعْجَرَى وَاحِدٍ ». .

وعنه : « مَا مِنْ شَيْءٍ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ فِي عَظِيمِ التَّوَابِ مِنْ طَلَبِ عِلْمٍ ، لَا حَجَّ ، وَلَا عُمْرَةٌ ، وَلَا جِهَادٌ ، وَلَا صَدَقَةٌ ، وَلَا عُنْقٌ ، وَلَوْ كَانَ الْعِلْمُ صُورَةً لِكَائِنَتْ صُورَتُهُ أَحْسَنَ مِنْ صُورَةِ الشَّمْسِ وَالقَمَرِ وَالنَّجْمَ وَالسَّمَاءِ وَالْعَزْشِ ». .

(١) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٤).

(٢) أخرجه ابن عبد البر في « جامع بيان العلم » (١٠٩) عن أبي هريرة موقعاً. وفي إسناده يزيد بن عياض، وهو كذاب.

(٣) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٢).

(٤) رواه الملامي في « السنن » (٨٢/١).

(٥) أورده النعوي في « السیر » (٤٩٣/١).

(٦) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٣).

قال الزهري : « تعلم سنة أفضل من عبادة مائة سنة » .

وقال سفيان الثوري وأبو حنيفة : « ليس بعد الفرائض أفضل من طلب العلم » .

قال الثوري : « لا نعلم شيئاً من الأعمال أفضل من طلب العلم والحديث لم حسنت فيه نيتي . قيل له : وأي شيء أنت فيه ؟ قال : يزيد الله والدار الآخرة » .

وقال الشافعي : « طلب العلم أفضل من صلاة نافلة » .

ورأى مالك بعض أصحابه يكتب العلم ثم تركه وقام يصلى ، فقال : عجبنا لك ! ما الذي قمت إليه بأفضل من الذي تركته .

وسائل الإمام أحمد : أتى مالك أحب إلىك ، أن أصلئ بالليل تطوعاً ، أو أجلس أنسخ العلم ؟ قال : إذا كنت تنسخ ما تعلم أمر دينك فهو أحب إلي .

وقال أحمد أيضاً : « العلم لا يغدو شيء » .

وقال المعافي بن عمران : « كتابة حديث واحد أحب إلىي من قيام ليلة » .

ومما يدل على تفضيل العلم على جميع النوافل أن العلم يجمع جميع فضائل الأعمال المتفقة .

فإن العلم أفضل أنواع الذكر ، كما سبق تقريره ، وهو أيضاً أفضل أنواع الجهاد .

ويروى من حديث عبد الله بن [عمر]^(١) والنعمان بن بشير - رضي الله عنه - مرفوعاً^(٢) : « إِنَّهُ يُؤْزَنُ مِدَادُ الْعِلْمِاءِ بِدَمِ الشَّهِيدَاءِ فَيُرْجَعُ مِدَادُ الْعِلْمَاءِ » .

وخرج الترمذى^(٣) من حديث أنس ، عن النبي ﷺ قال : « مَنْ خَرَجَ فِي طَلَبِ الْعِلْمِ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَتَّى يَرْجِعَ » .

(١) في «الأصل» : عمرو . وهو خطأ . والمشتبه من «تاريخ بغداد» .

(٢) أخرجه الحطوب في «تاريخ بغداد» (١٩٣٢) من حديث عبد الله بن عمر . وأخرجه ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (١٥٣) من حديث النعمان بن بشير .

(٣) برقم (٢٦٤٧) .

وورد في حديث آخر^(١) : «إِذَا جَاءَ الْمُؤْتَ طَالِبُ الْعِلْمِ فَهُوَ شَهِيدٌ» .

وقال معاذ بن جبل : «تعلّموا العِلْمَ فَإِنَّ تَعْلِمَهُ لِلَّهِ [حسنة]^(٢) ، وَطَلَبَهُ [ق / ٦١] عِبَادَةً ، ومدارسته تسيّع ، والبحث عنْهُ جَهَادٌ ، وَتَعْلِيمُهُ / مَنْ لَا يَعْلَمُهُ صَدَقَةٌ ، وبذلَهُ لِأَهْلِهِ قُرْبَةٌ ، لِأَنَّ الْعِلْمَ سَبِيلٌ مَنَازِلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وهو الأَنْيَشُ فِي الْوَحْدَةِ ، والصَّاحِبُ فِي الْغَرْبَةِ وَالْمَحْدُثُ فِي الْخَلْوَةِ ، والدَّلِيلُ عَلَى السَّرَّاءِ ، والمُعِينُ عَلَى الصَّرَاءِ ، وَالسَّلَاحُ عَلَى الْأَعْدَاءِ ، وَالرَّئِنُ عِنْدَ الْأَخْلَاءِ ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِهِ أَقْوَاتَهُ فِي جَعْلِهِمْ فِي الْخَيْرِ قَادِهَةً وَأَئِمَّةً ، تَقْتَصُ آثَارَهُمْ ، وَيَقْتَدِي بِفَعَالِهِمْ ، ويَسْتَهِي إِلَيْهِمْ ، تَرْغُبُ الْمَلَائِكَةُ فِي خُلُّهُمْ ، وَبَأْجِنْحَتِهَا تَسْخُّهُمْ ، ويَسْتَغْفِرُ لَهُمْ كُلُّ رَأِيهِمْ ، وَيَأْتِيَنَّ وَحِيتَانَ الْبَحْرِ وَهَوَاهُمْ ، وَيَسْتَاعِدُ الْبَرُّ وَأَنْعَامُهُ ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ حَيَاةُ الْقُلُوبِ مِنَ الْجَهَلِ ، ومصايبِ الْأَبْصَارِ مِنَ الظُّلْمِ ، وَقُوَّةُ الْأَبْدَانِ مِنَ الْعَصْفِ ، يَتَّلَعُ [بالعَبْدِ فِي الْعِلْمِ]^(٣) مَنَازِلِ الْأَخْيَارِ وَالْأَبْزَارِ وَالدَّرَجَاتِ الْعُلَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَتَتَّفَكَّرُ فِيهِ يَعْدُلُ الصَّيَامِ ، ومدارسته تَعْدِلُ الْقِيَامَ ، بِهِ تُوَصَّلُ الْأَرْحَامُ ، وَيُعْرَفُ الْحَلَالُ مِنَ الْحَرَامِ ، وَهُوَ إِمَامُ الْعَمَلِ ، وَالْعَمَلُ تَابِعُهُ يُلْهَمُهُ الشَّعْدَاءَ ، وَيُحَرِّمُهُ الْأَشْقِيَاءُ »^(٤) .

رواه ابن عبد البر ... به يُعْرَفُ اللَّهُ وَيُعْبَدُ ، وبه يَجْدُ وَيَوْحدُ ، يَرْفَعُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ أَقْوَاتَهُ فِي جَعْلِهِمْ قَادِهَةً وَأَئِمَّةً لِلنَّاسِ يَقْتَدُونَ بِهِمْ وَيَرْجِعُونَ إِلَيْ رَأِيهِمْ ». في كلام أكثر من هذا . وقد روي هذا مرفوعاً من حديث أبي هريرة^(٤) .

(١) أخرجه البزار (١٣٨) - كشف الأستار ، وأبن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١١٥) ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٥١) ، ويعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٩٩/٣) عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وأبي ذر مرفوعاً . قال الهيثي في «الجمع» (١٢٤/١) : «رواه البزار ، وفيه : هلال بن عبد الرحمن الحنفي ، وهو متروك» .

(٢) هكذا في «الأصل» : وفي «الفقيه والمتفقه» برقم (٥٠) ، وفي «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البر «خشية» .

(٣) في «جامع بيان العلم» (٢٦٨) : يبلغ العبد بالعلم .
(٤) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه» (٥٠) .

وما يدل على تفضيل العلم على العبادة : قصة آدم عليه السلام فإن الله تعالى إنما أظهر فضله على الملائكة بالعلم ، حيث علمه أسماء كل شيء واعترفت الملائكة بالعجز عن معرفة ذلك ، فلما أنبأهم آدم بالأسماء ظهر حينئذ فضله عليهم ، وقال عز وجل لهم :

﴿ إِنَّمَا أَقْلَنْتُ لَكُمْ إِنِّي أَغْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبَدِّلُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْثُمُونَ ﴾^(١).

وذكر طائفة من السلف أنَّ الَّذِي كَتَمُوا أَنَّهُمْ قَالُوا فِي أَنفُسِهِمْ : لَئِنْ يَخْلُقَ اللَّهُ خَلْقًا إِلَّا نَحْنُ أَكْرَمُ عَلَيْهِ مِنْهُ .

وما يدل على فضل العلم أن جبريل عليه السلام ، إنما فضل على الملائكة المشتغلين بالعبادة بالعلم الذي خص به ، فإنه صاحب الرحي الذي ينزل به على الأنبياء - عليهم السلام .

وكذلك خواص الرسل إنما فضلوا على غيرهم من الأنبياء - عليهم السلام - بمزيد العلم المقضي لزيادة المعرفة بالله والخشية له .

ولهذا وصف الله تعالى محمداً عليه في كتابه ومدحه بالعلم الذي اختص به ، وامتن به عليه في مواضع كثيرة ، وأمره أن يعلمه لأمته .

فأول ما ذكره بالعلم ويتعلمه في قصة إبراهيم حين دعا ربه لأهل البيت الحرام أن يبعث فيهم رسولاً منهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ، ويعلّمهم الكتاب والحكمة ، ثم امتن علينا بأن بعث فينا رسولاً منا ، وهو محمد عليه بهذه الصفة ، فقال تعالى : **﴿ لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتَلَوُ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَلْبِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾^(٢).**

(١) البقرة : ٣٣ .

(٢) آل عمران : ١٦٤ .

وأول ما أنزل على محمد ﷺ ذكر العلم وفضله ، وهو قوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ
بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلِيٍّ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ الَّذِي عَلِمَ بِالْقَمْ
عَلِمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾^(١) .

وامتن على محمد ﷺ بالعلم في مواضع ، كقوله تعالى : ﴿ وَأَنْزَلَ اللَّهُ
عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ
عَظِيمًا ﴾^(٢) .

وأمره أن يسأل ربه أن يزيده علمًا ، فقال : ﴿ وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾^(٣) .
وكان عليه يقول : « أَنَا أَغْلَمُكُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُكُمْ لَهُ خَشْيَةً »^(٤) .

وامتن الله تعالى علينا أن بعث فينا هذا الرسول ﷺ الذي يعلمنا ما لم نكن
نعلم وأمرنا بشكر هذه النعمة كما قال تعالى : ﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهَا رَسُولًا مُّنْكَمْ
يَئُلُّوا عَلَيْكُمْ آيَاتِنَا وَيُزَكِّيْكُمْ وَيَعْلَمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيَعْلَمُكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا
تَعْلَمُونَ فَادْكُرُونِي أَنْكُرُكُمْ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾^(٥) .

وأخبر سبحانه أنه إنما خلق السموات والأرض ونزل الأمر إلا لتعلم بذلك
قدرته وعلمه ، فيكون دليلاً على معرفته ومعرفة صفاته ، كما قال تعالى : ﴿ اللَّهُ
الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ ﴾ إلى قوله : ﴿ وَلَئِنْ اللَّهُ قَدْ أَخَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ
عِلْمًا ﴾^(٦) .

ومدح الله في كتابه العلماء في مواضع كثيرة ، وقد سبق ذكر بعضها ،
وأخبر أنه إنما يخشى من عباده العلماء ، وهم العلماء به .

(١) العلق : ١ - ٥ .

(٢) النساء : ١١٣ .

(٣) طه : ١١٤ .

(٤) أخرجه البخاري (٢٠) ، ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة ، وأخرجه البخاري (٥٦٣) من
حديث أنس .

(٥) البقرة : ١٥١ - ١٥٢ .

(٦) الطلاق : ١٢ .

قال ابن عباس في قوله : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١).

قال : «إِنَّمَا يَخْافُنِي مِنْ عِبَادِي مَنْ عَرَفَ جَلَالِي وَكَبْرَيَائِي وَعَظَمَتِي».

فأفضل العلم العلم بالله ، وهو العلم بأسمائه وصفاته ، وأفعاله التي توجب لصاحبها معرفة الله وخشيتها ومحبته وهيبته وإجلاله وعظمته ، والتبتل إليه والتوكل عليه ، والرضا عنه ، والاشتغال به دون خلقه .

ويتبع ذلك العلم بملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتفاصيل ذلك ، والعلم بأوامر الله ونواهيه / وشرائعه وأحكامه ، وما يحبه من عباده من الأقوال [ق/٦ ب] والأعمال الظاهرة والباطنة ، وما يكرهه من عباده من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة .

ومن جمع هذه العلوم فهو من العلماء الربانيين ، العلماء بالله ، العلماء بأمر الله .

وهم أكمل من قصر علمه على العلم بالله دون العلم بأمره وبالعكس ، وشاهد هذا النظر في حال الحسن وابن المسيب والثوري وأحمد وغيرهم من العلماء الربانيين ، وحال مالك بن دينار والفضيل بن عياض والمعروف وبشر وغيرهم من العارفين .

فمن قايس بين الحالين عرف فضل العلماء بالله وبأمره على العلماء بالله فقط .

فما الظن بتفضيل العلماء بالله وبأمره على العلماء بأمره فقط ، فإن هذا واضح لا خفاء به ، وإنما يظن بعض من لا علم له تفضيل العباد على العلماء ؛ لأنهم تخيلوا أن العلماء هم العلماء بأمر الله فقط ، وأن العباد هم العلماء بالله وحده ، فرجحوا العالم بالله على العالم بأمره ، وهذا حق .

(١) فاطر : ٢٨ .

ونحن إنما نقول : إن العلماء بالله والعلماء بأمره أفضل من العباد ، ولو كان العباد من العلماء بالله ؛ لأن [العلماء]^(١) الربانين شاركوا العباد في فضيلة العلم بالله ؛ بل ربما زادوا عليهم فيه ، وانفردوا بفضيلة العلم بأمر الله ، وبفضيلة دعوة الخلق إلى الله وهدايتهم إليه ، وهو مقام الرسل - عليهم السلام - وكذلك كانوا خلفاء الرسل وورثتهم كما سيأتي ذكره - إن شاء الله تعالى .

وهذا القدر الذي انفردوا به عن العباد أفضل من القدر الذي انفرد به العباد من نوافل العبادة ، فإن زيادة المعرفة بما أنزل الله على رسوله توجب زيادة المعرفة بالله والإيمان به ، وجنس المعرفة بالله والإيمان [به]^(١) أفضل من جنس العمل بالجوارح والأركان ، ولكن من لا علم له تعظم في نفسه العبادات على العلم ؛ لأنه لا يتصور حقيقة العلم ولا شرفه ، ولا قدرة له على ذلك ، وهو يتصور حقيقة العبادات ، وله قدرة على جنسها في الجملة .

ولهذا تجد كثيراً من لا علم لديه يفضل الزهد في الدنيا على العلوم والمعارف وسببه ما ذكرناه .

وهو أنه لا يتصور معنى العلم والمعرفة ، ومن لا يتصور شيئاً لا يقر في صدره عظمته ، وإنما يتصور الجاهل بالعلم حقيقة الدنيا ، وقد عظمت في صدره ، فعظم عنده من تركها .

كما قال محمد بن واسع - وقد رأى (شابة)^(٢) ، فقيل له : هؤلاء زهاد - فقال : وَأَئِيْ شَيْءٌ قَدْرُ الدُّنْيَا حَتَّىٰ يُمْدَحَ مِنْ زَهَدٍ فِيهَا .

وقال أبو سليمان الداراني قريباً من هذا المعنى أيضاً ، فالمفتخر بالزهد في الدنيا كأنه يفتخر بترك نزر يسير من شيء هو أقل عند الله من جناح بعوضة ، وهذا أحقر من أن يذكر ، فضلاً عن أن يفتخر به .

(١) من المطروح .

(٢) شابة : (نسخة) .

ولهذا أيضاً يعظم في نفوس كثير من الناس ذكر الخوارق والكرامات ، ويرونها أفضليـة العلماء من المعرفة والعلم ، وإنما يتصورون حقيقة الخوارق ؛ لأنـها من جنس القدرة والسلطان في الدنيا ، الذي يعجز أكثر الناس عنه .

ومـا العلماء بالله فلا تعظم هذه الخوارق عندـهم ؛ بل يرون الزهد فيها ، وإنـها من نوع الفتنة والمحنة وبسط الدنيا على العبد ، فيخافون من الاستـغال بها والوقوف معـها ، والانقطاع عن الله عـز وجلـ.

وقد ذـكر أبو طالب المكيـ هذا المعنى في كتابـه عن كثـير من العارفـين منهم أبو بـيزـيد ، ويحيـيـ بن مـعاـذ ، وسـهـل [التـستـري] ^(١) ، وذـو التـون ، [والـجـنـيد] ^(٢) وغيرـهم .

وقيل لبعضـهم : إنـ فـلـأـنـا يـمـشـيـ عـلـىـ المـاءـ ! فـقـالـ : « مـنـ أـمـكـنـةـ اللـهـ مـنـ مـخـالـفـةـ هـوـاـ فـهـوـ أـفـضـلـ ». .

وكان أبو حـفصـ النـيـساـبـوريـ يومـاـ جـالـسـاـ معـ أـصـحـابـهـ خـارـجـ المـدـيـنـةـ ، وـهـوـ يـتـكـلـمـ عـلـيـهـمـ ، فـطـابـتـ أـنـفـسـهـمـ فـجـاءـ أـيـلـ ^(٢) قـدـ نـزـلـ مـنـ الجـبـلـ حـتـىـ بـرـكـ بـيـنـ يـدـيهـ ، فـبـكـىـ بـكـاءـ شـدـيـداـ وـانـزـعـجـ ، فـسـئـلـ عـنـ سـبـبـ بـكـائـهـ ، فـقـالـ : رـأـيـتـ اـجـتـمـاعـكـ حـولـيـ وـقـدـ طـابـتـ قـلـوبـكـ ، فـوـقـعـ فـيـ قـلـبيـ ، لـوـ أـنـ لـيـ شـاةـ ذـبـحـتـهـاـ وـدـعـوتـكـمـ ، فـمـاـ تـحـكـمـ هـذـاـ الـخـاطـرـ حـتـىـ جـاءـ هـذـاـ الـوـحـشـ فـبـرـكـ بـيـنـ يـدـيـ ، فـخـيلـ لـيـ أـنـيـ مـثـلـ فـرـعـونـ ، الـذـيـ سـأـلـ رـبـهـ أـنـ يـجـرـيـ لـهـ النـيلـ فـأـجـرـاهـ لـهـ ، فـقـلتـ : فـمـاـ يـؤـمـنـيـ أـنـ يـكـونـ اللـهـ يـعـطـيـنـيـ كـلـ حـظـ فـيـ الدـنـيـاـ ، وـأـبـقـيـ فـيـ الـآـخـرـةـ فـقـيـرـاـ لـاـ شـيـءـ لـيـ ، فـهـذـاـ الـذـيـ أـزـعـجـنـيـ .

(١) من المطبعـ .

(٢) الأـيـلـ ، الذـكـرـ مـنـ الـأـوـعـالـ .

قالـ الـخـلـيلـ : وـإـنـاـ شـمـيـ أـيـلـ ؛ لـأـنـهـ يـقـولـ إـلـىـ الـجـبـالـ . « الـلـسـانـ » مـادـةـ : (أـوـلـ) .

وـالـوـعـلـ : تـيـسـ الـجـبـلـ . « الـلـسـانـ » مـادـةـ : (وـعـلـ) .

فأحوال العارفين كلها تدل على أنهم لم يكونوا يلتفتون إلى هذه الخوارق وإنما كان اهتمامهم بمعرفة الله وخشيته، ومحبته والأنس به، والشوق إلى لقاءه [فأ] وطاعته، والعلماء الربانيون [يشاركون^(١)] في ذلك / ويزيدون عليهم بالعلم بأمر الله وبدعوة الخلق إلى الله.

وهذا هو الفضل العظيم عند الله وملاكته ورسله كما قال بعض السلف :
مَنْ عَمِلَ وَعْلَمَ فَذَلِكَ يُدْعَى عَظِيمًا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ .

وإذا ظهر فضل العالم على العابد ، فإنما المراد تفضيله على العابد بعلم ، فأما العابد بغير علم ؛ فإنه مذموم .

ولهذا شبهه السلف بالسائر على غير طريق ، وبأنه يفسد أكثر مما يصلح .
وبأنه كالحمار في الطاحون ، يدور حتى يهلك من التعب ولا ييرح من مكانه .
وهذا أشد ظهوراً ووضوحاً من أن يحتاج إلى بسط القول فيه .

ولنضرب هنا مثلاً جاماً لأحوال الخلق كلهم ، بالنسبة إلى دعوة الرسول عليه السلام وانقسامهم في إجابة دعوته إلى : سابق ، ومقتصد ، وظالم لنفسه ، وبه يظهر فضل العلماء الربانيين على غيرهم من الناس أجمعين ، فنقول :

مثل ذلك كمثل رسول قدم من بلد الملك الأعظم فأدى رسالته الملك إلى سائر البلدان ، وظهر لهم صدقه في رسالته ، فكان مضمون رسالته التي أدتها عند الملك الأعظم إلى رعيته :

أن هذا الملك لا إحسان أتم من إحسانه ، ولا عدل أكمل من عدله ،
ولا بطش أشد من بطشه ، وأنه لا بد أن يستدعي الرعية كلهم إليه ليقيموا عنده ، فمن قدم عليه بإحسان جازاه بإحسانه أفضل الجزاء ، ومن قدم عليه بإساءة جازاه بإساءته أشد الجزاء ، وأنه يحب كذا وكذا ، ويكره كذا وكذا ،
ولم يدع شيئاً مما تعلم الرعية إلا أخبرهم بما يحبه الملك منه وبما يكره ، وأمرهم

(١) في المطبوع : يشاركونهم .

بالتجهز والسير إلى دار الملك التي فيها الإقامة وأخبرهم بخراب جميع البلدان سوى ذلك البلد ، وأن من لم يتجهز للسير بعث إليه الملك من يزعجه عن وطنه ، وينقله منه على أسوأ حال ، وجعل يصف صفات هذا الملك الحسنى من الجمال والكمال ، والجلال والإفضل .

فإنقسم الناس في إجابة هذا الرسول الداعي إلى الملك أقساماً عديدة : فمنهم من صدقه ، ولم يكن له هم إلا السؤال عما يحب هذا الملك من الرعية واستصحابه إلى داره عند السير إليه .

فاشتغل بتخلصه لنفسه ، ويدعاء من يمكنه دعاؤه من الخلق إلى ذلك ، وعما يكرهه الملك ، فاجتبه وأمر الناس باجتنابه ، وجعل همه الأعظم السؤال عن صفات الملك وعظمته وإفضاله ، فزاد بذلك محبتة لهذا الملك وإجلاله ، والشوق إلى لقائه ، فارتخل إلى الملك مستصحباً لأنفس ما قدر عليه مما يحبه الملك ويرتضيه ، واستصحب معه ركبة عظيمًا على مثل حاله ، سار بهم إلى دار الملك .

وقد عرف من جهة ذلك الدليل - وهو الرسول الصادق - أقرب الطرق التي يتوصل بالسير فيها إلى الملك ، وما ينفع من التزود للمسير فيها ، وعميل بمقتضى ذلك في السير هو ومن اتبعه .

فهذه صفة العلماء الربانيين الذين اهتدوا وهدوا الخلق معهم إلى طريق الله ، وهم لا يقدرون على الملك قدوم الغائب على أهله ، المنتظرین لقادمه ، المشتاقين إليه أشد الشوق .

وقد آخرون اشتغلوا بالتأهب لسيرهم بأنفسهم إلى الملك ولم يتفرغوا لاستصحاب غيرهم معهم .

وهذه صفة العياد الذين تعلموا ما ينفعهم في خاصة أنفسهم ، واشتغلوا بالعمل بمقتضاه .

وَقَسْمٌ آخَرُونَ تَشَبَّهُوا بِأَحَدِ الْقَسْمَيْنِ، وَأَظَهَرُوا لِلنَّاسِ أَنَّهُمْ مِنْهُمْ، وَأَنْ
قَصْدُهُمُ التَّزُودُ لِلرِّحْلَةِ، وَإِنَّمَا كَانَ قَصْدُهُمُ اسْتِيَطَانُ دَارِهِمِ الْفَانِيَةِ.

وَهُمُ الْعُلَمَاءُ وَالْعَبَادُ الْمَرَاعُونَ بِأَعْمَالِهِمْ؛ لِيَنْالُوا بِذَلِكَ مَصَالِحَ دَارِهِمِ الَّتِي هُم
بِهَا مُسْتَوْطِنُونَ، وَحَالُ هُؤُلَاءِ عِنْدَ الْمَلِكِ الْأَعْظَمِ إِذَا قَدَمُوا عَلَيْهِ شَرُّ حَالٍ،
وَيَقَالُ لَهُمْ: اطْلُبُوا جَزَاءَ أَعْمَالِكُمْ مِنْ عَمَلَتُمْ لَهُمْ، فَلَيْسَ لَكُمْ عِنْدَنَا مِنْ
خَلْقٍ، وَهُمُ أُولَئِكَ الَّذِينَ تَسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ مِنْ أَهْلِ التَّوْحِيدِ.

وَقَسْمٌ آخَرُونَ فَهُمُوا مَا أَرَادَهُ الرَّسُولُ مِنْ رِسَالَةِ الْمَلِكِ، لَكُنْهُمْ غَلَبٌ عَلَيْهِمْ
الْكَسْلُ وَالتَّقَاعِدُ عَنِ التَّزُودِ لِلصَّفَرِ.

وَاسْتَصْحَابُ مَا يَحْبُّ الْمَلِكُ، وَاجْتِنَابُ مَا يَكْرَهُهُ.

وَهُؤُلَاءِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ بِعِلْمِهِمْ، وَهُمْ عَلَى شَفَا هَلْكَةِ، وَرَبِّما اتَّفَعُ
غَيْرُهُمْ بِعِرْفِهِمْ وَوَصْفِهِمْ لِطَرِيقِ السَّيْرِ، فَسَارُ الْمُتَعَلِّمُونَ فَنَجَوا، وَانْقَطَعَ مِنْ
تَعْلِمُوا مِنْهُمُ الطَّرِيقَ فَهَلَكُوا.

وَقَسْمٌ آخَرُونَ صَدَقُوا الرَّسُولَ فِيمَا دَعَا إِلَيْهِ مِنْ دُعَوَةِ الْمَلِكِ، لَكُنْهُمْ لَمْ
يَعْلَمُوا مِنْهُ طَرِيقَ السَّيْرِ، وَلَا مَعْرِفَةَ تَفاصِيلِ مَا يَحْبُّهُ الْمَلِكُ وَمَا يَكْرَهُهُ، فَسَارُوا
[فَ7/ب] بِأَنفُسِهِمْ، / وَرَمَوا نُفُوسِهِمْ فِي طَرْقِ شَاقَةٍ، وَمَخَاوِفَ وَقْفَارَ وَعَرَةَ، فَهَلَكَ
أَكْثَرُهُمْ، وَانْقَطَعُوا فِي الطَّرِيقِ، وَلَمْ يَصْلُوا إِلَى دَارِ الْمَلِكِ.

وَهُؤُلَاءِ هُمُ الَّذِينَ يَعْلَمُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

وَقَسْمٌ لَمْ يَهْتَمُوا بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ، وَلَا رَفَعُوا بِهَا رَأْسًا، وَاشْتَغَلُوا بِمَصَالِحِ
إِقَامَتِهِمْ فِي أُوْطَانِهِمُ الَّتِي أَخْبَرَ الرَّسُولَ بِخَرَابِهَا.

وَهُؤُلَاءِ مِنْهُمْ مَنْ كَذَبَ الرَّسُولَ بِالْكُلِّيَّةِ وَمِنْهُمْ مَنْ صَدَقَهُ بِالْقَوْلِ وَلَكِنَّهُ لَمْ
يَشْتَغِلْ بِعِرْفَةِ مَا دَلَّ عَلَيْهِ وَلَا بِالْعَمَلِ بِهِ، وَهُؤُلَاءِ عُمُومُ الْخَلْقِ الْمُغَرِّضُونَ عَنِ
الْعِلْمِ وَالْعَمَلِ.

ومنهم الكفار والمنافقون ، ومنهم العصاة الظالمون لأنفسهم .

فلم يشعروا إلا وقد طرقوهم داعي الملك ، فأخرجهم عن أوطانهم ، واستدعاهم إلى الملك ، فقدموا عليه قدموا على سيد الغضبان .

إذا تأملت أقسام الناس المذكورة لم تجد أشرف ولا أقرب عند الملك من العلماء الربانيين ، فهم أفضل الخلق بعد المرسلين .

قوله عليه السلام : « وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ ». .

يعني أنهم ورثوا ما جاء به الأنبياء من العلم ، فخلقو الأنبياء في أنفسهم بالدعوة إلى الله وإلى طاعته ، والنهي عن معاصي الله والذب عن دينه .

وفي مراسيل الحسن ، عن النبي عليه السلام قال : « رحمة الله على خلفائي . قالوا : يا رسول الله ، ومن خلفاؤك ؟ قال : الذين يخينون سنتي من بعدي ويعلمونها عباد الله ». .

وقد روی نحوه من حديث^(١) علي بن أبي طالب رضي الله عنه مرفوعاً أيضاً .

فالعلماء في مقام الرسل بين الله وبين خلقه ، كما قال ابن المندر :

إِنَّ الْعَالَمَ يَبْيَئُ اللَّهَ وَيَتَبَيَّنُ خَلْقِهِ، فَلَيَتَبَيَّنُ كَيْفَ يَدْخُلُ عَالَمَهُمْ .

وقال ابن عيينة : أعظم الناس مثلاً من كان يبين الله ويتبن خلقه : الأنبياء ، والعلماء .

وقال سهل التستري : من أراد أن يتظر إلى مجالس الأنبياء فليتظر إلى مجالس العلماء ، يجيء الرجل فيقول : يا فلان ، أيش تقول في رجل خلف على امرأته كذا وكذا ؟ فيقول : طلقت امرأته ، ويجيء آخر فيقول : ما تقول

(١) أخرجه الراemer مزي في « المحدث الفاصل » (١/٦٣) عن علي بن نحوه . وقال النهي في « الميزان »

(٢٧٠/١) : هذا باطل . وذكره الدليلي في « فردوس الأخبار » (١/٤٧٩) بالنظر : « اللهم ارحم خلفائي ، الذين يرون أحاديثي وستي ، ويعلمونها الناس ». .

في رَجُلٍ حَلَفَ عَلَى امْرَأَيْهِ بِكَذَّا وَكَذَّا؟ فيقول : ليس يحث بهذا القول . وليس هذا إلا لنبي أو عالم ، فاعرفوا لهم ذلك .

ورأت امرأة من العابدات في زمن الحسن البصري ، كأنها تستغتني في المسحاحضة ، فقيل لها : أتستفتين وفيكم الحسن ، وفي يده خاتم جبرئيل عليه السلام ؟

وفي هذا إشارة إلى وراثة الحسن ما جاء به جبرئيل من الوحي بخاتمه . ورأى بعض العلماء النبي ﷺ في المنام فقال له : يا رسول الله ، قد اختلف علينا في مالك واللبيث أيهما أعلم ؟

قال ﷺ : مالك ورث جدي - يعني : ورث علمي .

ورأى بعضهم في المنام النبي ﷺ قاعداً في المسجد ، والناس حوله ، ومالك قائم بين يديه ، وبين يدي رسول الله ﷺ مسک ، وهو يأخذ منه قبضة فيدفعها إلى مالك ، ومالك ينشرها على الناس فأول ذلك مالك بالعلم واتباع السنة .

ورأى الفضيل بن عياض النبي ﷺ في منامه جالسا ، وإلى جنبه فرجة ، فجاء ليجلس فيها ، فقال له النبي ﷺ : هذا مجلس أبي إسحاق الفزارى » .

فسئل بعضهم : أيهما كان أفضل أبو إسحاق أو فضيل ؟ فقال : كان فضيل رجل نفسه ، وكان أبو إسحاق رجل عامة . يشير إلى أنه كان عالماً ينتفع الناس بعلمه ، وكان فضيل عابداً نفعه لنفسه .

والعلماء في الآخرة يتلون الأنبياء في الشفاعة وغيرها ، كما في الترمذى ^(١) ، عن عثمان ، عن النبي ﷺ :

«يُشْفَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ الْفَلَمَاءُ، ثُمَّ الشَّهَدَاءُ».

(١) لم أقف عليه عند الترمذى ، وإنما أخرجه ابن ماجه (٤٢١٣) . وذكره البيهقي في «شعب الإيمان» (١٧٠٧) وقال : وروينا في مسألة الشفاعة من كتاب «البعث» عن عثمان بن عفان مرفوعا .. فذكره . وذكره الدليلى في «الفردوس» (٥١٩/٥) عنه أيضا .

وقال مالك بن دينار :

«بلغنا أنه يقال للعابد : ادخل الجنة ، ويقال للعالم : قف فاسق». .

وقد روي هذا مرفوعاً من حديث أبي هريرة^(١) بإسناد ضعيف جداً.

وللعلماء الكلام في الموقف إذا اشتبهت الأمور على الناس ؛ فإذا ظن أهل الموقف أنهم لم يلتبوا في قبورهم إلا ساعة ؛ يبين أهل العلم أن الأمر على خلاف ذلك كما قال تعالى :

﴿وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يَقْسِمُ الْمُجْرِمُونَ مَا لَبَثُوا غَيْرَ سَاعَةٍ كَذَلِكَ كَانُوا يُؤْفَكُونَ وَقَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَالإِيمَانَ لَقَدْ لَبَثْتُمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْبَعْثَةِ﴾
الآية^(٢).

/ والعلماء يخبرون يوم القيمة بخزي المشركين كما قال تعالى : [ف/٨]

﴿ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُخْزِيهِمْ وَيَقُولُ أَئِنَّ شُرَكَائِي الَّذِينَ كُنْتُمْ تُشَائُرُونَ فِيهِمْ قَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ إِنَّ الْخَرْزَى الْيَوْمَ وَالسُّوءُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾^(٣).

وقد روي في حديث مرفوع : «إِنَّ النَّاسَ يَحْتَاجُونَ فِي الْجَنَّةِ إِلَى الْعِلْمِ كَمَا كَانُوا يَحْتَاجُونَ إِلَيْهِمْ فِي الدُّنْيَا ، إِذَا اسْتَدْعَى الرَّبُّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لِزِيَارَتِهِ وَقَالَ لَهُمْ : سُلُّوني مَا شِئْتُمْ فَلَيَتَّقِنُونَ إِلَى الْعِلْمَاتِ مِنْهُمْ ، فَيَقُولُونَ : سُلُّوهُ رُؤْبَتَهُ ؛ فَمَا فِي الْجَنَّةِ أَعْظَمُ مِنْهَا»^(٤).

وهذا كله يبين أن لا درجة بعد النبوة أفضل من درجة العلماء.

(١) أخرجه الخطيب في «الفقيه والمتفقه»، (٦٨) من حديث أنس ، وأخرجه أيضاً (٦٩) من حديث ابن عباس.

(٢) الروم : ٥٥ - ٥٦ .

(٣) التحل : ٢٧ .

(٤) ذكره النهي في «الميزان» (٦/٢٢ - علمية) عن جابر مرفوعاً بنحوه ، وقال : وهذا موضوع .

وقد يطلق اسم العلماء ويراد إدخال الأنبياء فيهم كما في قوله تعالى :

﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمٍ قَاتِنًا بِالْقَسْطَ﴾^(١).

فلم يفرد الأنبياء بالذكر ؛ بل أدخلهم في مسمى العلماء ، وكفى بهذا شرفاً للعلماء أنهم يسمون باسم يجتمعون هم والأنبياء فيه .

ومن هنا قال من قال : إِنَّ الْعُلَمَاءَ الْغَامِلِينَ هُمُ أُولَيَاءُ اللَّهِ .

كما قال أبو حنيفة والشافعي : إِنْ لَمْ يَكُنْ الْعُلَمَاءُ وَالْفُقَهَاءُ أُولَيَاءُ اللَّهِ فَلَا يَسِّرْ لِلَّهِ وَلِيٌّ .

وقال الإمام أحمد في أهل الحديث : إِنَّهُمْ هُمُ الْأَبْدَالُ .

قوله عليه السلام : «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُورِثُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ، فَمَنْ أَخْذَهُ أَخْذَ بِحَظْ وَافِرٍ» .

والمراد بهذا أن العلماء ورثوا الأنبياء فيما خلفوه ، وأن الذي خلف الأنبياء هو العلم النافع ، فمن أخذ العلم وحصل له فقد حصل له الحظ العظيم الوافر الذي يبغض به صاحبه .

وَرَأَى أَئِنْ مَسْعُودٌ قَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَعَلَّمُونَ فَقَالَ رَجُلٌ : عَلَى مَا اجْتَمَعَ هُؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ : عَلَى مِيرَاثِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْتَسِمُونَهُ .

وخرج أبو هريرة إلى السوق ، فقال لأهله : ترکتم ميراثَ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَقْتَسِمُ في المسجد وأتُنْهِمُ هُنَّا^(٢)؟ فتركته النبي عليه السلام وميراثه هو هذا الكتاب الذي جاء به مع السنة المفسرة له المبينة لمعانيه .

وفي «صحيح البخاري»^(٣) عن ابن عباس «أنه سُئل : أترك النبي عليه السلام من شيء؟ قال : ما ترک إلا ما يَنْدَهُ الدَّفَتِينَ ، يعني : دفتري المصحف» .

(١) آل عمران : ١٨ .

(٢) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١/١٢٤) وقال : رواه الطبراني في «الأوسط» ، وإسناده حسن . أهـ .

(٣) برقـ (٥٠١٩) .

وفي «ال الصحيحين »^(١) عن ابن أبي أوفى «أنه سئل : هل وصى رسول الله عليه السلام بشيء ؟ قال : وصى بكتاب الله ». .

وخطب عليه في مرجعه من حجة الوداع فقال :

«إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، يُوْشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأُجِيَّبُهُ، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيْكُمْ الشَّقَائِقَنِ : أَوْلَهُمَا كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، مَنِ اسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَحَدَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ» خرجه مسلم^(٢).

وفي «المسندي»^(٣) عن عبد الله بن عمرو قال : «خرج علينا رسول الله عليه السلام يوماً كالملودع ، فقال : أنا النبي الأمي - قال ذلك ثلاث مرات - ولا نبي بعدي ، أوريث فواتح الكلم وجوامعه ، وعلمتكم خوزة النار وحملة العرش ، وعرفتكم أمنتي ، فاسمعوا وأطیعوا ما دفعت فيكم ؛ فإذا ذهب بي فعاليكم بكتاب الله ، أحلاوا حلاله وحرموا حرامه ». .

قوله عليه السلام : «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ لَمْ يُوَرِّثُوا دِيَنَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَرُوا الْعِلْمَ». .

يريد أنهم لم يورث عنهم سوى العلم ، وهذا بين المراد بقوله تعالى : «وَوَرِثَ شَلِيمَانَ دَاؤَدَ»^(٤).

وقوله تعالى عن زكريا أنه قال : «فَهَبْ لِي مِنْ لَذْنَكَ وَلِيَا يَرِثُنِي وَيَرِثُ مِنْ آلِ يَغْفُوتَ»^(٥).

إنما أريد به ميراث العلم والنبوة لا المال ؛ فإن الأنبياء لا يجمعون مالاً يتركونه .

(١) آخرجه البخاري (٥٠٢٢)، ومسلم (١٦٣٤).

(٢) برقم (٢٤٠٨).

(٣) (١٧٢/٢).

(٤) النمل : ١٦.

(٥) مريم : ٤ - ٥.

قال عليه السلام : « مَا تَرَكْتُ بَعْدَ مُؤْنَةِ عَامِلِي وَنَفَقَةِ عِيالِي فَهُوَ صَدَقَةٌ »^(١) .
 « وَمَا تَرَكَ إِلَّا دِرْعَةُ وَسَلَاحَةُ وَبَعْلَةُ الْبَيْضَاءِ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً »^(٢) .
 فلم يخلف سوى آله الذي بعث به ، والأرض التي كان يقتات منها هو
 وعياله ، ردها صدقة على المسلمين .

وكل هذا إشارة إلى أن الرسل لم تبعث بجمع الدنيا وتوريثها لأهليهم ، وإنما
 بعثوا بالدعوة إلى الله والجهاد في سبيله والعلم النافع وتوريثه لأعمهم .

[ف/ب] وفي مراسيل أبي مسلم الخولاني ، عن النبي ﷺ / قال : « مَا أَزْحَى اللَّهُ إِلَيَّ
 أَنْ أَجْمَعَ الْمَالَ وَأَكْنَى مِنَ التَّاجِرِينَ ، وَلَكِنْ أَزْحَى إِلَيَّ : أَنْ سَبَّعَ بِخَمْدَ رَبِّكَ وَكُنَّ
 مِنَ السَّاجِدِينَ ، وَأَغْبَدَ رَبِّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْبَيْقَنُ » خرجه أبو نعيم^(٣) .
 وفي الترمذى^(٤) وغيره عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال :

« مَا لَيْ وَلِلْدُنْيَا ! إِنَّمَا مَنْتَلِي وَمَمْلُ الدُّنْيَا كَرَابِ بَشَّطَلَ بِظَلْ شَجَرَةَ ، ثُمَّ
 رَأَخَ وَتَرَكَهَا ». .

فقوله ﷺ : « وَإِنَّ الْغَلَمَاءَ وَرَثَةُ الْأَئْبَاءِ ، وَإِنَّ الْأَئْبَاءَ لَمْ يَوْرُثُوا دِينَارًا
 وَلَا دِرْهَمًا ، وَإِنَّمَا وَرَثُوا الْعِلْمَ ». فيه إشارة إلى أمرين :

أحدهما : أن العالم الذي هو وارث للرسول حقيقة ، كما أنه ورث علمه
 فينبغي أن يورثه كما ورث الرسول العلم ، وتوريث العالم العلم هو أن يخلفه
 بعده بتعليم أو تصنيف ، ونحو ذلك مما يتتفع به بعده .

وفي « الصحيح »^(٥) عن النبي ﷺ : « إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمْلُهُ إِلَّا مِنْ
 ثَلَاثَةِ : عِلْمٍ نَافِعٍ ، أَوْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَذْعُو لَهُ ». .

(١) أخرجه البخاري (٣٠٩٦) ، ومسلم (١٧٦٠) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٣٩) من حديث عمرو بن العاص .

(٣) في « الحليلة » (١٣١/٢) .

(٤) برقم (٢٣٧٧) .

فالعالم إذا عَلِمَ من يقوم به بعده؛ فقد خلف علماً نافعاً وصداقة جارية؛ لأن تعليم العلم صدقة، كما سبق عن معاذ وغيره، والذين علمهم منزلة أولاد الصالحين يدعون له، فيجتمع له بتخليف علمه هذه الخصال الثلاث.

والأمر الثاني: أن من كمال ميراث العالم للرسول - عليه السلام - أن لا يخلف الدنيا كما لم يخلفها الرسول، وهذا من جملة الاقتداء بالرسول وبسته في زهرة في الدنيا، وتقلله منها، واجتزأه منها باليسير.

كما كان سهل التستري يقول: مِنْ عَلَامَةِ حُبِّ الشَّيْطَانِ حُبُّ الْآخِرَةِ وَبَعْضُ الدُّنْيَا، وَأَلَا يَأْخُذُ مِنْهَا إِلَّا زَادًا بُلْغَةً إِلَى الْآخِرَةِ.

وقال مالك بن دينار: إنما العالم الذي إذا أتته في بيته فلم تجده قص علىك يشئه، رأيت حصيرة الصلاة ومضحكة ومطهرة في جانب البيت، ترى أثر الآخيرة.

وكان الفضيل يقول: اخذروا عالم الدنيا لا يصدكم بشكره. ثم قال: إنَّ كثيراً من علمائكم زُيَّ أشباهِ بزيرٍ كسرى وفَيَصَرَّ، أشبه منه بزير محمد عليهما السلام، إِنَّ مُحَمَّداً لَمْ يَضْعِفْ لِبَتَّةَ عَلَى لِبَتَّةٍ، وَلَا قَصَبَةَ عَلَى قَصَبَةٍ، وَلَكِنْ رُفِعَ لَهُ عَلَمٌ فَشَمَرَ إِلَيْهِ».

وكان يقول: العُلَمَاءُ كَثِيرٌ وَالْحُكَمَاءُ قَلِيلٌ، وَإِنَّمَا تُؤَدِّيُّ مِنَ الْعِلْمِ الْحِكْمَةُ، فَمَنْ أُوتِيَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ حِكْمَةً كَثِيرًا.

وهكذا كان حال العلماء الربانيين كالحسن وسفيان وأحمد، اجتمعوا من الدنيا باليسير إلى أن خرجوا منها، ولم يختلفوا سوى العلم، مع أن بعضهم كان يلبس لباساً حسناً، ويأكل أكلًا متوسطاً بعيداً من التقشف.

كالحسن البصري؛ فإنه كان يأكل اللحم كل يوم، كان يشتري بنصف درهم لحمة فيطبخه مرقة طيبة فياكل منه هو وعياله، ويطعم كل من دخل عليه، وكان يلبس الثياب الحسنة، وهو مع هذا أزهد الناس في الدنيا، وما زاحم على شيء منها قط.

وكان الناس إذا دخلوا عليه خرجوا من عنده ، ولا يعدون الدنيا شيئاً ، وما أشد احتقاراً لأهل الدنيا منه .

وكانوا يدخلون عليه في مرضه يعودونه وليس في بيته إلا سرير مرمول^(١) هو عليه ، وليس في بيته قليل ولا كثير ، حتى قال ابن عون : « إِنَّمَا اسْتَبَدَ الْحَسَنُ النَّاسَ بِالرُّهْدِ فِي الدُّنْيَا ، فَأَمَّا الْعِلْمُ فَقَدْ شُورَكَ فِيهِ ». .

وكان الحسن يقول : « إِنَّمَا الْفَقِيهُ الرَّاهِدُ فِي الدُّنْيَا ، الرَّاغِبُ فِي الْآخِرَةِ ، الْمُجْتَهِدُ فِي الْعِبَادَةِ ، الْقَائِمُ بِشَنَّةِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، مِنْ رَأْيِ مُحَمَّدٍ فَقَدْ رَأَهُ غَادِيَا ورائحاً لَمْ يَضْعِ لِبْنَةً ، عَلَى لِبْنَةٍ وَلَا قَصْبَةٍ عَلَى قَصْبَةٍ ؛ إِنَّمَا رَفَعَ لَهُ عِلْمٌ فَشَمَرَ إِلَيْهِ ». .

وكان سفيان الثوري أشد تقشفاً في ملبيه من الحسن ، حتى كان من يراه ولا يعرفه يظنه من السؤال ، وكان مع شدة ورعيه إذا وجد الحلال أكل منه طيباً ، وإن لم يجد حلالاً استف الرمل ، وربما بقي ثلاثة لا يطعم شيئاً مع عرض الناس عليه الأموال الكثيرة . .

[١٩٦] وكان / إذا شبع من الحلال يزيد في عمله ويقول : « أطعم الزنجي وكده ». .

وكان أزهد الناس في الدنيا في زمانه حتى كان يتعرى بمجلسه عن الدنيا ولم تكن السلاطين والملوك والأغنياء أذل منهم في مجلسه ، ولا الفقراء والمساكين أعز منهم في مجلسه . .

وكان الخوف قد غالب عليه ، فلما مرض مرض الموت تحمل ما واه إلى طبيب فقال : « لَيْسَ لِهَذَا دَوَاءً ، هَذَا قَدْ فَتَّ الْخَرْنُ وَالْخَوْفُ كَبِدَهُ ». .

ويقال : لم يكن في زمانه من هو أخوف لله منه ، ولا من هيبة الله في صدره أعظم منه . .

(١) قال أبو عبيد : رملت الحصير وأرمنته ، فهو مرمل إذا نسجته . « اللسان » مادة : (رمل) .

ولما مات قال بعض العلماء: عشر أهل الهوى، كلوا الدنيا بالدين، فقد مات سفيان، يعني؟ ما بقي بعده أحد يستحيا منه.

وأما الإمام أحمد فكان أشد منهما تقشفاً في عيشه وأكثر صبراً على خشونة العيش للقلة، وكانت معيشته من حوانينه له ورثها من أبيه، ويأخذ أجراً جراها في الشهر دون عشرين درهماً، ومات لم يخلف إلا قطعاً في خرقه له، كان وزنها دون نصف درهم، وتترك عليه ديناً قضي عنه من أجرة حوانينه مع كثرة ما كان يرد عليه من الخلفاء من الجواز والصلات.

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين المتوسعين في العلم، وكان يقال: إِنَّه لَمْ يَقِنْ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مِثْلُهُ، وكان حسن الشياب، حسن الهيئة، فلما مات خلف ثلاثة درهماً كفنه بها رحمة الله.

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين الزهاد، فمات ولم يخلف سوى كساه ولبه^(١)، فوضعوهما على نعشة وإناء للوضوء تصدقاً به. فكان النساء على السطوح يقلن في جنازته: هَذَا الْعَالَمُ الَّذِي خَرَجَ مِنَ الدُّنْيَا، وَهَذَا مِيزَانُهُ الَّذِي عَلَى جَنَازَتِهِ، لَيْسَ مِثْلَ عَلَمَائِنَا هُؤُلَاءِ عَبِيدُ بُطُونِهِمْ، يَجْلِسُ أَكْدُهُمْ لِلْعِلْمِ سَتَّيْنَ أَوْ ثَلَاثَةَ فَيَسْتَرِي الصُّبَاعَ وَيَسْتَقِيدُ الْمَالَ.

وقال العباس بن مرثد: سَمِعْتُ أَصْحَابَنَا يَقُولُونَ: صَارَ إِلَى الْأَوْزَاعِيِّ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ أَلْفَ دِينَارٍ مِنَ الشَّرْطَانِ مِنْ تَبَيِّنِ أُمَّيَّةِ، فَلَمَّا ماتَ خَلَفَ سَبْعَةَ دَنَارٍ بَقِيتَ بَقِيَّةً، وما كان له أَرْضٌ وَلَا دَارٌ.

قال العباس: نَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ أَخْرَجَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْفُقَرَاءِ.

وقد وصف الله سبحانه في كتابه العلماء بأوصاف منها: الخشية والخشوع والبكاء، كما سبق ذكره.

(١) البد: من البشط. «اللسان» مادة: (بد).

ومنها احتقار الدنيا والترهيد فيها كما قال تعالى في قصة قارون :

﴿فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَا أَيُّهُنَا لَنَا مِثْلُ مَا أُوتِيَ قَارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍ عَظِيمٍ وَقَالَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ وَيَنْكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يَلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ﴾^(١).

وقيل للإمام أحمد : إن ابن المبارك قيل له : كيف يعرف العالم الصادق ؟
فقال : الَّذِي يَرْهَدُ فِي الدُّنْيَا وَيَقْبِلُ عَلَىٰ أَمْرِ الْآخِرَةِ .

قال أحمد : نعم ، هكذا ينبغي أن يكون . وكان أحمد ينكر على أهل العلم حب الدنيا والحرص على طلبها .

واعلم أنه إنما أهلك أهل العلم وأوجب إساءة ظن الجهال بهم وتقديم جهال المتبعين عليهم ما دخل عليهم من الطمع في الدنيا .

وقد رأى علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - رجلاً يقص ، فقال له :
لَا سَأَلَكَ مَسْأَلَةً ، فَإِنْ خَرَجْتَ مِنْهَا وَإِلَّا عَلَوْتَكَ بِهَذِهِ الدُّرَّةِ ، فَقَالَ لَهُ : سَلْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ .

قال له : مَا ثَبَاثُ الدِّينِ وَزَوَالُهُ ؟

قال له : ثَبَاثُ الدِّينِ الْوَرَعُ ، وَزَوَالُهُ الطَّمْعُ .

قال له : قُصُّ ، فَمِثْلُكَ يَقْصُ^(٢) .

وهذا السؤال من علي - رضي الله عنه - لهذا القاص فيه إشارة إلى أن من نشر علمه للناس وتكلم عليهم ، ينبغي أن يكون ورعاً عما في أيديهم ، غير طامع في شيء من أموالهم ولا أرزاقهم ، ولا احتلال قلوبهم إليه ، وإنما ينشر علمه لله عز وجل ويتعفف عن الناس بالورع .

(١) القصص : ٧٩ - ٨٠ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في «الخلية» (٤/١٣٦).

وفي «سنن ابن ماجه»^(١) عن ابن مسعود قال : «لَوْ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوا [فَ] بِ[أَنَّ] أَهْلَ الْعِلْمِ وَوَضَعُوهُ عِنْدَ أَهْلِهِ لَسَادُوا أَهْلَ زَمَانِهِمْ، وَلَكِنْهُمْ / بَذَلُوهُ لِأَهْلِ الدُّنْيَا لِيَتَالُوا بِهِ مِنْ دُنْيَا هُنْ فَهَانُوا عَلَيْهِمْ، سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ : مَنْ جَعَلَ الْهُمُومَ هَمًا وَاحِدًا : هُمْ آخِرِتِهِ، كَفَاهُ اللَّهُ هَمُّ دُنْيَاهُ، وَمَنْ تَشَبَّهَ بِهِ الْهُمُومُ فِي أَخْوَالِ الدُّنْيَا لَمْ يَئِلِ اللَّهُ فِي أَيِّ وَادٍ مِّنْ أَوْدِيَتِهَا هَلَكَ ». .

وقال أبو حازم الزاهد : لَقَدْ أَتَتْ عَلَيْنَا بُرْهَةٌ مِّنْ دَهْرِنَا وَمَا عَالَمَ يَطْلُبُ أَمِيرًا ، وَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا عَلِمَ أَكْتَفَى بِالْعِلْمِ عَمَّا سِواهُ ، فَكَانَتِ الْأَمْرَاءُ تَعْشَاهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ وَتَقْبِيسُهُمْ ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَائِعُ الْفَرِيقَيْنِ لِلْوَالِي وَالْمُولَى عَلَيْهِ ، فَلَعَلَّا رَأَتِ الْأَمْرَاءُ أَنَّ الْثَّلَمَاءَ قَدْ غَشُّوْهُمْ وَبَجَالُوْهُمْ ، وَسَأَلُوْهُمْ مَا فِي أَنْدِيَهُمْ هَانُوا عَلَيْهِمْ ، وَتَرَكُوْا الْأَخْذَ عَنْهُمْ وَالْاقْتِبَاسَ مِنْهُمْ ، فَكَانَ فِي ذَلِكَ هَلَكُ الْفَرِيقَيْنِ الْوَالِي وَالْمُولَى عَلَيْهِ .

ودخل أعرابي البصرة فقال : مَنْ سَيِّدٌ هَذِهِ الْقُرْبَى ؟ فَقَالُوا : الْحَسَنُ ، قَالَ : فِيمْ سَادُهُمْ ؟

قالوا : اخْتَاجَ النَّاسُ إِلَى عِلْمِهِ ، وَاسْتَعْنَى هُوَ عَنْ دُنْيَا هُنْ .

وَكَانَ الْحَسَنُ يَقُولُ : إِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ شَيْئًا ، وَشَيْئُ الْعِلْمِ الطَّمَعُ .

وقال : مَنْ ازْدَادَ عِلْمًا فَازْدَادَ عَلَى الدُّنْيَا حِرْصًا ، لَمْ يَزَدْ مِنَ اللَّهِ إِلَّا بُعْدًا ، وَلَمْ يَزَدْ اللَّهُ لَهُ إِلَّا بُغْضًا .

وَاجْتَازَ الْحَسَنَ يوْمًا بَعْضَ الْقِرَاءَ عَلَى أَبْوَابِ بَعْضِ السَّلاطِينَ فَقَالَ :

أَقْرَبْتُمْ إِبْرَاهِيمَ كُمْ ، وَفَرَطْتُمْ بِالْعِلْمِ تَحْمِلُونَهُ عَلَى رِقَابِكُمْ إِلَى

(١) بِرَقْمِ (٤١٠٦ ، ٢٥٧) .

أَبْوَابِهِمْ ، فَرَهِدُوا فِيْكُمْ ، أَمَا إِنْكُمْ لَوْ جَلَسْتُمْ فِي يُؤْتُكُمْ حَتَّى يُكُونُوا هُمُ الَّذِينَ يُؤْسِلُونَ إِلَيْكُمْ ؛ لَكَانَ أَعْظَمَ لَكُمْ فِي أَغْيَانِهِمْ ، تَفَرَّقُوا فَرَقَ اللَّهُ يَعِينَ أَضْلَالِكُمْ .

وَفِي رَوَايَةٍ : تَفَرَّقُوا فَرَقَ اللَّهُ يَعِينَ أَزْوَاجِكُمْ وَأَجْسَامِكُمْ ، فَرَطَحْتُمْ بِعَالَكُمْ ، وَشَمَرْتُمْ ثِيَابَكُمْ ، وَجَرَرْتُمْ شَعُورَكُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ رَغْبَتُمْ فِيمَا عِنْدَهُمْ فَرَهِدُوا فِيْكُمْ ، فَضَحَحْتُمُ الْقُرَاءَ فَضَحَحْكُمُ اللَّهُ ، أَمَا وَاللَّهِ لَوْ زَهَدْتُمْ فِيمَا عِنْدَهُمْ لَرَغَبُوا فِيمَا عِنْدَكُمْ ، وَلَكِنَّكُمْ رَغْبَتُمْ فِيمَا عِنْدَهُمْ فَرَهِدُوا فِيْكُمْ وَفِيمَا عِنْدَكُمْ أَبْعَدَ اللَّهُ مَنْ أَبْعَدَ .

وَفِي الْجَملَةِ فَمَنْ لَا يَصْوِنُ نَفْسَهُ لَا يَنْتَفِعُ بِعِلْمِهِ وَلَا يَنْتَفِعُ بِغَيْرِهِ بِهِ .

قَالَ الشَّافِعِيُّ : مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ عَظَمَتْ قِيمَتُهُ ، وَمَنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ قَوِيَّتْ حُجَّتُهُ ، وَمَنْ تَفَقَّهَ بِثَلَاثَ قَدْرَهُ ، وَمَنْ تَعْلَمَ الْعَرَبِيَّةَ رَقَّ طَبْغَهُ ، وَمَنْ تَعْلَمَ الْحِسَابَ جُزُلَ رَأْيَهُ ، وَمَنْ لَمْ يَصْنُنْ نَفْسَهُ لَمْ يَتَفَقَّهْ عِلْمُهُ .

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ أَبْوَالْحَسْنِ عَبْدُ الْعَزِيزِ الْجَرجَانِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ :

يَقُولُونَ لِي فِيْكَ اْنْقِبَاضٌ وَإِنَّمَا
رَأَوْا رَجَلًا عَنْ مَوْقِفِ الدُّلُّ أَخْجَمًا
أَرَى النَّاسَ مَنْ دَانَاهُمْ هَانَ عِنْدَهُمْ
وَمَنْ أَكْرَمَهُ عِزَّةُ النَّفْسِ أَكْرِمًا
وَلَمْ أَقْضِ حَقَّ الْعِلْمِ إِنْ كَانَ كُلُّمَا
بَدَا طَمَعٌ صَيْرَثَهُ لِي سُلُّمَا
إِذَا قِيلَ هَذَا مَنْهَلٌ قُلْتُ قَدْ أَرَى
وَلِكِنْ نَفْسَ الْحَرُّ تَحْتَمِلُ الظُّلُّمَا
وَلَمْ أَبْتَدِلْ فِي خَدْمَةِ الْعِلْمِ مَهْجِبَتِي
لِأَخْدَمَ مَنْ لَاقَيْتُ لِكِنْ لِأَخْدَمَمَا

أَلْشَقَى بِهِ غَرَسَا وَأَخْبَيَهُ دِلَّةً
 إِذَا فَاتَبَاعَ الْجَهَلِ قَدْ كَانَ أَخْرَمَا
 وَلَوْنَ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ صَانُوهُ صَانُوهُمْ
 وَلَوْنَ عَظِيمُوهُ فِي النُّفُوسِ لَغُظْمَاً
 وَلَكِنْ أَهَانُوهُ فَهَانُوا وَدَلَّسُوا
 مُحَيَاهُ بِالْأَطْمَاعِ حَتَّى تَجْهَمَا

الحرص على الدنيا والطمع فيها قبيح وهو من العلماء أقبح ، فإن كان بعد
 نزول الشيب فهو أقبح وأقبح .

ليس بعض العلماء من التابعين ثيابه وتهيأً ليمضي بعض الملوك فأخذ المرأة
 فنظر فيها فنظر في حياته / طاقة شيب ، فقال : السلطان والشيب ! ثم نزع ثيابه [١/١٠]
 وجلس .

قَذْ آنَ بَعْدَ ظَلَامِ الْجَهَلِ إِنْصَارِي
 لِلشَّيْبِ صَبَحَ يُنَادِينِي بِأَسْفَارِي
 لَيْلُ الشَّبَابِ قَصِيرٌ فَاسِرٌ مُتَبَداً
 إِنَّ الصَّبَاحَ قُصَارَى الْمُذْلِجِ السَّارِي
 كَمْ ذَا اغْتِيَارِي بِالدُّنْيَا وَرُخْرُفَهَا
 أَبْنِي بِنَاهَا عَلَى بَحْرِ هَارِ
 دَارِ مَائِمُهَا تَبَقَّى وَلَدُّهَا
 تَفْتَى أَلَا قَبْحُ هَاتِيكَ مِنْ دَارِ
 لَيْسَ السَّعِيدُ الَّذِي دُنْيَاهُ تُسْعِدُهُ
 إِنَّ السَّعِيدَ الَّذِي يَنْجُو مِنَ النَّارِ

أَضْبَخْتُ مِنْ سَيِّئَاتِي حَافِنًا وَجَلَّا
وَاللَّهُ يَغْلِمُ إِغْلَانِي وَإِسْرَارِي
إِذَا تَعَاظَمْتُ ذَئْبِي ثُمَّ آتَيْتُنِي
رَجُونُتُ عَفْوًا عَظِيمًا الْعَفْرُ غَفَارٌ
نَجَزَتْ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًا.

* * *

شرح حدیث

«ماذیبان جائیان»



/ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمدُ لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ،
وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كَثِيرًا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ.

قال الشیخ الإمام العالم العلام شیخ الإسلام بقیة السلف الكرام زین الدين
أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشیخ الإمام شهاب الدين أحمد ابن الشیخ الإمام
ابن رجب البغدادي الحنبلي - رحمه الله تعالى :

خرج الإمام أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذی^(٣) وابن حبان^(٤) في
«صحيحه» من حديث كعب بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه - عن
النبي عليه السلام قال :

«ما ذُبَابٌ جَاءَنَا أَزْسَلَ فِي غَنِيمٍ بِأَفْسَدِ لَهَا مِنْ حِزْمٍ الْمَوْءُ عَلَى الْمَالِ
وَالشَّرْفِ لِدِينِهِ».

قال الترمذی : حسن صحيح .

وَرُوِيَّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَمْرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ،
وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَجَابِرَ، وَأَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَعَاصِمَ بْنَ عَدَى
الأنصاري - رضي الله عنهم أجمعين .

وقد ذكرتها كلها والكلام عليها في كتاب «شرح الترمذی» .

ولفظ حديث جابر : «ما ذُبَابٌ جَاءَنَا يَأْتِي فِي غَنِيمٍ غَابَ رِعَاوَهَا بِأَفْسَدِ
لِلنَّاسِ مِنْ حَبَّ الشَّرْفِ وَالْمَالِ لِدِينِ الْمُؤْمِنِ» .

(١) في «المسند» (٤٥٦/٣ ، ٤٦٠).

(٢) في «السنن الكبير» كما في «تحفة الأشراف» (١١١٣٦/٨).

(٣) في «الجامع» (٢٣٧٦).

(٤) كما في «الإحسان» (٣٢٢٨).

وفي حديث ابن عباس : «حب المال والشرف» بدل «الحرص».

فهذا مثلٌ عظيمٌ جدًا ضربه النبي ﷺ لفسادِ دينِ المسلم بالحرص على المال والشرف في الدنيا، وأن فسادَ الدين بذلك ليس بدون فساد الغنم بذئبين جائعين ضاريين يأتيا في الغنم، وقد غاب عنها رعاؤها ليلاً، فهما يأكلان في الغنم ويفترسان فيها.

ومعلوم أنَّه لا ينجو من الغنم من إفسادِ الذئبين المذكورين والحالة هذه إلا قليلٌ، فأخبرَ النبي ﷺ أنَّ حرصَ المرء على المال والشرف : إفساده لدينه ليس بأقلٍ من إفسادِ الذئبين لهذه الغنم؛ بل إنَّما أن يكون مساوياً وإما أكثر ، يشيرُ إلى أنَّه لا يسلم من دينِ المسلم مع حرصِه على المال والشرف في الدنيا إلا القليل ، كما أنَّه لا يسلم من الغنم مع إفسادِ الذئبين المذكورين فيها إلا القليل .

فهذا المثلُ العظيم يتضمنُ غايةَ التحذيرِ من شرِّ الحرص على المال والشرف في الدنيا .

فأيُّما الحرثُ على المال فهو على نوعين :

أحدُهما : شدةً محبةِ المال مع شدة طلبه من وجوهِ المباحة ، والبالغة في طلبه والجده في تحصيله واكتسابه من وجوهِه مع الجهدِ والمشقة .

وقد وردَ أنَّ سببَ الحديثِ كان وقوع بعضِ أفرادِ هذا النوع ، كما أخرجه [ف/ب] الطبراني / من حديثِ عاصم بنِ عديٍّ ، قال : «(اشترى) ^(٠) مائةَ سهمٍ من سهامِ خير ، فبلغَ ذلكَ النبي ﷺ فقال : ما ذئبانِ ضاريانِ في غنمٍ أضاعها ربُّها بأفسدِه من طلبِ المسلمِ المال والشرفِ لدينه». .

ولو لم يكن في الحرثِ على المال إلَّا تضييعُ العمرِ الشريفِ الذي لا قيمةَ له ، وقد كان يمكنُ صاحبه اكتسابِ الدرجاتِ العليَّة والنعيمِ المقيم ، فضيئته الحريص في طلبِ رزقيِّ مضمونٍ ، مقسمٍ لا يأتي منه إلَّا ما قدرَ وقُسِّمَ ، ثم

(٠) شربت : «نسخة» .

لا يتتفقُ به؛ بل يتركه لغيره ويرتَحِل عنه، ويبيِّن حسابه عليه ونفعه لغيره، فيجتمعُ ملء لا يحمدُه، ويقدم على من لا يعذرُه، لكتفى بذلك ذمًّا للحرصِ.
فالحرِيصُ يضيِّع زمانَه الشَّرِيفَ، ويختاطرُ بنفسه التي لا قيمةَ لها في الأسفارِ
وركوبِ الأخطارِ؛ لجمعِ مالٍ ينفع به غيره.

كما قيل:

ولا تحسِّن الفقر من فقد الغنى ولكن فقد الدين من أعظم الفقر
قيلَ لبعضِ الحكَماءِ: إِنَّ فلانًا جمعَ مالًا. فقالَ: فهل جمعَ أيامًا ينفقُه
فيها؟ قيلَ: ما جمعَ شيئاً.

وفي بعضِ الآثارِ الإِسْرَائِيلِيةِ: الرِّزْقُ مُقْسُومٌ والحرِيصُ محرومٌ، ابنَ آدمَ، إذا
أفنيَتْ عمرَكَ في طلبِ الدُّنيَا، فمتى تطلبُ الآخرةَ؟!

إِذَا كُنْتَ فِي الدُّنْيَا عَنِ الْخَيْرِ عَاجِزاً
فَمَا أَنْتَ فِي يَوْمِ الْقِيَامَةِ صَانِعٌ

قال ابنُ مسعودٍ: اليقِينُ أنَّ لا تُؤْضي النَّاسَ بِسُخْطِ اللَّهِ، ولا تحمدُ أحدًا
على رزقِ اللَّهِ، ولا تلومُ أحدًا على مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ، فِإِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يُسْوَقُ
حِرْصُ حِرِيصٍ ولا يَرْدُه كِرَاهَةً كَارِهً، فِإِنَّ اللَّهَ بِقُسْطِهِ وَعِلْمِهِ جَعَلَ الرُّوحَ
وَالْفَرَحَ فِي الْيَقِينِ وَالرُّضْيِ، وَجَعَلَ الْهَمَّ وَالْحَزَنَ فِي الشُّكُّ وَالسُّخْطِ.

وقال بعضُ السَّلْفِ: إذا كانَ الْغَدْرُ حَقًّا فالحرِصُ باطلٌ، وإذا كانَ الْغَدْرُ فِي
النَّاسِ طَبَاعًا فَالثَّقَةُ بِكُلِّ أَحَدٍ عَجَزٌ، وإذا كانَ الموْتُ لِكُلِّ أَحَدٍ رَاصِدًا فَالظَّمَانِيَّةُ
إِلَى الدُّنْيَا حَمْقٌ.

كان عبدُ الواحدِ بْنَ زيدٍ يَحْلِفُ بِاللَّهِ: لحرِصُ (المُرِءُ)^(٥) على الدُّنْيَا أَخْوْفُ
عَلَيْهِ عَنْدِي مِنْ أَعْدَائِهِ.

(٥) المؤمن: «نسخة».

وكان يقول : يا إخوتاه ، لا تغبطوا حريصا على ثروة ولا سعة في مكسب ولا مال ، وانظروا إليه بعين المقت له في (اشتغاله)^(*) اليوم بما يرديه غدا في المعاد ثم يكفي ، ويقول : الحرص حرصان : حرص فاجع ، وحرص نافع ؛ فأما النافع : فحرص المرء على طاعة الله .

وأما الفاجع : فحرص المرء على الدنيا مشغول معدن لا يسر ولا يلذ [ف/٢] بجمعه لشغله ، ولا يفرغ من محبته الدنيا لآخرته ، كذلك وغفلته عما يدوم / ويفقى .

ولبعضهم في المعنى :

لا تغبطنَ أخَا حرصِ على سعة
وانظرْ إِلَيْهِ بعينِ الماقِتِ القالي
إِنَّ الْحَرِيصَ لمشغولَ بشقوته
عن الشُّرُورِ بِمَا يَحْوي مِنِ الْمَالِ

وأنشد آخر في المعنى :

يا جامعاً مانعاً والدهر يرمقه
مفكرةً أيًّا بابً منه يغلقه
جمعت مالاً ففكز هل جمعت له
يا جامع المال أياماً تفرقه
المال عندك مخزون لوارثه
ما المال مالك إلا يوم تنفقه
إِنَّ الْقَناعَةَ مِنْ يَحْلِنْ بساحتِها
لم (ينل)^(**) في ظلّها همًا يؤرقه

(*) اشتغاله : «نسخة» .

(**) يلق : «نسخة» .

كتب بعض الحكماء إلى أخي له كان حريصاً على الدنيا: أما بعد؛ فإنك أصبحت حريصاً على الدنيا، تخدمها وهي تتجرك عن نفسها بالأعراض والأمراض والآفات والعلل، كأنك لم ترْ حريصاً محروماً، ولا زاهداً مرزوقاً، ولا ميتاً عن كثير، ولا متبلغاً من الدنيا باليسير.

عاتب أعرابي أخيه على الحرص ، فقال له : يا أخي ، أنت طالب ومطلوب ،
يطلبك من لا تفوته وتطلب أنت من قد كفيته ، يا أخي ألم تر حريصنا محروما
وازاهدا مرزوقا .

وقال بعض الحكماء: أطول الناس هم الحسود، وأهونهم عيشاً القنوعُ، وأصيّرُهم على الأذى الحريصُ، وأخفِّصُهم عيشاً أرفضُهم للدنيا، وأعظمُهم ندامَةً العالم المفرط.

ولبعضِهم في هذا المعنى :

الحرص داء قد أضـ رءـ بن ترى إلا قليـاـ
كم مـن عزيـز قد صـيـرـه الحـرـص ذـلـيـاـ

ولغيره :

كِمْ أَنْتَ لِلْحَرِّ صِ وَالْأَمَانِيْ عَبْدُ
لِيْسَ يَجْدِي الْخَرْصُ وَالشَّعْيُ (إِذَا) ^(٢٠) لَمْ يَكُنْ (جَدُّ) ^(٢١)
لِيْسَ مَا قَدْرَهُ اللَّهُ مِنْ الْأَمْرِ بُدُّ

ولأبي العتابية يخاطب سلماً الخاسر :

تعالى الله يا سلم بن عمري
أذلَّ الحرصُ أعناقَ الرجالِ

إذ : نسخة) . (*

پد: (نسخه) .

ومن كلام المؤمن : الحرص مفسدة للدين والمروعة .

وأنشد شعراً :

حِرْصُ الْحَرِيصِ جَنُونٌ وَالصَّبْرُ حَصْنٌ حَصْنٌ
إِنْ قَدْرَ اللَّهِ شَيْئاً (لَا بَدْ مِنْ أَنْ يَكُونُ) ^(١)

غَيْرِهِ :

حَتَّى مَتَى (أَنَا) ^(٢) فِي حُلُّ وَتَرْحَالٍ
وَطُولِ سَعِيِ الْوَادِبَارِ وَإِقْبَالٍ
وَنَازُخُ الدَّارِ لَا (يَنْفَكُ) ^(٣) مُغْرِبًا
عَنِ الْأَحَبَّةِ لَا يَدْرُونَ مَا حَالٍ
بِمُشْرِقِ الْأَرْضِ طَوْرًا ثُمَّ مُغْرِبِهَا
لَا يَخْطُرُ الْمَوْتُ مِنْ حَرِيصٍ عَلَى بَالٍ
وَلَوْ قَنَعْتَ أَتَانِي الرِّزْقُ فِي دُعَةٍ
إِنَّ الْقَنْوَعَ الْغَنِيُّ لَا كَثْرَةُ الْمَالِ

غَيْرِهِ :

أَيُّهَا الْمُتَعْبُ جَهْدًا لِنَفْسِهِ
يَطْلُبُ الدُّنْيَا حَرِيصًا جَاهِدًا
/ لَا لَكَ الدُّنْيَا وَلَا أَنْتَ لَهَا [٤/٦ ب]

فَاجْعَلِ الْهَمَّيْنِ هَمَّا وَاحِدًا

(١) فإنَّه سيكون : «نسخة» .

(٢) أنت : «نسخة» .

(٣) تنفك : «نسخة» .

النوع الثاني من الحرص على المال :

أن يزيد على ما سبق ذكره في النوع الأول ، حتى يتطلب المال من الوجه
الحرمة وينع الحوق الواجبة ، فهذا من الشع المذموم .

قال الله تعالى : « وَمَنْ يُوْقَ شَعْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ »^(١) .

وفي « سن أبي داود »^(٢) عن عبد الله بن عمر ، عن النبي ﷺ قال : « اتقوا الشع ، فإن الشع أهلك من كان قبلكم ، أمرهم بالقطيعة فقطعوا ، وأمرهم بالبخل فخلوا ، وأمرهم بالفجور فجرروا » .

وفي « صحيح مسلم »^(٣) عن جابر عن النبي ﷺ قال : « اتقوا الشع ، فإن أهلك من كان قبلكم ، حملهم على أن سفكوا دماءهم ، واستحلوا محارمهم » .

قال طائفة من العلماء : الشع هو الحرص الشديد الذي يحمل صاحبه على أن يأخذ الأشياء من غير حلها وينعها من حقوقها .

وحقيقته (شدة)^(٤) النّفّس إلى ما حرم الله ومنع منه ، وأن لا يقنع الإنسان بما أحل الله له من مال أو فرج أو غيرهما ، فإن الله تعالى أحل لنا الطيبات من الطعام والمشارب ، والملابس والمناكح وحرم علينا تناول هذه الأشياء من غير وجوه حلها ، وأباح لنا دماء الكفار والمحاربين وأموالهم ، وحرم علينا ما عدا ذلك من الخبائث من الطعام والمشارب ، والملابس والمناكح ، وحرم علينا أحد الأموال وسفك الدماء بغير حلها .

فمن اقتصر على ما أتيح له فهو مؤمن ، ومن تعدى ذلك إلى ما منع منه فهو الشع المذموم ، وهو مناف للإيمان .

ولهذا أخبر النبي ﷺ أن الشع يأمر بالقطيعة والفجور وبالبخل .

(١) الحشر : ٩ .

(٢) برقم (١٦٩٨) .

(٣) أن تسترضي : « نسخة » .

(٤) برقم (٢٥٧٨) .

والبخل هو إمساكُ الإنسان ما في يده.

والشَّحْ : تناولُ ما ليس له ظلماً وعدواناً من مالٍ أو غيره ، حتى قيل : إنه رأس المعاشي كلُّها .

وبهذا فسر ابن مسعود وغيره من السلف الشَّحْ والبخل .

ومن هنا يعلم معنى حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي عليهما السلام قال : « لا يجتمع الشَّحْ والإيمان في مؤمن »^(١) .

والحديث الآخر عن النبي عليهما السلام أنه قال : « أَفْضَلُ الإِيمَانِ الصَّبْرُ والسَّمَاحَةُ »^(٢) .

وفسر الصبر بالصبر عن المحارم ، والسامحة بأداء الواجبات .

وقد يستعمل الشَّحْ بمعنى البخل وبالعكس ، لكن الأصل هو التفريق بينهما على ما ذكرناه .

ومتي وصل الحرص على المال إلى هذه الدرجة ، نقص بذلك الدين والإيمان نقصاً يتناقض مع متنع الواجبات وتناول المحرمات ينقص بهما الدين والإيمان بلا ريب حتى لا يبقى منه إلا القليل جداً .

[ق ١/٣] وأما حرص المرء على الشرف فهذا أشدُّ (هلاكاً)^(٤) من الحرص على المال / فإن طلب شرف الدنيا والرفة فيها ، والرياسة على الناس والعلو في الأرض أضرُّ

(١) أخرجه أحمد (٢٥٦/٢، ٤٤١، ٤٤٢)، والنسائي (٦/١٣ - ١٤).

(٢) أخرجه أحمد (٤/٣٨٥)، وابن ماجه (٢٧٩٤) من حديث عمرو بن عبسة .
وأخرجه أحمد (٥/٣١٨) من حديث عبادة بن الصامت .

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦/٥٣٠)، والحاكم في «المستدرك» (٣/٦٢٦) من حديث عمير بن قنادة الليثي .

وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١١/٣٣)، وابن عدي في «الكامل» (٧/١٥٥) من حديث جابر .

(٤) أهلاكاً : (نسخة) .

على العبد من طلب المال ، وضرره أعظم ، والرهد فيه أصعب ، فإنَّ المال يبذلُ في طلبِ الرياسة والشرف .

والحرص على الشرف على قسمين :

أحدهما : طلبُ الشرف بالولاية والشَّرطانِ والمال .

وهذا خطأ جدًا ، وهو الغالب ، يمنع خير الآخرة وشرفها وكرامتها وعزّها .

قال الله تعالى : هُنَّاكَ الدارُ الآخرة نَجْعَلُهَا لِلذِّينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا ... ﴿١﴾ الآية .

وقلَّ مَنْ يَحْرُصُ عَلَى رِيَاسَةِ الدُّنْيَا بِطَلْبِ الْوَلَايَاتِ فَوْقَ ؛ بَلْ يُوَكِّلُ إِلَى نَفْسِهِ ، كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، لَا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ ، فَإِنَّكَ إِنْ أَغْطَيْتَهَا عَنْ مَسَأَةٍ وَكُلْتَ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أَعْطَيْتَهَا مِنْ غَيْرِ مَسَأَةٍ أَعْنَتَ عَلَيْهَا » ^(٢) .

قال بعضُ السَّلْفِ : ما حرصَ أحدٌ عَلَى ولَايةِ فَعْدَلِ فِيهَا .

وكان يزيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَهِّبٍ مِنْ قَضَاءِ الْعَدْلِ وَالصَّالِحِينَ ، وَكَانَ يَقُولُ : مَنْ أَحَبَّ الْمَالَ وَالشَّرْفَ وَخَافَ الدَّوَائِرَ لَمْ يَعْدُ فِيهَا .

وَفِي «صحيح البخاري» ^(٣) عن أبي هريرة، عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «إِنَّكُمْ سَتَحْرُصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ ، وَسَتَكُونُ نَدَامَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَتَعْمَلُ الْمَرْضَعَةَ ، وَيَئْسِرُ الْفَاطِمَةَ» .

وَفِيهِ ^(٤) - أَيْضًا - عن أبي موسى الأشعريِّ «أَنَّ رَجُلَيْنَ قَالَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَمْرَنَا . قَالَ : إِنَّا لَا نُولِي أَمْرَنَا هَذَا مِنْ سَأَلَهُ ، وَلَا مِنْ حَرْصٍ عَلَيْهِ» .

(١) القصص : ٨٣ .

(٢) أخرجه البخاري (٦٦٢٢) ، ومسلم (١٦٥٢) .

(٣) بِرْقَم (٧١٤٨) .

(٤) أخرجه البخاري (٧١٤٩) ، ومسلم (١٧٣٣) .

واعلم أنَّ الحرص على الشرف يستلزم (شراً) ^(٤) عظيماً قبل وقوعه (في الشعري) ^(٥) في أسبابه، وبعد وقوعه بالخطر العظيم الذي يقع فيه صاحب الولاية من الظلم والتكبير وغير ذلك من المفاسد.

وقد صنَّف أبو بكر الآجري - وكان من العلماء الرئَّانين في أوائل المائة الرابعة - مصنِّفاً في «أخلاق العلماء وأدابهم» وهو من أجل ما صُنِّف في ذلك، ومن تأمهله علم منه طريقةَ السلف من العلماء، والطرايق التي حدثت بعدهم المخالفة لطريقتهم، فوصف فيه عالم السوء بأوصاف طويلة.

منها: أَنَّه قال: قد فتنه حُبُّ الثناء والشرف وال منزلة عند أَهْلِ الدنيا، يتجمَّل بالعلم كما يتجمَّل بالحلَّةِ الحسناً للدنيا، ولا يجُمل علمه بالعمل به.

[٥/٣ ب] وذكر كلاماً طويلاً إلى أن قال: فهذه الأخلاقُ وما يشبهها / تغلبُ على قلب من لم (يتتفع) ^(٦) بالعلم، فيينا هو مقاربٌ لهذه الأخلاقِ إِذ رغبت نفسي في حُبِّ الشرف والمنزلةِ، فأحَبَّ مجالسةَ الملوكِ وأَبْنَاءِ الدنيا، (فأَحَبَّ) ^(٧) أن يشارَّكَهم فيما هُم فيه (من منظير) ^(٨) بهيٍّ، ومركبٌ هنيٍّ، وخادمٌ سريٍّ، ولباسٌ لينٌ، وفراشٌ ناعمٌ، وطعامٌ شهيٌّ، وأَحَبَّ أَنْ (يعتني به) ^(٩)، وأنْ (يسمع) ^(١٠) قوله، ويُطَاعَ أمرُه، فلَمْ يقدرْ عليه إلا من جهة القضاءِ فطلبَه، فلم يُمْكِنْهُ إلا يُذْلِّ دينه، فتذلَّلَ لِلملوكِ وأَبْنَاءِهم، (فَخَدَّمَهُمْ) ^(١١) بِنفسِهِ، وأَكْرَمَهُمْ بِبابِهِ، وسَكَتَ عن قَبِيحِ مَا ظهرَ (من منازلِ أبوابِهم)، وفي منازلِهم وفعلِهم ^(١٢)، ثم زينَ لَهُمْ كثِيراً من قَبِيحٍ (فِعلَهُمْ بِتَأْوِيلِهِ) ^(١٣) الحطا ليحسن

(٤) من النسخة (ك) وليس في النسخة الثلاث الأخرى.

(٥) بالشعري: (نسخة).

(٦) وأَحَبَّ: (نسخة).

(٧) من رخاء عيشهم من منزل: (نسخة).

(٨) يغشى بابه: (نسخة).

(٩) يُشَتَّعَ: (نسخة).

(١٠) وخدمهم: (نسخة).

(١١) من متاكِرِهم على أبوابِهم وفي منازلِهم ومن قولِهم و فعلِهم: (نسخة).

(١٢) أفعالهم بتأويله: (نسخة).

(موقعه)^(١) عندهم، فلماً فعلَ هذه مُدَّةً طويلاً وانتحكُم فيِّهِ الفسادُ ولؤْهُ القضاء فذبح بغير سكين، فصارت لَهُم علية مِنْهُ عظيمةٌ، ووجَبَ عليه شُكُرُهم، (فَالَّمَّا نَفَسَهُ)^(٢) لَهُلَا (يُغَضِّبُهُمْ)^(٣) عليه فَيَعْزِلُوهُ عنِّ القضاء، ولم يلتفت إلى غَضِّبِ مَوْلَاهُ، فاقطعَ أموالَ اليتامي والأراملِ، والفقراء والمساكين، وأموالَ الْوَقْفِ الموقوفة علىِ المجاهدين، وأهل الشرف بالحرمين، وأموالًا يعودُ نفعها علىِ جميع المسلمين، فأرضى بها الكاتب وال حاجب والخادم، فأكلَ الحرام وأطعْمَ الحرام وَكَثُرَ الداعي عليه، فالوليُّ لمن أورَثَهُ علمُهُ هذهُ الأخلاق.

هذا (العلم)^(٤) الذي استعادَ منه النبي ﷺ وأمرَ أن يُستعادَ منهُ، وهذا (العلم)^(٤) الذي قالَ فيه - عليه الصلاة والسلام - : «إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عذاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عَالِمٌ لَمْ يَنْفَعْهُ اللَّهُ يَعْلَمُهُ»^(٥).

وكان ﷺ يقول : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ، وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ، وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ، وَمِنْ دُعَاءٍ لَا يُسْمَعُ»^(٦).

وكان عليه السلام يقول : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ عِلْمًا نَافِعًا، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ»^(٧).

هذا كُلُّهُ كَلَامُ الإِمَامِ أبي بَكْرِ الْأَجْرَى - رحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - وَكَانَ فِي أَوَّلِهِ الْأَلْيَامُ الْأَنْتِيَهُ، وَلَمْ يَرِلِ الْفَسَادُ (مُتَرَايِدًا)^(٨) عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ أَضْعَافًا مُضَاعِفَهُ، فَلَا حُولَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ.

(١) موقعه : «نسخة». (٢) فَالْمَّا بنفسه : «نسخة».

(٣) يغطيهم : «نسخة». (٤) العالم : «نسخة».

(٥) أخرجَه ابن عدي في «الكامل» (١٥٨/٥)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (١٠٧٩)، والطبراني في «الصغير» (٥٠٧) من حديث أبي هريرة.

(٦) أخرجَه مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد بن أرقم، وأخرجَه أحمد (٤٥١، ٣٦٥، ٣٤٠/٢)، وأبو داود (١٥٤٨)، والنَّسائي (٢٨٤، ٢٦٣/٨)، وابن ماجه (٣٨٣٧) من حديث أبي هريرة.

(٧) أخرجَه النَّسائي في «الكبير» (٤/٤٤٤) من حديث جابر.

(٨) بعده يترايد : «نسخة».

ومن دقيق آفات حب الشرف : طلب الولايات والحرص عليها ، وهو باب غامض لا يعرفه إلا العلماء بالله ، العارفون به المحبون له ، الذين يعادون له من مجھاھ خلقه المراحمي لربوبيته والهيته ، مع حقارتهم وسقوطه منزلتهم عند الله ، [ق ٤/١] وعند خواص عباده العارفين به .

كما قال الحسن - رحمة الله - فيهم : إنهم وإن طفقت ^(١) بهم البغال وهم لجت ^(٢) بهم البراذين ^(٣) فإن ذل المعصية في رقباهم ، أبى الله إلا أن يذل من عصاه .

واعلم أن حب الشرف بالحرص على نفوذ الأمر والنهي وتدارير أمر الناس ، إذا (قصد) ^(٤) بذلك مجرد علو المنزلة على الخلق والتعاظم عليهم ، وإظهار صاحب هذا الشرف حاجة الناس إليه وافتقارهم إليه ، وذلهم له في طلب حوائجهم منه ، فهذا نفسه مزاحمة لربوبية الله تعالى والهيته ، وربما تسبب بعض هؤلاء إلى إيقاع الناس في أمر يحتاجون فيه إليه ؛ ليضطربون بذلك إلى رفع حاجاتهم إليه ، وظهور افتقارهم واحتياجهم إليه ، ويعاظم بذلك ويتکبر به ، وهذا لا يصلح إلا لله تعالى وحده لا شريك له .

كما قال تعالى : «ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون» ^(٥) .

وقال : «وما أرسلنا في قرية من نبي إلا أخذنا أهلها بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون» ^(٦) .

وفي بعض الآثار أن الله تعالى بيته عبد بلاء ليسمع تضرعه .

(١) الطقطقة : صوت قوائم الخيل على الأرض الصلبة . «اللسان» مادة : (قطقة) .

(٢) الهملة : حسن سير الدابة في سرعة وبخترة . «اللسان» مادة : (همل) .

(٣) البرذون من الخيل : ما كان من غير ناج العرب . «اللسان» مادة : (برذن) .

(٤) كان القصد : «نسخة» .

(٥) الأعراف : ٩٤ .

(٦) الأنعام : ٤٢ .

وفي بعض الآثار - أيضاً - أن العبد إذا دعا الله وهو يُحبه قال الله: «يا جِبْرِيلُ، لَا تَعْجَلْ بِقَضَاءِ حَاجَتِهِ، فَإِنِّي أَحُبُّ أَسْمَعَ تَضْرِعَةً».

فهذه الأمور أصعب وأخطر من مجرد الظلم وأدهى من الشرك ، والشرك أعظم الظلم عند الله .

وفي «ال الصحيح»^(١) عن النبي ﷺ قال: «يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: الْكِبَرِيَاءُ رِدَائِيُّ، وَالْعَظَمَةُ إِزَارِيُّ، فَمَنْ نَازَعَنِي فِيهِمَا عَذْبَتِهُ».

كان بعض المتقدمين قاضياً ، فرأى في منامه كأن قائلاً يقول : أنت قاض ، والله قاض . فاستيقظ مُنزعاً ، وخرج عن القضاء وتركه .

وكان طائفه من القضاة الورعين يمنعون الناس أن يدعوهם بـ «قاضي القُضاة» ، فإن هذا الاسم يُشبّه ملك الملوك الذي ذم النبي ﷺ التسمية به . وقال : «لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ»^(٢) .

و «حاكم الحكام» مثله ، أو أشد منه .

ومن هذا الباب - أيضاً - أن يُحبُّ دُو الشرف والولاية أن يُخْمَدَ على أفعاله ويُشنَى عليه بها ، ويطلب من الناس ذلك ، ويُسبِّبُ في أذى من لا يُجيئه إليه ، وربما كان ذلك الفعل إلى الذم أقرب منه إلى المدح ، وربما أظهره أمراً حسناً في الظاهر ، وأحبَّ المدح عليه وقصدَ به في الباطن شرًا ، (وفَرَحَ بتشريه)^(٣) ذلك وترويجه على الخلق .

/ وهذا يدخل في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوا وَلَا يُحِبُّونَ [٤٤/٦] أَنْ يُخْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبَنَّهُم بِمَفَارَةٍ مِّنَ الْعَذَابِ﴾ الآية^(٤) .

(١) أخرجه سلم (٢٦٢٠) من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٥٥) ، ومسلم (٢١٤٣) من حديث أبي هريرة .

(٣) وقصد تمويه : «نسخة» .

(٤) آل عمران : ١٨٨ .

فَإِنَّ هَذِهِ الْآيَةِ إِنَّمَا نَزَّلَتْ فِيمَنْ هَذِهِ صَفَاتُهُ، وَهَذَا الْوَصْفُ - أَعْنَى طَلْبَ الْمَدْحُ مِنَ الْخَلْقِ وَمُحْبَّبَةُ الْعَقُوبَةِ عَلَى تَرْكِهِ - لَا يَصْلَحُ إِلَّا لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكٌ لَّهُ، وَمِنْ هَنَا كَانَ أَئُمَّةُ الْهَدِيَّ يَنْهَا عَنْ حَمْدِهِمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ وَمَا يَصْدُرُ مِنْهُمْ مِنَ الْإِحْسَانِ إِلَى الْخَلْقِ، وَيَأْمُرُونَ بِإِضَافَةِ الْحَمْدِ عَلَى ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، فَإِنَّ النَّعْمَ كُلُّهَا مِنْهُ.

وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - شَدِيدُ الْعُنَيْدَةِ بِذَلِكَ، وَكَتَبَ مِنْهُ إِلَى أَهْلِ الْمَوْسِمِ كِتَابًا يَقْرَأُ عَلَيْهِمْ، وَفِيهِ الْأَمْرُ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ، وَإِزَالَةِ (الْمَظَالِمِ) (١) كَانَتْ عَلَيْهِمْ، وَفِي الْكِتَابِ : « وَلَا تَحْمُدُوا عَلَى ذَلِكَ كُلُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، فَإِنَّهُ لَؤْ وَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي كَنْتُ كَفِيرِي » (٢).

وَحَكَائِثُهُ مَعَ الْمَرْأَةِ الَّتِي طَلَبَتْ مِنْهُ أَنْ يَفْرَضَ لِيَنَاتِهَا الْيَتَامَى مَشْهُورَةً، فَإِنَّهَا كَانَتْ لَهَا أَرْبَعُ بَنَاتٍ، فَفَرَضَ لَشَتَّيْنِ مِنْهُنَّ، وَهِيَ تَحْمُدُ اللَّهَ، ثُمَّ فَرَضَ لِلثَّالِثَةِ فَشَكَرْتُهُ، فَقَالَ : إِنَّمَا كُنَّا نَفْرَضُ لَهُنَّ حِيثُ كُنْتِ تُولِينَ الْحَمْدَ أَهْلَهُ، فَمَرِي هُؤُلَاءِ الْثَّلَاثَ يُوَاسِيْنَ الرَّابِعَةَ. أَوْ كَمَا قَالَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

وَحَاصِلُ الْأَمْرِ أَرَادَ أَنْ يَعْرُفَ أَنَّ ذَا الْوَلَايَةِ إِنَّمَا هُوَ مُنْتَصِبٌ لِتَتْفِيدِ أَمْرِ اللَّهِ، وَأَمْرُ الْعِبَادَ بِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَاهِ لَهُمْ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ، نَاصِحٌ لِعِبَادِ اللَّهِ بِدُعَائِهِمْ إِلَى اللَّهِ، فَهُوَ يَقْصِدُ أَنْ يَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لَهُ، وَأَنْ تَكُونَ الْعِزَّةُ لِلَّهِ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ خَائِفٌ مِنَ التَّقْصِيرِ فِي حَقْوقِ اللَّهِ أَيْضًا .

فَالْمُجْبَرُونَ لِلَّهِ غَایَةُ مَقَاصِدِهِمْ مِنَ الْخَلْقِ أَنْ يَحْبُّو اللَّهَ وَيُطِيعُوهُ، (وَيَفْرُدوهُ) (٣) بِالْعِبُودِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ، فَكِيفَ مِنْ بِزَاحِمَهُ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، فَهُوَ لَا يَرِيدُ مِنَ الْخَلْقِ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا، وَإِنَّمَا يَرْجُو ثَوَابَ عَمَلِهِ مِنَ اللَّهِ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى :

(١) مَظَالِمٌ : نَسْخَةٌ .

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نَعِيمُ فِي « الْحَلِيلَةِ » (٢٩٣/٥) .

(٣) مِنَ النَّسْخَةِ « كَ » وَبَاقِي النَّسْخَ الْثَّلَاثَ : (وَيَعْرُفُوهُ) .

﴿مَا كَانَ لِيَشَرِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابُ وَالْحُكْمُ وَالنُّبُوَّةُ ثُمَّ يَقُولُ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِّي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ الآيتين^(١).

وقال عليه السلام : « لَا تُطْرُوْنِي كَمَا أَطْرَتِ التَّصَارِيْخَ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ ، فَقُولُوا : عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »^(٢).

وكان عليه السلام ينكح على من لا يتأدب معه في الخطاب بهذا الأدب ، كما قال : « لَا تَقُولُوا : مَا شاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ ، بل قُولُوا : مَا شاءَ اللَّهُ ثُمَّ شاءَ مُحَمَّدٌ »^(٣).

وقال ملن قال : مَا شاءَ اللَّهُ وَشَاءَ : « أَجْعَلْتِي اللَّهُ نَدًا؟! بَلْ مَا شاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ »^(٤).

فَمِنْ هُنَا كَانَ خُلُفَاءُ الرَّئِسِ وَأَتَابُعُهُمْ مِنْ أُمْرَاءِ الْعَدْلِ وَقُضَائِهِمْ لَا يَدْعُونَ إِلَى تَعْظِيمِ نُفُوسِهِمِ الْبَتَّةَ ؛ بَلْ إِلَى تَعْظِيمِ اللَّهِ وَحْدَهُ وَإِفَرَادِهِ بِالْعِبُودِيَّةِ وَالْإِلَهِيَّةِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ لَا يَرِيدُ الْوَلَايَةَ إِلَّا لِلْإِسْتِعَانَةِ بِهَا عَلَى الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ .

وَكَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ / يَتَوَلِّ الْقَضَاءِ وَيَقُولُ : (أَنَا)^(٥) أَتُولَاهُ لِأَسْتَعِنَ بِهِ [فَهُوَ]

عَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ .

وَلَهُذَا كَانَتِ الرَّسُولُ وَأَتَابُعُهُمْ يَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذْى فِي الدُّعَوَةِ إِلَى اللَّهِ ، وَيَتَحَمِّلُونَ فِي تَنْفِيذِ أَوْامِرِ اللَّهِ مِنَ الْخَلْقِ غَايَةَ الْمَشْقَةِ وَهُمْ صَابِرُونَ ؛ بَلْ رَاضِيُّونَ

(١) آل عمران : ٧٩ - ٨٠.

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٥) من حديث ابن عباس.

(٣) أخرجه أحمد (٧٢٥)، وابن ماجه (٢١١٨) من حديث الطفيلي بن سخيرة الأزدي. وأخرجه أحمد (٣٩٨)، وابن ماجه (٣٩٤ و ٣٩٨)، وأبو داود (٤٩٨٠) من حديث حذيفة.

(٤) أخرجه أحمد (٢١٤)، وابن ماجه (٢١١٧)، والنمسائي في « الكبير » (٦/٢٤٥) من حديث ابن عباس.

(٥) من النسخة (ك) و(س)، وفي النسخة (ع)، إنما، وفي الأصل (ألا).

بذلك ، فإن المحب ربما يتلذذ بما يُصيّب من الأذى في رضي مَحْبُوبِه ، كما كان عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنهمَا - يقول لأبيه في خلافته إذا حرص على تنفيذ الحق وإقامة العدل : يا أباَت ، لو دَرْثَتْ أني غَلَثْتْ بِي وَبَكَ القُدُورُ فِي الله عَزَّ وَجَلَّ .

وقال بعض الصالحين : وَدَرْثَتْ أَنَّ جَسْمِي قُرِضَ بِالْمَقْارِبِ وَأَنَّ هَذَا الْخَلْقَ كُلُّهُمْ أطَاعُوا الله عَزَّ وَجَلَّ . فَعَرَضَ قَوْلُهُ عَلَى بَعْضِ الْعَارِفِينَ ، فَقَالَ : إِنْ كَانَ أَرَادَ بِذَلِكَ النَّصِيحَةَ لِلْخَلْقِ إِلَّا فَلَا أَدْرِي . ثُمَّ غَشِيَ عَلَيْهِ .

وَمَعْنَى هَذَا : أَنَّ صَاحِبَ هَذَا الْقَوْلِ قَدْ يَكُونُ لَهُظْ نُصْحُ الْخَلْقِ وَالشَّفَقَةُ عَلَيْهِمْ مِنْ عَذَابِ الله (وَأَحَبَّ) ^(٤) أَنْ يَفْدِيَهُمْ مِنْ عَذَابِ الله بِأَذْيَ نَفْسِهِ ، وَقَدْ يَكُونُ لَهُظْ جَلَالِ الله وَعَظَمَتِهِ وَمَا يَسْتَحْقُهُ مِنْ الإِجْلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالطَّاعَةِ وَالْحَبَّةِ ، فَوَدَّ أَنَّ الْخَلْقَ قَامُوا بِذَلِكَ ، وَإِنْ حَصَلَ لَهُ فِي نَفْسِهِ غَايَةُ الضَّرِّ ، وَهَذَا هُوَ مَشَهُدٌ خَوَاصُ الْمُحْبِينَ الْعَارِفِينَ بِمُلْاحِظَتِهِ فَغَشِيَ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ الْعَارِفِ .

وَقَدْ وَصَفَ الله - تَعَالَى - فِي كِتَابِهِ أَنَّ الْمُحْبِينَ لَهُ يَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا يَمْ .

وَفِي ذَلِكَ يَقُولُ بَعْضُهُمْ :

أَجِدُ الْمَلَامَةَ فِي هَوَاكَ لَذِيذَةَ

خَبَا لِذِكْرِكَ فَلَيَلْمُنِي اللَّؤْمُ

القسم الثاني :

طلب الشرف والعلو على الناس بالأمور الدينية ، كالعلم والعمل والزهد .

فهذا أفحش من الأولى وأقبح وأشد فساداً وخطراً ، فإن العلم والعمل والزهد إنما يطلب بها ما عند الله من الدرجات العلو والتعميم المقيم ويطلب بها ما عند الله والقرب منه والرُّفُقى لدِيهِ ^(٥) .

(٤) فأَحَبَّ : (نسخة) .

(٥) لقربه : (نسخة) .

قال الثوري : إنما فضل العلم ؛ لأنَّه يُتقى به الله ، وإنَّ كُلَّاً كُسائر الأشياء .
 فإذا طلب بشيءٍ من هذا عرض الدنيا الفاني فهو - أيضًا - نوعان :
 أحدهما : أن يطلب به المال ، فهذا من نوع الحرص على المال وطلبه
 بالأسباب المحرمة .

وفي هذا الحديث عن النبي ﷺ : « مَنْ تَعْلَمَ عِلْمًا مَا يُتَعْنِي بِهِ وَجْهُ اللَّهِ
 لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرْضَ الدُّنْيَا لَمْ يَجِدْ عِرْفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » يعني :
 رِيحَهَا .

خرجة الإمام أحمد^(١) ، وأبو داود^(٢) ، وأبي ماجه^(٣) ، وأبي حبان في
 « صحيحه »^(٤) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

وبسبب هذا - والله أعلم - أنَّ في الدنيا جنةً مُعجلةً ، وهي معرفة الله / [ف/ب]
 ومحبته ، والأنس به والشوق إلى لقائه ، وخشيته وطاعته ، والعلم النافع يدلُّ
 على ذلك ، فمن دلَّه علمه على دخول هذه الجنة المُعجلة في الدنيا دَخَلَ الجنة
 في الآخرة ، ومن لم يُثُمِ رائحتها لم يُثُمِ رائحة الجنة في الآخرة .

ولهذا كان أشد الناس عذاباً في الآخرة عالم لم يتفعله الله بعلمه ، وهو أشد
 الناس حسرة يوم القيمة ، حيثُ كان معه الله يتوصَّلُ بها إلى أعلى الدرجات
 وأرفع المقامات ، فلم يستعملها إلا في التوصل إلى أحسن الأمور وأدنىها
 وأحقيرها ، فهو كمن كان معه جواهرٌ نفيسة لها قيمة ، فباعها بغير أو شيء
 مستقدر لا ينتفع به ، بل حال من يطلب الدنيا بعلمه ، أقبح وأقبح وكذلك من
 يطلبها باظهار الرهبة فيها ، فإنَّ ذلك خداع قبيح جداً .

(١) في « المستند » (٣٢٨/٢) .

(٢) في « السنن » (٣٦٦٤) .

(٣) في « السنن » (٢٥٢ ، ٢٦٠) .

(٤) كما في « الإحسان » (٧٨) .

وكان أبو سليمان الداراني يعيّب على من لبس عباءة ، وفي قلبه شهوة من شهوات الدنيا تساوي أكثر من قيمة العباءة .

يشير إلى أنَّ إظهار الزهد في الدنيا باللباس الذي إنما يصلح لمن فرع قلبه من التعلق بها ، بحيث لا يتعلّق قلبه بها بأكثَر من قيمة ما لبسته في الظاهر ، حتى يستوي ظاهره وباطنه في الفراغ من الدنيا .

وما أحسن قول بعض العارفين - وقد سُئلَ عن الصوفِي - فقال : الصُّوفِي .

مَنْ لَبَسَ الصُّوفَ عَلَى الصَّفَا وَسَلَكَ طَرِيقَ الْمُضْطَفَى
وَدَاقَ الْهَوَى بَعْدَ الْجَفَا وَكَانَتِ الدُّنْيَا مِنْهُ خَلْفَ الْفَقَا

النوع الثاني : من يطلب بالعمل والعلم والزهد الرياسة على الخلق والتعاظم عليهم ، وأن يقادُ الخلق ويُخضعونَ له ويصرُّونَ وجوههم إليه ، وأن يظهر للناس زِيادة علمه على العلماء ليعلو به عليهم ونحو ذلك .

فهذا موعدُ النار ؛ لأنَّ قصداً التَّكْبِير على الخلق محرّم في نفسه ، فإذا استعمل فيه آلة الآخرة كان أقبح وأفحش من أن يستعمل فيه آلات الدنيا من المال والسلطان .

وفي «السنن» عن النبي عليه السلام قال : «مَنْ طَلَبَ الْعِلْمَ لِيَتَمَارِيَ بِهِ السَّفَهَاءُ أَوْ يُجَارِي بِهِ الْفَلَمَاءُ أَوْ يَضْرِفَ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْهِ أَذْخَلَهُ اللَّهُ النَّارُ» .

خرجه الترمذى^(١) من حديث كعب بن مالك .

وخرجه ابن ماجه من حديث ابن عمر^(٢) وحديفة^(٣) وعنه : «فَهُوَ فِي النَّارِ» .

وخرج ابن ماجه^(٤) ، وابن حبان في «صحيحة»^(٥) من حديث جابر ، عن

(١) في «الجامع» (٢٦٥٤) . قال الترمذى : هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، واسحاق بن يحيى بن طلحة ليس بذلك القوى عندهم ، ثمّلّم فيه من قيل حفظه .

(٢) في «السنن» (٢٥٣) . قال في «الروايد» : إسناده ضعيف لضعف حماد وأبي كرب .

(٣) في «السنن» (٢٥٩) وفي «الروايد» : إسناده ضعيف .

(٤) في «السنن» (٢٥٤) . في «الروايد» : رجال إسناده ثقات .

(٥) كما في «الإحسان» (٧٧) .

النبي عليه السلام قال : / « لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِتَبَاهُوا بِهِ الْفَلَمَاءُ ، وَلَا لِتُنَمِّرُوا بِهِ السُّفَهَاءُ ، [ف/٦] وَلَا لِتُخَيِّرُوا بِهِ الْمَجَالِسُ ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَالثَّارُ الثَّارُ ». .

وخرجه ابن عدي^(١) من حديث أبي هريرة، عن النبي عليه السلام بنحوه، وزاد فيه : « وَلَكِنْ تَعْلَمُوهُ لِوَجْهِ اللَّهِ وَالدَّارِ الْآخِرَةِ ». .

وعن ابن مسعود قال : « لَا تَعْلَمُوا الْعِلْمَ لِثَلَاثَةِ : لِتُمَارِرُوا بِهِ السُّفَهَاءُ ، أَوْ لِتُجَادِلُوا بِهِ الْفُقَهَاءُ ، أَوْ لِتُصْرِفُوا بِهِ وُجُوهَ النَّاسِ إِلَيْكُمْ ، وَابْتَغُوا بِقُولَكُمْ وَفَعْلَكُمْ مَا عَنَّ اللَّهِ ؛ فَإِنَّهُ يَتَقَى ؛ وَيَنْفَتَ / مَا سِوَاهُ ». . [ف/٦/ب]

وقد ثبت في « صحيح مسلم »^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي عليه السلام : « إِنَّ أَوَّلَ خَلْقٍ تُسْعَرُ بِهِمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثَلَاثَةُ ... » منهم العالم الذي قرأ القرآن ليقال : قارئ، وتعلم العلم ليقال عالم، وأنه يقال له : قد قيل ذلك، وأمر به فشحبت على وجهه حتى أُقْرِي في النار. وذكر مثل ذلك في المتصدق ليقال إنه جواز، وفي المجاهد ليقال إنه شجاع.

وعن علي رضي الله عنه قال : يا حملة العلم، اعملوا به؛ فإنما العالم من عمل بما علم، فوافق عمله علمه، وسيكون أقواماً يحملون العلم لا يجاوز تراقيهم، يخالفون عملهم علمهم، وتختلف سريرتهم علانيتهم، يجلسون حلقاً حلقاً فيباهي بعضهم بعضاً، حتى إن الرجل ليغضب على جليسه إذا جلس إلى غيره ويدعه، أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله عز وجل. وقال الحسن : لا يكون حظ أحدكم من العلم أن يقال عالم.

وفي بعض الآثار أن عيسى عليه السلام قال : « كيَفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ يَطْلَبُ الْعِلْمَ لِيَحَدِّثَ بِهِ وَلَا يَطْلَبُهُ لِيَعْمَلَ بِهِ !؟ ». .

(١) في « الكامل » (٢١٦/٧) ترجمة يحيى بن أيوب الغافقي. وقال عن هذا الحديث وغيره : غير محفوظين وأعلم هذا الحديث بتفرد يحيى بن أيوب به عن ابن جريج.

(٢) رقم (١٩٠٥).

وقال بعض السلف : بلغنا أنَّ الذي يطلب الأحاديث ليحدث بها لا يجد ريح الجنة ، يعني : من ليس له غرضٌ في طلبها إلَّا ليحدث بها دون العمل بها .

ومن هذا القبيل كراهةُ السلف الصالِحِ الجُرْأَةُ على الفتى والحرس عليها (والمنازعة) ^(*) إليها والإكثار منها .

وروى ابن لهيعة عن [عَبْدِ اللَّهِ] ^(۱) بن أبي جعفر مرسلاً ، عن النبي ﷺ قال : «أَجْرُؤُكُمْ عَلَى الْفَتْيَا أَجْرُؤُكُمْ عَلَى النَّارِ» ^(۲) .

وقال علقمة : كانوا يقولون : أَجْرُؤُكُمْ عَلَى الْفَتْيَا أَفْلُكُمْ عَلَيْهَا .

وعن البراء قال : «أدركت مائة وعشرين من الأنصارِ من أصحابِ رسول الله ﷺ يسألُ أحدهُم عن المسألةِ ما منهم من أحدٍ إلَّا وَدَ أخاهَ كفاهَ» .

وفي رواية : «فِي رُدُّهَا هَذَا إِلَى هَذَا ، وَهَذَا إِلَى هَذَا حَتَّى تَرْجِعَ إِلَى الْأُولَى» .

وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : «إِنَّ الَّذِي يُفْتَنُ النَّاسَ فِي كُلِّ مَا يَشَتَّتُونَهُ بِجَنَّوْنَ» .

وسُئِلَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عن مسألةٍ ، فقال : ما أنا عَلَى الْفَتْيَا بِجَرِيَّهِ .

وكتب إلى بعضِ عَمَالِهِ : إِنِّي وَاللَّهِ مَا أَنَا بِحَرِيصٍ عَلَى الْفَتْيَا ، مَا وَجَدْتُ مِنْهَا بُدَّا .

وليس هذا الأمرُ لِمَن وَدَ أَنَّ النَّاسَ احْتَاجُوا إِلَيْهِ ، إنما هذا الأمرُ لِمَن وَدَ أَنَّهُ وَجَدَ مِنْ يَكْفِيهِ .

وعنهُ أَنَّهُ قال : أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْفَتْوَى أَسْكَنَهُمْ ، وَأَجْهَلَهُمْ بِهَا أَنْطَقُهُمْ .

(۱) في «الأصل» : عبد الله . وهو خطأ ، والصواب «عَبْدِ اللَّهِ» انظر «تهذيب الكمال» ۱۵ / ۴۸۸ .

(۲) أخرجه الدارمي ۱۵۷ . والمسارعة : «نسخة» .

وقال سفيانُ الثوريُّ رحمة الله عليه : أَدْرَكَا الْفُقَهَاءُ وَهُمْ يَكْرَهُونَ أَنْ يُحْيِيَا
فِي الْمَسَائِلِ وَالْفُتْيَا حَتَّى لَا يَجِدُوا بُدًّا مِّنْ أَنْ يُفْتَنُوا ، وَإِذَا أَعْفُوا مِنْهَا كَانَ أَحَبَّ
إِلَيْهِمْ .

وقال الإمامُ أَحْمَدُ رضي الله عنه : مَنْ عَرَضَ نَفْسَهُ لِلْفُتْيَا فَقَدْ عَرَضَهَا لِأَمْرٍ
عَظِيمٍ ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ تُلْجَئُ الضرُورَةَ .

قيل له : فَأَيُّمَا أَفْضَلُ ؟ الْكَلَامُ أَمِ السُّكُوتُ ؟

قال : الإِمسَاكُ أَحَبُّ إِلَيَّ .

قيل له : فَإِذَا كَانَتِ الضرُورَةُ ؟

فَجَعَلَ يَقُولُ : الضرُورَةُ الضرُورَةُ ! وَقَالَ : الإِمسَاكُ أَسْلَمَ لَهُ .
وَلِيَعْلَمِ الْمُفْتَيَ أَنَّهُ يَوْقُعُ عَنِ اللَّهِ أَمْرًا وَنَهِيًّا ، وَأَنَّهُ مُوقَفٌ وَمُسْتَوْلٌ عَنِ ذَلِكَ .

قال الريءُ بنُ خُثْمٍ : أَيُّهَا الْمُفْتَوْنُ ! انْظُرُوهُ كَيْفَ تُفْتَوْنُ .

وَقَالَ عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ لِقَاتَادَةَ لِمَا جَلَسَ لِلْفُتْيَا : تَدْرِي فِي أَيِّ عَمَلٍ وَقَعْتَ ،
وَقَعْتَ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ عِبَادِهِ وَقَلْتَ : هَذَا يَصْلُحُ ، وَهَذَا لَا يَصْلُحُ .

وَعَنْ أَبْنَى الْمُنْكَدِرِ قَالَ : إِنَّ الْعَالَمَ دَاخِلٌ بَيْنَ اللَّهِ وَبَيْنَ خَلْقِهِ ، فَلِيَنْظُرُ كَيْفَ
يَدْخُلُ عَلَيْهِمْ .

وَكَانَ أَبْنُ سِيرِينَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الشَّيْءِ مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَتَبَدَّلَ ،
حَتَّى كَانَهُ لِيَسَّرَ بِالذِّي كَانَ .

وَكَانَ النَّحْعَنِيُّ يُسَأَّلُ فَتَظَهِّرُ عَلَيْهِ الْكَراَهَةُ وَيَقُولُ : مَا وَجَدْتَ أَحَدًا تَسْأَلُ
غَيْرِي ؟ ! وَقَالَ : قَدْ تَكَلَّمْتُ وَلَوْ وَجَدْتُ بُدًّا مَا تَكَلَّمْتُ ، وَإِنَّ زَمَانًا أَكُونُ فِيهِ
فَقِيَةُ الْكُوفَةِ لِرَمَانٍ سُوءٍ .

وَرُوِيَّ عَنْ عُمَرَ قَالَ : إِنْكُمْ لَتَسْتَفْتُونَا اسْتْفَتَاءً قَوْمٌ كَانُوا لَا نَسْأَلُ عَمَّا نُفْتَيْكُمْ
بِهِ .

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ وَاسِعٍ قَالَ : أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى إِلَى الْحِسَابِ الْفُقَهَاءُ .

وعن مالك أنه كان إذا سُئلَ عن المسألة كأنه واقف بين الجنة والنار.

وقال بعض العلماء لبعض المفتين: إذا سُئلَت عن مسألة فلا يُكَفِّرُ هُنْكَ تخلص السائل، ولكن تخلص نفسك أولاً.

وقال لآخر: إذا سُئلَت عن مسألة فتفَكِّر؛ فإن وجدت لنفسك مخرجاً فتكلم وإنما فاسكت.

وكلام السلف في هذا المعنى كثير جداً يطول ذكره واستقصاؤه.

[فأ] / ومن هذا الباب أيضاً كراهة الدخول على الملوك والدُّنْوِ منْهُمْ، وهو الباب الذي يدخل منه علماء الدنيا إلى نيل الشرف والرياسات فيها.

وخرج الإمام أحمد^(١)، وأبو داود^(٢)، والترمذى^(٣)، والنمسائى^(٤) من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من سكن الباديم جفا، ومن آتَى الصَّيْدَ غَفَلَ، ومن آتَى أبوابَ السَّلَاطِينِ افْتَنَ». .

وخرج أحمد^(٥)، وأبو داود^(٦) نحوه من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ وفي حديثه: «وَمَا ازْدَادَ أَحَدٌ مِنَ السُّلْطَانِ دُنْوًا إِلَّا ازْدَادَ مِنَ اللَّهِ بُعْدًا».

وخرج ابن ماجه^(٧) من حديث ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَنَا سَأَمِّنُ مِنْ أُمَّتِي سَيِّفَهُونَ فِي الدِّينِ وَيَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَقُولُونَ: نَأْتِي الْأُمَّرَاءَ فَيُصِيبُ مِنْ ذُنُبِهِمْ وَيَعْتَزِلُهُمْ بِدِينِنَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَمَا لَا يُجْتَنِي مِنَ الْفَتَادِ إِلَّا الشُّؤْكُ، كَذَلِكَ لَا يُجْتَنِي مِنْ قُرْبِهِمْ إِلَّا الْخَطَايَا».

(١) (٣٥٧/١).

(٢) برقم (٢٨٥٩).

(٣) برقم (٢٢٥٦). قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا من حديث الثورى

(٤) برقم (٤٣٢٠).

(٥) برقم (٢٨٦٠).

(٧) برقم (٢٥٥). قال في «الزوائد»: إسناده ضعيف، وعبد الله بن أبي برد لا يعرف.

وخرجه الطبراني^(١) ولفظه : «إِنَّ أَنَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَعَمَّلُونَ فِي الدِّينِ يَأْتِيهِمُ الشَّيْطَانُ يَقُولُ : لَوْ أَتَيْتُمُ الْمُلُوكَ فَأَصْبَثْتُمُوهُنَّ مِنْ دُنْيَاهُمْ وَاعْتَزَلْتُمُوهُنَّ بِدِينِكُمْ، أَلَا وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ كَمَا لَا يُخْسِنَى مِنَ الْقَنَادِ إِلَّا الشَّوْكُ، كَذَلِكَ لَا يُخْسِنَى مِنْ قُرْبَهُمْ إِلَّا الْخَطَايَا».

وخرج الترمذى^(٢) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جُبُّ الْحَزَنِ . قَالُوا : وَمَا جُبُّ الْحَزَنِ؟ قَالَ : وَإِذْ فِي جَهَنَّمْ تَعَوَّذُ مِنْهُ جَهَنَّمْ كُلُّ يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً . فَيَأْتِي : يَا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ يَدْخُلُهُ؟ قَالَ : الْقَرَاءُ الْمُرَاءُونَ يَأْغْمِلُهُمْ» . وخرج ابن ماجه^(٣) نحوه ، وزاد فيه : «وَإِنَّ مَنْ أَبْغَضَ الْقَرَاءَ إِلَى اللهِ الَّذِينَ يَنْزُرُونَ الْأَمْرَاءَ الْجَوَرَةَ» .

ويروى من حديث علي^(٤) ، عن النبي ﷺ نحوه .

ومن أعظم ما يخشى على من يدخل على الملوك الظلمة أن يصدّقهم بـكذبهم ، ويعينهم على ظلمهم ولو بالسكت عن الإنكار عليهم ، فإنّ من يريد بدخوله عليهم الشرف والرّياستة - وهو حريص عليهم - لا يقدّم على الإنكار عليهم ؛ بل رئما حسّن لهم بعض أفعالهم القبيحة تقرّبا إليهم ليحسّن موقعه عندهم ، ويُساعدُوه على غرضه .

وقد خرج الإمام أحمد^(٥) ، والترمذى^(٦) ، والنسائي^(٧) ، وابن حبان في «صحيحه»^(٨) من حديث كعب بن عجرة ، عن النبي ﷺ قال : «سيكون

(١) في «الأوسط» (٨٢٣٦). قال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به هشام بن عمّار .

(٢) في «الجامع» (٢٢٨٣). وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

(٣) في «السنن» (٢٥٦) .

(٤) أخرجه العقيلي (٢٤١/٢) ، وابن عدي (٤/١٣٩) . وفي إسناده «أبي بكر الدهري» قال عنه العقيلي حدث بأحاديث لا أصل لها ويحيل على الثقات ، وذكر العقيلي هذا الحديث منها . وقال ابن عدي عن هذا الحديث : باطل .

(٥) في «المسندة» (٤/٢٤٣) .

(٦) في «الجامع» (٢٢٥٩). قال الترمذى : هذا حديث صحيح غريب لا نعرفه من حديث مسمر إلا من هذا الوجه .

(٧) في «السنن الصغرى» (٤٢٠٧) . (٨) كما في «الإحسان» (٢٧٩ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ، ٢٨٥) .

بعدي أمراء ؛ فمن دخل عليهم فصدقهم بکذبهم وأعانهم على ظلمهم فليس مني [ف/ب] ولست منه / وليس بوارد على الحوض ، ومن لم يدخل عليهم ولم يعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بکذبهم فهو مني وأنا منه ، وهو وراث على الحوض» .

وخرج الإمام أحمد^(١) معنى هذا الحديث من حديث حذيفة ، وابن عمر ، وخيّاب بن الأرت ، وأبي سعيد الخدري ، والثعمان بن بشير - رضي الله عنهم . وقد كان كثير من السلف ينهون عن الدخول على الملوك لمن أراد أمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر أيضاً .

وممَّن نهى عن ذلك : عمر بن عبد العزيز وابن المبارك والثوري وغيرهم من الأئمة .

وقال ابن المبارك : ليس الأمر الناهي عندنا من دخل عليهم فأمرهم ونهيهم ، إنما الأمر الناهي من اعتزلهم .

وبسبب هذا ما يخشى من فتنة الدخول عليهم ؛ فإن النفس قد تخيل للإنسان إذا كان بعيداً عنهم أنه يأمرهم وينهاهم ويغلظ عليهم ، فإذا شاهدهم قرباً مالت النفس إليهم ؛ لأن محبة الشرف كامنة في النفس ، (والنفس تحسُّن له ذلك و^(٢) مداهنتهم ولطافتهم ، وربما مال إليهم وأحببهم ، ولا سيما إن لاطفوه وأكرمه وقبل ذلك منهم ، وقد جرى ذلك (لابن طاويس)^(٣) بعض الأمراء بحضوره أبيه طاويس فوبخه طاوش على فعله ذلك .

وكتب سفيان الثوري إلى عباد بن عباد ، وكان في كتابه :

«إياك وأمْرَاءَ أَنْ تَدْنُوْهُمْ أَوْ تُخَالِطُهُمْ فِي شَيْءٍ مِّنَ الْأَشْيَاءِ، وَإِيَاكَ أَنْ تُخَدِّعَ وَيَقُولُ لَكَ : لَتَشْفَعَ وَتَدْرُأَ عَنْ مَظْلُومٍ أَوْ تَرُدَّ مَظْلَمَةً؛ فَإِنَّ ذَلِكَ خَدِيعَةٌ

(١) في «المستدر» (٩٥/٢)، (٢٤/٣)، (٩٢)، (٤)، (٢٦٧-٢٦٨)، (٥)، (٣٨٤، ١١١/٥)، (٣٩٥/٦).

(٢) لمحبة النفس له ، ولذلك : «نسخة» .

(٣) لعبد الله بن طاويس : «نسخة» .

إبليس ، وإنما اتّخذها فُجَارِ الْقُرَاءِ شَلْمًا ، وما كُفِيتَ من المسألةِ والفتيا فاغتنم ذلك ولا تُنافسهم ، وإياكَ أن تكونَ كمن يُحبُّ أن يُعملَ بقوله أو يُنشر قوله أو يُسمع قوله ، فإذا ثُرَكَ ذلك منه عُرفَ فيه ، وإياكَ ومحبُّ الرئاسة ، فإنَّ الرجلَ يكونُ محبُّ الرئاسة أحبُّ إليه من الذهبِ والفضةِ ، وهو باطِّ غامضٌ لا يُصرِّه إلا البصيرُ من العلماءِ الشَّماسرة ، فتفقدَ بقلبه واعملَ بنيةً ، وأعلمَ اللهَ قد دنا من النَّاسِ أمرٌ يشتتهي الرجلُ أن يموتَ ، والسلامُ» .

ومن هذا البابِ أيضًا كراهةُ أن يُشهدَ الإنسانُ نفسهُ للناسِ بالعلمِ والزهدِ والدينِ ، أو يُاظهارِ الأعمالِ والأقوالِ والكراماتِ لزياراتِ وتلتمسَ بركته ودعاوته ، وتقبيلِ يدهُ وهو محبُّ لذلك ويفقِّمُ عليه ويفرجُ به أو يسعى في أسبابه .

/ ومن هنا كانَ السلفُ الصالحُ يكرهونَ الشهادةَ غايةَ الكراهةِ ، منهم : [١٨/١] أيوبُ والتَّخْعِي وسفيانُ وأحمدُ وغيرُهم من العلماءِ الريانينِ ، وكذلك الفضيلُ داودُ الطائيُّ وغيرُهما من الزهادِ والعارفينِ ، وكانوا يذمُونَ أنفسَهُم غايةَ النَّمُ ويسترونَ أعمالَهُم غايةَ السُّترِ .

دخلَ رجلٌ على داودَ الطائيِّ فسألَهُ ما جاءَ به ؟ فقالَ : (جئت) (*) أزورك . فقالَ : أمَّا أنتَ فقد أصبَتَ خيراً حيثُ زرْتَ في اللهِ ، ولكنَّ أنا أنظرُ ماذا لقيتَ غداً إذا قيلَ لي : من أنتَ حتَّى تُزارَ ؟ من الزهادِ أنتَ ؟ لا واللهِ . من العبادِ أنتَ ؟ لا واللهِ . من الصالحينَ أنتَ ؟ لا واللهِ ... وعَدَ خصالَ الخيرِ على هذا الوجهِ ، ثمَّ جعلَ يُوَيْخُ نفشهِ ، فيقولُ : يا داودُ ! كنتَ في الشَّبَّيبةِ فاسقاً ، فلما شَبَّتَ صِرَتْ مُرَايَةً ، والمُرَايَةُ أشَرٌ من الفاسقِ .

وكانَ محمدُ بنُ واسعَ يقولُ : لو أَنَّ للذنوبِ رائحةً ما استطاعَ أحدٌ أن يُجَالِّسَني .

وكانَ إبراهيمُ التَّخْعِي إذا دخلَ عليه أحدٌ وهو يقرأُ في المصحفِ غطَّاهُ .

(*) أحبَ أنْ : «نَسْخَة» .

وكان أويست وغيره من الزهاد إذا عرفوا في مكان ارتحلوا عنه.

وكان كثيراً من السلف يكره أن يطلب منه الدعاء، ويقول من يسأله الدعاء: أمي أنا؟

وممَّن رُويَ عنه ذلك عمر بن الخطاب وحذيفة بن اليمان رضي الله عنهمَا، وكذلك مالك بن دينار.

وكان النخعي يكره أن يسأل الدعاء.

وكتبَ رجُلٌ إلى أَحْمَدَ يسألهُ الدعاء فقالَ أَحْمَدُ: إِذَا دعوْنَا نحنُ لَهُـا، فمَنْ يَدْعُونَا؟

وُوصَفَ بعْضُ الصالحيَنَ واجتِهادَهُ فِي العبادةِ لبعضِ الملوِّثِ فَعزمَ عَلَى زيارتهِ، فبلغَهُ ذلكَ فجلسَ عَلَى قارِعةِ الطريقيِّ يأكلُ، فَوَافَاهُ الْمَلَكُ وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الحالةِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَ عَلَيْهِ السَّلامُ، وَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كثِيرًا وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَى الْمَلَكِ، فَقَالَ الْمَلَكُ: مَا فِي هَذَا خَيْرٌ، وَرَجَعَ. فَقَالَ الرَّجُلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَ هَذَا عَنِّي وَهُوَ لَا يُؤْمِنُ.

وهذا بابٌ واسعٌ جدًا.

وَهَا هُنَّ نُكْتَةٌ دُقِيقَةٌ، وَهِيَ أَنَّ الإِنْسَانَ قَدْ يَدْعُ نَفْسَهُ بَيْنَ النَّاسِ يُرِيدُ بِذَلِكَ أَنْ يُرِيَ أَنَّهُ مُتَوَاضِعٌ عَنْهُ نَفْسِهِ، فَيُرتفِعُ بِذَلِكَ عَنْهُمْ وَيُمْدُحُونَهُ بِهِ، وَهَذَا مِنْ دَفَائِقِ أَبْوَابِ الرِّبَاءِ وَقَدْ تَبَهَّ عَلَيْهِ السَّلْفُ الصَّالِحُ.

قالَ مُطَرِّفٌ بْنُ عبدِ اللهِ بْنِ الشَّعْبِيرِ: كَفَى بالنَّفْسِ إِطْرَاءً أَنْ تَذَمَّهَا عَلَى الْمَلَأِ، كَأَنَّكَ تُرِيدُ بِذَمَّهَا زِينَتَهَا، وَذَلِكَ عَنْهُ اللَّهُ سَقَةٌ.

* * *

فصل

وقد تبيّنَ بما ذكرنا أن حبَّ المال والرياسة / والحرص عليهما يفسدُ دينَ المرءِ [ف/٨/ب] حتى لا يقى منه إلا ما شاءَ اللهُ، كما أخبرَ بذلك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ .

وأصلُ محبَّةِ المالِ والشرفِ : من حبُّ الدنيا ، وأصلُ حبُّ الدنيا اتّباعُ الهوى .

قالَ وهبُ بنُ مُنبِّهٍ : من اتّباعُ الهوى الرغبةُ في الدنيا ، ومن الرغبةِ فيها حبُّ المالِ والشرفِ ، ومن حبُّ المالِ والشرفِ استحلالُ المحرّم .

وهذا كلامٌ حسنٌ ؛ فإنَّا نُعيَّبُ على صاحِبِ المالِ والشرفِ الرغبةُ في الدنيا ، وإنَّا نَحْصُلُ الرغبةَ في الدنيا من اتّباعِ الهوى ؛ لأنَّ الهوى داعٍ إلى الرغبةِ في الدنيا ومحبَّةِ المالِ والشرفِ فيها ، والتقوى تمنعُ من اتّباعِ الهوى وتُردعُ عن حبُّ الدنيا .

قالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿فَأَمَّا مَنْ طَغَى وَأَثَرَ الْخَيَاةَ الدُّنْيَا فَإِنَّ الْجَحِيمَ هِيَ الْمَأْوَى وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى﴾^(١) .

وقد وصفَ اللَّهُ تَعَالَى أَهْلَ النَّارِ بِالْمَالِ وَالسُّلْطَانِ فِي مَوَاضِعٍ مِّنْ كِتَابِهِ ، فقالَ تعالى : ﴿وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشَمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتِ كِتَابَهُ وَلَمْ أَذِرْ مَا جِسَابِيَّةً يَالَّيْتَهَا كَانَتِ الْفَاضِيَّةَ مَا أَغْنَى عَنِي مَالِيَّةً هَلَّكَ عَنِي سُلْطَانِيَّةً﴾^(٢) .

واعلمُ أَنَّ النَّفْسَ تُحِبُّ الرِّفْعَةَ وَالْعُلُوَّ عَلَى أَبْنَاءِ جَنِسِهَا ، وَمَنْ هُنَا نَشَأَ الْكِبْرُ وَالْحَسْدُ ، ولكنَ العاقِلُ يُنافِضُ فِي الْعُلُوِّ الدَّائِمِ الْبَاقِي الَّذِي فِيهِ رِضْوَانُ اللَّهِ وَقُرْبَهُ وَجُوازُهُ ، وَيَرْغَبُ عَنِ الْعُلُوِّ الْفَانِي الزَّائِلِ ، الَّذِي يَعْقِبُهُ غَضْبُ اللَّهِ وَسُخْطُهُ ، وَانْحِطَاطُ الْعَبْدِ وَسُفُولُهُ وَبَعْدُهُ عَنِ اللَّهِ وَطَرْدُهُ عَنْهُ ، فَهَذَا الْعُلُوُّ الْفَانِي الَّذِي يُنْذِمُ ، وَهُوَ الْمُتُوْهُ وَالتَّكَبِّرُ فِي الْأَرْضِ بَغْرِيْبِ الْحَقِّ .

(١) النازعات : ٣٧ - ٤١ .

(٢) الحاقة : ٢٥ - ٢٩ .

وأما الغلوّ الأول والحرص عليه فهو محمودٌ.

قال الله تعالى : « وَفِي ذَلِكَ فَلَيْتَنَاسٍ الْمُتَنَافِسُونَ » (١).

وقال الحسن : إِذَا رَأَيْتَ الرَّجُلَ يُنافِسَكَ فِي الدُّنْيَا فَنَافِسْهُ فِي الْآخِرَةِ .

وقال وُهَيْبُ بْنُ الْوَزْدَ : إِنْ أَسْطَعْتَ أَنْ لَا يُسْبِقَكَ إِلَى اللَّهِ أَحَدًا فَافْعُلْ .

وقال مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ الْعَابِدُ : لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ بِرِجْلٍ أَوْ عَرَفَ رَجُلًا أَطْوَعَ لِلَّهِ مِنْهُ فَأَنْصَدَعَ قَلْبُهُ لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ بِعَجْبٍ .

وقال رَجُلٌ مَالِكٌ بْنُ دِينَارٍ : رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ مَنَادِيًّا يُنَادِي : أَيُّهَا النَّاسُ ، الرَّحِيلُ ، الرَّحِيلُ ، فَمَا رَأَيْتُ أَحَدًا ارْتَحَلَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ ، فَصَاحَ مَالِكٌ وَغُشِّيَّ عَلَيْهِ .

فَقِيَ درجات الآخرة الباقيَة يَشْرُعُ التَّنَافِسَ وَ طَلْبُ الْغَلُوّ فِي مَنَازِلِهَا ، والحرص [١/٩٤] على ذلك بالسعي في أسبابه ، وأن لا يقنع الإنسان منها بالدُّون / مع قدرته على الغلوّ .

وأما العلوّ الفاني المنقطع الذي يعقب صاحبه غداً حسرةً وندامةً وذلةً وهواناً وصغراءً ، فهو الذي يشرع الرهـد فيه والإعراض عنه . وللزهد فيه أسباب عديدة :

فمنها : نظر العبد إلى سوء عاقبة الشرف في الدنيا بالولادة والإمارة لمن لا يؤدي حقها في الآخرة ، ومنها : نظر العبد إلى عقوبة الطالبين والمكذبين ، ومن ينارع الله رداء الكبرباء .

وفي «الستن» عن النبي ﷺ قال : «يُخَشِّرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الدُّرْ في ضُورِ الرِّجَالِ ، يُغَشَّاهُمُ الدُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ ، يُسَاقُونَ إِلَى سِجِّينٍ فِي جَهَنَّمَ يُقَالُ لَهُ : بُولُسُ ، تَغْلُوْهُمْ نَازُ الْأَئْنَيَارِ ، يُشَقَّوْنَ مِنْ عَصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ : طِينَةُ الْجَنَّالِ» .

(١) المطففين : ٢٦ .

وخرجه الترمذى^(١) وغيرة^(٢) من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ .

وفي رواية لغيره من وجه آخر في هذا الحديث : « يطؤهم الناس بأقدامهم » .

وفي رواية أخرى من وجه آخر : « يطؤهم الجن والإنسن والدواب بأذاجلهم حتى يقضى الله بين عباده » .

واستاذن رجل عمر - رضي الله عنه - في القصص على الناس فقال له : إني أخاف أن تقص عليهم فترتفع عليهم في نفسك حتى يضعك الله تحت أذاجلهم يوم القيمة .

ومنها : نظر العبد إلى ثواب المتواضعين لله في الدنيا بالرفة في الآخرة ؛ فإنه من تواضع لله رفعة .

ومنها - وليس هو في قدرة العبد ، ولكن من فضل الله ورحمته - : ما يعوض الله عبادة العارفين به ، الزاهدين فيما يفني من المال والشرف ، مما يُعجله الله لهم في الدنيا من شرف التقوى وهيبة الخلق لهم في الظاهر ، ومن حلاوة المعرفة والإيمان والطاعة في الباطن .

وهي الحياة الطيبة التي وعدها الله من عمل صالحًا من ذكر أو أثر وهو مؤمن ، وهذه الحياة الطيبة لم يذقها الملوك في الدنيا ولا أهل الرئاسات والحرص على الشرف ، كما قال إبراهيم بن أدهم .

لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف .

ومن رزقة الله ذلك اشتغل به عن طلب الشرف الزائل والرئاسة الفانية .

قال الله تعالى : « ولباس التقوى ذلك خير » ^(٣) .

(١) في « الجامع » (٢٤٩٢) . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح ، وانظر تخريج هذا الحديث في كتابي « أموال النار » باب « سجن النار » .

(٢) أخرجه أحمد في « المسند » (١٧٩/٢) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (٨٨٠٠) .

(٣) الأعراف : ٢٦ .

وقال : ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَزَّةَ فَلَهُ الْعَزَّةُ جَمِيعًا﴾^(١).

وفي بعض الآثار : يقول الله عز وجل : «أنا العزيز؛ فمن أراد العز فليطع العزيز، ومن أراد عز الدنيا والآخرة وشرفهما فعليه بالتفوى».

[ف ٩ ب] وكان حجاج بن أرطاة / يقول : قتلتني حب الشرف . فقال له سؤار : لو أتيت الله شرفت .

وفي هذا المعنى يقول القائل شعرا :

أَلَا إِنَّمَا التَّقْوَىٰ هِيَ الْعِزُّ وَالْكَرَمُ
وَحَبْكَ لِلدُّنْيَا هُوَ الدُّلُّ وَالسَّقْمُ
وَلَيْسَ عَلَىٰ عَبْدٍ تَقِيٌّ نَقِيَّةٌ
إِذَا حَقَّتِ التَّقْوَىٰ وَإِنْ حَاكَ أَوْ حَبَّمَ

وقال صالح الباجي : الطاعة إمرة والمطيع لله أمير مؤمن على الأمراء ، ألا ترى هيبة في صدورهم ، إن قال قيلوا ، وإن أمر أطاعوا ، ثم يقول : يحق لمن أحسن خدمتك ومنتَ عليه بمحبتك أن تذليل له الجبارية حتى يهابوه لهيبته في صدورهم من هيتك في قلبه ، وكل الخير من عندك بأولائك .

وقال بعض السلف الصالح : من أسعده بالطاعة من مطيع ؟ ألا وكل الخير في الطاعة ، ألا وإن المطيع لله ملك في الدنيا والآخرة .

وقال ذو النون : من أكرم وأعز ممَن انقطع إلى من ملك الأشياء بيده ؟ دخل محمد بن سليمان أمير البصرة على حماد بن سلمة وقعد بين يديه يسألة فقال له : يا أبا سلمة ، ما لي كلما نظرت إليك ارتعدت فرقا منك ؟ قال : لأن العالم إذا أراد بعلمه وجه الله خافة كل شيء ، وإن أراد أن يكتُر به الكثوز خاف من كل شيء .

(١) فاطر : ١٠ .

ومن هذا قول بعضهم : على قدر هيتك لله يخافك الخلق ، وعلى قدر
محبتك لله يحبك الخلق ، وعلى قدر اشتغالك بالله تشتغل الخلق
بأشغالك .

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يوماً يمشي ووراءه قوم من كبار
المهاجرين ، فالتفت فرآهم فخرروا على ركبهم هيبة له ، فبكى عمر وقال : اللهم
إنك تعلم أني أخوف لك منهم ؛ فاغفر لي .

وكان العمرى الراهد قد خرج إلى الكوفة إلى الرشيد ليعظه وبنهاء ؛ فوقع
الرعب في عسكر الرشيد لما سمعوا بنزوله ، حتى لو نزل بهم عدد مائة ألف
نفس لما زادوا على ذلك .

وكان الحسن لا يستطيع أحد أن يسأله هيبة له ، وكان خواص أصحابه
يجتمعون ويطلب بعضهم من بعض أن يسألوه عن المسألة ، فإذا حضروا
مجلسته لم يجسروا على سؤاله ، حتى ربما مكثوا على ذلك سنة كاملة هيبة له .
وكذلك كان مالك بن أنس يهاب أن يسأل ، حتى قال فيه القائل شرعاً :

يَدْعُ الْجَوَابَ وَلَا يُرَاجِعُ هَيْبَةً
وَالسَّائِلُونَ نَوَّاكِشُ الْأَذْقَانِ
نُورُ الْوَقَارِ وَعَزُّ سُلْطَانِ الثَّقَى
فَهُوَ الْمَهِيبُ وَلَنِسَنَ ذَا سُلْطَانِ

وكان يزيد الفقيهي يقول : من أراد بعلمه وجه الله تعالى قبل الله عليه
بوجهه وأقبل بقلوب العباد عليه ، ومن عمل لغير الله صرف الله وجهه عنه
وصرف قلوب العباد عنه .

وقال محمد بن واسع : إذا أقبل العبد بقلبه على الله أقبل الله عليه بقلوب
المؤمنين .

[ق ١١٠] / وقال أبو يزيد البسطامي : طلّقُ الدنيا ثلاثة باتاً ، لا رجعةَ لي فيها ، وصرتُ إلى ربِّي وحدي ، وناديه بالاستغاثة : إلهي ، أدعوك دعاء من لم ييق لُهُ غيرك . فلما عرفَ صدق الدُّعاء من قلبي واليأس من نفسي كأنَّ أول ما وردَ علىَّ من إجابة هذا الدُّعاء أنَّ أنساني نفسي بالكلية ، ونصبَ الخلاائق بين يدي مع إعراضي عنهم .

وكان يزور من البلدان ، فلما رأى ازدحام الناس عليه قال :

ولينتي صرث شيئاً من غير شيء (أعد)^(١)
أضبخث للكل ممزلي لأنني لك (عبد)^(٢)
وفي الفؤاد أموز ما تستطاع تُعد
لكن كشمان حالٍ أحق بي (واشد)^(٣)

كتب وهب بن منبه إلى مكحول : أمّا بعد ، فإنك أصبحت بظاهر علمك عند الناس شرفاً ومنزلة ، فاطلب بياطين علمك عند الله منزلة ورُفْقى ، وأعلم أنَّ إحدى المزالتين تمنع من الأخرى .

ومعنى هذا أنَّ العلم الظاهر من تعلم الشرائع والأحكام ، والفتاوي والقصص والوعظ ونحو ذلك مما يظهر للناس يحصل به لصاحبه عندهم منزلة وشرف ، والعلم الباطن المودع في القلوب من معرفة الله وخشيته ، ومحبته ومراقبته ، والأنس به والشوق إلى لقائه ، والتوكيل عليه والرضى بقضائه ، والإعراض عن عرض الدنيا الفاني ، والإقبال على جوهر الآخرة الباقي ، كلُّ هذا يوجب لصاحبه عند الله منزلة ورُفْقى ، وإحدى المزالتين تمنع من الأخرى .

فمن وقف مع منزلته عند الخلق ، واشتغل بما حصل له عندهم بعلم الظاهر من شرف الدنيا ، وكان همة حفظ هذه المنزلة عند الخلق وملازمتها وتربيتها

(١) من «الد» وفي باقي النسخ الثلاث الأخرى بزيادة الألف بعد النال .

والخوف من زوالها كان ذلك حظه من الله وانقطع به عنه ، فهو كما قال بعضهم : ويل لمن كان حظه من الله الدنيا .

وكان السري السقطي يعجب بما يرى من علم الجيد وحسن خطابه وشروعه جوابه فقال له يوما - وقد سأله عن مسألة فأجاب وأصاب - : أخشى أن يكون حظك من الدنيا لسانك . فكان الجيد لا يزال يذكر من هذه الكلمة . ومن اشتغل بتربيته منزلته عند الله بما ذكرنا من العلم الباطن وصل إلى الله ، فاشتغل به عمّا سواه ، وكان له في ذلك شغل عن طلب المنزلة عند الخلق ، ومع هذا ، فإن الله يعطيه المنزلة في قلوب الخلق والشرف عندهم ، وإن كان لا يريده ذلك ولا يقف معه ؛ بل يهرب منه أشد الهرب ويفر أشد الفرار ؛ خشية أن يقطعه الخلق عن الحق جل جلاله .

قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَيَجْعَلُ لَهُمُ الرَّحْمَنُ وَدًا﴾^(١) .

أي : في قلوب عباده .

وفي حديث : «إن الله إذا أحب عبدا نادى : يا جبريل ، إني أحب فلانا . فيحبه جبريل ، ثم يحبه أهل السماء ، ثم يوضع له القبول في الأرض» .

والحديث معروف ، وهو مخرج في «ال الصحيح»^(٢) .

/ وبكل حال ؛ فطلب شرف الآخرة يحصل معه شرف الدنيا ، وإن لم يرده [ف/ب] صاحبه ولم يطلبه ، وطلب شرف الدنيا يمنع شرف الآخرة ولا يجتمع معه ، والسعيد من آثر الباقى على الفاني ، كما في حديث أبي موسى ، عن النبي ﷺ أنه قال : «من أحب دنياه أضر بآخرته ، ومن أحب آخرته أضر بدنياه ، فاثروا ما يئقى على ما يفتقى» .

(١) مریم : ٩٦ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٠٩) .

خرجه الإمام أحمد^(١) وغيره^(٢).

وما أحسن ما قال أبو الفتح البستي :

أَنْرَانِ مُفْتَرِقَانِ لَسْتَ تَرَاهُمَا

يَشْوُقَانِ لِخُلْطَةِ وَلَاقِي

طَلْبِ الْمَعَادِ مَعَ الرِّئَاسَةِ وَالْغَلَى

فَدَعِ الَّذِي يَفْنِي لِمَا هُوَ بَاقِي

تم الكلام على شرح الحديث ، والحمد لله على كل حال ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلها وصحبه أجمعين .

* * *

(١) في «المسنده» (٤١٢/٤).

(٢) أخرجه أيضا عبد بن حميد في «مسنده» (٥٦٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٤١٨)، والبغوي في «شرح السنة» (٤٠٣٨)، والحاكم في «المستدرك» (٣٠٨/٤)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٧٠/٢). وصححه الحاكم.

شرح حديث

«لبيك اللهم لبيك»



خرج الإمام أحمد ، والحاكم^(١) ، من حديث زيد بن ثابت أنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَعْلَمَهُ دُعَاءً ، وأمْرَهُ أَنْ يَتَعَاوَدَ بِهِ أَهْلَهُ كُلَّ يَوْمٍ ، قَالَ : « قُلْ حِينَ تُصْبِحُ : لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ وَسَعِدِيكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدِيكَ وَمِنْكَ وَبِكَ وَإِلَيْكَ ، اللَّهُمَّ مَا قَلَّ مِنْ قَوْلٍ أَوْ نَذْرٍ أَوْ حَلْفٍ فَمَشَيْتُ بَيْنَ يَدِيهِ ، مَا شَئْتَ كَانَ وَمَا لَمْ تَشَأْ لَمْ يَكُنْ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . اللَّهُمَّ وَمَا صَلَيْتُ مِنْ صَلَاةٍ فَعَلَى مِنْ صَلَيْتَ ، وَمَا لَعْنَتُ مِنْ لَعْنَى فَعَلَى مِنْ لَعْنَتَ ، أَنْتَ وَلِيَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، تَوَفَّنِي مَسْلِمًا وَأَلْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ . »

اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الرَّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَبَرَدَ الْعِيشَ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَشُوقًا إِلَى لِقَائِكَ ، مِنْ غَيْرِ ضَرَّاءٍ مُضَرَّةٍ وَلَا فَتَّةَ مُضَلَّةٍ ، أَعُوذُ بِكَ اللَّهُمَّ أَنْ أَظْلَمَ أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَغْتَدِي أَوْ يَعْتَدُ عَلَيَّ ، أَوْ أَكْتَسِبَ خَطِيئَةً مُحْبَطَةً ، أَوْ ذَبَّتَا لَا تَغْفِرُهُ . اللَّهُمَّ فاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ ، فَإِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَأَشْهُدُكَ وَكْفِيَ بِكَ شَهِيدًا أَنِّي أَشْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ لَكَ ، لَكَ الْمُلْكُ وَلَكَ الْحَمْدُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ ، وَأَشْهُدُ أَنَّ وَعْدَكَ حَقٌّ وَلِقَاءُكَ حَقٌّ ، وَالْجِنَّةُ حَقٌّ وَالسَّاعَةُ آتِيَةٌ لَا رِيبُ فِيهَا ، وَأَنْكَ تَبْعَثُ مِنْ فِي الْقُبُورِ . أَشْهُدُ أَنْكَ إِنْ تَكَلَّنِي إِلَى نَفْسِي ، تَكَلَّنِي إِلَى ضَيْعَةٍ وَعُورَةٍ وَذَنْبٍ وَخَطِيئَةٍ ، وَإِنِّي لَا أَثْقَ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ ، فَاغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ ، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ ، وَتَبَّ عَلَيَّ إِنْكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ . »

قولُهُ ﷺ : « لَبِيكَ اللَّهُمَّ لَبِيكَ » مَعْنَاهُ : إِجَابَةُ لِدُعَائِكَ مَرَّةٌ بَعْدَ مَرَّةٍ . وَلَيْسَ الْمَرَادُ بِهِ حَقِيقَةُ الشَّتَّى ، بَلْ الْمَرَادُ التَّكْرِيرُ وَالتَّكْثِيرُ وَالْتَّوْكِيدُ ؛ كَقُولَهُ تَعَالَى : « ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرْتَيْنِ »^(٢) يَعْنِي : مَرَّةٌ بَعْدَ مَرَّةٍ .

(١) أَحْمَدُ فِي « الْمَسْنَدِ » (١٩١/٥) ، وَالْحَاكِمُ فِي « الْمَسْتَدِرِكِ » (٥١٦/١) . وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ .

(٢) الْمَلْكُ : ٤

وأصله : من (لب) ^(١) بالمكان : إذا لزمه وأقام فيه ؛ فكأنَّ الملبي يجيز دعوة الله ويلزم ذلك . ويقتضي أيضاً : سرعة الإجابة مع الدوام عليها .

وقوله : «سعديك» يعني : إسعاداً بعد إسعاد . والمعنى : طاعة بعد طاعة .

[ف/ب] وأصله : أنَّ المنادي / إذا دعا غيره ، فإنَّ الحبيب لدعائه يجيئه إسعاداً له ومساعدة . ثم تُقل ذلك إلى مطلق الطاعة ، حتى استعمل في إجابة دعاء الله عزَّ وجلَّ ؛ وحُكى عن العرب : سُبْحانَه وسَمْدَانَه ، على معنى أسبحه وأطيعه ؛ تسمية للإسعاد بسعدان ، كما يسمى التسبيح سبحان ، ولم يسمع بسعديك مفرداً .

ولا شك أنَّ الله تعالى يدعو عباده إلى طاعته ، وإلى ما فيه رضاه ، وما يجب لهم به سعادة الآخرة ، فمن أجاب دعاه واستجاب له فقد أفلح وأنجح ؛ قال تعالى : ﴿وَاللَّهُ يَدْعُونَ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ ^(٢) ، وقال تعالى : ﴿قَالَتْ رَسْلُهُمْ أَفِي اللَّهِ شَكٌ فَاطِرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَدْعُوكُمْ لِيغْفِرَ لَكُمْ مِنْ ذَنْبِكُمْ وَيُؤْخِرَكُمْ إِلَى أَجْلٍ مُسَمَّى﴾ ^(٣) وقال حكاية عن الجن الذين يستمعون القرآن : ﴿يَا قَوْمَنَا أَجَبْبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يغْفِر لَكُمْ مِنْ ذَنْبِكُمْ وَيُؤْجِرُكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ﴾ ^(٤) .

ولهذا يقولُ الملبي في الحج : ليك اللهم ليك . يعني : إجابة لدعائكم وطاعة لك ، حيث دعوتنا إلى حج بيتك .

وكان النبي ﷺ يقوله في دعاء الاستفتاح في الصلاة - وقد قيل : إنه كان يقوله في قيام الليل ، وقد قيل : إنه كان يقوله في استفتاح المكتوبة - : «ليك اللهم ليك وسعديك ، والخير كله في يديك والشر ليس إليك ، أنا بك وإليك ،

(١) لب : «نسخة» .

(٢) يومن : ٢٥ .

(٣) إبراهيم : ١٠ .

(٤) الأحقاف : ٣١ .

تباركت وتعاليت أستغفرُك وأتوب إليك ». خرجه مسلم^(١) من حديث علي - رضي الله عنه .

وروي من حديث حذيفة مرفوعاً^(٢) ، وموقوفاً^(٣) وهو أصح ، يدعوه محمد عليهما السلام يقول : « لبيك وسعديك ، والخير بيديك ، تباركت وتعاليت ، لبيك وحنايك ، والمهدى من هديت ، عدك بين يديك ، لا ملجاً ولا منجاً منك إلا إليك ، تبارك رب البيت ».

إذا كان العبد في صبح كل يوم ، يقول : اللهم لبيك وسعديك . فإنه يريد بذلك أنني أصبحت مجيئاً لدعوتكم ، مسرعاً إليها ، مقيناً على طاعتكم ، ممتلاً لأوامرك ، مجتنباً لنواهيك . فإذا قال هذا بلسانه فالواجب أن يتبع ذلك بعمله ؛ ليكون مستجيناً لدعوة الله قوله وفعلاً .

وإن قال ذلك ثم خالقه بعمله ، فقد كذب قوله عمله ، وهو جديء أن يجادب كما يجادب من حجٍّ بمال حرام ، وقال : لبيك اللهم لبيك . فيقال : لا لبيك ولا سعديك .

وفي بعض الآثار أنَّ الله عزَّ وجلَّ ينادي كُلَّ / يوم : « ابن آدم ما أنت بأحسن ، [١/٢٥] فـ [١/٢٦] أذكر وتنساني ، وأدعوك إلى فتدذهب إلى غيري ، وأذهب عنك البلاء وأنت تعكف على الخطايا . ابن آدم : ما اعتذارك غداً إذا جئتني ؟ ».

كم دعاك إلى بابه فما أجبت ولا لقيت ، كم استدعاك إلى جنابه فقدعت وأتيت ، كم غرست عليك واجباته فتكاسلت وتواطيت ، وزجرت عن منهياته فما انزحرت وتماديت ، كم سمعت داعي الحق فتصامت ، وكم رأيت آياته في الخلق فتعاميست .

(١) في « صحيحه » برق (٧٧١) .

(٢) أخرجه الحاكم (٤/٥٧٣) .

(٣) أخرجه الطيالسي في « مسنده » (٤١٤ رقم ٥٥) والنمسائي في « الكبير » (١١٢٩٤) ، والبزار في مسنده (٢٩٢٦) البحر الزخار وغيرهم من طريق صلة بن زفر قال : سمعت حذيفة يقول : يجمع الناس في صعيد واحد ... فأول مدعو محمد عليهما السلام يقول : لبيك وسعديك ... الحديث . قال الهيثمي في « الجمجم » (١٠/٣٧٧) : رواه البزار موقوفاً ، ورواه رجال الصحيح ..

فيا من جسده حي وقلبه ميت ، يا ليتك أجبت منادي الهدى حين ناداك
يا ليت .

شعر :

يا نفس ويحك قد أتاك هداك أجيبي فداعي الحق قد ناداك
كم قد ذُعْيْت إلى الرشاد فتعرضي وأجبت داعي الغي حين دعاك
طُوبى لمن أجاب داعي «الهدى»^(١) إذا دعاه ، يا قومنا أجيروا داعي الله .
هكذا يا عبد سوء هكذا عبد سوء أنت لم تصلح لنا
هكذا يا عبد سوء هكذا بعدهما قاربنا جانبتنا
كم قد دعوناك فما أجبتنا واحتبرناك فما أعجبتنا

قوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ : «والخير في يديك» إشارة إلى أنَّ الله - عز وجل - إنما يدعوهم
عباده إلى ما هو خير لهم ، مما يصلح دينهم ودنياهم وآخرتهم ؛ فإنه يدعوهم
إلى دار السلام ، ويدعوهم ليغفر لهم ذنوبهم . فإذا سارع العبد إلى إجابة دعوة
ربه بتلبية والاستجابة له ، قال مع ذلك : والخير في يديك ؛ إشارة إلى أنني
(أستجيب)^(٢) لدعوتك طمعًا في نيل الخير الذي كله يديك ، وأنت لا تدعوا
العبد إلا إلى ما هو خير له في دنياه وآخرته .

يا هذا ، لو دعاك مخلوقٌ ترجو خيره لأسرعت إجابته ، مع أنه لا يملك لك
ولا لنفسه ضرًّا ولا نفعًا . فكيف لا تُسارع إجابة من الخير كُلُّه يديه ،
ولا يدعوك إلا لخير يوصله إليك !؟

الم يرث التقوى أناس صدق فقادهم التقى خير المقاد
أما يقل الإله إلى عبدي فكل الخير عندي في العاد
قوله : «ومنك وبك وإليك» يحتمل أنَّ مراده أنَّ الخير كله منك وبك وإليك

(١) الهداء : «نسخة» .

(٢) استجبت : «نسخة» .

يعني : أَنَّ مبدأَ الْخَيْرِ مِنْكُمْ ؟ كَمَا قَالَ تَعَالَى / : ﴿وَمَا بَكُمْ مِنْ نِعْمَةٍ فَمِنْ [فَ/ب] اللَّهِ﴾^(١).

وقال : ﴿وَسَخَّرَ لَكُمْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِنْهُ﴾^(٢) فَاللَّهُ تَعَالَى هُوَ الْمُبْتَدِئُ بِالْخَيْرِ ، فَمِنْهُ بَدَأْ وَنَشَأْ . وَالْخَيْرُ بِهِ ، يَعْنِي : أَنَّ دَوَامَهُ وَاسْتِمْرَارَهُ وَثِبَوْتَهُ بِاللَّهِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَتَزَعَّهُ وَسَلَبَهُ صَاحِبَهُ . وَقَدْ قَالَ لَنْبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : ﴿وَلَنْ شَتَّا لِنَذَهَبِنَا بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُّ لَكُمْ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكُمْ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكُمْ كَبِيرًا﴾^(٣) يَعْنِي : أَنَّ دَوَامَ هَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ كَمَا أَنَّ ابْتِداَءَهَا مِنْهُ .

وَالْخَيْرُ إِلَيْهِ : بِعْنَى أَنَّهُ يَرْجِعُ بِصَاحِبِهِ إِلَى اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ ، وَإِلَى جَوَارِهِ وَقُرْبَهِ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ . فَيَتَهَيَّى الْخَيْرُ بِصَاحِبِهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

وَيُحَتمِّلُ أَنَّ الْمَرَادَ بِقَوْلِهِ : « وَمِنْكُمْ وَبِكُمْ وَإِلَيْكُمْ » : أَنَّ الْعَبْدَ نَفْسَهُ بِاللَّهِ وَمِنَ اللَّهِ وَإِلَيَّ اللَّهُ ؛ كَمَا فِي حَدِيثِ الْإِسْتِفَاحِ : « أَنَا بِكُمْ وَإِلَيْكُمْ » وَلِعُلُّ هَذَا أَظَهَرَ . وَيُكَوِّنُ مَعْنَى الْكَلَامِ : أَنَّ الْعَبْدَ وَجُودُهُ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى ، فَإِنَّهُ كَانَ عَدَمًا فَأَوْجَدَهُ اللَّهُ وَخَلَقَهُ ، وَهُوَ فِي حَالٍ وَجُودِهِ فِي الدُّنْيَا بِاللَّهِ . أَيْ أَنَّ ثَبَاتَهُ وَقِيَامَهُ بِاللَّهِ ، فَلَوْلَا أَنَّ اللَّهَ يُقْيِمُ الْوَجُودَ وَمَا فِيهِ مِنْ أَنْوَاعِ الْخَلْقِ لَهُلَكَ ذَلِكَ كُلُّهُ وَتَلَفَّ . وَمِنْ أَسْمَائِهِ الْحَيُّ الْقَيُومُ ؛ وَقَالَ : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَنْزُولَا﴾^(٤) . وَفِي الْأَثْرِ الْمُعْرُوفِ فِي قَصْةِ الْقَارُورَتَيْنِ : « يَا مُوسَى ، لَوْ نَمَّتْ لَسْقَطَتِ السَّمَاءِ عَلَى الْأَرْضِ » .

وَبَعْدَ اِنْتِقَالِ الْعِبَادِ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ فَإِنَّ مَرْجِعَهُمْ إِلَى اللَّهِ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا﴾^(٥) ثُمَّ قَالَ : ﴿تُرْجَعُونَ﴾^(٦) فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ .

وَفِي هَذَا الْمَعْنَى قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ : حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ فَائِتًا فِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ يَرَى الْأَشْيَاءَ كُلَّهَا بِهِ وَلَهُ ، وَإِلَيْهِ وَمِنْهُ ، كَمَا قَالَ عَامِرُ بْنُ عبدِ قَيْسٍ : مَا نَظَرْتُ إِلَى شَيْءٍ إِلَّا رَأَيْتَ اللَّهَ فِيهِ .

(١) التَّحْلِيلُ : ٥٣ .

(٢) الجَاثِيَةُ : ١٣ .

(٣) الإِسْرَاءُ : ٨٦ .

(٤) يُونُسُ : ٤ .

(٥) يُونُسُ : ٤ .

(٦) الْبَرَّةُ : ٢٨ .

تبارك من أوجد الإنسان من عدم وأقامه ولو لا الإله لم يقم إليه مرجعه وهو ساعشه بعد الممات والأجداث والرم

قوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اللهم ما قلت من قول أو نذر من نذر أو حلف من حلف فمشيئتك بين يديه ، ما شئت كان وما لم تشاء لم يكن ، ولا حول ولا قوة إلا بك إلهك على كل شيء قدير». ذكر الخطابي في كتاب «الدعاء» له أن قوله : «فمشيئتك» رُوي بضم التاء وفتحها ، وأنَّ من رواه بالضم فإنَّ المعنى : [ف] الاعتذار / بسابق الأقدار العائقه عن الوفاء بما ألزم العبد نفسه من النذور والأيمان . قال : وفي هذا طرف من الجبر . قال : والصواب رواية من رواه بفتح التاء على إضمار فعل . كأنه قال : فإني أقدم مشيئتك في ذلك ، وأنوي الاستثناء فيه طرحاً للحثّ عنِّي عند وقوع الحلف .

قال : وفي ذلك حجة لمن ذهب مذهب المكيين ، في جواز الاستثناء منفصلًا عن اليمين .

قلت : الصواب : هذا المعنى على (كلا) ^(١) الروايتين . أعني : رواية الضم ، ورواية النصب .

وليس المراد برواية الضم الاعتذار بالقدر ، وإنما المعنى : فمشيئتك بين يدي ذلك كله مقدمة . فهو مبتدأ مُحذف خبره .

ويشهد لهذا المعنى ما خرجه أبو داود في «سننه» ^(٢) بإسناده ، عن أبي الدرداء أنه كان يقول : من قال حين يُصبح : اللهم ما حلفت من حليف أو قلت من قول أو نذر من نذر فمشيئتك بين يدي ذلك كله ، ما شئت كان وما لم تشاء لم يكن ، اللهم اغفر لي وتجاوزْ عنِّي ، اللهم فمن صلَّيَ عليه صلاتي ، ومن لعنتَ فعليه لعنتي . كان في استثناء يومه ذلك .

فقد صرَّح أبو داود بأن المراد بهذا الاستثناء بالمشيئه أنه يكون استثناء في يومه ذلك ، يعني : فيما يحلف به وينذره ويقوله في ذلك اليوم .

(١) برقم (٥٠٨٧) عن أبي ذر . (٢) كذا بالأصل ، والصواب : «كتاب» .

وهذا صريح في أنه يكون استثناء في ما يستقبله من الكلام في يومه ذلك .

وأما قول الخطابي - أنه يمتنع الحنث - كقول من يقول ذلك في الاستثناء (المفصل)^(١) بعد الكلام - كما حكاه عن المكين . فأصل ذلك أنه قد رُوي عن المكين ، كعطاء ومجاهد وعمرو بن دينار وابن جُريج وغيرهم أنه ينفع الاستثناء بعد مدة من اليمين .

ورُوي ذلك عن ابن عباس من وجوهه ، وقد طعن فيها كلها غير واحد ، منهم القاضي إسماعيل المالكي ، والحافظ أبو / موسى المديني ، وله في ذلك [ف / ٤] مصنفٌ مفرد .

ورُوي عن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿وَإِذْكُرْ رِبَّكَ إِذَا نَسِيْتَ﴾^(٢) قال : هي خاصة للنبي ﷺ دون غيره . خرجه الطبراني من وجه ضعيف . ورُوي ذلك عن ابن جُريج أيضاً .

وقالت طائفة : إنما أراد هؤلاء أن هذا الاستثناء المنفصل ، يحصل به امتدال قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقُولُنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدَّا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَإِذْكُرْ رِبَّكَ إِذَا نَسِيْتَ﴾^(٣) وسبَّب نزولها : أنَّ قوماً سأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ عن قصة ، فقال : غداً أخبركم ، ولم يقل : إن شاء الله ، فاحتبس الوحي عنه مدة ، ثم نزلت هذه الآية .

وفي الحديث «الصحيح»^(٤) أنَّ سليمان عليه السلام قال : «لأطوفن الليلة على مائة امرأة ...». الحديث .

وفي الحديث : أنَّ بني إسرائيل ، لو لم يقولوا : إن شاء الله ، لما اهتدوا أبداً . يعني : إلى البقرة التي أمروا بذبحها .

(٢) المفصل : (نسخة) .

(٤) أخرجه البخاري (٢٨١٩) ، ومسلم (١٦٥٤) .

(١) الكهف : ٢٤-٢٣ .

وفي الحديث الذي في «المسند» و «السنن»^(١): أنَّ يأجوج و مأجوج يحفرون كُلَّ يوم السد حتى يكادوا يروا منه شعاع الشمس ، ثم ينصرفون ويقولون غدًا نفتحه . فإذا رجعوا من الغد وجدوه كما كان أولاً فلا يفتحونه ، حتى يأذن الله في فتحه ، فيقولون : غدًا نفتحه - إِنْ شاءَ اللَّهُ - فيرجعون فيجدونه كما تركوه فيفتحونه .

قال سعيد القداح : بلغني أنَّ موسى عليه السلام كانت له إلى الله حاجة فطلبتها فأبطأها فقال : ما شاءَ اللَّهُ ، فإذا حاجته بين يديه فتعجب ، فأوحى الله إليه : أما علمت أنَّ قولك : ما شاءَ اللَّهُ أَنْجح ما طلت به الحوائج .

قال إبراهيم بن أدهم : قال بعضهم ما سأله السائلون مسألة هي أنجح من أن يقول العبد : ما شاءَ اللَّهُ ، ما شاءَ اللَّهُ . قال : يعني بذلك : التفويض إلى الله . وكان مالك بن أنس كثيراً ما يقول : ما شاءَ اللَّهُ ، فعاتبه رجلٌ على ذلك . فرأى في منامه قاتلاً يقول : أنت المُعاتب لمالك على قوله : ما شاءَ اللَّهُ؟ لو شاء مالك أنْ يشتبك الخردل بقوله : ما شاءَ اللَّهُ فعل .

قال حماد بن زيد : جعل رجلٌ لرجلٍ مجعلًا على أنْ يعبر نهرًا ، فعبر حتى إذا قرب من الشط ، قال : عبرت والله . فقال له رجل : قل : ما شاءَ اللَّهُ . فقال : شاءَ اللَّهُ أو لم يشاً . قال : فأخذته الأرض .

فلا ينبغي لأحد أنْ يُخْبِر بفعله في المستقبل إِلَّا أنْ يُلْحِقَه بمشيئته الله ؛ فإنه ما شاءَ اللَّهُ كان ، وما لم يشاً لم يكن . والعبد لا يشاء إِلَّا أنْ يشاء الله له . فإذا نسي هذه المشيئه ثم ذكرها ولو بعد مدة فقد امتنع ما أمر به ، وزال عنه الإثم ، وإنْ كان لا يرفع عنه الكفاره ولا الحينث في يمينه . ولهذا في كلام أبي الدرداء^(٢) : اللهم اغفر لي وتجاوز عنِّي . فلم يسأل إِلَّا رفع الإثم دون رفع الكفاره .

(١) أخرجه أَحْمَد (٥١٠/٢)، والترمذى (٣٥٣)، وأَبْنَ ماجه (٤٠٨٠) عن أبي هريرة مع اختلاف بعض الأنفاظ .

(٢) أبو داود (٥٠٨٧) عن أبي ذر .

وكذا رُوِيَ عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿وَانكِرْ رِبَكَ إِذَا نَسِيْتَ﴾^(١) قال: يقول: إذا حلفت (ونسيت)^(٢) الاستثناء فاستثن إذا ذكرت، ولو بعد خمسة أشهر وستة أشهر؛ فإنَّه يجزئك ما لم تحدث. خرجَه آدم بن أبي إِيَّاس في «تفسيره».

وعلى هذا حمل قول ابن عباس وأصحابه طائفة من العلماء، منهم: أبو مسعود الأصبهاني، وابن جرير الطبرى.

وكذا يقال في هذا الحديث في تقديم الاستثناء في اليمين؛ فإنَّ تقاديمه أبعد من تأخيره عن اليمين، فإنَّ اليمين لم تُوجَد بعد بالكلية وفي تأخيره قد وجدت.

وقد قال مالك في الاستثناء في اليمين: إنَّ ذكر المشيئة يُريد بها الاستثناء (نفعه)^(٣) ذلك في منع الحث، وإنَّ كان وإنما (يريد)^(٤) امتناع قوله تعالى: ﴿وَلَا تقولنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلُ ذَلِكَ غَدَّا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾^(٥) (لم يُحْثَ)^(٦)، فإني أرى الكفارة. نقله ابن المنذر وغيره، وكذلك حكاه أبو عبيد عن بعض العلماء.

وتردد بعض العلماء في وجوب الكفارة في هذا القسم؛ لتردد نظره بين اللفظ والمعنى. فلفظه معلق بالمشيئة، ومعناه الجزم بالفعل غير معلق، وإنما ذكر الاستثناء تحقيقاً وتأكيداً لل فعل.

وفي الجملة: فينبغي حمل حديث زيد بن ثابت على هذا المعنى، وأنَّ يُقدم المشيئة على كل قولٍ يقوله، وخلفٍ يحلفه، ونذرٍ يندِرُه؛ ليخرج بذلك من عهدة استقلال العبد بفعله، وليرحق العبد أنَّه لا يكون مما يعزِّم عليه العبد ويقوله؛ من خلفٍ ونذرٍ وغيرهما إلَّا ما شاءَ اللَّهُ وآرَادَه؛ ولهذا قال بعده: «ما شئتَ كان وما لم تشاَلْ يُكنَ، ولا حولٌ ولا قوَّةٌ إلَّا بكَ، إنكَ على كل شيءٍ قادرٌ».

(١) الكهف: ٢٤.

(٢) فسیت: (نسخة).

(٣) فینفعه: (نسخة).

(٤) أراد: (نسخة).

(٥) ثم حث: (نسخة).

(٦) الكهف: ٢٣.

فتبرأ من حوله وقوته ومشيئته بدون مشيئه الله وحوله وقوته ، وأقر لربه بقدرته على كل شيء ، فإن العبد عاجز عن كل شيء إلا ما أقدرها عليه ربيه .

ففي هذا الكلام : إفراد الرب بالحول والقوة ، والقدرة والمشيئه ، فإن العبد غير قادر على ذلك كله إلا على ما يقدرها مولاها ، وهذا نهاية توحيد الربوبية .

وللشافعي - رحمة الله - من أبيات :

ما شئت كان وإن لم أشا وما شئت إن لم تشاء لم يكن

وقد حمل طائفه - منهم الإمام أحمد - كلام ابن عباس في تأويل الآية على وجه آخر ، وهو أنَّ الرجل إذا قال لا أفعل كذا وكذا ، ثم أراد فعله فإنه يستثنى ، ثم يقول : إنْ شاء الله ، ثم يفعله ويخلص بذلك من الكذب إن لم يكن قد حلف عليه بيمين .

وكان يحيى بن سعيد القطان إذا قال : لا أفعل كذا ، لا يفعله أبداً . فإذا قيل له : لم تحلف . يقول : هذا أشد - يعني الكذب - لو كنت حلفت كان أهون ، كنت أكفر بيميني وأفعله .

وسئل الإمام أحمد عَمَّن يقول لا آكل ، ثم يأكل . قال : هو كذب ، لا ينبغي أن يفعل ذلك . (ونقل^(١)) الوليد بن مسلم في كتاب «الأيمان ف / ٦ والندور» - عن الأوزاعي ، في رجل كُلَّم من شيء / فيقول : نعم ، إنْ شاء الله (ومن نيته أن لا يفعل)^(٢) قال : هذا الكذب والخلف . قال : إنما يجوز المستثنى في اليمين . قيل له : فإن قال : نعم إنْ شاء الله ، (ومن نيته)^(٣) أن يفعل ، ثم بدا له أن لا يفعل . قال : له (ثنياه)^(٤) .

وهذا يدل على أن الاستثناء بالمشيئه في غير اليمين ، إنما ينفع من لم يكن مصمماً على مخالفة ما قاله من أول كلامه .

(١) وسئل : «نسخة» .

(٢) وما نيته إلا أن لا يفعل : «نسخة» .

(٣) ما نيته : «نسخة» .

(٤) استثناؤه مخالفة ما قال . «نسخة» .

قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « اللَّهُمَّ مَا صَلَيْتُ مِنْ صَلَوةٍ فَعَلَىٰ مِنْ صَلَيْتَ وَمَا لَعَنْتُ مِنْ لَعْنَةٍ فَعَلَىٰ مَنْ لَعَنْتَ ». فَعَلَىٰ مَنْ لَعَنْتَ

قال الخطابي : الوجه أن ترفع التاء من « صَلَيْتَ وَلَعَنْتَ » في الأولى ، وأن تنصبها منها في الأخرى .

والمعنى : كأنه يقول : اللهم اصرف صلاتي ودعائي إلى من (اختصاصته) ^(*) بصلاتك ورحمتك ، واجعل لعنتي على من استحق اللعن عندك واستوجب الطرد والإبعاد في حكمك ، ولا تؤاخذني بالخطأ مني في (وضعها) ^(**) غير موضعها (وأحلالها) في غير محلها .

قال : وإنما يصح على هذا التأويل ، إذا كان قد سبقت منه صلاة أو لعن غير المستحقين . قال : وقد يحتمل أن يكون إنما دعا بالتوفيق ، وشرط في مسأله العصمة ؛ لثلا يجري على لسانه ثناء إلا من يستحق الثناء من أوليائه ، ولا ذم إلا من يستحقه من أعدائه . كأنه (يقول) ^(****) : اللهم احفظني حتى لا أولي إلا أولياءك ، ولا أعددي إلا أعداءك . قال : والوجه الأول إنما ينصرف إلى الماضي ، والوجه الآخر إلى المستقبل ، والله أعلم . انتهى .

قلت : التفسير الأول أصح ؛ يشهد له قول أبي الدرداء : اللهم فمن صليت عليه فعليه صلاتي ، ومن لعنت فعليه لعنتي .

وقول الخطابي : إن هذا الوجه إنما ينصرف إلى الماضي . ضعيف ؟ بل الصواب أنه ينصرف إلى المستقبل ، (وأن) ^(****) المراد : ما لعنت في هذا اليوم من لعن ، وما صليت فيه من صلاة - يعني : ما لعن وما أصلى .

وهذا ما تقدم في قوله : ما قلت من قول ، أو نذر من نذر ، أو حلفت من حلف ، فمشيئتك بين يديه .

^(*) خاصته : (نسخة) .

^(*) وضعي إليناها : (نسخة) .

^(**) قال : (نسخة) .

^(**) وأحلها : (نسخة) .

^(****) وإنما : (نسخة) .

وقد وافق الخطابي - كما تقدم عنه - أنَّ المراد به ما يقوله ويحلفه ، وينذرءه في المستقبل ، فكذلك الصلاة واللعن .

واعلم أنَّ العبد مبتلى بـلسانه ، يلعن به من يغضب عليه ويمدح به من يرضي عنه . وكثيراً ما يمدح مَنْ لا يستحق المدح ، ويلعن مَنْ لا يستحق اللعن . وقد ورد في غير حديث : أنَّ اللعنة إذا لم يكن الملعون بها أهلاً لها رجعت (على) ^(*) اللاعن .

واللعُنُ دعاء ، فربماً أجيبي وأصاب ذلك الملعون . وقد أمر النبي ﷺ المرأة التي لعنت بغيرها أنْ تُرسِلَه ، وقال : « لا تصحبنا ناقة ملعونة » ^(١) .

وكان بعض السلف لا يدخل بيته بشيءٍ ملعون ، ولا يأكل من يض دجاجة يلعنها ، ولا يشرب من لبن شاة لعنها . قال بعضهم : ما أكلت شيئاً ملعوناً قط .

[٧] ذكر ابن حامد من أصحابنا ، عن أحمد / قال : من لعن عده فعليه أن يعتقه ، أو شيئاً من ماله : أنَّ عليه أنْ يتصدق .

قال : ويجيء في لعن زوجته أنَّه (يلزمه) ^(**) أن يطلقها ؛ ويشهد لها - في الزوجة - وقوع الفرقة بين المتلاعنين ، لما كان أحدهما كاذباً في نفس الأمر قد حَقَّت عليه اللعنة والغضب .

إذا قدم العبد من أول نهاره في دعاته : أنَّ ما لعن من لعن ، فإنه لاحق بمن لعنه الله ، وما أثني من ثناء فهو لاحق بمن أثني عليه الله . فقد خلص بذلك من إثم لعن من لا يستحق اللعن ، أو مدح من لا يستحق المدح ، إذا وقع ذلك سهواً أو غلطًا ، أو عن قوة غضب ونحوه .

فأمّا من (يتعمد) ^(***) ذلك عن علمه بالحال ففي دخوله في هذا الشرط نظر ، مع أنَّ عموم اشتراطه يقتضي دخوله فيه .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٩٦) .

(**) تعمد : (نسخة) .

(*) إلى : (نسخة) .

(**) عليه : (نسخة) .

وقد صحَّ عن النبي ﷺ أنَّه أشترط أنَّه من سبه أو لعنه أو ضربه في غضب ونحوه، أنَّه يكون له كفارة وصلحة^(١). وفي رواية: وهو غير مُستحق .

وهذا إنما يكون إذا ظنَّ استحقاقه لذلك، ثم تبيَّنَ أنَّه غير مُستحق .

قوله ﷺ: «أنت ولِيٌ في الدنيا والآخرة توفُّني مسلماً وألْحقني بالصالحين» .

مأْخوذٌ من دعاء يُوسف عليه السلام حين قال: «فاطر السموات والأرض»^(٢) الآية، والله عزٌّ وجلٌّ ولِيُّ أوليائه في الدنيا والآخرة، يتولَّ حفظهم وكلاعتهم وهدايتهم وحراستهم، في دينهم ودنياهم ما (داموا)^(٣) أحياء، فإذا حضرهم الموت توفَّاهم على الإسلام، وألْحقهم بعد الموت بالصالحين .

وهذا أَجْلُ النعم وأَنْتها على الإطلاق؛ وقد قال رسول الله ﷺ عند وفاته: «مع الذين أنعم الله عليهم من النبِين والصدِيقين والشهداء والصالحين»^(٤) .

وقول يُوسف عليه السلام: «توفَّني مسلماً وألْحقني بالصالحين»^(٥) قيل: إنَّه دعا لنفسه بالموت، وهو قول جماعة من السلف، منهم الإمام أحمد . فَيُسْتَدِلُّ به على جواز الدعاء بالموت من غير ضر نزل به .

وقيل: إنَّما دعا لنفسه بالموت على الإسلام عند نزول الموت، وليس فيه دعاء بتعجيل الموت كما أخبر عن المؤمنين أنَّهم قالوا في دُعائِهم: «هُرِبَّنا فاغفر لنا ذنبنا وكُفُّرْ عنا سيئاتنا وتوفَّنا مع الأبرار»^(٦) ويؤكِّد التفسير الأول: أنَّه عَقَبَه بالدعاء بالشوق إلى لقاء الله، وهو يتضمَّن الدعاء بالموت .

(١) أخرجه أحمد (٤٥/٦)، ومسلم (٢٦٠٠) من حديث عائشة، وأخرجه أحمد (٢/٢)، ومسلم (٤٠٠/٣)، (٤٩٦، ٤٨٨، ٣٩٠) من حديث أبي هريرة، وأخرجه أحمد (٣/٣)، ومسلم (٢٦٠٢) من حديث جابر، وأخرجه أحمد (٤٥٤/٥) من حديث سودة امرأة أبي الطفلي .

(٢) يوسف: ١٠١ . (٣) كانوا: «نسخة» .

(٤) أخرجه البخاري (٤٥٨٦)، ومسلم (٤٥٨٦) [٨٦] من حديث عائشة .

(٥) آل عمران: ١٩٣ . (٦) يوسف: ١٠١ .

واستدل من جوئز الدعاء بالموت وتنبيه بقوله تعالى : ﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ الدارُ الْآخِرَةُ عِنْ اللَّهِ خَالِصَةٌ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾^(١) ، ثم ذمّهم على عدم تبنيه بسبب سيئاتهم ، وعلى حرصهم على طول الحياة في الدنيا . وكذلك قوله تعالى : ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعْمَتُ أَنْكُمْ أُولَئِكَ مَنْ دُونَ النَّاسِ فَتَمَنُوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ وَلَا يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ الآية^(٢) .

وفي «المسندي»^(٣) عن النبي ﷺ : «لَا يَتَمَنَّ أَحَدٌ الْمَوْتَ إِلَّا مِنْ وَقْتٍ بِعْدِهِ». فمن كان له عمل صالح فإنه يتمنى القدوم عليه ، وكذلك من غلب عليه الشوق إلى لقاء الله عز وجل .

وأمّا من تمنى الموت خوف فتنة في الدين ، فإنه يجوز بغير خلاف . وقد بسطنا الكلام على هذه المسائل في غير هذا الموضع .

قوله ﷺ : «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسأَلُكَ الرِّضَا بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَبِرِدِ الْعِيشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَلَذَّةِ [ف ٨] النَّظرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشُّوْقِ إِلَى لِقَائِكَ ، مِنْ غَيْرِ / ضَرَاءِ مَضْرَةٍ ، وَلَا فَتْنَةً مَضْلَلَةٍ» .

هذه الثلاث خصال قد رُوي عن النبي ﷺ أنه كان يدعوا بها في غير هذا الحديث أيضاً من حديث عمّار بن ياسر ، عن النبي ﷺ^(٤) وقد شرحنا حديثه تماماً في موضع آخر .

فأمّا الرضا بالقضاء : فهو من علامات الصادقين^(٥) الصادقين في الحبة ، فمتى امتلأت القلوب بمحبة مولاها رضيت بكل ما يقضيه عليها من مؤلم ومُلائم . سيان إن لاموا وإن عذلوا ما لي عن الأحباب مصطبر لابد لي منهم وإن تركوا قلبي بنار الهجر يستعر وعلى أن أرضي بما حكموا وأطيع في كل ما أمروا

(١) البقرة : ٩٤ . (٢) الجمعة : ٦ ، ٧ .

(٣) أخرجه أحمد (٣٥٠/٢).

(٤) أخرجه أحمد (٤/٢٦٤) ، والنسائي في «الصغرى» (١٣٠٥) ، وفي «الكبرى» (١٢٢٨) .

(٥) المتواضعين أو الخاشعين أو المطمئنين .

إذا امتلأت القلوب بالرضا عن المحبوب ، صار رضاها في ما يرد عليها من
أحكامه وأقداره .

قال عمر بن عبد العزيز : أصيّحُتْ وما لي سروراً إلَّا في موقع القضاء والقدر .

دخلوا على بعض التابعين في مرضه ، فقال : أحبه إلى أبيه إليه .

إنْ كان (سرّكم)^(*) ما قد بُلِيت به فما لجُرْح إذا أرضاكِم ألم
حسب سلطان الهوى أنه يلذ كُلَّ ما يؤلم .

وَرَبِّما اختار بعض (المحبين)^(**) الذُّلُّ على العزْ، والفقر على الغنى ، والمرض
على الصحة ، والمُوت على الحياة .

عَزِيْ ذُلِّي وصحتي في سقمي يا قوم رضيَّت في الهوى سفك دمي
عَذَّالي كفُوا فمِن ملامي ألمي من بات على (مواعيد اللقا)^(***) لم ينم
ولئِمَا قال عليه السلام : «الرضا بعد القضاء» لأنَّ ذلك هو الرضا حقيقة .

وأما الرضا بالقضاء قبل وقوعه فهو عزم على الرضا ، وقد تنفسخ العزائم
(عند)^(****) وقوع الحقائق .

ومع هذا فلا ينبغي أن يستعجل العبد البلاء ؛ بل يسأل الله العافية ؛ فإنْ نزل
البلاء تلقاه بالرضا .

قتل لبعضهم ولدان في الجهاد ، فجاءه الناس يُعزّونه بهما فبكى ، وقال : ما
أبكي على قتلهم ، ولكن كيف كان رضاهما عن الله حين أخذتهما السيف !

إِنْ كَان سَكَان الْغَصَّا رَضَا بِقَتْلِي فَرَضَا
وَاللَّهِ مَا كُنْت لَمَا يَهْوِي الْحَبِيبُ مُبْغَضًا
صَرَّت لَهُمْ عَبْدًا وَمَا لِلْعَبْدِ إِنْ يَعْتَرِضَا
مِنْ لَرِيْضَنْ لَا يَرِيْ إِلَّا الطَّبِيبُ الْمُرِضَا

(*) سروركم : (نسخة) .

(**) الصالحين : (نسخة) .

(*) مسروكم : (نسخة) .

(**) مواعيد اللقاء : (نسخة) .

وأمّا برد العيش بعد الموت . فالمراوّد به : طيب العيش (ولذاته)^(٤) ، وما تقرّ به عين صاحبه .

فإنّ البرد يحصل به قرّة عين الإنسان وطبيها ، وبرد القلب يوجب انشراحه وطمأنينته ، بخلاف حرارة القلب والعين .

ولهذا في الحديث : « طهر قلبي بالملاء والثلج والبرد »^(١) .

ودمعة السرور باردة ، بخلاف دمعة الحُزْن فإنّها حارة .

فبرد العيش هو طبيه ونعميه ، وفي الحقيقة إنّما يكمل طيب العيش ونعميه في الآخرة لا في الدنيا ؛ كما قال النبي ﷺ : « لا عيش إلا عيش الآخرة »^(٢) .

وبسبب ذلك أنّ ابن آدم مركب من جسد وروح ، وكلّ منهما يحتاج إلى ما يتقوّت به ويتنعم به ، وذلك هو عيشه .

[ق٤] فالجسد / عيشه : الأكلُ والشرب ، والنكاح واللباس والطيب ، وغير ذلك من اللذات الحسية .

ففيه بهذا الاعتبار مُشابهة بالحيوانات في هذه الأوصاف .

وأمّا الروح : فهي لطيفة ، وهي روحانية من جنس الملائكة . فقوّتها ولذتها وفرحها وسرورها في معرفة حالقها وبارئها وفاطرها ، وفيما يقرب منه من طاعته في ذكره ومحبته ، والأنس به والشوق إلى لقائه .

فهذا هو عيش النفس وقوّتها ، فإذا فقدت ذلك مرضت وهلكت ؛ أعظم ما يهلك الجسد بفقد طعامه وشرابه ؛ ولهذا يوجد كثير من أهل الغنى والسعادة يعطي جسده حظّه من التغذية ثم يجد أمّا في قلبه ووحشة ، فيظنه الجهال أنّ

(٤) ولذاته : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٧٤٤) ، ومسلم (٥٩٨) من حديث أبي هريرة . وأخرجه البخاري (٦٣٦٨) ، ومسلم (٥٨٩) من حديث عائشة .

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٣) ، ومسلم (١٨٠٥) من حديث معاوية بن قرفة . وأخرجه البخاري (٦٤١٤) ، ومسلم (١٨٠٤) من حديث سهل بن سعد .

هذا يزول بزيادة هذه اللذات الحسية ، وبعضهم يظن أنه يزول بإزالة العقل بالسكر . وكل هذا يزيد الألم والوحشة .

ولئنما سببه أنَّ الروح فقدت قوتها وغذاءها ، فمريضٌ وتالٌ .

إذا كُنت قوت النفوس ثم هجرتها

فلن تصرِّ النفس التي أنت قوتها

ستبقى بقاء الضي في الماء أو كما

يعيش ببيداء المفاوز حوتها

قال بعض العارفين لقوم : ما تدعون العيش فيكم . قالوا : الطعام والشراب ، ونحو ذلك . فقال : إنَّما العيش أن لا يقى منك جارحة إلَّا وهي تجاذبك إلى طاعة الله وعز وجل .

من عاش مع الله طاب عيشه ، ومن عاش مع نفسه وهواد طال طبيشه .

قال الحسن : إنَّ أحباء الله هم الذين ورثوا أطيب الحياة بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم ، وبما وجدوا من لذَّة حبه في قلوبهم .

وأكل إبراهيم بن أدهم مع أصحابه كِسراً يابسة ، ثم قام إلى نهر فشرب منه بكفه ، ثم حمد الله ، ثم قال : لو علم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه من النعيم والسرور لجالدونا عليه بالسيوف أيام الحياة ، على ما نحن فيه من لذيد العيش وقلة التعب . فقال بعض أصحابه : يا أبا إسحاق ، طلب القوم الراحة والنعيم فأخطئوا (الصراط) ^(*) المستقيم . فتبسم ثم قال : من أين لك هذا .

أهل الخبة قوم شأنهم عجب سرورهم أبدٌ وعيشهم طرب العيش عيشهم والملك ملكهم ما الناس إلَّا هم يائوا أو اقتربوا قيل لبعض العارفين - وقد اعتزل عن الخلق - : إذا هجرت الخلق مع من تعيش؟ قال : مع من هجرتهم لأجله .

(*) الطريق : «نسخة» .

وَيُرُوِي عن المُسِيح عليه السَّلَام ، أَنَّهُ قَال : يَا مَعْشِرَ الْمُحَارِبِين ، كَلَّمُوا اللَّهَ كَثِيرًا ، وَكَلَّمُوا النَّاسَ قَلِيلًا . قَالُوا : كَيْفَ نَكْلِمُ اللَّهَ كَثِيرًا؟! قَالَ : اخْلُوا بِذِكْرِهِ ، اخْلُوا (بِذِكْرِ نِعْمَائِهِ) ^(١) اخْلُوا بِمَناجاتِهِ .

ما أطَيْبَ عِيشَ مَنْ يَخْلُو بِحِبِّيْبِ يَلْتَدُّ بِهِ مِنْ غَيْرِ مُحَاشَةِ رِقِيبِ
أَعِيَا مَرْضِي بِكُمْ كُلُّ طَبِيبِ مِنْ أَمْلَ فَضْلِ مِثْلِكُمْ كَيْفَ يَخْبِيْبِ
وَاعْلَمُ أَنَّ الْجَمْعَ بَيْنَ هَذِينَ الْعَيْشَيْنِ فِي دَارِ الدِّنِيَا غَيْرُ مُمْكِن ، فَمَنْ اشْتَغَلَ
[١٠] بِعِيشِ رُوحِهِ وَقَلْبِهِ وَحَصَلَ لَهُ مِنْهُ نَصِيبٌ وَافْرَلَهَا عَنِ عِيشِ جَسَدِهِ وَبَدْنِهِ / ،
وَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَأْخُذْ مِنْهُ نَهَايَةَ شَهَوَتِهِ ، وَلَمْ يَقْدِرْ أَنْ يَتوَسَّعَ فِي نَيلِ الشَّهَوَاتِ
الْحَسِيَّةِ ، وَإِنَّمَا يَأْخُذُ مِنْهَا بِقَدْرِ مَا تَقْوِيمُ بِهِ حَاجَةُ الْبَدْنِ خَاصَّةً ، فَيَتَنَقَّصُ بِذَلِكَ
عِيشُ الْجَسَدِ ، وَلَا بَدِّ .

وَهَذِهِ كَانَتْ طَرِيقَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَأَتَابُعُهُمْ ، وَكَانَ اللَّهُ يَخْتَارُ أَنْ يَقْلِلَ
نَصِيبَهُمْ مِنْ عِيشِ أَجْسَادِهِمْ ، (وَيُوْفِرُ) ^(٢) نَصِيبَهُمْ مِنْ عِيشِ قُلُوبِهِمْ وَأَرْوَاحِهِمْ .

قَالَ سَهْلُ التَّسْتُرِي : مَا آتَى اللَّهُ عَبْدًا مِنْ قُرْبَهِ وَمَعْرِفَتِهِ نَصِيبًا إِلَّا حَرَمَهُ مِنِ
الْدِنِيَا بِقَدْرِ مَا أَعْطَاهُ مِنْ مَعْرِفَتِهِ وَقُرْبَهِ ، وَلَا آتَاهُ مِنِ الدِّنِيَا نَصِيبًا إِلَّا حَرَمَهُ
(مِنْ) ^(٣) مَعْرِفَتِهِ وَقُرْبَهِ بِقَدْرِ مَا آتَاهُ مِنِ الدِّنِيَا .

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتَصِدُ فِي عِيشِهِ غَايَةُ الْاِقْتَصَادِ ، مَعَ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ
مِنِ الدِّنِيَا وَالْمُلْكِ ، وَمَاتَ وَلَمْ يَشْبِعْ مِنْ خُبْزِ الشَّعِيرِ ، وَكَانَ يَقُولُ : «مَا لِي
وَلِلْدِنِيَا إِنَّمَا مُثْلِي وَمُثْلُ الدِّنِيَا كَرَاكِبٌ قَالُوا فِي ظَلِّ شَجَرَةٍ ثُمَّ رَاحُ وَتَرَكُهَا» ^(٤) .

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «حَبَبَ إِلَيَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ النِّسَاءُ وَالْطَّيْبُ ، وَجَعَلْتُ قَرَّةَ عَيْنِي فِي
الصَّلَاةِ» ^(٥) .

(١) بِدُعَائِهِ : (نَسْخَةٌ) .

(٢) وَيُوْفِرُ : (نَسْخَةٌ) .

(٣) مِنْهُ : (نَسْخَةٌ) .

(٤) تَقْدِمُ تَخْرِيجَهُ .

(٥) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٣، ١٢٨/٣، ١٩٩، ٢٨٥)، وَالْسَّنَائِي (٦١/٧) مِنْ حَدِيثِ أَنَسَ .

والنساء والطيب فيما قوّة الروح ، بخلاف الطعام والشراب ، فإنَّ الإكثار
منهما يقتسي القلب ويفسده ، وربما أفسد البدن أيضًا ؛ كما قال النبي ﷺ :
« ما ملأ آدمي وعاء شرًّا من بطن ، فإنْ كان لا بدَّ فاعلًا ، فثلث طعام ، وثلث
شراب ، وثلث نفس » ^(٣) .

قال بعض السلف : قللُ الطعام عنْ على التسرُّع إلى الحيرات .

وقال آخر : ما قللَ طعام امرئ إلَّا رق قلبه ونديت عيناه .

وقال إبراهيم بن أدهم : الشُّبع يبيت القلب ، ومنه يكون الفرُخ والمرح
والصحيح .

وقال أبو سليمان : إنَّ النفس إذا جاعت وعطشت صفي القلب ورق ، وإذا
شِبعت ورويت عمي القلب .

وقال : مفتاح الدنيا الشُّبع ، ومفتاح الآخرة الجوع .

وقيل للإمام أحمد : يجدرُ الرجل رقة من قلبه وهو يشبع ؟ قال : ما أرى .
ولهذا المعنى شرع الله الصيام ، وقد كان النبي ﷺ يواصل في صيامه أيامًا فلا
يأكل ولا يشرب ، وإذا سُئل عن ذلك يقول : « إني لست مثلكم إني أظل عند
ربي يطعمني ويسكنني » ^(٤) يُشير إلى أنَّه يستغني عن قوت جسده بما يمنحه الله
من قوت روحه ، عند الخلوة به والأنس بذكره ومناجاته مما يُورده على قلبه من
المعارف القدسية والمواهب الإلهية .

لها أحاديث من ذكراك تُشغلها عن الطعام وتلهيها عن الزاد
واعلم أنَّ عيش الجسد يُفسد عيش الروح وينقصه ، وأمَّا عيش الروح فإنَّه
يُصلح عيش الجسد ، وقد يُغنه عن كثيرٍ مما يحتاج إليه من عيشه .

(١) أخرجه أحمد (١٢٢/٤) ، والترمذى (٢٨٠) ، والنسائي في « الكبرى » (٤/١٧٧) ، وابن ماجه

(٣) من حديث المقدم بن معدى كرب .

(٤) أخرجه البخاري (١٩٦٥) ، ومسلم (١١٠٣) من حديث أبي هريرة .

[ق ١١] كان بالبصرة رجلٌ من المجتهدين في الطاعة، وكان قليل المطعم، وبدنه غير مهزول، فسئل عن سبب ذلك، فقال: ذلك من فرحي بحب الله، إذا ذكرت الله ربِّي وأنا عبده لم يمنع بدني أنْ يصلح.

وسئل أبو الحسن بن بشار: هل يكون الولي سميناً. قال: نعم إذا كان الولي أميناً. قيل له: كيف، والله يبغض الخبر السمين. قال: إذا علم الخبر عبدٌ من هو أزداد سمناً.

وكان بشر يخطر في داره، ويقول: كفى بي عزًا أني لك عبد، وكفى بي فخرًا أنك لي رب.

نُسبت لكم عبدًا وذلك بغطيٍّ وتشريفٍ قدرٍ نسبتي لغلاكم
فكل عذاب في هواكم يلذُّ لي وكل هوانٍ طيّبٌ في هواكم
لها^(١) الله قلبي إنْ تغير عنكم وإن مال في الدنيا لحب سواكم
فمن وفَّى نفسه حظها من عيش جسده بالشهوات الحسية كالطعام
والشراب؛ فسد قلبه وقسماً، وجلب له ذلك الغفلة وكثرة النوم. فنقص حظُّ
روحه وقلبه من طعام الناجاة وشراب المعرفة، فخسر خساراً مبيناً.

قال بعضهم: مساكين أهل الدنيا، خرجوا منها وما ذاقوا أطيب شيء فيها.
قيل: وما هو؟ قال: معرفة الله عز وجل، فمن عاش في الدنيا ولا يعرف ربَّه
ولا ينعم بخدمته، فعيشه عيش البهائم.

نهارُك يا مغروز سهوٌ وغفلة وليلك نوم والردى^(٢) لك لازم
وتتعب فيما سوف تكره غبـه كذلك في الدنيا تعيش البهائم

(١) يقال: لها لي الرجل أي شتمه ولاده وعنته، وقيل: إن الملاحة هي الملاوة، والمابغضة، ومنه لها الله لحيًا، أي: قبحه ولعنه. «اللسان» مادة: (لحي).

(٢) الردى: الهملاك. «اللسان» مادة: (ردي).

فالصالحونُ كلهم قللوا من عيش الأجساد ، وكثرّوا من عيش الأرواح ، لكن منهم من قلل من عيش بدنـه ليستوفيـه في الآخرة ، وهذا تاجـر . ومنهم من فعل ذلك خوفـاً من الحساب عليهـ في الآخرة .

والمحققون فعلـوا ذلك تفريـعاً للنفس عـما يشغلـ عن اللهـ ، لتفـرغـ القلوبـ للعـكوفـ على طـاعـتهـ وخدمـتـهـ ، وذـكرـهـ وشـكرـهـ ، والأنـسـ بهـ والشـوقـ إلى لـقـائـهـ . فإنـ الأـخذـ من عـيشـ الـأـجـسـادـ أـكـثـرـ من قـدـرـ الحاجـةـ يـلـهـيـ عن اللهـ ، ويـشـغـلـ عن خـدمـتـهـ .

قال بعضـهـمـ : كـلـ ما شـغلـكـ عن اللهـ فـهـوـ عـلـيـكـ شـؤـمـ ، فـلـاـ كـانـ ما يـلـهـيـ عن اللهـ ؛ إـنـهـ يـضـرـ وـيـرـدـيـ ، إـنـهـ لـشـؤـمـ .

فـما تـفـرـغـ أـحـدـ لـطـلـبـ عـيشـ الـأـجـسـادـ ، وـأـعـطـىـ نـفـسـهـ حـظـهاـ مـنـ ذـلـكـ إـلـاـ وـنـقـصـ حـظـهـ مـنـ عـيشـ الـأـرـوـاحـ ، وـرـبـاـ مـاتـ قـلـبـهـ مـنـ غـفـلـتـهـ عـنـ اللهـ وـإـعـراضـهـ عـنـهـ ، وـقـدـ ذـمـ اللـهـ مـنـ كـانـ كـذـلـكـ فـقـالـ تـعـالـىـ : ﴿فَخَلَفَ مـنـ بـعـدـهـ خـلـفـ أـضـاعـواـ الصـلـاـةـ وـاتـبـعـواـ الشـهـوـاتـ فـسـوـفـ يـلـقـونـ غـيـابـ﴾ الآيةـ^(١) .

ثـمـ إـنـ مـا حـصـلـوـهـ مـنـ شـهـوـاتـهـ يـنـقـطـعـ وـيـزـولـ بـالـمـوـتـ ، وـيـنـقـصـ بـذـلـكـ حـظـهـمـ عـنـدـ اللـهـ فـيـ الـآـخـرـةـ . فـإـنـ كـانـ مـا حـصـلـوـهـ مـنـ شـهـوـاتـهـ مـنـ حـرـامـ فـذـلـكـ هـوـ الـخـسـرـانـ الـمـبـيـنـ ؛ فـإـنـهـ يـوـجـبـ الـعـقـوبـةـ الشـدـيـدـةـ فـيـ الـآـخـرـةـ .

فـلـمـاـ لـمـ يـجـتـمـعـ فـيـ الدـنـيـاـ لـلـعـبـدـ بـلـوـغـ حـظـهـ مـنـ عـيشـ رـوـحـهـ وـبـلـوغـ (نـهـاـيـتـهـ)^(٢) مـنـ عـيشـ / جـسـدـهـ ، جـعـلـ اللـهـ لـلـمـؤـمـنـينـ دـارـاـ جـمـعـ لـهـمـ فـيـهـ مـا بـيـنـ [١٢] فـهـذـيـنـ الـحـظـيـنـ عـلـىـ نـهـاـيـةـ مـا يـكـوـنـ مـنـ الـكـمـالـ ، وـهـيـ الـجـنـةـ .

فـإـنـ فـيـهـ جـمـيـعـ لـذـاتـ الـأـجـسـادـ وـعـيـشـهـاـ وـنـعـيمـهـاـ ؛ كـمـاـ قـالـ اللـهـ تـعـالـىـ : ﴿وـفـيـهـ مـا تـشـتـهـيـهـ الـأـنـسـ وـتـلـذـ الـأـعـيـنـ﴾^(٣) وـقـالـ : ﴿لـهـمـ مـا يـشـاءـونـ فـيـهـ .

(١) مرـمـ : ٥٩ .

(٢) نـهـاـيـتـهـ : (نـسـخـةـ) .

(٣) الزـخـرـفـ : ٧١ .

ولدينا مزيد^(١) ولا ينقص ذلك حظّهم من لذات أرواحهم ؛ فإنّه تتوافر لذات قلوبهم ، وتتزايد على ما كانت للمؤمنين في الدنيا ، مما لا نسبة لما كان في الدنيا إليه .

إنّ الخبر في الدنيا يصير هناك عياناً ، فأعلى نعيمهم هناك رؤية الله عزّ وجلّ ومشاهدته ، وقربه ورضاه ، ويحصل لهم بذلك نهاية المعرفة به والأنس ، وتتزايد هناك لذة ذكره على ما كانت في الدنيا ؛ فإنّهم يلهمون التسبيح كما يلهمون النفس ، وتصير كلمة التوحيد لهم كالماء البارد لأهل الدنيا . فعلم بهذا أنّ العيش الطيب على الحقيقة لا يحصل في الدنيا ، إنما يكون بعد الموت . فإنّ من يوفر حظه من نعيم روحه وقلبه في الدنيا يتوفّر في الآخرة أيضاً ، ومن توفر حظه من نعيم جسده في دنياه وسرّ بها نقص في الدنيا ونقص به أيضاً حظه من نعيم الآخرة .

ومع هذا فهو نعيم منغص لا يدوم ولا يبقى ، وكثيراً ما يتغص بالأمراض والأقسام ، وربما انقطع وتبدل صاحبه بالفقر والذل بعد الغنى والعز . وإن سلم من ذلك كله فإنّه ينفعه الموت ، فإذا جاء الموت فما كان من تعم بالدنيا ولذاتها كأنّه ما ذاق شيئاً من لذاتها ، خصوصاً إنّ انتقل بعد الموت إلى عذاب الآخرة ؛ كما قال تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَّنَا هُمْ سَنَنٍ﴾ إلى قوله : ﴿مَا أَغْنَى
عَنْهُمْ مَا كَانُوا يُمْتَنِعُونَ﴾^(٢) .

وكان الرشيد قد بنى قصراً ، فلما فرغ منه ونجّره وفرشه استدعى فيه بطعام وشراب وملاهي ، واستدعى أبا العتاهية ، فقال له : صيف لي ما نحن فيه من العيش . فأنشأ يقول :

عش ما بدا لك سالماً في ظل شاهقة القصور
يسعى عليك بما اشتهرت لدى الروح وفي البكور
إذا النفوس تقعّعت^(٣) في ضيق حشارة الصدور
فهناك تعلم مرقناً ما كنت إلا في غرور

(١) ق : ٣٥ - ٢٠٧ - ٢٠٥ الشعاء :

(٢) تقعّعت : اضطربت وتحركت . (القاموس المحيط) مادة : (قعّع) .

فيكى الرشيد . فقال له الوزير : دعاك أمير المؤمنين لتسره فأحزنته . فقال الرشيد : دعه ؛ فإنه رأنا في عمي ، فكره أن يزيدنا عمي .

نظر بعض المترفين عند موته إلى منزله فاستحسنه ، فقال :
إِنَّ عِيشًا يَكُونُ آخْرَهُ الْمَوْتُ لِعِيشِ مَعْجَلِ التَّفَيْصِ
ثم مات من يومه .

وقال آخر :
يَا غَنِيَّ بِالدَّنَانِيرِ مُحَبُّ اللَّهِ أَغْنِيَ
وقال آخر :

إِنَّا الدُّنْيَا وَإِنَّ سَرَّ
إِنَّا الْعِيشُ جَوَارُ اللَّهِ
حِيثُ لَا تَسْمَعُ مَا يُؤَذِّي
وقال آخر :

وَكَيْفَ يَلْذُ الْعِيشُ مَنْ كَانَ عَالَمًا
فَيَأْخُذُ مِنْهُ ظُلْمًا لِعِبَادِهِ
فَالْأَشْقِيَاءُ فِي الْبَرْزَخِ فِي عِيشِ ضَنكٍ ؟ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ
ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً / ضَنْكًا»^(۱) .

[۱۳]

وقد رُوي عن أبي سعيد الخدري ، مرفوعاً وموقوفاً^(۲) : أنَّ المعيشة الضنك
عذاب القبر ، يضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ، ويسلط عليه تسعه وتسعون
تنيناً .

فَأَمَّا عِيشَهُمْ فِي الْآخِرَةِ فَأَضَيقَ وَأَضِيقَ ، فَأَمَّا مَنْ طَابَ عِيشَهُ بَعْدَ الْمَوْتِ فَإِنَّ
طَيْبَ عِيشَهُ لَا يَنْقُطُعُ ؛ بَلْ كُلَّمَا جَاءَ تَرَايِدَ طَيْبِهِ . وَلِهَذَا سُئِلَ بَعْضُهُمْ : مَنْ أَنْعَمَ

(۱) طه : ۱۲۴ .

(۲) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (۲۸۱/۲) مرفوعاً ، والطبراني في «التفسير» (۱۶۴/۱۶) موقوفاً .

الناس عيشاً؟ فقال: أجسام في التراب قد أمنت العذاب، فانتظرت الثواب.
وهذا في البرزخ في عيش طيب.

رئي معروف في المنام بعد موته، وهو يُشَدُّ:

موت التقى حياة لا نفاذ لها قد مات قوم وهم في الناس أحياء
وكان إبراهيم بن أدهم يُشَدُّ:

ما أحد أنعم من مفرد في قبره أعماله تؤنسه
منعم الجسم وفي روضة زينها الله (في)^(٠) مجلسه
رئي بعض الصالحين في المنام بعد موته، فقال: نحن بحمد الله في برزخ
محمود، نفترش فيه الريحان ونتوسد فيه السنديس والإستبرق إلى يوم النشور.
رئي بعض الموتى في المنام فسئل عن حال الفضيل بن عياض، فقال: كُسْيَة
حَلَّة لا تقوم لها الدنيا بحواشيها.

فاما عيش المتقين في الجنة فلا يحتاج أن يُسأل عن طبيه ولذته، ويكتفى في ذلك قوله تعالى: ﴿فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَاضِيَةٍ فِي جَنَّةٍ عَالِيَّةٍ قَطْوَفُهَا دَانِيَّةٌ كُلُّوا وَاشْرِبُوا بِمَا أَسْلَقْنَا فِي الْأَيَّامِ الْخَالِيَّةِ﴾^(١) الآيات، ومعنى راضية أي: عيشة يحصل بها الرضى. وفَسَّرَ ابْنُ عَبَّاسَ قَوْلَهُ: هَنِيَّا بَأْنَهُ لَا موت فِيهَا، يُشَيرُ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يَهْنِمِ الْعِيشَ إِلَّا بَعْدَ الْمَوْتِ وَالْخَلُودِ فِيهَا.

قال يزييد الرقاشي: أمن أهل الجنة الموت فطاب لهم العيش، وأمنوا من الأقسام فهنئا لهم في جوار الله طول المقام.

وقال تعالى: ﴿إِنَّ الْمُتَقِّنِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْنَيْنَ﴾^(٢)، ﴿إِنَّ الْمُتَقِّنِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ﴾^(٣) «أدنى أهل الجنة منزلة من ينظر في ملکه وسرره وقصوره

(٠) فهي: «نسخة».

(١) الحاقة: ٢١ - ٢٤.

(٢) القمر: ٥٤ - ٥٥.

(٣) الذاريات: ١٥.

مسيرة ألفي عام ، يرى أقصاه كما يرى أدناه ، وأعلاهم من ينظر إلى وجه ربه
بكرة وعشياً^(١).

وقال طائفة من السلف : وإنَّ المؤمن له بابٌ في الجنة من داره إلى دار
السلام ، يدخل منه على ربه إذا شاء بلا إذن .

قال أبو سليمان الداراني : وإذا أتاه رسولٌ من ربِّ العزة بالتحية واللطف ،
فلا يدخل عليه حتى يستأذن عليه ، يقول للحاجب : استأذن لي على ولِي الله ،
قال : لستُ أصل إليه . فَيَقُولُ ذَلِكَ الْحَاجُبُ حَاجَبًا آخَرَ حَتَّى يَصُلُ إِلَيْهِ ، فَذَلِكَ
قُولُهُ : (وَإِذَا رَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ نَعِيْمًا وَمُلْكًا كَبِيرًا)^(٢).

وروضاتها والثغر في الروض يسم
أضاء لها نورٌ من الفجر أعظم
المزيد لوفد الحب لو كنت منهم
محب يرى أنَّ الصباة مغنم
يُخاطبهم مولاهم ويُسلِّمُ
فلا الغيم يغشاها ولا هي تسأم
أمن بعدها يسلو الحب المتيم
فما غلت نظرة تشي بروحك منهم
فما فاز باللذات من ليس يُقدم
تفوز بعيد الفطر والناس صوم
كأنك لا تدرِّي بلِي سُوفَ تعلم
إِنْ كُنْتَ لَا تَدْرِي فَتَلِكَ مَصِيَّةٌ
قوله عليه السلام بعد هذا : « وأسائلك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك من
غير ضراء مضره ولا فسحة مضلة » .

(١) أخرجه أحمد (١٣٢)، والترمذى (٢٥٥٣، ٣٢٣٠) من حديث ابن عمر . وذكر الترمذى
اختلافاً في رفع الحديث ووقته .

(٢) الإنسان : ٢٠ .

فهذا يشتمل على أعلى نعيم المؤمنين في الدنيا والآخرة، وأطيب عيش لهم في الدارين.

فأماماً للذة النظر إلى وجه الله عز وجل، فإنه أعلى نعيم أهل الجنة، وأعظم لذة لهم؛ كما في «صحيح مسلم»^(١) عن صالح رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا دخل أهل الجنة نادي المُنادِي: يا أهل الجنة، إن لكم عند الله موعداً يُؤيد أن ينجزكموه. فيقولون: ما هو؟ ألم يَسْتَضِّ وجوهنا، ألم يُدخلنا الجنة، ألم يُجرنا من النار؟ قال: فيكشف الحجاب فينظرون إليه. فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحب إليهم من النظر إليه، وهو الزيادة». ثم تلا رسول الله ﷺ هذه الآية: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحَسْنَى وَزِيَادَةٌ﴾^(٢).

وفي رواية ابن ماجه وغيره^(٣)، في هذا الحديث: «فوالله ما أعطاهم شيئاً هو أحب إليهم ولا أقر لأعينهم من النظر إليه».

وأخرج الدارمي^(٤)، من حديث ابن عمر مرفوعاً: «إن أهل الجنة إذا بلغ بهم النعيم كل مبلغ فظُلُوا أنه لا نعيم أفضل منه، تجلَّى الربُّ تبارك وتعالى عليهم فينتظرون إلى وجه الرحمن تبارك وتعالى فينسون كلَّ نعيم عاينوه حين نظروا إلى وجه الرحمن».

وأخرجه الدارقطني^(٥) بنقصان منه وزيادة، وفيه: فيقول: «يا أهل الجنة، هَلَّوْنِي وَكَبَرْوِنِي وَسَبَحُونِي، كَمَا كُنْتُمْ تَهَلَّلُونِي وَتَكْبُرُونِي وَتَسْبِحُونِي فِي دَارِ الدُّنْيَا، فَيَتَجَاهِيُّونَ بِتَهْلِيلِ الرَّحْمَنِ». فيقول تبارك وتعالى لداود - عليه السلام -: يا داود، قم فمجدني. فيقوم داود فيمجد ربَّه عز وجل».

وفي «شنن ابن ماجه»^(٦) عن جابر مرفوعاً: «يَنِمَا أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي نَعِيمِهِمْ، إِذْ سَطَعَ لَهُمْ نُورٌ، فَإِذَا الرَّبُّ جَلَ جَلَالَهُ قَدْ أَشَرَّفَ عَلَيْهِمْ». فقال: السَّلَامُ عَلَيْكُم

(١) برقم (١٨١).

(٢) يونس: ٢٦.

(٣) أخرجه ابن ماجه (١٨٧١)، والنسائي في «الكبيري» (١١٢٣٤)، وأحمد (٤/ ٣٣٢، ٣٣٣)، برقم (٦/ ١٥).

(٤) في «الرد على الجهمية» (١٨٩)، وفي الرد على المرسي (٢٢٩).

(٥) في «الرؤبة» (١٧٦).

(٦) برقم (١٨٤).

يا أهل الجنة . وهو قوله عز وجل : ﴿سَلَامٌ قَوْلًا مِنْ رَبِّ رَحِيمٍ﴾^(١) فلا يلتفتون إلى شيءٍ مما هم فيه من النعيم ما داموا ينظرون إليه .

وخرّج البيهقي^(٢) من حديث جابر مرفوعاً : «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى نَجَابٍ مِنْ يَاقوتٍ أَحْمَرٍ وَأَزْمَتْهَا مِنْ زَمَرَدٍ أَخْضَرٍ، فَيَأْمُرُ اللَّهُ بِكُثْبَانٍ مِنْ مَسْكٍ أَذْفَرُ أَيْضًا فَشَيْرٌ عَلَيْهِمْ رِيشًا يُقَالُ لَهَا: الْمُشِيرَةُ، حَتَّى تَنْتَهِيَ بِهِمْ إِلَى جَنَّةِ عَدْنٍ وَهِيَ قَصْبَةُ الْجَنَّةِ . فَتَقُولُ الْمَلَائِكَةُ: رَبُّنَا جَاءَ الْقَوْمَ . فَيَقُولُ: مَرْجَبًا بِالصَّادِقِينَ، مَرْجَبًا بِالظَّاهِئِينَ . قَالَ: فَيُكَشَّفُ لَهُمُ الْحِجَابُ، فَيُنَظِّرُونَ إِلَيْهِ وَيَتَمَمُّونَ بِنُورِهِ / حَتَّى لَا يُصْرِرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ثُمَّ يَقُولُ: أَرْجِعُوهُمْ إِلَى الْقُصُورِ [١٥] بِالْتَّحْفِ . فَيَرْجِعُونَ وَقَدْ أَبْصَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿نَزَّلَ مِنْ غَفُورٍ رَحِيمٍ﴾^(٣) .»

وفي «مسند البزار»^(٤) ، من حديث حذيفة مرفوعاً ، في يوم المزيد : «إِنَّ اللَّهَ يُكَشِّفُ تِلْكَ الْحُجْبَ وَيَتَجَلِّ لَهُمْ، فَيُغَشِّاهُمْ مِنْ نُورٍ، لَوْلَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَضَى أَلَا يَحْتَرِقُوا لَا يَحْرُقُوا؛ مَا غَشَيْهِمْ مِنْ نُورٍ . فَيَرْجِعُونَ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقَدْ خَفَوْا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ مَا غَشَيْهِمْ مِنْ نُورٍ، فَإِذَا صَارُوا إِلَى مَنَازِلِهِمْ تَرَادَ النُّورُ وَأَمْكَنَ وَتَرَادَ وَأَمْكَنَ، حَتَّى يَرْجِعُوا إِلَى صُورِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا» .

وَيُرَوَى مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ^(٥) مَرْفُوعًا: «إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ إِذَا (استزادهِم)^(٦) وَتَجَلَّ لَهُمْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ يَا عَبَادِي، انْظُرُوا إِلَيَّ فَقَدْ رَضِيَّ عَنْكُمْ . فَيَقُولُونَ: سَبَحَانَكَ . فَتَصَدَّعُ لَهُ مَدَائِنُ الْجَنَّةِ وَقُصُورُهَا وَيَتَجَابُونَ فَصُولُ شَجَرَهَا وَأَنْهَارَهَا وَجَمِيعُ مَا فِيهَا: سَبَحَانَكَ سَبَحَانَكَ . فَاحْتَقَرُوا الْجَنَّةَ وَجَمِيعَ مَا فِيهَا حِينَ نَظَرُوا إِلَى وَجْهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» .

(١) بِسْ : ٥٨ . (٢) فِي «البعث والنشور» (٤٤٨) .

(٣) فَصْلٌ : ٣٢ .

(٤) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي «الْمُسْنَدِ» كَمَا فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (٣٥١٨) .

(٥) أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقَ فِي «الْمُصْنَفِ» (٢٥٦/٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٥٠/٢)، وَابْنُ أَبِي الدِّنَّيَا فِي

«صَفَةِ الْجَنَّةِ» (٩٠) وَغَيْرَهُمْ .

(٦) اسْتَرَارَهُمْ: (نَسْخَة) .

ويُروى من حديث علي^(١) مرفوعاً : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجْلَ يَتَجَلَّ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ عَنْ وِجْهِهِ، فَكَانُوكُمْ لَمْ يَرُوا نِعْمَةً قَبْلَ ذَلِكَ، وَهُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿وَلَدِينَا مَزِيدٌ﴾»^(٢).

ويُروى من حديث أبي جعفر مرسلاً^(٣) : «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا زَارُوكُمْ رَبِّهِمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَكَشَفَ لَهُمْ عَنْ وِجْهِهِ، قَالُوكُمْ : رَبُّنَا أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ، وَلَكَ حَقُّ الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَيَقُولُ تَعَالَى : مَرْجِبًا بِعِبَادِي الَّذِينَ حَفَظُوكُمْ وَصَيَّبُوكُمْ، وَرَأَعُوكُمْ عَهْدِي، وَخَافُونِي بِالْغَيْبِ، وَكَانُوكُمْ مِنِّي عَلَى كُلِّ حَالٍ مُشْفِقِينَ. فَقَالُوكُمْ : وَعَزَّتْكَ وَعَظِيمَتْكَ وَجَلَّاكَ مَا قَدْرُنَاكَ حَقًّا قَدْرُكَ، وَمَا أَدَّيْنَا إِلَيْكَ حَقَّكَ ؟ فَأَئْذَنْنَا لَنَا فِي السُّجُودِ لَكَ . فَيَقُولُ لَهُمْ عَزَّ وَجْلَ : إِنِّي قَدْ وَضَعْتُ عَنْكُمْ مَؤْنَةَ الْعِبَادَةِ، وَأَرْحَتْ لَكُمْ أَبْدَانَكُمْ . فَطَالَمَا أَنْصَبْتُ لِي الْأَبْدَانَ، وَأَعْنَيْتُ لِي الْوِجْهَ؛ فَالآنَ أَضْيِيكُمْ إِلَى رَوْحِي وَرَحْمَتِي وَكَرَامَتِي، فَاسْأَلُوكُمْ مَا شَتَّمْ، وَتَقْتَلُوكُمْ أَعْطَكُمْ أَمَانِيَّكُمْ؛ فَلَأَنِّي لَمْ أَجِزْكُمُ الْيَوْمَ بِقَدْرِ أَعْمَالِكُمْ، وَلَكِنْ بِقَدْرِ رَحْمَتِي وَكَرَامَتِي . فَمَا يَرَوُنُونَ فِي الْأَمَانِيِّ وَالْعَطَايَا وَالْمَوَاهِبِ، حَتَّى إِنَّ الْمَقْصُرَ مِنْهُمْ فِي أَمْنِيَّتِهِ لِيَتَمَنَّى مِثْلَ جَمِيعِ الدُّنْيَا مِنْذِ خَلْقِهَا اللَّهُ إِلَى أَنْ أَفْنَاهَا . فَيَقُولُ لَهُمْ الرَّبُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : لَقَدْ قَصَرْتُمْ فِي أَمَانِيَّكُمْ وَرَضِيَّتُمْ بِدُونِ مَا يَحْقِّقُ لَكُمْ؛ فَقَدْ أَوْجَبْتُ لَكُمْ مَا سَأَلْتُمْ وَتَقْنَيْتُمْ، وَأَلْحَقْتُ بِكُمْ ذُرِّيَّتُكُمْ وَزِدَتُكُمْ مَا قَصَرْتُ عَنْهُ أَمَانِيَّكُمْ.

قال عبد الرحمن بن أبي ليلى : إذا تجلَّى لأهل الجنة نسوا كُلَّ نعيم الجنة . ذلك بشيء .

قال الحسن : إذا تجلَّى لأهل الجنة نسوا كُلَّ نعيم الجنة .
وكان يقول : لو علم العابدون أنهم لا يرون ربهم في الآخرة لماتوا .

(١) أخرجه اللالكائي (٨٥٢)، وأورده ابن القيم في «حادي الأرواح» (ص ٣٦٨) من طريق يعقوب بن سفيان، ورواه أبو بكر المقرئ في «زيادات مستند أبي يعلى» كما في «المطالب العالية» (٥٢٠٥) واستناده ضعيف جداً.

(٢) سورة ق : ٣٥ .

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «صفة الجنة» (٥٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤١١).

وقال : إنَّ أَجْيَاءَ اللَّهِ هُمُ الَّذِينَ وَرَثُوا طَيْبَ الْحَيَاةِ ، وَذَاقُوا نَعِيمَهَا بِمَا وَصَلُوا إِلَيْهِ مِنْ مَنْاجَاهِ حَبِيبِهِمْ ، وَبِمَا وَجَدُوا مِنْ حَلاوةِ حُبِّهِ فِي قُلُوبِهِمْ . لَا سِيمَا إِذَا خَطَرَ عَلَىٰ بَالِهِمْ ذِكْرُ مَشَافِهِتِهِ ، وَكَشَفَ سَوْتُرُ الْحُجْبِ عَنْهُ فِي الْمَقَامِ الْأَمِينِ وَالسُّرُورِ ، وَأَرَاهُمْ جَلَالَهُ ، وَأَسْمَعُهُمُ اللَّهَ كَلَامَهُ ، وَرَدَ عَلَيْهِمْ جَوابَ مَا نَاجَوهُ بِهِ أَيَّامَ حَيَاةِهِمْ .

أَمْلَى أَنْ أَرَاكَ يَوْمًا مِنَ الدَّهْرِ فَأَشْكُوكَ لَكَ الْهَوَى وَالْغَلِيلَا
وَأَنْاجِيكَ مِنْ قَرْبِ وَأَبْدِي لَكَ هَذَا الْجَوَى وَهَذَا النُّخْلَا

قال وهب : لو ثُقِيتَ بِيَن / الرُّؤْيَا وَالجَنَّةِ لَا خَرَثَ الرُّؤْيَا . [١٦]

رَئَى بَشَرٌ فِي النَّاسِ ، فَشَعِلَ عَنْ حَالِهِ وَحَالَ إِخْرَانِهِ ، فَقَالَ : تَرَكْتُ فَلَاتَّا
وَفَلَاتَّا بَيْنِ يَدِيِ اللَّهِ يَا كَلَانَ وَيَشْرَبَانَ وَيَتَنَعَّمَانَ . قِيلَ لَهُ : فَأَنْتَ ؟ قَالَ : عَلِمْ قَلَةً
رَغْبَتِي فِي الطَّعَامِ فَأَبَاحَنِي النَّظَرُ إِلَيْهِ .

يَا حَبِيبَ الْقُلُوبِ مَا لِي سُوَاكَ ارْحَمَ الْيَوْمَ مِذْنَبًا قَدْ أَنْتَا
أَنْتَ سُؤْلِي وَمُنْتَيِي وَسُرُورِي طَالَ شَوْقِي مُتَى يَكُونُ لَقَاكَا^{لَا}
لَيْسَ سُؤْلِي مِنَ الْجَنَانِ نَعِيمٌ غَيْرَ أَنْتِي أَرِيدُهَا لِأَرَاكَا
قَالَ ذُو الْتَوْنَ : مَا طَابَتِ الدُّنْيَا إِلَّا بِذَكْرِهِ ، وَلَا طَابَتِ الْآخِرَةِ إِلَّا بِعَفْوِهِ ،
وَلَا طَابَتِ الْجَنَّةِ إِلَّا بِرُؤْيَتِهِ .

وَلَوْ أَنَّ اللَّهَ احْتَجَبَ عَنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَا سْتَغْاثَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مِنَ الْجَنَّةِ كَمَا
يَسْتَغْاثُ أَهْلُ النَّارِ مِنَ النَّارِ .

كَانَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ يَقُولُ : لَيْتَ رَبِّي جَعَلَ ثَوَابِي مِنْ عَمَلي نَظَرَةً إِلَيْهِ ، ثُمَّ
يَقُولُ : كُنْ ثُرَابًا .

كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْمَوْقَنَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ خَوْفًا مِنْ نَارِكَ
فَعَذَّبْنِي بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي أَعْبُدُكَ حَبَّا لِجَنَّتِكَ فَاحْرُمْنِيهَا ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ

أَنَّمَا عَبْدَتْكَ حَبًّا مِنِي لَكَ وَشَوْقًا إِلَى وجْهِكَ الْكَرِيمِ فَأَبْحَنْيَهُ، وَاصْنَعْ بَنِي مَا
شَئْتُ^(١).

سَمِعْ بَعْضُهُمْ قَائِلًا يَقُولُ :

كَبِيرَتْ هَمَةُ عَبْدٍ طَمَعَتْ فِي أَنْ تَرَاكَ
وَمَا حَسِبْتَ أَنْ تَرَى مِنْ رَأْكَا
ثُمَّ شَهَقَ شَهْقَةَ فَمَاتَ .

لَا غَلَبَ الشَّوْقُ عَلَى قُلُوبِ الْحَبِيبِينَ اسْتَرْوَحُوا إِلَى مِثْلِ هَذِهِ الْكَلِمَاتِ، وَمَا
تَخْفِي صَدُورُهُمْ أَكْبَرَ !

تَجَاسِرُتْ فَكَاشَفْتَكَ لَا غَلَبَ الصَّابِرِ فَإِنْ عَنْفَنِي النَّاسُ فَفِي وجْهِكَ لِي عَذْرٌ
أَبْصَارُ الْحَبِيبِينَ قَدْ غَضِبْتَ مِنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَلَمْ تَفْتَحْ إِلَّا عِنْدَ مَشَاهِدَةِ
مَحْبُوبِيهِمْ يَوْمَ الْمَرِيدِ.

أَرْوَحَ وَقْدَ خَتَمْتَ عَلَى فَؤَادِي بِحُبِّكَ أَنْ يَحْلُّ بِهِ سَوَاكَا
فَلَوْ أَنِي أَسْتَطَعْتُ غَضِبْتَ طَرْفِي
أَحْبَبْكَ لَا بِعَضِي بِلْ بَكْلِي
وَقِي الْأَحْبَابِ مُخْصُوصٌ بِوْجَدِي
إِذَا اسْتَكْبَتْ دَمْوعِي فِي خَدُودِي
فَأَمَا مِنْ بَكَى فِي ذُوبَ وَجْدًا
كَانَ سَحْنُونَ الْحُبُّ يُنْشِدُ :

وَكَانَ فَؤَادِي خَالِيَا قَبْلَ حُبِّكُمْ وَكَانَ بِذِكْرِ الْخَلْقِ يَلْهُو وَيَرْحِ

(١) فِي ذَلِكَ نَظَرٍ، إِذَا الْعَبُودِيَّةُ الْحَقَّةُ لَا بَدَ وَأَنْ تَجْمِعَ بَيْنَ الْحُبِّ وَالْخَلْفِ وَالرَّجَاءِ. قَالَ تَعَالَى : ﴿هُنَّ جَنِيْبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبِّهِمْ خَوْفًا وَطَمْعًا﴾ [السَّجْدَةٌ : ١٦] وَقَالَ : ﴿أَدْعُوهُ خَوْفًا وَطَمْعًا﴾ [الْأَعْرَافُ : ٥٦] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يَسْأَلُونَ فِي الْخِرَاتِ وَيَدْعُونَا خَوْفًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِينَ﴾ [الْأَنْبِيَاءُ : ٩٠].

فلماً أن دعا قلبي هواك أجابه
ولماً كنست في الدنيا بغيرك أفرح
 وإن كان شيء بالبلاد بأسرها
فإن شئت وأصلني وإن شئت لا تصل

وأماماً الشوق إلى لقاء الله فهو أجل مقامات العارفين في الدنيا؛ وقد رُوي عن
النبي ﷺ «أنَّه كان / يدعو: اللهم اجعل حبَّك أحبَّ الأشياء إليَّ، وخشيتك [ف] ١٧
أخوف الأشياء عندي، واقطع عنِي حاجات الدنيا بالشوق إلى لقائك. وإذا
أقررت أعين أهل الدنيا من دنياهم فأقر عيني من عبادتك»^(١).

ولماً قال: «من غير ضراء مضره، ولا فتنَة مُضلة» لأنَّ الشوق إلى لقاء الله
يستلزم محبة الموت، والموت يقع تمنيه كثيراً من أهل الدنيا؛ بوقوع الضرَّاء
المُضرة في الدنيا، وإنْ كان منهياً عنه في الشرع.

ويقع من أهل الدين تمنيه؛ لخشية الوقع في الفتن المُضلة.

فسأل تمني الموت خالياً من هذين الحالين، وأنْ يكون ناشئاً عن محض محبة
الله والشوق إلى لقائه؛ وقد حصل هذا المقام لكثير من السلف. قال
أبو الدرداء: أحب الموت استيقاناً إلى ربِّي.

وقال أبو عتبة (الخواص)^(٢): كان إخوانكم لقاء الله أحب إليهم من الشهد.

وقالت رابعة: طالت عليَّ الأيام والليالي بالشوق إلى لقاء الله.

ومكث فتح بن (شحرف)^(٣) ثلاثين سنة لم يرفع رأسه إلى السماء، ثم
رفع رأسه فقال: طال شوقي إليك فعجل بالقدوم عليك.

(١) أخرجه أبو نعيم في «الحلية» (٢٨٢/٨).

(٤) إذا: «نسخة».

(٥) الخلاني: «نسخة».

(٦) في المطبوع «شخرون» والصواب ما أثبتناه. انظر «طبقات الأولياء» لأبن الملقن
(ص ٣١٩، ٢٧٤، ٢٢٢)، و«طبقات الصوفية» (ص ١٤٣، ١١)، و«سير أعلام النبلاء» (٣/٩٣)
و«تاريخ بغداد» (١٢/٣٨٤).

وكان بعضهم يقول في مناجاته : قبيح بعد ذليل مثلي يعلم عظيمًا مثلك .
اللهم إنك تعلم أنك لو خيرتني أن تكون لي الدنيا منذ خلقت أنتعم فيها حلالاً
لا أسأل عنها يوم القيمة ، وبين أن تخرج روحي الساعة ^(١) .

قال بعض السلف : إذا ذكرت القدوم على الله كنت أشد اشتياقاً إلى الموت
من الظمآن الشديد ظمئه ، في اليوم الحار الشديد حرّه إلى الشراب الشديد
بردّه .

أشتاق إليك يا قريب نائي شوق الظامي إلى زلال المائي
قال الجنيد : سمعت سرّاً يقول : الشوق أجل مقام العارف إذا تحقق فيه ،
ولذا تحقق بالشوق لها عن كل شيء يشغله عَمَّ يشتاق إليه .

رأي داود الطائي في المنام على منبر عالي ، وهو ينشد :
ما نال عبد من الرحمن منزلة
أعلى من الشوق إن الشوق محمود

لا زال المحبوون يروضون أرواحهم في الدنيا حتى خرجت عن أبدان الهوى
وصارت في حواصل طير الشوق ، فهي تسرح في رياض الأنس وترد حياض
القدس ، ثم تأوي إلى قناديل المعرفة المعلقة في محل الأعلى حول العرش ؛ كما
قال بعض العارفين : القلوب جوالة ، فقلبت يدور حول العرش ، وقلب يجول
حول الحُش ، كلّما حلّت نسمات القدس من أرجاء الأنس على أغصان قلوب
الأحباب ، تمايلت شوقاً إلى ذلك الجناب .

[١٨] كان بعض السلف يمشي أبداً على قدميه من الشوق ، وكان بعضهم / كأنه
مخمور من غير شراب ^(٢) .

(١) كذلك وقد سقط : « لا خترت أن تخرج نفسي الساعة ». انظر « استشاق نسمة الأنس » (٩٦)
للمؤلف .

(٢) لم يكن هذا هدي النبي ﷺ وصحابته ، ولا خير في هدي جانب هديه عليه عليه السلام .

يرى حني إليك الشوق حتى أميل من اليمين إلى الشمال
ويأخذني لذكركم رياح كما نشط الأسير من العقال

أهل الشوق على طبقتين :

أحدهما : من ألقه الشوق فبني اصطبازه ؛ كان أبو عبيدة الخواص يمشي
ويضرب على صدره ، ويقول : واسفواه إلى من يراني ولا أراه .

كان داود الطائي يقول بالليل : هُمْك عَطَلَ عَلَيَّ الْهُمُومُ ، وخالف بيني وبين
السهام ، وشوقى إلى النظر إليك أوبق مني اللذات ، وخالف بيني وبين
الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب .

أحبابي أمّا جهن عيني فمقرور
وأمّا فؤادي فهو بالشوق مجرور
يذكرني مر النسيم عهودكم
فأزداد شوقا كلما هبت الريح
أراني إذا ما أظلم الليل أشرقت
بقلبي من نار الغرام مصابيح
أصلّي بذكركم إذا كنت خاليا
الآن إن تذكار الأحبة تسبيح

الطبقة الثانية : من إذا ألقهم الشوق سَكَنَهُمُ الْأَنْسُ بِاللَّهِ ، فاطمأنّت قلوبهم
بذكره ، وأنسوا بقربه .

وهذه حال الرسول ﷺ وخواص العارفين من أمته .

وسئل الشبلبي : لماذا تستريح قلوب المحبين والمشتاقين ؟ فقال : بسرورهم حين
أحبّوه واستيقوا إليه .

أموت إذا ذكرتكم ثم أحيا ولو لا ما أُمِلَ ما حيَّثُ
فأحيَا بالمنى وأموت شوقا فكم أحيا عليك وكم أموت

كانت بعض الصالحات تقول : أليس عجباً أن أكون حية بين أظهركم ، وفي قلبي من الاستياق إلى ربي مثل شعل النار التي لا تطفأ .

أموت اشتياقاً ثم أحيا بذركم وبين التراقي والضلع لهيب فوا عجباً موت المشوق صباة ولكن باه في الحياة عجيب هذه أحوال لا يعرفها إلا من ذاقها .

لا يعرف الوجود إلا من يُكابده ولا الصباة إلا من يُعانيها فاما من ليس عنده منها خبر ، فربما لام أهلها .

يا عاذل المشتاق دعه فإنه لديه من الزفرات غير حشاها لو كان قلبك قلبه ما لته حاشاك مما عنده حاشاكا قوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أعوذ بك اللهم أن أظلم ، أو أظلم أو اعتدى أو يعتدى علي ، أو أكسب خطيئة مخبطة أو ذنبًا لا تغفره» .

استعاد من أربعة أشياء : أحدها : الظلم من الطرفين ، وهو أن يظلم غيره أو يظلمه غيره .

وخرج أبو داود^(١) من حديث أم سلمة ، قالت : «ما خرج رسول الله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [ف١٩] من بيتي قط إلا رفع طرفه إلى السماء ، فقال : اللهم إني أعوذ بك أن / أضل أو أضل ، أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي» .

وخرجـه الترمذـي^(٢) وصحـحـه ، ولـفـظـه : «الـلـهـمـ إـنـاـ نـعـوذـ بـكـ أـنـ نـزـلـ أـوـ نـضـلـ ، أـوـ نـظـلـمـ أـوـ نـظـلـمـ ، أـوـ نـجـهـلـ أـوـ يـجـهـلـ عـلـيـنـاـ» .

فمن سلم من ظلم غيره ، وسلم النـاسـ من ظـلـمـهـ : فقد عـوـفيـ وـعـوـفيـ النـاسـ منهـ . وكان بعض السـلـفـ يـدـعـوـ : اللـهـ سـلـمـنـيـ وـسـلـمـ منـيـ .

(١) بـرـقـمـ (٥٠٩٤) .

(٢) بـرـقـمـ (٣٤٢٧) .

والثاني : الغدوان . وفرق الله بين الظلم والغدوان ، في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أُمُوْرَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ إلى قوله : ﴿وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ عَدُوًا نَا وَظُلْمًا﴾^(١) الآية .

وقد يفرق بين الظلم والغدوان ، بأنَّ الظلم : ما كان بغير حق بالكلية ، كأخذ مال بغير استحقاق شيء منه ، وقتل نفس لا يحل قتلها .

وأثما الغدوان : فهو مجاوزة الحدود وتعديها فيما أصله مباح ، مثل أن يكون له عند أحيد حق من مال أو دم أو عرض ، فيستوفي أكثر منه . فهذا هو الغدوان ، وهو تجاوز أخذه فيأخذ ماله أخذه وما ليس له أخذه ، وهو من أنواع الربا المحرامة .

وقد ورد السببان بالسبة ربا .

والظلم المطلق : أخذ ما ليس له أخذه ، وأخذ شيء منه من مال أو عرض أو دم . كلامها في الحقيقة ظلم .

وفي «ال الصحيح»^(٢) عن النبي ﷺ : «يقول الله عز وجل : يا عبادي ، إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً ; فلا تظالموا » .

وفي «الصحيحين»^(٣) عنه ﷺ قال : «الظلم ظلمات يوم القيمة» .

وفيهما^(٤) عنه ﷺ قال : «إِنَّ اللَّهَ لِيمْلِي لِلظَّالِمِ حَتَّى إِذَا أَخْذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» وتلا قوله تعالى : ﴿وَكَذَلِكَ أَخْذَ رِبَّكَ إِذَا أَخْذَ الْقَرِي وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلْيَمَ شَدِيدًا﴾^(٥) الآية .

وفي البخاري^(٦) عنه ﷺ قال : «مَنْ كَانَتْ عَنْهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلِيَتَحَلَّهُ مِنْهَا ، فَإِنَّهُ لَيْسَ ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَؤْخُذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخْذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ» .

(١) النساء : ٢٩ - ٣٠ . (٢) أخرجه مسلم (٢٥٧٧) من حديث أبي ذر .

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٤٧) ، ومسلم (٢٥٧٩) من حديث ابن عمر .

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٨٦) ، ومسلم (٢٥٨٣) من حديث أبي موسى .

(٥) هود : ١٠٢ . (٦) أخرجه البخاري (٢٤٤٩) من حديث أبي هريرة .

وفي «صحيح مسلم»^(١) عنه عَلِيُّهِ قَالَ : «أَتَدْرُونَ مِنَ الْفَلْسِ؟ قَالُوا : الْفَلْسُ مِنْ لَا دَرْهَمٌ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ . قَالَ : إِنَّ الْفَلْسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةً ، وَقَدْ شَتَمَ هَذَا ، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا ، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا ، وَضَرَبَ هَذَا فِيَقْضِيَ هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ ، فَإِذَا فَيْتَ حَسَنَاتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مَا عَلَيْهِ ، أَخْذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ فُطِرْحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ» .

وفي الحديث^(٢) : «لَتَؤَدِّنَ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، حَتَّى تَتَقَاضَى الشَّاةُ الْجَمَاءَ^(٣) مِنَ الشَّاةِ الْقَرَنَاءِ» .

وفي حديث عبد الله بن أئبي : «وَلَيَسَّأَلُنَّ الْحَجَرَ لَمْ نَكَتْ الْحَجَرُ ، وَلَيَسْأَلُنَّ الْعُودَ لَمْ خَدْشَ صَاحِبَهُ» .

فِيَخْفِيَنَ الْقَضَاءَ غَدَّاً إِذَا وَافَيتِ مَا كَسَبْتَ يَدَكَ الْيَوْمَ بِالْقَسْطَاسِ فِي مَوْقِفِ مَا فِيهِ إِلَّا شَاهِضٌ أَوْ مَهْطَعٌ^(٤) أَوْ مَقْنَعٌ بِالرَّاسِ أَعْضَاؤُهُمْ هُوَ الشَّهُودُ وَسَجْنُهُمْ نَارٌ وَحَاكِمُهُمْ شَدِيدُ الْبَاسِ [ف ٤٠] / إِنْ قُتِلَ الْيَوْمُ الْحُقُوقُ مَعَ الْغَنِيِّ فَغَدَّاً تَرْدِيهَا مَعَ الإِفْلَاسِ وَالظَّلْمُ الْمَحْرَمُ تَارَةٌ يَكُونُ فِي النُّفُوسِ ، وَأَشَدُهُ فِي الدَّمَاءِ . وَتَارَةٌ فِي الْأَمْوَالِ ، وَتَارَةٌ فِي الْأَعْرَاضِ ؛ وَلَهُذَا قَالَ عَلِيُّهِ فِي خُطْبَتِهِ فِي حَجَةِ الْوَدَاعِ : «إِنَّ دَمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحْرَمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي يَدِكُمْ هَذَا»^(٥) وَفِي رَوَايَةٍ : ثُمَّ قَالَ : «أَلَا اسْمَعُوا مِنِّي تَعِيشُوا أَلَا لَا تَظْلَمُوا ، أَلَا تَظْلَمُوا ؛ إِنَّهُ لَا يَحْلُّ مَالُ امْرَئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا عَنْ طَيْبٍ نَفْسِ مِنْهُ»^(٦) .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٥٨٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٣) الْجَمَاءُ : الَّتِي لَا قُرْنَ لَهَا . «النَّهَايَا» (١/٣٠٠) .

(٤) مَهْطَعٌ : أَقْبَلَ عَلَى الشَّيْءِ بِصَرِهِ فَلَمْ يَرْفَعْهُ وَقِيلَ : الَّذِي يَنْظَرُ فِي ذَلِكَ وَخُشُوعُ . «اللَّسَانُ» مَادَّةٌ : (مَهْطَعٌ) .

(٥) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٧) ، وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةَ .

(٦) أَخْرَجَهُ الدَّارَاقَنْتِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٣/٢٦) وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبِيرِ» (٦/١٠٠) ، (٨/١٨٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَنَسِ .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عنه عليه السلام قال : « كل المسلم على المسلم حرام دمه وما له وعرضه ». .

فظلم العباد شرعاً مكتسب ؛ لأن الحق فيه لآدمي مطبوع على الشّوح ، فلا يترك من حقه شيئاً ، لا سيما مع شدة حاجته يوم القيمة ، فإن الأم تفرج يومئذ إذا كان لها حق على ولدها ، لتأخذه منه .

ومع هذا ، فالغالب أنّ الظالم تُعجل له العقوبة في الدنيا وإن أمهل ؛ كما قال عليه السلام^(٢) : « إن الله ليملأ للظالم حتى إذا أخذه لم يفلته » ثم قرأ : « وكذلك أخذ ربك إذا أخذ الفرى وهي ظالمة »^(٣) الآية .

قال بعض أكابر التابعين لرجل : يا مُفلس . فابتلي القائل بالدين والحبس ، بعد أربعين سنة .

وضرب رجل أباه وسجه إلى مكان ، فقال الذي رأه : إلى هنا ! رأيت هذا المضروب قد ضرب أباه ، وسجه إليه !

وتصادر بعض وزراء الخلفاء رجالاً ، فأأخذ منه ثلاثة آلاف دينار . وبعد مدة غضب الخليفة على الوزير ، وطلب منه عشرة آلاف دينار ، فجزع أهله من ذلك ، فقال : ما يأخذ مني أكثر من ثلاثة آلاف دينار كما كنت ظلمت . فلما أدى ثلاثة آلاف دينار وقع الخليفة بالإفراج عنه ، فسبحان من هو قادر على كل نفس بما كسبت ، إن ربك لبامر صاد .

حاكم العدل لا يجور ، وإنما يجازي بالعدل . وميزان عدله لا يحابي أحداً ؛ بل يتحرر فيه مثاقيل الذر ومثاقيل الخردل ، وكما تدين تدان .

فجانب الظلم لا تسُلُك (طريقتها)^(٤) عواقب الظلم تخشى وهي تتضرر وكل نفس ستجزى بالذي عملت وليس للخلق من دينهم وطر

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة .

(٢) مسائله : « نسخة » .

(٣) هود : ١٠٢ .

الثالث : مما استعاد منه : وهو اكتساب الخطيئة ؛ قال اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿بِلِي
مِنْ كَسْبٍ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ﴾^(١).

وفسرت إحاطة الخطيئة بالموت على الشرك ، وفسرت بالموت على الذنوب
الموجبة للنار من غير توبة منها .

[ف] ٢١ فكأنَّ ذنوبه أحاطت به من جميع / جهاته ، فلم يق له مخلص منها .
فالخطايا تحيط ب أصحابها حتى تهلكه ؛ وقد ضرب النبي ﷺ مثل الخطايا التي
يتلبس بها العبد بمثل درع ضيقة يلبسها ، فتضيق عليه حتى تخنقه ، ولا تنفك
عنه إلَّا بعمل الحسنات ، من توبة أو غيرها من الأعمال الصالحة ؛ ففي
«المسند»^(٢) ، عن عقبة بن عامر رضي اللَّهُ عنه ، عن النبي ﷺ قال : «إِنَّ مُثُلَّ
الذِّي يَعْمَلُ السَّيِّئَاتِ ثُمَّ يَعْمَلُ الْحَسَنَاتِ كَمُثُلَّ رَجُلٍ كَانَتْ عَلَيْهِ دَرْعٌ ضِيقَةٌ
(خنيقة)^(٣) ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى فَانفَكَتْ حَلْقَةً ، ثُمَّ عَمِلَ حَسَنَةً أُخْرَى
فَانفَكَتْ حَلْقَةً أُخْرَى حَتَّى يَخْرُجَ إِلَى الْأَرْضِ» .

فلا يخلص العبد من ضيق الذنوب عليه وإحاطتها به إلَّا بالتوبة والعمل
الصالح .

كان بعض السلف يُردد هذين البيتين بالليل ، ويكيي بكاءً شديداً :
ابكِ لذنبك طول الليل مجتهداً إنَّ البكاء معول الأحزان
لا تنس ذنبك في النهار وطوله إنَّ الذنوب تحيط بالإنسان
الرابع مما استعاد منه : الذنب الذي لا يغفر . ويدخل فيه شيئاً . أحدهما :
الشرك ؛ قال اللَّهُ تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ...﴾^(٤) الآية .

والثاني : أنَّ ي عمل العبد ذنباً ولا يُوقَنُ لسبب يمحوه عنه ؛ بل يلقى اللَّهُ من
غير سبب ماح له ، فلا يغفر له ؛ بل يُعاقب عليه ، فإنَّ اللَّهَ إِذَا أَحَبَ عَبْدًا أَوْقَعَهُ

(١) البقرة : ٨١ .

(٢) أخرجه أحمد (١٤٥/٤) .

(٣) النساء : ٤٨ ، ١١٦ .

(٤) ثم خفته : «نسخة» .

في ذنب له ، ووفقاً لأسباب يمحوه عنه : إما بالتنبؤ النصوح ، وفي ابن ماجه^(١)
عن ابن مسعود مرفوعاً : « التائب من الذنب كمن لا ذنب له ». .

وإما بحسنات ماحية « إن الحسنات تذهبن السيئات »^(٢) وإنما أن يُتلى
بصائر مكفرة ؟ فمن يُرد الله به خيراً يُصب منه . ولا تزال البلايا بالمؤمن حتى
يمشي على الأرض وليس عليه خطيئة .

وإنما أن يغفر له بشفاعة ياذن الله لمن ياذن فيها ، وإنما أن يغفر مجرّد فضله
ورحمته من غير سبب آخر ، فحيثما يكون هذا الذنب مغفراً .

قال بعضهم : إذا أحب الله عبداً لم يضره ذنب ، ومراده أنه يمحوه عنه ،
وربما يجعل الذنب في حقه سبباً لشدة خوفه من ربه وذله وانكساره له ، فيكون
سبباً لرفع درجة ذلك العبد عنده .

وإذا خذل عبداً وقضى عليه بذنب لم يوقّعه لشيء من ذلك ، فلقي الله
بذنبه من غير سبب يمحوه عنه في الدنيا ، ثم يواخذه عليه في الآخرة
ولا يغفره ، فهذا هو الذنب المستعاذ منه هنا .

وحاصِلُ الأَمْرِ : أَنَّ مَنْ عَامَلَهُ اللَّهُ فِي ذُنُوبِهِ بِالْعَدْلِ هُلُكَ ، وَمَنْ عَامَلَهُ
بِالْفَضْلِ نَجَا ؛ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ مَعَاذَ : إِذَا وَضَعَ عَدْلَهُ عَلَى (عَبْدٍ)^(٣) لَمْ يَقُلْ لَهُ
حَسْنَةٌ ، وَإِذَا بَسْطَ فَضْلَهُ عَلَى عَبْدٍ لَمْ يَقُلْ لَهُ سَيْئَةٌ .

يا ويلنا من موقف / ما به أخواف من أن يعدل الحاكم [ف ٤٤]
يا رب عفواً منك عن مذنب أسرف إلا أنه نادم
قوله عليه السلام : « اللهم فاطر السموات والأرض ، عالم الغيب والشهادة ذا
الجلال والإكرام ؛ فإني أشهد إليك في هذه الحياة الدنيا وأأشهدك وكفى بك
شهيداً ، أني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك ، لك الملك ولكل

(١) برقم (٤٢٥٠) .

(٢) هود : ١١٤ .

(٣) عبده : « نسخة ». .

الحمد وأنت على كل شيء قدير، وأشهد أنَّ محمداً عبدك ورسولك، وأشهد
أنَّ وعدك حق، ولقاءك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة آتية لا ريب فيها
وأنك تبعث من في القبور».

هذا الدعاء استفتحه بقوله: «اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب
والشهادة ذا الجلال والإكرام».

وقد قال الله تعالى: «قل اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب
والشهادة أنت تحكم بين عبادك»^(١) الآية.

وفي «صحيح مسلم»^(٢): «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَسْتَفْتِحُ صَلَاةَ اللَّيلَ بِقَوْلِهِ: اللَّهُمَّ رَبَّ جَرِيلٍ وَمِيكَائِيلٍ وَإِسْرَافِيلٍ، فَاطِّرُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ، اهْدِنِي لِمَا اخْتَلَفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ يَإِذْنَكَ، إِنَّكَ تَهْدِي مِنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ».

وفي «المسند» والترمذى^(٣): «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ: لَقَدْ اسْتَجِيبُ لَكَ؛ فَاسْأَلْ».

والمسئول في هذا الدعاء أنَّ العبد يعهد إلى ربه في هذه الحياة الدنيا،
ويشهد له، وكفى به شهيداً أنَّه يشهد له بأصول الإيمان التي من وفَّى بها فقد
نجا. وهي الشهادة للله بالوحدانية، وأتبعها بالشهادة له بالملك والحمد والقدرة
على كل شيء، والشهادة لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بالعبودية والرسالة، والشهادة للله بأنَّ
وعده حق ولقاءه حق، وأنَّ الجنة حق والنار حق، وأنَّ الساعة آتية لا ريب
فيها، وأنَّ الله يبعث من في القبور. وقد تضمنَت هذه الشهادة أصول الإيمان
الخمسة؛ فإنَّ من شهد لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بالرسالة فقد شهد بما أمر محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ
بالشهادة به، وهو أصول الإيمان الخمسة كلُّها. وهي: الإيمان بالله وملائكته
وكتبه ورسله واليوم الآخر.

(١) الزمر: ٤٦ . (٢) برقـم (٧٧٠) من حديث عائشة.

(٣) أخرجه أحمد (٥/٢٣١ ، ٢٣٥)، والترمذى (٣٥٢٧) من حديث معاذ.

وكان النبي ﷺ يقول في استفتاحه صلاة الليل : «أنت الحق، ووعدك الحق، وقولك الحق، ولقاوك حق، والجنة حق، والنار حق، والساعة حق، والبيون حق، ومحمد حق»^(١).

وقد أخبر الله تعالى عن هود عليه السلام أنه قال لقومه : «إني أشهد الله وأشهدوا أنني بريء مما تُشركون من دونه»^(٢).

وقد وردت الأحاديث بفضل من عهد إلى ربه في الدنيا هذا العهد، واستشهاده على نفسه بمثل هذه الشهادة ؛ ففي «سنن أبي داود»^(٣) عن أنس موقعاً : «من قال حين يصبح أو يمسي : اللهم إني أصبحتأشهدك وأشهد حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك / ، أني أشهد أن لا إله إلا أنت ، وحدك [٤٢] لا شريك لك ، وأنَّ محمداً عبدك ورسولك . أعتق الله ربِّه من النار ، ومن قالها مرتين أعتق الله نصفه من النار ، ومن قالها ثلاثة أعتق الله ثلاثة أرباعه من النار ، ومن قالها أربعَّاً أعتقه الله من النار».

وأخرج النسائي والترمذى بمعناه^(٤).

وزوبي معناه : من حديث سلمان^(٥) ، وعائشة .

وفي «المسند»^(٦) عن ابن مسعود رضي الله عنه ، أنَّ النبي ﷺ قال : «من قال : اللهم فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، إني أعهد إليك في هذه الحياة الدنيا أنني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك وأنَّ محمداً عبدك ورسولك ؛ فإنْك إن تكلني إلى نفسي تقربني من الشر وتبعادني من

(١) أخرجه البخاري (١١٢٠) ، ومسلم (٧٦٩) من حديث ابن عباس .

(٢) هود : ٥٤ - ٥٥ . (٣) برقم (٥٠٦٩) .

(٤) أخرج النسائي في «الكتاب» (٦/٦٩٨٣٧) عن أنس ، والترمذى (٣٥٠١) بمعناه عن أنس . وقال الترمذى : هذا حديث غريب .

(٥) أخرجه الطبراني في «الكتاب» (٦/٢٢٠) ، و«الدعاء» (٣٠٠، ٢٩٩) ، والحاكم في «المستدرك» (٥٢٣/١) من حديث سلمان .

(٦) (٤١٢/١) .

الخير، وإنني لا أثق إلا ببرحمتك فاجعل لي عندك عهداً ثوقيه يوم القيمة، إنك لا تخلف الميعاد. إلا قال الله عز وجل للملائكة يوم القيمة: إن عبدي قد عهد إلي عهداً فأوفوه إيه. فيدخله الله الجنة» قال القاسم بن عبد الرحمن: ما في أهلنا جارية إلا تقول هذا في خدرها.

قوله عليه السلام: «أشهد أنك إن تكلني إلى نفسي تكوني إلى ضيعة وعورة، وذنب وخطيئة، وإنني لا أثق إلا ببرحمتك» هذا كما في حديث ابن مسعود^(١) المتقدم: «إنك إن تكلني إلى نفسي تقربني من الشر، وتباعدني من الخير، وإنني لا أثق إلا ببرحمتك». والمقصود من ذلك: سؤال العبد لربه أن يتولاه برحمته، وأن لا يكله إلى نفسه.

وفي كتاب «اليوم والليلة» للنسائي^(٢): عن أنس «أن النبي عليه السلام قال لفاطمة: ما يعنك أن تسمعي ما أوصيك به، أن تقولي إذا أصبحت وإذا أمسيت: يا حي يا قيوم برحمتك أستغث، أصلح لي شأني كلّه، ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين».

وخرجه الطبراني^(٣)، وزاد فيه: «ولا إلى أحد من الناس».

وخرّج أبو داود والنسائي^(٤): من حديث أبي بكرة، عن النبي عليه السلام قال: «دُعْوَةُ الْمُكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، فَلَا تَكُلِّنِي إِلَى نَفْسِي طرفة عين، وأصلح لِي شَأْنِي كُلَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».

وقال قتادة: لما نزل قوله تعالى: هَوْلَوْلَا أَنْ ثَبَّنَاكَ لَقَدْ كَدْتَ تَرْكَنَ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلًا^(٥) الآيات، قال النبي عليه السلام: «اللهم لا تكلني إلى نفسي طرفة عين»^(٦).

(١) أخرجه أحمد في «المسندة» (٤١٢/١). (٢) برقم (٥٧٠).

(٣) في «الأوسط» (٣٥٦٥)، (٨٠٢١).

(٤) أخرجه أبو داود في «السنن» (٥٠٩٠)، والنسائي في «الكبير» (١٦٧/٦) برقم (٢٥/١٠٤٨٧).

(٥) الإسراء: ٧٤. (٦) أخرجه الطبراني في «التفسير» (١٥/٨٩).

وفي «سنن أبي داود»^(١) عن عبد الله بن حواله ، قال : «بعثنا رسول الله عليه السلام لنغم على أقدامنا ، فرجعنا ولم نغم شيئاً وقد عرف الجهد في وجوهنا ، فقال : اللهم لا تكلهم إلى فأضعف عنهم ، ولا تكلهم إلى أنفسهم فيعجزوا عنها ، ولا تكلهم إلى الناس فيستأثروا عليهم» .

إذا وفق الله عبداً توكل بحفظه وكلايته، وهدايته وإرشاده، وتوفيقه وتسديده. وإذا (أخذله)^(٢) وكله إلى نفسه أو إلى غيره؛ ولهذا كانت هذه الكلمة / «حسينا الله ونعم الوكيل» الكلمة عظيمة ، وهي التي قالها إبراهيم [ق ٤٤] عليه الصلاة والسلام حين ألقى في النار ، وقالها محمد عليه السلام حين قال له الناس : إنَّ الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم^(٣) ، وقالتها عائشة حين ركبت الناقة لِمَا انقطعت عن الجيش^(٤) ، وهي كلمة المؤمنين .

فمن حقَّ التوكل على الله لم يكله إلى غيره ، وتولاه بنفسه .

وحقيقة التوكل : تكليفة الأمور كلُّها إلى من هي بيده ؛ فمن توكل على الله في هدایته وحراسته وتوفيقه وتأييده ونصره ورزقه ، وغير ذلك من مصالح دينه ودنياه تولى الله مصالحه كلُّها ؛ فإنه تعالىولي الذين آمنوا . وهذا هو حقيقة الوثوق برحمته الله ؛ كما في هذا الدعاء : «إنِّي لا أثق إلا برحمتك» .

فمن وثق برحمة ربِّه ولم يثق بغير رحمته ، فقد حقَّ التوكل على ربه في توفيقه وتسديده . فهو جدير بأن يتکفل الله بحفظه ، ولا يكله إلى نفسه .

وفي هذا الحديث وصف النفس بأوصاف ذميمة ، كل ذلك حذرًا أن يُوكِل العبد إلى ما هذه صفاتِه ، وهي أربعة أوصاف : الضَّيْعَةُ ، والغُورَةُ ، والذَّنْبُ ، والخَطَيْفَةُ .

(١) برقم (٢٥٣٥) .

(٢) خذه : «نسخة» .

(٣) أخرجه البخاري برقم (٤٥٦٤، ٤٥٦٣) عن ابن عباس .

(٤) أخرجه البخاري برقم (٤١٤١) ، ومسلم برقم (٢٧٧٠) .

فالضيّعة هي الضياع . فمن وكل إلى نفسه ضاع ؛ لأنّ النفس ضيّعة ؟
فإنّها لا تدعى إلى الرشاد ، وإنّما تدعى إلى الغي .

والعورة: هي ما ينبغي ستره لقبحه ودناءته ، فكذلك النفس لقبح أوصافها وسوء أخلاقها الذميمة .

والذنب والخطيئة معناهما مُتقارب أو متعدد، وقد يُراد بأحد هما الصغائر وبالآخر الكبائر.

وقد وصف الله سبحانه وتعالى النفس بأنّها أمّارة بالسوء، فقال تعالى :
﴿إِنَّ النَّفْسَ لَمَّا رَأَتِ الْمُحْكَمَاتِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّهِ﴾^(١) فمن رحمه الله عصمه
(من) ^(٤) السوء الذي تأمر به النفس .

وفي حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه «أن النبي عليه علمه أن يقول في كل صباح ومساء وعند نومه: أعود بك من شر نفسي»^(٢).

وأَمَّا مَنْ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَلَمْ يَرْحَهُ فَإِنَّهُ يُجِيبُ دَاعِي نَفْسِهِ الْأَمَارَةَ بِالسَّوَاءِ، فَيَفْعُلُ كُلَّ سَوَاءٍ تَأْمِرُهُ بِهِ نَفْسُهُ.

وفي «المسند» والترمذى^(٣) مرفوعاً : «الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت ، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتقى على الله عز وجل» .

فقسم الناس إلى قسمين: كييس، وعاجز. فالكييس: هو اللبيب الحازم العاقل، الذي ينظر في عواقب الأمور، فهذا يقهر نفسه ويستعملها فيما يعلم أنه ينفعها بعد موتها، وإن كانت كارهةً لذلك.

والعجز هو الأحمقُ الجاهل ، الذي لا يفكر في العواقب ؛ بل يتبع نفسه على ما

(١) يوسف : ٥٣ . (٢) عن : (نسخة) .

(٢) أخرجه أحمد (١٠٩١)، وابن داود (٥٠٦٧)، والترمذي (٣٣٩٢)، والنسائي في «الكتاب» برقم (١/٧٧١٥، ١/٧٧٩١) (٨/٩٨٣٩) من حديث أبي هريرة.

وآخرجه أَحْمَدُ (١٤/١) مِنْ حَدِيثِ أُبَيِّ بْنِ كَلْمَانٍ.

^(٣) أخرجه أحمد (١٢٤/٤)، والترمذى (٢٤٥٩).

تهواه ، وهي لا تهوى إلّا ما تظن أنّ فيه لذتها وشهوتها في العاجل وإنّ عاد ذلك بضررٍ لها فيما بعد الموت ، وقد يعود ذلك عليها بالضرر في الدنيا قبل الآخرة .

فهذا هو الغالب واللازم ، فيتبعجل - هو لنفسه - العار والفضيحة في الدنيا ، وسقوطاً / المنزلة عند الله وعند خلقه ، والهوان والخزي ، ويُحرم بذلك [ف ٢٥]

خير الدنيا والآخرة ، من علم نافع ورزق واسع وغير ذلك .

ومن خالف نفسه ولم يتبعها هواها تعجل بذلك الجزاء في الدنيا ، ووجد بركة ذلك من حصول العلم والإيمان والرزق وغير ذلك .

وقيل لبعضهم : بما بلغ الأحنف بن قيس فيكم ما بلغ؟ قال : كان أشد الناس سلطاناً على نفسه .

فهذه النفس تحتاج إلى مُحاربة ومجاهدة ومعاداة ؛ فإنّها أعدى عدو لابن آدم ، وقد قال النبي ﷺ : «المُجاهد من جاهد نفسه في الله»^(١) وروي عنه ﷺ أنّه قال : «أعدى عدوك نفسك التي بين جنبيك» .

وقال الصديق لعم رضي الله عنهما في وصيته له عند موته : أول ما أحذرك نفسك التي بين جنبيك .

وفيه يقول بعضهم : كيف احترازي من عدوي ، إذا كان عدوي بين أضلاعي؟!

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص لمن سأله عن الجهاد : ابدأ بنفسك فجاهدها ، وأبدأ بنفسك فاغزها^(٣) . ويقال : إنّه الجهاد الأكبر ، ورؤي مرفوعاً^(٤) من وجه ضعيف .

(١) أخرجه أحمد (٦/٢٠، ٢١، ٢٢)، والترمذى برقم (٦٢١). قال الترمذى : حديث حسن صحيح .

(٢) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٤٣) من حديث ابن عباس . قال العراقي في «تخریج الإحياء» (٣/٤) : وفيه محمد بن عبد الرحمن بن غزوan أحد الوضاعين .

(٣) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٣٦٨) .

(٤) أخرجه أبو داود (١٩/٥٢) .

فمن ملك نفسه وقهرها ودانها عَزَّ بذلك ؛ لأنَّه انتصر على أشد أعدائه وقهره ، وأسره واكتفى شَرَّه ، قال تعالى : «وَمَنْ يُوقِنْ شَحْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلُحُونَ»^(١) فحصر الفلاح في وقاية شح نفسه ، وتطلعها إلى ما مُنعت منه ، وحرصها على ما يُضيرها مما تشتته : من علو وترفع ، ومال وجاه ، وأهل مسكن ، وأكل وشرب ، وملبس وغير ذلك .

فإنَّها تطلع إلى ذلك كُلُّه وتشتته ، وهو عين هلاكها ، ومنه ينشأ البغي والحسد والحقد ؛ فمن وقي شح نفسه فقد قهرها ، وقصرها على ما أُيَّح لها وأذن لها فيه ، وذلك عين الفلاح .

كان بعض العارفين يُشَدِّدُ :

إذا ما (عدلت)^(٢) النفس عن الحق زجرناها
وإن مالت عن الأخرى إلى الدنيا منعنها
تخدعنا ونخدعها وبالصبر غلبناها
لها خوف من الفقر وفي الفقر أنخناها
وبكل حال ، فلا يقوى العبد على نفسه إلَّا بتوفيق الله إياه وتوليه له ، فمن عصمه الله وحفظه تولاه ، ووقاه شح نفسه وشرها ، وقواه على مُجاهدتها ومعاداتها .

ومن وكله إلى نفسه غلبيه وقهرته ، وأسرته وجراحته إلى ما هو عين هلاكه ، وهو لا يقدر على الامتناع كما يصنع العدو الكافر إذا ظفر بعدهو المسلم ؛ بل شر من ذلك ؛ فإنَّ المسلمين إذا قتله عدوه الكافر كان شهيداً ، وأمَّا النفس إذا تمكنت من صاحبها قتلتة قتلاً يهلك به في الدنيا والآخرة .

(١) الحشر : ٩ .

(٢) عدت : (نسخة) .

وهذا معنى الحديث الذي رُوي مرفوعاً : «ليس عدوك الذي إذا قتله كان لك نوراً يوم القيمة ، وإن قتلك دخلت الجنة . أعدى عدوك نفسك التي بين [ف] ٢٦ / جنبيك »^(١) .

فلهذا ، كان من أهم الأمور سؤال العبد ربّه أن لا يكله إلى نفسه طرفة عين .

يا رب هيئ لنا من أمرنا رشدا واجعل معونتك الحُسْنَى لنا مددًا
ولا تكلنا إلى تدبير أنفسنا فالعبد يعجز عن إصلاح ما فسدا

وقوله عليه ﷺ : «فاغفر لي ذنبي إنّه لا يغفر الذنوب إلا أنت ، وتب على إنك
أنت التواب الرحيم» .

ختم الدعاء بسؤال مغفرة الذنوب والتوبة ؛ قال بعض السلف : الدنيا إما
عصمة الله أو الهلاكة ، والآخرة إما عفو الله أو النار .

فمن حصل له في الدنيا التوبة ، وفي الآخرة المغفرة : فقد ظفر بسعادة الدنيا
والآخرة . وقد تكرر في الكتاب والسنة ذكر الأمر بالتوبة والاستغفار ؛ قال الله
تعالى : ﴿أَفَلَا يَتَوَبُونَ إِلَى اللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُ﴾^(٢) الآية ، وقال تعالى : ﴿وَإِن
اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُؤْبِدُ إِلَيْهِ﴾^(٣) الآية .

وأخبر عن هود عليه السلام ، وصالح وشعيب عليهم السلام . أنّهم أمروا
أئمّهم بالاستغفار والتوبة ، وقال تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحْشَأْتُمْ أَوْ ظَلَمْتُمْ
أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٤) الآيات .
وترک الإصرار هو التوبة .

(١) أخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٩٤/٣ ، برقم ٣٤٤٥ ، وفي «مستند الشاميين» برقم ١٦٦٨
من حديث أبي مالك الأشعري . وقال الهيثمي في «المجمع» ٢٤٥/١٠ : وفيه محمد بن
إسماعيل ابن عياش وهو ضعيف .

(٢) المائدة : ٧٤ .

(٣) هود : ٣ .

(٤) آل عمران : ١٣٥ - ١٣٦ .

وفي «صحيح مسلم»^(١)، عن الأغر المزني، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «يا أيها الناس، توبوا إلى ربكم واستغفروه، فإني أتوب إليه في اليوم مائة مرة». وخرّجه النسائي^(٢)، ولفظه: «يا أيها الناس توبوا إلى ربكم واستغفروه؛ فإني أتوب إلى الله وأستغفره كل يوم أكثر من سبعين مرة».

وفي « صحيح البخاري »^(٣)، عن أبي هريرة ، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : « والله إني لأشتغف بالله وأتوب إليه في اليوم أكثر من سبعين مرة ». وخرّجه النسائي ، وابن ماجه^(٤) ، ولفظهما : « إني لأشتغف بالله وأتوب إليه كل يوم مائة مرة ».

وفي «المسند»^(٥) عن حذيفة، قال: كان في لسانه ذرب على أهلي، ما أعدوه إلى غيرهم. فذكرت ذلك للنبي عليه السلام قال: «أين أنت من الاستغفار. يا حذيفة؟ إني لأستغفر الله كل يوم مائة مرة وأتوب إليه».

وفيء^(٦)، عن أبي موسى ، عن النبي ﷺ قال : « إني لأشتغفُ اللَّهَ كُلَّ يَوْمٍ مائة مَرَّةٍ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ». .

وفي السنن الأربعة^(٧)، عن ابن عمر قال: إن كنا نعد للنبي ﷺ في مجلس واحد مائة مرة يقول: «رب اغفر لي وثب علىي، إنك أنت التواب الرحيم الغفور». .

برقم (٢٧٠٢) .

(٢) في «الكبرى» (١٠٢٧٨ / ١١) من حديث أنس.

برقم (٦٣٠٧) .

(٤) النسائي في «الكبير» (١٠٢٦٨/٣)، وأبي ماجة في «السنن» (٣٨١٥).

. (३०२, ३९८, ३९६, ३९४/०) (०)

(٦) آخرجه أحمد (٤١٠/٤)، (٣٩٤/٥).

(٧) آخرجه أبو داود (١٥١٦)، والترمذى (٣٤٣٤)، والنسائى في «الكبيرى» (١٠٢٩٢)، وابن ماجه (٣٨١٤). قال الترمذى: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وإنما قدم ذكر الشهادة بالتوحيد على طلب المغفرة؛ لأن التوحيد أعظم الأسباب التي تُستجلب بها المغفرة، وعدمه مانع من / المغفرة بالكلية؛ وفي [ف ٤٧] الحديث^(١): «ابن آدم إن جئتي بقراب الأرض خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً لقيتك بقربها مغفرة».

وفي حديث سيد الاستغفار^(٢) البداية بذكر التوحيد قبل طلب المغفرة . وإذا اعترف العبد بذنبه وطلب المغفرة من ربّه ، وأقرّ له أنه لا يغفر الذنوب غيره كان جديراً أنْ يغفر له ؛ ولهذا قال في الحديث : «فاغفر لي ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت» وكذلك في دعاء سيد الاستغفار ، وكذلك في الدعاء الذي علّمه الصديق أنْ يقوله في صلاته .

والى هذا الإشارة في القرآن : ﴿نَكِرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذَّنْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾^(٣).

وفي حديث أبي ذر^(٤) المروي : «يقول الله عز وجل : من علم أني ذو قدرة على المغفرة ثم استغفرني غفرت له ولا أبالي» .

وفي حديث علي^(٥) ، عن النبي ﷺ : «إِنَّ رَبَّكَ لِيَعْجِبَ مِنْ عَبْدِهِ إِذَا قَالَ : اغْفِرْ لِي ذَنْبِي . يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذَّنْبَ غَيْرِي» .

وفي «الصحيح»^(٦) : حديث الذي أذنب ذاتنا فقال : «ربّ عملت ذاتنا فاغفر لي . قال الله عز وجل : علم عبدي أنَّ له ربّاً يغفر الذنب ويأخذ بالذنب ، قد غفرت لعبدي . ثم قال في الرابعة : فليعمل ما شاء» . يعني : ما دام على هذا الحال ، كلّما أذنب استغفر .

(١) أخرجه أحمد (٥/٤٧) ، وابن ماجه (٣٨٢١) من حديث أبي ذر .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٠٦) .

(٣) آل عمران : ١٣٥ .

(٤) أخرجه أحمد (٥/١٧٧) ، والترمذى (٢٤٩٥) ، وابن ماجه (٤٢٥٧) .

(٥) أخرجه أحمد (١/٩٧) ، والترمذى (٢٦٠٢) ، وأبو داود (١٢٨) ، وابن ماجه (٣٤٤٦) ، والنسائي في «الكتاب» (١/٨٧٩٩) .

(٦) أخرجه البخاري (٧٥٠٧) ، ومسلم (٢٧٥٨) من حديث أبي هريرة .

وفي «السنن»^(١)، عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «ما أصر من استغفر، وإن عاد في اليوم سبعين مرّة».

التوبةُ والاستغفار تقبل في جميع آناء الليل والنهاز، وفي «صحيف مسلم»^(٢) مرفوعاً: «إِنَّ اللَّهَ يَسْطِعُ يَدَهُ بِاللَّيلِ لِيَتُوبَ مَسِيئَ النَّهَارِ، وَيُسْطِعُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مَسِيئَ اللَّيلِ، حَتَّىٰ تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا».

ولكن بعض الأوقات أرجى قبولاً، فإذا وقعت التوبةُ والاستغفار في مطان الإجابة كان أقرب إلى حصول المطلوب؛ ولهذا مدح الله تعالى المستغفرين بالأسحار، قال: «وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ»^(٣)، وقال: «وَالْمُسْتَغْفِرُونَ بِالْأَسْحَارِ»^(٤).

وفي «ال الصحيح»^(٥)، حديث النزول، وأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَقِنُ ثُلُثَ الْلَّيْلِ الْآخِرِ: «هَلْ مَنْ مُسْتَغْفِرٌ فَاغْفِرْ لَهُ، هَلْ مَنْ تَائِبٌ فَأَتُوْبُ عَلَيْهِ».

قال الفضيل بن عياض: ما من ليلة اختلط ظلامها، وأرخي الليل سربال سترها، إلّا نادى الجليل - جل جلاله - : مَنْ أَعْظَمَ مِنِي جُودًا، والخلائق لي عاصون، وأنا لهم مراقب، أكثؤهم في مضاجعهم كأنهم لم يعصوني، وأنوئي حفظهم كأنهم لم يذنبوا فيما بيني وبينهم، أجود بالفضل على العاصي وأتفضل على المسيء. من ذا الذي دعاني فلم أُبَلِّهُ، أَمْنَ ذا الذي (سألني)^(٦) فلم أُعْطِهُ، أَمْنَ ذا الذي أناخ بياني فتحيته. أنا الفضل ومني الفضل، أنا الجباد ومني الجبود، أنا الكريم ومني الكرم، ومني كرمي (أن)^(٧) أغفر لل العاصي بعد

(١) أخرجه أبو داود (١٥١٤)، والترمذى (٣٥٥٩). وقال الترمذى: هذا حديث غريب، إنما نعرفه من حديث أبي نضيرة، وليس إسناده بالقوي.

(٢) برقم (٢٧٥٩) من حديث أبي موسى.

(٣) الذاريات : ١٨ .

(٤) آل عمران : ١٧ .

(٥) أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨) من حديث أبي هريرة.

(٦) يسألني: «نسخة». (٧) أي: «نسخة».

العاشي ، ومن كرمي أن أعطي العبد ما سألي ، وأعطيه ما لم يسألني ، ومن كرمي أن أعطي التائب كأنه لم يعصني . فأين عندي يهرب الخلاق ، وأين عن / بابي يتحي العاصون^(١) . ما للعصاة مهرب من الله إلا إليه ، فيهربون منه [ف ٢٨] إليه .

هربت منه إليه بكى منه عليه وحقه هو سؤلي لا زلت بين يديه حتى أنسى وأحظى بما أرجو لديه أسمأ ولم أحسن وجئتك تائبا وأنى لعبد عن مواليه يهرب يؤمل غفرانا فإن خاب ظنه فما أحد منه على الأرض أخيب وهذا معنى : « لا ملجاً منك إلا إليك » هو أرحم بعباده من الوالدة بولدها ، وأفرح بتوبة عبده من فقد راحلته بأرض مهلكة ، حتى يس من الحياة ثم وجدتها .

يا مطرود احذر أن تفارق عتبة بابهم ، يا مرميًا بالبعاد إياك أن تبعد عن جنابهم ، يا مهجورًا ألبك وترام عليهم ، يا متوعدًا بالعقاب لا تهرب منهم إلا إليهم .

في حديث جابر ، المرفع : « إنَّ العبد (ليدعُوا) ^(*) اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبٌ ، فيعرض عنه ، فلا يزال يدعوه حتى يقول اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِلْمَلَائِكَةَ : إِنَّ عَبْدِي قَدْ أَبْيَ أَنْ يَدْعُو غَيْرِي فَقَدْ اسْتَجَبْتُ لَهُ ».

كان رجلٌ من أصحاب ذي النون يطوف في السُّكُوك يكثي ، ويئادي : أين قلبي ، أين قلبي ، مَنْ وَجَدَ قلْبِي؟! فدخل يوماً بعض السُّكُوك ، فوجد صبياً يكثي وأمه تضربه ، ثم أخرجته من الدار وأغلقت الباب دونه . فجعل الصبي يلتفت يميناً وشمالاً ، ولا يدرى أين يذهب ولا أين يقصد . فرجع إلى باب

(١) آخرجه أبو نعيم في « الخلية » (٩٢/٨).

(*) ليدع : (نسخة).

الدار ، فوضع رأسه على عتبته فنام ، فلما استيقظ جعل يبكي ، ويقول : يا أمّاه ، من يفتح لي الباب إذا أغلقت عني بابك ، ومن يُدْنِينِي من نفسه إذا طردني ، ومن ذا الذي يَئُونِي بعد أنْ غضبت علىَ ؟ فَرَحْمَتُهُ أَمْهُ ، فقامت فنظرت من خلل الباب فوجدت ولدها تجري الدموع على خده متمعِّكاً^(١) في التراب . ففتحت الباب وأخذته حتى وضعته في حجرها ، وجعلت تُقبله وتقول : يا قُرْةَ عيني وعزيز نفسي ، أنت الذي حملتني على نفسك ، وأنت الذي تعرضت لما حلَّ بك ، لو كنت أطعنتي لم (تلق)^(٢) مني مكرورها .

فتوارد^(٣) الرجل ، ثم قام وصاح ، وقال : قد وجدت قلبي ، قد وجدت قلبي .

هكذا ينبغي أن يكون حال العبد مع ربه .

إذا هجروا عزّاً وصلنا تذللاً وإنْ بعدوا يائساً قربنا تعللاً
وإنْ غلقوا بالهجر أبواب وصلهم وقالوا ابعدوا عنا طلبنا التوصل
وقفنا على أبوابهم نطلب الرّضى على التّرب عفرنا الخدود تذللاً
أشرنا بتسليم وإنْ بعْد المدى إليهم وكلفنا الرياح التحملأ

(آخره والحمد لله رب العالمين حمدًا كثيرًا طيباً مباركًا فيه ، كما يحب ربنا ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله وصلى الله على محمد وآلته وصحبه وسلم)^(٤) .

* * *

(١) متعمك : أي تقلب وترغ في التراب . «لسان العرب» مادة : (معك) .

(٢) يكن : (نسخة) .

(٣) فتوارد أي حزن «لسان» مادة : (وجد) .

(٤) تم هذا الحديث وشرحه ، والحمد لله وحده وصل اللهم على سيدنا محمد وآلته وصحبه وسلم : (نسخة) .

شرح حديث

عمار بن ياسر

رضي الله عنه

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على محمد وآلـه وصحبه أجمعين .

وبعد فقد خرج الإمام أحمد والنسائي^(١) من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه «أن النبي عليه السلام كان يدعو بهؤلاء الدعوات : اللهم بعلمه الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت الحياة خيراً لي ، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي ، اللهم إني أسألك خشيتك في الغيب والشهادة ، وكلمة الحق في الغضب والرضا ، وأسائلك القصد في الفقر والغنى ، وأسائلك نعماً لا ينفد ، وقرة عين لا تنتهي ، وأسائلك الرضا بعد القضاء ، وبرد العيش بعد الموت ، وأسائلك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك من غير ضراء مضرة ولا فتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا هداه مهتدين » .

اعلم أن الحاجات التي يطلبها العبد من الله عز وجل نوعان :

أحدهما : ما علم أنه خير محض كسؤاله خشيته من الله تعالى وطاعته وتقواه ، وسؤاله الجنة ، والاستعاذه به من النار ، فهذا يطلب من الله تعالى بغير تردد ، ولا تعليق بالعلم بالمصلحة ؛ لأنـه خير محض ، ومصلحة خالصة ؛ فلا وجه لتعليقـه بشرط وهو معلوم الحصول ، وكذلك لا يعلق لمشيئة الله عز وجل ؛ لأنـ الله يفعل ما يشاء ولا مُكـرة له فلا فائدة في تعليقه بمـشئـة ؛ ولكنـ ليعزم المسـألـة ، كما قال النبي عليه السلام : «لا يقل أحدكم : اللهم اغفر لي إن شئت ، ولكنـ ليعزم المسـألـة ، فإنـ الله لا مستـكـره له» خرجـاه من حـديثـ أنسـ وأبي هـرـيرةـ بـعـنـاهـ^(٢) .

(١) أخرجه النسائي (١٣٠٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٨) ، ومسلم (٢٦٧٨) من حـديثـ أنسـ ، والبخاري (٧٤٧٧، ٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩) من حـديثـ أبي هـرـيرةـ .

وفي رواية لمسلم^(١) : «ولكن ليعلم المسألة وليعظم الرغبة؛ فإن الله لا يتعاظمه شيء». .

وفي رواية للبخاري^(٢) : «إن الله لا يتعاظمه شيء وأنه يفعل ما يشاء ولا مكره له».

النوع الثاني: ما لا يعلم هل هو خير للعبد أم لا، كالموت والحياة، والغنى والفقر، والولد والأهل، وكمائر حوائج الدنيا التي تجهل عوائقها، فهذه لا ينبغي أن يسأل الله منها إلا ما يعلم فيه الخيرة للعبد، فإن العبد جاهل بعواقب الأمور، وهو مع هذا عاجز عن تحصيل مصالحه ودفع مضاره، فيتعين عليه أن يسأل حوائجه من هو عالم قادر، ولهذا شرعت الاستخاراة في الأمور الدنيوية كلها، وشرع أن يقول الداعي في استخارته: «اللهم أستخلك [ف/ب] بعلمك، و / أستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، ثم يقول: اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر - ويسميه باسمه - خيراً لي في ديني ودنياي»^(٣).

وكذلك في هذا الدعاء يسأل الله بعلمه الغيب وقدرته على الخلق ما يعلم له فيه الخيرة من موت أو حياة.

وقد تضمن الدعاء الذي في هذا الحديث التوعين معاً، فإنه لما سأله الموت والحياة قيد ذلك بما يعلم الله أن فيه الخيرة لعبد، ولما سأله الخشية وما بعدها مما هو خير صرف جزم به ولم يقيده بشيء.

في «ال الصحيحين»^(٤) عن النبي ﷺ أنه قال: «لا يتمنن أحدكم الموت لضر نزل به، فإن كان لا بد فاعلاً فليقل: اللهم أحيني ما علمت الحياة خيراً لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيراً لي».

(١) برقـم (٢٦٧٩). (٢) برقـم (٧٤٧٧).

(٣) أخرجه البخاري (٦٣٨٢) من حديث جابر.

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، (٦٣٥١)، (٦٣٣٣)، (٧٢٣٣)، ومسلم (٢٦٨٠).

وللبخاري^(١) : « لا يتمنى أحدكم الموت : إما محسناً فلعله أن يزداد ، وإنما مسيئاً فلعله إن يستعتب ». .

ولمسلم^(٢) : « لا يتمنى أحدكم الموت ولا يذبح به من قبل أن يأتيه ، إنه إذا مات أحدكم انقطع عمله ، وإنه لا يزيد المؤمن عمره إلا خيراً ». وزاد الإمام أحمد^(٣) في رواية له : « إلا أن يكون وثق بعلمه » وله أيضاً^(٤) : « لا تتموا الموت ، فإن هول المطلع ، شديد وإن من السعادة أن يطول عمر العبد ويرزقه الله الإنابة ». .

ففي هذه الأحاديث التعليل للنهي عن تبني الموت بأن العبد إن كان محسناً فحياته يرجى أن يزداد بها إحساناً ، وإن كان مسيئاً فإنه يرجو أن يستعتب ، يعني : يزيل العتب عنه بالتوبة والإنابة قبل الموت ، وقد جاءت الأحاديث عن النبي ﷺ بفصيلة طول العمر في الطاعة ففي الترمذ^(٥) : « أنه ﷺ سُئل : أي الناس خير ؟ قال : من طال عمره وحسن عمله . وسئل : أي الناس شر ؟ قال : من طال عمره وساء عمله ». .

وفي « المسند»^(٦) : « إن نفراً ثلاثة أسلموا ، فكانوا عند طلحة ، فبعث النبي ﷺ بعثاً فخرج فيه أحدهم فاستشهد ، ثم بعث بعثاً آخر فخرج فيه آخر فاستشهد ، ثم مات الثالث على فراشه ، قال طلحة : فرأيتهم في المنام في الجنة ، فرأيت الميت على فراشه أمامهم ، ورأيت الذي استشهد آخر يليه ، ورأيت الذي استشهد أولهم آخرهم ، فأتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له . فقال : وما أنكرت من ذلك ليس أحد أفضل عند الله من مؤمن يعمر في الإسلام لتسبيحه وتكبيره وتهليله ». .

(١) برقـ (٧٢٣٥) .

(٢) برقـ (٢٦٨٢) .

(٣) (٣٥٠/٢) .

(٤) (٣٣٢/٣) .

(٥) برقـ (٢٣٣٠) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٦) (١٦٣/١) .

[ف/٢١] وفي رواية^(١) : « قال : أليس قد مكث هذا بعده سنة ؟ قالوا : بل ، قال : وأدرك رمضانه فصامه ؟ قالوا : بل ، قال : وصلى كذا وكذا سجدة / في السنة ؟ قالوا : بل ، قال : فلما بينهما أبعد ما بين السماء والأرض ».

قيل لبعض السلف : طاب الموت . قال : يا ابن أخي ، لا تفعل . لساعة تعيش فيها تستغفر لله خير لك من موت الدهر .

وقيل لشيخ كبير منهم : أتحب الموت ؟ قال : لا ، قد ذهب الشباب وشره ، وجاء الكبر وخierre ، فإذا قمت قلت : بسم الله ، وإذا قعدت قلت : الحمد للله ، فأنا أحب أن يبقى لي هذا .

وقيل لشيخ آخر : ما بقي منك مما تحب له الحياة ؟ قال : البكاء على الذنوب . ولهذا كان كثير من السلف يكيي عند موته تأسفاً على انقطاع أعماله الصالحة . وكان يزيد الرقاشي يقول عند موته يا يزيد من يصلني لك بعده ومن يصوم ؟ ومن يتوب لك من الذنوب السالفة .

ولهذا يتحسر الموتى على انقطاع أعمالهم الصالحة .

ففي الترمذ^(٢) عن النبي ﷺ : « ما أحد يموت إلا ندم : إن كان محسناً أن لا يكون ازداد ، وإن كان مسيئاً أن لا يكون استعتبر ».

ورئي بعض الموتى من السلف في النام ، فشُئل عن حاله فقال : قدمنا على أمر عظيم ، نعلم ولا نعمل وتعلمون ولا تعلمون ، والله لتسبيحة أو تسبيحتان ، أو ركعة أو ركعتان في نسخة عملي أحب إلى من الدنيا وما فيها .

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٢٥) ، وأحمد (١٦٢، ١٦٣) من طريق أبي سلمة عن طلحة بن عبد الله . قال أبو بصير في « الزوائد » : رجال إسناده ثقات ، إلا أنه منقطع . قال علي بن المديني وابن معين : أبو سلمة لم يسمع من طلحة شيئاً .

(٢) برقم (٢٤٠٣) من طريق يحيى بن عبيد قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبي هريرة يقول ... فذكره . قال أبو عيسى : هذا حديث إنما نعرفه من هذا الوجه ، ويحيى بن عبيد الله قد تكلم فيه شعبة ، وهو يحيى بن عبيد الله بن موهب ، مدائني .

وصلى بعض السلف ركتعتين خفيفتين بقرب من المقابر ، ولم يرضهما لتخفيهما ، ثم غلبته عينه فرأى صاحب القبر الذي هو بقريبه يقول له : صليت ركتعتين ولم ترضهما ؟ قال : نعم . قال : لئن يكون لي مثل ركتريك أحباب إلي من الدنيا بحذافيرها .

وأما الرواية التي في «المسند»^(١) : «لا يتمنى أحدكم الموت إلا من وثق بعمله» فيدل على أن من له عمل صالح يثق به فإن له أن يتمنى الموت .

وقد كان كثير من السلف يتمنى الموت ، وهم أقسام :

منهم من يحمله حسن الظن بالله على حب لقائه ، إما لما له عنده من كثرة الطاعات ، أو لما عنده من محبة الله عز وجل فيحسن ظنه به كما قال بعض السلف : لقد سئمت من الحياة ، حتى لو وجدت الموت يماع لاشترتيه ، شوقاً إلى الله وحباً للقاءه ، فقيل له : أفعلى ثقة أنت من عملك ؟ قال : لا ، لكن لحيي إياه وحسن ظني به ، أفتراه يعذبني وأنا أحبه ؟!

وكان بعضهم ينشد في هذا المعنى :

وزادي قليل ما أراه مبلغني أزاد أبكي أم لطول مسافتني ؟
آخرقني بالنار يا غاية المنى فأين رجائي فيك أين محبتي ؟
ومنهم من يتمنى الموت شوقاً إلى لقاء الله عز وجل ، وسنذكر أخبارهم في الكلام على آخر الحديث إن شاء الله تعالى .

وتمنى الموت لمن يثق بعمله له أحوال :

تارة يتمنى الموت لضر / نزل به ، وهذا منهي عنه ، وصاحبته إن لم يثق بعمله [ف/٢ ب]
كالمستجير من الرمضاء بالنار ؛ فإنه لا يدرى لعله يهجم بعد الموت على ما هو أعظم وأشد مما هو فيه ، فإن وثق بعمله فقد تناه للضر بعض السلف .

(١) (٣٥٠/٢) وسبق عزوه للمسند .

وتارة يتمناه خشية فتنة في الدين، فهذا جائز عند أكثر العلماء، وقد تمناه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في آخر حجّة حجّها فإنه قال: «اللهم إلهي كبرت سني ورق عظمي، وانشرت رعيتي، فاقبضني إليك غير مصيغ ولا مفتون»^(١). فقتل في ذلك الشهر.

وتنبأ زينب بنت جحش رضي الله عنها لما جاءها عطاء عمر فاستكرثره وقالت: اللهم لا يدركني عطاء لعمر بعدها، فماتت قبل أن يدركها عطاء ثانٍ لعمر.

وسائل عمر بن عبد العزيز من ظن به إجابة الدعاء أن يدعوه له بالموت، لما ثقلت عليه الرعية، وخشي العجز عن القيام بحقوقهم.

وطلبت كثير من السلف الصالح إلى بعض الولايات؛ فدعوا لأنفسهم بالموت فماتوا، واشتهر بعضهم واطلع على بعض عمل أحدهم أو معاملته مع الله فدعا لنفسه بالموت فمات، وفي الحديث: «وإذا أردت بقوم فتنة فاقبضني إليك غير مفتون»^(٢).

وفي «المسندي»^(٣) عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ قال: «اثنان يكرههما ابن آدم: الموت، والموت خير للمؤمن من الفتنة، ويكره قلة المال، وقلة المال أقل للحساب».

وقال ابن مسعود وغيره: ما من بر ولا فاجر إلا الموت خير له إن كان برأ، فما عند الله خير للأبرار.

وإن كان فاجراً، فإنما ن ملي لهم ليزدادوا إثناً.

(١) أخرجه مالك في «الموطأ» (٨٢٤/٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٥٤/١).

(٢) أخرجه الترمذى (٣٢٣٣) من طريق أبي قلابة عن ابن عباس. قال أبو عيسى: وقد ذكروا بين أبي قلابة وابن عباس في هذا الحديث رجلاً، وقد رواه قنادة عن أبي قلابة عن خالد بن اللجاج عن ابن عباس، وأحمد في «المسندي» (٢٤٣/٥) من حديث معاذ بن جبل.

(٣) (٤٢٧/٥) قال الهيثمي في «المجمع» (٣٢١/٢): رواه أحمد، وروجاه رجال الصحيح.

وتارة يتمناه من غير ضر ولا فتنة، فإن كان من وثق بعمله حبّاً لله وشوقاً إلى لقاءه جاز، وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى.

وكذلك تمنيه عند حضور أسباب الشهادة اغتناماً لها، كتمنيه عند حضور القتال في سبيل الله أو الطاعون، وإن كان إحساناً للظن به ففيه اختلاف بين السلف، وقد ورد تعليل النهي عن تمني الموت بأن هول المطلع شديد؟ فتمنيه من نوع تمني وقوع البلاء قبل نزوله ولا ينبغي ذلك كما قال عليه السلام: «لا تمنوا لقاء العدو، ولكن سلوا الله العافية، فإذا لقيتموه فاثبتو»^(١).

وسمع ابن عمر رجلاً يتمنى الموت فقال: لا / تمني الموت فإنك ميت، [فأ] [١/٣] ولكن سل الله العافية، فإن الميت ينكشف له عن هول عظيم^(٢).

هو هول المطلع، ويرى عالماً لا عهد له به، فلا ينبغي للإنسان أن يستعجل ذلك.

وقد قال عمر عند موته: لو كان لي ما في الأرض لافتديت به من هول المطلع^(٣). وجزع الحسن بن علي عند موته وقال: إني أريد أن أشرف على ما لم أشرف عليه قط.

وكان الحسن البصري يقول عند موته: نفيسة ضعيفة وأمر هول عظيم، فإننا لله ولانا إليه راجعون.

وجزع حبيب بن محمد عند موته وجعل يقول: إني أريد أن أسافر سفراً ما سافرته قط، إني أريد أن أسلك طريقاً ما سلكته قط. أريد أن أзор سيدتي ومولاي وما رأيته قط، أريد أن أشرف على أحوال ما شاهدت مثلها قط.

(١) أخرجه البخاري (٢٨٦٣)، ومسلم (١٧٤١).

(٢) أخرجه عبد بن حميد في «المتنبّ»، بهذا اللفظ رقم (٣٣٠).

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٠٠/٧)، والطبراني في «الأوسط» (٥٧٩)، وابن حبان (٦٨٩١-إحسان)، والحاكم في «المستدرك» (٩٠/٣) علمية).

وقال الهيثمي في «المجمع» (٧٦/٩): ... ولأستاذه حسن.

وأيضاً فالموت نفسه أشد ما يلقاه الآدمي في الدنيا ولا يعلم الناس في الدنيا
حقيقة شدته .

وقال بعض السلف : لو أن ميئاً نُشرَ فأخبر أهل الدنيا بحقيقة الموت ما
انتفعوا بعيش ولا استلذوا بنوم .

ولما كان الموت خيراً للعاصي ؛ لأنه كلما طال عمره زادت ذنبه ، فراد
عقابه . وهذا كما قال ابن مسعود : إن كان مسيئاً فإن الله تعالى يقول :
﴿إِنَّمَا نُنْهِي لَهُمْ لِيَرْدَادُوا إِثْقَانًا﴾^(١) .

وكان بعض الصالحين يقول : قد سمعنا من الحياة لكثرة ما نقترف من
الذنوب . هذا مع كثرة أعمالهم الصالحة فكيف يقول من عمره كله ضائع .

صفوة اللذة أثمرت لي كدرى كم أبصرت ما يعطي بصري
ما لي زاد وقد تدانى سفري وقد ضاع العمر فإنه يوالى عمري
ولقد كان كثير من الصالحين يتمنى الموت في صحته ، فلما نزل به كرهه
لشنته ، ومنهم : أبو الدرداء وسفيان الثوري ، فما الظن بغيرهما .

وكان بعض الصالحين يتمنى الموت ، فرأى في منامه قائلاً يقول له : أتتمنى
الموت ؟ قال : قد كان ذلك ، فقطب وجهه ثم قال : لو عرفت الموت وكربه
حتى يخالط قلبك معرفته ، لطار نومك أيام حياتك ، ولذهل عقلك حتى تمشي
في الناس والها .

وكان إذا ذكر منامه هذا بكى وقال : طوي لم نفعه عيشه ، فكان طول
عمره زيادة في عمله ، والله ما أراني كذلك .

قال إبراهيم بن أدهم : إن للموت كأساً لا يقوى على تجره إلا خائف
وجل طائع كان يتوقاها .

(١) آل عمران : ١٧٨ .

ولأبي العتابية :

ألا للموت كأس أي كأس وأنت لكافه لابد حاسي
إلى كم والمات إلى قريب تذكر بالمات وأنت ناسي
وفي الجملة فينبغي للمؤمن أن يكون طول عمره زيادة في عمله ، كما في
«صحيح مسلم»^(١) / عن النبي ﷺ : «أنه كان يدعو : واجعل الحياة زيادة [ف3/ب]
لي في كل خير» .

قال بعضهم : من لا خير له في الموت لا خير له في الحياة .

يعني من لا تكون حياته زيادة في حسناته فلا خير له في الموت ولا في الحياة
وقد رأى بعضهم النبي ﷺ في منامه فقال له : «من استوى يوماه فهو
مغبون ، ومن كان يومه شرّاً من أمسه فهو ملعون ، ومن لم يتفقد الزيادة في
عمله فهو في نقصان ، ومن كان في نقصان فالموت خير له»^(٢) .

وقال ميمون بن مهران : لا خير في الحياة إلا التائب ، أو لرجل يعمل في
الدرجات يعني أن التائب يمحو بتوبته ما سلف من السيئات ، والعامل في
الدرجات تعلو درجاته بما يعمل من الحسنات ، فهذا يزيد حسناته والأول يمحو
سيئاته ، فما عدا هذين الرجلين فلا خير لهما في الحياة .

ولهذا قال بقية : عمر المؤمن لا قيمة له [إلا أن]^(٣) يتوب فيه من السيئات
ويستدرك فيه ما فات .

(١) برق (٢٧٢٠).

(٢) أخرجه البيهقي في «الزهد الكبير» (٩٨٧) عن عبد العزيز بن أبي رواد قال : رأيت النبي ﷺ في
النوم ... فذكره .

والحديث ليس في نسخة الزهد المخطوطة وإنما هو مما استدركه المحقق من كتب أخرى
ونسب فيها الحديث للبيهقي في «الزهد» .

وآخرجه أبو نعيم في «الخلية» (٤٥/٨) قال : سمعت إبراهيم بن أدهم يقول : بلغني أن
الحسن البصري رأى النبي ﷺ في منامه ...
(٣) ليست بالأصل وهي أنساب للسياق .

رفع إلى بعض العابدين رقعة في منامه وإذا فيها مكتوب :

إن كنت لا ترتاب أنيك ميت
وليس بعد الموت ها أنت تعمل
فعمرك ما يغنى وأنت مفترط
واسملك في الموتى معد محصل
ورأى آخر في منامه كأن قائلاً ينشده :

يا خدّ إنيك إن توسد لينا وسدت بعد الموت سم الجندي

[ق ٤/١] / فاعمل لنفسك في حياتك صالحًا فلتستدمن غداً إذا لم تفعل

قوله عليه السلام : «أسالك خشيتك في الغيب والشهادة، وكلمة الحق في الغضب والرضا، والقصد في الفقر والغني :

هذه الثلاث المنجيات التي رویت عن النبي عليه السلام أنه قال : «ثلاث منجيات ، وثلاث مهلكات» فذكر المنجيات هذه الحصول الثلاث والمهلكات : شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب كل ذي رأي برأيه .

وروى أن سليمان عليه السلام قال : أوتينا ما أöttى الناس ، وما لم يؤتوا ، وعلمنا ما علم الناس ، وما لم يعلموا ، فلم نجد شيئاً أفضل من هذه الثلاث خصال .
وقال نافع بن سليمان : قال عيسى بن مرريم عليه السلام : ثلاثة من كن فيه بلغ ما بلغت : تقوى الله في السر والعلنية ، والعدل في الغضب والرضا ، والقصد في الغنى والفقير .

فأما خشية الله في الغيب والشهادة فالمعنى بها أن العبد يخشى الله سراً وإعلاناً وظاهراً وباطناً ، فإن أكثر الناس يرى أنه يخشى الله في العلانية وفي الشهادة ، ولكن الشأن في خشيته الله في الغيب إذا غاب عن أعين الناس ، وقد مدح الله من يخافه بالغيب ، قال تعالى : ﴿الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ وَهُم مِّنَ السَّائِعَةِ مُسْفِقُونَ﴾^(١) وقال : ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ وَجَاءَ بِقُلْبٍ مُّنِيبٍ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿لَيَتَغْلِمَ اللَّهُ مَنْ يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾^(٣) وقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ بِالْغَيْبِ لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ كَبِيرٌ﴾^(٤) .

(١) الأنبياء : ٤٩ .

(٢) ق : ٣٣ .

(٤) الملك : ١٢ .

(٣) المائدة : ٩٤ .

وقد فسر الغيب في هذه الآيات بالدنيا لأن أهلها في غيب عما وعدوا به من أمر الآخرة، وأما في هذا الحديث فلا يتأتى ذلك، كما ترى لمقابلته بالشهادة.

كان بعض السلف يقول لأخوانه: زهدنا الله وإياكم في الحرام زهادة من قدر عليه في الخلوة فعلم أن الله يراه فتركه / . [ق، ب]

ومن هذا قول بعضهم: ليس الخائف من بكى وعصر عينيه، إنما الخائف من ترك ما اشتهرى من الحرام إذا قدر عليه، ومن هنا عظم ثواب من أطاع الله سرّاً بيته وبينه، ومن ترك المحرمات التي يقدر عليها سرّاً.

فأما الأول: فمثل قوله تعالى: «**أَنْتَجَافِي جَنُوبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ**» إلى قوله: «**فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قَرْبَةِ أَعْيُنٍ**»^(١).

قال بعض السلف: أخفوا لله العمل فأخفى لهم الجزاء.
وفي حديث السيدة الذي يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله «رجل ذكر الله خالياً ف Paxist عن عيناه، ورجل تصدق بصدقة فأخفها، حتى لا تعلم شماله ما تتفق بينه»^(٢).

وفي الحديث: إذا صلى العبد في العلانية فأحسن وصلى في السر فأحسن، قال الله: هذا عبدي حقاً^(٣).

وفي حديث آخر: «من أحسن صلاته حيث يراه الناس وأساءها حيث لا يراها أحد فتلك استهانة يستهين العبد بها ربها»^(٤).

وأما الثاني: فمثل قوله عليه السلام في السيدة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله «ورجل دعته امرأة ذات حسن وجمال فقال: إني أخاف الله رب

(١) السجدة: ١٦ - ١٧.

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٩، ١٣٥٧، ١١٤)، ومسلم (١٠٣١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٤٢٥٣).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٣٨).

العالمين^(١) ، ومثل الحديث الذي جاء فيمن أدى دينًا خفيًا أنه يخسر في أي المخمور العين شاء .

والموجب لخشيه الله في السر والعلانية أمور منها :

١- قوة الإيمان بوعده ووعيده على العاصي .

٢- ومنها النظر في شدة بطشه وانتقامه ، وقوته وقهره ، وذلك يوجب للعبد ترك التعرض لخالفته ، كما قال الحسن : ابن آدم ، هل لك طاقة بمحاربة الله ، فإن من عصاه فقد حاربه .

وقال بعضهم : عجبت من ضعيف يعصي قويًا .

٣- ومنها قوة المراقبة له ، والعلم بأنه شاهد ورقيب على قلوب عباده وأعمالهم وأنه مع عباده حيث كانوا ، كما دل القرآن على ذلك في مواضع قوله تعالى : ﴿وَهُوَ مَعْهُمْ أَيْنَمَا كَانُوا﴾^(٢) وقوله تعالى : ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْهُ مِنْ قُرْآنٍ﴾ الآية^(٣) وقوله تعالى : ﴿وَمَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَىٰ ثَلَاثَةٌ إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾^(٤) وقوله تعالى : ﴿يَسْتَخْفُونَ مِنَ النَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ اللَّهِ وَهُوَ مَعْهُمْ﴾^(٥) .

وكما في الحديث الذي خرجه الطبراني^(٦) : «أفضل الإيمان أن يعلم العبد أن الله معه حيث كان» ، فيوجب ذلك الحياة منه في السر والعلانية .

قال بعضهم : خف الله على قدر قدرته عليك واستحسي منه على قدر قربه منك .

قال بعضهم لمن استوصاه : اتق الله أن يكون أهون الناظرين إليك ، وفي هذا المعنى يقول بعضهم :

(١) سبق تحريرجه في الصفحة السابقة برقم (٢) . (٢) المجادلة : ٧ .

(٣) يونس : ٦١ . (٤) النساء : ١٠٨ .

(٥) في «المعجم الصغير» (٥٥٥) من حديث عبد الله بن معاوية الغاضري مطولاً ، وقال الطبراني : لا يروى هذا الحديث عن ابن معاوية إلا بهذا الإسناد ، ولا نعرف لعبد الله بن معاوية الغاضري حديثاً مستندًا غير هذا .

/ يا مدمن الذنب أما تستحي والله في الخلوة ثانية
غرك من رب إمهاله وستره طول مساويا

وفي حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « ثلاثة يحبهم الله :
رجل أتى قوما فسألهم بالله ولم يسألهم لقرابة كانت بينه وبينهم فمنعوه ،
فتخلف رجل بأعقابهم ، فأعطاه سرا ; لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ،
وقوم ساروا ليتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به ، فوضعوا
رعوسهم فقام رجل (يتملقني)^(١) ويتلوي آياتي ، ورجل كان في سرية فللقوا
العدو ، فهزموا ، فأقبل بصدره حتى يقتل أو يفتح له»^(٢) .

فهو لاء الثلاثة قد اجتمع لهم معاملة الله سراً بينهم وبينه ، حيث غفل الناس
عنهم ، فهو تعالى يحب من يعامله سراً بينه وبينه ، حيث لا يعامله حيث نذ أحد ،
ولهذا فضل قيام وسط الليل على ما سواه من أوقات الليل ، والمحبون لله يحبون
ذلك أيضاً علماً منهم باطلاعه عليهم ومشاهدته لهم ، فهم يكتفون بذلك
لأنهم عرفوه ، فاكتفوا به من بين خلقه ، وعاملوه فيما بينه وبينهم معاملة
الشاهد غير الغائب ، وهذا مقام الإحسان ، قال بعض العارفين : من عرف الله
اكتفى به من خلقه .

وكان بعض المخلصين يقول : لا أعتد بما ظهر من عملي .

اطلع على بعض أحوال بعضهم ، فدعى لنفسه بالموت وقال : إنما كانت
تطيب الحياة إذا كانت المعاملة بيني وبينه سراً .

وقيل لبعضهم : ألا تستوحش وحدك ؟ قال : كيف أستوحش وهو يقول :
أنا جليس من ذكرني ؟!

(١) يتملقني : من « تملق » بالتحريك أي الزيادة في التودد والدعاء والتضرع فوق ما ينبغي . « النهاية » ٣٥٨/٤ .

(٢) أخرجه الترمذى رقم (٢٥٦٨، ٢٥٦٧) ، والنمسائى (١٦١٤) ، وأحمد (٥١٣) . قال الترمذى :
هذا حديث صحيح ، وهكذا روى شبيان عن منصور نحو هذا ، وهذا أصح من حديث أبي بكر
ابن عياش .

آنستي خلواتي بك من كل أنيسي
وتفردت فعايتك في الغيب جليسي
«وما كلمة الحق في الغضب والرضا» :

فعزيز جداً، وقد مدح الله من يغفر عند غضبه فقال : «إذا ما غضبوا هم يغفرون»^(١) لأن الغضب يحمل صاحبه على أن يقول غير الحق ، ويفعل غير العدل ، فمن كان لا يقول إلا الحق في الغضب والرضا ، دل ذلك على شدة إيمانه وأنه يملك نفسه .

وخرج الطبراني من حديث أنس مرفوعاً : «ثلاث من أخلاق الإيمان : من إذا غضب لا يدخله غضبه في باطل ، ومن إذا رضي لا يخرجه رضاه من حق ، ومن إذا قدر لا يتعاطى ما ليس له» .

فهذا هو الشديد حقاً كما قال النبي ﷺ : «ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٢) .

ولمسلم : «ما تعدون ذا الصرعة فيكم؟ قلنا : الذي لا تصرعه الرجال . [ق/ب] قال : ليس كذلك ، ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٣) / وقال رجل للنبي ﷺ : «أوصني ، قال : لا تغضب ، فردد مراراً ، قال : لا تغضب» آخرجه البخاري^(٤) .

وفي «المسندي» أن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما يساعدني عن غضب الله؟ قال : لا تغضب»^(٥) .

قال مورق العجلي : ما قلت في الغضب شيئاً إلا ندمت عليه في الرضا .

(١) الشورى : ٣٧ .

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٦٣) ، ومسلم (٢٦٠٩) .

(٣) برقم (٢٦٠٨) .

(٤) برقم (٥٧٦٥) .

(٥) أخرجه الإمام أحمد في «المسندي» (١٧٥/٢) .

قال عطاء : ما أبكي العلماء بكاء آخر العمر إلا من غضبة يغضبها أحدهم ، فتهدم عمل عشرين سنة أو ستين سنة ، ورب غضبة قد أقحمت صاحبها مرحماً ما استقاله .

كان الشعبي ينشد :

ليست الأحلام في حال الرضا إنما الأحلام في حال الغضب
وكان ابن عون رحمة الله تعالى إذا اشتد غضبه على أحد قال : بارك الله فيك ولم يزد .

وقال الفضيل رحمة الله تعالى : أنا منذ خمسين سنة أطلب صديقاً إذا غضب لا يكذب علىي ما أجد .

فإن من لا يملك نفسه عند الغضب إذا غضب قال فيمن غضب عليه ما ليس فيه من العظام ، وهو يعلم أنه كاذب ، وربما علم الناس بذلك ويرحمله حقده وهو نفسه على الإصرار على ذلك .

وقال جعفر بن محمد رضي الله عنه : الغضب مفتاح كل شر .
وقيل لابن المبارك : اجمع لنا حسن الخلق في كلمة . قال : ترك الغضب .
وقال مالك بن دينار رحمة الله تعالى : منذ عرفت الناس لم أبال بمدحهم وذمهم لأنني لم أر إلا مادحًا غالياً ، أو ذاماً غالياً .

يعني أنه لم ير من يقتصد فيما يقول في رضاه وغضبه .

«أما القصد في الفقر والغنى» :

فهو عزيز أيضاً ، وهو حال الرسول ﷺ ، كان مقتصداً في حال فقره وغناه .

والقصد : هو التوسط في الإنفاق ، فإن كان فقيراً لم يقتصر خوفاً من نفاد الرزق ، ولم يسرف فيحمل ما لا طاقة له به ، كما أدب الله تعالى نبيه بذلك

في قوله تعالى : ﴿وَلَا تجْعَلْ يَدْكَ مَغْلُولَةً إِلَى عَنْكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدْ مَلُومًا مَحْسُورًا﴾^(١).

وإن كان غنياً لم يحمله غناه على السرف والطغيان ؛ بل يكون مقتصداً أيضاً ، قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يَسْرُفُوا وَلَمْ يَقْتَرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَاماً﴾^(٢).

[١٦٩] وإن كان المؤمن في حال / غناه يزيد على نفقته في حال فقره ، كما قال بعض السلف : إن المؤمن يأخذ عن الله أبداً حسناً ، إذا وسع الله عليه ، وسع على نفسه ، وإذا ضيق عليه ، ضيق على نفسه ، ثم تلا قوله تعالى : ﴿لَيَنْفَقَ ذُو سَعْةٍ مِنْ سَعْتِهِ وَمَنْ قَدِرَ عَلَيْهِ رِزْقَهُ فَلَيَنْفَقْ مَا آتَاهُ اللَّهُ﴾^(٣) لكن يكون في حال غناه مقتصداً غير مسرف ، كما يفعله أكثر أهل الغنى الذين يخرجهم الغنى إلى الطغيان ، كما قال تعالى : ﴿كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِيَطْغَىْ أَنْ رَأَهُ اسْتَغْنَى﴾^(٤).

كان علي رضي الله عنه يعاتب على اقتصاده في لباسه في خلافته فيقول : هو أبعد عن الكبر وأجدر أن يقتدي بي المسلم^(٥).

وعوب عمر بن عبد العزيز في خلافته على تضييقه على نفسه فقال : إن أفضل القصد عند الجدة ، وأفضل العفو عند المقدرة .

يعني أفضل ما اقتضى الإنسان في عيشه وهو واجد قادر ، وهذه حال النبي ﷺ وخلفائه الراشدين ، لم تغيرهم سعة الدنيا والملك ولم يتنعموا في الدنيا . وقد روی عن سليمان عليه السلام ، أنه كان يأكل خبز الشعير ويلبس الصوف .

وسئل الحسن رضي الله عنه عن رجل آتاه الله مالاً ، فهو يحج منه ويصدق ، ألم أنه أنت تعم فيه منه ؟ قال : لا ، لو كانت له الدنيا ما كان له إلا الكفاف .

(١) الإسراء : ٢٩ .

(٢) الفرقان : ٦٧ .

(٣) الطلاق : ٧ .

(٤) العلق : ٦ - ٧ .

(٥) أخرجه الضياء في «المختار» (٨٢/٤٤٥٩) برقم (٤٦٠،٤٥٩) وقال : إسناده حسن .

ويقدم فضل ذلك ليوم فقره وفاته ، إنما كان أصحاب رسول الله ﷺ ومن أخذ عنهم من التابعين ، ما آتاهم الله من رزق أخذوا منه الكفاف ، وقدموا فضل ذلك ليوم فقرهم وفاتهم .

وقال ابن عمر لبعض ولده : لا تكن من الذين يجعلون ما أنعم الله عليهم به في بطونهم وعلى ظهورهم^(١) .

إشارة إلى أن المال لا ينفق كله في شهوات التغ洲س ، وإن كانت مباحة ؛ بل يجعل صاحبه منه نصيباً لداره الباقي ، فإنه لا يبقى له منه غير ذلك .

وفي الجملة فالاقتصاد في كل الأمور حسن حتى في العبادة ، ولهذا نهى عن التشديد في العبادة على النفس ، وأمر بالاقتصاد فيها ، وقال ﷺ : «عليكم هدياً قاصداً ، فإن الله لا يمل حتى قلوا»^(٢) .

وفي «مسند البزار»^(٣) عن حذيفة عن النبي ﷺ قال : «ما أحسن القصد في الغنى ، وما أحسن القصد في الفقر ، وما أحسن القصد في العبادة» . قوله ﷺ : «وأسألك نعيمًا لا ينفذ» .

النعم الذي لا ينفذ هو نعيم / الآخرة ، كما قال الله تعالى : «ما عندكم

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٢٦٠/١) من طريق جعفر بن برقان عن ميمون بن جرير أو ابن أبي جرير أن ابن عمر أتاه ابن له ، فقال : تحرق ازاري . فقال : اقطعه وانكسه ، وإياك أن تكون من الذين ... الآخر .

وأخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٣٥٥/١) ، وهناد في «الزهد» (٣٦٨/٢) ، وابن أبي عاصم في «الزهد» (١٩٣/١) من طريق جعفر بن برقان عن رجل عن ابن عمر . وأخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٣٥/٧) ، وأبو نعيم في «الخلية» (٣٠١/١) من طريق جعفر بن برقان قال : حدثني ميمون بن مهران قال : بلغني أن رجلاً منبني ابن عمر . وقال البخاري في «التاريخ الكبير» (٣٤٣/٧) : قال ميمون بن أبي جرير أن ابن عمر قال : فذكره . قال البخاري : قاله كثير عن جعفر بن برقان قال : سمعت ميموناً .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤٤١) ، وأبو علي في «مسند» (١٧٩٦ ، ١٧٩٧) .

(٣) كما في «كشف الأستار» (٣٦٠٤) .

ينفذ وما عند الله باقٌ^(١) وقال تعالى : ﴿إِنْ هَذَا لِرَزْقَنَا مَا لَهُ مِنْ نَفَادٍ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿أَكُلُّهَا دَائِمٌ وَظُلْهَا﴾ الآية^(٣).

وفي الدعاء عن النبي ﷺ : «أسالك الدرجات العلي والنعيم المقيم»^(٤).

وسمع النبي ﷺ ابن مسعود ليلة وهو يقول : أسألك إيماناً لا يرتد ونعمماً لا ينفد ، ومرافقة نبيك محمد ﷺ في أعلى جنة الخلد . فقال : «سل تعطه»^(٥).

ولما سمع عثمان بن مظعون لبيداً ينشد :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

قال : صدقت .

قال لبيد :

وكل نعيم لا محالة زائل

فقال : كذبت ، نعيم الجنة لا ينفد .

فنعيم الجنة مقيم ، كما قال الله تعالى : ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبِّهِم بِرَحْمَةِ مِنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مَقِيمٌ﴾^(٦).

وأما نعيم الدنيا فهو نافذ ، كما أن الدنيا كلها نافدة ، ولو نعم الإنسان فيها ما نعم ، فإن ذلك ينفذ ، وكأنه حين ينزل به الموت وسكتاته لم يذق نعيمًا من

(١) النحل : ٩٦ . (٢) ص : ٥٤ .

(٣) الرعد : ٣٥ .

(٤) أخرجه أحمد (٣٧٤/٣) ، والبزار في «مستنده» (٣٧٤) ، والحاكم في «المستدرك» (٢٦/٣) مطولاً .

قال الهيثي في «المجمع» (١٢٢/٦) : رواه أحمد والبزار ، واقتصر على عبيد بن رفاعة ، وهو الصحيح .

(٥) أخرجه ابن حبان (١٩٧٠) ، والحاكم (٧٠٧/١) ، وأخرجه الترمذى (٥٩٣) مختصراً وقال : حديث عبد الله بن مسعود حديث حسن صحيح . وقال أيضاً : هذا الحديث رواه أحمد بن حنبل عن يحيى بن آدم مختصراً .

(٦) التوبه : ٢١ .

نعم الدنيا قط ، كما قال الله تعالى : ﴿أَفَرَأَيْتَ إِنْ مَتَعَنَّاهُمْ سَنَنٌ ثُمَّ جَاءُهُمْ مَا كَانُوا يَوْعِدُونَ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَمْتَعُونَ﴾^(١) .

وقال بعض السلف : إذا جاء الموت لم يغرن عن الإنسان ما كان فيه من النعيم والله ، ثم تلا هذه الآية .

وكان الرشيد قد بنى قصرا فلما فرغ منه نجده وفرشه ، واستدعي إليه أنواع الأطعمة والأشربة ، وجلس مع ندامائه استدعي إليه أبي العتاهية ، فأمره أن يصف ما هم فيه من النعيم والعيش ، فقال أبو العتاهية :

عش ما بدا لك سالا في ظل شاهقة القصور
يسعى عليك بما اشتهرت لدى الرواح وفي البكور
إذا النفوس (تقعقت)^(٢) في ضيق حشرجة الصدور
فهناك تعلم موقنا ما كنت إلا في غرور

فبكى وأشتد بكاؤه ، فقال الوزير لأبي العتاهية : دعاك أمير المؤمنين للمسرة فأحزنته ! فقال : دعه فإنه رأنا في عمى ، فكره أن / يزيدنا عمى . [ق ١٧]

قال مالك بن دينار :رأيت بالبحرين قصراً مشيداً طرياً وعلى بابه مكتوب :

طلبت العيش أسعده ناعمه وعشت من المعيش في النعيم
فلم ألبث ورب الناس طرأ سلبت من الأقارب والحميم
قلت : ما هذا القصر ؟ قالوا : هذا أنعم أهل البحرين ، مات فأوصى أن
يدفن في قصره ، وأن يكتب على بابه هذا الكلام .

قال مالك : فعجبت من معرفته ، فهلا يستقبل الموت بتوهه ، ثم بكى مالك .
إذا غمس أنعم الناس كان في الدنيا في العذاب غمسة . قيل له : هل مر بك
نعم قط ؟ فيقول : لا يارد .

(١) الشعراء : ٢٠٥ .

(٢) تقعقت : اضطربت . «لسان العرب» (٢٨٦/٨).

ففي الحقيقة النعيم الذي لا ينفرد هو طاعة الله وذكره، ومحبته والأنس به والشوق إلى لقائه، فإن هذا نعيم لأهله في الدنيا.

قال مالك بن دينار: في بعض الكتب يقول الله: «أيها الصديقون تعموا بذكرىي، فإنه لكم في الدنيا نعيم، وفي الآخرة جزاء». وقال: ما تنعم المتعمون بمثل ذكر الله عز وجل.

وقال إبراهيم بن أدهم: لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما نحن فيه لجالدونا عليه بالسيوف.

قال أبو سليمان: أهل الليل في ليتهم أهل اللهو في لهوهم، ولولا الليل ما أحبت البقاء في الدنيا، وإنه ليمر على القلب أوقات يضحك فيه ضحكاً.

وكان بعض العارفين يقول: إنه ليمر بي أوقات أقول: إن كان أهل الجنة في مثل ما أنا فيه إنهم لفي عيش طيب.

أهل الخبرة قوم شأنهم عجب
يقودهم حزن يهزهم طرب
العيش عيشهم والملك ملكهم
ما الناس إلا هم أبانوا أم اقتربوا
فهذا نعيم في الدنيا، فإذا انتقلوا إلى البرزخ فهم في نعيم أزيد من ذلك،
كما قال بعض السلف: أنعم الناس أجساداً في التراب أمنت العذاب،
ف[ف] / وانتظرت / الثواب .

وقال عمر بن عبد العزيز: ما أعلم أحداً أنعم من صار إلى هذه القبور، وأمن من عذاب الله عز وجل، وإذا بعنوا إلى الجزاء حيثند فلهم النعيم الأعظم في جنات النعيم، وينادي مناد إن لكم أن تحيوا فلا تموتونا أبداً، وإن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبداً، وإن لكم أن تشبووا فلا تهرموا أبداً، وإن لكم أن تعموا فلا تأسوا أبداً.

وقوله عليه السلام: «وقرة عين لا تنقطع» .

قرة العين من جملة النعيم ، فمنه ما هو منقطع ، ومنه ما لا ينقطع ، فمن قرت عينه بالدنيا ، فقرة عينه منقطعة وأيضاً فسرورها لا يدوم ، لأن لذاتها مشوبة بالفحائح والتغليس . وكيف تقر عين المؤمن في الدنيا وهو يعلم سرعة انقضائها ، ومقارقة ماله فيها من أهل وولد ومال ، ويعلم ما يعالجه عند مفارقتها من سكرات الموت ، وما يلقاء في البرزخ من الوحشة والوحدة والضيق ، ثم ما يخشأ يوم القيمة من العذاب؟!

قال بعض السلف : ما ترك الموت للمؤمن قرة عين في أهل ولا مال ولا ولد .
وقال مطرف : إن هذا الموت قد أفسد على أهل النعيم نعيمهم ، فالتمسوا نعيمًا لا موت فيه .

وقال بعض السلف : عجبًا لمن يوقن بالموت ، كيف تقر بالدنيا عينه ، ألم يطيب فيها عيشه؟!

ونظر بعضهم إلى دار له حسنة ، فبكى وقال : والله ، لو لا الموت لكنت بك مسروراً ، ولو لا ما نصير إليه من ضيق القبور لقرت أعيننا بالدنيا ، ثم بكى حتى ارتفع صوته .

رأى بعض السلف في منامه قائلاً يقول له :

وكيف تناه العين وهي قريرة ولم تدر في أي المخلين تنزل
فلا تقر عين المؤمن في الدنيا إلا بالله عز وجل ، وذكره ومحبته والأنس به ،
ومن قرت عينه بالله ، فقد حصلت له قرة العين التي لا تنقطع في الدنيا ولا في
البرزخ ولا في الآخرة ، وقرت به عيون المؤمنين ، كما قال بعضهم : من قرت
عينه بالله قرت به كل عين .

كان حبيب العجمي يخلو في بيته ثم يقول : ومن / لم تقر عينه بك فلا [ف1/8]

قرت ، ومن لم يأنس بك فلا أنس .

وروي عنه أنه كان يقول : لا قرت عين من لم تقر عينه بك ولا فرح قلب
لم يفرح بك ، وعزتك إنك لتعلم أني أحبك .

وقال حبيب ليزيد الرقاشي : بأي شيء تقر عيون العابدين في الدنيا ؟ وبأي شيء تقر أعينهم في الآخرة ؟ فقال : بالإكثار من التهجد في ظلمة الليل ، وأما الذين تقر أعينهم في الآخرة فلا أعلم شيئاً من نعيم الجنان وسرورها ألا ذلك عند العابدين ولا أقر لعيونهم من النظر إلى ذي الكبriاء العظيم ، إذا رفعت تلك الحجب ، وتحلى لهم الکريم ، فصاح حبيب عند ذلك صيحة خر مغشياً عليه .
وكان كهمس يقول في جوف الليل : أثراك معدني وأنت قرة عيني يا حبيب قلباً .

كان بعض العابدين يصلّي ، فنام في سجوده ، فرأى في منامه كأنه وقف بين يدي الله عز وجل ، وهو يقول لملائكته : انظروا إلى عبدي بدنه في طاعتي ، وروحه عندي فاستيقظ ، فقال : أنت قرة عيني في نومي ، وأنت قرة عيني في يقططي .

وكان يحيى بن معاذ ينشد :

قرة عيني لابد لي منك وإن أوحش بيني وبينك الزلل
قرة عيني أنا الغريق فخذ كف غريق عليك يتكل
كان بعضهم يقول : أنت قرة عين الطيعين ، وأنت مننت عليهم بالطاعة ،
وكيف لا تكون قرة عين العاصين وأنت مننت عليهم بالتوبة .

من قرت عينه بمناجاة الله سرّاً في ظلمة الليل أقر الله عينه عنده بما لم يُطلع عليه بشراً ، كما قال تعالى : ﴿تَتَحَاجَّ فِي جُنُوبِهِمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَذْعُونَ رَبِّهِمْ حَوْنَا وَطَمَعاً وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يَنْفَقُونَ فَلَا تَغْلِمُ نَفْسٌ مَا أَخْفَى لَهُمْ مِنْ قُرْءَةٍ أَغْيَنَ جَزَاءٍ بِمَا كَانُوا يَغْمَلُونَ﴾⁽¹⁾ .

(1) السجدة : ١٦ - ١٧

وفي الأثر عن فضيل بن عياض يقول اللَّه تعالى : « كذب من ادعى محبتي ، فإذا جنه الليل نام عنني ، أليس كل حبيب يحب / خلوة حبيبه ، فإذا جن الليل [ف/أ/ب] جعلت أبصارهم في قلوبهم فكلموني على المشاهدة ، وخطابوني على حضوري ، غدا أقر أعين أحبابي في جناني »^(١).

قوله عليه السلام : « وأسائلك الرضا بعد القضاء » .

الرضا بالقضاء مقام عظيم ، من حصل له فقد رضي اللَّه عنه ، كما قال تعالى : « رضي اللَّه عنهم ورضوا عنه »^(٢) وفي الحديث : « من رضي فله الرضا ومن سخط فله السخط »^(٣).

وقال بعضهم : لن يرد القيامة أعظم درجة من الراضين بقضاء اللَّه عز وجل .

قال بعضهم : من وهب له الرضا ، فقد بلغ أفضل الدرجات .

وقال بعضهم في قوله تعالى : « فلنحيئه حياة طيبة »^(٤) قال : الرضا والقناعة .

قال عبد الواحد بن زيد : الرضا باب اللَّه الأعظم ، وجنة الدنيا ، ومستراح العابدين .

قالت أم الدرداء : إن الراضين بقضاء اللَّه الذين ما قضي اللَّه لهم رضوا به ، لهم في الجنة منازل يعطى لهم بها الشهداء .

يا أيها الراضي بأحكامنا
لابد أن تحمد عقبى الرضا
ففواحة العظمى لمن فوضا
 وإن تعرضت لأسبابنا
فلا تكن عن بابنا معروضا
فإن فيها خلفا باقيا

(١) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٨/٩٩-١٠٠) . (٢) المحادلة : ٢٢ - والبيبة : ٨ .

(٣) أخرجه الترمذى رقم (٢٣٩٦) ، وابن ماجه رقم (٤٠٨٠) . قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه .

(٤) التحل : ٩٧ .

ولئما قال : الرضا بعد القضاء ؛ لأن الرضا قبل القضاء ، عزم على الرضا فإذا وقع القضاء فقد تفسخ العزائم .

كما قال بعضهم :

وليس لي في سواك حظ فكيف ما شئت فامتحن
فامتحن بعسر البول فلم يصبر ، وجعل يطوف على المكاتب ويقول
للصبيان : ادعوا لعمكم الكذاب .

وكلذا قول من قال : لو أدخلني النار كنت راضيا .

هو أيضاً عزم على الرضا ، ولا يدرى هل يثبتت أو ينفسخ ، فلا ينبغي للعبد أن يتعرض للبلاء ، ولكن يسأل الله العافية وأن يرزقه الرضا بالبلاء إن قدر له البلاء .

[١٩٥] كان / عمر بن عبد العزيز يقول : ما تركتني هذه الدعوات ، ولي سرور في غير موقع القضاء والقدر ، اللهم رضني بقضائك وبارك لي في قدرك ، حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ، ولا تأخير ما عجلت .

وقال بعضهم : الراضي لا يتعنى غير منزلته التي هو عليها ؛ لأنه قد رضي بها ، وقد يستغرق المحب في الرضا عن حبيبه ، حتى لا يحس بألم البلاء ؛ ملحوظته عظمة المبتلي وكماله ، وحكمته ورحمته ، وأنه غير متهم في قضائه ، وقد وصى النبي ﷺ رجلاً فقال له : « لا تتهم الله فيما قضاه لك »^(١) .

كان بعض أهل البلاء يقول : لو قطعني إرباً إرباً ما ازدلت له إلا حجاً .

(١) أخرجه الإمام أحمد (٤/٤٢٠) من حديث عمرو بن العاص .

قال الهيثمي في « المجمع » (١/٦٠) : رواه أحمد ، وفي إسناده رشدين وهو ضعيف . وأخرجه أحمد (٥/٣١٨-٣١٩) ، والبيهقي في « الشعب » (٤/٩٧١) من حديث عبادة بن الصامت .

قلت : وفي إسناده ابن لهيعة ، وهو ضعيف أيضاً .

لو قطعني الغرام إربا إربا ما ازدلت لكم على الملام إلا حبا
لazلت بكم أسيئ وَجْد صبا حتى أقضى على هواكم نجا
كان بعض العارفين يطوف بالبيت فهجم القرامطة على الناس فقتلواهم
بالسيوف ، وهو يطوف ، فأخذته السيوف ، فلم يقطع طوافه حتى سقط
فتمثل :

ترى الحسين صرعى في ديارهم كفتية الكهف لا يدرؤن كم لثوا
قتل لرجل من الصالحين ابنان في الجهاد ، ف جاء الناس يعزونه بهما ، فبكى
وقال : والله ما أبكي على قتلهم ، ولكن أبكي كيف كان رضاهما عن الله عز
وجل حين أخذتهما السيوف .

إن كان سكان الغضا رضوا بقتلي فرضا
والله لا كنت لما يهوى الحبيب مبغضا
صرت لهم عبدا وما للعبد أن يتعرض
من لمريض لا يرى إلا الطبيب المרפא

قوله عليه السلام : « وبرد العيش بعد الموت » .

هذا يدل على أن / العيش وطبيه وبرده ، إنما هو بعد الموت ، فإن العيش قبل [ف/9 ب]
الموت منغص ، ولو لم يكن له منغص غير الموت لكتفى ، كما قال بعضهم : إن
عيشًا يكون آخره الموت لعيش معجل التغخيص ، فكيف ومع ذلك له منغصات
كثيرة من الهموم والأسمام والأمراض والهشم ، ومقارقة الأحباب ، وآخر الدنيا
كلها الموت .

قال بعض السلف : كيف يلد العيش من يعلم أنه يموت .

وقال بعضهم : ثنتان قطعتنا عنى لذات الدنيا : ذكر الموت المنغص ، وال الوقوف
بين يدي الله عز وجل .

وكيف يلذ العيش من كان موقنا
بأن المايا بفترة ستعاجله
وكيف يلذ العيش من كان موقنا
بأن إله الخلق لابد سائله
ولبعضهم :

أو استلذوا لذيد النوم أو هجعوا
لو كان للقوم أسماع لقد سمعوا
وليس يدرؤن من ينجو ومن يقع
وكيف قرت لأهل العلم أعينهم
والموت ينذرهم جهراً علانية
والنار ضاحية لابد موردهم
فحيثند فلا عيش يطيب إلا بعد الموت ، وهو عيش من أمن من عذاب الله
عز وجل ، ووصل إلى ثوابه ، فكذلك سأل برد العيش بعده ، وكان النبي ﷺ يقول - لما حفر الخندق ، وجهد هو وأصحابه في حفره - :

«اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة فاغفر للأنصار والهاجرة»^(١)

كان يزيد الرقاشي يقول : أمن أهل الجنة من الموت فطاب لهم العيش ،
وأمنوا من الأقسام فهنئاً لهم في جوار الله طول المقام .

وعن وهب قال : أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام : يا عيسى ما خير
عيش عن صاحبه يزول ، وما خير لذة لا تدوم !؟

وأنشد بعضهم :

تنقضي الدنيا وتفنى والفتى لها معنى
ليس في الدنيا نعيم لا ولا عيش مهنتا
يا غنيا بالدنانير محب الله أغنى

ولبعضهم :

[٥/١٠] / إنما الدنيا وإن سرت قليلاً من قليل
ليس تعد أن تبدأ لك في زين جميل

(١) البخاري (٤١٨، ٣٨٧٢، ٣٥٨٥)، ومسلم (١٨٠٥).

ثم ترميك من المأمن بالخطب الجليل
 إنما العيش جوار الله في ظل ظليل
 حيث لا تسمع من يؤذيك
 من قال وقيل
 قوله ﷺ : « وأسائلك لذة النظر إلى وجهك والشوق إلى لقائك في غير
 ضراء مضرة ولا فتنة مضلة » :

هذا الأمان مما سعادة الدنيا والآخرة ، وأعظم لذاتها وأعلى ما يحصل
 للمؤمن فيما ، فإن أعلى ما في الآخرة النظر إلى وجه الله عز وجل ، وهو
 أعظم من الجنة وكل ما فيها .

وفي « الصحيح » عن النبي ﷺ : « إذا دخل أهل الجنة الجنة ، نادى
 منادٍ : إن لكم عند الله موعداً يريد أن ينجزكموه .

فيقولون : ألم تبيض وجوهنا ، ألم تقل موازيننا ، ألم تدخلنا الجنة
 وتترحّنا عن النار ؟ فيكشف الحجاب ، فينظرون إليه ، فوالله ما أعطاه
 الله شيئاً هو أحب إليهم من النظر إليه »^(١) .

وفي رواية : « ولا أقر لأعينهم من النظر إليه ، وهو الزيادة ، ثم تلا :
 للذين أحسنوا الحسنى وزيادة »^(٢) .

وفي « مسند البزار »^(٣) من حديث حذيفة عن النبي ﷺ : « أنه يكشف
 الحجاب ، ويتجلى لهم فيشاهدون نوره شيء لو لا قضى عليهم أن لا يحترقوا
 لا يحترقوا من نوره ، مما غشياهم من نوره ، فإذا رجعوا إلى منازلهم خفوا على
 أزواجهم مما غشياهم من نوره حتى يعودوا إلى صورهم التي كانوا عليها » .
 قال الحسن : إن الله يتجلى لأهل الجنة ، فإذا رأه أهل الجنة نسوا نعيم الجنة .

(١) أخرجه مسلم (١٨١) . (٢) يومن : ٢٦ .

(٣) أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » رقم (٣٥١٨) من حديث حذيفة .

وقال ابن أبي ليلى : إذا تجلى لهم ربهم ، فلا يكون ما أعطوا عند ذلك
شيء ، ولا يرهق وجههم قترة ولا ذلة بعد نظرهم إلى ربهم عز وجل .
وقال الحسن : لو يعلم العابدون أنهم لا يرون ربهم في الآخرة ملأتوا .
وفي رواية قال : لذابت أنفسهم .

وكان أبو سليمان يقول : أي شيء أراد أهل المعرفة ؟ ما أرادوا كلهم إلا ما
سأل موسى عليه السلام .

قال ذو التون : ما طابت الدنيا إلا بذكره ، ولا طابت الآخرة إلا بعفوه ،
ولا طابت الجنة إلا برؤيته .

[ف/١٠/ب] وقال / بعضهم : لو أن الله احتجب عن أهل الجنة ، لاستغاث أهل الجنة من
الجنة ، كما يستغاث أهل النار من النار .

وكان بعض العابدين يقول : ليت ربى جعل ثوابي من عملي نظرة إليه ثم
يقول : كن ترابا . وكان علي بن الموفق يقول كثيرا : اللهم إن كنت تعلم أنني
أعبدك خوفا من نارك فعدبني بها ، وإن كنت تعلم أنني أعبدك شوقا إلى جنتك
فاحرمنيها ^(١) ، وإن كنت تعلم أنني إنما أعبدك حبا لك وشوقا إلى وجهك
ال الكريم فأبحنيه وافعل بي ما شئت .

العارفون في شغل عن الجنة ، فكيف يلتفتون إلى الدنيا .

وأنشد بعض العارفين هذا المعنى :

ارحم اليوم مذنبًا أتاباكا	يا حبيب القلوب من لي سواك
قد أبي القلب أن يحب سواكاكا	أنت سؤلي ومنيتي وسروري
طال شوقي متى يكون لفاكاكا	يا مرادي وسيدي واعتمادي
غير أنني أريدها لأراكا	ليس سؤلي من الجنان نعيم

(١) هذا مخالف للهدي الصحيح ، وسبق التعليق على مثل هذا القول ، وكثيرا ما كان النبي ﷺ يسأل
الله الجنة ويستعيد به من النار .

وأما الشوق إلى لقاء الله في الدنيا فهو أعظم لذة تحصل للعارفين في الدنيا ، فمن أنس بالله في الدنيا واشتاق إلى لقائه ، فقد فاز بأعظم لذة يمكن لبشر الوصول إليها في هذه الدار .

كان أبو الدرداء يقول : أحب الموت اشتياقاً إلى ربي عز وجل .

قال أبو عتبة الخولاني : كان إخوانكم ، لقاء الله أحب إليهم من الشهادة . كان بعضهم يقول : إذا ذكرت القدوم على الله كنت أشد اشتياقاً إلى الموت من الظمآن الشديد ظمئه ، في اليوم الحار الشديد حره إلى الماء البارد الشديد .

كانت رابعة تقول : قد طالت على الأيام والليالي بالشوق إلى لقاء الله عز وجل .

وبقي فتح بن شخرف ثلاثين سنة لم يرفع رأسه إلى السماء ، وقال : طال شوقى إليك فعجل قدومي عليك .

وقال بعضهم : أخدموه شوقاً إلى لقائه ، فإن له يوماً يتجلى فيه لأوليائه .

وأهل الشوق إلى الله على طبقتين :

أحدهما : من يفضي بهم الشوق إلى القلق والأرق ، ويقل صبرهم / عن [١١١] طلب اللقاء .

كان أبو عبيدة الخواص يمشي في الأسواق ويضرب على صدره ويقول : واسوقاه إلى من يراني ولا أراه .

وعن إبراهيم بن أدهم أنه قال يوماً : اللهم إن كنت أعطيت أحداً من الحبوب ما سكتت به قلوبهم قبل لقائك ، فأعطني ذلك ، فلقد أضر بي القلق ، قال : فنمت فرأيته تعالى في النوم ، فوتفقني بين يديه ، وقال : يا إبراهيم ما استحييت مني ، تسألني أن أعطيك ما يسكن به قلبك قبل لقائي ؟ وهل يسكن قلب

المشتاق إلى غير حبيبه؟ أم كيف يستريح المحب إلى غير من اشتاق إليه؟
فقلت : يارب تهت في حبك فلم أدرى ما أقول .

آنسي الشوق فلو لا دمعه أحرق ما بين العذيب والتقا
واستعرت أنفاسه وإنما تلتهب الأنفاس من حرّ الجوئ
مروا على وادي الغضا فقلعوا من الجوى قلبي على جمر الغضا
الطبقة الثانية : من أعطاه الله بعد بلوغه إلى درجة الشوق إليه الأنس به
والطمأنينة إليه ، فسكنت قلوبهم بما كشف لها من آثار قربه ومشاهدته ،
ووجدوا لذة الأنس به في الذكر والطاعة ، وصار عيشهم مع الله في نعيم
سرمدي ، وطاب لهم السير إليه في الدنيا بالطاعات .

وهذه كانت حال نبينا عليه السلام وأصحابه ، وهي حال كثير من العارفين ، كأبي
سليمان وأحمد بن أبي الحواري وذي التون والجند وغيرهم .

سئل الشبلي : لماذا تستريح قلوب المحبين والمشتاقين ؟ فقال : إلى سرورهم
من أحبوه واشتاقوا إليه .

[١١٥ ب] / فهو لاء كلما ألقهم الشوق سكنهم الأنس والقرب والمشاهدة ، كما كان
عليه إذا ذكر له تركه الطعام والشراب واجتهاده في الطاعات في الصيام
يقول : « إني أظل عند ربي يطعمني ويسقيني » ^(١) .

ساكن في القلب يعمره لست أنساه فأذكره
غاب عن سمعي وعن بصري (فسويداء) ^(٢) القلب تبصره
قلوب المحبين كالجمرة تحت فخمة الليل ، فإذا هب عليها نسيم السحر
التذهب بالأشواق ، فلو لا أن يرش عليها من ماء العيون ، وتعديل ببرودة الذكر
لسرى الحريق إلى أجسادها .

(١) أخرجه البخاري (٦٨١٤، ١٨٦٠) ، ومسلم (١١٥٥) عن أنس .

(٢) سويداء : حبة القلب . « القاموس المحيط » (٦٤٢/٢) .

كان داود الطائي ينادي بالليل : همك عَطَلَ عَلَيَّ الهموم ، وخالف بيني وبين (السهداد)^(١) وشوقى إلى النظر إليك أوثق مني اللذات ، وحال بيني وبين الشهوات ، فأنا في سجنك أيها الكريم مطلوب .

ثم يتربّم بالآية فيخيل له أن جميع لذات الدنيا ونعمتها جمع لها في ترجمة .

أحبابي أما جفن عيني فمقرور
واما فؤادي فهو بالشوق مجرور
يذكرني مر النسيم عهودكم
فأزداد شوقا كلما هبت الريح
أراني إذا ما أظلم الليل أشرقت
بقلبي من نار الغرام مصابيح
أصلني بذكر اكم إذا كنت خاليا
ألا إن تذكار الأحبة تسبيح
يشح فؤادي إن يخامر سره
سواءكم وبعض الشح في المرء ممدوح
 وإن لاح برق بالغدير تقطع
الفؤاد على واد به البان والشيع

قوله عليه السلام : « اللهم زينا بزينة الإيمان واجعلنا / هداة مهتدين ». [١/١٧٢] .
أما زينة الإيمان ، فالإيمان قول وعمل ونية .
فرزينة الإيمان تشمل زينة القلب بتحقيق الإيمان له .
وزينة اللسان بأقوال الإيمان .

(١) السهداد : الأرق . « القاموس المحيط » (٦٣٦/٢).

وزينة الجوارح بأعمال الإيمان ، وقد سمي الله تعالى التقوى لباس ، وأنجبر أنها خير من لباس الأبدان - قال تعالى - : ﴿ولباس القوى ذلك خير﴾^(١) .

وقال وهب بن منبه : أوحى الله تعالى إلى عيسى عليه السلام : «يا عيسى ، تزين لي بالدين ، وأحب المساكين» .

وعنه أن الله تعالى لما بعث موسى وهارون عليهما السلام قال لهما : «إنما يتزين لي أوليائي بالذكر والخشوع ، والخوف والتقوى ، تبت في قلوبهم ، فتظهر على أجسادهم ، فهي ثيابهم التي يلبسون ، ودثارهم الذي يظهرون ، وضميرهم الذي يستشعرون ، ونحوthem التي بها يفوزون ، ورجاؤهم الذي إيه يأملون ، ومجدهم الذي به يفتخرون ، وسيماهم التي بها يعرفون» .

قال الحسن في قوله ﷺ : «إن الله جميل يحب الجمال»^(٢) قال : يحب أن يتجمّل له بالطاعة .

وعنه قال : «إن لباس المؤمن التقوى ، وزينته الحياة» .

فالزينة النافعة الدائمة الباقيّة هي زينة الإيمان والتقوى ، إذا شملت القلب والجوارح ، فإن أظهر التزين بذلك ظاهراً وقلبه فارغ عاد ذلك عليه شيئاً ، كما قال بعضهم : من تزين للناس بما يعلم الله منه خلافه شأنه الله عز وجل .

وقال بعضهم من أظهر التزين بالعلم من غير عمل به : تزيروا بما شئتم ، فلن يزيدكم الله إلا (اتضاعاً)^(٣) .

وقال بعضهم : لا تقوم الساعة حتى يتزين الرجل بالعلم كما يتزين الرجل بشوّه . يعني : يظهره للناس تزييناً به عندهم من غير أن يزيّن قلبه وجوارحه بالعمل [ف/١٢ ب] به ، وكان / الفضيل يقول : تزيينت لهم بالصوف فلم ترهم يرفعون بك رأساً ، تزيينت لهم بالقرآن ، ولم تزل تزيين لهم بشيء بعد شيء كل ذلك لحب الدنيا .

(١) الأعراف : ٢٦ .

(٢) أخرجه مسلم رقم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود .

(٣) اتضاعاً : من الضّعف وهي الذل والهوان والدناءة . «لسان العرب» (٣٩٧/٨) .

ومراده توييج من يزين ظاهره بالأعمال ، وباطنه خالٍ منها .

ومن زين لله جوارحه بالأعمال وقلبه بحقيقة الإيمان ، زينه الله في الدنيا والآخرة كما في الحديث : «إِنَّ اللَّهَ لَا يُنْظَرُ إِلَى صُورَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ وَإِنَّمَا يُنْظَرُ إِلَى قُلُوبَكُمْ وَأَعْمَالَكُمْ»^(١) فمن علم الله من قلبه الصدق زينه الله عند عباده ، وبالعكس .

وما أحسن قول أبي العتاهية :

إِذَا الْمَرءُ لَمْ يُلْبِسْ ثِيَابًا مِنَ النَّقِيِّ
تَقْلِبُ عَرِيَانًا وَإِنْ كَانَ كَاسِيَا

وقوله عليه السلام : «وَاجْعَلُنَا هَدَاةً مُهَتَّدِينَ» .

يعني نهدي غيرنا ونهتدي في أنفسنا . هذه أفضل الدرجات : أن يكون العبد هادئاً مهدياً .

قال تعالى : «وَجَعَلْنَاهُمْ أَثْمَةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا»^(٢) .

وقال عليه السلام لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : «لَئِنْ يَهْدِي اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حَمْرَ النَّعْمِ»^(٣) وقال : «مَنْ دُعِيَ إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مُثْلٌ أَجْرٌ مِنْ تَبْعِهِ، مَنْ غَيْرُهُ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِ شَيْءٌ»^(٤) .

ويدخل فيمن دعى إلى الهدى من دعى إلى التوحيد من الشرك ، وإلى السنة من البدعة ، وإلى العلم من الجهل ، وإلى الطاعة من المعصية ، وإلى اليقظة من الغفلة ، فمن استجيب له إلى شيء من هذه الدعوات فله مثل أجر من تبعه .

(١) أخرجه مسلم (٢٥٦٤) .

(٢) الأنبياء : ٧٣ .

(٣) أخرجه البخاري (٢٨٤٧-٣٤٩٨-٣٩٧٣)، ومسلم (٢٤٠٦) .

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٧٤) .

أفضل الصدقة تعليم جاهل أو إيقاظ غافل ، ما وصل المستقل في نوم الغفلة
بأفضل من ضربه بسياط الموعظة ليستيقظ .

الواعظ كالسياط تقع على (نياط)^(١) القلوب فمن آلمه فصاح فلا جناح ،

[١١٣ق] ومن تراد بها ألمه / فمات فدمه مباح .

قضى الله في القتل قصاص دماءهم

ولكن دماء العاشقين جبار

وعظ عبد الواحد بن زيد يوماً فصاح به رجل : يا أبا عبيدة ، كف فقد
كشفت الموعظة قناع قلبي ؟ فتمادى عبد الواحد في وعظه فمات الرجل .

صاحب الرجل في حلقة الشبلي فمات ، فاستعدى أهله على الشبلي ! فقال :
نفس رنت فحيت ، فدعويت فأجابت ، فما ذنب الشبلي .

فكر في أفعالهم ثم صاح

لا خير في الحب بغیر افتضاح

قد جئتم مستأمنا فارحموا

لا تقتلوني قد رميت السلاح

وعظ أبو عامر الواعظ بالمدينة رجلاً وولده فأخذ وعظه فيما فماتا ؛ قال
أبو عامر : بما رأيت حزناً مما جنحت عليهما حتى رأيتهما في المنام ، عليهما
حلتان خضراوتان . قلت لهما : مرحباً بكم وأهلاً ، فما زالت حذراً من وعظي
لكما ، بما صنع الله بكم؟ فقال الشيخ :

أنت شريك في الذي نلته

مستأهلاً ذاك أبا عامر

(١) نياط : جمع نوط وهو عرق غليظ نيط به القلب إلى الرتين . «القاموس والمحيط» (٤٦٠/٤) .

وكل من أيقظ ذا غفلة
فنصف ما يعطاه للأمر
من رد عبداً آبقاً مذنباً
كان كمن راقب للقاهر
واجتمعوا في دار عدن وفي
جوار رب سيد غافر
آخره ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم
تسليماً كثيراً .

* * *

شرح حديث
«مثـل الـإسـلام»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبُّ يُسْرٍ وَأَعْنَ يَا كَرِيمَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى خَيْرِ خَلْقِهِ مُحَمَّدٌ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ. وَبَعْدَ :

فَقَدْ خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالترْمذِيُّ^(١) مِنْ حَدِيثِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « ضَرَبَ اللَّهُ مثَلًا صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ، وَعَلَى جَنْبِيِّ الصِّرَاطِ سُورَانَ فِيهِمَا أَبْوَابٌ مُفْتَحَةٌ ، وَعَلَى الْأَبْوَابِ سُورَّ مُرْخَاهُ ، وَعَلَى بَابِ الصِّرَاطِ دَاعٌ يَقُولُ : أَيُّهَا النَّاسُ ، ادْخُلُوا الصِّرَاطَ جَمِيعًا وَلَا تَعْوِجُوا ، وَدَاعٌ يَدْعُ مِنْ جَوْفِ الصِّرَاطِ ؛ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَفْتَحَ شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ قَالَ : وَيَحْكُمُ لَا تَفْتَحْهُ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ تَفْتَحْهُ تَلْجِهُ . وَالصِّرَاطُ : الْإِسْلَامُ، وَالسُّورَانُ : حَدُودُ اللَّهِ، وَالْأَبْوَابُ الْمُفْتَحَةُ : مَحَارِمُ اللَّهِ . وَذَلِكَ الدَّاعِيُّ عَلَى رَأْسِ الصِّرَاطِ : كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَالدَّاعِيُّ مِنْ فَوْقِهِ : وَاعْظَمُ اللَّهِ فِي قَلْبِ كُلِّ مُسْلِمٍ » وَهَذَا لَفْظُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ . وَعِنْدَ التَّرْمذِيِّ زِيَادَةً : « وَاللَّهُ يَدْعُ إِلَى دَارِ السَّلَامِ وَيَهْدِي مِنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ »^(٢) .

وَحَسَنَهُ التَّرْمذِيُّ^(٣) ، وَخَرَجَهُ الْحَاكِمُ^(٤) ، وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ ، لَا أَعْلَمُ لَهُ عِلْمًا .

ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْعَظِيمِ الْذِي حَكَاهُ عَنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مَثَلًا الْإِسْلَامَ بِالصِّرَاطِ / الْمُسْتَقِيمِ . وَقَدْ سُمِّيَ اللَّهُ دِينُهُ الَّذِي هُوَ دِينُ الْإِسْلَامَ [١٦/٢٩] .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤/١٨٢، ١٨٣)، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبْرِيَّ » (١١٢٣)، وَالترْمذِيُّ (٢٨٥٩).

(٢) يُونُسُ : ٢٥ .

(٣) كَمَا فِي « التَّحْفَةِ » (٩/٦١) أَمَّا الْمُطَبَّعُ فَقِيَهُ : حَدِيثٌ غَرِيبٌ . وَذُكِرَ الْمَنْدَرِيُّ فِي « التَّرْغِيبِ » (٣/١٧١) قَوْلَ التَّرْمذِيِّ : حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ .

(٤) فِي « الْمُسْتَدِرِكِ » (١/٧٣).

صراطًا مستقيماً في مواضع كثيرة من كتابه ، كقوله تعالى : ﴿ا هـنـا الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ صـرـاطـ الـذـيـنـ أـنـعـمـتـ عـلـيـهـمـ غـيرـ الـمـغـضـوبـ عـلـيـهـمـ وـلـاـ الـضـالـلـينـ﴾^(١) .
وقد فسر الصراط هنا بكتاب الله . وكتاب الله فيه شرخ دين الإسلام ،
وي بيانه وتفضيله والدعوة إليه .

وعن جابر قال : «الصراط المستقيم هو الإسلام ، وهو أوسع ما بين السماء والأرض» .

وقال تعالى : ﴿قـدـ جـاءـكـمـ مـنـ اللـهـ نـورـ وـكـتـابـ مـبـيـنـ يـهـدـيـ بـهـ اللـهـ مـنـ اـتـىـ رـضـوـانـهـ سـبـيلـ السـلـامـ وـيـخـرـجـهـمـ مـنـ الـظـلـمـاتـ إـلـىـ النـورـ بـإـنـهـ وـيـهـدـيـهـمـ إـلـىـ صـرـاطـ مـسـتـقـيمـ﴾^(٢) . وقال تعالى : ﴿وـأـنـ هـذـاـ صـرـاطـيـ مـسـتـقـيمـ فـاتـبـعـوهـ وـلـاـ تـتـبـعـواـ سـبـيلـ فـقـرـقـ بـكـمـ عـنـ سـبـيلـهـ﴾^(٣) .

وخرج الإمام أحمد والنسائي في «تفسيره» والحاكم^(٤) ، من حديث ابن مسعود قال : « خط رسول الله ﷺ خطًا بيده ، ثم قال : هذا سبيل الله مستقيماً . وخط عن يمينه وشماله ، ثم قال : هذه السبيل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعوك إليه . ثمقرأ : ﴿وـأـنـ هـذـاـ صـرـاطـيـ مـسـتـقـيمـ فـاتـبـعـوهـ وـلـاـ تـتـبـعـواـ سـبـيلـ فـقـرـقـ بـكـمـ عـنـ سـبـيلـهـ﴾^(٥) .

وخرج الإمام أحمد ، وأبن ماجه^(٦) ، من حديث مجاهد ، عن الشعبي ، عن [ف/ب] جابر ، قال : « كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فخط خطًا هكذا / أمامهم ، قال : هذا سبيل الله . وخطين عن يمينه وخطين عن شماله ، وقال : هذه سبيل الشيطان . ثم

(١) الفاتحة : ٦ - ٧ .

(٢) المائدة : ١٥ - ١٦ .

(٣) الأنعام : ١٥٣ .

(٤) أخرجه أحمد : (١، ٤٣٥ ، ٤٦٥) ، والنسائي في «ال الكبرى» (١/١١١٧٤ ، ٢/١١١٧٥) ، والحاكم في «المستدرك» (٣١٨/٢) .

(٥) أخرجه أحمد (٣٩٧/٣) ، وأبن ماجه (١١) .

وضع يده في الخط الأوسط ، ثم تلا هذه الآية : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ الآية .

وقد رُوي عن ابن مسعود «أَنَّه سُئلَ عَنِ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ فَقَالَ : ترَكَنا مُحَمَّدًا عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي أَدْنَاهُ وَطَرْفُهُ فِي الْجَنَّةِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ جَوَادٌ [١] وَعَنْ شَمَائِلِهِ جَوَادٌ [٢] وَثُمَّ رَجَالٌ يَدْعُونَ مِنْ مَرَءَتِهِمْ ، فَمَنْ أَنْذَدَ فِي تِلْكُ الْجَوَادِ انتَهَى بِهِ إِلَى النَّارِ ، وَمَنْ أَنْذَدَ عَلَى الصِّرَاطِ انتَهَى بِهِ إِلَى الْجَنَّةِ . ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ مُسْعُودٍ : ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ﴾ خَرَجَهُ ابْنُ جَرِيرٍ [٣] وَغَيْرُهُ .

إِنَّمَا سُمِيَ الصِّرَاطُ صِرَاطًا ؛ لَأَنَّهُ طَرِيقٌ وَاسِعٌ سَهُلٌ ، يُؤْتَمِنُ إِلَى الْمَقصُودِ ، وَهُدُوْنُ دِينِ الْإِسْلَامِ فِي سَائِرِ الْأَدِيَانِ ؛ فَإِنَّهُ يُؤْتَمِنُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى دَارِهِ وَجَوَارِهِ ، مَعَ سَهُولَتِهِ وَسُعْتِهِ .

وَبِقِيَةِ الْطَّرُقِ - وَإِنْ كَانَتْ كَثِيرَةً - فَإِنَّهَا كُلُّها مَعَ ضَيْقِهَا وَعُسْرِهَا لَا تُؤْتَمِنُ إِلَى اللَّهِ ؛ بَلْ تَقْطَعُ عَنْهُ وَتُؤْتَمِنُ إِلَى دَارِ سُخْطَتِهِ وَغَضْبِهِ وَمَجاوِرَةِ أَعْدَائِهِ ، وَلَهُنَا قَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [٤] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [٥] .

وَالْإِسْلَامُ الْعَامُ هُوَ دِينُ اللَّهِ الَّذِي كَانَ عَلَيْهِ جَمِيعُ الرُّسُلِ ؛ كَمَا قَالَ / نُوحٌ : (فَقَالَ إِلَهُ آدَمَ) [٦] ﴿وَأَمْرَתُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ [٧] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿مَلَّةُ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاْكُمُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلِهِ﴾ [٨] وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَوَصَّى بَهَا إِبْرَاهِيمُ بْنَهُ وَيَعْقُوبَ

(١) لِيَسْتَ بِالْأَصْلِ ، وَالْمُبَتَّلُ مِنْ «تَفْسِيرِ الطَّبَرِيِّ» (٦٥/٨).

(٢) فِي «تَفْسِيرِهِ» (٦٥/٨).

(٣) آل عمران : ٨٥.

(٤) آل عمران : ١٩.

(٥) يُونُس : ٧٢.

(٦) الحج : ٧٨.

يا بني إِنَّ اللَّهَ اصطفي لكم الدينَ فَلَا تموئنُ إِلَّا وَأَنْتُم مُسْلِمُونَ^(١)) وقال عن يوسف آنَّه قال : ﴿فاطر السموات والأرض أنت ولبي في الدنيا والآخرة توقي مسلماً وألحيقي بالصالحين﴾^(٢)) وقال تعالى عن ملكة سبا : ﴿وَأَسْلَمَتْ مَعْ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٣)) وقال عن الحواريين أنهم قالوا : ﴿أَمَّا وَاشْهَدُ بِأَنَا مُسْلِمُونَ﴾^(٤) .

وقد وصف اللَّهُ في سُورَةِ الفاتحةِ الصِّرَاطَ بِأَنَّهُ : ﴿صِرَاطُ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِم﴾^(٥) .

ثم سَمَّى الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ فِي سُورَةِ النَّسَاءِ، وَجَعَلَهُمْ أَرْبَعَةَ أَصْنَافَ : التَّبِينِ، وَالصَّدِيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ، وَالصَّالِحِينَ، فَدَلَّ عَلَى أَنَّ هُؤُلَاءِ كُلُّهُمْ عَلَى هَذَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ، فَلَا يَخْرُجُ عَنْهُمْ إِلَّا إِمَّا مَغْضُوبٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ مِنْ عَرْفِ الْصِّرَاطِ وَسَلَكَ غَيْرَهُ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ، وَإِمَّا ضَالٌّ جَاهِلٌ يَسْلُكُ غَيْرَ الْصِّرَاطِ جَهْلًا، وَيَظْنُ أَنَّهُ الْصِّرَاطُ .

وَحْقِيقَةُ الإِسْلَامِ : الْاسْتِسْلَامُ لِلَّهِ تَعَالَى وَالْانْقِيادُ لِطَاعَتِهِ، وَأَمْرُّ الْإِسْلَامِ
الخاصُ، فَهُوَ دِينُ مُحَمَّدٍ ﷺ .

وَمَنْذَ بَعَثَ اللَّهُ مُحَمَّدًا ﷺ لَمْ يَقْبَلْ مِنْ أَحَدِ دِينِهِ غَيْرَ دِينِهِ، وَهُوَ الإِسْلَامُ
[ق ٢/ ب] الْخَاصُ [و]^(٦) بِقِيَةِ الْأَدِيَانِ كُفَّارًا؛ لَمَا تَضَمَّنْ اتِّبَاعُهَا مِنْ / الْكُفْرِ بِدِينِ مُحَمَّدٍ
وَالْمُعْصِيَةِ لِلَّهِ فِي الْأَمْرِ بِاتِّبَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ هُنَاكَ إِلَّا أَحَدُ أَمْرِيْنِ :
إِمَّا الْاسْتِسْلَامُ لِلَّهِ وَالْانْقِيادُ لِطَاعَتِهِ وَأَوْامِرِهِ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ
تَعَالَى بِهِ .

(١) البقرة: ١٣٢ .

(٢) يوسف: ١٠١ .

(٣) النحل: ٤٤ .

(٤) للائدة: ١١١ .

(٥) الفاتحة: ٧ .

(٦) زيادة يقتضيها السياق .

وإنما المعصية لله والمخالفة لأوامره، وذلك يستلزم طاعة الشيطان؛ لأن الشيطان يأمر بسلوك الطرق التي عن يمين الصراط وشماله، ويصد عن سلوك الصراط المستقيم؛ كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ أَعْهُدْ إِلَيْكُمْ يَا بْنَى آدَمَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا الشَّيْطَانَ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ وَأَنْ اعْبُدُونِي هَذَا صِرَاطٌ مُسْتَقِيمٌ﴾^(١) وقال تعالى حاكياً عن الشيطان: ﴿قَالَ فِيمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَقْعُدَنَّ لَهُمْ صِرَاطَكَ الْمُسْتَقِيمَ ثُمَّ لَأَتَيْنَاهُمْ مِنْ بَيْنِ أَيْدِيهِمْ وَمِنْ خَلْفِهِمْ وَعَنْ أَيْمَانِهِمْ وَعَنْ شَمَائِلِهِمْ وَلَا تَجِدُ أَكْثَرَهُمْ شَاكِرِينَ قَالَ أَخْرَجَ مِنْهَا مَذْعُومًا مَدْحُورًا لَمْ يَتَّبِعُكُمْ مِنْهُمْ لِأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكُمْ أَجْمَعِينَ﴾^(٢) وقال تعالى: ﴿قَالَ رَبُّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأَزِينَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أَغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ إِلَّا عَبَادُكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصُونَ قَالَ هَذَا صِرَاطٌ عَلَيْهِ مُسْتَقِيمٌ إِنَّ عَبَادِي لَيْسَ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ﴾^(٣).

وصح عن ابن مسعود^(٤) أنه قال: إن هذا الصراط محتضر، تحضره الشياطين [ينادون]: يا عبد الله، هذا الطريق، هلئ إلى الطريق، فاعتصموا بحبل الله؛ فإن حبل الله هو القرآن.

وهذا / كما أن الكتب المتنزلة والرسل المرسلة وأتباعهم يدعون إلى اتباع [ق، ١١] الصراط المستقيم، فالشيطان وأعوانه وأتباعه من الجن والإنس يدعون إلى بقية الطرق الخارجة عن الصراط المستقيم؛ كما قال تعالى: ﴿كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِي الْأَرْضِ حِيرَانٍ لَهُ أَصْحَابٌ يَدْعُونَهُ إِلَى الْهُدَى إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى وَأَمْرَنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٥).

والإسلام له هو الاستسلام والإذعان والانقياد والطاعة.

(١) بس: ٦٠ - ٦١ .

(٢) الحجر: ٣٩ - ٤٢ .

(٤) أخرجه الدارمي في «السنن» (٥٢٤/٢)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٥/٢).

(٥) زيادة ليست في «الأصل»، والمثبت من «سنن الدارمي» و«شعب الإيمان».

(٦) الأنعام: ٧١ .

والإسلام قد فسّرَه النبي ﷺ في حديث جبريل^(١) بالشهادتين، مع إقام الصلاة وإيتاء الزكاة والحج والصيام.

وأُخْبَرَ ﷺ في حديث آخر^(٢) أَنَّ الْإِسْلَامَ يُبْنِي عَلَى هَذِهِ الْخَمْسِ - يَعْنِي : أَنَّهُ أَرَكَانُ بَنَائِهِ الَّتِي لَا يَقُومُ الْبَنَاءُ إِلَّا عَلَيْهَا، وَبِقِيَّةُ الْأَعْمَالِ دَاخِلَةٌ فِي مَسْمَاهُ أَيْضًا.

وَرُوِيَّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ مَرْفُوعًا^(٣) ، وَمِنْ حَدِيثِ حُذَيْفَةَ مَرْفُوعًا وَمَوْقُوفًا ، وَعَدَّ مِنْ سَهَامَهُ الْجَهَادَ^(٤).

وأفضل الإسلام أن يسلم المسلمين من لسانه ويده^(٥) ، ومن حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه^(٦) [و] في [٧] « صحيح مسلم »^(٨) عن عبد الله بن سلام ، قال : « يَسِّنَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ أَتَانِي رَجُلٌ فَقَالَ لِي : قُمْ ، فَأَخْذَ يَدِي فَانطَلَقْتُ مَعَهُ إِذَا أَنَا بِجُوَادٍ مِنْ شَمَالِيٍّ . قَالَ : فَأَخْذَتُ لَاَخْذَ فِيهَا ، فَقَالَ : لَا تَأْخُذَ فِيهَا / فَإِنَّهَا طُرقُ أَصْحَابِ الشَّمَالِ ، فَإِذَا جُوَادٌ مِنْهُجٌ عَنْ يَمِينِي ، فَقَالَ لِي : خُذْ هَاهُنَا ، قَالَ : فَأَتَى بِي جَبَلًا ، فَقَالَ لِي : اصْعُدْ . قَالَ : فَجَعَلْتُ إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَصْعُدْ خَرْبَتَ عَلَى اسْتِيِّ . قَالَ : حَتَّى فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَارًا . قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَى عَمُودًا رَأْسَهُ فِي السَّمَاءِ وَأَسْفَلَهُ فِي الْأَرْضِ فِي أَعْلَاهُ حَلْقَةً . قَالَ لِي : اصْعُدْ

(١) أخرجه أَحْمَدُ (١/٢٨، ٥١، ٥٢)، ومسلم (٨).

(٢) أخرجه البخاري (٨)، ومسلم (١٦).

(٣) أخرجه الطبراني في « الكبير »، كما في « مجمع الروايات » (٤٣/١).

(٤) أخرجه البزار كما في « كشف الأستار » (٣٣٦)، (٣٣٧).

(٥) أخرجه البخاري (٤٠، ١٤٨٤)، ومسلم (٤٠).

(٦) أخرجه الترمذى (٢٣١٧)، وابن ماجه (٣٩٧٦) من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة . قال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه .

وأخرجه الترمذى (٢٣١٨) من حديث مالك عن الزهرى عن علي بن حسين مرسلًا . وقال الترمذى : وهكذا روى واحد من أصحاب الزهرى عن الزهرى عن علي بن حسين عن النبي ﷺ نحو حديث مالك مرسلًا ، وهذا عندنا أصح من حديث أبي سلمة عن أبي هريرة . في «الأصل» : « ومن » والمبتدأ أنساب للسياق . (٨) برقـ (١٥٠/٢٤٨٤) ، وفيه قصة :

فوق هذا . قلت : كيف أصعد هذا ورأسي في السماء . قال : فأخذ ييدي فدخل بي ، فإذا أنا متعلق بالحلقة ، ثم ضرب العمود فخر وبقيت متعلقاً بالحلقة حتى أصبحت . قال : « **فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الْكِتَابَ** فقصتها عليه . قال : **أَمَّا الطَّرِيقُ الَّتِي رَأَيْتُ** عن يسارك طريق أصحاب الشمال ، وأمّا الطريق التي رأيت عن يمينك فهي طريق أصحاب اليمين ، وأمّا الجبل فهو منزل الشهداء ولن تاله ، وأمّا العمود فهو عمود الإسلام ، وأمّا العروة فهي غرفة الإسلام ، ولن تزال متمسكاً بها حتى تموت » .

وقال تعالى : « **وَعَلَى اللَّهِ قَصْدُ السَّبِيلِ** ومنها جائز ولو شاء لهداكم **أَجْمَعِينَ** » ^(١) .

فأخبر أنَّ قصد السبيل - وهو الطريق القاصد - عليه ، يعني : انه يوصل إليه ، وأنَّ من السبيل ما هو جائز عن القصد غير موصى .

فالسبيل القاصد هو الصراط / المستقيم ، والسبيل الجائز هو سبيل الشيطان [١/٥] الرجيم ، وقد وحَّد طريقه في أكثر الموضع ، وجمع طرق الضلال ؛ لأنَّ طريق الحق أصله شيء واحد ، ودين الإسلام العام كما سبق ، وهو توحيد الله وطاعته ، وطرق الضلال كثيرة متّبعة ، وإن جمعها الشرك والمعصية .

قوله : « **وَعَلَى جَنْبَتِي الصَّرَاطِ سُورَانَ** » ثم فسرهما بحدود الله .

والمراد أنَّ الله تعالى حد حدوذاً ونهى عن تعديها ؛ فمن تعدها فقد ظلم نفسه وخرج عن الصراط المستقيم الذي أمر بالثبت عليه .

ولما كان السور يمنع من وراءه من تعديه ومجاوزته سمى حدود الله سوراً ؛ لأنَّه يمنع من دخله من مجاوزته وتعدي حدوده .

قال الله تعالى : « **هُنَّاكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا** » ^(٢) وقال : « **هُنَّاكَ حُدُودُ اللَّهِ** ومن يطع الله ورسوله يدخله جنات تجري من تحتها الأنهر » إلى قوله :

. (٢) البقرة : ٢٢٩ .

. (١) النحل : ٩ .

﴿وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يَدْخُلُهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾^(١) وَقَالَ : ﴿تَلِكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُم الظَّالِمُون﴾^(٢) وَقَالَ : ﴿وَتَلِكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾^(٣).

وَفِي حَدِيثِ أَبِي ثَلْبَةَ الْخُشْنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّ اللَّهَ فَرِضَ فِرَائِصَ فَلَا تُضِيِّعُوهَا ، وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَتَهَكُّوهَا ، وَحَدَّ حُدُودًا فَلَا تَعْتَدُوهَا»^(٤).

[ف/ب] فَحُدُودُ اللَّهِ تُطْلَقُ / وَيُرَادُ بِهَا غَالِبًا مَا أَذْنَ فِيهِ وَأَبَاحَ ; فَمَن تَعَدَّ هَذِهِ الْحُدُودَ فَقَدْ خَرَجَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ إِلَيْهِ مَا حَرَّمَهُ ، فَلَهُذَا نُهِيَّ عَنْ تَعْدِيِ حُدُودَ اللَّهِ ؛ لَأَنْ تَعْدِيَهَا بِهَذَا الْمَعْنَى مُحَرَّمٌ .

وَيُرَادُ بِهَا تَارِةً مَا حَرَّمَهُ اللَّهُ وَنُهِيَّ عَنْهُ .

وَبِهَذَا الْمَعْنَى يُقَالُ : لَا تَقْرِبُوا حُدُودَ اللَّهِ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿تَلِكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهَا﴾^(٥) بَعْدَ أَنْ نُهِيَّ عَنْ ارْتِكَابِ الْمُفَطَّرَاتِ فِي نَهَارِ الصِّيَامِ ، وَعِنْ مِباشَرَةِ النِّسَاءِ فِي الاعْتِكَافِ فِي الْمَسَاجِدِ .

فَأَرَادَ بِحُدُودِهِ هَا هَنَا مَا نُهِيَّ عَنْهُ ؛ فَلَذِكَ نُهِيَّ عَنْ قُرْبَانِهِ .

(١) النساء: ١٤-١٣ . (٢) البقرة: ٢٢٩ .

(٣) الطلاق: ١ .

(٤) أَخْرَجَهُ الطَّبرَانيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٥٨٩/٢٢)، الدَّارِقَنِيُّ فِي «الْسَّنْنِ» (٤/١٨٣-١٨٤)، وَأَبُو نَعِيمَ فِي «الْحَلْلَةِ» (٩/١٧) .

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْسَّنْنِ» (١٠/١٢) مُوقِفًا عَلَى أَبِي ثَلْبَةَ . قَالَ ابْنُ رَجَبَ فِي «جَامِعِ الْعِلُومِ وَالْحُكْمِ» فِي شِرْحِ الْحَدِيثِ الْثَّالِثِينَ (٢/١٥-الرِّسَالَةِ) : هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ رِوَايَةِ مَكْحُولٍ عَنْ أَبِي ثَلْبَةَ الْخُشْنِيِّ ، وَلَهُ عَلَتَانٌ : إِحْدَاهُمَا : أَنْ مَكْحُولًا لَمْ يَصُحْ لِهِ السَّمَاعُ مِنْ أَبِي ثَلْبَةَ ، كَذَلِكَ قَالَ أَبُو مُسْهُرُ الدَّمْشِقِيُّ وَأَبُو نَعِيمَ الْمَخْفَفِ وَغَيْرَهُمَا .

الثَّانِيَةُ : أَنَّهُ اخْتَلَفَ فِي رُفْعِهِ وَوَقْفِهِ عَلَى أَبِي ثَلْبَةَ ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَكْحُولٍ مِنْ قَوْلِهِ ، لَكِنَّ قَالَ الدَّارِقَنِيُّ : أَلْأَشْبَهُ بِالصَّوَابِ الْمُرْفُوعِ ، قَالَ : وَهُوَ أَشْهَرُ . وَانْظُرْ «عَلَلَ الدَّارِقَنِيِّ»

(٦/٣٢٤) بِرَقْمِ (١١٧٠) . وَانْظُرْ «غَايَةَ الْمَرَامِ» لِلْأَلْبَانِيِّ (ص١٩-١٧/٦)

(٥) البقرة: ١٨٧ .

فإنه تعالى جعل لكل شيء حدًا، فجعل للمباح حدًا وللحرام حدًا، وأمر بالاقتصاد على حد المباح وأن لا يتعدي، ونهى عن قربان حد الحرام.

ومما شُمِّي في الحرمات محدودًا، قول النبي : «مثُل القائم على حدود الله والمداهنة^(١) فيها كمثل قوم اقسموا سفينه ...»^(٢) الحديث المعروف . والمراد بالقائم على حدود الله : المُنِكِر للمحرمات والناهي عنها .

وفي حديث ابن عباس ، عن النبي ﷺ قال : «أنا آخذ بحجزكم^(٣) أتقوا النار ، أتقوا الحدود - قالها ثلاثة». خرجه الطبراني والبزار^(٤) . ومراده بالحدود : محارم الله ومعاصيه - وقد تُطلق الحدود باعتبار العقوبات المقدرة الرادعة عن الجرائم / المغلظة . فيقال : حد الزنا ، حد السرقة ، حد شرب الخمر . [١/٦٢]

وهو هذا المعروف من اسم الحدود في اصطلاح الفقهاء ؛ ومنه قول النبي ﷺ لأسامة : «أتشفع في حد من حدود الله»^(٥) لما شفع في المرأة التي سرقت .

وفي حديث : «أقيموا الحدود في الحضر والسفر على القريب والبعيد»^(٦) .

وقال علي : أقيموا الحدود على ما ملكت أيانكم^(٧) .

وأما قوله ﷺ في حديث أبي بُردة : «لا تجلد فوق عشر جلدات إلَّا في حد من حدود الله عز وجل»^(٨) فقد اختلفوا في المراد بالحد هنا : هل هو الحدود المقدمة شرعاً ، أم المراد بالحد ما حدَّ الله ونهى عن قربانه ؟ فيدخل فيه سائر

(١) المداهنة والادهان كالتصانع ، وداهن : أظهر خلاف ما أضمر . «اللسان» مادة : (دهن) .

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٩٣ ، ٢٦٨٦) من حديث التعمان بن بشير .

(٣) أصل الحجزة موضع شد الإزار ، ثم قيل للإزار : حجزة للمجاورة . «اللسان» مادة : (حجز) .

(٤) أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٩٥٣/١١) ، و«الأوسط» (٢٨٧٤) ، والبزار كما في «كشف الأستار» (٣٤٨٠) .

(٥) أخرجه البخاري (٢٢٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٦٨٨٧ ، ٦٨٨٨ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠ ، ٦٨٨٨) ، ومسلم (١٦٨٨) .

(٦) أخرجه أحمد (٥ ، ٣١٤ ، ٣١٦ ، ٣٢٦) .

(٧) أخرجه أبو داود (٤٤٧٣) ، والن sai في «الكبير» (٣٠٤/٤) ، أحمد (١٤٥،٩٥،٨٩/١) عن علي مرفوعاً .

(٨) أخرجه البخاري (٦٨٤٨ ، ٦٨٤٩ ، ٨٦٤٩ ، ٦٨٥٠) ، ومسلم (١٧٠٨) .

المعاصي ، ويكون المُراد : النهي عن تجاوز العشر جلدات بالتأديب ونحوه ، مما ليس عقوبة على محروم .

هذا فيه اختلاف مشهور بين العلماء .

وقال تعالى : ﴿وَتَلَكَ حُدُودُ اللَّهِ يَبْيَطُهَا قَوْمٌ يَعْلَمُونَ﴾^(١) .

وقال تعالى : ﴿الْأَعْرَابُ أَشَدُ كُفَّارًا وَنَفَاقًا وَأَجَدَرُ أَنْ لَا يَعْلَمُوا حُدُودًا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ﴾^(٢) .

والمراد بحدود الله هاهنا : ما يفصل بين الحلال والحرام ، ويتميّز به أحدهما من الآخر .

وقد مدح الله الحافظين لحدوده في قوله : ﴿الحافظون لحدود الله﴾^(٣) .

[ف/ب] وفي الحديث / المرفوع من حديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده : «ي مثل القرآن رجلاً يوم القيمة فيؤتي بالرجل قد حمله ، فخالف أمره ونهيه ، فيمثل له خصماً فيقول : يا رب ، حملته إباهي بشّس حامل ، تدعى حدودي ، وضيع فرائضي وركب معصيتي . وقال : ويوئي بالرجل الصالح كان قد حمله ، فيمثل خصماً دونه ، فيقول : يا رب ، حملته إباهي فخير حامل ، حفظ حدودي ، وعمل بفرائضي ، واجتب معصيتي»^(٤) .

والمراد بحفظ الحدود هنا : المحافظة على الواجبات والابتهاء عن المحرمات .

وفي حديث التعمان بن بشير ، عن النبي ﷺ : «الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبهات لا يعلمهن كثيرٌ من الناس ، فمن اتقى الشبهات استبرأ الدين وعرضه ، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يخالطه ، ألا وإن لكل ملك حمى ، ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه» وهو حديث متفق على صحته^(٥) .

(١) البقرة : ٢٣٠ . (٢) التوبه : ٩٧ .

(٣) التوبه : ١١٢ . (٤) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٩١/١٠ - ٤٩٢) .

(٥) أخرجه البخاري (٥٢، ٢٠٥١)، ومسلم (١٥٩٩) .

فمثُل المحرّمات في هذا الحديث بالحمى، وهو ما يحميه الملوك وتنع من قربانه، وجعل الحلال بيئاً والحرام بيئاً، ومراده: الحلال الحمض والحرام الحمض؛ فإنّ لكلّ منهما حدوداً معروفة في الشريعة، وجعل بينهما / أموراً مشتبهة على [ق ١٧١]

كثير من الناس، لا يدركون هل هي من الحلال أم من الحرام، فدلّ على أنّ من الناس من لا يشتبه عليه حكمها، فيعلم أنها حلال أو أنها حرام.

فأمّا من اشتبه عليه حكمها فإنّ الأولى له أن يتقيها ويتجنبها؛ كما قال عمر: «ذروا الربا والرية»^(١).

وأخبر أنّه من وقع في الأمور المشتبهة وقع في الحرام، والمراد: أنّ نفسه تدعوه من ارتكاب الشبهات إلى ارتكاب الحرام.

ومثله بالراغي حول الحمى يوشك أن يرتع فيه، فأمّا من بعد عن الحمى فإنّه يبعد وقوعه في الحرام؛ ولهذا قال من قال من السلف: أجعل بينك وبين الحرام شيئاً من الحلال.

وفي الحديث المرفوع، الذي خرّجه «الترمذى»^(٢): «لا يبلغ العبد أن يكون من التقيين حتى يدع ما لا يأس به حذراً مما به يأس».

وهذه الأمور المشتبهات منها ما يقوى شبهه بالحرام، ومنها ما يبعد شبهه بالحرام، ومنها ما يتزدّد، الشبهة بين الحلال والحرام.

فالأول يقوى فيه التحريم، والثاني يقوى فيه الكراهة، والثالث يتزدّد فيه، واجتناب الكل حسن، وهو الأفضل والأولى.

وقوله: «فيهما - يعني: السورتين - أبواب مفتوحة، وعلى الأبواب ستور مُرخاة».

(١) أخرجه أحمد (٣٦/١)، وأبي ماجة (٢٢٧٦).

(٢) برق (٤٥١) قال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرف إلا من هذا الوجه.

[ق/٧ ب] ثم فَسَرَ الْأَبْوَابُ / المُفْتَحَةُ بِمَحَارِمِ اللَّهِ ، لَمَا شَبَّهَ حُدُودَ اللَّهِ بِالسُّورِيْنِ الْمُكْتَفِيْنِ
لِلصِّرَاطِ يَكِيْنَةً وَيَسِّرَةً - وَالسُّورُ يَقْتَضِيُ الْمَنْعَ ، وَأَصْلُ الْحَدِّ فِي الْلُّغَةِ الْمَنْعَ - شَبَّهَ
الْمَحَارِمُ بِالْأَبْوَابِ الْمُفْتَحَةِ فِي السُّورِيْنِ الَّذِيْنَ هُمَا حَدُّ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمُ وَنَهَايَتِهِ .
وَجَعَلَ الْأَبْوَابَ مُفْتَحَةً غَيْرَ مَغْلَقَةٍ وَلَا مَقْفَلَةً ، وَجَعَلَ عَلَيْهَا سُتُورًا مُرْخَاتَةً ،
بِحِيثِ يَتَمْكِنُ كُلُّ أَحَدٍ مِنْ رَفْعِ تِلْكَ السُّتُورِ وَوُلُوجِ تِلْكَ الْأَبْوَابِ .

وَهَكُذا الشَّهَوَاتُ الْمُحَرَّمَةُ ، فَإِنَّ النُّفُوسَ مُتَطَلِّعَةٌ إِلَيْهَا وَقَادِرَةٌ عَلَيْهَا ، وَإِنَّمَا يَمْنَعُ
مِنْهَا مَانِعُ الْإِيمَانِ خَاصَّةً . وَالنُّفُوسُ مُولَعَةٌ بِمَطَالِعَةِ مَا مُنْعَتْ مِنْهُ ؛ كَمَا فِي
الْحَدِيثِ : « لَوْ يُمْنَعُ النَّاسُ فَتَبَعَّرُ لَقَالُوا فِيْهِ الدَّرِّ »^(١) .

وَفِي حَدِيثٍ آخَرَ مَرْفُوعٍ : « لَوْ نَهَيْتُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْحَجَنَّوْنَ لَأُوشِكُ أَنْ
يَأْتِيهِ مَرَازِيًّا وَلَيْسَ لَهُ إِلَيْهِ حَاجَةٌ »^(٢) .

وَحَكَايَةُ ذِي التَّوْنِ الْمِصْرِيِّ مَعَ يُوسُفَ بْنِ الْحَسِينِ الرَّازِيِّ فِي الْطَّبِيقِ الَّذِي
أَرْسَلَهُ ، وَأَمْرَهُ أَنْ لَا يَكْشِفَهُ مَعْرُوفَةً .

وَالْمُحَرَّمَاتُ أَمَانَةٌ مِنَ اللَّهِ عِنْدَ عَبْدِهِ ، وَالسَّمْعُ أَمَانَةٌ ، وَالبَصَرُ وَاللُّسُانُ أَمَانَةٌ ،
وَالْفَرْجُ أَمَانَةٌ وَهُوَ أَعْظَمُهَا .

وَكُلُّ الْوَاجِبَاتِ كُلُّهَا أَمَانَاتٌ : كَالطَّهَارَةِ ، وَالصِّيَامِ ، وَالصَّلَاةِ ، وَأَدَاءِ
[ق/٨ آ] الْحَقْوَقِ إِلَى أَهْلِهَا ؛ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى / : « إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَالْجَبَالِ فَأَيُّنَانِ أَنْ يَحْمِلُنَا وَأَشْفَقُنَا مِنْهَا وَحَمَلَهَا إِنْسَانٌ إِنَّهُ كَانَ
ظَلَومًا جَهُولًا »^(٣) ثُمَّ ذَكَرَ حُكْمَهُ ، فَقَالَ : « لِيَعْذِبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَاقِفَاتِ
وَالْمُشْرِكِينَ وَالْمُشْرِكَاتِ وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ »^(٤) .

(١) ذَكْرُهُ الْغَزَالِيُّ فِي « الْإِحْيَاءِ » وَقَالَ الْعَرَقِيُّ : لَمْ أَجِدْهُ . (كِشْفُ الْخَفَاءِ لِلْعَجْلُونِيِّ ٢١١، ١٦٣/٢)

وَالْمَصْنُوعُ لِعَلِيِّ الْقَارِيِّ ١٥٠/١)

(٢) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي « الْعَلَلِ الْكَبِيرِ » (٨٤٦/٣).

(٣) الْأَحْرَابُ : ٧٢ .

(٤) الْأَحْرَابُ : ٧٣ .

وفي الحديث الصحيح عن النبي ﷺ : « حَفِظَتِ الْجَنَّةَ بِالْمُكَارَهُ وَحَفِظَتِ النَّارَ بِالشَّهْوَاتِ »^(١). وفي رواية : « حُجْبَتْ »^(٢) بدل : « حَفِظَتْ ».

فَاللَّهُ - سُبْحَانَهُ - امْتَحِنْ عِبَادَهُ فِي هَذِهِ الدَّارِ بِهَذِهِ الْخَرْعَامَاتِ مِنَ الشَّهْوَاتِ وَالشُّبُهَاتِ ، وَجَعَلَ فِي النَّفْسِ دَاعِيَّا إِلَى حِبَّهَا مَعَ تَمْكُنِ الْعَبْدِ مِنْهَا وَقُدْرَتِهِ عَلَيْهَا .

فَمِنْ أَدَى الْأَمَانَةِ ، وَحَفِظَ حَدُودَ اللَّهِ وَمَنْعَ نَفْسِهِ مَا يُحِبُّهُ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ كَانَ عَاقِبَتِهِ الْجَنَّةُ ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسُ عَنِ الْهُوَى فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمُأْوَى ﴾^(٣).

فَلَذِلِكَ يَحْتَاجُ الْعَبْدُ فِي هَذِهِ الدَّارِ إِلَى مُجَاهِدَةٍ عَظِيمَةٍ ، يُجَاهِدُ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - كَمَا فِي الْحَدِيثِ : « الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ فِي اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ »^(٤).

فَمِنْ كَانَتْ نَفْسُهُ شَرِيفَةً ، وَهَمَّتْهُ عَالِيَّةٌ لَمْ يَرْضِ لَهَا بِالْمُعَاصِي ؛ فَإِنَّهَا خِيَانَةٌ لَا يَرْضَى بِالْخِيَانَةِ إِلَّا مَنْ لَا نَفْسَ لَهُ .

قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ : رَأَيْتُ الْمُعَاصِي نَذَالَةً ، فَرَكِّبَهَا مَرْوِعَةً / فَاسْتَحَالَتْ [ق/٨/ب] دِيَانَةً .

وَقَالَ آخَرُ مِنْهُمْ : تَرَكَتُ الذَّنَوبَ حِيَاءً أَرْبَعِينَ سَنَةً ، ثُمَّ أَدْرَكَنِي الْوَرَعُ .
وَقَالَ آخَرُ : مَنْ عَمِلَ فِي السُّرِّ عَمَلاً يَسْتَحِيَّ مِنْهُ إِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِ ، فَلِيُسْنَ لِنَفْسِهِ عَنْهُ قَدْرٍ .

قَالَ بَعْضُهُمْ : مَا أَكْرَمَ الْعِبَادُ أَنْفُسَهُمْ بِمِثْلِ طَاعَةِ اللَّهِ ، وَلَا أَهَانُوهَا بِمِثْلِ مَعَاصِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ . فَمَنْ ارْتَكَبَ الْحَارِمَ فَقَدْ أَهَانَ نَفْسَهُ .

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٨٢٢) .

(٢) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٦٤٨٧) .

(٣) النَّازِعَاتُ : ٤٠ .

(٤) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢١/٦) ، (٢٢) ، وَأَبُو دَاوُدَ (٢٥٠٠) ، وَالْتَّرْمِذِيُّ (١٦٢١) ، وَالنَّسَائِيُّ فِي « الْكَبِيرِيٍّ » ، « تَحْفَةُ الْأَشْرَافِ » (٨/١١٠٣٨) مِنْ حَدِيثِ فَضَالَةَ بْنِ عَبْدِ .

وفي المثل المضروب أن الكلب قال للأسد : يا سيد السباع ، غير اسمي ؟ فإنه قبيح . فقال له : أنت خائن ، لا يصلح لك غير هذا الاسم . قال : فجرّبني . فأعطاه شقة لحم ، وقال : احفظ لي هذه إلى غد وأنا أغير اسمك . فجاء ، وجعل ينظر إلى اللحم ويصبر . فلما غلبته نفسه قال : وأي شيء أعمل بأشياني ، وما كلب إلا اسم حسن فأكل .

ولهذا المعنى شبهة الله عالم الشوء الذي لم يتتفع بعلمه بالكلب ؛ فقال تعالى : « وائل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها فاتبعه الشيطان فكان من الغاوين ولو شئنا لرفعناه بها ولكنه أخذ إلى الأرض واتبع هواه فمثلك الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث ذلك مثل القوم الذين كذبوا بأياتنا [١٩١] فاقصص القصص لعلهم يتقربون / ساء مثلاً القوم الذين كذبوا بأياتنا وأنفسهم كانوا يظلمون »^(١) .

والمراد بهذا المثل أن من لم يزجره علمه عن القبيح صار القبيح عادة له ، ولم يؤثر فيه علمه شيئاً ، فيصير حاله كحال الكلب اللاهث ؛ فإنه إن طرد لهث وإن ترك لهث ، فالحالتان عنده سواء .

وهذا أحسن أحوال الكلب وأبغشها ، فكذلك من يرتكب القبائح مع جهله ومع علمه ، فلا يؤثر علمه شيئاً ؛ ولذلك مثل من لا يرتدع عن القبيح بوعظ ولا زجر ولا غيره ، فإن فعل القبيح يصير عادة ، ولا ينذر عنده بوعظ ولا تأديب ولا تعليم ؛ بل هو متبع للهوى على كل حال ، فهذا كل من اتبع هواه ، ولم ينذر عنده بوعظ ولا غيره .

سواء كان الهوى المتبع داعياً إلى شهوة حسية ، كالزنا والسرقة وشرب الخمر ، أو إلى غضب وحقىق وكبر وحسد ، أو إلى شبهة مضلة في الدين . وأشد ذلك حال من اتبع هواه في شبهة مضلة ، ثم من اتبع هواه في غضب وكبر وحد وحسد ، ثم من اتبع هواه في شهوة حسية .

(١) الأعراف : ١٧٥ - ١٧٧

ولهذا يقال : إنَّ مَنْ كَانَ مُعْصِيَهُ فِي شَهْوَةٍ يُرْجَى لَهُ ، وَمَنْ كَانَ مُعْصِيَهُ فِي كَبَرٍ لَمْ يُرْجَعْ .

ويقال : إنَّ الْبَدْعَ أَحَبُّ إِلَيْهِ / إِبْلِيسُ مِنَ الْمُعَاصِي ؛ لَأَنَّ الْمُعَاصِي يُتَابُ مِنْهَا [ف: ٩/ ب]

وَالْبَدْعُ يَعْتَقِدُهَا صَاحِبُهَا دِينًا فَلَا يَتُوبُ مِنْهَا .

والمقصود أَنَّهُ لَمَّا كَانَ النَّفْسُ وَالْهُوَ دَاعِيَيْنِ إِلَى فَتْحِ أَبْوَابِ الْمُحَارَمِ وَكَشْفِ سَوْرَهَا وَارْتِكَابِهَا ، جَعَلَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهَا دَاعِيَيْنِ يَرْجِنَانِ مَنْ يُرِيدُ ارْتِكَابَ الْمُحَارَمِ وَكَشْفِ سَوْرَهُمَا .

أَحَدُهُمَا : دَاعِيُ الْقُرْآنِ ، وَهُوَ الدَّاعِي عَلَى رَأْسِ الصَّرَاطِ يَدْعُو النَّاسَ كُلَّهُمْ إِلَى الدُّخُولِ فِي الصَّرَاطِ وَالْإِسْتِقَامَةِ عَلَيْهِ ، وَأَنْ لَا يَعْرِجُوا عَنْهُ يَمْنَةً وَلَا يَسْرَةً ، وَلَا يَفْتَحُوا شَيْئًا مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ التِّي عَلَيْهَا السَّوْرُ الْمُرْخَةُ ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَ حَاكِيَا عَنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِيْنَ أَنَّهُمْ قَالُوا : ﴿رَبِّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مَنَادِيَ يَنْدِي لِلْإِيمَانِ أَنْ آمَنُوا بِرِبِّكُمْ فَآمَنَّا﴾^(١) وَالْمَرْادُ بِهِ الْقُرْآنُ عِنْدَ أَكْثَرِ السَّلْفِ .

وَقَالَ حَاكِيَا عَنِ الْجِنِّ الَّذِينَ اسْتَمْعُوا لِلْقُرْآنِ ، أَنَّهُمْ لَا رَجْعَوْا إِلَى قَوْمِهِمْ قَالُوا : ﴿إِنَّا سَمِعْنَا كِتَابًا أُنْزِلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى مَصْدِقًا لِمَا بَيْنَ يَدِيهِ يَهْدِي إِلَى الْحَقِّ وَإِلَى طَرِيقِ مُسْتَقِيمٍ * يَا قَوْمِنَا أَجِبُوكُمْ دَاعِيَ اللَّهِ﴾^(٢) .

وَقَدْ وَصَفَ اللَّهُ نَبِيَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ يَدْعُو الْخَلْقَ بِالْكِتَابِ إِلَى الصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ ؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿كِتَابٌ أَنزَلْنَا إِلَيْكُمْ لِتَخْرُجَ النَّاسُ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صَرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾^(٣) .

وَقَالَ / تَعَالَى : ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَى صَرَاطِ مُسْتَقِيمٍ وَإِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ [ف: ١٠/ أ] بِالْآخِرَةِ عَنِ الْصَّرَاطِ لَنَاكِبُونَ﴾^(٤) .

(١) آل عمران : ١٩٣ .

(٢) الأحقاف : ٣٠ - ٣١ .

(٣) إِبْرَاهِيمٌ : ١ .

(٤) المؤمنون : ٧٣ - ٧٤ .

وقد كان النبي ﷺ يدعو الخلق بالقرآن إلى الدخول في الإسلام الذي هو الصراط المستقيم؛ وبذلك استجاب له خواص المؤمنين كأكابر المهاجرين والأنصار، ولهذا المعنى قال مالك: فُتحت المدينة بالقرآن . يعني : أنَّ أهلها إنما دخلوا في الإسلام بسماع القرآن .

كما بعث النبي ﷺ مصعب بن عمير قبل أنْ يهاجر إلى المدينة ، فدعا أهلَ المدينة إلى الإسلام بتلاوة القرآن عليهم ، فأسلم كثيرٌ منهم .

قال بعض السلف : من لم يردعه القرآنُ والموت ، لو تناطحت الجبالُ بين يديه لم يرتدع .

وقال آخر : من لم يتعظ بثلاث لم يتعظ بشيء : الإسلام ، والقرآن ، والمشيب ؛ كما قيل : كفى الشيبُ والإسلام للمرء ناهيَا .

قال يحيى بن معاذ : الإسلام نقى فلا تدنسه بآثامك .

منع الهوى من كاعب ومدام .

ومَنْ كان في الدنيا قد خرج عن الاستقامة على الصراط ، ففتح أبواب المحارم التي في ستور الصراط مينة ويسرة ، ودخل إليها - سواء كانت المحارم من الشهوات أو من الشبهات - أخذته الكلاليبُ التي على ذلك الصراط مينة ويسرة ، بحسب ما فتح في الدنيا من أبواب المحارم ودخل إليها . فمِنْهم المكدوش في النار ، ومنهم من تخدشه الكلاليب وينجو .

رأى بعض السلف - وكان شاباً - في منامه كأن الناس محشروا ، وإذا بنهر من لهب النار عليه جسر يجوز الناس عليه يُدعون بأسمائهم ، فمن دُعى أجب ، فما يجراه هالك . قال : فدعني باسمي ، فدخلت في الجسر ، فإذا حد كحد السيف يمور بي يميناً وشمالاً . فأصبح الرجلُ أحيض الرأس واللحية مما رأى .

سمع بعضهم قائلًا يقول :

أمامي موقف قُدَّام ربِّي
يسألهني وينكشف الغطاء
كحد السيف أسفله لظاء
وحسي أنْ أمرَ على صراط
فغُشى عليه.

قال الفضيل ليشر : بلغني أنَّ الصراط مسيرة خمسة عشر ألف فرسخ ؛
فانظر كيف تكون عليه .

قال بعض السلف : بلغنا أنَّ الصراط يكون على بعض الناس أدق من
الشعر ، وعلى بعضهم كالوادي الواسع .

قال سهلُ التستري : مَنْ دقَّ على الصراط في الدنيا عرض له في الآخرة / [١٢٤] ف]
ومن عرض له في الدنيا الصراط دق عليه في الآخرة .

والمعنى : أَنَّ مَنْ صَبَرَ نفْسَهُ عَلَى الْإِسْتِقَامَةِ عَلَى الصِّرَاطِ ، وَلَمْ يَعْرِجْ عَنْهُ يَمِنَة
وَيَسِّرَةَ ، وَلَا كَشَفَ شَيْئًا مِنْ السُّتُورِ الْمُرْخَاتِ عَلَى جَانِبِيهِ مَا تَهْوَاهُ النَّفَوْسُ مِنْ
الشَّهَوَاتِ أَوِ الشَّبَهَاتِ ؛ بَلْ سَارَ عَلَى مَنْ الصِّرَاطُ الْمُسْتَقِيمُ حَتَّى أَتَى رَيْهُ وَصَبَرَ
عَلَى دَقَّةِ ذَلِكَ عَرْضِهِ لِصِرَاطِ الْآخِرَةِ ، وَمَنْ وَسَعَ عَلَى نَفْسِهِ الصِّرَاطَ فِي
الْدُنْيَا فَلَمْ يَسْتَقِمْ عَلَى جَادَتِهِ ، بَلْ كَشَفَ سُتُورَهُ الْمُرْخَاتِ مِنْ جَانِبِيهِ يَمِنَةً وَيَسِّرَةً ،
وَدَخَلَ مَا شَاءَتْ نَفْسُهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ وَالشَّبَهَاتِ دَقَّ عَلَيْهِ الصِّرَاطُ فِي الْآخِرَةِ ،
فَكَانَ عَلَيْهِ أَدْقَ مِنِ الْشِّعْرِ .

أَمَا آنِي صاحِ أنْ تستفيقا
وقد ضحك الشيب فاحزن له
ألا فاز جر النفَس عن غيَّها
ودون الصراط لنا موقف
فتبصر ما شئت كفأَ تعرض
إذا أطبقت فوقهم لم تكن
شرابهم المهل في قعرها
وأن تتساوى الهوى والفسقا
وصار مسؤوك فيه شروقا
عساك تحوز الصراط الدقيقا
به يتتساى الصديق الصديقا
وعينا تسح وقلبا خفوفقا
لسمع إلا البكا والشهيقا
يقطع أوصالهم والعروقا

قال إبراهيم بن أدهم : كُلَّ الْحَلَالَ وَادْعُ بِمَا شِئْتَ .

وقال لرجل : اعبد الله سرًا حتى تخرج على الناس يوم القيمة (كمينا) ^(١) .

[ف/ب/١٢٥] / وما أنسد بعضهم :

أروح وقد ختمت على فؤادي
فلو أني استطعت غضضت طرفي
أحبك لا ببعضي بل بكلّي
ويقبح من سواك الفعل عندي
وفي الأحباب مخصوص بوجدي
إذا اشتبكت دموع في حدود
فاما من بكى فيذوب وجداً
بحبك أن يحل به سواكاكا
فلم أبصر به حتى أراكاكا
وان لم يُق حبك لي جراكاكا
وتفعله فيحسن منك ذاكاكا
وآخر يدعى معه اشتراكاكا
تبين من بكى من تباكي
وينطق بالهوى من قد تشاكا
تم الكتاب بحمد الله وعونه ، وصلَّى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه
وسلم تسلیماً كثیراً .

* * *

(١) سقط مقدار ورقة في الخطوط (١٠/ب ، ١١/أ) و (ف/١١/ب) تبدأ بـ : «بي فيقول إنما أبطة بك»

غاية النفع في
شرح حديث
«تمثيل المؤمن بخامة الزرع»

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينَ

خرج البخاري ومسلم^(١) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « مثُل المؤمن كمثل الخامدة من الزرع من حيث أتتها الريح كفأتها ؛ فإذا اعتدلت تكفاً بالبلاء . والفاجر كالأرزة^(٢) صماء معتدلة حتى يقصصها الله إذا شاء » وهذا لفظ البخاري .

وخرجا^(٣) أيضاً من حديث كعب بن مالك عن النبي ﷺ قال : « مثُل المؤمن كالمدام من الزرع تفيتها الريح مرة وتعدلها مرة . ومثل المنافق كالأرزة لا تزال حتى يكون انبعافها^(٤) مرة واحدة ». .

وخرجه الإمام أحمد^(٥) بعنانه من حديث جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ ، وخرجه البزار من حديث أنس عن النبي ﷺ .

ففي هذه الأحاديث أن النبي ﷺ ضرب مثل المؤمن في إصابة البلاء لجسده بخامة الزرع التي (تفيفها الريح)^(٦) يمنة ويسرة . والخامدة : الرطبة من النبات . ومثل المنافق والفاجر بالأرزة وهي الشجرة العظيمة التي لا تحرکها الرياح ولا تزعزعها حتى يرسل الله عليها ريحًا عاصفًا فتقفلعها من الأرض دفعة واحدة .

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٤ ، ٧٤٦٦) ، مسلم (٢٨٠٩) .

(٢) الأرزة ، بسكون الراء وفتحها : شجرة الأرز وهو خشب معروف . وقيل : هو الصنوبر . « النهاية » (٣٨/١) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٣) ، مسلم (٢٨١٠) .

(٤) انبعافها : انقلاعها . « اللسان » مادة : (جعف) .

(٥) (٤٥٤/٣) ، (٣٨٦/٦) .

(٦) تقليلها الرياح : (نسخة) .

[ف/ب] وقد قيل : إنها شجرة الصنوبر ، قاله أبو عبيد وغيره . وقيل : إنها شجرة تشبه (شجر) (*) الصنوبر .

ففي هذا فضيلة عظيمة للمؤمن بابتلاعه في الدنيا في جسده بأنواع / البلاء .
وتميز له على الفاجر والمنافق بأنه لا يصيبه البلاء حتى يموت بحاله فيلقى الله
بذنبه كلها فيستحق العقوبة عليها .

والصوص في تكبير ذنوب المؤمن بالباء والمصابب كثيرة جداً .

ففي «ال الصحيحين » (١) عن عائشة ، عن النبي ﷺ قال : « ما من مصيبة تصيب المسلم إلا كفر الله بها عنه من خطایاه حتى الشوكة يشاکها » .

وفيهما (٢) أيضاً عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ما يصيب المؤمن من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حتى الشوكة يشاکها إلا كفر الله بها من خطایاه » .

وفيهما (٣) أيضاً عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال : « ما من مسلم يصيّب أذى من مرض فما سواه إلا حات الله عنه خطایاه كما يحات ورق الشجرة » .

وفي رواية : « يصيّب أذى شوكة فما فوقها إلا كفر الله بها سیئاته كما تحط الشجرة ورقها » .

وخرج الإمام أحمد والنسائي والترمذى (٤) من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي ﷺ قال : « لا تزال البلاء بالعبد حتى تتركه يمشي على الأرض ما به خطيئة » .

(*) شجرة : (نسخة) .

(١) أخرجه البخاري (٥٦٤٠) ، ومسلم (٢٥٧٢) [٤٩] .

(٢) أخرجه البخاري (٥٦٤١ ، ٥٦٤٢) ، ومسلم (٢٥٧٣) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٤٧ ، ٥٦٤٨ ، ٥٦٤٠ ، ٥٦٦١ ، ٥٦٦٧) ، ومسلم (٢٥٧١) .

(٤) أخرجه أحمد (١/ ١٧٢٢، ١٧٣٢، ١٨٠، ١٨٥)، والنسائي في « السنن الكبرى » (٧٤٨١)، والترمذى (٢٣٩٨). قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وخرج الإمام أحمد والترمذى وابن حبان^(١) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « ما تزال البلاء بالمؤمن والمؤمنة في جسده وماله وولده حتى يلقى الله وما عليه خطيئة » .

وفي « صحيح ابن حبان »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « إن الرجل ليكون له عند الله المنزلة فما يبلغها بعمل ، فلا يزال الله يتليه بما يكره حتى يبلغه إياها » .

وفي « المسند »^(٣) عن جابر عن النبي ﷺ قال : « لا يرض مؤمن ولا مؤمنة ولا مسلم ولا مسلمة إلا حط الله عنه من خططيه ». وخرجه ابن حبان^(٤) وزاد : « كما يحط الورق عن الشجرة » .

وفيه^(٥) عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال : « ما يزال الصداع والمليلة^(٦) بالمؤمن ؛ وإن ذنبه مثل أحد ، فما يدعيه وعليه من ذلك مثقال حبة من خردل » .

إنما يعرف قدر البلاء إذا كشف الغطاء يوم القيمة ، كما في / الترمذى^(٧) [١/٢٩] عن جابر عن النبي ﷺ قال : « يوذ أهل العافية يوم القيمة حين يغطى أهل البلاء التواب لو أن جلودهم فرقت بالمقاريف في الدنيا » .

وفي « سنن أبي داود »^(٨) عن عامر (البرام)^(٩) قال : « جلست إلى النبي ﷺ

(١) أخرجه أحمد (٢٨٧، ٤٥٠)، والترمذى (٢٣٩٩)، وابن حبان كما في « الإحسان » (٤٢٩٢). قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح.

(٢) كما في « الإحسان » (٢٩٠٨). (٣) (٣٤٦/٣، ٣٨٦، ٤٠٠).

(٤) كما في « الإحسان » (٢٩٢٧). (٥) في « مسند أحمد » (٥/١٩٨، ١٩٩).

(٦) المليلة : حرارة الحمى وتهيجها ، وقيل : هي الحمى التي تكون في العظام . « اللسان » (١١/٦٣٠).

(٧) برقم (٢٤٠٢) قال الترمذى : وهذا حديث غريب لا تعرف بهذا الإسناد إلا من هنا الوجه . وقد روى بعضهم هذا الحديث عن الأعمش عن طلحة بن مصروف عن مسروق قوله شيئاً من هذا .

(٨) برقم (٣٠٨٩).

(٩) في « الأصل » البرام ، وهو تحرير والصواب ما ثبتنا بفتح الراء وفي آخرها ميم بعد الألف هذه النسبة إلى صنعة الرمي بالقوس والنشاب ، انظر « الأنساب » (٣١/٣)، و« الإكمال » (٣/١٦١، ٢٥٢).

فذكر الأقسام فقال : إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنبه ، وموعضة له فيما يستقبل ، وإن المافق إذا مرض ثم أُعْفِيَ كان كالبعير ، عقله أهلة ثم أرسلوه ، فلم يدر لم عقوله ولم أرسلوه . فقال رجل من حوله : يا رسول الله ! وما الأقسام ؟ والله ما مرضت قط . قال : قم عنا فلست هنا » وهذا كما قال للذى سأله عن الحمى فلم يعرفها : « من سره أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى هذا »^(١) فجعل الفرق بين أهل الجنة وأهل النار إصابة البلاء والمصائب ، كما جعل ذلك فرقاً بين المؤمنين والمنافقين والفحار في هذه الأحاديث المذكورة هنا .

وفي « المسند »^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ « أنه ذكر أهل النار ، فقال : « كل شديد جمعظري »^(٣) ، هم الذين لا يألفون رعوسمهم » .

وفي « المسند »^(٤) عن أنس « أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله إن ابنة لي كذا وكذا ، ذكرت حسنها وجمالها . آثرتك بها . قال : قد قبلتها . فلم تزل تدحها حتى ذكرت أنها لم تصدع ولم تشتك شيئاً قط ، قال : لا حاجة لي في ابنتك » .

وخرجه ابن أبي الدنيا من وجه آخر مرسلاً . وفيه قال النبي ﷺ : « لا حاجة لنا في ابنتك ، تحيتنا تحمل خططيها ، لا خير في مال لا ييرزا »^(٥) منه ، وجسد لا ينال منه » .

وروى بإسناده^(٦) عن قيس بن أبي حازم قال : « طلق خالد بن الوليد امرأته ، ثم أحسن إليها الثناء ، فقيل له : يا أبا سليمان ، لأي شيء طلقتها ؟ قال : ما طلقتها لأمر رابني منها ، ولكن لم يصبها عندي بلاء » .

(١) أخرجه أحمد في « المسند » (٢/ ٣٢٢ ، ٣٦٦) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (ص ١٤٦) ، والنسائي في « الكبير » (٧٤٩١) .

(٢) (٥٠٨/٢) . (٣) المعظري : الفظ الغليظ التكبير . « اللسان » مادة : (معظري) .

(٤) (١٥٥/٣) .

(٥) رزأه ماله : أصحاب من ماله شيئاً « اللسان » (٣/ ١٦٣٤) .

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في « المرض والكافرات » (٢٠٣) .

ويإسناده^(١) عن عمار بن ياسر «أنه ذكر الأوجاع ، فقال أعرابي عنده : ما اشتكيت قط ، فقال عمار : ما أنت منا - أو لست منا - إن المسلم / يبتلى [ق/ب]

ببلاء فتحط عنه ذنبه كما تحط الشجرة اليابسة ورقها ، وإن الكافر والفاجر
يُبتلى ببلاء ، فمثله مثل البعير أطلق ، فلم يدر لم أطلق ، وعقل فلم يدر لم
عقل ». .

ويإسناده^(٢) عن كعب قال : أجد في التوراة : لو لا أن يحزن عبدي المؤمن
لعصبت الكافر بعصابة من حديد ، لا يصدع أبداً .

وعن الحسن^(٣) قال : كان الرجل منهم ، أو من المسلمين إذا مر به عام لم
يصب في نفسه ولا في ماله قال : ما لنا أيدوع^(٤) الله عنا؟!

وقال الحسن^(٥) : إنما أنتم بمنزلة الغرض يرمى كل يوم ، ليس من مرضه إلا
قد أصابتكم منه رمية ، عقل من عقل ، وجهل من جهل ، حتى تجبيء الرمية
التي لا تخطئ .

وعن صالح بن مسمار^(٦) أنه دخل على مريض يعوده فقال له : إن ربك قد
عاتبك فأعتبه .

وعن ابن عباس أنه كان إذا رأى الناقة قال له : [فِيمَا وَعَدْتَ] ^(٧) لربك .

وروسي^(٨) مرفوعاً من حديث خوات بن جبير وإسناده ضعيف .

(١) ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» رقم (١٥).

(٢) ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» رقم (١٠٣).

(٣) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» رقم (١٤٦).

(٤) في «المرض والكافارات» : أتودع .

(٥) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» رقم (١٧٥).

(٦) أخرجه ابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» رقم (٨٧).

(٧) ياض بـ «الأصل» والمثبت من «الكامل» لابن عدي .

(٨) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٤٦/٦)، وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (١٦٢)،

وابن السندي في «عمل اليوم والليلة» (٥٦٣).

وقال الحسن في أيام الوجع : أما والله ما هي بشرأ أيام المسلم ، أيام قورب له فيها أجله ، وذكر فيها ما نسي من معاده ، وكفر بها من خطاياه^(١) .

وكان إذا دخل على مريض قد عوفي قال له : يا هذا ! إن الله قد ذكرك فاذكره ، وأقالك فاشكره . فهذه الأسماء والبلايا والأوجاع كلها كفارات للذنوب الماضية ومواعظ للمؤمنين حتى يتعظوا بها ، ويرجعوا بها في المستقبل عن سوء ما كانوا عليه .

قال الفضيل : إنما جعلت العلل ليؤدب بها العباد ، ليس كل من مرض مات .
والى هذا المعنى الإشارة بقوله عز وجل : ﴿أَوْ لَا يَرَوْنَ أَنَّهُمْ يُفْتَنُونَ فِي كُلِّ
عَامٍ مَرْءَةً أَوْ مَرْئَتِينَ ثُمَّ لَا يَتُوبُونَ وَلَا هُمْ يَذَكَّرُونَ﴾^(٢) .

ولبعض المتقدمين :

أفي كل عام مرضت ثم نقحت وتنعي ولا تنعي متى ذا إلى متى
واعلم أن تمثيل المؤمن بالزرع ، وتمثيل المنافق والفاجر بالشجر العظام
[١/٣] / يشتمل على فوائد جليلة نذكر ما يسر الله منها .

فمنها أن الزرع ضعيف مستضعف والشجر قوي مستكبر متعاظم ، فالشجر
لا [يضعف]^(٣) من حر ولا برد ، ولا من كثرة ماء ولا من ريح ، والزرع
بخلاف ذلك ، وهذا هو الفرق بين المؤمن والكافر ، وبين أهل الجنة والنار .

كما في «الصحيحين»^(٤) عن حارثة بن وهب عن النبي ﷺ أنه قال : «ألا
أخبركم بأهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف ، لو أقسم على الله لأبره ، ألا أخبركم

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٠١١٣) ، وابن أبي الدنيا في «المرض والكافارات» (٥٥) ، (١٤٥).

(٢) التوبة : ١٢٦.

(٣) بياض به «الأصل» ، والمثبت أنساب للسياق .

(٤) البخاري (٤٩١٨) ، (٦٠٧١) ، (٦٦٥٧) ، ومسلم (٢٨٥٣) .

بأهل النار؟ كل عتل^(١) جواظ^(٢) مستكبر».

وفي «المسنن»^(٣) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «ألا أنتكم بأهل الجنة؟ قالوا: بلى. قال: الضعفاء المغلوبون. ألا أنتكم بأهل النار؟ قالوا: بلى. قال: كل شديد جعظري، هم الذين لا يألفون رعوسمهم».

وخرجه^(٤) أيضاً بمعناه من حديث سراقة بن مالك وعبد الله بن عمر.

وخرجاه في «الصحيحين»^(٥) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «تحاجت الجنة والنار، فقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم؟ وقالت النار: ما لي لا يدخلني إلا الجبارون والتكبرون ...» الحديث.

وقد ورد في القرآن تشبيه المنافقين بالخشب المنسددة مع حسن منظرهم، فقال: «وإذا رأيتم تعجبُ أ أجسامهم وإن يقولوا تسمع لقولهم كأنهم خشب منسددة يحسبون كل صيحة عليهم»^(٦).

فوصفهم بحسن الأجسام وتمامها، وحسن المقال (وفصاحته)^(٧)، حتى يعجب من منظرهم من رآهم، ويسمع قولهم من سمعه سماع إصغاء وإعجاب به، ومع هذا فبواطنهم خراب ومعانיהם فارغة، فلهذا مثلهم بالخشب المنسددة، التي لا روح لها ولا إحساس، وقلوبهم مع هذا ضعيفة في غاية الضعف: «يحسبون كل صيحة عليهم»^(٨) لأنهم لما أضمروا خلاف ما أظهروا خافوا الاطلاع عليهم، فكلما سمعوا صيحة ظنوا أنها عليهم، وهكذا كل مرتب يظهر خلاف ما يضرم يخاف من أدنى شيء ويحسبه عليه.

(١) العَتْلُ: هو الشديد الجافي والفتى الغليظ من الناس. «اللسان» (٤٢٣/١١).

(٢) الجواظ: الكثير اللحم، الجافي الغليظ الضخم اخْتَال في مشيته. «اللسان» (٤٣٩/٧).

(٣) (٢/٣٦٩، ٥٠٨). (٤) في «المسنن» (٤/١٧٥).

(٥) أخرجه البخاري (٤٨٥٠)، ومسلم (٢٨٤٦).

(٦) المنافقون: ٤.

(٧) والفصاحة: «نسخة».

وأما المؤمن فيعكس هذه الصفات ، غالبهم مستضعفون في ظاهر أجسامهم [ق/٣ ب] ولباسهم / وكلامهم لأنهم اشتغلوا بعمارة قلوبهم وأرواحهم عن عمارة أجسادهم . فقلوبهم ثابتة قوية عامرة ، فيكابدون بها الأعمال الشاقة في طاعة الله من الجهاد والعبادات والعلوم وغيرها مما لا يستطيع المنافق مكابدته ؛ لضعف قلبه ، ولا يخافون من ظهور ما في قلوبهم إلا خشية الفتنة على نفوسهم ، فإن بوطنهم خير من ظواهرهم ، وسرهم أصلح من علانيتهم .

قال سليمان التيمي : أتاني آت في منامي فقال : يا سليمان إن قوة المؤمن في قلبه .

فالمؤمن لما اشتغل بعمارة قلبه عن عمارة قالبه استضعف ظاهره ، وربما ازدرى ، ولو علم الناس ما في قلبه لما فعلوا ذلك .

قال علي لأصحابه : كونوا في الناس كالنحل في الطير كل الطير يستضعفها ، ولو علموا ما في جوفها ما فعلوا .

ومن قوة قلب المؤمن وثباته أنه ثابت على الإيمان ، فالإيمان الذي في قلبه مثله كمثل شجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء ، فيعيش على الإيمان ويموت عليه ويبعث عليه ، وإنما الرياح وهي بلايا الدنيا تقلب جسمه يمنة ويسرة ، وكذلك قلبه لا تصل إليه الرياح ؛ لأنه محروس بنور الإيمان .

والكافر والمنافق يعكس ذلك ، قوي جسمه ، لا تقلب رياح الدنيا ، وأما قلبه فإنه ضعيف ، تلاعب به الأهواء المضلة ، فتقلب يمنة ويسرة ، وكذلك كان مثل قلبه كشجرة خبيثة اجتثت من فوق الأرض ما لها من قرار ، كشجر الخنضل ونحوه مما ليس له أصل ثابت في الأرض .

وقال علي في صفة الهمج : الراعي أتباع كل ناعق ، يمليون مع كل ريح ، لم يستطعوا بنور العلم ، ولم يلجموا منه إلى ركن وثيق .

وبهذا يظهر الجمع بين حديث تمثيل المؤمن بخامة الزرع والفاجر بشجرة الأرز ، وبين حديث تمثيل المؤمن بالنخلة . فإن التمثيل بالزرع لجسده ؛ لتوالي البلاء عليه ، والتتمثل بالنخلة إيمانه وعمله قوله ، يدل عليه قوله عز وجل : ﴿أَلَمْ تر كِيفَ ضربَ اللَّهُ مثَلًا كَلْمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةً﴾^(١) فجعلها مثلاً بكلمة الشهادة التي هي أصل الإسلام ، وثبوتها في قلب المؤمن كثبوت أصل النخلة / في الأرض ، وارتفاع عمل المؤمن إلى السماء كارتفاع النخلة ، وتجدد [فـ ٤/١] عمل المؤمن من كل حين كإتيان النخلة أكلها كل حين .

وقد روي عن أبي هريرة «أن المؤمن الضعيف مثل الزرع ، والقوى مثله كمثل النخلة» .

وخرجه البزار وغيره مرفوعاً ، ولا يصح رفعه ، إنما هو موقوف ، قاله الدارقطني وغيره .

ومنها أن ثمرة الزرع وهو السنبل يستضعف ويطمع فيه كل أحد لقرب تناوله فيطمع الآدمي في الأكل منه وفي قطعه وسرقه ، والبهائم في رعيه ، والطير في الأكل منه ، وكذلك المؤمن يستضعف ، فيعاديه عموم الناس ؛ لأن الإسلام بدأ غريباً ويعود غريباً كما بدأ ، فظوي للغرباء . فعموم الخلق يستضعفه ويستغربه ، وينبذه لغريته بينهم .

وأما الكافر أو المنافق أو الفاجر الذي كالصنوبرة ، فإنه لا يطمع فيه ، فلا الريح تزعزع بدنـه ، ولا يطمع في تناول ثمرته لامتناعها .

وفي كتاب «الزهد» للإمام أحمد عن عصام بن يحيى الحضرمي قال : شكي الحواريون إلى المسيح عليه السلام من ولع الناس بهم وبغضهم إياهم . فقال المسيح : كذلك المؤمنون مبغوضون في الناس ، وإنما مثلهم كمثل حبة القمح ما أحلى مذاقها وأكثر أعدائها !! .

(١) إبراهيم : ٢٤ .

وقال كعب : في التوراة : « ما كان حليم قط في قوم إلا بغوا عليه وحسدوه ». وكان خيّثمة يقول كلاماً معناه : إن من الناس من أجده في نفعه وهو يجتهد في إيدائِي ، إنه لا يحب منافق مؤمناً أبداً.

ومنها أن المؤمن يمشي مع البلاء كيف ما مشى به ، فيلين له فيقبله البلاء يمنة ويسرة ، فكلما أداره استدار معه ، فيكون عاقبته العافية من البلاء وحسن الخاتمة ، وتوفي ميتة السوء . فلهذا كان مثله كمثل السنبلة (تفيئها) ^(*) الرياح يمنة ويسرة ، فلا تضره الرياح كما في أمثال العرب : إذا رأيت الريح عاصفاً فتطامن ، أي : إذا رأيت الأمر غالباً فاخضع له .

[ف: ب] وقال الحكماء : لا يرد / العدو القوي بمثل الخضوع له ، ومثله مثل الريح العاصف يسلم منها الزرع للينه لها ومعها ، ويتصف منها الشجر العظام لانتصابها لها . فإن الفاجر لقوته وتعاظمه يتقاوی على الأقدار ، ويستعصي عليها ، كشجرة الصنوبر التي تستعصي على الرياح ، ولا تتطامن معها ، فسلط عليه ريح عاصف لا يقوى عليها ، فتقلعه من أصله بعروقه فنهلكه . وهذا كما حكى الله عن عاد قال : ﴿فَأَمَّا عَادٌ فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَقَالُوا مِنْ أَشَدِّ مَا نَقْوَةٌ ...﴾ ^(۱) فألمؤمن لتها تواضع لعظمته الله ، وصبر على بلائه كانت عاقبته (الحسنى) ^(۲) ، وسلم في الدنيا والآخرة من البلاء ، وكانت العافية له .

والفاجر لما تكبر وتعاظم وتقاوى على أقدار الله عجل الله عقوبته ، فسلط عليه بلاء يستأصله ، ولا يقدر على الامتناع منه ، كالشجر العظام التي تقتلها الرياح بعروقها .

قال بعضهم :

إن الريح إذا عصفن فإنما تولي الأذية شامخ الأغصان

(۱) فصلت : ۱۵-۱۶ .

(*) تقبليها : (نسخة) .

(۲) الجنة : (نسخة) .

وقال غيره :

من أحمل النفس أحياها وروحها
ولم يت طاويا منها على ضجر
إن الرياح إذا اشتدت عواصفها فليس ترمي سوى العالي من الشجر
ومنها أن الزرع وإن كانت كل طاقة منه ضعيفة ضئيلة ؛ إلا أنه يقوى بما
يخرج معه وحوله ويتعضد به بخلاف الشجر العظام ، فإن بعضها لا يشد
بعضًا ، وقد ضرب الله تعالى مثل نبيه ﷺ وأصحابه بالزرع لهذا المعنى قال :
﴿ ومثلهم في الإنجيل كزرع أخرج شطأه فازره فاستغلظ فاستوى على
سوقه ﴾^(١) .

وقوله : ﴿ أخرج شطأه ﴾ أي : فراخه ، ﴿ فازره ﴾ أي : ساوه وصار مثل
الأم وقوى به ، ﴿ فاستغلظ ﴾ أي : غلظ ، ﴿ فاستوى على سوقه ﴾ جمع
ساق ، فالزرع مثل النبي ﷺ إذ خرج وحده فأمده بأصحابه وهم شطاً الزرع
كما قوى الطاقة من الزرع بما ينبت / منها حتى غلظت واستحكمت . وفي [ف/٥]
الإنجيل : سيخرج قوم يبنتون نبات الزرع .

وقد قال عز وجل : ﴿ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ﴾^(٢) .
وقال : ﴿ والمنافقون والمنافقات بعضهم من بعض ﴾^(٣) فالمؤمنون بينهم
ولاية ، وهي مودة ومحبة باطنية ، كما قال : ﴿ إنما المؤمنون إخوة ﴾^(٤) ؛ لأن
المؤمنين قلوبهم على قلب رجل واحد فيما يعتقدونه من الإيمان .

وأما المنافقون فقلوبهم مختلفة كما قال : ﴿ تحسبيهم جميعاً وقلوبهم
شتى ﴾^(٥) فأهواهم مختلفة ، ولا ولية بينهم في الباطن ، وإنما بعضهم من
جنس بعض في الكفر والنفاق .

(١) الفتح : ٢٩ .

(٢) التوبة : ٦٧ .

(٣) التوبة : ٤٩ .

(٤) الحشر : ١٤ .

(٥) الحشر : ١٤ .

وفي «الصحيحين»^(١) عن النبي ﷺ : «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً . وشبك بين أصابعه» .

وفيهما^(٢) أيضاً عن النبي ﷺ قال : «مثُل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى سائره بالحمى والسهر» .

ومنها أن الزرع يتتفع به بعد حصاده ، فإنه يحصده أربابه ، ثم يبقى منه بعد حصاده ما يلتقطه المساكين ، وترعاه البهائم وتأكله الطير ، وربما استخلف بعضه فأخرج منه ثانية ، وبيع منه الحب ما ينبع مراراً .

وهكذا مثل المؤمن يموت ويختلف ما يتتفع منه ، من علم نافع وصدقه جارية وولد صالح يتتفع به .

وأما الفاجر فإنه إذا انقلع من الأرض لم يبق فيه نفع بل ربما أثر ضرراً ، فهو : كالشجرة المنجعفة لا تصلح إلا لوقيد النار .

ومنها أن الزرع في حمله مبارك ، كما ضرب الله مثل حبة أنبتت سبع سناابل في كل سنبلة مائة حبة ، والله يضاعف لمن يشاء .

وليس كذلك الشجر لأن كل حبة مما يغرس منه لا تزيد على نبات شجرة واحدة منها .

ومنها أن الحب الذي ينبع من الزرع هو قوت الأدميين ، وغذاء أبدانهم ، فـ [فـ/بـ] وسبب حياة أجسادهم ، فكذلك الإيمان هو قوت / القلوب وغذاء الأرواح وسبب حياتها ، ومتى فقدته القلوب ماتت ، وموت القلوب لا يرجى معه حياة أبداً ، بل هو هلاك الدنيا والآخرة ، كما قيل :

لَيْسَ مَنْ مَاتَ فَأَسْتَرَاحَ بَيْتُهِ إِنَّمَا الْمَيْتُ مَيْتُ الْأَخْيَاءِ

(١) أخرجه البخاري (٤٨١ ، ٢٤٤٦ ، ٦٠٢٦) ، ومسلم (٢٥٨٥) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٠١١) ، ومسلم (٢٥٨٦) .

فلذلك شبه المؤمن بالزرع حيث كان الزرع حياة الأجساد ، والإيمان حياة الأرواح .

وأما ثمر بعض الأشجار العظام كالصنوبر ونحوه ، فليس له كبير نفع ، وربما لا يتضرر بفقده . فكذلك مثل الفاجر أو المنافق بهذه الشجرة لقلة نفع ثمرها .

لما كانت الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر ، فصاحب السجن لا يزال في بلاء حتى يخرج منه ، فإذا خرج من السجن أفضى إلى الرخاء والنعيم الدائم ، وصاحب الجنة إذا خرج منها وقع في السجن الدائم .

إذا صُبغَ أَنْعَمُ النَّاسِ - كَانَ فِي الدُّنْيَا - صبغة في العذاب ، فقيل له : هل مر بك نعيم فقط ؟ قال : لا يارب . وإذا صُبغَ أَبَأْسُ النَّاسِ - في النعيم صبغة ، ثم قيل له : هل مر بك بؤس فقط ؟ قال : لا يارب .

ما كان تعب من استراح ولا استراح من تعب
فما هي إلا ساعة ثم تنقضي ويذهب هذا كله ويزول
لا يجد أهل الجنة من ألم نصب الدنيا شيئاً ، بل ينقلب راحة أبداً .
جميع آلام لسع النحل يذهبها ما يجتني الجشي من لذة العسل
من طمع في الوصول إلى المعالي ؛ صبر على مواصلة نصب النهار بسهر
الليالي .

من أراد غداً قربنا ؟ فليصبر اليوم على ألم ضربنا ، فما يحس بألم من صدق
في حبنا .

لابد من البلوى والاختبار ليتبين الصادق اليوم من الكاذب ﴿ولنبلونكم حتى
نعلم المجاهدين منكم والصابرين ونبلوا أخباركم﴾^(١) .

الراحة لا تناول بالراحة .

(١) محمد : ٣١ .

لولا المشقة ساد الناس كلهم الجود يفقر والإقدام قتال

مراتب الدنيا لا تناول إلا بالصبر على البلاء في طلبها والمجاهدة، فكيف من

[ق ٦٢] أراد مقعد صدق عند مليك / مقتدر.

كم صبروا حتى قدروا كم غضوا حتى نظروا
ما وصلوا إلى المنزل إلا بعد طول السجن، ما نالوا لذة الراحة إلا بعد أن
صبروا على المشقة.

لو قرب الدّر على طلابه ما لج الغائص في طلابه
 ولو أقام لازماً أصادفه لم تكن التيجان في حسابه
 ما لؤلؤ البحر ولا مرجانه إلا وراء الهول من عبابه
 آخر ما وجد والحمد لله أولاً وأخرها وظاهراً وباطناً، وصلى الله على عبده
 ورسوله محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

* * *

الحِكْمَةُ الْجَدِيرَةُ بِالإِذَاعَةِ

من قول النبي ﷺ

«بعثت بالسيف بين يدي الساعة»

وَهُنَّ مُسْتَعِينٌ

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره ، ونعود بالله من شرور أنفسنا ،
ومن سيئات أعمالنا ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضللا فلا هادي له ،
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،
أرسله بين يدي الساعة بشيراً ونذيراً ، وداعياً إلى الله يا ذنه وسراجاً منيراً ،
فهدي به من الضلاله وبصر به من العمى ، وأرشد به من الغي وفتح به أعيناً
عميناً وأذاناً وقلوبنا غلفاً . صلوا الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

أخرج الإمام أحمد^(١) من حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال : «بعثت بالسيف بين يدي الساعة ، حتى يعبد الله وحده لا شريك له ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلة والصغار على من خالفة أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم ». .

قوله عليه السلام : « بعثت بالسيف » يعني : أن الله بعثه داعياً إلى توحيده بالسيف بعد دعائه بالحجّة ، فمن لم يستجب إلى التوحيد بالقرآن والحجّة والبيان دعى بالسيف ، قال تعالى : ﴿ لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًاٍ بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ ... ﴾^(٢) الآية .

وفي بعض الكتب السالفة: وصف النبي ﷺ بأنه يبعث بقضيب الأدب، وهو السيف.

ووصى بعض أحبّار اليهود عند موته باتباعه وقال: إنّه يسفك الدماء، ويسبّي الذريّ والنساء، فلا يمنعهم ذلك منه.

٢٥ . الحديـد : (٢)

• (92-00/2) (1)

وروي أن المسيح عليه السلام قال لبني إسرائيل في وصف النبي عليه السلام : « إنه يسل السيف ، فيدخلون في دينه طوعاً وكرهاً ». وإنما أمر النبي عليه السلام بالسيف بعد الهجرة لما صار له دار وأتباع وقوة ومنعة .

وقد كان النبي عليه السلام يتهدد أعداءه بالسيف قبل الهجرة ، وكان عليه السلام يطوف بالبيت وأشراف قريش قد اجتمعوا (في الحجر)^(١) وقالوا : ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل ، قد سفه أحلامنا ، وشتم آباءنا ، وعاب ديننا ، وفرق جماعتنا ، وسب آهتنا ! لقد صبرنا منه على أمر عظيم . فلما مر بهم النبي عليه السلام غمزوه بعض القول ، فعرف ذلك في وجهه عليه السلام وفعلوا ذلك به ثلاث مرات ، قال : « تسمعون يا عشر قريش ؟ أما الذي نفس محمد بيده ، لقد جتكم بالذبح » فأخذت القوم كلمته ، حتى ما فيهم رجل إلا وكأنما على رأسه طير واقع ، وحتى أن أشدتهم عليه قبل ذلك ليلاقاه بأحسن ما يجد من القول ، حتى أنه ليقول : انصرف يا أبا القاسم راشدا ، فوالله ما كنت جهولا^(٢) .

وقال محمد بن (الحسن)^(٣) : بلغ رسول الله عليه السلام أن أبا جهل يقول : إن محمداً يزعم أنكم إن بايعتموه عشتم ملوكاً ، فإذا متم بعشتم بعد موتكم ، وكانت جنان خير من جنان الأردن ، وأنكم إن خالفتموه كان لكم منه الذبح . ثم بعشتم بعد موتكم (وكان)^(٤) لكم نار تعذبون فيها ، فبلغ ذلك النبي عليه السلام فقال : « وأنا أقول ذلك إن لهم مني لذبحاً ، وإنه لا يأخذهم » .

وقد أمر الله - تعالى - بالقتال في مواضع كثيرة في القرآن قال تعالى : [فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ...]^(٥) ، وقال : « فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَصَرِبْ / الرُّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشَدُّوا الْوَتَاقَ ...]^(٦) الآية .

(١) بالحجر : « نسخة » .

(٢) أخرجه البخاري (٣٦٧٨) .

(٣) كعب : « نسخة » .

(٤) *** كانت : « نسخة » .

(٥) محمد : ٤ .

(٦) التوبة : ٥ .

ولهذا عوتبوا على أخذ الفداء منهم في أول قتال قاتلوه يوم بدر ، وأنزل قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ...﴾^(١) الآية .

وكانوا قد أشاروا على النبي ﷺ بأخذ الفداء من الأسرى وإطلاقهم . قال ابن عيينة : أرسَلَ مُحَمَّدًا ﷺ بأربعة سيف : سيف على المشركين من العرب حتى يسلموا ، وسيف على المشركين من غيرهم حتى يسلموا أو يسترقوه أو يفادي بهم ، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية ، وسيف على أهل القبلة من أهل البغي .

وفيما ذكره نزاع بين العلماء ؛ فإن منهم من يجيز المفادة والاسترقة في العرب وغيرهم ، وكذلك منهم من يجيز أخذ الجزية من الكفار جميعهم ، والذي يظهر أن في القرآن أربعة سيف : سيف على المشركين حتى يسلموا أو يؤذروا ، فإذاً بعد إدانته ، وسيف على المنافقين وهو سيف الزنادقة^(٢) ، وقد أمر الله بجهادهم والإغلاظ عليهم في سورة براءة وسورة التحرم وفي سورة الأحزاب ، وسيف على أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية ، وسيف على أهل البغي ، وهو المذكور في سورة الحجرات .

ولم يسل رسول الله ﷺ هذا السيف في حياته ، وإنما سلَّهُ علي - رضي الله عنه - في خلافته . وكان يقول : «أنا الذي علمت الناس قتال أهل القبلة» .
وله ﷺ سيف آخر ، منها : سيفه على أهل الردة وهو الذي قال فيه : «من بدل دينه فاقتلوه»^(٣) وقد سله أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - من بعده في خلافته على من ارتد من قبائل العرب .

(١) الأنفال : ٦٧ .

(٢) الزنديق : من لا يؤمن بالآخرة والريوبية ، أو من يطن الكفر ويظهر الإيمان . ترتيب القاموس (٣ / ٤٨١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٩٢٢) من حديث ابن عباس ، وأحمد (٢٣١/٥) من حديث معاذ بن جبل .

ومنها : سيفه على المارقين ، وهم أهل البدع كالخوارج .

وقد ثبت عنه الأمر بقتالهم مع اختلاف العلماء في كفرهم . وقد قاتلهم علي - رضي الله عنه - في خلافه مع قوله : «إنهم ليسوا كفار» .

وقد روي عن النبي عليه أمره بقتل المارقين والناكثين والقاسطين .

وقد أحرق علي طائفة من الزنادقة ، فصوب ابن عباس قتلهم ، وأنكر عليه تحريقهم بالنار ، فقال علي : «ويح ابن عباس ، إنه ليتحاث عن الهنات» .

قوله عليه السلام : « بين يدي الساعة » يعني : أمامها ، ومراده أنه يبعث قدام الساعة قريباً منها ، ومن أسمائه عليه الحasher والعقاب ، كما صرّح عنه عليه السلام أنه قال : « أنا محمد وأحمد ، وأنا الماحي ، الذي يمحو الله بي الكفر ، والحاشر الذي يحشر الناس على قدمي ، والعاقب الذي ليس بعدينبي »^(١) .

وقد جعل الله انشقاق القمر من علامات اقتراب الساعة كما قال تعالى : «اقترأبت الساعة وانشقَ القمر»^(٢) وكان يرى انشقاقه بمكة قبل الهجرة .

وصح عنه عليه السلام أنه قال : «بعثت أنا والساعة كهاتين - وأشار بأصبعه : الساببة والوسطى » ، آخر جاه في «الصحيحين»^(٣) .

وخرج الإمام أحمد^(٤) من حديث بريدة : «بعثت أنا والساعة جمیعاً وإن

[ف/ب] كادت لتبقني » ولترمذی^(٥) : «بعثت في نفس الساعة / فسبقتها كما سبقت

(١) أخرجه البخاري (٤٨٦٩) ، ومسلم (٢٣٥٤) .

(٢) القمر : ١ .

(٣) أخرجه البخاري (٦٥٠٤) ، ومسلم (٢٩٥١) من حديث أنس .

وأخرجه البخاري (٦٥٠٣) ، ومسلم (٢٩٥٠) من حديث سهل بن سعد .

وأخرجه البخاري (٦٥٠٥) من حديث أبي هريرة .

وأخرجه مسلم (٨٦٧) من حديث جابر بن عبد الله .

(٤) (٣٤٨/٥) .

(٥) برق (٢٢١٢) .

هذه لهذه - السبابة والوسطى - ليس بينهما أصبع أخرى » وال الصحيح أنه يدل من ذلك على القرب من الساعة .

وكان قتادة يشير إلى أن المراد أن بينه وبين الساعة كمقدار فضل السبابة على الوسطى ، وقد قيل : إن بينهما من الفضل مقدار نصف سبع .

وأخذوا من هذا أن بقاء أمته مقدار ألف سنة ، وهو سبع الدنيا . وفيه ورد ذلك مرفوعاً من حديث ابن زيد ، ولكن إسناده لا يصح .

وقد رجح ذلك ابن الجوزي والسهيلي ، وقال : إن لم يصح فيه الحديث المروي فقد صح عن ابن عباس وغيره ، وهو عند أهل الكتاب كذلك .

ومما يدل على أن بعثة محمد ﷺ من علامات الساعة أنه أخبر عن خروج الدجال في حديث الجساسة^(١) .

قوله ﷺ : « حتى يعبد الله وحده لا شريك له » هذا هو المقصود الأعظم من بعثته ﷺ ؛ بل من بعثة الرسل من قبله كما قال تعالى : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ ﴾^(٢) وقال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتِ ﴾^(٣) بل هذا هو المقصود من خلق الخلق وإيجادهم كما قال تعالى : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٤) فما خلقهم إلا ليأمرهم بعبادته ، وأخذ عليهم العهد لما استخرجهم من صلب آدم على ذلك كما قال تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ رَبِّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ ... ﴾^(٥) الآية .

وقد تكاثرت الأحاديث المروية والأعيان الموقوفة في تفسير هذه الآية أنه

(١) أخرجه مسلم (٢٩٤٢) .

(٢) الأنبياء : ٢٥ .

(٣) النحل : ٣٦ .

(٤) الذاريات : ٥٦ .

(٥) الأعراف : ١٧٢ .

تعالى استنطقوهم حينئذ، فأقرّوا كلّهم بوحدانيته، وأشهدهم على أنفسهم وأشهد عليهم أباهم آدم والملائكة.

ثم إنّه تعالى تعهد لهم في كل زمان بإرسال رسّله، وإنزال الكتب يذكرهم بالعهد الأول، ويجدد عليهم العهد والميثاق على أن يوحّدوه ويعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وأشار في خطاب آدم وحواء عند هبوطهما من الجنة إلى هذا المعنى في قوله تعالى : ﴿فَلَمَّا هَبَطُوا مِنْهَا جَمِيعًا قَالَ اللَّهُ مَنْ يَأْتِنَّكُمْ مَنْيَ هَذِي ...﴾^(١) الآيتين، وفي سورة طه نحو هذا ، فما وفي بنو آدم كلّهم بهذا العهد المأْخوذ عليهم ؛ بل نقضه أكثرهم وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً ، فبعث الله الرسل تجدد ذلك العهد الأول وتدعوا إلى تجديد الإقرار بالوحدانية.

فكان أول رسول بعث إلى أهل الأرض يدعوهم إلى التوحيد وبنهام عن الشرك نوح - عليه السلام - فإن الشرك قد فشا في الأرض في بني آدم قبل نوح ، فبعث الله نوحَا في قومه ألف سنة إلا خمسين عاماً يدعو إلى الله وإلى عبادته وحده لا شريك له ، كما ذكره سبحانه في سورة نوح عنه أنه قال لقومه : ﴿أَغْبَدُوا اللَّهَ وَأَنْقُوْهُ وَأَطْبِعُونَ﴾^(٢) وأخبر في موضع آخر عنه أنه قال [١٦/٩] لهم : ﴿أَغْبَدُوا اللَّهَ / مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِهِ﴾^(٣) فما استجاب له إلا قليل منهم ، وأكثرهم أصرّوا على الشرك ﴿وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ الْهَنَّكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وَدًا وَلَا سُوَاغًا وَلَا يَغُوثَ وَيَتُوْقَ وَنَفَرَا﴾^(٤) فلما أصرّوا على كفرهم أغرقهم الله بالطوفان ونجّى نوحَا ومن معه في الفلك ﴿وَمَا آمَنَ مَعْهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾^(٥).

ثم إن الله تعالى بعث خليله إبراهيم فدعا إلى توحيده وعبادته وحده لا شريك له ، ونظر على ذلك أحسن مناظرة ، وأبطل شبه المشركين بالبراهين

(١) البقرة : ٣٨ - ٣٩ .

(٢) نوح : ٣ .

(٣) المؤمنون : ٢٣ .

(٤) نوح : ٢٣ .

(٥) هود : ٤٠ .

الواضحة ، وكسر أصنام قومه حتى جعلهم جذاذًا^(١) فأرادوا تحريقه فنجاه الله من النار وجعلها عليه برداً وسلاماً ووهب الله له إسماعيل وإسحاق ، فجعل عامة الأنبياء من ذرية إسحاق ؛ فإن إسرائيل هو يعقوب بن إسحاق ، وأنبياءبني إسرائيل كلهم من ذرية يعقوب ، كيوسف وموسى وداود وسلمان - عليهم السلام - وأخرهم المسيح ابن مريم - عليه السلام - وإنما دعاهم إلى التوحيد كما قال : ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمْرَنَتِي بِهِ أَنْ اغْبُثُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾^(٢) .

ثم طبق الشرك الأرض بعد المسيح ؛ فإن قومه الذين ادعوا اتباعه والإيمان به أشركوا غاية الشرك ، فجعلوا المسيح هو الله أو ابن الله ، وجعلوا الله ثالث ثلاثة . وأما اليهود فإنهم - وإن تبرعوا من الشرك - فالشرك فيهم موجود ؛ فإن فيهم من عبد العجل في حياة موسى - عليه السلام - وقال فيه أنه الله ، وأن موسى نسي ربه وذهب يطلبه ، ولا شرك أعظم من هذا .

ومنهم طائفة قالوا : العزيز ابن الله ، وهذا من أعظم الشرك . وأكثرهم اتخذوا أighborsهم وربانهم أرباباً من دون الله ، فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال ، فأطاعوهم فكانت تلك عبادتهم لإياهم ؛ لأن من أطاع مخلوقاً في معصية الخالق أو اعتقاد جواز طاعته ووجوبها ؛ أقد أشرك بهذا الاعتبار ، حيث جعل التحرير والتحليل لغير الله .

وأما المحبون فشركهم ظاهر ؛ فإنهم يقولون بإلهين قدمين أحدهما : نور . والآخر : ظلمة ، فالنور خالق الخير ، والظلمة خالق الشر . وكانوا يعبدون النيران .

وأما العرب والهنود وغيرهم من الأمم فكانوا أظهرا الناس شركاً يعبدون مع الله آلهة كثيرة ويزعمون أنها تقرب إليه زلفى .

فلما طبق الشرك أقطار الأرض ، واستطار شرره في الآفاق من المشرق إلى المغرب ، بعث الله محمدًا عليه السلام بالخديوية المختصة والتوحيد الخالص - دين

(١) أي : قطعاً وكسراً ، واحدها : جد - انظر «النهاية» (١/٢٥٠) .

(٢) المائدة : ١١٧ .

إبراهيم عليه السلام - وأمره أن يدعو الخلق كلهم إلى توحيد الله وعبادته وحده لا شريك له ، فكان يدعو إلى ذلك سرًا ثلاثة سنين ، فاستجاب له طائفه من الناس ، ثم أمر بإعلان الدعوة وإظهارها ، وقيل : «**فَاصْدِعْ بِمَا تُؤْمِنُ**»^(١) فدعا إلى الله وإلى توحيده وعبادته وحده لا شريك له جهراً ، وأعلن الدعوة ، وذم الآلهة التي تعبد من دون الله ، وذم من عبدها وأخبر أنه من أهل النار ، فثار عليه المشركون ، واجتهدوا في إيصال الأذى إليه وإلى أتباعه ، وفي إطفاء نور الله [ق/٦/ب] الذي بعثه به ، وهو لا يزداد إلا إعلاناً بالدعوة وتصميماً / على إظهارها وشهادتها والنداء بها في مجتمع الناس .

وكان يخرج بنفسه في مواسم الحج إلى مَنْ يُقدم إلى مكة من قبائل العرب ، فيعرض نفسه عليهم ، ويدعوهم إلى التوحيد ، وهم لا يستجيبون له ، بل يردون عليه قوله **وَيُسَمِّعُونَهُ مَا يَكْرَهُ** ، وربما نالوه بالأذى . وبقي عشر سنين على ذلك يقول : «**مَنْ يَعْنِي هَذِهِ أُوذِي رَسَالَاتِ رَبِّي؟ فَإِنْ قَرِيشًا مَنْعُونِي أَنْ أُلْبَغَ رَسَالَاتِ رَبِّي**» .

وكان يشق أسواقهم في المواسم وهم مزدحمون بها ، كسوق ذي الحجاز ، ينادي يقول : «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ قُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ تَفْلِحُوا**» ووراءه أبو لهب يؤذيه ويرد عليه وينهى الناس عن اتباعه .

واجتمع المشركون مرة عند عمه أبي طالب يشكونه إليه ويقولون : شتم آلهتنا وسفه أحلامنا وسب آباءنا ، فَمُرِئَةٌ فَلَيُكَفَّ عن آلهتنا . فقال أبو طالب للنبي ﷺ : «**أَجْبَ قَوْمَكَ فِيمَا سَأَلُوكُمْ**». فقال : أنا أدعوهم إلى خير من ذلك : أن يتكلموا بكلمة تدين لهم بها العرب ويلکوا بها العجم . فقال أبو جهل : نعطيكها وعشرون أمثالها . فقال : تقولون لا إله إلا الله . فنفروا عند ذلك وتفرقوا وهم يقولون : «**أَجْعَلَ الْآلَهَ إِلَيْهَا وَاحِدًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجَابٌ**»^(٢) وفي رواية أنه ﷺ قال لعمه : «**يَا عُمَّ، لَوْ وَضَعُوا الشَّمْسَ عَنْ يَمِينِي وَالْقَمَرَ عَنْ**

(١) الحجر : ٩٤ .

(٢) ص : ٥ .

يساري على أن أترك هذا الأمر حتى يظهره الله أو أهلك في طلبه ما تركته»^(١).

وقال عليه السلام : «لقد أخافت في الله وما يخاف أحد ، ولقد أوذيت في الله وما يؤذى أحد ، ولقد أتت علي ثلاثة - من يوم وليلة - وما لي طعام يأكله ذو كبد إلا شيء يواريه إبط بلا ل»^(٢).

وفي رواية عنه عليه السلام قال : «ما أؤذي أحد في الله ما أؤذيت»^(٣).

كان العدو يجهد له في نيل الأذى ، والصديق يلوم على هذا الاحتمال إذا كان كذا ، والمحبة تقول :

حباً هذا الشقاء في رضي
الحبيب والدعوة إلى توحيد حبذا

وقف الهوى بي حيث أنت فليس لي
متأخر عنه ولا متقدم

أجد الملامة في هواك لذذة
حبًا لذكرك فليلمني اللوم

ثم إن أبا طالب لما توفي وتوفيت بعده خديجة اشتد المشركون على رسول الله عليه السلام حتى اضطروه أن خرج من مكة إلى الطائف ، فدعاهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له ، فلم يجيئه وقابلوه بغاية الأذى ، وأمروه بالخروج من أرضهم ، وأغروا به سفهاءهم ، فاصطفوا له صفين وجعلوا يرمونه بالحجارة حتى أذمة ، فخرج هو ومعه مولاه زيد بن حارثة ، فلم يُمكّنه دخول مكة إلا بجوار ، وطلب من جماعة من رؤساء قريش أن يُجبرُوه حتى يدخل مكة ، فلم يفعلوا حتى أجراه المطعم بن عدي ، فدخل في جواره ، وعاد إلى ما كان عليه من الدعاء إلى توحيد الله وعبادته .

(١) انظر «سيرة ابن هشام» (٢٥٧/١).

(٢) أخرجه أحمد (١٢٠/٣ ، ١٨٦) ، والترمذى (٢٤٧٢) ، وابن ماجه (١٥١) من حديث أنس.

(٣) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٥٥/٧) من حديث جابر ، وأبو نعيم في «الخلية» (٣٣٣/٦) من حديث أنس .

وكان يقف بالمواسم على القبائل فيقول لهم قبيلة : « يا بني فلان إني رسول الله إليكم ، يأمركم أن تبعدوه ولا تشركوا به شيئاً » ولا يقبلون منه ، وأبو لهب خلفه يقول : لا تطيعوه . وكان عَيْثَةُ ينادي : « من يغزويني ؟ من [ف] ينصرني / حتى أبلغ رسالات ربي وله الجنة ؟ »^(١) فلا يجيئ أحد حتى بعث الله له الأنصار من المدينة فبايعوه .

هذا ، وهو صابر على الدعوة إلى الله عز وجل على هذا الوجه راض بما يحصل له فيها من الأذى ، منشرح الصدر بذلك ، غير متضرر منه ولا جزع . كان إذا اشتكي أحد من أصحابه شيئاً يقول : « إني عبد الله وأنه لن يضيعني »^(٢) .
 صرت لهم عبداً وما للعبد أن (يعترضا)^(٣)
 من لم يرض لا يرى إلا الطبيب المُفترضا؟

وفي « الصحيح »^(٤) عن عائشة قالت : « قلت ، يا رسول الله ، هل من يوم كان أشد من يوم أحد ؟ فقال : لقد لقيت من قومك ما لقيت وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة ، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال ، فلم يجنبني إلى ما أردت ، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي ، فلم أستفق إلا وأنا بقزن الشعالب^(٥) فرفعت رأسي وإذا أنا بسحابة قد أظلمتني ، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال : إن الله قد سمع قول قومك ، وما ردوا عليك ، وقد بعث لك ملك الجبال فسلم علي ، ثم قال : إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال ، وقد بعشي إليك لتأمرني بأمرك وما شئت ، إن شئت أن أطبق عليهم

(١) أخرجه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند (٤٩٢/٣).

ووقع في مطبوع «مسند أحمد» : «أن هنا الحديث من روایة أحمّد ، والصواب أنه من زيادات ابنه عبد الله . وانظر «المسند الجامع» (٤١٧/٥).

(٢) هناك ياض قدر كلمة .

(٣) في «الأصل» : يتعرض وبعدها ياض قدر كلمة .

(٤) البخاري (٣٢٣١) ، ومسلم (١٧٩٥) .

(٥) قرن الشعالب : هو ميدان أهل نجد تلقاء مكة . «معجم البلدان» (٤/٣٧٧) .

الأخشبين ، فقال عليه السلام : بل أرجو أن الله يخرج من أصلابهم من يعبده لا يشرك به شيئاً .

ما مقصود النبي عليه السلام إلا أن يعبد الله وحده لا شريك له ، وما يالي - إذا حصل ذلك - ما أصابه في الدعوة ، إذا وحْدَ مَغْبُودَةً حصل مقصودة ، إذا عَبَدَ محبوبه حصل مطلوبه ، إذا ذكر رَبِّه رضي قلبه ، وأما جسمه فلا يالي ما أصابه في سبيل الله ما يؤلمه ، أو ما يلائمه .

إن كان سرّكم ما قد بليت به
فما لجرح إذا أرضاكم ألم
وخفب سلطان الهوى أنه
يألف فيه كل ما يؤلم

وكان كلما آذاه الأعداء إذا دعاهم إلى مولاهم رجع إلى مولاهم ، فتسلى بعلمه ونظره إليه وقربه منه ، واشتغل بمناجاته ، وذكره ودعائه وخدمته ، فنسى كل ما أصابه من الألم من أجله ، وقد أمره الله بذلك في القرآن في مواضع كثيرة نحو قوله تعالى : ﴿فَسَبِّحْهُ وَإِنْبَارَ النُّجُومِ﴾^(١) ، قوله : ﴿وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الغُرُوبِ﴾^(٢) قوله : ﴿لَقَدْ نَعَمْ أَنَّكَ يَضْيِقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ * فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِّنَ السَّاجِدِينَ * وَاغْبُذْ رَبِّكَ حَتَّى يُأْتِيَكَ الْيَقِينُ﴾^(٣) .

وكان عليه السلام إذا حزبه أمر قام إلى الصلاة ؛ لأن الصلاة صلة ، وكان يقول : « جعلت قرة عيني في الصلاة »^(٤) .

سروري من الدهر لقياكم ودار سلامي مغناكم
وأنتم منتهى أملی ما حییت وما طاب عیشی لولاکم

(١) الطور : ٤٩ .

(٢) الحجر : ٩٧ - ٩٩ .

(٣) أخرجه أحمد (٦١/٧)، والنسائي (١٢٨/٣، ٨٥، ١٩٩)، من حديث أنس.

إذا [ازدادت]^(١) في فؤادي الهموم أروح قلبي بذكر اكم
وأستنشق الريح في أرضكم لعلي أحظى برؤياكم
فلا تنسوا العهد فيما مضى فلساننا مدي الدهر ننساكم
فلم ينزل عَزِيزُكُمْ يدعو إلى الله وإلى توحيده وعبادته وحده لا شريك له حتى
[ق/ب] ظهر دين الله وعلا ذكره وتوحيده في / المشارق والمغارب ، وصارت كلمة الله
هي العليا ، ودينه هو الظاهر ، وتوحيده هو الشائع ، وصار الدين كله لله ،
والطاعة كلها له ، ودخل الناس في دين الله أفواجا . فجعل ذلك علامه على
قرب أجله وأمر حينئذ بالتهيؤ للقاء الله والنقلة إلى دار البقاء .

وكان المعنى أن قد حصل المقصود من إرسالك ، وظهر توحيدك في أقطار
الأرض وزال منها ظلام الشرك ، وحصلت عبادتي ، وحدي لا شريك لي ،
وصار الدين كله لي ، فأنا أستدعيك إلى جواري لأجزيك أعظم الجزاء
﴿وللآخرة خيرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى * وَلَسَوْفَ يُغْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرَضَى﴾^(٢) .

وفي صفتة عَزِيزُكُمْ في التوراة : « ولن أقبضه حتى أقيم به الملة العوجاء بأن
يقولوا : لا إله إلا الله : وأفتح به أعيناً عمياً ، وأذاناً صماء ، وقلوبنا غلباً . »

وكان عَزِيزُكُمْ إنما يقاتل على دخول الناس في التوحيد كما قال : « أمرت أن
أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ؛ فإذا قالوها عصموا مني دماءهم
وأموالهم إلا بحق الإسلام »^(٣) .

وكان إذا بعث سرية للغزو يوصي أميرهم بأن يدعوه عدوه عند لقائه
للتوحيد ، وكذلك أمر معاذًا لما بعثه إلى اليمن أن يدعوه إلى شهادة

(١) في «الأصل»، ازداد. والثبت أنساب للمعنى. وفي «نسخة»: ازدحمت.
(٢) الضحي: ٤ - ٥.

(٣) أخرجه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢) من حديث ابن عمر.

وأنخرجه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة.
وأنخرجه البخاري (٣٩١) من حديث أنس.
وأنخرجه مسلم (٥٣/١) من حديث جابر.

التوحيد^(١) ، وكذلك أمر علي بن أبي طالب حين بعثه لقتال أهل خير.

وروي عنه عليه عليه عليه أنه كان إذا بعث بهم ، قال : « تألفوا الناس وتأتوا بهم ، فلا تغروا عليهم حتى تدعوهם ، فما على الأرض من أهل بيته مدرولا وبريلاً أن تأتوني بهم مسلمين أحب إلي من أن تأتوني بنسائهم وأولادهم وقتلوا رجالهم »^(٢) .

قوله عليه عليه عليه : « وجعل رزقي تحت ظل رمحي » أشار إلى أن الله لم يبعثه بالسعى في طلب الدنيا ، ولا جمعها واكتنافها ، ولا الاجتهد بالسعى في أسبابها ، وإنما بعثه داعيا إلى توحيد السيف ، ومن لازم ذلك أن يقتل أعداءه المتعين عن قبول التوحيد ، ويستبيح أموالهم ، وسيسي نسائهم وذرارتهم ، فيكون رزقه مما أفاء الله من أموال أعدائه ، فإن المال إنما خلقه الله لبني آدم يستعينون به على طاعة الله وعبادته ، فمن استعان به على الكفر بالله والشرك به سلط الله عليه رسوله وأتباعه فانتزعوه منه وأعادوه إلى من هو أولى به من أهل عبادة الله وتوحيده وطاعته ، ولهذا يسمى الفيء فيما ؛ لرجوعه إلى من كان أحق به ولأجله خلق .

وكان في القرآن المنسوخ : « إنما أنزل المال لإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة » .

فأهل التوحيد والطاعة لله أحق بالمال من أهل الكفر به والشرك ، وكذلك سلط الله رسوله وأتباعه على من كفر به وأشرك ، فانتزعوا أموالهم ، وجعل رزق رسوله من هذا المال ؛ لأنه أحل الأموال كما قال : « فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا »^(٣) وهذا مما خص الله به محمدا عليه عليه عليه وأمه ؛ فإنه أحل لهم الغائم .

وقد قيل : إن الذي خصت بحله هذه / الأمة هو الغنيمة المأخوذة بالقتال [ف1/٨٠] دون الفيء المأخوذ بغير قتال ، فإنه كان حلاً مباحاً لمن قبلنا ، وهو الذي جعل

(١) انظر البخاري (١٣٩٥) ، ومسلم (١٩) .

(٢) أخرجه مسدد في « مستنه » كما في « المطالب العالية » (١/٢٠٣٥) من حديث عبد الرحمن بن عائذ والحارث في « مستنه » كما في البغية (٦٣٩) من حديث شريح بن عبيد .

(٣) الأنفال : ٦٩ .

رزق رسوله منه ، وإنما كان أحل لغيره لوجهه : منها : أنه انتزع من لا يستحقه ؛ لأنه يستعين به على معصية الله والشرك به ، فإذا انتزعه من يستعين به على غير طاعته وتوحيده والدعوة إلى عبادته ؛ كان ذلك أحب الأموال إلى الله تعالى وأطيب وجوه اكتسابها عنده .

ومنها : أنه ﷺ إنما يجاهد لتكون كلمة الله هي العليا [ودينه]^(١) هو الظاهر لا لأجل الغنية ؛ فيحصل له الرزق تبعاً لعبادته وجهاده في الله ، فلا يكون فراغ وقتاً من أوقاته لطلب الرزق محضاً ، وإنما عبد الله في جميع أوقاته ووحدته فيها وأخلص لها ، فجعل الله له رزقه ميسراً له في ضمن ذلك ، من غير أن يقصده ولا يسعى فيه .

وجاء في حديث مرسلاً أنه ﷺ قال : « أنا رسول الرحمة ، أنا رسول الملحة ، إن الله يعشى بالجهاد ولم يعشى بالزرع »^(٢) وخرج البغوي في « معجمه » حديثاً مرفوعاً : « إن الله يعشى بالهدى ودين الحق ولم يجعلني زراعاً ولا تاجراً ، ولا سخاياً بالأأسواق ، وجعل رزقي في رحمي » وإنما ذكر الرمح ولم يذكر السيف لثلا يقال أنه ﷺ يرزق من مال الغنية ، إنما كان يرزق مما أفاء الله عليه من خير وفدى .

والفيء ما هرب أهله منه خوفاً وتركوه ، بخلاف الغنية ؛ فإنها مأخوذة بالقتال بالسيف ، وذكر الرمح أقرب إلى حصول الفيء ؛ لأن الرمح يراه العدو من بعيد فيهرب ، فيكون هرب العدو من ظل الرمح ، المأخوذ به هو مال الفيء ، ومنه كان رزق النبي ﷺ بخلاف مال الغنية ؛ فإنه يحصل من قتال السيف ، والله أعلم .

قال عمر بن عبد العزيز : إن الله تعالى بعث محمداً هادياً ولم يعش جائياً ، فكان ﷺ شغله بطاعة الله والدعوة إلى توحيده ، وما يحصل في خلال ذلك

(١) في «الأصل» : ودينه . وهو سبق قلم من الناسخ ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٣١٢/٣) .

من الأموال من الفيء والغنائم ، فيحصل تبعاً لا قصداً أصلياً ، ولهذا ذم من ترك الجهاد واشتغل عنه باكتساب الأموال . وفي ذلك نزل قوله تعالى : ﴿وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾^(١) لما عزم الأنصار على ترك الجهاد والشتغال بإصلاح أموالهم وأراضيهم .

وفي الحديث الذي خرجه أبو داود^(٢) وغيره^(٣) : «إذا تبايعتم بالعينة واتبعم أذناب البقر ، وتركتم الجهاد ، سلط الله عليكم ذلاً لا يزعه الله من رقابكم حتى تراجعوا دينكم» ولهذا كره الصحابة - رضي الله عنهم - الدخول في أرض الخراج للزراعة ؛ فإنها تشغل عن الجهاد .

قال مكحول : إن المسلمين لما قدموا الشام ذكر لهم زرع الحولة فزرعوا ، فبلغ ذلك عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - فبعث إلى زرعهم وقد ابيض وأدرك فحرقه بالنار ، ثم كتب إليهم : إن الله جعل أرزاق هذه الأمة في أسنة رماحها ، وتحت أرجتها^(٤) ، فإذا زرعوا كانوا كالناس . خرجه أسد بن موسى .

وروى أيضًا / بسنده له عن عمر أنه كتب : من زرع زرعاً واتبع أذناب البقر [ف/٨٠] ورضي بذلك وأقر به جعلت عليه الجزية .

وقيل لبعضهم : لو اتخذت مزرعة للعيال ؟ فقال : والله ما جئنا زارعين ، ولكن جئنا لنقتل أهل الزرع ونأكل زرعهم .

فأكمل حالات المؤمن أن يكون اشتغاله بطاعة الله والجهاد في سبيله ، والدعوة إلى طاعته ، لا يطلب الدنيا ، ويأخذ من مال الفيء ونحوه قدر الكفاية ، كما كان النبي ﷺ يأخذ لأهله قوت سنة من مال الفيء ثم يقسم

(١) البقرة : ١٩٥ .

(٢) برقم (٣٤٦٢) .

(٣) وأخرجه أحمد (٢٨/٢ ، ٤٢ ، ٨٤) .

(٤) أرجتها : الزج : الحديدة التي ترك في أسفل الرمح . «السان» (٢٨٥/٢) .

ياقه ، وربما رأى محتاجاً بعد ذلك فيقسم عليه قوت أهله فيبقى أهله بلا شيء .

و كذلك (من)^(١) يشتغل بالعلم ؛ لأنه أحد نوعي الجهاد ، فيكون اشتغاله بالعلم كالجهاد في سبيل الله والدعوة إليه ، فإن أخذ من مال الفيء أو الوقف أخذ منه قدر الكفاية يتقوى به على الاستعانة به على جهاده ، ولا ينبغي أن يأخذ أكثر من مقدار كفایته من ذلك .

وقد نص أحمد على أن مال بيت المال كالخرجاج لا يؤخذ منه أكثر من الكفاية ، فمال الوقف أضيق .

ومن اشتغل بطاعة الله تكفل الله برزقه ، كما في حديث زيد بن ثابت المرفوع : « من كانت الدنيا همه فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب له ، ومن كانت الآخرة نيتها جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأنته الدنيا وهي راغمة » خرجه الإمام أحمد وابن ماجه^(٢) .

وخرجه الترمذى^(٣) من حديث أنس مرفوعاً : « إن الله يقول : يا ابن آدم ، تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى ، وأسد فقرك ، وإلا تفعل ملأت يديك شغلاً ، ولم أسد فرك ». .

وخرّج ابن ماجه^(٤) من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « من جعل الهموم همّا واحداً : هم آخرته كفاه الله هم دنياه ، ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها هلك ». .

(١) تكررت بالأصل .

(٢) في « المستند » ١٨٣/٥ ، وابن ماجه ٤١٠٥ من حديث زيد بن ثابت .

(٣) برقم ٢٤٦٥ ، ٢٤٦٦ .

وأنخرجه ابن ماجه ٤١٠٧ ، وأحمد ٣٥٨/٢ من حديث أبي هريرة .

(٤) برقم ٢٥٧ ، ٤١٠٦ .

وفي الآثار الإسرائيلية يقول الله : « يا دنيا ، اخدمي من خدمتني ، وأتعبي من خدمتك ». .

قوله ﷺ : « وجعل الذلة والصغر على من خالف أمري » هذا يدل على أن العز والرفة في الدنيا والآخرة بمتابعة أمر رسول الله ﷺ لامثال متابعة أمر الله ، كما قال تعالى : « مَن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ »^(١) وقال تعالى : « وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ »^(٢) وقال تعالى : « مَن كَانَ يُرِيدُ الْعِزَّةَ فَلَلَّهِ الْعِزَّةُ جَمِيعًا »^(٣) .

وفي بعض الآثار : يقول الله تعالى : « أنا العزيز فمن أراد العز فليطع العزيز » قال الله تعالى : « إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْفَاكُمْ »^(٤) فالذل والصغر يحصل بمخالفة أمر الله ورسوله . ومخالفة الرسول على قسمين :

أحدهما : مخالفة من لا يعتقد طاعة أمره كمخالفة الكفار ، وأهل الكتاب الذين لا يرون طاعة الرسول ، فهم تحت الذل والصغر ، ولهذا أمر الله بقتال أهل الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ، وضرب على اليهود الذلة والمسكنة ؛ لأن كفرهم بالرسول عناًداً .

والثاني : من يعتقد طاعته ثم يخالف أمره بالمعاصي وهذا نوعان :

أحدهما : من يخالف أمره بالمعاصي التي يعتقد أنها معصية / فله نصيب من [١/٩٦] .
الذلة والصغر ، قال الحسن : إنهم وإن (طفقتفت)^(٥) بهم البغال ، و (هملجن)^(٦) بهم البراذين فإن ذل المعصية في رقبهم ، أبى الله إلا أن يذل

(١) النساء : ٨٠ .

(٢) المنافقون : ٨ .

(٣) فاطر : ١٠ .

(٤) الحجرات : ١٣ .

(٥) الطقطقة : صوت قوائم الخيل على الأرض الصلبة . « اللسان » (٢٢٥/١) .

(٦) الهملجة : فارسي معرب وهو حسن سير الدابة في سرعة . « اللسان » (٣٩٣/٢) .

من عصاه . كان الإمام أحمد يدعو : اللهم أعزنا بعزم الطاعة ولا تذلنا بذل المعصية .

قال أبو العناية :

ألا إنما التقوى هي العز والكرم
وحبك للدنيا هو الذل والسمم
وليس على عبد تقي نقيصة
إذا حق القوى وإن حاك أو حجم
فأهل هذا النوع خالفوا الرسول من أجل داعي الشهوات .

النوع الثاني : من خالف أمره من أجل الشبهات وهم أهل الأهواء والبدع ، فكلهم لهم نصيب من الذلة والصغر بحسب مخالفتهم لأوامره ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا الْعِجْلَ سَيِّئَاتُهُمْ غَضِبَ مِنْ رَبِّهِمْ وَذِلَّةٌ فِي الْحَيَاةِ الْآتِيَّةِ ...﴾ الآية^(۱) .

وأهل الأهواء والبدع كلهم مفترون على الله ، وبدعتهم تغليظ بحسب كثرة افراطهم عليه ، وقد جعل الله من حرم ما أحله الله أو حل ما حرم الله مفترياً عليه بالكذب ، ومن نسب إلى الله ما لا يجوز فنسبته إليه من تمثيل أو تعطيل ، أو كذب بأقداره فقد افترى على الله الكذب .

قال الله تعالى : ﴿فَلَيَخُذِّرَ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(۲) قال سفيان : الفتنة أن يطبع الله على قلوبهم .

فهذا تغليظ عقوبة المبتدع على عقوبة العاصي ؛ لأن المبتدع مفتر على الله ، مخالف لامر رسوله لأجل هواه .

فأما مخالفة بعض أوامر الرسول ﷺ خطأً من غير عمد ، مع الاجتهد على متابعته ، فهذا قد يقع [فيه]^(۳) كثير من أعيان الأمة من علمائها وصلحائتها ،

(۱) الأعراف : ۱۵۲ .

(۲) التور : ۶۳ .

(۳) ليست بالأصل ، وأثبتتها لمراجعة السياق .

ولا إثم فيه ، بل صاحبه إذا اجتهد فله أجر على اجتهاده ، وخطوه موضوع عنه ، ومع هذا فلم يمنع ذلك من علم أمر الرسول الذي خالفه هذا : أن بين للأمة أن هذا مخالف لأمر الرسول ، نصيحة لله ولرسوله ولعامة المسلمين . وهب أن هذا المخالف عظيم له قدر وجلاله ، وهو محظوظ للمؤمنين ؟ إلا أن حق الرسول مقدم على حقه ، وهو أولى بالمؤمنين من أنفسهم .

فالواجب على كل من بلغه أمر الرسول وعرفه أن يبينه للأمة وينصح لهم ، ويأمرهم باتباع أمره وإن خالف ذلك رأي عظيم من الأمة ، فإن أمر الرسول عليه أحق أن يعظم ويقتدى به من رأى معظم ، قد خالف أمره في بعض الأشياء خطأ .

ومن هنا رد الصحابة ومن بعدهم من العلماء على كل من خالف سنة صحيحة ، وربما أغلوظوا في الرد ، لا بغضنا له ؛ بل هو محظوظ عندهم ، معظم في نفوسهم ؛ لكن رسول الله عليه أحب إليهم ، وأمره فوق أمر كل مخلوق . فإذا تعارض أمر الرسول عليه وأمر غيره فأمر الرسول عليه أولى أن يقدم ويتبع ، ولا يمنع من ذلك تعظيم من خالف أمره وإن كان مغفورة له ؛ بل ذلك المخالف المغفور له لا يكره أن يخالف أمره إذا ظهر أمر الرسول عليه بخلافه ؛ بل يرضى بمخالفة أمره ومتابعة أمر رسول الله عليه إذا ظهر أمره بخلافه . كما أوصى الشافعي - إذا صح الحديث في خلاف قوله / - أن يتبع الحديث ويترك قوله . [ف/٩٦] وكان يقول : ما ناظرت أحداً فأحيطت أن يخطئ ، وما ناظرت أحداً فباليت أظهر الحق على لسانه أو على لساني .

لأن تناظرهم كان لظهور أمر الله ورسوله ، لا لظهور نفوسهم ولا الانتصار لها . وكذلك المشايخ والعارفون كانوا يوصون بقبول الحق من كل من قال الحق صغيراً أو كبيراً ، وينقادون لقوله .

قيل لخاتم الأوصي : أنت رجل أعمامي لا تفصح ، وما ناظرت أحداً إلا قطعته ، فبأي شيء تغلب خصمك ؟ قال : بثلاث : أفرح إذا أصاب خصمي ،

وأحزن إذا أخطأ ، وأحفظ لسانی عنـه أـن أقول ما يـسوـه . فـذـکـر ذـلـك للإـمامـ أـحـمـدـ ، فـقـالـ : ما كان أـعـقـلـهـ منـ رـجـلـ .

وقد روی عن الإمام أـحمدـ أـنـ قـيلـ لـهـ : إـنـ عـبـدـ الـوهـابـ الـورـاقـ يـنـكـرـ كـذـاـ وـكـذـاـ ، فـقـالـ : مـاـ نـزـالـ بـخـيـرـ مـاـ دـامـ فـيـنـاـ مـنـ يـنـكـرـ هـذـاـ . وـمـنـ هـذـاـ الـبـابـ قـولـ عمرـ لـمـ قـالـ لـهـ اـتـقـ اللـهـ يـاـ أـمـيرـ الـمـؤـمـنـينـ ، فـقـالـ : «ـلـاـ خـيـرـ فـيـكـمـ إـذـاـ لـمـ تـقـولـوـهـاـ لـنـاـ ، وـلـاـ خـيـرـ فـيـنـاـ إـذـاـ لـمـ نـقـلـهـاـ مـنـكـمـ»ـ .

وـرـدـتـ عـلـيـهـ اـمـرـأـةـ مـقـالـتـهـ ، فـرـجـعـ إـلـيـهـاـ وـقـالـ : «ـاـمـرـأـةـ أـصـابـتـ وـرـجـلـ أـخـطـأـ ، فـلـمـ يـزـلـ النـاسـ بـخـيـرـ مـاـ كـانـ فـيـهـمـ مـنـ يـقـولـ الـحـقـ وـبـيـنـ اوـامـرـ الرـسـولـ عـلـيـهـ الـحـلـةـ الـتـيـ خـالـفـهـاـ وـإـنـ كـانـ مـعـنـوـرـاـ مـجـتـهـداـ مـغـفـورـاـ لـهـ ، وـهـذـاـ مـاـ خـصـ اللـهـ بـهـ هـذـهـ الـأـمـةـ لـحـفـظـ دـيـنـهـاـ الـذـيـ بـعـثـ بـهـ رـسـولـ عـلـيـهـ الـحـلـةـ فـإـنـهـاـ لـاـ تـجـتـمـعـ عـلـىـ ضـلـالـةـ بـخـالـفـ الـأـمـمـ السـابـقـةـ»ـ .

فـهـنـاـ اـمـرـانـ :

أـحـدـهـماـ : أـنـ مـنـ خـالـفـ أـمـرـ الرـسـولـ فـيـ شـيـءـ خـطـأـ مـعـ اـجـتـهـادـهـ فـيـ طـاعـتـهـ وـمـتـابـعـتـهـ اوـامـرـهـ ؛ فـإـنـهـ مـغـفـورـ لـهـ لـاـ تـنـقـصـ درـجـتـهـ بـذـلـكـ .

وـالـثـانـيـ : أـنـ لـاـ يـنـعـيـنـ تعـظـيمـهـ وـمـحبـتـهـ مـنـ تـبـيـنـ مـخـالـفـةـ قـولـهـ لـأـمـرـ الرـسـولـ عـلـيـهـ الـحـلـةـ وـنـصـيـحةـ الـأـمـةـ تـبـيـنـ أـمـرـ الرـسـولـ لـهـمـ ، وـنـفـسـ ذـلـكـ الرـجـلـ الـحـبـوبـ الـمـعـظـمـ لـوـ عـلـمـ أـنـ قـولـهـ مـخـالـفـ لـأـمـرـ الرـسـولـ ؛ فـإـنـهـ لـأـحـبـ مـنـ يـبـيـنـ ذـلـكـ لـلـأـمـةـ وـيـرـشـدـهـمـ إـلـىـ أـمـرـ الرـسـولـ ، وـيـرـدـهـمـ فـيـ قـولـهـ فـيـ نـفـسـهـ ، وـهـذـهـ النـكـتـةـ تـخـفـيـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الجـهـالـ بـسـبـبـ غـلـوـهـمـ فـيـ التـقـلـيدـ .

وـظـنـهـمـ أـنـ الرـدـ عـلـىـ مـعـظـمـ مـنـ عـالـمـ وـصـالـحـ تـنـقـصـ بـهـ ، وـلـيـسـ كـذـلـكـ ، وـبـسـبـبـ الغـفـلـةـ عـنـ ذـلـكـ تـبـدـلـ دـيـنـ أـهـلـ الـكـتـابـ ، فـإـنـهـ اـتـبـعـواـ زـلـاتـ عـلـمـائـهـمـ ، وـأـعـرـضـواـ عـمـاـ جـاءـتـ بـهـ أـنـبـيـأـهـمـ ، حـتـىـ تـبـدـلـ دـيـنـهـمـ ؛ وـاتـخـذـواـ أـحـبـارـهـمـ وـرـهـبـانـهـمـ أـرـبـابـاـ مـنـ دـوـنـ اللـهـ . فـأـحـلـواـ لـهـمـ الـحـرـامـ وـحـرـمـواـ عـلـيـهـمـ الـحـلـالـ فـأـطـاعـهـمـ ، فـكـانـتـ تـلـكـ عـبـادـتـهـمـ إـيـاهـمـ . فـكـانـ كـلـمـاـ كـانـ فـيـهـمـ رـئـيـسـ كـبـيرـ

معظم مطاع عند الملوك قبل منه كل ما قال ، ويحمل الناس الملوك على قوله .
وليس فيهم من يرد قوله ، ولا يبين مخالفته للدين .

وهذه الأمة عصمتها الله عن الاجتماع على ضلاله ، فلا بد أن يكون فيهم من يبين أمر الله ورسوله ، ولو اجتهدت الملوك على جمع الأمة على خلافه لم يتم لهم أمرهم . كما جرى مع المؤمن والمعتصم والواشق ، حيث اجتهدوا على إظهار القول بخلق القرآن ، وقتلوا الناس وضربوهم وحبسوهم على ذلك ، وأجابهم العلماء ثقية وخوفا ، فأقام الله إمام المسلمين في وقتهم : أحمد بن حنبل ، / فرد باطلهم حتى أض محل أمرهم ، وصار الحق هو الظاهر في جميع [١١٠] بلاد الإسلام والسنّة ، ولم يكن الإمام أحمد يحابي أحدا في مخالفة أمر الرسول وإن دق . ولو عظم مخالفته في نفوس الخلق . فقد تكلم في بعض أعيان مشايخ العلم والدين لمسألة أخطاؤها ، فحمل أمره لما مات لم يصل عليه إلا نحو أربعة أنفس ، وكان كلما تكلم في أحد سقط ؛ لأن كلامه تعظيم لأمر الله ورسوله لا لهوى نفسه .

ولقد كان بشر الحافي يقول لمن سأله عن مرضه : أحمد الله إليكم ، بي كذا وكذا . فنقل ذلك للإمام أحمد ، وقالوا : هو يبدأ بالحمد قبل أن يصف مرضه ، فقال أحمد : سلوه من أخذ هذا ؟ يعني إن كان هذا لم ينقل عن السلف فلا يقبل منه ، فقال بشر : عندي فيه أثر ، ثم روى بإسناده عن بعض السلف قال : « من بدأ بالحمد قبل الشكوى لم تكتب عليه الشكوى » فبلغ ذلك الإمام أحمد فقبل قوله .

وقد صح عن النبي عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال : « كل عمل ليس عليه أمرنا فهو رد »^(١) فأمر الله رسوله بالرد على من خالف أمر الله ورسوله لا يتلقى إلا من عرف ما جاء به الرسول وخبره خبرة تامة . قال بعض الأئمة : لا يؤخذ العلم إلا من عرف بالطلب .

(١) أخرجه البخاري (٢٦٩٧) ، ومسلم (١٧١٨) من حديث عائشة .

وأمر الرسول ﷺ نوعان : أمر ظاهر يعمل بالجوارح ، كالصلوة والصيام والحج والجهاد ونحو ذلك ، وأمر باطن يقوم به القلب ، كالإيمان بالله ومعرفته ، ومحبته وخشيته ، وإجلاله وتعظيمه ، والرضا بقضاءه والصبر على بلائه ، فهذا كله لا يؤخذ إلا من عرف الكتاب والسنة ، ومن لم يقرأ القرآن ويكتب الحديث لا نقتدي به في علمنا ، فمن تكلم على شيء من هذا مع جهله بما جاء به الرسول ﷺ بل ينتقص به وقال : أنا وارث حال الرسول ، والعلماء وارثون علمه ، فقد جمع هذا بين افتراء الكذب على الله ، والتكمذيب بالحق لما جاءه ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ النَّاسُ فِي جَهَنَّمَ مُتَوَّى لِلْكَافِرِينَ﴾⁽¹⁾ فإن هذا متكبر على الحق والانتقاد له ، منقاد لهواه وجهله ، ضال مضل ، وإنما يرث حال الرسول من علم حاله ثم اتبعه ، فأما من لا علم له بحاله ، فمن أين يكون وارثه ؟!

ومثل هذا لم يكن ظهر في زمن السلف الصالح حتى يجاهدوا فيه حق الجهاد ، وإنما ظهر هذا في زمن قل فيه العلم وكثُر فيه الجهل ، ومع هذا فلا بد أن يقيم الله من بين للأمة ضلاله ، ولو نصيب من الذل والصغر بحسب مخالفته لأمر الرسول ﷺ .

يا لله ! العجب لو ادعى رجل معرفة صناعة من صنائع الدنيا - ولم يعرفه الناس بها ، ولا شاهدوا عنده آلاتها - لكتابه في دعوه ولم يأمنوه على أموالهم ، ولم يمكنوه من تلك الصناعة ، فكيف من يدعي معرفة أمر الرسول ﷺ ، وما شوهد قط يكتب علم الرسول ، ولا يجالس أهله ولا يدارسه ! فلله [فـ ١٠/ بـ] العجب ، كيف يقبل أهل العقول دعوه / ويرحكونه في أديانهم يفسدها بدعوه الكاذبة .

(1) الزمر : ٣٢ .

إن كنت تنوح يا حمام البان
لللين فأين شاهد الأحزان

أجفانك للدموع أم أجفاني

لا يقبل مدع بلا برهان

ومن أعظم ما حصل به الذل من مخالفة أمر الرسول ﷺ ترك ما كان عليه من مجاهدة أعداء الله ؛ فمن سلك سبيل الرسول ﷺ في الجهاد عز ، ومن ترك الجهاد مع قدرته عليه ذل . وقد سبق حديث : «إذا تباعتم بالعينة وتبعم أذناب البقر وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلًا لا ينزعه من رقابكم حتى ترجعوا إلى دينكم»^(١) ورأى النبي ﷺ سكة الحrust فقال : «ما دخلت دار قوم إلا دخلها الذل» فمن ترك ما كان عليه النبي ﷺ من الجهاد مع قدرته واشتغل عنه بتحصيل الدنيا من وجوهها المباحة حصل له من الذل ، فكيف إذا اشتغل عن الجهاد بجمع الدنيا من وجوهها المحرمة؟!

قوله ﷺ : «ومن تشبه بقوم فهو منهم» هذا يدل على أمرین :

أحدهما : النهي عن التشبه بأهل الشر مثل أهل الكفر والفسق والعصيان ، وقد وبح اللہ من تشبه بهم في شيء من قبائحهم فقال تعالى : «فَاسْتَمْتَعُوا بِخَلَاقِهِمْ فَاسْتَمْتَعُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاصَّوْا»^(٢) .

وقد نهى النبي ﷺ عن التشبه بالشركين وأهل الكتاب ، فنهى عن الصلاة عند طلوع الشمس وعند غروبها ، وعلل بأنه «حيثند يسجد لها الكفار» فيصير السجود في ذلك الوقت تشبهًا بهم في الصورة الظاهرة ، وقال ﷺ : «إن اليهود والنصارى لا يصيغون؛ فخالفوهم»^(٣) وفي رواية عنه ﷺ : «غيروا

(١) تقدم تخریجه.

(٢) التوبه : ٦٩ وذكر في الأصل : «فاستمتعوا بخلافهم» فقط وأثبتنا بقية الآية وفيها موضع الشاهد .

(٣) البخاري (٥٨٩٩) ، ومسلم (٢١٠٣) من حديث أبي هريرة .

الشيب ، ولا تشبهوا باليهود »^(١) وقال عليه السلام : « خالفوا المشركين ، وأحفوا الشوارب »^(٢) وفي رواية : وأرخوا اللحى ، خالفوا الم Gors »^(٣) وقد أمر عليه السلام بالصلوة في النعال مخالفة لأهل الكتاب . وعنه عليه السلام أنه قال : « ليس منا من تشبه بغيرنا ، لا تشبهوا باليهود والنصارى ؛ فإن تسليم اليهود الإشارة بالكفر » خرجه الترمذى^(٤) ، ونهى عليه السلام عن التشبه بهم في أعيادهم ، وقال عبد الله بن عمر : « من أقام بأرض المشركين يصنع نيروزهم ومهرجانهم ، وتشبه بهم حتى يموت حشر يوم القيمة معهم » وقال الإمام أحمد : أكره حلق القفا ، هو من فعل الم Gors ، ومن تشبه بقوم فهو منهم .

فالتشبه بالمشركين والمغضوب عليهم والضالين منهى عنه ، ولا بد من وقوعه في هذه الأمة كما أخبر به الصادق المصدوق عليه السلام حيث قال : « لتبين سفن من كان قبلكم شبراً بشبر ، وذراعاً بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب للدخلتهموه قالوا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن »^(٥) .

قال ابن عيينة : كان يقال : من فسد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ، ومن فسد من عبادنا ففيه شبه من النصارى .

ووجه هذا أن الله ذم علماء اليهود بأكل السحت ، وأكل الأموال بالباطل والخداع عن سبيل الله ، وبقتل النبيين وغير الحق ، وبقتل الذين يأمرؤون بالقسط [١١١/أ] من الناس ، وبالتالي عن الحق وتركه عمداً خوفاً من زوال المأكل / والرياسات ، وبالحسد وبقسوة القلب ، وبكتمان الحق ، وتلبيس الحق بالباطل ، وكل هذه

(١) أخرجه أحمد (١٦٥/١) ، والنسائي (١٣٧/٨) من حديث الربرير بن العوام . وأخرجه النسائي (١٣٧/٨) من حديث ابن عمر .

وأخرجه الترمذى (١٧٥٢) من حديث أبي هريرة .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٩٢) ، ومسلم (٢٥٩) من حديث ابن عمر .

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٠) ، وأحمد (٢٦٥/٢ ، ٣٦٥ ، ٣٦٦) .

(٤) برقـ (٢٦٩٥) .

(٥) أخرجه أحمد (٢/٤٥٠ ، ٥٢٧) ، وابن ماجه (٣٩٩٤) من حديث أبي هريرة .

الخصال توجد في علماء السوء من أهل البدع ونحوهم . ولهذا شبهت الرافضة اليهود في نحو من سبعين خصلة .

وأما النصارى فذمهم الله بالجهل والضلال ، وبالغلو في الدين بغير الحق ، ورفع المخلوق في درجة لا يستحقها ، حتى تدعى فيه الألهية . وإتباع الكبراء في التحليل والتحريم . وكل هذا يوجد في جهال المنتسبين إلى العبادة من هذه الأمة .

فمنهم من تعبد بالجهل بغير علم ؛ بل ينم العلم وأهله ، ومنهم من يغلو في بعض الشيوخ فيدعي فيه الحلول ، ومنهم يدعى الحلول المطلق والاتحاد ، ومنهم من يغلو فيمن يعتقده من الشيوخ كما تغلو النصارى في رهبانهم وتعتقد أن لهم أن يغلو في الدين ما شاءوا ، وأن من رضي عنه غفر له ، ولا يبالي بما عمل من عمل ، وأن محبتهم لا يضر معها ذنب .

وقد كان الشيوخ العارفون ينهون عن صحبة الأشرار ، وأن ينقطع إلى الله بصحبة الأخيار ، فمن صحب الأخيار بمجرد التعظيم لهم والغلو فيهم زائد عن الحد وأعلق قلبه بهم ؛ فقد انقطع عن الله بهم ، وإنما المراد من صحبة الأخيار أن يصلوا من صحبهم إلى الله ويسلكوا طريقه ويعلموا دينه .

وقد كان النبي ﷺ يحث أهله وأصحابه على التمسك بالطاعة ويقول : « اشرروا أنفسكم من الله لا أغنى عنكم من الله شيئاً »^(١) وقال [لأهله] : إن أولئك منكم المتقوون يوم القيمة ، لا يأتي الناس بالأعمال وتأتون بالدنيا تحملونها على رقابكم فتقولون : يا محمد ؟ فأقول : قد بلغت^(٢) ولما سأله ربيعة الأسلمي مرافقته في الجنة قال له : « أعني على نفسك بكثرة السجود »^(٣) .

إنما يراد من صحبة الأخيار صلاح الأعمال والأحوال والاقتداء بهم في

(١) أخرجه البخاري (٢٧٥٣) ، ومسلم (٦٠٦) .

(٢) البخاري في « الأدب المفرد » (ص ٣١) .

(٣) أخرجه أحمد (٤/٥٩) .

ذلك ، والانتقال من الغفلة إلى اليقظة ، ومن البطالة إلى العمل ، ومن التخليل إلى التكسب [و من]^(١) القول والفعل إلى الورع ، ومعرفة عيوب النفس وأفاتها واحتقارها ، فأما من صحبهم وافتخر بصحبتهم وادعى بذلك الدعاوى العريضة وهو مصر على غفلته وكسله وبطالته ، فهو منقطع عن الله من حيث ظن الوصول إليه ، كذلك المبالغة في تعظيم الشيوخ وتزيلهم منزلة الأنبياء هو مما نهي عنه .

وقد كان عمر وغيره من الصحابة والتابعين - رضي الله عنهم - يكرهون أن يطلب منهم الدعاء ويقولون : «أنبياء نحن؟!» فدل على أن هذه المنزلة لا تُنْبَغِي إلا للأنبياء - عليهم السلام - وكذلك التبرك بالأثار وما كان يفعله الصحابة مع النبي عليهما السلام ولم يكونوا يفعلونه مع بعضهم بعضاً ، ولا يفعله التابعون مع الصحابة مع علو قدرهم .

فدل على أن هذا لا يفعله يترقى إلى نوع من الشرك ، كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والشركين الذي نهيت عنه هذه الأمة إلا مع النبي عليهما السلام مثل التبرك بوضوئه^(٢) وفضلاه عليهما السلام وشعره وشرب فضل شرابه وطعامه .

[١١١/ ب] وفي الجملة هذه الأشياء فتنة للمعظم والمعظم لما يخشى عليه من الغلو / المدخل في البدعة . وربما يترقى إلى نوع من الشرك كل هذا إنما جاء من التشبه بأهل الكتاب والشركين الذي نهيت هذه الأمة عنه .

وفي الحديث الذي في «السنن» : «إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة ، والسلطان المقسط ، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه»^(٣) فالغلو من صفات النصارى ، والجفاء من صفات اليهود ، والقسط هو المأمور به .

(١) ليس بالأصل ، وأثبتها لمناسبة السياق .

(٢) في «الأصل» : بوطنه ، والثبت أنساب للسياق .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٨٤٣) .

وقد كان السلف الصالح ينهون عن تعظيمهم غاية النهي كمالك والثوري وأحمد . وكان أحمد يقول : من أنا حتى تجتمعون إلي ؟ اذهبوا اكتبوا الحديث ، وكان يقول : إذا سئل عن شيء ، يقول : سلوا العلماء . وإذا سئل عن شيء من الورع يقول : أنا لا يحل لي أن أتكلم في الورع ، لو كان بشر حيًا تكلم في هذا .

وسئل مرة عن الإخلاص ، فقال : اذهبوا إلى الزهاد ، وأي شيء نحن حتى تجيء إلينا ؟ وجاء إليه رجل فمسح يده على ثيابه ومسح بهما وجهه ، فغضب الإمام أحمد ، وأنكر ذلك أشد الإنكار ، وقال : عمن أخذتم هذا الأمر ؟ !

الثاني : التشبيه بأهل الخير والتقوى والإيمان والطاعة ، فهذا حسن مندوب إليه ، ولهذا يشرع الاقتداء بالنبي ﷺ في أقواله وأفعاله وحركاته وسكناته وأدابه وأخلاقه . وذلك مقتضى الحجة الصحيحة ، فإن المرء مع من أحب ، ولا بد من مشاركته في أصل عمله وإن قصر عن درجته .

قال الحسن : لا تغتر بقولك : المرء مع من أحب ، إنه من أحب قومًا اتبع آثارهم ، ولن تلحق بالأبرار حتى تتبع آثارهم ، وتأخذ بهديهم ، وتقتدي بستهم ، وتصبح وتمسي وأنت على منهاجهم ، حريصًا أن تكون منهم ، وسلك سبيلهم ، وتأخذ طريقهم ، وإن كنت مقصراً في العمل ؛ فإن ملأك الأمر أن تكون على استقامة ، أما رأيت اليهود والنصارى وأهل الأهواء المردية يحبون أنبياءهم ليسوا معهم ؟ لأنهم خالفوهم في القول والعمل ، وسلكوا غير طريقتهم فصار مأواهم النار ؟ نعوذ بالله من النار .

كان يونس بن عبيد ينشد :

فإنك من يعجبك لاتك مثله
إذا أنت لم تصنع كما كان يصنع

وجاء في الحديث : « ابكونا ؛ فإن لم تبكوا فتباكوا »^(١) .

فمن أحب أهل الخير وتشبه بهم جهده ؛ فإنه يلحق بهم كما في الحديث المشهور : « من حفظ أربعين حديثاً حشر يوم القيمة في زمرة العلماء »^(٢) ومن أحب أهل الطاعة والذكر - على وجه السنة - وجالسهم فإنه يغفر له معهم وإن لم يكن منهم « فإنهم هم القوم لا يشقى بهم جليسهم » .

فاما التشبيه بأهل الخير في الظاهر ، والباطن لا يشبههم فهو بعيد منهم ، وإنما القصد بالتشبيه أن يقال عن المتشبه بهم أنه منهم وليس منهم ، فهذه خصال النفاق ، كما قال بعض السلف : استعينوا بالله من خشوع النفاق أن يرى الجسد خاشعاً ، والقلب ليس بخاشع .

كان السلف يجتهدون في أعمال الخير ويدعون أنفسهم من المقصرين المفرطين المذنبين ، ونحن مع إساءتنا نعد أنفسنا من الحسينين !

[١٤٢] كان مالك بن دينار يقول : إذا ذكر الصالحون / : « أَفْ لَيْ وَتَفْ » وقال أيبوب : « إِذَا ذُكِرَ الصَّالِحُونَ كُنْتُ عَنْهُمْ بَعْزِلٍ ». .

وقال يونس بن عبيد : « أَعْدَ مائة خصلة من خصال الخير ليس في منها واحدة ». .

وقال محمد بن واسع : « لَوْ أَنَّ لِلذُّنُوبِ رَائِحةً لَمْ يَسْتَطِعْ أَحَدٌ أَنْ يَجْلِسَ إِلَيْيِ ». .


يا من إذا تشبه بالصالحين فهو عنهم متبعده ، وإذا تشبه بالمذنبين فحاله وحالهم واحد ، يا من يسمع ما تلين به الجوامد وطرفه جامد ، وقلبه أقسى من الجلامد ، يا من برد قلبه عن التقوى ، كيف ينفع الضرب في حديد بارد ؟

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٩٦) من حديث سعد بن أبي وقاص .

(٢) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (١٥٠/٥) ، (٦٦/٧) ، (٢٢٢/٦) من حديث أبي هريرة .

يا نفس أنى تؤكينا حتى متى لا ترعينا
حتى متى لا تعقلينا وتبصرین وتسمينا
يا نفس إن لم تصلحی فتشبهي بالصالحنا
آخره والله الحمد ، والمنة ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلہ وصحبہ وسلم
تسلیماً كثیراً .

* * *



ذم

قسوة القلب



قال الإمام العلامة الحافظ زين الدين ابن الشيخ أبو العباس أحمد بن رجب -
فسح الله في مده ونفع به :

الحمد لله

رسالة في ذم قسوة القلب وذكر أسبابها وما تکول به .

أما ذم القسوة ، فقال تعالى : ﴿ ثُمَّ قَسْتَ قُلُوبَكُمْ مَنْ يَغْدِي ذَلِكَ فَهِيَ كَالْجَاهَةِ أَفْ أَشَدُّ قَسْنَوَةً ﴾^(١) .

ثم يئن وجه كونها أشد قسوة ، بقوله : ﴿ وَإِنَّ مِنَ الْجِاهَةِ لَمَّا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَسْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَّا يَنْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ ﴾^(٢) .

وقال تعالى : ﴿ أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾^(٣) .

وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مَنْ نِسِرَ اللَّهُ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾^(٤) فوصف أهل الكتاب بالقسوة ، ونهانا عن التشبه بهم .

قال بعض السلف : لا يكون أشد قسوة من صاحب الكتاب إذا قسا .
وفي «الترمذى»^(٤) ، من حديث ابن عمر قال : قال رسول الله ﷺ :
«لا تُكثروا الكلام بغير ذكر الله ، فإن كثرة الكلام بغير ذكر الله قسوة للقلب ،
وإن أبعد الناس من الله القلب القاسي»^(٤) .

(٢) الحديد: ١٦ .

(١) البقرة: ٧٤ .

(٣) الزمر: ٢٢ .

(٤) برقـ (٢٤١١) من طرـ إبراهـ بن عبد الله بن حـ عن عبد الله بن دـ عن ابن عمر ... فـ ذـ .

وفي «مسند البزار»^(١) ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : «أربعة من الشقاء : جُمود العين ، وقساوة القلب ، وطول الأمل ، والخوض على الدنيا» .

وذكره ابن الجوزي في «الموضوعات»^(٢) ، من طريق أبي داود النخعي الكذاب ، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن أنس .

وقال مالك بن دينار : ما ضرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب . ذكره عبد الله بن أحمد في «الزهد»^(٣) .

وقال حذيفة المرعشبي : ما أصيب أحد بمصيبة أعظم من قساوة قلبه . رواه أبو نعيم^(٤) .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن عبد الله بن حاطب . وفي «تحفة الأشراف»^(٤٤٥/٥) : غريب .

ونقل ابن كثير في «تفسيره» قول الترمذى (غريب) .

قال الذهبي في «ميزان الاعتلال»^(١٦١/١) في ترجمة إبراهيم بن عبد الله بن حاطب : ومن غرائبه حديثه عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً ثم ذكر هذا الحديث ، ثم قال : قال الترمذى : حسن غريب .

(١) أخرجه البزار كما في «كشف الأستار»^(٣٢٣٠) من طريق هانئ بن المتكى كل ثنا عبد الله بن سليمان وأبا نعيم وأبا حمزة عن أنس به . وقال البزار : عبد الله بن سليمان حدث بأحاديث ، لم يتابع عليه ، وقال الهيثمي في «المجمع»^(٢٢٦/١٠) رواه البزار وفيه هانئ بن المتكى وهو ضعيف . وقال الذهبي في «الميزان»^(٢٩١/٤) : هذا حديث منكر .

ورواه ابن عدي في «الكامل»^(٢٤٨/٣) من طريق سليمان بن عمرو بن وهب عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس .

وقال ابن عدي على هذا الحديث وغيره : وهذا الحديث وضعهما سليمان بن عمرو على إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة .

وآخرجه أبو نعيم في «الحلية»^(٦/١٧٥) من طريق حجاج بن منهال عن صالح المري عن يزيد الرقاشى عن أنس به .

وقال : تفرد برفعه متصلاً عن صالح حجاج .

(٢) «الموضوعات»^(١٢٥/٣) . (٣) «الزهد»^(٣٢٠) .

(٤) في «الحلية»^(٨/٢٦٩) .

[ف/ب] / القسوة فكثيرة :

منها : كثرة الكلام بغير ذكر الله ؛ كما في حديث ابن عمر السابق .
ومنها : نقض العهد مع الله تعالى - قال تعالى : ﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّنْ أَعْهَدُوهُمْ لَعَنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾^(١) .

قال ابن عقيل يوماً في وعظه : يا من يجد من قلبه قسوة ، احذر أن تكون نقضت عهداً ؛ فإن الله يقول : ﴿فِيمَا نَقْضُهُمْ مِّنْ أَعْهَدُوهُمْ﴾ الآية^(١) .

ومنها : كثرة الضحك ؛ ففي الترمذى^(٢) ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « لا تکثروا الضحك ، فإن كثرة الضحك ثُمِيتَ القلب » وقال : روى عن الحسن قوله .

وخرّاج ابن ماجه^(٣) ، من طريق أبي رجاء الجزري ، عن برد بن سنان ، عن مكحول ، عن وائلة بن الأسعق ، عن أبي هريرة ، قال : قال رسول الله ﷺ : « كثرة الضحك ثُمِيتَ القلب ».

(١) المائدة : ١٣ .

(٢) أخرجه الترمذى برقم [٢٣٠٥] ، وأحمد في « مستنده » (٢١٠/٢) ، وأبو يعلى في « مستنده » برقم [٦٢٤٠] ، والطبرانى في « الأوسط » برقم [٧٥٤] ، والبيهقي في « الشعب » برقم [٩٥٤٣] ، [١١١٢٨] ، وأبو نعيم في « الحلية » (٦/٢٩٥) كلهم من طريق جعفر بن سليمان عن أبي طارق عن الحسن به مطولاً .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث جعفر بن سليمان ، والحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً ، هكذا روي عن أبوب ويونس بن عبيد وعلي بن زيد ، قالوا : لم يسمع الحسن من أبي هريرة ، وروى أبو عبيدة الناجي عن الحسن هذا الحديث قوله ، ولم يذكر فيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ .

وقال أبو نعيم في « الحلية » (٦/٢٩٥) : غريب من حديث الحسن ، تفرد به جعفر عن أبي طارق .

وقال العجلوني في « كشف الغفا » (١/٤٤) : رواه أحمد والترمذى بسنده ضعيف .

(٣) برقم (٤٢١٧) من طريق مكحول عن وائلة به مطولاً .
وذكر الدارقطنی في « العلل » (٧/٢٦٥-٢٦٣) برقم [١٣٣٩] الاختلاف في هذا الحديث ، ثم قال : والحديث غير ثابت .

ومن طريق إبراهيم بن عبد الله بن حنين، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ .
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَاٰلِهٖ وَسَلَّمَ (١).

ومنها : كثرة الأكل ، ولا سيما إنْ كان من الشبهات أو الحرام ؛ قال بشر ابن الحارث : خصلتان تُقسّيان القلب ، كثرة الكلام وكثرة الأكل . ذكره أبو نعيم ^(٢) .

وذكر المروذى في كتاب الورع ، قال : قلتُ لأبي عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - : يجد الرجلُ من قلبه رقةٌ وهو شبع؟ قال : ما أرى .

ومنها : كثرة الذنوب ؛ قال تعالى : ﴿كَلَّا بْنَ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ^(٣) .

وفي «المسند» ، والترمذى ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «إنَّ المؤمن إذا أذنبَ كانت نكتة سوداء في قلبه ، فإنْ تابَ ونزعَ واستغفرَ ضُقلَ قلبه ، وإن زادَ زادَت حتى يعلو قلبه ؛ فذلك الران الذي ذكر الله في كتابه : ﴿كَلَّا بْنَ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ ^(٤) » . وقال الترمذى : صحيح ^(٤) .

[ف] [١/٢] قال بعض السلف / : البدن إذا عري رقٌ ، وكذلك القلب إذا قلت خطايته أسرعت دمعته .

(١) أخرجه ابن ماجه (٤١٩٣) .

(٢) «الخلية» (٣٥٠/٨) .

(٣) المطفيين : ١٤ .

(٤) رواه أحمد (٢٩٧/٢) ، والترمذى برقم [٣٣٣٤] ، والنسائي في «الكبير» (٦/١١٠) ، وابن ماجه برقم [٤٤٤] ، والطبرى في «تفسيره» (١/١١٢)، (٣٠/٣٠)، المحاكم (٢/٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٠/١٨٨)، وفي «الشعب» برقم [٢٠٣/٧٢] من طرق عن ابن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة ... فذكره .

قال الترمذى : حسن صحيح .

وقال المحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .

وفي هذا المعنى يقول ابن المبارك - رحمه الله - :

رأيُ الذنوب تُحيِّت القلوب و يورثك الذُّلَّ إدمانها
وتُرِكُ الذنوب حياة القلوب و خير لنفسك عصيانها

وأماماً مزيلاً للقسوة، فمتعددة أيضاً :

فمنها : كثرة ذكر الله الذي يتواتأ عليه القلب واللسان ؛ قال المعلى بن زياد : إنَّ رجلاً قال للحسن : يا أبا سعيد ، أشكو إليك قسوة قلبي ، قال : أدنه من الذكر .

وقال وهب بن الورد : نظرنا في هذا الحديث ، فلم نجد شيئاً أرق لهذه القلوب ولا أشد استجلاباً للحق من قراءة القرآن لمن تدبَّره .

وقال يحيى بن معاذ ، وإبراهيم الخواص : دواء القلب خمسة أشياء : قراءة القرآن بالتفكير ، وخلاء البطن ، وقيام الليل ، والتضرع عند السحر ، ومجالسة الصالحين .

والأصل في إزالة قسوة القلوب بالذكر قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ﴾^(١) .

وقوله تعالى : ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثَ كِتَابًا مُّتَّسِبِّهَا مَتَّانِي تَقْشِعُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رِبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيُّنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٢) ، وقال تعالى : ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ﴾^(٣) .

(١) الرعد : ٢٨ .

(٢) الزمر : ٢٣ .

(٣) الحديد : ١٦ .

وفي حديث عبد العزيز بن أبي رواد مُرَسلاً، عن النبي ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ الْقُلُوبُ لَتَصْدُأُ كَمَا يَصْدُأُ الْحَدِيدَ». قيل : فما جلاؤها يا رسول الله؟ قال : تلاوةً كتاب الله وكثرة ذكره^(١).

ومنها : الإحسان إلى اليتامي والمساكين؛ روى ابن أبي الدنيا : ثنا علي بن الجعدي، حدثني حتاد بن سلمة، عن أبي عمران الجوني، عن أبي هريرة : «أَنَّ رَجُلًا شَكَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُسْوَةً قَلْبِهِ»، فقال : إِنْ أَحِبْتَ / أَنْ يَلِينَ قَلْبَكَ فَامْسِحْ رَأْسَ الْيَتِيمِ وَأَطْعِمْ الْمَسَاكِينَ». إسناده جيد^(٢).

وكذا رواه ابن مهدي عن حمَّاد بن سلمة، ورواه جعفر بن مُسافر : ثنا مُؤْمَلٌ، نا حماد، عن أبي عمران، عن عبد الله بن الصامت، عن أبي ذر، عن النبي ﷺ .

وهذا كائناً غير محفوظ عن حمَّاد.

(١) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١/٢٥٩)، (٥/٢٨٣)، وأبو نعيم في «الخلية» (٨/١٩٧)، والبيهقي في «الشعب» برقم [٢٠١٤]، والخطيب في «تاريخه» (١١/٨٥)، والقضاعي في «مسند الشهاب» برقم [١١٧٩، ١٧٨]، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/٨٣٢) من طريق عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً.

قال ابن عدي عن الواسطي : ولم أر للمتقدمين فيه كلاماً، وإنما ذكرته لأحاديث رواها مناكير عن قوم ثقات.

ونقل الخطيب قول الدارقطني : الغساني متزوك يكذب، ونقله كذلك ابن الجوزي في «العلل»، والذهبي في «الميزان».

وقال أبو نعيم : غريب من حديث نافع وعبد العزيز، تفرد به أبو هشام وأبي عبد الرحيم بن هارون الواسطي.

وقال ابن الجوزي : هذا حديث مشهور بعد العزيز، معروف برواية عبد الرحيم بن هارون الغساني عنه، وقد سرقه منه إبراهيم. فأما عبد العزيز، فقال ابن حبان : كان يحدث على التوهُّم والنسيان، فسقط الاحتجاج به، وأما عبد الرحيم، فقال الدارقطني : متزوك الحديث. وأما إبراهيم بن عدي كان يحدث بالمناقير. قال : وعندني أنه يسرق الحديث. وقال الذهبي في «الميزان» عن الواسطي : وله عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر مرفوعاً إن هذه القلوب رواه حفص بن غياث عن عبد العزيز قال : قال رسول الله ﷺ ذكره منقطعًا.

(٢) وأخرجه أحمد (٢/٢٦٣).

ورواه الجوزجاني : ثنا محمد بن عبد الله الرقاشي ، ثنا جعفر ، ثنا أبو عمران الجوني مُرَسلاً^(١) ، وهو أشبه ، و Geefer أحفظ لحديث أبي عمران من حمّاد بن سلمة .

وروى أبو نعيم^(٢) ، من طريق عبد الرزاق ، عن معمر^(٣) ، عن صاحب له : أنَّ أبا الدرداء كتب إلى سلمان : « ارحم اليتيم وأدنه منك ، وأطعمه من طعامك ؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ ، وأتاه رجل يشتكي قساوة قلبه ، فقال : أتحب أن يلين قلبك ؟ فقال له : نعم . فقال : أدن اليتيم منك وامسح رأسه ، وأطعمه من طعامك ، فإن ذلك يلين قلبك وتقدر على حاجتك ». .

قال أبو نعيم : ورواه ابن جابر والمطعم بن المقدام ، عن محمد بن واسع أنَّ « أبا الدرداء كتب إلى سلمان » مثله .

ونقل أبو طالب أنَّ رجلاً سأله أبا عبد الله - يعني أحمد بن حنبل - فقال له : كيف يرق قلبي ؟ قال : ادخل المقبرة ، وامسح رأس اليتيم .

ومنها : كثرة ذكر الموت ؛ ذكر ابن أبي الدنيا بإسناده ، عن منصور بن عبد الرحمن ، عن صفية « أنَّ امرأة أتت عائشة لتشكوا إليها القسوة . فقالت : أكثرني ذكر الموت ، يرق قلبك وتقدرين على حاجتك . قالت : ففعلت ، فأنسست من قلبها رشدًا ، فجاءت تشكر لعائشة - رضي الله عنها ». .

وكان غير واحد من السلف ، منهم سعيد بن جبير ، وربيع بن أبي راشد يقولون : لو فارق ذكر الموت قلوبنا ساعة لفسدت قلوبنا .

(١) في الأصل : « مرسلاً » .

(٢) « الخلية » (٢١٤/١) بهذا الإسناد مطولاً وقال : رواه ابن جابر والمطعم بن المقدام عن محمد بن واسع أنَّ أبا الدرداء كتب إلى سلمان مثله .

قلت : ورواية محمد بن واسع عند البيهقي في « الشعب » برقم [١٠٦٥٧] ..

(٣) « الجامع » لمعمر بن راشد (١١/٩٧ مع المصنف) برقم [٢٠٠٢٩] .

[ف/٣] وفي / «الشذن»^(١) عن النبي ﷺ : «أكثروا ذكر هادم اللذات» الموت.

ورُوي مُرَسلاً عن عطاء الخراساني قال : «مر رسول الله ﷺ بمجلس قد استعلاه الضحك فقال : شُبوا مجلسكم بذكر مكْدُر اللذات . قالوا : وما مُكدر اللذات يا رسول الله ؟ قال : الموت » .

ومنها : زيارة القبور بالتفكير في حال أهلها ومصيرهم ؛ وقد سبق قولُ أَحْمَد للذِي سَأَلَهُ مَا يُرِقُّ قَلْبِي ؟ قال : ادخل المقبرة .

وقد ثبت في «صحيح مسلم»^(٢) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «زوروا القبور ، فإنها تذَكِّر الموت» .

وعن بُرِيَّة ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ؛ فإنها تذَكِّر الآخرة» رواه أَحْمَد^(٣) ، والترمذمي وصححه .

وعن أنس ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : «كنت قد نهيتكم عن زيارة القبور ، ثم قد بدا لي [أنَّها]^(٤) تُرُقُّ القلب وتُدمع العين وتذَكِّر الآخرة ، فزوروها ولا تقولوا هجراً» رواه الإمام أَحْمَد^(٥) ، وأَبْنَ أَبِي الدِّنَيَا .

وذكر ابن أبي الدنيا ، عن محمد بن صالح التمار قال : كان صفوان بن سليم يأتي القيع في الأيام فيمر بي ، فاتبعته ذات يوم . وقلت : والله لأنظرنَ ما يصنع . قال : ففتح رأسه وجلس إلى قبر منها ، فلم يزل يبكي حتى رحمته . قال : ظننتُ أنه قبر بعض أهله . قال : فمر بي مرة أخرى ، فاتبعته [فقد]^(٦)

(١) أخرجه أَحْمَد (٢٩٢/٢) ، والترمذمي (٢٣٠٧) ، والنسائي (٤/٤) ، وأَبْنَ ماجه (٤٢٥٨) .

(٢) برقم (٩٧٦) .

(٣) أخرجه أَحْمَد (٥/٥) ، (٣٥٩، ٣٦١) ، وMuslim (٦٧٢/٢) ، (١٥٦٤/٣) ، (١٥٨٥) ، والترمذمي (١٨٦٩، ١٥١٠، ١٥٥٤) .

(٤) في الأصل : أنه . والمبين من «المسندة» .

(٥) (٢٣٧/٣) .

(٦) في الأصل : «فقدت» .

إلى جنب قبر غيره . ففعل مثل ذلك فذكرت ذلك محمد بن المنكدر ، وقلت : إنما ظنت أنه قبر بعض أهله . فقال محمد : كلهم أهله وإنما هو رجل يحرك قلبه بذكر الأموات ، كلما عرضت له قسوة . قال : ثم جعل محمد بن المنكدر بعد يمْر بي فيأتي البقيع ، فسلمت عليه ذات يوم ، فقال : ما نفعتك موعظة / صفوان . قال : فظننت أنه انتفع بما أقيمت إليه منها . [ق/٢ ب]

وذكر أيضاً أن عجوزاً متعمدة من عبد القيس كانت تُكرِّر إثبات القبور ، فعوَّبت في ذلك . فقالت : إن القلب القاسي إذا جفا لم يلينه إلا رسوم البلي ، وإنني لآتي القبور وكأني أنظر إليهم وقد خرجوا من بين أطياقها ، وكأنني أنظر إلى تلك الوجوه المتغيرة ، وإلى تلك الأجسام المتغيرة ، وإلى تلك الأكفان الدنسة . فباليه منظر لم أُسرّ به^(١) قلوبهم ، ما أنكل^(٢) مرارة الأنفس وأشد تلفة الأبدان .

وقال زياد النميري : ما اشتقت إلى البكاء إلا مرت عليه . قال له رجل : وكيف ذلك ؟ قال : إذا أردت ذلك خرجمت إلى المقابر فجلست إلى بعض تلك القبور ، ثم فكرت فيما صاروا إليه من البلي ، وذكرت ما نحن فيه من المهلة . قال : فعند ذلك تختفي أطواري !

وقلت والله الموفق :

وتعمر ما لعمران خلقتنا
لقد وعظتك لكن ما انتظتنا
وتعلن إنما المقصود أنتا
عن الداعي كأنك ما سمعتنا
وعن إعداد زاد قد غفلنا
أفي دار الخراب تظل تبني
وما تركت لك الأيام عذرًا
تنادي للرحيل بكل حين
وئسمعك النداء وأنت لا ه
وتعلم أنه سفر بعيد

(١) ياض بقدر الكلمة.

(٢) في الأصل : «نكل» .

وراءك لا ينام فكيف نمّا
 وأنت على محبتها طبعتا
 ولو أعطيت عقلاً ما لعبتا
 ل العاصِ أو نعيم إن أطعّنا
 فتعمل صالحاً فيما تركنا
 فقد فعلت نظائر ما فعلنا
 وبعد الأربعين وفيت سناً
 أرى زاد الرحيل وقد تائى
 كأنك قد مضى زمن وشّنا
 وصيحة قد علمت وما عملنا
 أينعك الردى ما قد جمعنا /
 ليسمع [نافذا] ^(١) من قد أمرنا
 أجرت على البرية أم عدلتنا
 إليك بغير سكين ذبحتنا
 بترحة يوم تسمع قد غزلنا
 فإن لم تغتنمه فقد أضاعنا
 وتطوي من سرورك ما نشرنا
 فأحلى ما تكون به انتبهنا
 وبالفاني وزخرفه شغلنا
 توسيعك ضعف ما فيها سررتنا
 إليه وليس تشعر ^(٢) قد غررتنا
 كأنك آمن مما شهدنا
 بما قد نلت من إرث وحرثا

تنام وطالب الأيام ساع
 معايب هذه الدنيا كثير
 يضيع العمر في لعب ولهو
 فما بعد الممات سوى جحيم
 ولست بأهل باطل رداً للدنيا
 وأول من ألم اليوم نفسي
 أيّا نفسي أخوضنا في العاصي
 وأرجو أن يطول العمر حتى
 أيّا غصن الشباب تغيل زهوا
 علمت فدع سبيلاً الجهل واحذر
[٤١] [٤١] ويا من يجمع الأموال قل لي
 ويا من يتغى أمرًا مطاعًا
 عجبت إلى الولاية لا ثبالي
 إلا تدرى بأنك يوم صارت
 وليس يقوم فرحة قد تولى
 ولا تمهل فإن الوقت سيف
 ترى الأيام ثبلي كل غصن
 وتعلم إنّا الدنيا منام
 فكيف تصد عن تحصيل باق
 هي الدنيا إذا سرتك يوماً
 تغرك كالسراب فأنت تسري
 وشهادكم أبادت من حبيب
 وتدعفهم وترجع ذا شرور

(١) في الأصل: «نافذ».

(٢) زاد في الأصل: «أن».

كأنك ما خلقت ولا وجدت
 نعم كانوا كما والله كنتا
 لغيرهم فأحسن ما استطعنا
 فكن حسن الحديث إذا ذكرتا
 ومالك والسؤال وقد علمتا
 فقد أنكرت منها ما عرفنا
 تحدّث عنهم وتقول كانوا
 حديثك هم وأنت غداً حديث
 يعود المرء بعد الموت ذكراً
 سل الأيام عن عم وخال
 ألسنت ترى ديارهم خلاء

ومنها : النظر في ديار الهاكلين ، والاعتبار بمنازل الغابرين .

روى ابن أبي الدنيا / في كتاب « التفكير والاعتبار » ، بإسناده عن عمر بن [ف، ب]
 سليم الباهلي ، عن أبي الوليد ، أنه قال : كان ابن عمر إذا أراد أن يتعاهد قلبه
 يأتي الخربة فيقف على بابها ، فینادي بصوت حزين ، فيقول : أين أهلك ؟ ثم
 يرجع إلى نفسه ، فيقول : كُلُّ شيء هالك إلَّا وجهه .

وروى في كتاب « القبور » بإسناده ، عن محمد بن قدامة قال : كان
 الربيع بن خثيم إذا وجد من قلبه قسوة يأتي منزل صديق له قد مات في
 الليل فینادي : يا فلان ابن فلان ، يا فلان ابن فلان . ثم يقول : ليت
 شعري ، ما فعلت وما فعل بك ؟ ثم يبكي حتى تسيل دموعه ، فيعرف ذاك
 فيه إلى مثلها .

ومنها : أكل الحلال ؛ روى أبو نعيم وغيره ، من طريق عمر بن صالح
 الطرسوسي ، قال : ذهبت أنا ويحيى الجلاء - وكان يقال إنه من الأبدال - إلى
 أبي عبد الله أحمد بن حنبل فسألته ، وكان إلى جنبه بوران ورُهير الجمال ،
 فقلت : رحمك الله يا أبا عبد الله ، بم تلين القلوب ؟ فنظر إلى أصحابه فغمزهم
 بعينه ، ثم أطرق ثم رفع رأسه ، فقال : يا بني بأكل الحلال . فمررت كما أنا إلى
 أبي نصر بشر بن الحارث ، فقلت له : يا أبا نصر ، بم تلين القلوب ؟ فقال : ألا

بذكر الله تطمئن القلوب . قلت : فإنني جئت من عند أبي عبد الله قال : هيء .
 أي شيء قال لك أبو عبد الله ؟ قلت : قال : بأكل الحلال . فقال : جاء
 بالأصل ، جاء بالأصل . فمررت إلى عبد الوهاب الوراق ، فقلت : يا أبا الحسن
 بم تلين القلوب ؟ فقال : ألا بذكر الله تطمئن القلوب . قلت : [إنني جئت من
 عند ^(١) أبي عبد الله . فاحمرت وجنتاه من الفرح . فقال لي : أي شيء قال
 أبو عبد الله ؟ قلت : بأكل الحلال . فقال : جاءك بالجواهر ، جاءك بالجوهر ،
 الأصل كمال الأصل .

قال بعضهم عنه : لقد حكست ولكن فاتك الأنسب .
 والحمد لله وحده .

* * *

(١) في الأصل : «فبأي شيء جئت من» .

ذم الخمر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال زين الدين ابن رجب - رحمه الله - :

خرج الدارقطني^(١) بإسناد ضعيف من حديث ابن عباس مرفوعاً : «الخمر أُم الخبائث / وأكبر الكبائر، من شربها وقع على أمه وعمته وخالتها». [ف/ب]

قال عثمان : وروي مرفوعاً وال الصحيح وقفه قال : «اجتبوا الخمر أُم الخبائث ، فإنه كان رجل من كان قبلكم ، كان يتعبد ويكتزل الناس ، فعلقته امرأة غاوية ، فأرسلت إليه خادمها ، فقالت : إنها تدعوك لشهادة ، فدخل ؛ فطفقت كلما دخل باباً أغلقته دونه حتى أفضى إلى امرأة وضيئه ، وعندها غلام وباطية خمر ، فقالت : إنما دعوتك لتقتل هذا الغلام ، أو تقع علىي ، أو تشرب كأساً ، فإن أبيت صحت وفضحتك ، فلما رأى أنه لا بد له من ذلك قال لها : اسئليني كأساً ، فسقته ، ثم قال : زيديني ، فلم يرم حتى وقع عليها ، وقتل الغلام . فاجتبوا الخمر ، فإنه لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل أبداً ، يوشك أحدهما أن يخرج صاحبه»^(٢).

وفي الدارقطني^(٣) أيضاً عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : «الخمر أُم الخبائث» وروي عنه أيضاً أنه قال : «وجدته في التوراة».

وفي «مسند ابن وهب» عنه مرفوعاً : «هي أكبر الكبائر وأم الفواحش ، فلا تشربوا الخمر فإنها مفتاح كل شر ، ومن شربها ترك الصلاة ، ووقع على أمه وخالتها وعمتها».

(١) «سنن الدارقطني» (٤/٢٤٧).

(٢) أخرجه النسائي (٥٦٦).

ورجح وقفه أبو زرعة كما في «العلل» لابن أبي حاتم (٢/٣٥) والدارقطني في «العلل» (٣/٤١).

(٣) «سنن الدارقطني» (٤/٢٤٧).

وفي حديث معاذ في «المسنن»^(١): «لا تشربْ خمراً فإنها رأس كل فاحشة».

وعن عُثْمَانَ قال : «الخمر مجمع الخبائث ، ثم أنشأ يحدث أن رجلاً خtier بين أن يقتل شيئاً أو يمحو كتاباً أو يشرب خمراً ، فاختار أن يشرب الخمر ، فما هو إلا أن شربها حتى صنعهن جميعاً» .

وعن عُثْمَانَ قال : «إياك و الخمر فإنها مفتاح كل شر» .

[ق ١/٢] أتى رجل / فقيل له : إما أن تحرق هذا الكتاب ، وإما أن تقتل هذا الصبي ، وأما أن تسجد لهذا الصليب ، وأما أن تفجر بهذه المرأة ، وأما أن تشرب هذا الكأس ، فلم ير شيئاً أهون عليه من شرب الكأس ، فشرب الكأس ، وفجر بالمرأة ، وقتل الصبي وحرق الكتاب ، وسجد للصلب ، فهي مفتاح كل شر» .

وعن مجاهد : «قال إبليس : إذا سكر ابن آدم ، أحذنا (بخزامته)^(٢) فقذناه حيث شئنا ، وعمل لنا بما أحببنا» .

وعن وهب بن منبه قال : «قال الشيطان : إذا سكر ابن آدم ، قذناه إلى كل شهوة كما تقاد العير بأذنها» .

ويذكر منام الذي رأى بعرفة أنه قد غفر للناس إلا لفلان من أمره كذا وكذا ، وأنه لتنا دلّ عليه سأله ، فأخبره أنه سكر ثم جاء إلى أمّه فنهته ، فأخذتها فألقاها في التّور وهو مسجور . ذكره ابن أبي الدنيا ، ورويـت بـسيـاق طـويـل غـرـيب ذـكـرـه ابن الجوزـيـ فيـ كـتابـ «الـبـرـ والـصـلـةـ» .

وفي تفسير ابن مردوـيـهـ يـاسـنـادـهـ عنـ عبدـ اللهـ بنـ عمـروـ : «أـنـهـمـ تـحـدـثـواـ عـنـ رـسـولـ اللهـ عـلـيـهـ عـلـيـهـ الـحـلـقـةـ : أـنـ مـلـكـاـ مـنـ بـنـيـ إـسـرـائـيلـ أـخـذـ رـجـلـ فـخـتـيرـ بـيـنـ أـنـ يـشـرـبـ أـخـمـرـ ، أـوـ يـقـتـلـ نـفـسـاـ ، أـوـ يـزـنـيـ ، أـوـ يـأـكـلـ لـحـمـ اـخـتـيـرـ ، أـوـ يـقـتـلـوهـ ، فـاخـتـارـ أـنـ يـشـرـبـ أـخـمـرـ ؛ فـإـنـهـ لـمـ يـشـرـبـهـ لـمـ يـمـتـعـ بـشـيـءـ أـرـادـوـهـ مـنـهـ»^(٣) .

(١) (٥/٢٣٨).

(٢) الخزامة : حلقة تحمل في أحد منخري البعير يشد بها الرِّمام . «اللسان» مادة : (خزم) .

(٣) أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/١٤٧).

وقصة «هاروت وماروت» في هذا المعنى ، خرّجها أَحْمَد^(١) من رواية ابن عمر مرفوعة ، وقد تُكَلِّمُ فيها ، وقيل : إنها مأخوذه عن كعب .

واعلم أن شرب الخمر فيه مفاسد في الدين / وعقوبات في الآخرة . [ق/٢ ب]

أما مفاسدها في الدين فمتعددة :

منها : نزع الإيمان : كما في «الصحيحين»^(٢) : «لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن» وتقدم قول عثمان : «لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر في صدر رجل ، يوشك أن يخرج أحدهما صاحبه» .

وقد جاء إطلاق الكفر والشرك على شرب الخمر ، وتشبيه شاربه بعابد الوثن ، ففي «النسائي»^(٣) عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً : «من شرب الخمر فجعلها في بطنه ، لم تقبل منه صلاة سبعاً ، وإن مات فيها مات كافراً ، فإن (أذهبت)^(٤) عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل منه صلاة أربعين يوماً ، وإن مات فيها مات كافراً» .

وروى موقوفاً ومرفوعاً عن عبد الله من وجوه شتى ، والموقف لعله أشبهه .

وروى خيثمة عن عبد الله موقوفاً : «هي أكبر الكبائر ، من شربها نهاراً ظلّ مشركاً ، ومن شربها ليلاً بات مشركاً» روى مرفوعاً ولا يصح .

وفي «المسندي»^(٥) عن ابن عباس مرفوعاً : «مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن» خرّجه ابن حبان في «صحيحة»^(٦) .

وفي حديث خرّجه ابن الجوزي في «الواهيات»^(٧) : «شارب الخمر كالذى

(١) في «المسندي» (١٣٤/٢) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٧٢) ، ومسلم (٥٧) .

(٣) أذهب : «نسخة» .

(٤) أخرجه أحمد (٢٧٢/١) .

(٥) برقـم (٥٣٤٧) / إحسـان) .

(٦) برقـم (١١١٥) وـقال : هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ . وانظر «الـكـامل» لـابن عـدي (٢/٧٠٣) .

بعد الالات والعزى» وهذا لأن مدتها يعکف عليها ولا يكاد يفيق منها فيصير كالعاكف على الأواثان ، كما قال علي - رضي الله عنه - في الشطرنج .

وقد رُوي عنه : «أن أصل دين الجنوسية أنه كان لهم دين ، وكان عليهم ملك يشرب الخمر ؛ فسخر ، فوقع بأخته ثم أدعى أن الله أباها ، ثم خدّل من خالقه [ف/[١/٣] / (أحاديد)^(١) ، وأضرم فيها النار فيقتحم الناس ، يتقاذرون فيها حتى إن كانت المرأة لتجيء بالصبي ترضعه ، فيقول : يا أمها ، افتحمي فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة » خرجه يعقوب بن شيبة .

وكلما أدمن الخمر وعکف عليها نقص إيمانه وضعف ونزع منه ، فيخشى أنه يسلبه بالكلية عند الموت ، وقد وقع ذلك في حكاية ذكرها عبد العزيز بن أبي رواد ، وكان عبد العزيز يقول : «اتقوا الذنب فإنها أوقعته » .

وعن عبد الله بن عمرو قال : «لأن أرني وأسرق أحبت إلي من أن أشرب الخمر ؛ لأن السكران تأتي عليه ساعة لا يعرف فيها ربه » .

وروي في ذلك أثر إسرائيلي عن الله عز وجل .

وفي «صحیح مسلم»^(٢) : «أنهى عن كلّ ما أسكر عن الصلاة» .

وقال الله تعالى : «إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَذَاؤَةِ وَالْبَغْضَاءِ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدُّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ»^(٣) فلا سعادة للعبد ولا فلاح بدون ذكر الله والصلاه ؛ فلذلك حرم عليه الاشتغال بكل ما صدر عن ذلك .

ومنها : سخط الله عز وجل . وفي «المسندي»^(٤) عن أسماء بنت زيد مرفوعاً : «من شرب الخمر لم يرض الله عنه أربعين ليلة ؛ فإن مات مات كافرا ، وإن تاب تاب الله عليه» .

(*) أخذوها : (نسخة) .

(١) برقم (٢٠٠١) .

(٢) المائدة : ٩١ .

(٣) (٤٦٠/٦) .

ومنها : منع قبول الصلاة والتوبة : وخرج النسائي وابن ماجه وابن حبان في « صحيحه »^(١) من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعاً : « من شرب الخمر وسكر ، لم يقبل الله له صلاة أربعين صباحاً ؛ فإن / مات دخل النار ، وإن تاب [ف/٢ ب] تاب الله عليه » وعند النسائي : « لم يقبل الله له توبة أربعين صباحاً » .

وفي مسنده ابن وهب : « سخط الله عليه أربعين يوماً ، وإن سكر الرابعة لم يرض الله عنه حتى يلقاء » .

وفي الترمذى^(٢) عنه مرفوعاً ، بعد الرابعة : « وإن تاب لم يتبع الله عليه ، وسقاوه من طينة الخبال » وإن صح به حُمل على أنه لا تهياً له توبة نصوح بعد ذلك ، ويكون ذلك من أحاديث الوعيد .

وفي رواية : « من شرب خمراً بخس وبخست صلاته أربعين يوماً » خرجه أبو داود^(٣) من حديث ابن عباس ، فمنع قبول الصلاة أربعين يوماً بالستكر ، ومتن عدمه « لم تقبل له صلاة جمعة » كذا روى عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً وموقوفاً .

لو لم يكن للستكران إلا طرده عن مناجاة الرحمن ؛ لكافاه بعده ، **﴿فِي أَيَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَغْرِبُوا الصَّلَاةَ وَأَتُئُمْ سُكَارَى﴾**^(٤) .

وأما العقوبات فمنها :

دنبوية : وهي نوعان : شرعية كالقتل بعد الرابعة ، وفيه كلام معروف .
ومنها : قدرية : وهو المسخ قردة وخنازير والخسف ، ففي « سنن ابن ماجه » و« صحيح ابن حبان » وغيره^(٥) : « ليشربن أناس من أمتي الخمر ويضرب على رءوسهم بالمعاذف ، يخسف الله بهم الأرض ويجعل منهم قردة وخنازير » .

(١) أخرجه النسائي (٥٦٦٥)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، وابن حبان (٥٣٥٧) .

(٢) برقم (١٨٦٢) وقال : حديث حسن . (٣) برقم (٣٦٨٠) .

(٤) النساء : ٤٣ .

(٥) أخرجه ابن ماجه (٤٠٢٠)، وابن حبان (٦٧٥٨)، وأبو داود (٣٦٨٨)، وأحمد (٣٤٢/٥) .

ومنها : في البرزخ ، وسيأتي ، وقال مسروق : « ما من ميت يموت وهو يزني أو يسرق أو يشرب ؛ إلا جعل معه في قبره شجاعان^(١) ينهشانه إلى يوم القيمة ». .

[ف/٤] وقال سهل الأنباري / : « أتيت رجلاً قد احتضر : فيينا أنا عنده إذ صاح صيحة أخذ منها ، ثم وثب فأخذ بركتي فأفرعني ، فقلت له : ما قضيتك ؟ قال : هو ذا حشي أزرق عيناه مثل السكريجتين^(٢) غمزني غمزة أخذت منها ، فقال لي : موعدك السعير الظاهر ، فسألت عنه أي شيء كان يعمل ؟ قيل : كان يشرب البيد ». .

ومنها في الآخرة ، وهي أنواع :

فمنها : العطش يوم القيمة : ففي « المسند»^(٣) عن قيس بن سعد بن عبادة ، عن النبي ﷺ قال : « من شرب الخمر أتى عطشاناً يوم القيمة ». .
وعن عبد الله بن عمرو قال : « في التوراة : الخمر مر طعمها ، أقسم الله بعزته : لمن شربها بعد ما حرمتها لأعطشته يوم القيمة ». .

ومنها : تشويه الخلق وقبح الهيئة يوم القيمة :

روى الآجري بإسناده عن عبد الله بن عمرو قال : « لا تسلّموا على شربة الخمر ، ولا تعودوا مرضاهم ، ولا تشهدوا جنائزهم ، إن شارب الخمر يأتي يوم القيمة مائل شقه ، مُزرقة عيناه ، يندلع^(٤) لسانه على صدره ، يسيل لعابه على بطنه ، يقدرها كل من رأه ». .

وعن أحمد رواية : أنه لا يصلّي الإمام على من مات مدمّن خمر .

(١) الشجاع ، بالضم والكسر : الحبة الذكر ، وقيل : الحبة مطلقاً . « النهاية » (٤٤٧/٢).

(٢) الشكريج : إناء صغير يُؤكل فيه الشيء القليل من الأدم . « النهاية » (٣٨٤/٢).

(٣) (٤٢٢/٣).

(٤) اندلع : خرج من الفم واسترخى ، وسقط على العنفة كلسان الكلب . « اللسان » مادة : (دلع) .

ومنها : الشرب من صديد أهل النار .

ففي « صحيح مسلم »^(١) عن جابر، عن النبي ﷺ قال : « كل مسكر حرام ، إن على الله عهداً من شرب الخمر أن أسيقه من طينة الخبال . قالوا : يا رسول الله ، وما طينة الخبال ؟ قال : عرق أهل النار ، أو عصارة أهل النار » .

وفي « المسند »^(٢) عن أبي أمامة مرفوعاً : « أقسم ربى بعزته : لا يشرب عبد من عبدي / جرعة من خمر ، إلا سقيته مكانها من حميم جهنم معذباً أو مغفراً [فـ / بـ] له » .

وفي « المسند » و « صحيح ابن حبان »^(٣) عن أبي موسى مرفوعاً : « من مات مدمراً خمر سقاهم الله من نهر الغوطة . قيل : وما نهر الغوطة ؟ قال : نهر يجري من فروج المومسات ، يؤذى أهل النار ريح فروجهن » .

وخرج بعض المتقدمين وهو نشوان ، فمرة بقرية فيها خمر كثير فتمثل بهذا البيت :

تطيرنا بادِ كرم ما مررت به إلا تعجبت من يشرب الماء
فهتف به هاتف من تحت شجرة :

وفي جهنم ماء ما تجزعه عاص فأبقى له في الجوف أمعاء
ومنها : أن شربها في الدنيا يمنع شرب خمر الآخرة .

وفي « الصحيحين »^(٤) عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ : « من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة .

(١) برق (٢٠٠٢). (٢) (٢٥٧/٥).

(٣) أخرجه أحمد (٤/٣٩٩)، وابن حبان (٥٣٤٦/إحسان).

(٤) أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣).

وفي رواية : « فمات وهو مدمنها » وفي رواية : « ثم لم يتبع منها »^(١).

زاد النسائي وابن ماجه^(٢) في رواية لهما عن أبي هريرة : ثم قال رسول الله ﷺ : « شراب أهل الجنة ، ومن ترك شربها شربها في الآخرة ».

وفي المسند^(٣) عن أبي أمامة مرفوعاً : « أقسم ربّي بعزته : لا يدعها عبد من عبيدي من مخافتي إلا سقيته من حظيرة القدس » وخرجه الإمام علي بن حديث علي وزاد فيه : « يأتيه أهل الجنة يشربونها فيكرمهم الله بذلك » أي : أنهم يجتمعون في حظيرة القدس يشربون الخمر .

[١٥/١] وعن عبد الله بن عمرو قال / : « في التوراة : من تركها بعد ما حرمتها إلا سقيتها إياها في حظيرة القدس » .

أفليس من الغبن كلّ الغبن ، تعجل شرب هذه الخبطة المفسدة للعقل والدين ، مع زمرة الفساق الأرذال والشياطين ، وترك شرب الخمر المطهرة التي هي لذة للشاريين في حظيرة القدس ، مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين !!

ورأى النبي ﷺ - في المنام - ليلة مناماً ، طويلاً ، وفي آخره : « رأيت ثلاثة نفر يشربون خمرة ويتناغون ، فسألت عنهم ، فقالوا : هؤلاء زيد بن حارثة وجعفر وعبد الله بن رواحة . فمال إليهم فسلم عليهم . وذلك بعد أن استشهدوا بمئتين رضي الله عنهم » .

ومنها : إقامة الحدّ عليها في البرزخ :

استشهد رجل في زمن السلف ، وكان يشرب بعض الأنذنة المختلف في حلّها ، فرأى في المنام وهو متّسخ بحلة خضراء ، فقيل له : ما فعل الله بك ؟

(١) أخرجه مسلم (٢٠٠٣) .

(٢) أخرجه النسائي في « الكبرى » (٦٨٦٩) بعنوانه ، وابن ماجه (٣٣٧٤) مختصراً .

(٣) (٢٥٧/٥) .

قال : ما تراه صانعاً بالشهداء ؟ غفر لي وأدخلني الجنة ، قال : فلما ولّى نظرت إلى آثار السيطرة بظهره ، قلت له : مكانك ! قال : أو رأيت ؟ قلت : نعم . قال : قل لأبي - وكان أبوه يومئذ حيئاً - يا شقي ، ذاك الداذي^(١) الذي كنا نشرب أنا وأنت !! لا تشرب فإني أنا الذي قُتلت في سبيل الله لم أترك أن جلدت عليه حداً .

واعلم أن شرب الخمر لو لم يرد الشرع بحرميته لكان العقل يقتضي تقبيحه ، بما فيه من إزالة العقل - الذي به شرف الأدمي على الحيوانات - فيصير مشاركاً لبقية البهائم ، أو أسوأ حالاً / منها ، فمنهم من يتلطخ بالتجسسات [فهـ/ب] والأقدار والقيء ، ومنهم من يتشبه بالخنزير ، أو يقتل أو يجرح فيشبه السباع الجوارح ، كالكلب العقور ونحوه .

أيها الشارب للخمر تنبه لجنایاتها فأنت لبيب إنها للستور هتك، وبالألبا ب فتك وفي المعاد ذنوب
ولهذا حرمتها كثير من أهل الجاهلية قبل الإسلام .

قال بعضهم : جاء السكر إلى أحب خلق الله إليه فأفسده . يعني : العقل .
وربما يصير المجنون الذي يصرع أحسن حالاً من السكران ، قال أبو إسحاق الفزارى : رأيت مجنوناً يصرع يسوي رأس سكران .

ورئي سعدون المعتوه جالساً عند رأس سكران يذب عنه ، فسئل عنه ، فقال : هذا مجنون ، قليل له : أنت مجنون أو هو ؟ قال : بل هو ، قال : ثم قال : لأنى صليت الظهر والعصر جماعة ولم يصلّ هو جماعة ولا فرادى ، قيل له : هل قلت في ذلك شيئاً ؟ قال : نعم .

تركت النبیذ لأهل النبیذ وأصبحت أشرب ماء قراحًا

(١) في «الأصل» : الرأي . والثابت من كتاب «ذم الهوى» لابن أبي الدنيا ؛ فقد أخرجها ابن أبي الدنيا (ص ٧٥) ، والداذى : حب يطرح في النبیذ فيشتد حتى يسكر . راجع «النهاية» (١٤٧/٢) .

لأن التبیذ يذل العزیز ويکسو الوجه النضاری القباحا

فالواجب المبادرة إلى التوبة من جميع المعاصي ، فربما فاجأت المنية بعثة على غير توبه ، فيصبح المرء في زمرة الموتى نادماً مع الخاسرين ، وقد تقدم أن الوعيد مشروط بعدم التوبة ، وفي حديث أبي هريرة : « لا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، والتوبة معروضة بعد ذلك »^(١).

[١٦ق] كان رجل بنصبيين^(٢) يکتئي : أبا عمرو / وكان مدمناً على الخمر ، فشرب ليلة ثم نام ، فاستيقظ مروعًا نصف الليل ، فقال : أتاني آت في منامي فقال لي :

جَدَّ بِكَ الْأَمْرُ أَبَا عُمَرْ وَأَنْتَ مَعْكُوفٌ عَلَى الْخَمْرِ
تَشْرَبُ صَهْبَاءَ صِرَاطِيَّةً^(٣) سَالَ بِكَ السَّيْلُ وَلَا تَدْرِي
ثُمَّ نَامَ فَلَمَّا كَانَ وَقْتُ الْفَجْرِ مَاتَ فَجَأًةً .

وسكر آخر فنام عن عشاء الآخرة ، وكانت امرأته ابنة عمّه ، وكانت دينة ، فجعلت توقيه للصلوة ، فلما ألحت عليه حلف بطلاقها البتة أن لا يصلّي ثلثاً ، فلما أصبح كثيراً عليه فراق ابنة عمّه ، فبني يومين لم يصل لأجل يمينه ، فعرضت له علة فمات . وفي هذا أشد بعضهم :

أَتَأْمَنُ أَيْهَا السَّكَرَانِ جَهَلًا بَأْنَ تَفْجَأُكَ فِي السَّكَرِ الْمُنْتَيَةِ
فَتَضَحِّي عَبْرَةَ النَّاسِ طَرَأً وَتَلْقَى اللَّهُ مِنْ شَرِّ الْبَرِيَّةِ
قال الله تعالى : ﴿وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(٤) .

(١) تقدم تخریجه .

(٢) هي مدينة عاصرة من بلاد الجزيرة على جادة القوافل من الموصل إلى الشام « معجم البلدان » (٢٣٣/٥).

(٣) الصهباء: الخمر، سميت بذلك للونها . وصراحته : أي خالصة . « لسان العرب » (٥٣٢/١) (٥١٠/٢).

(٤) الحجرات : ١١ .

وفي الحديث : « التدم توبه »^(١) فلا بد من ندم وإقلاع وعزم على ترك المعاودة بالكلية ، أما من عزم على المعاودة ولو بعد حين فليس بتأبى .

قيل لابن المبارك : من مدمن الخمر ؟ قال : الذي يشربه اليوم ثم لا يشربه إلى ثلاثين سنة ، ومن رأيْه إذا وجده أَن يشربه .

وكتير من العصاة يترك الشرب في الأيام الفاضلة كرمضان فقط ، ومن نيته المعاودة بعد انقضائه ، وهذا مدمن ليس بتأبى ، لا سيما إن عد الأيام ، وطال عليه الشهر حتى يعود ، ولهذا إذا قرب / الشهر جد في الشرب ليتودع منه ، ثم [ف/٦ ب] يعاود الشرب عند انقضائه ، وأنشد بعضهم :

إذا العشرون من شعبان ولت فواصل شرب ليلك بالنهر
ولا تشرب بأقداح صغار فإن الوقت ضاق عن الصغار

وأصبح من ذلك أخذ بعض الجهلة هذا الكلام من باب الإشارات ، ودعواهم أن له شئلا لا يفهمه إلا الخواص ، وأن فيه إشارة إلى مبادرة العمر بالطاعة عند اقتراب الأجل .

وأخذ هذا من الكلام قبيح جداً ، وهو كأنه أخذ الآخر السرّ من قول قائلهم :

رق الزجاج ورقت الخمر وتشاكلا فتشابه الأمر
فكأنما خمر ولا قدح وكأنما شيئاً واحداً ولا خمر

فإن هذا ظاهره إنما يؤخذ منه الفسق ، ولكن يتبعه بعض الجهلة أن فيه سراً أراده القائل ، وهذا السرّ أصبح من ظاهره ، حيث كان ظاهره الفسق ، وهذا الباطن المشار إليه وهو أن الخالق والمخلوق اتحدا حتى صارا شيئاً واحداً ، لا يميز العارف بينهما وهو السرّ المشار إليه عندهم .

(١) أخرجه أحمد (٤٢٣/١ ، ٤٣٣) ، وأبن ماجه (٤٢٥٢) من حديث ابن مسعود .

فهذا الشعر ونحوه إما أن يؤخذ منه الفسق أو الكفر، وإنما تؤخذ الأسرار الربانية من كلام الله وكلام رسوله، أو كلام السلف الصالح أو الأشعار الحكيمية التي فيها الحكمة، والمقصود هنا ذكر التوبة:

يا ندامى صَحَا القلب صَحَا
/[١٧] / هزم العقل جنوداً للهوى
زجر الوعظ فؤادي فارعوى
بادروا التوبة من قبل الردى
فاطردا عنى الصبا والمرحا
سادتي لا تعجبوا أن صلحا
وأفاق القلب مني وصحا
فمناديه ينادينا الوجه^(١)

يا هذا، اعرف قدر لطفنا بك ، وحفظنا لك ، إنما نهينا عن المعاصي صيانة
لك ، وغيره عليك ، لا حاجتنا إلى امتناعك ولا بخلأ بها عليك .

لما عرفتنا بالعقل حرّمنا عليك الخمر لا تستره ، شيء به عرفتنا يحسن بك أن تزيله أو تغطيه .

لا كان كلما يقطع المعرفة يبنا ويبنى، لا كان كلما يحجب يبنا ويبنى.

يا شارب الخمر لا تغفل، يكفيك سكر جهلك ! لا تجمع بين خطيبتين .

يا من باشر بعض القاذورات ، اغتسل منها بالإناءة وقد زال الدّرن .

طهروا درن القلوب بدموع العيون فما ينفعها غيرها .

يا من قد درن قلبه بوسخ الذنوب ، لو اغتسلت بماء الإنابة لطهرت !

لو شربت من شراب التوبة لوجدهه شراباً طهوراً.

^(٢) يا أوساخ الذنوب ، يا أدران العيون ﴿هَذَا مُغْسِلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ .

مجالس الذكر للمذنبين ، شراب المواعظ : شراب المحبين درياق^(٣) المذنبين ،
فَقَدْ عَلِمَ كُلُّ أَنَاسٍ مَّشَرِّبَهُمْ^(٤) .

(١) الواح: الإسراع. «لسان العرب» (١٥/٣٨٢).

٤٢ : سورة ص (٢)

(٣) الرياق : الترياق ، مغرب . وهو دواء السعوم . «اللسان» مادة : (درق) ، و (ترق) .

(٤) البِقَعَةُ :

قد أدرنا عليكم اليوم شراب التشويق مزوجاً بباء التخويف ، فبأله لا يقم أحد منكم معكم من هذا المجلس إلا وقد أناب إلى الكريم الوهاب .

أليس من أهل الشراب من يكى ، ومنهم من يضحك ، ومنهم من يطرب ، / ومنهم من يتملّق الناس ويتعلق بهم ، ومنهم من تشور نفسه فلا يرضى إلا بأن [ف ٧ ب] يطلق أو يضرب بالسيف ، ومنهم من ينام .

فهكذا شراب الموعظ يعمل في السامعين : فمنهم من يكى على ذنبه ، ومنهم من يضحك لنيل مطلوبه ، ومنهم من يضحك فرحاً لمحبوبه ، ومنهم من يتثبت بأذيال الواصلين لعله يعلق خطام راحلته على قطارهم ، ومنهم من لا يرضى حتى يت طلاق الدنيا ثلاثة ، أو يقتل هو نفسه بسيف العزم كالمربي ، ومنهم من لا يدري كالنائم .

وكيف يطيق النوم حيران هائم !
محاجر عينيك الدموع الساجم^(١)
إليك أمور مفظعات عظام
كما سر باللذات في النوم حالم
وليلك نوم والردى لك لازم
كذلك في الدنيا تعيش البهائم

أيقظان أنت اليوم أم أنت نائم
فلو كنت يقطان الفؤاد حرقت
بل أصبحت في النوم الطويل وقد دنت
ثُسر بما يفني وتفرح بالمنى
نهارك يا مغور سهو وغفلة
وتذاب فيما سوف تكره غبه

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين ، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين ، ﴿سُبْحَانَ رَبِّكَ رَبِّ الْعِزَّةِ عَمَّا يَصِفُونَ وَسَلَامٌ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾^(٢) .

* * *

(١) الساجم : قطران الدموع وسائله قليلاً كان أو كثيراً. «لسان العرب» مادة : (سجم) .

(٢) الصالات : ١٨٠ - ١٨٢ .

الذل والانكسار
للعزيز الجبار



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(وَهُنَّا نَسْتَعِينُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)^(١)

قال الحافظ العلامة زين الدين ابن الشيخ أبو العباس أحمد بن رجب أمر الله في عمره البركة : هذه رسالة عملناها في الخشوع وانكسار القلب للرب .

الحمدُ لِلَّهِ جَابِرٌ قُلُوبَ الْمُنْكَسَرَةِ قُلُوبَهُمْ مِنْ أَجْلِهِ، وَغَافِرٌ ذَنْبَ (الْمُسْتَغْفِرِينَ)^(٢) بِفضْلِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَلَا شَيْءٌ كَمِثْلِهِ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، أَرْسَلَهُ بِالْهُدَى وَدِينَ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ، وَخَيْرُهُ بَيْنَ أَنْ يَكُونَ (مَلَكًا نَبِيًّا)^(٣) أَوْ عَبْدًا رَسُولًا^(٤)، فَاختَارَ مَقَامَ الْعَبُودِيَّةِ مَعَ (الرِّسَالَةِ)^(٥).

(وَكَانَ)^(٦) يَقُولُ : «اللَّهُمَّ أَحِينِي مَسْكِيْنًا، وَأَمْتِنِي مَسْكِيْنًا، وَاحْشُرْنِي فِي زَمْرَةِ الْمَسَاكِينِ»^(٧) (تَنْوِيْهًا بِشَرْفِ)^(٨) هَذَا الْمَقَامُ وَفَضْلُهِ صَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَالْمُسْتَمْسِكُينُ مِنْ بَعْدِهِمْ بِحَبْلِهِ .

أَمَا بَعْدُ :

إِنَّ اللَّهَ سَبَّحَهُ وَتَعَالَى مَدْحُ فِي كِتَابِهِ الْمُخْبِتِينَ لَهُ، وَالْمُنْكَسِرِينَ لِعَظَمَتِهِ، وَالْخَاضِعِينَ وَالْخَاشِعِينَ لَهَا .

فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْتَأْرِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَذْهَبُونَ تَرْعَيْنَا وَرَهْبَيْنَا وَكَانُوا لَنَا خَائِشِعِينَ﴾^(٩) .

(١) رب يسر وأعن يا كريم : (نسخة) .

(٢) المستقرة للذنبهم : (نسخة) .

(٣) نبیا ملکاً : (نسخة) .

(٤) أخرجه أحمد (٢٢١/٢) .

(٥) رسله : (نسخة) .

(٦) فكان : (نسخة) .

(٧) أخرجه الترمذی (٤١٢٦) ، وابن ماجہ (٢٣٥٢) قال الترمذی : حديث غريب .

(٨) الأنبياء : ٩٠ .

(٩) لشرف : (نسخة) .

وقال تعالى : ﴿وَالخَاشِعُونَ وَالخَاشِغَاتِ﴾ إلى قوله : ﴿أَعْذُّ اللَّهَ لَهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾^(١).

ووصف المؤمنين بالخشوع له في أشرف عباداتهم التي هم عليها يحافظون ، فقال : ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِشُونَ﴾^(٢).

ووصف الذين أوتوا العلم بالخشوع حيث يكون كلامه لهم مسموعاً ، فقال : ﴿إِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَلَى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجْدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنْ كَانَ وَعْدُ رَبِّنَا لَمْفَعُولاً وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَتَكُونُ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا﴾^(٣).

وأصل الخشوع هو : لين القلب ورقته وسكونه وخضوعه وانكساره وحرقه [ف/ب] فإذا خشع القلب تبعه خشوع جميع الجوارح والأعضاء؛ لأنها تابعة له / ، كما قال ﷺ : «ألا إن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب»^(٤).

إذا خشع القلب خشع السمع والبصر والرأس والوجه ، وسائر الأعضاء وما ينشأ منها حتى الكلام . لهذا كان النبي ﷺ يقول في رکوعه في الصلاة : «خشوع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي» وفي رواية : «وما استقل به قدمي»^(٥).

ورأى بعض السلف رجلاً يبعث بيده في (الصلاحة)^(*) فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه .

(١) الأحزاب : ٣٥.

(٢) المؤمنون : ٢-١.

(٣) الإسراء : ١٠٩-١٠٧.

(٤) البخاري (٥٢ ، ٥٥ ، ٢٠٥) ، ومسلم (١٥٩٩).

(٥) أخرجه مسلم (٧٧١).

(*) صلاته : (نسخة).

وروي ذلك عن حذيفة^(١) رضي الله عنه وسعيد بن المسيب^(٢). ويروى
مرفوعاً^(٣) لكن بإسناد لا يصح .

قال المسعودي عن أبي سنان عمن حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله
عنه في قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِشُونَ﴾^(٤) قال : هو الخشوع
في القلب ، وأن ثلثين كتفك للمرء المسلم ، وأن لا تلتفت في صلاتك^(٥) .

وقال عطاء بن السائب عن رجل عن علي رضي الله عنه : الخشوع خشوع
القلب ، وأن لا (تلتفت)^(٦) يميناً ولا شماليّاً .

وقال علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس رضي الله عنهم في قوله تعالى :
﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِشُونَ﴾^(٧) قال : خائفون ساكنون^(٨) .

وقال ابن شوذب عن الحسن رحمه الله تعالى : « كان الخشوع في قلوبهم
فعضوا له البصر وخفضوا له الجناح . »

وقال منصور عن مجاهد : (أصل)^(٩) الخشوع في القلب ، والسكون في
الصلاحة .

(١) أخرجه ابن نصر في « تعظيم قدر الصلاة » (١٥٠) وضفت شيخنا محمد عمرو في « تكميل النعم »
(٢١).

(٢) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١/٢١٣) وضفت الألباني في « الضعيف » (١١٤/١).

(٣) قال الشيخ محمد عمرو في تخريجه لرسالة « الذل والإنكسار » (ص ٣٣) : الحديث موضوع
مرفوعاً ، في سنته سليمان بن عمرو ... ذكره ابن حبان في « المجرودين » (٣٢٩/١) ونقل عن
عبد الجبار بن محمد : أنه كان أطول الناس قياماً بليل وأكثرهم صياماً بنهار ، وكان يضع الحديث
وضعاً .

(٤) المؤمنون : ٢ .

(٥) رواه وكيع في « الزهد » (٣٢٨) ، وابن المبارك في « الزهد » (١١٤٨) وغيرهما . وقال الشيخ
محمد عمرو : إسناده ضعيف مداره على رجل مبهم .

(٦) يلتفت : « نسخة » .

(٧) رواه الطبرى في « تفسيره » (٣/١٨) .

(٨) هو : « نسخة » .

وقال ليث عن مجاهد : من ذلك خفض الجناح وغض البصر ، وكان المسلمين إذا قام أحدهم إلى الصلاة خاف ربه أن يلتفت عن يمينه أو شماله .

وقال عطاء الخراساني : الخشوع خشوع القلب والطرف .

وقال الزهرى : هو سكون العبد في صلاته .

وعن قتادة قال : الخشوع في القلب هو الخوف وغض البصر في الصلاة .

وقال ابن أبي نجيح عن مجاهد رحمه الله تعالى في قوله تعالى : ﴿وَكَانُوا [فِي الْأَرْضِ] لَنَا خَاشِعِين﴾^(١) قال : متواضعين / وقد وصف الله تعالى في كتابه الأرض بالخشوع فقال : ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً إِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا المَاءَ اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ﴾^(٢) ، فاهتزازها وربوها - وهو ارتفاعها - مزيل لخشوعها ، فدل على أن الخشوع الذي كانت عليه هو سكونها وانخفاضها ، (فكذلك) ^(٣) القلب (إن) ^(٤) خشع فإنه تسكن خواطره وإراداته الرديئة ، التي تنشأ (من) ^(٥) اتباع الهوى وينكسر ويختضن لله عز وجل . فيزول بذلك ما كان فيه من النأو ^(٦) والترفع والتكبر والتعاظم ، ومتى سكن ذلك في القلب خسعت الأعضاء والجوارح والحركات كلها حتى الصوت ، وقد وصف الله تعالى الأصوات بالخشوع في قوله : ﴿وَخَسَعَتِ الْأَصْوَاتُ لِلرَّحْمَنِ فَلَا تَسْمَعُ إِلَّا هَمْسًا﴾^(٧) ، وخشوع الأصوات هو سكونها وانخفاضها بعد ارتفاعها .

وكذلك وصف وجوه الكفار وأبصارهم في يوم القيمة بالخشوع ، فدل ذلك على دخول الخشوع في هذه الأعضاء كلها ، ومتى تكلف الإنسان تعاطي الخشوع في جوارحه وأطرافه - مع فراغ قلبه من الخشوع وخلوه منه - كان ذلك خشوع نفاق ، وهو الذي كان السلف يستعيذون منه كما قال بعضهم :

(١) الأنبياء : ٩٠ .

(٢) فصلت : ٣٩ .

(٤) وكذا : «نسخة» .

(*) إذا : «نسخة» .

(٦) عن : «نسخة» .

(٨) عن : «نسخة» .

(٣) النأو ، لغة في : «الرأي» ، وهو البعد .

(٩) طه : ١٠٨ .

«استعذوا بالله من خشوع النفاق . قالوا : وما خشوع النفاق ؟ قال : أن
ـ (ترى) ^(٤) الجسد خاشعاً والقلب ليس بخاشع» .

ونظر عمر رضي الله عنه إلى شاب قد نكس رأسه فقال له : يا هذا ، ارفع
رأشك ، فإن الخشوع لا يزيد على ما في القلب .

فمن أظهر للناس خشوعاً فوق ما في قلبه ، إنما هو نفاق على نفاق .

وأصل الخشوع الحاصل في القلب ، إنما هو من معرفة الله ، ومعرفة عظمته
وجلاله وكماله ، فمن كان بالله أعرف (فهو) ^(٥) له أخشع .

وتتفاوت القلوب في الخشوع بحسب / تفاوت معرفتها لمن خشت له ، [ق/٢ ب]
وبحسب تفاوت مشاهدة القلوب للصفات المقتضية للخشوع ، فمن خاشع
لقوة مطالعته (لقرب) ^(٦) الله من عبده ، واطلاعه على سره وضميره المقتضي
الاستحياء من الله تعالى ومراقبته في الحركات والسكنات ، ومن خاشع لمطالعته
جلال الله وعظمته وكبرياته ، المقتضي لهيبته وإجلاله ، ومن خашع لمطالعته
لكماله وجماله المقتضي للاستغراف في محبته ، والشوق إلى لقائه ورؤيته ، ومن
خاشع لمطالعة شدة بطشه وانتقامه ، وعقابه المقتضي للخوف منه وهو سبحانه
وتعالى جابر القلوب المنكسرة لأجله ، فهو سبحانه وتعالى يتقرب من القلوب
الخاشعة له كما يتقرب من هو قائم يناجيه في الصلاة ومن يغفر له وجهه في
التراب بالسجود ، وكما يتقرب من وفده وزوار بيته (الوافدين) ^(٧) بين يديه ،
المتضارعين إليه في الوقف بعرفة ، ويدنو ويماهي بهم الملائكة وكما يتقرب من
عباده (الداعين) ^(٨) له ، السائلين له ، المستغرين من ذوبهم بالأحس哈尔 ،
ويجيب دعاءهم ، ويعطيهم (سؤالهم) ^(٩) ، ولا جير لأنكسار العبد أعظم
من القرب والإجابة .

(٤) ترى : (نسخة) .

(٥) قرب : (نسخة) .

(٦) الواقعين : (نسخة) .

(٧) الدائين : (نسخة) .

(٨) سؤالهم : (نسخة) .

وروى الإمام أحمد رحمه الله تعالى في كتابه «الزهد»^(١) بإسناده عن عمران القصير قال : «قال موسى بن عمران : أي رب ، أين أبغيك ؟ قال : أبغني عند المنكسرة قلوبهم من أجلي ، إني أدنو منهم كل يوم باغعا ، ولو لا ذلك لانهدموا» .

وروى إبراهيم بن الجنيد رحمه الله تعالى في كتاب «الحبة» بإسناده عن جعفر بن سليمان : سمعت مالك بن دينار (قال)^(٢) : قال موسى عليه السلام : «إلهي أين أبغيك ؟ فأوحى الله عز وجل إليه : أن يا موسى أبغني عند المنكسرة قلوبهم من أجلي ، فإني أدنو منهم في كل يوم وليلة باعاؤلولا ذلك لانهدموا» ، قال جعفر : قلت لمالك بن دينار : كيف المنكسرة قلوبهم ؟ فقال : سألت الذي [١/٣] قرأ في الكتب / فقال : سألت الذي سأله عبد الله بن سلام فقال : سألت عبد الله بن سلام عن المنكسرة قلوبهم ، ما يعني ؟ قال : المنكسرة قلوبهم بحب الله عز وجل عن حب غيره» .

وقد جاء في السنة الصحيحة ما يشهد (بقرب)^(٣) لله من القلب المنكسر بيلائه الصابر على قضائه أو الراضي بذلك كما في « صحيح مسلم »^(٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ : « يقول الله عز وجل يوم القيمة : يا ابن آدم ، مرضت فلم تدعني ، قال : يا رب كيف أعودك وأنت رب العالمين ، قال : أما علمت أن عبدي فلاناً مرض فلم تده ، أما علمت أنك لو عدته لوجدتني عنده» .

وروى أبو نعيم^(٥) من طريق ضمرة عن ابن شوذب قال : «أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : أتدرى لأي شيء اصطفيتك على الناس برسالاتي وكلامي ؟ قال : لا يارب ! قال : لأنه لم يتواضع لي أحد قط تواضعك» .

(١) (ص ٧٥).

(٢) برق (٢٥٦٩).

(٣) في «الحلية» (٦/١٣٠).

(وتواضعه هذا هو الخشوع ، وهو^(٠) العلم النافع ، وهو أول ما يرفع من العلم ، فخرج النسائي^(١) من حديث جبير بن نفير رضي الله عنه ، عن عوف بن مالك رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ نظر إلى السماء يوماً (فقال)^(٢) : «هذا أوان يرفع فيه العلم» فقال رجل من الأنصار ، يقال له زياد بن لبيد : يا رسول الله ، يرفع العلم وقد أثبتت ووعلته القلوب ؟ فقال رسول الله ﷺ : «إن كنت لأحسبك من أفقه أهل المدينة» وذكر له ضلالة اليهود والنصارى على ما في أيديهم من كتاب الله عز وجل . قال : فلقيت شداد بن أوس فحدثه بحث عوف بن مالك ، فقال : صدق عوف ألا أخبرك بأول ذلك يرفع ؟ قلت : بلى ، قال : الخشوع حتى لا ترى خاشعاً .

وخرجه الترمذى^(٣) من حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ بنحوه وفي آخره : قال جبير فلقيت / عبادة بن الصامت فقلت : ألا تسمع إلى [ق/٣ ب] ما يقول أخوك أبو الدرداء : وأخبرته بالذى قال أبو الدرداء ، قال : صدق أبو الدرداء ، لو شئت لحدثتك بأول علم يرفع من الناس : الخشوع ، يوشك أن تدخل مسجد الجامع ، فلا ترى فيه رجالاً خاشعاً .

وقد قيل : إن رواية النسائي أرجح .

وقد روى سعيد بن بشير عن قتادة ، عن الحسن رحمه الله تعالى ، عن شداد ابن أوس عن النبي ﷺ قال : «أول ما يرفع من الناس الخشوع»^(٤) فذكره .

(٠) فصل : وهذا الخشوع هو : «نسخة» .

(١) أخرجه النسائي في «الكتاب» (٤٥٦/٣) .

(٢) وقال : «نسخة» . (٢) برقم (٢٦٥٣) قال الترمذى : حسن غريب ..

(٣) أخرجه الطبرى في «المujم المكبير» (٧١٨٣/٧) من طريق عمران القطان عن قتادة به بثله .

قال الشيخ محمد عمرو في تحريره «للذل والإنكسار» (ص ٤٤) : وفيه شعيب بن ييان الصفار ، وعمران القطان : مختلف فيما ، والمهلب بن العلاء : مجھول لا تعرف له ترجمة .

ورواه ابن عدي (٨٤٠/٢) ، وأبو الشيخ في «الطبقات» (٣/١٦٤-١٦٥) عن حسام بن مصلح عنه ، وحسام متوك ، والراجح الصحيح رواية جبير بن نفير عن شداد بن أوس موقعاً عليه من قوله .

ورواه أبو بكر بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب مُرسلاً^(١).
وروي نحوه عن حذيفة من قوله^(٢).

فالعلم النافع هو ما باشر القلوب فأوجب لها السكينة والخشية، والإخبار
للله والتواضع والانكسار له، وإذا لم يباشر القلوب ذلك من العلم، وإنما كان
على اللسان، فهو حجة الله على ابن آدم، تقوم على صاحبه وغيره، كما قال
ابن مسعود رضي الله عنه: «إن أقواماً يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن
إذا وقع في القلب فرسيخ فيه نفع صاحبه». خرجه مسلم^(٣).

وقال الحسن رحمه الله تعالى: العلم علمان: علم باللسان وعلم بالقلب،
فعلم القلب هو العلم النافع، وعلم اللسان هو حجة الله على ابن آدم.

وروي عن الحسن رحمه الله تعالى مرسلاً عن النبي عليه السلام. وروي عنه عن
جابر رضي الله عنه مرفوعاً، وعنده عن أنس رضي الله عنه مرفوعاً، ولا يصح
وصله.

فأخبر النبي عليه السلام أن العلم الذي عند أهل الكتابين من قبلنا موجود بأيديهم
ولا ينتفعون بشيء منه لما فقدوا المقصود منه، وهو وصوله إلى قلوبهم حتى
يجدوا حلاوة الإيمان به، ومنفعته بحصول الخشية والإثابة لقلوبهم، وإنما هو
على أستتهم تقوم به الحجة عليهم.

ولهذا المعنى وصف الله سبحانه في كتابه للعلماء بالخشية كما قال الله
تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾^(٤).

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٧٧٢) ومن طريقه أحمد في «الزهد» (ص ٣٩٥).

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٨١/١٣) ومن طريقه أبو نعيم في «الخلية» (٢٨١/١)،
والحاكم (٤٦٩/٤).

(٣) برقم (٨٢٢).

(٤) فاطر: ٢٨.

وقال تعالى : ﴿ أَمْنٌ هُوَ قَاتِلٌ آنَاءِ اللَّيْلِ ساجِدًا وَقَائِمًا يَخْذُرُ الْآخِرَةَ وَيَزْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هُنَّ مُسْتَوَى الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾^(١) .

ووصف / العلماء من أهل الكتاب قبلنا بالخشوع كما قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ [فِي] الْأَيَّةِ أُوْتُوا الْعِلْمَ مِنْ قَبْلِهِ إِذَا يَتَّلَى عَلَيْهِمْ يَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ سُجَّدًا وَيَقُولُونَ سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّ كَانَ وَغُدُّ رَبِّنَا لَمَغْوِلًا وَيَخْرُونَ لِلأَذْقَانِ يَتَكَبَّرُونَ وَيَزِيدُهُمْ خُشُوعًا ﴾^(٢) الآية^(٣) .

وقوله تعالى في وصف هؤلاء الذين أوتوا العلم ويخررون للأذقان ي يكون ويزيدهم خشوعاً مدح من أوجب له سماع كتاب الله الخشوع في قلبه ، وقال تعالى : ﴿ فَوَيْلٌ لِلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ أَوْلَئِكَ فِي صَلَالٍ مَبْيَنَ اللَّهِ نَزَّلَ أَخْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشِيرٌ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبِّهِمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾^(٤) .

ولين القلوب هو زوال (قسوتها)^(٥) لحدوث الخشوع فيها والرقه .

وقد (قبح)^(٦) الله من لا يخشى قلبه لسماع (كتابه)^(٧) وتدبره ، قال تعالى : ﴿ أَللَّهُمَّ يَأْنِي لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَّتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثُرَ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾^(٨) قال ابن مسعود رضي الله عنه : ما كان بين إسلامنا وبين أن عورتنا بهذه الآية إلا أربع سنين خرجه مسلم^(٩) ، وخرجه غيره^(١٠) وزاد فيه : فجعل المؤمنون يعاتب بعضهم بعضاً .

(١) الزمر : ٩ .

(٢) الزمر : ٢٣-٢٢ .

(٣) قسوتها : «نسخة» .

(٤) كلامه : «نسخة» .

(٥) برقم (٣٠٢٧) .

(٦) الحديد : ١٦ .

(٧) أخرجه النسائي في «الكبير» في التفسير - كما في «تحفة الأشراف» (٧٠/٧) .

وخرج ابن ماجه^(١) من حديث ابن الزبير رضي الله عنه قال : « لم يكن بين إسلامهم وبين أن نزلت هذه الآية يعاتبهم الله بها إلا أربع سنين ». .

وقد سمع كثير من الصالحين هذه الآية تلبي ، فأثرت فيهم آثاراً متعددة ، فمنهم من مات عند ذلك لانصداع قلبه بها ، ومنهم من تاب عند ذلك وخرج عما كان فيه .

وقد ذكرنا أخبارهم في كتاب « الاستغماء بالقرآن » .

وقال تعالى : ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَائِشًا مُتَصَدِّعًا مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٢) الآية .

[ق/ب] قال أبو عمران الجوني : والله لقد صرف إلينا ربنا في هذا / القرآن ما لو صرفه إلى الجبال لحتها و (حناها)^(٣) .

وكان مالك بن دينار رحمه الله يقرأ هذه الآية ثم يقول : أقسم لكم ، لا يؤمن عبد بهذا القرآن إلا صداع قلبه .

وروي عن الحسن رحمه الله تعالى قال : يا ابن آدم إذا وسوس لك الشيطان بخطيئة أو حدثت بها نفسك فاذكر عند ذلك ما حملك الله من كتابه مما لو حملته الجبال الرواسي لخشعت وتصدعت أما سمعته يقول : ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَى جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَائِشًا مُتَصَدِّعًا مِنْ حَشْيَةِ اللَّهِ وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾^(٤) .

فإنما ضرب لك الأمثال لتفكر فيها ، وتعتبر بها وتزدجر عن معاصي الله عز وجل ، وأنت يا ابن آدم أحق أن تخشع لذكر الله ، وما حملك من كتابه وآياتك من حكمه ، لأن عليك الحساب ولنك الجنة أو النار .

(١) برقم (٤١٩٢) .

(٢) المحرر : ٢١ .

(٣) جياماً : (نسخة) .

وقد كان النبي ﷺ يستعيذ بالله من قلب لا يخشى، كما في «صحيح مسلم»^(١) عن زيد بن أرقم «أن النبي ﷺ كان يقول : اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ، ومن قلب لا يخشى ، ومن نفس لا تشع ، ومن دعوة لا يستجاب لها».

وقد روي نحوه عن النبي ﷺ من وجوه متعددة .

ويروى عن كعب الأحبار قال : «مكتوب في الإنجيل : يا عيسى ، قلب لا يخشى عمله لا ينفع ، وصوته لا يسمع ، ودعاؤه لا يرفع» .

قال أسد بن موسى في كتاب «الورع» : ثنا مبارك بن فضالة قال : كان الحسن رحمه الله تعالى يقول إن المؤمنين لما جاءتهم هذه الدعوة من الله صدقوا بها ، وأفضى يقينها إلى قلوبهم ، وخشت لذلك قلوبهم وأبدانهم وأبصارهم ، وكنت والله إذا رأيتم رأيت قوماً كأنهم رأي عين ، فوالله ما كانوا بأهل جدل ولا باطل ، ولا اطمأنوا إلا إلى كتاب الله ، ولا أظهروا ما ليس في قلوبهم ، ولكن جاءهم عن الله أمر فصدقوا به ، فنعتهم الله تعالى في القرآن أحسن نعت / فقال : ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَفْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هُنَّا﴾^(٢) قال الحسن : [ف] [١١/٥] الهون في كلام العرب : الدين والسكينة والوقار . قال : ﴿وَإِذَا حَاطَبُهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(٣) قال : حلماء لا يجهلون ، وإذا جهل عليهم حلموا ، يصاحبون عباد الله نهارهم بما يسمعون ، ثم ذكر لهم خير ليل فقال : ﴿وَالَّذِينَ يَبِثُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِياماً﴾^(٤) يتتصبون لله على أقدامهم ، ويفترشون وجوههم لربهم سجداً ، تجري دموعهم على خدوthem فرقاً من ربهم .

قال الحسن رحمه الله تعالى : لأمر ما أسرروا له ليلهم ، ولأمر ما خشعوا له نهارهم ، ثم قال : ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ عَرَاماً﴾^(٤) . قال : وكل شيء يصيب ابن آدم ثم يزول عنه فليس بغرام ،

(١) الفرقان : ٦٣ .

(٢) الفرقان (٢٧٤٢) .

(٣) الفرقان : ٦٥ .

(٤) الفرقان : ٦٤ .

إنما الغرام الملائم له ما دامت السموات والأرض ، قال : صدق القوم ، والله الذي لا إله إلا هو فعملوا ولم يتمنوا فإياكم - رحمكم الله - وهذه الأمانة فإن الله لم يعط عبداً (بأمنيته) ^(١) خيراً قط في الدنيا والآخرة ، وكان يقول : يالها موعظة لو وافقت من القلوب حياة لوعتها .

وقد شرع الله تعالى لعباده من أنواع العبادات ما يظهر فيه خشوع الأبدان ، الناشيء عن خشوع القلب وذله وانكساره ، ومن أعظم ما يظهر فيه خشوع الأبدان لله تعالى من العبادات الصلاة ، وقد مدح الله تعالى الخاسعين فيها بقوله عز وجل : ﴿فَذَلِكَ أَفْلَحُ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِسُونَ﴾ ^(٢) وقد سبق بعض ما قاله السلف في تفسير الخشوع في الصلاة .

وقال ابن لهيعة عن عطاء بن دينار رحمه الله تعالى عن سعيد بن جبير رحمه الله تعالى : ﴿الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَائِسُونَ﴾ ^(٣) يعني : متواضعين لا يعرفون عن يمينه ولا من عن شماله ، ولا يلتفت من الخشوع لله عز وجل .

[ق/٥ ب] قال ابن المبارك عن أبي جعفر عن ليث عن مجاهد / : ﴿وَقَوْمًا لِلَّهِ فَانِتَيْنِ﴾ ^(٤) قال : الفنوت : الركون والخشوع ، وغض البصر وخفض الجناح من رهبة الله عز وجل .

قال : وكان العلماء إذا قام أحدهم في الصلاة هاب الرحمن عز وجل أن يشد نظره ، أو يلتفت أو يقلب الحصى ، أو يبعث بشيء أو يحدث - يعني - نفسه بشيء من الدنيا إلا ناسيًا ما دام في صلاته .

وقال منصور عن مجاهد رحمه الله تعالى ، في قوله تعالى : ﴿سِيمَا هُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثْرِ السُّجُودِ﴾ ^(٥) قال : الخشوع في الصلاة .

(١) بالأمنية : «نسخة» .

(٢) المؤمنون : ٢-١ .

(٣) البقرة : ٢٣٨ .

(٤) الفتح : ٢٩ .

وخرج الإمام أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذى^(٣) من حديث الفضل بن عباس رضي الله عنهما عن النبي عليه السلام قال : «الصلاحة مشى مشى ، تشهد في كل ركعتين ، وتخشع وتضرع ، وتمسكن وتقنع يديك » يقول : ترفعهما إلى ربك عز وجل وتقول : « يا رب يا رب يا رب ثلثاً فمن لم يفعل ذلك فهي خداع » وفي « صحيح مسلم »^(٤) عن عثمان رضي الله عنه ، عن النبي عليه السلام قال : « ما من أمرئ مسلم تحضره صلاة مكتوبة ؛ فيحسن وضوءها وخشووعها وركوعها إلا كانت كفارة لما قبلها من الذنوب ، ما لم تؤت كبيرة وذلك الدهر كله » .

(وما)^(٥) يظهر فيه الخشوع والذل والانكسار من أفعال الصلاة : وضع اليدين إحداهما على الأخرى في حال القيام ، وقد روى عن الإمام أحمد رحمة الله أنه سُئل عن المراد بذلك فقال : هو ذل بين يدي عزيز .

قال علي بن محمد المصري الواعظ رحمة الله تعالى : ما سمعت في العلم بأحسن من هذا .

وروى عن بشر الحافي رحمة الله تعالى أنه قال : « أشتتهي منذ أربعين سنة أن أضع يدًا على يد في الصلاة ما يعني من ذلك إلا أن أكون قد أظهرت من الخشوع ما ليس في قلبي مثله .

وروى محمد بن نصر المروزي رحمة الله تعالى بإسناده عن أبي هريرة^(٦) رضي الله عنه قال : « يحشر الناس يوم القيمة على قدر صنيعهم في الصلاة ». وفسره بعض رواته بقبض شمالة يمينه وانحنى هكذا .

(١) في « المسند » (١١/١) ، (١٦٧/٤) .

(٢) في « الكبير » (١/٢١٢) ، (٤٥٠) .

(٣) برقـ (٣٨٥) . ونقل الترمذى قول البخارى : حديث صحيح .

(٤) برقـ (٢٢٨) .

(٥) فمسـ : « نسخة » .

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (١٢/٥٤٢) .

[ف/٦] [١] وياسناده عن أبي صالح / السمان رحمة الله تعالى قال : يبعث الناس يوم القيمة هكذا ووضع إحدى يديه على الأخرى .

وملاحظة هذا المعنى في الصلاة يوجب للمصلحي أن يتذكر وقوفه بين يدي الله تعالى للحساب .

وكان ذو النون رحمة الله تعالى يقول في وصف العباد : لو رأيت أحدهم وقد قام إلى صلاته فلما وقف في محرابه واستفتح كلام سيده ، خطر على قلبه أن ذلك المقام هو المقام الذي يقوم الناس فيه لرب العالمين فانخلع قلبه وذهل عقله ، خرجه أبو نعيم رحمة الله تعالى .

ومن ذلك إقباله على الله عز وجل وعدم التفاته إلى غيره ، وهو نوعان : أحدهما : عدم التفات قلبه إلى غير ما هو مناج له ، وتفریغ القلب للرب عز وجل .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه ، عن النبي عليه السلام أنه ذكر فضل الوضوء وثوابه : ثم قال : « فإن هو قام وصلى فحمد الله وأثنى عليه ومجد بالذي هو أهله ، وفرغ قلبه لله إلا انصرف من خطيبته كيوم ولدته أمه » .

والثاني : عدم الالتفات بالبصر يميناً وشمالاً ، وقصر النظر على موضع السجود وهو من لوازم خشوع القلب وعدم التفاته ، ولهذا رأى بعض السلف مصلحتها يبعث في صلاته فقال : لو خشع قلب هذا لخشعت جوارحه ، وقد سبق ذكره .

وخرج الطبراني^(٢) من حديث ابن سيرين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « كان النبي عليه السلام يلتفت في الصلاة عن يمينه وعن يساره ثم أنزل الله عز وجل :

(١) برقم (٨٣٢).

(٢) ذكرة الهيثمي في « الجمجم » (٢/٨٠) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » ، وقال : ثقہ به حبرة بن نجم الإسكندراني ، ولم أجده من ترجمته ، وبقية رجاله ثقات .

لَهُنَّا قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ حَاسِدُونَ^(١) فخشى رسول الله عليه السلام ، فلم يكن يلتفت يمينة ولا يسرا .

ورواه غيره عن ابن سيرين رحمه الله تعالى مرسلا^(٢) / وهو أصح . [ف/٦ ب]

وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : « كان الناس في عهد النبي عليه السلام إذا قام أحدهم يصلى لم يعد بصره موضع قدميه ، فتوفي رسول الله عليه السلام ، فكان أبو بكر ، فكان الناس إذا قام أحدهم يصلى لم يعد بصره موضع (جيبيه)^(٤) ، فتوفي أبو بكر فكان عمر رضي الله عنه ، فكان الناس إذا قام أحدهم يلي لم يعد بصر أحدهم موضع القبلة وكان عثمان ابن عفان رضي الله عنه ، فكانت الفتنة فلتلت الناس يميناً وشمالاً » .

وفي « صحيح البخاري »^(٥) عن عائشة رضي الله عنها : « سأله النبي عليه السلام عن الالتفات في الصلاة فقال : هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبد » .

وخرج الإمام أحمد وأبو داود والنسائي^(٦) من حديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال : « لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته ما لم يلتفت ، فإذا التفت انصرف عنه » .

وخرج الإمام أحمد والترمذى^(٧) من حديث الحارث الأشعري عن النبي عليه السلام : « أن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بهن ويأمربني إسرائيل أن يعملوا بهن » فذكر منها : « وامركم بالصلاه ، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده ما لم يلتفت فإذا صلتم فلا تلتفتوا » .

(١) المؤمنون : ٢-١ .

(٢) آخرجه أبو داود في « المراسيل » (ص ٨) .

(٣) برقى (١٦٣٤) .

(٤) برقى (٧٥١ ، ٣٢٩١) .

(٥) آخرجه أحمد (١٧٢/٥) ، وأبو داود (٩٠٩) ، والنسائي في « الصغرى » (٨/٣) ، وفي « الكبرى » (٣٥٦/١) .

(٦) آخرجه أحمد (٤/١٣٠ ، ٢٠٢) ، والترمذى (٢٨٦٣ ، ٢٨٦٤) . قال الترمذى : حسن صحيح غريب .

وفي المعنى أحاديث أخرى متعددة.

وقال عطاء : سمعت أبا هريرة يقول : «إذا صلى أحدكم فلا يلتفت ، فإنه ينادي ربه إن ربها أمامه ، وإنه يناديه فلا يلتفت» .

قال عطاء رحمه الله تعالى : وبلغنا أن الرَّبَّ عز وجل يقول : «يا ابن آدم إلى من تلتفت ، أنا خير لك من تلتفت إليه». وخرج البزار وغيره مرفوعاً ، والموقوف أصح .

وقال أبو عمران الجوني رحمه الله تعالى : أوحى الله عز وجل إلى موسى عليه السلام : يا موسى إذا قمت بين يدي قمم مقام العبد الحقير الذليل ، وذم نفسك فهي أولى بالذم ، وناجي بقلب وجمل ، ولسان صادق .

ومن ذلك الركوع وهو ذل بظاهر الجسد ؛ ولهذا كانت العرب تأنف منه ولا تفعله حتى بايع بعضهم النبي ﷺ على أن لا يخر إلا قائماً يعني أن يسجد [ف/٧١] من / غير رکوع ، كذلك فسره الإمام أحمد رحمه الله تعالى والمحققون من العلماء .

وقال الله تعالى : «وإذا قيل لهم اركعوا لا يزكعون»^(١) وتمام الخضوع في الركوع : أن يخضع القلب لله ويدل له فيتم بذلك خضوع العبد بباطنه وظاهره لله عز وجل ، ولهذا كان النبي ﷺ يقول في رکوعه : «خشوع لك سمعي وبصري ومخي وعظامي وما استقل به قدمي»^(٢) ، إشارة إلى أن خشوعه في رکوعه قد حصل بجميع جوارحه ، ومن أعظمها القلب الذي هو ملك الأعضاء والجوارح ، فإذا خشوع خشعت الجوارح ، والأعضاء كلها تبعاً لخشوعه .

ومن ذلك السجود وهو أعظم ما يظهر فيه ذل العبد لربه عز وجل ، حيث جعل العبد أشرف ماله من الأعضاء ، وأعزها عليه وأعلاها حقيقة أوضع ما يمكنه ، فيوضعه في التراب متعرضاً ويتبعد ذلك انكسار القلب وتواضعه وخشوعه لله عز وجل .

(١) المرسلات : ٤٨ .

ولهذا كان جزاء المؤمن إذا فعل ذلك أن يقربه الله عز وجل إليه فان : «أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»^(١) كما صح ذلك عن النبي عليه السلام .

وقال الله تعالى : ﴿وَاسْجُدْ وَاقْرِب﴾^(٢) .

والسجود أيضاً ما كان يألف منه المشركون المستكرون عن عبادة الله عز وجل ، وكان بعضهم يقول : أكره أن أسجد فتعلوني استي ، وكان بعضهم يأخذ كفأ من حصى ، فيرفعه إلى جبهته ويكتفي بذلك عن السجود . وإبليس إنما طرده الله لما استكبر عن السجود لمن أمره الله بالسجود له .

ولهذا يسكي إذا سجد المؤمن ويقول : أمر ابن آدم بالسجود ففعل فله الجنة ، وأمرت بالسجود فعصيت فلي النار^(٣) .

ومن تمام خشوع العبد لله عز وجل وتواضعه له في رکوعه وسجوده ، أنه إذا ذل لربه بالركوع والسجود وصف ربه حينئذ بصفات العز والكثيراء والعظمة والعلو ، فكأنه / يقول : الذل والتواضع وصفي ، والعلو والعظمة والكثيراء [ف/٧٨ ب] وصفك ، فلهذا شرع للعبد في رکوعه أن يقول : سبحان رب العظيم ، وفي سجوده سبحان رب الأعلى^(٤) .

وكان النبي عليه السلام أحياناً يقول في سجوده : «سبحان ذي المكوت والجبروت ، والكثيراء والعظمة»^(٥) .

وروي عنه عليه السلام أنه قال ليلة في سجوده : «أقول كما قال أخي داود عليه السلام : أعفر وجهي في التراب لسيدي ، وحق لسيدي أن تعفر الوجه لوجهه»^(٦) .

(١) أخرجه مسلم (٤٨٢) .

(٢) أخرجه مسلم (٨١) .

(٣) أخرجه مسلم (٧٧٢) .

(٤) أخرجه أحمد (٦/٢٤) ، وأبو داود (٨٧٣) ، والمسائي (٢/١٩١) ، والنسائي (٢٢٣) .

(٥) أخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٣٥٦) .

قال الحسن رحمة الله تعالى : «إذا قمت إلى الصلاة فقم قاتنا كما أمرك الله ، وإياك والسهو والالتفات ، إياك أن ينظر الله إليك وتنظر إلى غيره ، وتسأل الله الجنة وتعوذ به من النار ، وقلبك ساو لا تدري ما تقول بسانك» ، خرجه محمد بن نصر المروزي^(١) رحمة الله تعالى .

وروي بإسناده^(٢) عن عثمان بن أبي دهرش قال : بلغني أن رسول الله ﷺ صلی صلاة جھر فيها بالقراءة ، فلما فرغ قال : «هل أسقطت من هذه السورة شيئاً؟ قالوا : لا ندرى ، قال أبي بن كعب : نعم آية كذا وكذا ، فقال رسول الله ﷺ : ما بال أقوام ، يتلى عليهم كتاب الله فلا يدركون ما يتلى منه مما ترك ، هكذا خرجت عظمة الله من قلوب بني إسرائيل ، فشهدت أبدانهم وغابت قلوبهم ، ولا يقبل الله من عبد عملاً حتى يشهد بقلبه مع بدنه» .

والآثار في هذا المعنى كثيرة جداً .

ومر عصام بن يوسف رحمة الله تعالى بحاتم الأصم وهو يتكلم في مجلسه فقال : يا حاتم تحسن تصلي؟ قال : نعم ! قال : كيف تصلي؟ قال حاتم : أقوم بالأمر وأمشي بالخشية ، وأدخل بالنية ، وأكبر بالعظمة ، وأقرأ بالترتيب والتفكير ، وأركع بالخشوع ، وأسجد بالتواضع ، وأجلس للتشهد بال تمام ، وأسلم بالسبيل والسنة ، [١/٨] وأسلمها بالإخلاص إلى الله عز وجل / ، وأرجع على نفسي بالخوف ، أخاف أن لا يقبل مني ، وأحفظه بالجهد إلى الموت ، قال : تكلم فأنت تحسن تصلي .

ومن أنواع العبادات التي يظهر فيها الذل والخشوع لله عز وجل : الدعاء ، قال الله تعالى : ﴿اذْغُوا رَبِّكُمْ تَضْرِعُوا وَخُفْيَة﴾^(٣) وقال : ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَذْعُونَا رَغْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خَاشِعِين﴾^(٤) .

فمما يظهر فيه الذل من الدعاء رفع اليدين .

(١) في «تعظيم قدر الصلاة» (١٨٩/١) رقم ١٤٠ .

(٢) المصدر السابق (١٩٨/١) رقم ١٥٧ .

(٣) الأعراف : ٥٥ .

(٤) الأنبياء : ٩٠ .

وقد صاح^(١) عن النبي ﷺ أنه رفع يديه في الدعاء في مواطن كثيرة، وأعظمها في الاستسقاء فإنه كان يرفع فيه يديه حتى يرى بياض إبطيه، وكذلك كان يجتهد في الرفععشية عرفة، وخرج الطبراني^(٢) رحمه الله تعالى من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «رأيت رسول الله ﷺ يدعى بعرفة ويداء إلى صدره كاستطعام المسكين».

وقد كان بعض الخائفين يجلس بالليل ساكناً مطرقاً برأسه، ويد يديه كحال السائل، وهذا من أبلغ صفات الذل وإظهار المسكنة والافتقار.

ومن ذلك أيضاً افتقار القلب في الدعاء، وانكساره لله عز وجل، واستشعاره شدة الفاقة إليه وال الحاجة لديه، وعلى قدر هذه الحرقه والفاقة تكون إجابة الدعاء.

وفي «المسند» والترمذ^(٣) عن النبي ﷺ قال: «إن الله لا يستجيب دعاء من قلب غافل لاه».

ومن ذلك إظهار الذل باللسان في نفس السؤال والدعاء والإلحاح فيه، قال الأوزاعي رحمه الله تعالى: كان يقال: أفضل الدعاء الإلحاح على الله والتضرع إليه.

وفي «الطبراني»^(٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دعا يوم عرفة فقال: «اللهم إنك ترى مكاني وتسمع كلامي، ولا يخفى عليك شيء من

(١) أخرجه البخاري (١٠٣١)، ومسلم (٨٩٥).

(٢) في «الأوسط» (٢٨٩٢). قال الهيثمي في «المجمع» (١٦٨/١٠): وفيه الحسين بن عبد الله بن عبيد الله، وهو ضعيف.

(٣) أخرجه أحمد (١٧٧/٢)، والترمذ^(٣٤٧٩). قال الترمذ^(٣٤٧٩): هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه.

(٤) في «المجمع الكبير» (١١/١١٤٥)، وفي «المعجم الصغير» (٦٩٦) وقال: لم يروه عن عطاء إلا إسماعيل، ولا عنه إلا يحيى، تفرد به ابن بكر.

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٥٢/٣): فيه يحيى بن صالح الأبلبي.

قال العقيلي: روى عنه يحيى بن بكر مناكمير، وبقية رجاله رجال الصحيح.

أمري ، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير ، الوجل المشفع ، المقر المعترف
 [ف/ب] بذنبه ، أسألك مسألة المسكين وأبتهل / إليك ابتهال الذليل ، وأدعوك
 دعاء الخائف الضرير ، دعاء من خضعت لك رقبته ، وذل لك جسده ، ورغم لك
 أنفه ، وفاضت لك عيناه . اللهم لا تجعلني بدعائك رب شقيا ، وكن بي ياراً
 رءوفاً رحيمًا ، يا خير المسؤولين ، ويا خير المعطين » ، وكان بعضهم يقول في
 دعائه : (بعزتكم^(*) وذلي ، (وبغناك^(**) وفكري .

وقال طاوس رحمة الله تعالى : دخل علي بن الحسين رحمة الله تعالى ذات
 ليلة الحجرة (فصلى)^(***) ، فسمعته يقول في سجوده : (عبدك)^(****) يفتئلك ،
 مسكينك يفتئلك ، فقيرك يفتئلك ، سألك يفتئلك . قال طاوس : فحفظتهم ،
 فما دعوت بهن في كرب إلا فرج عني . خرجه ابن أبي الدنيا .

وروى ابن باكويه الصوفي رحمة الله تعالى بإسناد له ، أن بعض العباد حج
 ثمانين حجة على قدميه ، في بينما هو في الطواف وهو يقول : يا حبيبي يا حبيبي ،
 وإذا بهاتف يهتف به : ليس ترضى أن تكون مسكيناً حتى تكون حبيباً؟ قال :
 فغضي عليه ، ثم كنت بعد ذلك أقول : مسكينك مسكينك ، وأنا تائب عن
 قولي : حبيبي .

خرج ابن ماجه^(١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه كان يقول في دعائه : «اللهم أحيني مسكيناً ، وأمتني مسكيناً ،
 وأحضرني في زمرة المساكين» .

وخرج الترمذى^(٢) من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ مثله ،
 وزاد : فقالت عائشة رضي الله عنها : لِمَ يا رسول الله؟ قال : «لأنهم يدخلون

(*) بعزك : (نسخة) .

(**) وغناك : (نسخة) .

(***) يصلي : (نسخة) .

(****) عيبدك : (نسخة) .

(١) برق (٤١٢٦) وسبق تخرجه .

(٢) برق (٢٣٥٢) وقال : هذا حديث غريب ، وسبق تخرجه .

الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، يا عائشة لا تردي المساكين، ولو بشق قترة،
يا عائشة أحبى المساكين وقربهم، فإن الله يقربك يوم القيمة».

وقال أبو ذر: «أوصاني رسول الله عليه السلام أن أحب المساكين وأن أدنو منهم».
خرجه الإمام أحمد^(١) وغيره.

وفي حديث معاذ رضي الله عنه عن النبي عليه السلام أنه قال في قصة المنام:
[١٩٦] «أسألك فعل الحيات، وترك / المنكرات، وحب المساكين» وذكر الحديث^(٢).
والمراد بالمساكين في هذه الأحاديث ونحوها: من كان قلبه مستكتناً لله
خاضعاً له خاشعاً، وظاهره كذلك.

وأكثر ما يوجد ذلك مع الفقر من المال؛ لأن المال يطغى.

وحدث أنس رضي الله عنه يشهد بهذا إلا أن إسناده ضعيف.

وخرج النسائي^(٣) من حديث أبي ذر رضي الله عنه أن النبي عليه السلام قال:
«إن الفقر فقر النفس، والغني غنى القلب».

وفي «الصحيح»^(٤) عن النبي عليه السلام قال: «إنما الغنى غنى النفس».

ولهذا قال الإمام أحمد وابن عيينة وابن وهب وجماعة من الأئمة: إن الفقر
الذي استعاد منه النبي عليه السلام هو فقر النفس، فمن استكان قلبه لله عز وجل
وخشى له، فهو مسكين وإن كان غنياً من المال، لأن استكانة القلب لا تنفك
عن استكانة الجوارح، ومن خشع ظاهره واستكان وقلبه ليس بخاشع
ولا مستكين فهو جبار.

(١) أخرجه أحمد (١٥٩/٥، ١٧٣)، والنسائي في «الكبرى» (٩٦/٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٤٣/٥)، والترمذى (٣٢٣٥) من حديث معاذ بن جبل. قال الترمذى: هذا
حديث حسن صحيح.

(٣) في «الكبرى» كما في «تحفة الأشراف» (١٥٧/٩).

(٤) البخارى (٦٤٤٦)، ومسلم (١٠٥١).

وفي الحديث الذي خرجه النسائي^(١) وغيره أن النبي ﷺ مر في طريق وفيه امرأة سوداء، فقال لها رجل: هاء الطريق فقالت: إن شاء أخذ يمنة وإن شاء أخذ يسراً، فقال رسول الله : «دعوها فإنها جباره» فقالوا: يا رسول الله إنها تعني إنها مسكينة، فقال: «إن ذلك في قلبها».

وقال الحسن رحمة الله تعالى: إن قوماً جعلوا التواضع في لباسهم ، والكبر في قلوبهم ، ولبسوا مدارع^(٢) الصوف ، والله لأحدهم أشد كبراً بمدرعته من صاحب السرير بسريره ، وصاحب المطرف^(٣) بمطربه .

وقد صرحت عن النبي ﷺ أنه أنكر أن يكون لبس الثوب الحسن والنعل الحسن كبراً ، وقال: «الكبر بطر الحق وغمط الناس»^(٤) وهذا تصريح بأن حسن [ق/٩] [ب] اللباس ليس بكبر الكبير إنما هو في القلب / وهو عدم الانقياد للحق تكريباً عليه ، وغمط الناس هو: احتقارهم وازدراؤهم ، فمن كان في نفسه عظيماً بحيث يحقر الناس لاستعظام نفسه ، ويأنف من الانقياد للحق تكريباً عليه فهو المتكبر ، وإن كان ثوبه ليس بحسن ، ونعله ليس بحسن ، ومن ترك اللباس الحسن تواضعاً لله وخشيته أن يقع في نفسه شيء من الكبر فقد أحسن فيما فعل ، وقد كان ابن عمر رضي الله عنهما يفعل ذلك . وقول النبي ﷺ في الأن bianية التي لبسها: «إنها ألهتي آنفاً عن صلاتي»^(٥) يدل على ذلك . (فعل النبي ﷺ) .

وما اختاره النبي ﷺ مقام العبودية على مقام الملك ، وقام بين يديه ﷺ رجل يوم الفتح فارتعد فقال له: «هون عليك ، إني لست بملك إنما أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد»^(٦) .

(١) في «الكتابي» (١٤٣/٦) قال النسائي: عافية بن يزيد ثقة ، وسليمان الهاشمي لا أعرفه .

(٢) المدرعة: ثوب لا يكون إلا من صوف . «القاموس المحيط» مادة: (درع) .

(٣) المطرف: رداء من خزٌ مربع ذو أعلام . «القاموس المحيط» مادة: (طرف) .

(٤) أخرجه مسلم (٩١) .

(٥) أخرجه البخاري (٤٠٦/١) ، ومسلم (٥٥٦) .

(٦) كنا بالأصل ، والمعنى يستقيم بدونها .

(٧) أخرجه ابن ماجه (٣٣١٢) .

وقد صح عنه عليه أسلحة أنه قال : « لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم فإنا أنا عبد ، فقولوا عبد الله ورسوله »^(١) .

قال الإمام أحمد^(٢) رحمة الله تعالى : حدثنا محمد بن فضيل ، عن عمارة ، عن أبي زرعة قال : لا أعلم إلا عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : « جلس جبريل عليه السلام إلى النبي عليه أسلحة ، فنظر إلى السماء ، فإذا ملك (مهول)^(٣) فقال جبريل عليه السلام : إن هذا الملك ما نزل منذ يوم خلق قبل الساعة ، فلما نزل قال : يا محمد : أرسلني إليك ربك أَفْمِلَكَ نبياً يجعلك أم عبداً رسولاً ؟ قال جبريل : تواضع لربك يا محمد . قال : بل عبداً رسولاً » .

ومن « مراسيل يحيى بن أبي كثیر » رحمة الله تعالى أن النبي عليه أسلحة قال : « أكل كما يأكل العبد ، وأجلس كما يجلس العبد ، فإنا أنا عبد » خرجه ابن سعد في « طبقاته »^(٤) .

وخرجه أيضاً^(٥) من رواية أبي معشر ، عن المقربي ، عن عائشة رضي الله عنها أن النبي عليه أسلحة قال : « أتاني ملك فقال : إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك : إن شئت نبياً ملكاً ، وإن شئت عبداً رسولاً فاشار إلى جبريل عليه السلام : أن ضع نفسك . فقلت : نبياً عبداً . قالت : فكان النبي عليه أسلحة بعد ذلك لا يأكل متكتئاً ويقول : أكل كما يأكل العبد وأجلس كما يجلس العبد » .

ومن « مراسيل الزهري »^(٦) رحمة الله تعالى قال : بلغنا أنه أتى النبي عليه أسلحة ملك لم يأته قبلها ، ومعه جبريل عليه السلام ، فقال الملك - وجبريل عليه السلام صامت - : إن ربك يُحَبِّبُكَ بين أن تكون [نبياً]^(٧) ملكاً أونبياً عبداً ،

(١) أخرجه البخاري (٣٤٤٦) .

(٢) (٢٣١/٢) . (٣) ينزل : « نسخة » .

(٤) « الطبقات الكبرى » (٣٧١/١) طبعة دار صادر .

(٥) « الطبقات الكبرى » (٣٨١/١) .

(٦) أخرجه ابن سعد أيضاً في « الطبقات الكبرى » (٣٨١/١) .

(٧) من « الطبقات الكبرى » .

فنظر النبي ﷺ إلى جبريل عليه السلام (المستشير)^(٥)، فأشار إليه أن تواضع، فقال رسول الله ﷺ: «نبئ عبداً».

[١٠/١٠] قال الزهري: / فزعموا أن النبي ﷺ لم يأكل منذ قالها متكتعاً حتى فارق الدنيا.

وفي «المسند» و«كتاب الترمذى»^(٦) عن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «عرض علي ربي عز وجل أن يجعل لي بطحاء مكة ذهباً فقلت: لا يارب، ولكن أشعب يوماً وأجوع يوماً» وقال ثالثاً أو نحو هذا: «إذا جعت تضرعت إليك وذكرتك، وإذا شبت شكرتك وحمدتك».

قال بعض العارفين: من ادعى العبودية وله مراد باق فيه، فهو كاذب في دعوه، إنما تصح العبودية لمن افني مراداته، وقام براد سيده، يكون اسمه ما سُمِّي به، ونعته ما (خلي)^(٧) به، إذا دُعِيَ باسمه أجاب عن العبودية، فلا اسم له ولا رسم، ولا يجيء إلا من يدعوه بعبودية سيده، وأنشد يقول:

يا عمرو ثاري عند زهرائي يعرفه السامع والرائي
لا تدعني إلا بيا عبدها فإنه أصدق أسمائي
تمت والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد والله وصحبه وسلم.

* * *

(٥) كالمستأنر له: «نسخة».

(٦) أخرجه أحمد (٢٥٤/٥)، والترمذى (٢٣٤٧) وقال الترمذى: هذا حديث حسن.

(٧) خلي: «نسخة».

**كشف الكربلة
في وصف
حال أهل الغربة**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَلَا حُوْلَّ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الحبر الكامل شيخ الإسلام قدوة الأنام ،
وحيد عصره وفريد دهره ، سيدنا وشيخنا أبو الفرج عبد الرحمن بن سيدنا
وشيخنا الإمام شهاب الدين أحمد بن رجب الحنبلي ، فسح الله في مدته ،
ونفع به :

الحمد لله رب العالمين حمدًا كثيراً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا
ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه وعز جلاله ، وصلى الله على سيدنا محمد
والله وصحبه وسلم تسلیماً كثيراً .

خرج مسلم في « صحيحه »^(١) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال :
« بدأ الإسلام غريباً ، وسيعود غريباً كما بدأ ، فطوبى للغرباء » ، ومن حديث ابن
عمر^(٢) ، عن النبي ﷺ قال : « إن الإسلام بدأ غريباً وسيعود غريباً كما بدأ ».
وخرج الإمام أحمد^(٣) وأبي ماجه^(٤) من حديث ابن مسعود بزيادة في
آخره : « قيل : يا رسول الله ، ومن الغرباء ؟ قال : الزّان من القبائل ».
وخرج أبو بكر الأجري^(٥) ، وعنده : « قيل : ومن هم يا رسول الله ؟ قال :
الذين يصلحون إذا فسد الناس » .

وخرجه غيره ، وعنده : « قال : الذين يفرون بدینهم من الفتنة »^(٦) .

(١) برقـم (١٤٥) .

(٢) أخرجه مسلم (١٤٦) ، وزاد : وهو يأرث بين المسجدين كما تأرث الحياة إلى حجرها .

(٣) (٣٩٨/١) .

(٤) في كتاب « الغرباء » (٤) .

(٥) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٥١٣) ، ونعميم بن حماد في « الفتنة » (١٦٨) بلفظ : « الذين
يفرون بدینهم يجتمعون إلى عيسى بن مریم » .

وخرجه الترمذى^(١) من حديث كثير بن عبد الله المزنى، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: «إن الدين بدأ غريباً، ويرجع غريباً، فطوبى للغرباء، الذين يصلحون ما أفسد الناس بعدي من سنتي».

وخرجه الطبرانى^(٢) من حديث جابر، عن النبي ﷺ، وفي حديثه: «قيل: من هم يا رسول الله؟ قال: الذين يصلحون حين يفسد الناس».

وخرجه أيضاً^(٣) من حديث سهل بن سعد بن حنوه.

وخرجه الإمام أحمد^(٤) من حديث سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ، وفي حديثه: «فطوبى يومئذ للغرباء، إذا فسد الناس» / [٥/١٧].

وخرج الإمام أحمد^(٥) والطبرانى^(٦) من حديث عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: «طوبى للغرباء. قلنا: وما الغرباء؟ قال: قوم صالحون قليل في ناس سوء كثير، من يعصيهem أكثر من يطاعهم».

وروى عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً^(٧) وموقاوا^(٨) في هذا الحديث: «قيل: ومن الغرباء؟ قال: الفرارون بدينهم، يبعثهم الله تعالى مع عيسى ابن مريم عليه السلام».

فقوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً» يريد به أن الناس كانوا قبل مبعثه ﷺ على ضلاله عامة، كما قال النبي ﷺ في حديث عياض بن حمار الذي خرجه مسلم^(٩): «إن الله نظر إلى أهل الأرض فمقتهم، عربهم وعجمهم، إلا بقايا من أهل الكتاب».

(١) برقـم (٢٦٣٠). (٢) في «الأوسط» (٤٩١٥، ٤٩١٦).

(٣) في «الكبير» (٦/٢٠)، وفي «الصغير» (٢٩٠).

(٤) (٤/٦). (٥) (٢/١٧٧، ٢٢٢).

(٦) في «الأوسط» (٨٩٨٦).

(٧) أخرجه عبد الله بن أحمد في «زوائد الزهد» (ص ١٤٩) ومن طرقـه: أبو نعيم في «الخلية» (١/٢٥)، والبيهقي في «الزهد الكبير» (٤/٢٠).

(٨) أخرجه أـحمد في «الزهد» (ص ٧٧).

(٩) برقـم (٢٨٦٥).

فلما بعث النبي ﷺ ودعا إلى الإسلام لم يستجب له في أول الأمر إلا الواحد بعد الواحد من كل قبيلة، وكان المستجيب له خائفاً من عشيرته وقبيلته، يؤذى غاية الأذى، وبينال منه وهو صابر على ذلك في الله عز وجل، وكان المسلمون إذ ذاك مستضعفين، يطردون ويشردون كل مشرد، ويهربون بدينهما إلى البلاد النائية، كما هاجروا إلى الحبشة مرتين، ثم هاجروا إلى المدينة، وكان منهم من يعذب في الله، وفيهم من قتل، فكان الداخلون في الإسلام حينئذ غرباء.

ثم ظهر الإسلام بعد الهجرة إلى المدينة وعز، وصار أهله ظاهرين كل الظهور، ودخل الناس بعد ذلك في دين الله أتواجاً، وأظهر الله لهم الدين، وأتم عليهم النعمة.

وتوفي النبي ﷺ والأمر على ذلك، وأهل الإسلام على غاية من الاستقامة في دينهم / وهم متعاصدون متناصرون، وكانوا على ذلك في زمن أبي بكر [ف ١٢١] عمر رضي الله عنهم، ثم أعمل الشيطان مكائده على المسلمين، وألقى بأسمهم بينهم، وأفسى فيهم فتنة الشهوات والشبهات، ولم تزل هاتان الفتتان تزيدان شيئاً فشيئاً، حتى استحكمت مكيدة الشيطان، وأطاعه أكثر الخلق، فمهمنم من دخل في طاعته في فتنة الشبهات، ومنهم من دخل في فتنة الشهوات، ومنهم من جمع بينهما، وكل ذلك مما أخبر النبي ﷺ بوقوعه.

فأما فتنة الشبهات، فقد روی عنه ﷺ من غير وجه أن أمته ستفترق على أزيد من سبعين فرقة، على (خلاف) (*) الروايات في عدد الزائد على السبعين، وأن جميع تلك الفرق في النار إلا فرقة واحدة، وهي من كان على ما هو عليه وأصحابه ﷺ.

وأما فتنة الشهوات، ففي « صحيح مسلم » (١)، عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: « كيف أنت إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم، أي قوم

(*) اختلاف: (نسخة).

(١) برقم (٢٩٦٢).

أنتم؟ فقال عبد الرحمن بن عوف : نقول كما أمرنا الله . قال : أو غير ذلك ، تنافسون ، ثم تتحاسدون ، ثم تتدابرون ، ثم (تباغضون) ^(١) .

وفي « صحيح البخاري » ^(٢) ، عن عمرو بن عوف ، عن النبي ﷺ قال : « والله ، ما الفقر أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم ، فتنافسوها كما تنافسوها فتهلككم كما أهلكتهم » .

وفي « الصحيحين » ^(٣) من حديث عقبة بن عامر ، عن النبي ﷺ معناه أيضاً .

ولما فتحت كنوز كسرى على عمر رضي الله عنه بكى وقال : إن هذا لم يفتح على قوم قط إلا جعلوا / بأسمائهم بينهم - أو كما قال . [ف/٢]

وكان النبي ﷺ يخشى على أمته هاتين الفتنتين ، كما في « مسنن الإمام أحمد » ^(٤) ، عن أبي بربعة ، عن النبي ﷺ قال : « إنما أخشى عليكم شهوات الغي في بطونكم وفروجكم ، ومضلات الفتنة » ، وفي رواية : « ومضلات الهوى » .

فلما دخل أكثر الناس في هاتين الفتنتين أو إحداهما أصبحوا متقطعين متbagضين ، بعد أن كانوا إخواناً متحابين متواصلين ، فإن فتنة الشهوات عمّت غالب الخلق ، فافتتنوا بالدنيا وزهرتها ، وصارت غاية قصدهم ، لها يتطلبون ، وبها يرضون ، ولها يغضبون ، ولها يوالون ، وعليها يعادون ، فقطعوا لذلك أرحامهم ، وسفكوا دماءهم ، وارتكبوا معاصي الله بسبب ذلك .

(١) تبغضون : « نسخة » .

(٢) يرقى (٣١٥٨، ٤٠١٥، ٦٤٢٥)، وكذا مسلم (٩٢٦١).

(٣) أخرجه البخاري (٦٤٢٦)، ومسلم (٢٢٩٦).

(٤) (٤٢٠/٤).

وأما فتنة الشبهات والأهواء المضلة فبسببها تفرق أهل القبلة، وصاروا شيئاً، وكفر بعضهم بعضاً، وصاروا أعداء وفرقوا وأحزاباً، بعد أن كانوا إخواناً قلوبهم على قلب رجل واحد، فلم ينج من هذه الفرق إلا الفرقة الواحدة الناجية، وهي المذكورون في قوله ﷺ: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق، لا يضرهم من خذلهم، أو خالفهم حتى يأتي أمر الله، وهم على ذلك»^(١).

وهم في آخر الزمان الغرباء المذكورون في هذه الأحاديث، الذين يصلحون إذا فسد الناس، وهم الذين يصلحون ما أفسد الناس من السنة، وهم الذين يفرون بدينهم من الفتنة، وهم التّزّاع من القبائل؛ لأنهم قلوا، فلا يوجد في كل قبيلة منهم إلا الواحد والاثنان، وقد لا يوجد في بعض القبائل منهم أحد، كما كان الداخلون إلى الإسلام في أول / الأمر كذلك، وبهذا فسر الأئمة هذا [١٢٣] الحديث.

قال الأوزاعي في قوله ﷺ: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ»؛ أما إنه ما يذهب الإسلام، ولكن يذهب أهل السنة حتى ما يبقى في البلد منهم إلا رجل واحد.

ولهذا المعنى يوجد في كلام السلف كثيراً مدح السنة ووصفها بالغربة، ووصف أهلها بالقلة، فكان الحسن البصري رحمه الله يقول لأصحابه: يا أهل السنة، ترقوا، رحّمكم الله، فإنكم من أقل الناس.

وقال يونس بن عبيد: ليس شيء أغرب من السنة، وأغرب منها من يعرفها. وروي عنه أنه قال: أصبح من إذا عرف السنة فعرفها غريباً، وأغرب منه من يعرفها.

وعن سفيان الثوري أنه قال: استوصوا بأهل السنة خيراً، فإنهم غرباء. ومراد هؤلاء الأئمة بالسنة: طريقة النبي ﷺ التي كان هو وأصحابه عليها، السالمة من الشبهات والشهوات.

(١) أخرجه البخاري (٧٣١١)، ومسلم (١٥٢٤).

ولهذا كان الفضيل بن عياض يقول : أهل السنة من عرف ما يدخل بطنه من حلال ، وذلك لأن أكل الحلال من أعظم خصال السنة التي كان عليها صلوات الله وأصحابه رضي الله عنهم .

ثم صار في عرف كثير من العلماء المتأخرین من أهل الحديث وغيرهم السنة عبارة عما سلم من الشبهات في الاعتقادات ، خاصة في مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وكذلك مسائل القدر وفضائل الصحابة ، وصنفوا في هذا العلم تصانیف سموها كتب السنة ، وإنما خصوا هذا العلم باسم السنة ؛ لأن خطره عظيم ، والمخالف فيه على شفا هلكة .

وأما السنة الكاملة فهي الطريقة السالمة من الشبهات والشهوات ، كما قال الحسن ويونس بن عبيد ، وسفیان والفضیل وغيرهم ، ولهذا وصف أهلها [ف/ب] بالغربية في / آخر الزمان لقلتهم وعزتهم فيه ، ولهذا ورد في بعض الروایات كما سبق في تفسیر الغرباء : « قوم صالحون قليل في قوم سوء كثیر ، من يعصیهم أكثر من يطیعهم ». وفي هذا إشارة إلى قلة عددهم ، وقلة المستجيبین لهم والقابلین منهم ، وكثرة المخالفین لهم والعاصین لهم .

ولهذا جاء في أحادیث متعددة مدح المتمسک بدینه في آخر الزمان ، وأنه كالقابض على الجمر ، وأن للعامل منهم أجر خمسين من قبلهم ؛ لأنهم لا يجدون أعوناً على الخیر .

وهؤلاء الغرباء قسمان : أحدهما : من يصلح نفسه عند فساد الناس ، والثاني : من يُصلح ما أفسد الناس من السنة ، وهو أعلى القسمين وأفضلها .

وقد خرج الطبراني وغيره^(۱) بإسناد فيه نظر من حديث أبي أمامة ، عن النبي صلوات الله عليه عليه : « إن لكل شيء إقبالاً وإدباراً ، وإن لهذا الدين إقبالاً وإدباراً ، وإن من إدبار الدين ما كنتم عليه من العمى والجهالة ، ومخالفة ما بعثني الله به ، وإن من

(۱) ذكره الهیشی فی « المجمع » (۷/۲۶۱-۲۶۲) ، وقال : رواه الطبراني ، وفيه : علي بن زید ، وهو متزور .

إقبال هذا الدين أن تفهه القبيلة بأسرها ، حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاشقان ، فهما مقهوران ذليلان ، إن تكلما قمعاً وقهراً واضطهدا ، ألا وإن من إدبار هذا الدين أن تجفو القبيلة بأسرها ، حتى لا يرى فيها إلا الفقيه والفقيهان ، وهما مقهوران ذليلان ، إن تكلما فأمراً بالمعروف ونهياً عن المنكر : قمعاً وقهراً واضطهدا ، فهما مقهوران ذليلان ، لا يجدان على ذلك أعوناً ولا أنصاراً .

فوصف في هذا الحديث المؤمن العالِم بالسنة الفقيه في الدين بأنه يكون في آخر الزمان عند فساده مقهوراً ذليلاً ، لا يجد أعوناً ولا أنصاراً .

وخرج الطبراني أيضاً بإسناد فيه ضعف ، عن ابن مسعود ، عن / النبي ﷺ [١/٤] في حديث طويل في ذكر أشراط الساعة قال : « وإن من أشراطها أن يكون المؤمن في القبيلة أذل من التَّقْدَ »^(١) والتَّقْدُ : هي الغنم الصغار .

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٢) عن عبادة بن الصامت قال لرجل من أصحابه : يوشك إن طالت بك حياة أن ترى الرجل قد قرأ القرآن على لسان محمد ﷺ ، أو على من قرأه على لسان محمد فأعاده وأبداه ، فأحل حلاله وحرم حرامه ، ونزل عند منازله لا يجوز فيكم إلا كما يجوز رأس الحمار في البيت .

ومنه قول ابن مسعود : وسيأتي على الناس زمان يكون المؤمن فيه أذل من الأمة .

وإنما ذل المؤمن في آخر الزمان لغريته بين أهل الفساد من أهل الشبهات والشهوات ، فكلهم يكرهه ويؤذيه ، لخلافة طريقه لطريقهم ، ومقصوده لقصودهم ، ومبaitته لهم فيما هم عليه .

ولما مات داود الطائي قال ابن السماك : إن داود نظر بقلبه إلى ما بين يديه

(١) ذكره الهيثمي في « المجمع » (٣٢٢-٣٢٣/٧) وقال : رواه الطبراني في « الأوسط » و« الكبير » ، وفيه : سيف بن مسكن ، وهو ضعيف .

(٢) (٤/١٢٦).

فأغشى (بصرب قلبه)^(٥) بصر العيون ، فكأنه لم ينظر إلى ما أنتم إليه تنظرون ، و كأنكم لا تنظرون إلى ما إليه ينظر ، فأنتم منه تعجبون ، وهو منكم يعجب ، استوحش منكم أنه كان حيًا وسط موتى .

ومنهم من كان يكرهه أهله و ولده لاستنكار حاله ، سمع عمر بن عبد العزيز امرأته مرة تقول : أراحنا اللَّهُ منك . فقال : آمين .

وقد كان السلف قد يصفون المؤمن بالغربة في زمانهم ، كما سبق مثله عن الحسن والأوزاعي وسفيان وغيرهم .

ومن كلام أحمد بن عاصم الأنطاكي - وكان من كبار العارفين في زمان أبي سليمان الداراني - : إني أدركت من الأزمنة زماناً عاد فيه الإسلام غريباً كما بدأ ، وعاد وصف الحق فيه غريباً كما بدأ ، إن ترغب فيه إلى عالم وجودته مفتوناً بحب الدنيا ، يحب التعظيم والرئاسة ، وإن ترغب / فيه إلى عابد وجودته [فـ/بـ] جاهلاً في عابدته مخدوعاً ، صريع عدوه إبليس ، قد صعد به إلى أعلى درجة العبادة ، وهو جاهل بأدناها ، فكيف له بأعلاها؟! وسائل ذلك من الرعاع قبيح أعوج ، وذئاب مختلة ، وسباع ضاربة ، وثعالب صائلة ، هذا وصف عيون أهل زمانك من حملة أهل العلم والقرآن ودعاة الحكمة .

خرجه أبو نعيم في «الخلية» .

فهذا وصف أهل زمانه ، فكيف بما حدث بعده من العظام والدواهي التي لم تخطر بباله ، ولم تذر في خياله؟!

وخرج الطبراني من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «المتمسك بستي عند فساد أمتي له أجر شهيد»^(٦) .

(٥) بقلبه : «من المطبوعة ، وهي الطبعة المنيرية» .

(٦) ذكره الهيثمي في «الجمع» (١٧٢/١) وقال : رواه الطبراني في «الأوسط» ، وفيه محمد بن صالح العدوي ، ولم أر من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

وخرج أبو الشيخ الأصبهاني بإسناده عن الحسن قال : لو أن رجلاً من الصدر الأول بعث اليوم : ما عرف من الإسلام شيئاً إلا هذه الصلاة ، ثم قال : أما والله ، لئن عاش على هذه النكرات فرأى صاحب بدعة يدعوه إلى بدعته ، وصاحب دنيا يدعو إلى دنياه ، فغضمه الله عز وجل ، وقلبه يحن إلى ذلك السلف الصالح ، فيتبع آثارهم ، ويستن بسنتهم ، ويتبع سبلهم كان له أجر عظيم .

وروى المبارك بن فضالة ، عن الحسن أنه ذكر الغني المترف ، الذي له سلطان يأخذ المال ويدعى أنه لا عقاب فيه ، وذكر المبتدع الضال الذي خرج بسيفه على المسلمين ، وتأول ما أنزله الله في الكفار على المسلمين ثم قال : ستكم ولله الذي لا إله إلا هو بينهما بين الغالي والجافي ، والمترف والجاهل ، فاصبروا عليها ، فإن أهل السنة كانوا أقل الناس الذين لم يأخذوا من أهل الإلراف إلرافهم / ولا مع أهل البدع أهواهم ، واصبروا على سنتهم ، حتى آتُوا ربهم ، [ف5/1] فكذلك إن شاء الله تكونوا .

ثم قال : والله لو أن رجلاً أدرك هذه النكرات ، يقول هذا : هلُّم إليَّ ، ويقول هذا : هلُّم إليَّ ، فيقول : لا أريد إلا سنة محمد ﷺ ، يطلبها ويسأل عنها ، إن هذا ليفرض له أجر عظيم ، فكذلك إن شاء الله تكونوا .

ومن هذا المعنى ما رواه أبو نعيم وغيره ، عن كميل بن زياد ، عن علي رضي الله عنه أنه قال : الناس ثلاثة : فعالم رباني ، وتعلم على سبيل نجاة ، وهمج رعاع ، أتباع كل ناعق ، يمليون مع كل ريح ، لم يستطعوا بنور العلم ، ولم يلجموا إلى ركن وثيق ، ثم ذكر كلاماً في فضل العلم إلى أن قال : (هاه) (*) إن ها هنها - وأشار إلى صدره - علماً ، لو أصبت له حملة ، بل أصبيه لقنا غير مأمون عليه نستعمل آلة الدين للدنيا ، نستظهر بحجج الله على كتابه ، وبنعمته على عباده أو منقاداً لأهل الحق ، لا بصيرة له في أحناه ، ينقدح الشك في قلبه

(*) آه : «نسخة» .

بأول عارض من شبهة ، لا ذا ، ولا ذا ، أو منهوماً باللذات سلس (الانقياد)^(٤) للشهوات ، أو مغرى بجمع المال والادخار ، وليس من دعوة الدين ، أقرب شبيها بهما الأنعام السارحة ، كذلك يموت العلم بموت حامليه ، اللهم بلى لن تخلوا الأرض عن قائم لله بحججة لكيلا تبطل حجج الله وبيناته ، أولئك هم الأقلون عدداً والأعظمون عند الله قدراً ، بهم يدفع الله عن حججه حتى يؤدونها إلى نظرائهم ، ويزرعوها في قلوب أشباههم ، هجم بهم العلم على حقيقة الأمر ، فاستلانا ما استوغر منه / المترفون ، وأتشوا بما استوحش منه الجاهلون ، صحبو الدنيا بأبدان ، أرواحها معلقة بالمنظر الأعلى ، أولئك خلفاء الله في بلاده ، ودعاته إلى دينه ، هاه هاه شوقاً إلى رؤيتهم .

قسم أمير المؤمنين - رضي الله عنه حملة العلم إلى ثلاثة أقسام :

قسم هم أهل الشبهات ، وهم من لا بصيرة له من حملة العلم ؛ بل ينقدح الشك في قلبه بأول عارض من شبهة ، فتأخذه الشبهة ، فيقع في الحيرة والشكوك ويخرج من ذلك إلى البدع والضلالات .

قسم هم أهل الشهوات ، وجعلهم نوعين :

أحدهما : من يطلب الدنيا بنفس العلم ، فيجعل العلم آلة لكسب الدنيا ، والثاني : من يطلب الدنيا بغير العلم وهذا النوع ضربان :

أحدهما من همه من الدنيا لذاتها وشهواتها ، فهو منهوم بذلك ، سريع الانقياد إليه ، والثاني من همه جمع الدنيا واكتنازها وادخارها ، وكل هؤلاء ليسوا من دعوة الدين ، وإنما هم كالأنعام ، ولهذا شبه الله تعالى من حُمِّل التوراة ثم لم يحملها بالحمار الذي يحمل أسفاراً ، وشبه عالم السوء الذي انسلاخ من آيات الله وأخلد إلى الأرض واتبع هواه بالكلب ، والكلب والحمار أحسن الأنعام وأفضل سبيلاً .

(٤) القياد : «نسخة» .

القسم الثالث من حملة العلم هم أهله وحملته، ورعااته والقائمون بحجج الله وبيناته، وذكر أنهم الأقلون عدداً، [الأعظمون]^(٤) عند الله قدرًا إشارة إلى قلة هذا القسم وعزته في حملة العلم، وغرتهم بينهم.

وقد قسم الحسن البصري رحمه الله حملة القرآن إلى قريب من هذا التقسيم الذي قسمه علي رضي الله عنه لحملة العلم.

[١/٦] قال الحسن : / قراء القرآن ثلاثة أصناف :

نصف اتخذوه بضاعة يأكلون به ، ونصف أقاموا حروفه وضيعوا حدوده ، واستطالوا به على أهل بلادهم ، واسدلنا به الولاية ، كثراً هذا الضرب من حملة القرآن ، لا كثراً لهم الله .

ونصف عمدوا إلى دواء القرآن ، فوضعوه على داء قلوبهم ، فركدوا به في محاربهم ، وحنوا في (برانسهم)^(١) ، واستشعروا الخوف ، وارتدوا الحزن ، فأولئك الذين يسقي الله بهم الغيث ، وينصر بهم على الأعداء . والله لهؤلاء الضرب في حملة القرآن أعز من الكبريت الأحمر . فأخبر أن هذا القسم - وهم الذين قرعوا القرآن لله وجعلوه دواءً لقلوبهم ، فأثمر لهم الخوف والحزن - أعز من الكبريت الأحمر بين قراء القرآن .

ووصف أمير المؤمنين علي رضي الله عنه هذا القسم من حملة العلم بصفات :

منها أنه هجم بهم العلم على حقيقة الأمر ، ومعنى ذلك أن العلم دلهم على المقصود الأعظم منه ، وهو معرفة الله تعالى ، فخافوه وأحبوه ، حتى سهل بذلك عليهم كل ما تيسر على غيرهم من لم يصل إلى ما وصلوا إليه ، من وقف مع الدنيا وزهرتها ، واغتر بها ولم يعاشر قلبه معرفة الله وعظمته وإجلاله .

(٤) كتب في الهاشم : الأعظم .

(١) البرنس : قلسسة طويلة ، وكل ثوب رأسه منه ملتقط . «اللسان» مادة : (برنس) . [وهو يشبه الثوب المغربي] .

فلذلك قال استلأنوا ما استوغر من المترفون ، فإن المترف الواقف مع شهوات الدنيا ولذاتها يصعب عليه ترك لذاتها وشهواتها ؛ لأنه لا عوض عنده من لذات الدنيا إذا تركها ، فهو لا يصبر على تركها .

وهؤلاء في قلوبهم العوض الأكبر بما وصلوا إليه من لذة معرفة الله ومحبته وإجلاله ، كما كان الحسن يقول : إن أحباء الله هم الذين ورثوا طيب الحياة [ق/٦] وذاقوا نعيمها بما وصلوا إليه من مناجاة حبيبهم ، وبما وجدوا / من لذة حبه في قلوبهم في كلام يطول ذكره هاهنا في هذا المعنى .

ولما أنس هؤلاء بما استوحش منه الجاهلون ؛ لأن الجاهلين بالله يستوحشون من ترك الدنيا وشهواتها ؛ لأنهم لا يعرفون سواها ، فهي أنسهم وهؤلاء يستوحشون من ذلك ، ويستأنسون بالله وبذاته ، ومعرفته ومحبته وتلاوة كتابه .

والجاهلون بالله يستوحشون من ذلك ولا يجدون الأنس به .

ومن صفاتهم التي وصفهم بها أمير المؤمنين علي رضي الله عنه : أنهم صحبوا الدنيا بأبدان أرواحها معلقة بالنظر الأعلى ، وهذا إشارة إلى أنهم لم يتخنوا الدنيا وطنًا ، ولا رضوا بها إقامة (ومسكنًا) ^(١) ، إنما اتخذوها ممراً ولم يجعلوها مستقرًا .

وجميع الكتب والرسل أوصت بهذا ، وقد أخبر الله تعالى في كتابه عن مؤمن آل فرعون أنه قال لقومه في جملة وعظه لهم : «يَا قَفْمَ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ النَّيْنِيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ هِيَ ذَارُ الْقَرَارِ» ^(٢) ، وقال النبي ﷺ لابن عمر ^(٣) : «كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سيل» ، وفي رواية : «واعد نفسك في أهل القبور» ^(٤) .

(١) وسكنًا : «نسخة» .

(٢) أخرجه البخاري (٦٤١٦) .

(٣) أخرجهما أحمد (٢٤/٢) بلفظ : «واعد نفسك في الموتى» .

ومن وصايا المسيح المروية عنه عليه السلام ، أنه قال لأصحابه : اعبروها ولا تعمروها .

وعنه عليه السلام أنه قال : « من الذي يبني على موج البحر داراً؟ تلك الدنيا فلا تتخذوها قراراً ». .

فالمؤمن في الدنيا كالغريب المحتاز ببلده ، غير مستوطن فيها ، فهو يستنقذ إلى بلده ، وهمه الرجوع إليه والتزود بما يوصله في طريقه إلى وطنه ، ولا ينافس أهل ذلك البلد المستوطنين فيه في عزهم ، ولا يجرع مما أصابه عندهم من الذل / [١٧١] .

قال الفضيل بن عياض : المؤمن في الدنيا مهموم حزين ، همه مرمة^(١) جهازه .

وقال الحسن : المؤمن في الدنيا كالغريب لا يجرع من ذلها ، ولا ينافس في عزها ، له شأن وللناس شأن .

وفي الحقيقة فالمؤمن في الدنيا غريب ؛ لأن أباه إنما كان في دار البقاء ، ثم أخرج منها ، فهمه الرجوع إلى مسكنه الأول ، فهو أبداً يحن إلى وطنه الذي أخرج منه كما يقال : « حب الوطن من الإيمان »^(٢) .

وكما قيل :

وكم متزل للمرء يألفه الفتى وحنينه أبداً لأول منزل

ولبعض شيوخنا في هذا المعنى :

منازلك الأولى وفيها الخيم	فحى على جنات عدن فإنها
نعود إلى أوطاننا ونسلم	لكتنا سبي العدو فهل ترى
وشطت به أوطانه فهو مغرم	وقد زعموا أن الغريب إذا نأى
لها أضحت الأعداء فيما تحكم	وأي اغتراب فوق غربتنا التي

(١) الرُّمُ: إصلاح الشيء الذي فسد بعضه « اللسان » مادة : (رم) .

(٢) نسب هذا القول إلى النبي ﷺ ولا يصح عنه . انظر « كشف المغاء » (٤١٣-٤١٤) ، و« الضئيفة » برقم (٣٦) .

والمؤمنون في هذا أقسام : منهم من قلبه معلق بالجنة ، ومنهم من قلبه معلق عند خالقه ، وهم العارفون ، ولعل أمير المؤمنين إنما أشار إلى هذا القسم ، فالعارفون أبدانهم في الدنيا وقلوبهم عند المولى .

وفي مراسيل الحسن عن النبي ﷺ ، يروي ذلك عن ربه تعالى قال : « علامة الطُّفِيرُ أَنْ يَكُونَ قَلْبُ الْعَبْدِ عِنْدِي مَعْلُوقًا ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَنْسَنِي عَلَى حَالٍ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ مَنَّتْ عَلَيْهِ بِالاشْتِغَالِ بِي ، كَيْ لَا يَنْسَانِي ، فَإِذَا لَمْ [ف/7] يَنْسَنِي حَرَكَتْ قَلْبَهُ ، فَلَمْ تَكُلُمْ تَكَلُّمَ لِي ، وَإِنْ سَكَتْ سَكَتْ لِي ، / فَذَلِكَ الَّذِي تَأْتِيهِ الْمَعْوَنَةُ مِنْ عِنْدِي »^(١) .

وأهل هذا الشأن هم غرباء الغرباء ، وغريتهم أعز الغربية ، فإن الغربية عند أهل الطريقة غربان : ظاهرة ، وباطنة .

فالظاهره : غربة أهل الصلاح بين الفساق ، وغربة الصادقين بين أهل الرياء والنفاق ، وغربة العلماء بين أهل الجهل وسوء الأخلاق ، وغربة أهل الآخرة بين علماء الدنيا الذين سلبوا الخشية والإشفاق ، وغربة الزاهدين بين الراغبين في كل ما ينفع وليس هو بياق .

وأما الغربية الباطنة : فغربة الهمة ، وهي غربة العارف بين الخلق كلهم ، حتى العلماء والعباد والزهاد ، فإن أولئك واقفون مع علمهم وعبادتهم وزهدهم ، وهؤلاء واقفون مع معبودهم ، لا يرجعون بقلوبهم عنه .

كان أبو سليمان يقول في وصفهم : همهم غير همة الناس ، وإرادتهم من الآخرة غير إرادة الناس ، ودعاؤهم غير دعاء الناس .

وسئل عن أفضل الأعمال ، فبكى وقال : أن يطُلُعَ على قلبك فلا يراك ترید من الدنيا والآخرة غيره .

(١) ذكره ابن رجب في « جامع العلوم والحكم » في شرح الحديث الخامس عشر (٣٤٢/١) وقال : خرجه إبراهيم بن الجبيد .

وقال يحيى بن معاذ : الزاهد غريب الدنيا ، والعارف غريب الآخرة يشير إلى أن الزاهد غريب بين أهل الدنيا ، والعارف غريب بين أهل الآخرة ، لا يعرفه العباد ولا الزهاد ، وإنما يعرفه من هو مثله ، وهمته كهمته .

وربما اجتمعت للعارف هذه الغربات كلها ، أو كثير منها أو بعضها ، فلا تسؤال عن غربته حيثئذ ، فالعابدون ظاهرون لأهل الدنيا والآخرة ، والعارفون مستورون عن أهل الدنيا والآخرة .

قال يحيى بن معاذ : العابد مشهور والعارف مستور ، وربما خفي حال العارف على نفسه ؛ لخفاء حاله ، وإساءته الظن بنفسه .

قال إبراهيم بن أدhem : / ما أرى هذا الأمر إلا في رجل لا يعرف ذاك من [ق] [١٨١] نفسه ، ولا يعرف الناس منه .

وفي حديث سعد ، عن النبي ﷺ قال : « إن الله يحب العبد الخفي التقي » ^(١) .

وفي حديث معاذ ، عن النبي ﷺ : « إن الله يحب من عباده الأخفاء الأتقياء ، الذين إذا حضروا لم يعرفوا ، وإن غابوا لم يفتقدوا أولئك أئمة الهدى ومصابيح العلم » ^(٢) .

وعن علي : طوبي لكل عبد لومة عرف الناس ، ولم تعرفه الناس ، وعرفه الله منه برضوان ، أولئك مصابيح الهدى ، تجلى عنهم كل فتنة مظلمة .

قال ابن مسعود رضي الله عنه : كانوا جدد القلوب ، خلقان الشياطين ، مصابيح الظلال ، تخون على أهل الأرض وتعرفن في أهل السماء .

فهؤلاء هم أخص أهل الغربية ، وهم الفرازون بدینهم من الفتنة ، وهم النزاع من القبائل ، الذين يحشرون مع عيسى ابن مريم عليه السلام ، وهم بين أهل

(١) أخرجه مسلم (٢٩٦٥) .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩) ، والحاكم (٤/٤)، (٤/٣٢٨) .

الآخرة أعز من الكبريت الأحمر، فكيف يكون حالهم بين أهل الدنيا؟!
وتخفي أحوالهم غالباً على الفريقين كما قال القائل :

تورايت من دهري بظل جناحه فعيني ترى دهري وليس يراني
فلو تسأل الأيام ما اسمى ما درت وأين مكاني ما عرفن مكانى

ومن ظهر منهم للناس ، فهو بينهم بيده ، وقلبه معلق بالملأ الأعلى ، كما
قال أمير المؤمنين في وصفهم ، وكما قيل :

جسمي معى غير أن الروح عندكم فالجسم في غربة والروح في وطن

[ف/ب] وكانت رابعة تنشد في هذا المعنى : /

ولقد جعلتك في الفؤاد محدثي وأباحت جسمى من أراد جلوسي

فالجسم مني للجليس مؤانس وحبيب قلبي في الفؤاد أنيسى

وأكثرهم لا يقوى على مخالطة الخلق ، فهو يفر إلى الخلوة بحبيبه ، ولهذا
كان أكثرهم يطيل الوحدة .

قيل لبعضهم : ألا تستوحش ؟ قال : كيف أستوحش وهو يقول : أنا جليس
من ذكرني ؟!

وقال آخر : وهل يستوحش مع الله أحد ؟

وعن بعضهم : من استوحش من وحدته فذاك لقلة أنسه بربه .

كان يحيى بن معاذ كثير العزلة والانفراد ، فعاتبه أخوه فقال له : إن كنت من
الناس فلا بد لك من الناس ، فقال يحيى : إن كنت من الناس ، فلا بد لك من الله .

وقيل له : إذا هجرت الخلق مع من تعيش ؟ قال : مع من هجرتهم له .

وأنشد إبراهيم بن أدهم في هذا المعنى :

هجرت الخلق طرأ في هواكا وأيتمت العيال لكي أراكا

فلو قطعتي في الحب إربا لما حن الفؤاد إلى سواكا

وعوب غزوان على خلوته فقال : أصبت راحة قلبي في مجالسة من لديه حاجتي .

ولغرتهم بين الناس ربما نسب بعضهم إلى الجنون بعد حاله من حال الناس ، كما كان أweis يقال ذلك عنه .

وكان أبو مسلم الخولاني كثير اللهج بالذكر ، لا يفتر لسانه منه ، فقال رجل لجلسائه : أجنون صاحبكم ؟ قال أبو مسلم : لا يا أخي ، ولكن هذا دواء الجنون .

وفي الحديث^(١) عن النبي ﷺ : «اذكروا الله حتى يقولوا مجنون». [١/٩٦] وقال الحسن في صفتهم : إذا نظر إليهم الماهم حسبيهم مرضى وما بالقوم مرض . ويقول : قد خولطوا ، وقد خالط القوم أمر عظيم ، هيئات والله مشغلون عن دنياكم .

وفي هذا المعنى يقول القائل :

وحرمة الود ما لي عنكم عوض
وليس لي في سواكم سادي غرض
ومن حديثي بكم قالوا به مرض
فقلت لا زالعني ذلك المرض
وفي الحديث^(٢) : «أن النبي ﷺ أوصى رجالاً فقال : استح من الله كما تستحي من رجلين من صالحٍ عشيرتك ، لا يفارقانك» .

وفي حديث آخر عنه ﷺ قال : «أفضل الإيمان أن تعلم أن الله معك حيث كنت»^(٣) .

(١) أخرجه أحمد (٦٨/٣) ، وعبد بن حميد (٩٢٥) ، وأبو يعلى (١٣٧٦) ، وابن عدي في «الكامل» (٩٨٠/٣) ، وابن حبان (٨١٦) ، والحاكم (٤٩٩/١) من حديث أبي سعيد الخدري . وإن استاده ضعيف ، لضعف رواية دراج أبي السمح عن أبي الهيثم . والحديث استكره ابن عدي في «الكامل» والذهبي في «الميزان» .

(٢) أخرجه ابن عدي في «الكامل» (٥٦٠/٢) ، (١٤١٠/٤) وهو ضعيف .

(٣) أخرجه الطبراني في «الأوسط» ، و«الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (٦٠/١) .

وفي حديث آخر : «أنه سئل عليه : ما تزكية المرء نفسه؟ قال : أن يعلم أن الله معه حيث كان»^(١).

وفي حديث آخر عنه عليه السلام قال : «ثلاثة في ظل الله يوم لا ظل إلا ظله ... فذكر منهم رجلاً حيث توجه علم أن الله معه»^(٢).

وأثبت عنه عليه السلام أنه سئل عن الإحسان فقال : أن تعبد الله كأنك تراه ، فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك»^(٣).

ولأبي عبادة البختري في هذا المعنى أبيات حسنة ، لكنه أساء بقولها في مخلوق ، وقد أصلحت منها كلمات حتى استقامت على الطريقة :

كأن رقيباً منك يرعى خواطري
فما أبصرت عيناي بعدك منظراً [ف/ب]
ولا بدرت من في بعدك لفظة
ولا خطرت من ذكر غيرك خطرة
إذا ما تسلى القاعدون عن الهوى
ووجدت الذي يسلى سوائ يشوفني
إخوان صدق قد سئمت لقاهم
وما البعض أسلى عنهم غير أني

وآخر يرعى ناظري ولساني
يسوءك إلا قلت قد رمقاني /
لغيرك إلا قلت قد سمعاني
على القلب إلا عرجاً بعناني
بذكر فلان أو كلام فلان
إلى قربكم حتى أمل مكاني
وغضضت طرفي عنهم ولساني
أراك على كل الجهات ترانني

انتهى ما ذكره الشيخ فسع الله في مدته من هذا الكلام ، والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسلیماً كثیراً.

«بلغ مقابلة على أصل مقوء على المؤلف وعليه خطه رحمه الله».

* * *

(١) أخرجه الطبراني في «الصغير» (٢٠١/١)، (٥٥٧).

(٢) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٨٦/٨) من حديث أبي أمامة . قال الهيثي في «المجمع» (١٠/٢٧٩) : وفيه بشير بن ثمير ، وهو متزوك ..

(٣) أخرجه مسلم (٨).

جزء

من الكلام على حديث شداد بن أوس

«إذا كنـز النـاس الـذهب والـفضـة»



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

قال الشيخ الإمام العالم العلامة شيخ الإسلام أبو الفرج عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، رحمه الله تعالى :

خرج الإمام أحمد^(١) من حديث شداد بن أوس رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله عليه صلواته يقول : «إذا كنز الناس الذهب والفضة ، فاكتنوا أنتم هؤلاء الكلمات : اللهم إني أسألك الثبات في الأمر ، والعزمية على الرشد ، وأسألك شكر نعمتك ، وحسن عبادتك ، وأسألك قلبًا سليمًا ، وأسألك لسانًا صادقًا ، وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ، وأستغفرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب ». .

وخرجه الترمذى^(٢) مختصرًا ، وابن حبان في «صحيحه»^(٣) ، والحاكم^(٤) وصححه .

وله طرق متعددة عن شداد .

وفي بعض طرقه «أن النبي عليه صلواته علمهم أن يدعوا بهذه الكلمات في الصلاة ، أو في دبر الصلاة»^(٥) .

فقوله عليه صلواته : «إذا كنز الناس الذهب والفضة ، فاكتنوا أنتم هؤلاء الكلمات » : إشارة إلى أن كنز هذه الكلمات ، أفعى من كنز الذهب والفضة .

فإن هذه الكلمات نفعها يبقى ، والذهب والفضة يفتى ، قال الله تعالى : **«الْمَالُ وَالثَّيْنُ زِينَةُ الدُّنْيَا وَالنَّاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ تَوَابًا**

(١) برقم (٣٤٠٧) .

(٢) (٥٠٨/١) .

(٣) (١٢٣/٤) .

(٤) كما في «الإحسان» (٩٣٥) .

(٥) آخرجه أحمد (١٢٥/٤) .

وَخَيْرٌ أَمْلَأُهُ^(١) وَقَالَ تَعَالَى : ﴿مَا عِنْدَكُمْ يَتَفَدَّ وَمَا عِنْدَ اللَّهِ بَاقٍ﴾^(٢).

وقد رُوي أن سليمان بن داود - عليهما السلام - مر في موكيه ، ومعه الإنس والجن بحرث ، فقال الحرث : لقد أوتني ابن داود ملكاً عظيمًا ! فأتاهم سليمان فقال له : تسبحة واحدة خير من ملك سليمان ، لأن التسبحة تبقى ، وملك سليمان يفنى^(٣).

وفي الحديث المشهور عن ثوبان أنه قال : لما نزلت هذه الآية : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾^(٤) فقال النبي ﷺ : «تبًا للذهب والفضة فقالوا : يا رسول الله فما تَحْذِنْ؟ قال : لِيَتَّخِذُ أَحَدُكُمْ قَلْبًا شَاكِرًا ، وَلِسَانًا ذَاكِرًا ، وَزَوْجَةً صَالِحةً ، تَعِنْ أَحَدُكُمْ عَلَى إِيمَانِه»^(٥).

قال بعضهم : إنما سمي الذهب ذهبًا لأنه يذهب ، وسميت الفضة فضة لأنها تنفس : يعني تنفس بسرعة ، فلا بقاء لها . فمن كنزهما فقد أراد بقاء ما لا بقاء له ، فإن نفعهما ما هو إلا بإنفاقهما في وجوه البر وسبل الخير.

قال الحسن : يئس الرفيقان الدرهم والدينار ! لا يفعانك حتى يفارقانك فما داما مكتوزين فما يضران ولا يفعان ، وإنما نفعهما بإنفاقهما في الطاعات .

قال الله تعالى : ﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ * يَوْمَ يُخْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ الآية^(٦).

والآية ذم ووعيد لمن يمنع حقوق ماله الواجبة من الزكاة ، وصلة الرحم ، وقرى الضيف ، والإإنفاق في النوائب .

(١) الكهف : ٤٦ . (٢) التحل : ٩٦ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في «زياداته على زهد ابن المبارك» (٢١٠).

(٤) التوبية : ٣٤ .

(٥) أخرجه أحمد (٥/٢٧٨، ٢٨٢)، والترمذني (٩٤/٣٠)، وأبي ماجه (١٨٥٦).

(٦) التوبية : ٣٤ ، ٣٥ .

وفي «صحيح مسلم»^(١) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «ما من صاحب ذهب ولا فضة ، لا يؤدي منها حقها ، إلا إذا كان يوم القيمة ، صفت له صفات من نار ، فأحامي عليها في نار جهنم فيكون بها جنبه وجيئه وظهره ، كلما بردت أعيدت له ، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، حتى يقضى بين العباد ، فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار» .

وفي «صحيح البخاري»^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «من آتاه الله مالاً ، فلم يؤدّ زكاته ، مثل له يوم القيمة شجاعاً أقرع ، له زبيتان ، يطوفه يوم القيمة ، ثم يأخذ بلهزمته يعني شدقيه - ثم يقول : أنا مالك ، أنا كنزك » ثم تلا : ﴿وَلَا يَخْسِبُنَّ الَّذِينَ يَنْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ حَيْزَرًا لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرُّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخْلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾^(٣) .

وفي أيضاً^(٤) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : «يكون كنز أحدكم يوم القيمة شجاعاً أقرع ، يفر منه يوم القيمة ، ويطلبه ويقول : أنا كنزك فلا يزال يطلبها ، حتى يسط يده ، فيلقمها فاء» .

وفي «صحيح مسلم»^(٥) عن جابر عن النبي ﷺ قال : «ما من صاحب كنز ، لا يفعل فيه حقه ، إلا جاء كنزه يوم القيمة ، شجاعاً أقرع ، يتبعه فاتحاً فاء ، فإذا آتاه فـز منه فيناديه : خذ كنزك الذي خبأته ، فإنما عنه غنى ، فإذا رأى أن لا بد منه ، سلك يده في فيه ، فيقضى بها قضم الفحل» .

والشجاع : الحية الذكر ، والأقرع : الذي قد تمعط شعر فروة رأسه لكثرة سمه .

فلهذا ورد الشرع بالأمر باكتناز ما يبقى نفعه بعد الموت ، من الإيمان والأعمال الصالحة والكلمات الطيبة ، فإن نفع ذلك يبقى ، وبه يحصل الغنى الأكبر .

(١) برقـ (٩٨٧) .

(٢) برقـ (٤٥٦٥) .

(٣) آل عمران : ١٨٠ .

(٤) برقـ (٦٩٥٧) .

(٥) برقـ (٩٨٨) .

قال ابن مسعود^(١) : نعم كنز الصعلوك [البقرة وآل عمران ، يقوم بهما]^(٢) في آخر الليل .

وآخر سورة البقرة من كنز تحت العرش ، أعطيته هذه الأمة مع سورة الفاتحة ،
[ف/٢] ولا حول ولا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة .

وفي بعض الآثار الإسرائلية : كنز المؤمن ربه .

يعني أنه لا يكتنز سوى طاعته وخشيته ، ومحبته والتقرب إليه ، فمن كان
كنزه ربه ، وجده وقت حاجته إليه .

كما في وصية النبي ﷺ لابن عباس : «احفظ الله يحفظك ، احفظ الله
تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة»^(٣) .

أنت كنزي أنت ذخري أنت عزي أنت فخري
كيف أخشي الفقر إذا ما كنت أمني عند فقري
من كان الله كنزه فقد ظفر بالغنى الأكبر .

قال بعض العارفين : من استغنى بالله أمن من العدم ، ومن لزم الباب أثبت
في الخدم ، ومن أكثر من ذكر الموت أكثر من الندم .

تنقضي الدنيا وتفنى والفتى فيها معنى
ليس في الدنيا نعيم لا ولا عيش منها
يا غنياً بالدنانير محب الله أغني

(١) أخرجه الدارمي في «ستة» (٣٢٩٨) بذكر آل عمران دون البقرة .

(٢) سورة آل عمران يقوم بها : «نسخة» .

(٣) أخرجه أحمد (٢٩٣/١)، وابن حميد (٢٥٦١)، والترمذى (٢٥١٦). وقال : هذا حديث حسن صحيح . قال ابن رجب في شرح الحديث التاسع عشر من «جامع العلوم والحكم» (٤٦٠/١-٤٦١).

وقد روی هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة من روایة ابنه عليّ ، ومولاه عكرمة ،
وعطاء بن أبي رباح ، وعمرو بن دينار ، وعبد الله بن عبد الله ، وعمرو مولى غفرة ، وابن
أبي مليكة وغيرهم .

وأصح الطرق كلها طريق حنش الصناعي التي خرجها الترمذى . كذا قاله ابن منه وغيرة .

والمقصود هنا شرح الكلمات التي أمر النبي ﷺ بكتزها ، وأشار إلى أن نفعها خير من الذهب والفضة ، وهي تتضمن طلب العبد من ربه لأهم الأمور الدينية .

فقوله ﷺ : «أسألك الثبات في الأمر» المراد بالأمر: الدين والطاعة .

فسؤال الثبات على الدين إلى الممات «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا»^(١) الذين قالوا: ربنا الله كثير ، ولكن أهل الاستقامة قليل .

كان عمر يقول في خطبته: «اللهم اعصمنا بحفظك ، وثبتنا على أمرك» .

فالاستقامة والثبات ، لا قدرة للعبد عليه بنفسه ، فلذلك يحتاج أن يسأل ربه .

كان الحسن إذا قرأ: «إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا»^(١) يقول: اللهم أنت ربنا ، فارزقنا الاستقامة .

كان النبي ﷺ كثيراً ما يقول: «يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك» .

فقيل له في ذلك ، فقال: «إن القلب بين أصبعين من أصابع الرحمن ، إن شاء أن يقيمه أقامه ، وإن شاء أن يزيغه أزاغه»^(٢) .

وفي رواية الترمذى^(٣): قلنا: «يا رسول الله ، آمنا بك وبما جئت به ، فهل تخاف علينا؟ فقال: «نعم» ثم ذكر الحديث .

كيف يأمن من قلبه بين أصبعين؟

كيف يطيب عيش من لا يدري بما يختتم له؟

(١) فصلت: ٣٠ .

(٢) أخرجه أحمد (٢٥٠، ٩١/٦)، والنسائي في «الكتاب» كما في «تحفة الأشراف» (١٦٠٥٩/١١) من حديث عائشة .

وآخرجه أحمد (٣٨٣٤)، والترمذى (٢١٤٠)، وأبن ماجه (١١٢/٣)، والمتقدى (٢٥٧)، من حديث أنس . قال أبو عيسى: هذا حديث حسن .

وآخرجه الترمذى (٣٥٨٧) من حديث عاصم بن كلبي الجوني عن أبيه عن جده . قال أبو عيسى: هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٣) برقم (٢١٤٠)، وحسنه .

كم من عامل خاشع وقع على قصة عمله؟ **﴿عَامِلَةُ نَاصِبَةٌ * تَضَلُّ نَازِراً حَامِيَةٌ﴾**^(١) «رب صائم حظه من صيامه، الجوع والعطش، وقائم حظه من قيامه السهر»^(٢).

كان بعض الصالحين يسرد الصيام، فإذا أفتر بكى، ويقول: أخشى أن يكون حظي منه الجوع والعطش.

في «الصحيح»^(٣): «إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة، حتى ما يقى بينه وبينهما إلا ذراع، ثم ثم يسبق عليه الكتاب».

كم من عامل يعمل الخير، إذا بقي بينه وبين الجنة ذراع، وشارف مركبه ساحل النجاة، ضربه موج الهوى ففرق؟!

الجنة العظمى أن أمرك كله يهدى من لا يهالى بوجودك ولا عدمك، كم أهلك بذلك مثلك؟

﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنَّ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمُسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَأَمْمَةً وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾^(٤).

كان الحسن يبكي ويطيل البكاء ويقول: أخاف أن يطردني في النار ولا يهالى.

قال أبو الدرداء: ما أهون العباد على الله إذا عصوه^(٥)!

(١) الغاشية: ٤٠٣.

(٢) أخرجه أحمد (٤٤١، ٣٧٣/٢)، والسائل في «الكتاب» (٢٣٩/٢)، وابن ماجه (١٦٩٠) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣) من حديث ابن مسعود.

(٤) المائدة: ١٧.

(٥) أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١٤/٣٨٩).

يا قلب إلى ما تطالبني
أرسلتك في طلبي لهم
سلم واصبر واخضع لهم
ما أحسن ما علقت به

بلقاء الأحباب وقد رحلوا
لتعود فضعت وما حصلوا
كم مثلك قبلك قد قتلوا
آمالك منهم لو فعلوا

العبد يحتاج إلى الثبات في طول حياته، وأحوج ما يحتاج إليه عند مماته.
في الطبراني^(١): «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، وقولوا: الثبات، الثبات
ولا قرة إلا بالله».

ويحتاج إلى الثبات أيضاً بعد الموت، قال الله تعالى: ﴿يَتَبَّعُ اللَّهُ الَّذِينَ
آمَنُوا بِالْقُوْلِ التَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ﴾^(٢).

وفي «الصحيح»^(٣) أنها نزلت في سؤال القبر يسأل المؤمن في قبره فيشهد
أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله.

وفي «سنن أبي داود»^(٤) أنه ﷺ كان إذا دفن الميت يقول: «سلوا له
الشيت، فإنه الآن يسأل».

من دخل في الطاعة فهو يحتاج إلى الثبات عليها.

يا معاشر التائبين، أنتم تقاتلون جنود الهوى بجند التقوى، فاصبروا وصابروا
ورابطوا، لا تقولوا جنود الهوى لا طاقة لنا بها، ولكن اصبروا إن الله مع
الصابرين.

يا جنود العزائم اثبتوا واحذروا هتيكة^(٥) الهزيمة ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ
صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾^(٦).

(١) في «المعجم الصغير» (١٢٥/٢). وقال: لم يروه عن صفوان بن سليم إلا عمر بن محمد.

(٢) ل Ibrahim : ٢٧ .

(٣) أخرجه البخاري (١٣٦٩)، ومسلم (٢٨٧١) من حديث البراء.

(٤) برقم (٣٢٢).

(٥) الهتيكة: الفضيحة. «لسان العرب» مادة: (هتك).

(٦) الأنفال: ٦٥ .

لا تجزعن من كل خطب عرى ولا ثري الأعداء ما يشمتوا
يا قوم بالصبر ينالى المدى إذا لقيتم فئة فائبتوا

يا قوم الثبات الثبات ، والمدوامة المداومة إلى الممات .

«أحب العمل إلى الله أدome ، وإن قل»^(١) .

قال الحسن : إن الله لم يجعل لعلم المؤمن أجلا دون الموت ، ثم قرأ :
﴿وَاغْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَأْتِيَكَ الْقِيَمَ﴾^(٢) .

وفي «ال الصحيح»^(٣) عن النبي ﷺ قال : «سددوا وقاربوا ، واغدوا وروحوا ، وشيء من الدلجة»^(٤) ، والقصد القصد تبلغوا .

يا معاشر التائبين ، صوموا اليوم عن شهوات الهوى ، لتدركوا عيد الفطر يوم اللقاء ، لا يطولن عليكم الأمد باستبطاء الأجل ، فإن معظم نهار الصيام قد ذهب ، وعيد اللقاء قد اقترب .

وما إلا ساعة ثم تنقضي ويزهب هذا كله ويزول
﴿يَا أَيُّهَا الْإِنْسَانُ إِنَّكَ كَادَحَ إِلَى رَبِّكَ كَذَّا فَمَلَّ قِيَمَ﴾^(٥) .

﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقاءَ اللَّهِ فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَا تَرَى﴾^(٦) .

من سار في طريق العبودية إلى لقاء الحبيب ، فلا بد من مواصلة السير حتى يصل ، فإن وقف في الطريق أو رجع هلك ، فإن اشتد عليه ألم السير ، فليذكر راحة الوصول وقد زال التعب .

(١) أخرجه أحمد (٦/١٦٥) ، ومسلم (٧٨٢) من حديث عائشة .

(٢) الحجر : ٩٩ .

(٣) أخرجه البخاري : (١٤٦٣) .

(٤) الدلجة : سير السحر أو سير الليل كله . «اللسان» مادة : (دلج) .

(٥) الانشقاق : ٦ .

(٦) العنكبوت : ٥ .

لها أحاديث من ذكرها تشغلاها
عن الشراب وتلهيها عن الزاد
لها بوجهك نور تستضيء به
وقت المسير وفي أعقابها حادي
إذا اشتكى من كلام السير أو عدها
روح القدوم فتحيا عند ميعادي

[٣/ق] قوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ : « والعزمية على الرشد » .

العزيمة على الرشد مبدأ الخير ، فإن الإنسان قد يعلم الرشد وليس له عليه
عزم ، فإذا عزم على فعله أفلح .

« والعزمية : هي القصد الجازم المتصل بالفعل .

وقيل : استجماع قوى الإرادة على الفعل .

ولا قدرة للعبد على ذلك إلا بالله ، فلهذا كان من أهم الأمور سؤال الله
العزيمة على الرشد .

وفي « المسند »^(١) عن عمران بن حصين قال لرجل : قل اللهم قني شر
نفسى ، واعزم لي على أرشد أمري .

فالعبد يحتاج إلى الاستعانة بالله ، والتوكل عليه في تحصيل العزم ، وفي
العمل بمقتضى العزم بعد حصول العزم .

قال الله تعالى : « فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ »^(٢) .

« والرشد : هو طاعة الله ورسوله .

قال الله تعالى : « وَلَكُنَّ اللَّهُ حَبِّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَزَّيْتُهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ »^(٣) .

وكان النبي عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ يقول في خطبته : « من يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن
يعص الله ورسوله فقد غوى »^(٤) .

(٢) آل عمران : ١٥٩ .

(٤) أخرجه مسلم (٧٨٠) .

(١) (٤٤٤/٤) .

(٣) الحجرات : ٧ .

والرشد ضد الغي .

قال الله تعالى : ﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾^(١) .

فمن لم يكن رشيداً ، فهو إما غاوٍ ، وإما ضال .

كما قال تعالى : ﴿مَا ضلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا عَوَى﴾^(٢) .

فالغاوي من تعمد خلاف الحق ، والضال من لم يتعمد .

والعزم نوعان :

أحدهما : عزم المريد على الدخول في الطريق ، وهو من البدایات .

والثاني : العزم على الاستمرار على الطاعات بعد الدخول فيها ، وعلى الانتقال من حال كامل ، إلى حال أكمل منه ، وهو من النهايات .

ولهذا سمي الله تعالى خواص الرسل أولوا العزم - وهم خمسة - وهم أفضل الرسل .

فالعزم الأول يحصل للعبد [به]^(٤) الدخول في كل خير ، والتبعاد من كل شر ؛ إذ به يحصل للكافر الخروج من الكفر والدخول في الإسلام ، وبه يحصل لل العاصي الخروج من المعصية والدخول في الطاعة ، فإذا كانت العزيمة صادقة ، وصمم عليها صاحبها ، وحمل على هوى نفسه وعلى الشيطان حملة صادقة ، ودخل فيما أمر به من الطاعات فقد فاز .

وعون الله للعبد على قدر قوة عزيمته وضعفها ، فمن صمم على إرادة الخير أغانه وثنبه ، كما قيل :

على قدر أهل العزم تأتي العزائم وتأتي على قدر الكرام المكارم

(١) البقرة : ٢٥٦ .

(٢) التجم : ٢ .

(٤) زيادة يقتضيها السياق .

لما أفضت الخلافة إلى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ، بعد سليمان بن عبد الملك ، فأول ما اشتغل به دفن سليمان ، فلما رجع من دفنه ، وصفت له مراكب الخلافة فوقف وأنشد :

ولولا إلهي ثم التقى خشية الردى
عصيت في حب الصبا كل زاجر
قضى ما قضى فيما مضى ثم لا ترى
له عودة أخرى الياالي الغواير
ثم قال : ما شاء الله ، لا قوة إلا بالله ، قربوا لي بغلبي .

فركب دابته التي كان يركبها أولاً ، وسار مستصحجاً لتلك العزيمة ، فعلم الله صدقه فيها فأعانه عليها .

فأول ما بدأ به أنه سار بين يديه أهل الموكب ، فتحاهم وقال : إنما أنا رجل من المسلمين ثم نزل فقعد ، فقام الناس بين يديه ، فأقعدوا ، وقال : إنما يقوم الناس لرب العالمين .

ثم عزم على رد المظالم ، فأدركه القائلة ، وكان قد تعب وسهر تلك الليلة لموت سليمان بن عبد الملك ، فدخل ليقيل ثم يخرج فيرد المظالم وقت صلاة الظهر .

فجاء ابنه عبد الملك فقال له : أتنام وما ردت المظالم ؟

فقال : إذا صليت الظهر ردتها .

قال عبد الملك : ومن لك أن تعيش إلى الظهر ؟ وإن عشت فمن لك أن تبقى لك نيتها ؟!

فقام وخرج ونادى : الصلاة جامعة .

فاجتمع الناس فرد المظالم ، وجاء بكتب القرى والأملاك - التي كانت في يده من إقطاع بنى أمية - فمزقها كلها ، ورد تلك القرى إلى بيت مال المسلمين .

وكان يقول: إن لي نفساً تواقة! ما نالت شيئاً إلا تاقت إلى ما هو أفضل منه! فلما نالت الخلافة، وليس فوقها في الدنيا - منزلة، تاقت إلى الآخرة.
وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجساد

فَسْأَلَ عَنْ ذَلِكَ قَقِيلٌ : إِنْ خَيْرُ امْرَأَهُ وَجْوَارِيَّهُ ، فَقَالَ : مَنْ أَرَادَتْ مُنْكَنْ أَنْ تَذَهَّبَ فَلَتَذَهَّبَ ، وَمَنْ أَرَادَتْ أَنْ تَقِيمَ فَلَتَقِيمَ ، وَلَيْسَ لَهَا مِنِي نَصِيبٌ ، فَإِنِّي قدْ نَزَلْتُ بِي أَمْرٍ شَغَلَنِي عَنْكُنْ ، فَبَكِينَ إِيَّاَنِي مِنْهُ .

ذاكره مرة شيئاً ما كان فيه قبل الخلافة من النعيم فبكى ، حتى بكى الدم !
وكان أكثر ما يفتات به حال خلافته ، العدس والزيت ، فإذا عوتب على ذلك يقول : هذا أهون علينا من معالجة الأغلال غداً في النار .

ودخل مرة على بناته وقد كن تعشين بعدهس فيه بصل ، فكرهن أن يشم منهن رائحة ذلك ، فلما رأينه هربن ، فبكى وقال : يا بناتي إما تفعلن (أن) ^(١) تعشين الألوان ويدهب بأيسكن إلى النار .

وكان يقول لأولاده: إن أباكم خير بين أن تفتقروا ويدخل الجنة، وبين أن تستغنو ويدخل النار، فكان أن تفتقروا ويدخل الجنة أحباب إليه.

كم أحمل في هواك ذلأ وعنا
لا تطردني فليس لي عنك غنا
خذ روحي إن أردت روحي ثمنا
كان يقول بعض أعنوانه : إذا رأيتني ملت عن الحق ، فضع يدك في تلبائي ،
ثم هزني فقل : ما تصنع يا عمر !

من أجلك قد تركت خدي أرضا
للامتحن والحسود حتى ترضي
مولاي إلى متى بهذا أحظى
عمرني يفني وحاجتي ما تقضي

(١) بالأصول ، ولعلها زائدة .

كانت أضلاعه يعدها من رآه عدًا .
هذا جسدي يعد عظامًا عظما
يا سهم البين قد أصبت المرمى
والدموع ينس بالذى أخفيه [ق/٤]
لا أعدله فما به يكفيه
لا زال ينحل جسمه حتى
حبي والفرق أورثاني سقما
دعني فالشوق قد كفاني خصما
/ أخفى شجني ولو عتني تبديه
قلبي قلق يحب من يضنه

كم كان يُعدل على حاله ويُلام؟! والمحبة تنهاء أن يصغى إلى عدل أو ملام :

لو قطعني الغرام إربنا إربنا ما ازدت على الملام إلا حبا
لazلت بكم أسير وجد وصبا حتى أقضى على هواكم نجا

ما زالت به المحبة حتى رقه إلى درجة الرضى بِمُرّ القضاء ، فكان يقول :
أصبحت ومالي سرور في غير موقع القضاء والقدر .

ومات أعنوانه على الخير كلهم في أيام متواتلة : ابنه عبد الملك ، وأخوه
سهل ، ومولاه مزاحم .

فكان يقول بعد موتهم في مناجاته : أنت تعلم أنني ما ازدت لك إلا حباء ،
ولا فيما عندك إلا رغبة .

ولما دفن ابنه عبد الملك - وكان أحب الخلق إليه - قال : ما زلت أرى فيه
السرور وقرة العين من يوم ولد إلي يومي هذا ، فما رأيت فيه أمرًا قط أقر لعيني
من أمر رأيته فيه اليوم .

وكتب إلى الأمصار أن الله أحب قبضه ، وأعوذ بالله أن تكون لي محبة في
شيء من الأمور تخالف محبة الله ، فإن خلاف ذلك لا يصلح في بلائه
عندى ، وإحسانه إلي ، ونعمته علي .

إن كان سكان الغضا رضوا بقتلي فرضا
والله لا كنت لما يهوى الحبيب مبغضا
صرت لهم عبداً وما للعبد أن يعترضا
إخواني ، الخير كله منوط بالعزيمة الصادقة على الرشد ، وهي الحملة الأولى
التي تهزم جيوش الباطل ، وتوجب الغلبة لجنود الحق .

زجر الحق فؤادي فارعوى وأفاق القلب مني وصحا
هزم العزم جيوشاً للهوى سادتي لا تعجبوا إن صلحا
قال أبو حازم : إذا عزم العبد على ترك الآثام ، أنته الفتوح .

يشير إلى ما يفتح عليه بتيسير الإنابة والطاعة ، ومقامات العارفين .

سئل بعض السلف متى ترحل الدنيا من القلب ؟ قال : إذا وقعت العزيمة
ترحلت الدنيا من القلب ، ودرج القلب في ملوك السماء ، وإذا لم تقع
العزيمة اضطرب القلب ورجع إلى الدنيا .

من صدق العزيمة يئس منه الشيطان ، ومتى كان العبد متربداً طمع فيه
الشيطان ، وسوفه ومناه .

يا هذا كلما رأك الشيطان ، قد خرجمت من مجلس الذكر كما دخلت
وأنت غير عازم على الرشد ، فرح بك إبليس ، وقال : قد فديت من لا يفلح !
يا من شاب ولا تاب ! ولا عزم على الرشد ولا أناب ! لقد أفرحت الشيطان
وأسخطت الرحمن !

وإذا تكامل للفتى من عمره خمسون وهو إلى التقى لا يجده
عكفت عليه الخزيات فماله متأخر عنها ولا متزحزح
وإذا رأى الشيطان غرة وجهه حيّاً وقال فديت من لا يفلح

قوله ﷺ : « وأسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك » هذا كما وصى النبي ﷺ معاذًا أن يقول في دبر كل صلاة : « اللهم أعني على ذكرك ، وشكرك ، وحسن عبادتك »^(١).

فهذا أمران :

أحدهما : شكر العم ، وهو مأمور به ، قال تعالى : ﴿ وَاشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونَ ﴾^(٢) ، وقال : ﴿ وَاشْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيمَانًا تَغْبُثُونَ ﴾ والشكر بالقلب واللسان والعمل بالجوارح .

فالشكر بالقلب : الاعتراف بالنعم للنعم ، وأنها منه وبفضله ، وجاء من حديث عائشة مرفوعاً : « ما أنعم الله على عبد نعمة ، فعلم أنها من عند الله ، إلا كتب الله له شكرها »^(٤).

ومن الشكر بالقلب محبة الله على نعمه ، ومنه حديث ابن عباس المروي : « أحبوا الله لما يغدوكم »^(٥) به من (النعم)^(٦) .

قال بعضهم : إذا كانت القلوب جابت على حب من أحسن إليها ، فواعجبنا
لم لا يرى محسناً إلا الله ، كيف لا يميل بكليته إليه؟!

وقال بعضهم :

إذا أنت لم تزدد على كل نعمة ملؤت يكها حبًا فلست بشاكراً
إذا أنت لم تؤثر رضي الله وحده على كل ما تهوى فلست بصابرًا

والشكر باللسان : الثناء بالنعم وذكرها ، وتعدادها وإظهارها .

(١) أخرجه أحمد (٢٤٥/٥ ، ٢٤٧) .

(٢) البقرة : ١٥٢ . (٣) التحل : ١١٤ .

(٤) أخرجه ابن أبي الدنيا في « الشكر » (٤٧) .

(٥) يغدوكم : أي يرزقكم .

(٦) نعمة : « نسخة » وهي موافقة لرواية الترمذى .

(٥) أخرجه الترمذى (٣٧٨٩) قال الترمذى : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه من هذا الوجه ..

قال الله تعالى : ﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثَهُ ﴾^(١).

وفي حديث النعمان بن بشير المرفوع^(٢) : « التحدث بالنعم شكر ، وتركها كفر ». .

وقال عمر بن عبد العزيز : ذكر النعم شكرها .

وكان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك أن أبدل نعمتك كفراً ، وأن
أكفرها بعد معرفتها ، أو أنساها فلا أثني بها .

قال فضيل : كان يقال من شكر النعمة أن تحدث بها .

وجلس ليلة هو وأبن عبيدة يتذاكران النعم إلى الصباح .

والشكرا بالجوارح : أن لا يستعن بالنعم إلا على طاعة الله عز وجل ، وأن
يحذر من استعمالها في شيء من معاصيه .

قال تعالى : ﴿ اغْفِلُوا آلَّا ذَارِوْدَ شُكْرًا ﴾^(٣) قال بعض السلف : لما قيل لهم
هذا ، لم تأت عليهم ساعة إلا وفيهم مصل .

وكان النبي عليه السلام يقول حتى تورم قدماه ، ويقول : « أفلأ أكون عبداً
شكوراً »^(٤) .

ومر ابن المكدر بشاب يقاوم امرأة ، فقال : يا بني ، ما هذا جزاء نعمة الله
عليك !

العجب من يعلم أن كل ما به من النعم من الله ، ثم لا يستحيي من
الاستعana بها على ارتکاب ما نهاء !

(١) الضحي : ١١ .

(٢) أخرجه ابن أبي الدنيا في « الشكر » (٦٣) .

(٣) سباً : ١٣ .

(٤) البخاري (١١٣٠) ، ومسلم (٢٨١٩) .

هب البعث لم تأتنا رسلاً و(جاحمة)^(١) النار لم تضرم أليس من الواجب المستحق حياء العباد من النعم من كثرة عليه النعم فليقيدها بالشكر، وإلا ذهبت.

إذا كنت في نعمة فارعها فإن العاصي تزيل النعم وحافظ عليها بشكر الإله فشكر الإله يزيل النقم

ودخل خالد بن صفوان على عمر بن عبد العزيز فقال : يا أمير المؤمنين إن الله لم يرض أن يكون أحد فوقك ، فلا ترض أن يكون أحد أولى بالشكر له منك . فبكى عمر حتى غشي عليه .

الأمر الثاني : حسن العبادة ، وحسنها إتقانها والإتيان بها على أكمل وجهها .

وإلى هذا أشار النبي ﷺ لما سأله جبريل عن الإحسان فقال : «أن تعبد الله كأنك تراه / فإن لم تكن تراه ، فإنه يراك»^(٢) .

فأشار إلى مقامين :

أحدهما : أن يعبد الله العبد مستحضرًا لرؤيه الله إياه ، ويستحضر قرب الله منه ، واطلاعه عليه ، فيخلص له العمل ، ويجتهد في إتقانه وتحسينه .

والثاني : أن يعبد على مشاهدته إياه بقلبه ، فيعامله معاملة حاضر لا معاملة غائب ، وقد وصَّى ﷺ رجلاً أن يصلِّي صلاة مودع ؛ يعني يستشعر أنه يصلِّي صلاة لا يصلِّي بعدها صلاة أخرى ، فيحمله ذلك على إتقانها ، وتكلمتها ، وإحسانها .

وقد وردت أحاديث فضائل الأعمال مقيدة بإحسان العمل ، كما في

(١) كل نار توقد على نار : جحيم ، وهي جحمة . «اللسان» مادة : (جحـم) .

(٢) أخرجه مسلم (٨) من حديث عمر بن الخطاب . وأخرجه البخاري (٥٠) ، ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة .

حديث أبي سعيد عن النبي ﷺ : «إذا أسلم العبد فحسن إسلامه، كتب الله له كل حسنة كان أزلفها، ومحى عنه كل سيئة كان أزلفها، ثم كان بعد ذلك القصاص، الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، والسيئة بمثلها، إلا أن يتجاوز الله عز وجل».

خرج البخاري تعليقاً^(١)، وفي رواية: «وقيل: ائتف العمل».

وفي «صحيح مسلم»^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ : «إذا أحسن أحدكم إسلامه، فكل حسنة ي عملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكل سيئة تكتب بمثلها، حتى يلقى الله عز وجل».

وفيه أيضاً^(٣) عن عثمان رضي الله عنه، عن النبي ﷺ : «من تو冤 فأحسن الوضوء، خرجت خطاياه من جسده، حتى تخرج من تحت أظفاره».

وفيه أيضاً^(٤) أن النبي ﷺ قال: «من أحسن في الإسلام، لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية، ومن أساء في الإسلام، أخذ بالأول والآخر».

وكان السلف يوصون باتقان العمل وتحسينه دون الإكثار منه، فإن العمل القليل مع التحسين والإتقان، أفضل من الكثير مع الغفلة وعدم الإتقان.

قال بعض السلف: إن الرجلين ليقومان في الصدف، وبين صلاتيهمما كما بين السماء والأرض.

كم بين من تصعد صلاته لها نور وبرهان كبرهان الشمس، وتقول: حفظك الله كما حفظتني، وبين من ثلث صلاته كما يلطف الثوب الخلق، فيضرب بها وجه صاحبها، وتقول: ضيعك الله كما ضيعتني؟!

ولهذا قال ابن عباس وغيره: صلاة ركعتين في تفكير، خير من قيام ليلة والقلب ساه!

(١) برقـم (٤١).

(٢) البخارـي (٤٢)، مسلم (١٢٩).

(٣) برقـم (٢٣٥).

(٤) أخرجه (١٢٠)، وكذا البخارـي (٦٩٢١).

قال بعض السلف : لا يقل عمل مع تقوى ، وكيف يقل ما يتقبل ؟ !

يشير إلى قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَتَقْبَلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾^(١) .

ولهذا قال من قال من الصحابة : لو علمت أن الله قبل مني ركعتين ، كان أحب إلي من كذا وكذا .

فمن اتقى الله في العمل قبله منه ، ومن لم يتقه فيه لم يتقبله منه .

والتفوى في العمل أن يأتي به على وجه إكمال واجباته الظاهرة والباطنة ، وإن ارتقى إلى الإتيان بآدابه وفضائله كان أكمل .

والقبول هنا يراد به : الرضا بالعمل ، والمدح لعامله ، والثناء عليه في الملا الأعلى ، وبهادحة الملائكة .

وقد يراد بالقبول الثواب على العمل ، وإن لم يرض به ، ولم يمدح عامله ، فيجازى عليه بأنواع من الجزاء ، فضلاً من الله وإحساناً ، وإن لم يرض عن عامله .

كما زئي بعض العلماء المفرطين في النوم ، فسئل عن حاله فقال : غفر لي ، وأعرض عني وعن جماعة من العلماء لم يعلموا بعلمهم .

ويطلق القبول على إسقاط الفرض بالعمل ، وإن لم يثبت عليه بثواب غير سقوط العقوبة ، والمطالبة بأداء الفرض به .

والعارفون كلهم إنما يطلبون القبول بالوجه الأول - وهو الرضا - ويخافون من فواته أشد الخوف .

قال مالك بن دينار : وددت أن الله إذا جمع الخلائق يقول لي : يا مالك . فأقول : ليك . فإذا ذكرت لي أن أنسجد بين يديه سجدة ، فأعترف أنه قد رضي عنني ، ثم يقول لي : يا مالك كن اليوم تراباً ، فأكون تراباً .

(١) المائدة : ٢٧ .

كان بعضهم يقول في سجوده :

متى ألقاك وأنت عنِي راضٌ وعذبتي بكثرة الإعراض
وأعناض ولست عنه بالمعاضِ يا من بوصاله شفاً أمراضي

هل أنت على ساخط أم راضٍ

رضاه أكبر من الجنة ونعمتها ، فليس للعارفين هم سواه .

لعلك غضبان وقلبي غافل سلام على الدرارين إن كنت راضياً

قوله عليه السلام : « وأسالك قلبنا سليماً ، ولساناً صادقاً » .

القلب واللسان هما عبارة عن الإنسان ، كما يقال : الإنسان بأصغريه بقبه ولسانه .

وخرج ابن سعد^(١) من رواية عروة بن الزبير مرسلاً أن النبي عليه السلام لما رأى أشجع عبد القيس - وكان رجلاً دميئاً - فقال النبي عليه السلام : « إنه لا يستحق في مسوك الرجال ، وإنما يحتاج من الرجل إلى أصغريه لسانه وقلبه » .

وقال المتنبي :

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده فلم يق إلا صورة اللحم والدم
فمن استقام قلبه ولسانه ، استقام شأنه كله .

فالقلب السليم : هو الذي ليس فيه شيء من محبة ما يكرهه الله ، فدخل في ذلك سلامته من الشرك الجلي والخلفي ، ومن الأهواء والبدع ، ومن الفسق والمعاصي - كبائرها وصغرائها - الظاهرة والباطنة ، كالرياء والعجب ، والغل والغش ، والخذل والحسد وغير ذلك .

(١) في « الطبقات » (٥٥٧/٥) من طريق عبد الحميد بن جعفر عن أبيه مرسلاً .

وهذا القلب السليم هو الذي لا ينفع يوم القيمة سواه ، قال تعالى : ﴿يَوْمَ
لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونٌ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(١) إذا سلم القلب لم يسكن
فيه إلا الله ، في بعض الآثار يقول الله : ما وسعني سمائي ولا أرضي ، ولكن
وسعني قلب عبدي المؤمن^(٢) .

سَاكِنٌ فِي الْقَلْبِ يَعْمِرُهُ^(٣) لَسْتُ أَنْسَاهُ فَأَذْكُرْهُ
غَابَ عَنْ سَمِعِي وَعَنْ بَصَرِي فَسُوِيدَاءِ الْقَلْبِ تَبَصِّرُهُ
مَتَى سَكَنَ فِي الْقَلْبِ غَيْرُ اللَّهِ ، فَاللَّهُ أَغْنَى الْأَغْنِيَاءَ عَنِ الشَّرَكِ ، وَهُوَ
لَا يَرْضِي بِمَزاحِمَةِ أَصْنَامِ الْهُوَى .

أَرْدَنَاكُمْ صَرْفًا فَلِمَا مِنْجَتْمُ بَعْدَتْمُ بِقَدْرِ التَّفَاتِكُمْ عَنَا
وَقَلَّنَا لَكُمْ لَا تُسْكِنُوا الْقَلْبَ غَيْرَنَا فَأَسْكَنْتُمْ الْأَغْيَارَ مَا أَنْتُمْ مَنَا
سَلَامَةُ الصُّدُورِ مِنَ الرِّيَاءِ وَالْغَلَ، وَالْحَسْدِ وَالْغَشِ وَالْجَحْدِ ، وَتَطْيِيرُهَا مِنْ ذَلِكَ
أَفْضَلُ مِنَ التَّطْوِعِ بِأَعْمَالِ الْجَوَارِحِ .

قال بعضهم : ما بلغ عثدنا من بلغ بكثرة صيام ولا صلاة ، ولكن بسلامة
الصدر ، وسخاوة النقوس والنصيحة .

وكثرة أعمال الجوارح مع تدنس القلب بشيء من هذه الأوصاف لا تزركوا ،
وهو كزرع / في أرض كثيرة الآفات لا يكاد يسلم ما ينبت فيها . [ق/٦]
وأما اللسان الصادق : فهو من أعظم المواهب من الله والمنح ، وفي الحديث
«أعظم الخطايا اللسان الكذوب» .

وكذلك اللسان الصادق أعظم الحسنات .

(١) الشعراء : ٨٩-٨٨ .

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا ما ذكره في الإسرافيات ، ليس له إسناد معروف عن النبي ﷺ ، ومعناه : وسع قلبه محبيه ومعرفتي . «الفتاوی» (١٢٢/١٨) .

(٣) المراد سكون محبيه والإعانة به والتعلق به في قلب العبد .

وروى أبو نعيم بإسناده أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان جالساً، فأتى به تبیع الحميري، فقال عبد الله: قد أتاكم أعرف من علينا. فلما جلس قال له عبد الله: أخبرنا عن الخيرات الثلاث! والشرئات الثلاث! قال: نعم، الخيرات الثلاث: لسان صدوق، وقلب نقى، وامرأة صالحة؛ والشرئات الثلاث: لسان كذوب، وقلب فاجر، وامرأة سوء. فقال عبد الله: قد قلت لكم!

وفي «ال الصحيح»^(١) عن النبي ﷺ قال: «عليكم بالصدق، فإن الصدق يهدي إلى البر، وإن البر يهدي إلى الجنة، وإياكم والذب، فإن الكذب يهدي إلى الفجور، والفحش يهدي إلى النار؛ ولا يزال الرجل يصدق ويتحرى الصدق، حتى يكتب عند الله صديقاً، ولا يزال الرجل يكذب ويتحرى الكذب، حتى يكتب عند الله كذاباً».

وفيه أيضاً^(٢) عن النبي ﷺ قال: «آية النفاق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤْمِنَ خان».

فالكذب أساس النفاق الذي بني عليه، كما أن الصدق أساس الإيمان. قال ابن مسعود: إن الكذب لا يصلح في جد ولا هزل. ثم تلا قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا أَنْقُوَ اللَّهُ وَكُونُوا مَعَ الصَّابِقِينَ»^(٣).

وقال كعب بن مالك: إن من توبتي أن لا أحدث إلا صدقًا. قال: إنما نجاني الله بالصدق.

قال بعضهم: حقيقة الصدق أن يصدق العبد في موطن يرى أنه لا ينجيه فيه إلا الكذب.

وكان الربيع بن حراش موصوفاً بالصدق - يقال: إنه لم يكن يكذب قط - وكان له ابنان عاصيان للحجاج - وكان يطلبهما - فقدمما على أبيهما، فبعث الحاج إلى الربيع، وقال: سيعلم بنو عبس أن شيخهم اليوم يكذب. فقال له:

(١) أخرجه البخاري (٦٠٩٤)، ومسلم (٢٦٠٧) واللقطة مسلم.

(٢) البخاري (٣٣)، ومسلم (٥٩). (٣) التوبه: ١٩.

أين أبناك؟ فقال : تركتهما في البيت ، والله المستعان . فقال : قد عفونا عنهم بصدقك !

ومتي ظهر اللسان من الكذب ، ظهر من غيره من الكلام السيئ المحرم ، واستقام حال العبد كله ، ومتي لم يستقم اللسان فسد حال العبد كله .

وربما يعبر عن صدق اللسان باستقامة المقال كله ، كما في قوله تعالى : «وَاجْعَلْ لِي لِسَانَ صِدْقٍ فِي الْآخْرِينَ»^(۱) وقوله تعالى : «وَجَعَلْنَا لَهُمْ لِسَانَ صِدْقٍ عَلَيْهَا»^(۲) يريد الثناء عليهم بحق .

وكما تنقسم الأفعال إلى صدق وغير صدق - والمراد بالصدق ماله نفع ودوام - فكذلك أقوال الصدق ، قد يراد بها ما هو حق له نفع وثبات ، وجاء من حديث أنس مرفوعاً : «لا يستقيم إيمان عبد ، حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه حتى يستقيم لسانه» خرجه الإمام أحمد^(۳) .

ويروى من حديث أبي سعيد رفعه : «إذا أصبح ابن آدم ، فإن الأعضاء كلها تكفر اللسان تقول : اتق الله فيما ، فإن استقمنا استقمنا ، وإن اعوججت اعوججنا» خرجه الترمذى وصحح وقفه^(۴) .

وقال مطرف : من صفا عمله صفا لسانه ، ومن خلط خلط له !
وقال يونس بن عبيد : ما رأيت أحداً لسانه منه على بال ، إلا رأيت ذلك صلاحاً في سائر عمله .

ومن مراسيل زيد بن أسلم : «ما من عضو من الأعضاء ، إلا وهو يشتكى إلى الله ما يلقى من اللسان على حدته» .

(۱) الشعراء : ۸۴ .

(۲) مریم : ۵ .

(۳) في «المستند» (۱۹۸/۳) .

(۴) في «الجامع» (۲۴۰۷) .

قال الحسن : اللسان أمير البدن ، فإذا جنى على الأعضاء شيئاً جنت ، وإذا عفى عفت !

وقد رُوي عن طائفة من السلف أن اللسان ترجمان القلب ، والقلب ملك الأعضاء ، وبقية الموارح جنوده ، فإذا صلح الملك وترجمانه صلحت الجنود كلها ، وإذا فسد فسدت الجنود كلها .

إذا كان الملك سليماً من الهوى ، والترجمان صادقاً أميناً ، فالرعية معهما في عافية ؛ وإن كان الملك جائراً ، والترجمان غير أمين ، فلا تسأل عن فساد حال الرعية معهما ، ومتى كان الترجمان غير أمين فقد يلبس ، ولكن حال الجائز لا يخفى !

وفي «الصحيحين»^(١) عن النبي عليه السلام أنه قال : «ألا إن الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله ، وإذا فسدت فسد الجسد كله ، ألا وهي القلب» .

وقد تقدم^(٢) حديث أنس المرفوع : «لا يستقيم إيمان عبد حتى يستقيم قلبه ، ولا يستقيم قلبه ، حتى يستقيم لسانه» .

وفي «المسندي» أيضاً^(٣) عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال : «والذي نفسي بيده لا يسلم عبد حتى يسلم قلبه ولسانه» .

وفي «سنن ابن ماجه»^(٤) عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : «قلنا يا رسول الله ، من خير الناس ؟ قال : ذو القلب الخموم»^(٥) ، واللسان الصدق . قلنا : قد عرفنا اللسان الصادق فما القلب الخموم ؟ قال : هو التقى الذي لا إثم فيه ولا غل ، ولا بغي ولا حسد» .

(١) أخرجه البخاري (٥٢) ، ومسلم (١٥٩٩) .

(٢) في «المسندي» (١٩٨/٣) .

(٣) في «المسندي» (٣٨٧/١) .

(٤) برقم (٤٢١٦) .

(٥) الخموم : أي تقى من الغل والحسد . «اللسان» مادة : (خم) .

وفي «المسند»^(١) عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال : «قد أفلح من أخلص قلبه للإيمان وجعل قلبه سليماً ، ولسانه صادقاً ، ونفسه مطمئنة ، وخليقته مستقيمة ، وجعل أذنه مستمعة ، وعينه ناظرة ، فاما الأذن فتسمع ، والعين مقرة بما يوعي القلب ، فقد أفلح من جعل قلبه واعياً» .

وفي حديث ابن عباس أن النبي ﷺ كان يقول في دعائه : «وسد لسانني ، وأسلل^(٢) سخيمة^(٣) صدري» خرجه الترمذى^(٤) .

وسخيمة الصدر : ما فيه من الغل والغش ، والحسد ونحو ذلك .

قال خالد الربعي : أمر سيد لقمان لقمان ، بذبح شاة وقال له : ائتنى بأطبيها مضغتين . فأتاها باللسان والقلب ! فقال له : أما وجدت فيها أطيب من هذين ؟! قال : لا . ثم أمره أن يذبح شاة أخرى ، وقال له : ألق أخبتها مضغتين فألقى اللسان القلب ! فقال له : أما كان فيها أخبت من هذين ؟! قال : لا . فسأله عن فعله الأول والثاني ، فقال : إنه ليس شيء أطيب منها إذا طابا ، ولا أخبت منها إذا خبأ !

تعاهد لسانك إن اللسان سريع إلى المرء في قتله
وهذا اللسان بريد الفواد يدل الرجال على عقله

إذا سلم القلب وصدق اللسان ، ترجم اللسان الصادق عن القلب السليم
بأنواع السلامة ، فهذا المسلم الذي سلم المسلمين من لسانه ويده .

وإذا فسد القلب فسد اللسان ، فترجم عن القلب بأنواع الفساد ، وهذا
الفاجر المعلن بفجوره .

(١) (١٤٧/٥) .

(٢) وأسلل : أي انزاع الشيء وإخراجه في رفق . «اللسان» مادة : (سلل) .

(٣) السخيمة : الحقد والضغينة والموحدة في النفس . «اللسان» مادة : (سخم) .

(٤) برقم (٣٥٥١) . قال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

[ق/٧] فإن ترجم عن القلب الفاسد / بالسلامة، فهذا اللسان الكذوب ، وهو المنافق الذي يختلف ظاهره وباطنه ، وقوله و فعله .

يا من يقول بلسانه ما ليس في قلبه ، لا تبع ما ليس عندك ، لا تنس أحكام فرعون إلى موسى !

وقوله عليه السلام : « وأسألك من خير ما تعلم ، وأعوذ بك من شر ما تعلم ». .

هذا سؤال جامع لطلب كل خير ، والاستعاذه من كل شر ، وسواء علمه الإنسان أو لم يعلمه .

وهذا السؤال العام ، بعد سؤال تلك الأمور الخاصة من الخير ، هو من باب ذكر العام بعد الخاص .

وقد كان النبي عليه صلوات الله عاجله الجماع من الدعاء ، ويأمر بها .

كما خرجه الإمام أحمد^(١) وابن ماجه^(٢) وابن حبان في « صحيحه »^(٣) من حديث عائشة أن النبي عليه صلوات الله علهمها هذا الدعاء : « اللهم إني أسألك من الخير كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه وما لم أعلم ، وأعوذ بك من الشر كله ، عاجله وآجله ، ما علمت منه ولم أعلم ، اللهم إني أسألك من خير ما سألك منه عبتك ونبيك ، وأعوذ بك من شر ما استعاذه من عبتك ونبيك ، اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول وعمل ، وأسألك ما قضيت لي من قضاء أن يجعل عاقبته لي رشدًا ». .

وخرجه الحاكم^(٤) وعنده أن النبي عليه صلوات الله قال لها : « يا عائشة ، عليك بالكواهل » وذكر الحديث .

(١) في « المسند » (٦/١٣٤).

(٢) برقم (٣٨٤٦).

(٣) كما في « الإحسان » (٨٦٩).

(٤) في « المستدرك » (٥٢٢ ، ٥٢١).

وخرج الفريابي في «كتاب الدعاء»، وفي رواية له أن النبي ﷺ قال لها :
 «يا عائشة عليك بالجواب من الدعاء» فذكره .

وخرج الترمذى (١) من حديث أبي أمامة قال : «دعا رسول الله ﷺ بدعاء
 كثير لم نحفظ منه شيئاً ، قلت : يا رسول الله دعوت بدعاء كثير لم نحفظ منه
 شيئاً . فقال : ألا أدلكم بما يجمع ذلك كلها ، تقول : اللهم إني أسألك من خير ما
 سألك منه نيك محمد ﷺ ، ونعود بك من شر ما استعاذك منه نيك محمد
 ﷺ ، وأنت المستعان وعليك البلاغ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله» .

وسمع سعد بن أبي وقاص ابنًا له يدعو يقول : اللهم إني أسألك الجنة ،
 ونعمتها وإستبرقها - ونحو من هذا - وأعوذ بك من النار ، وسلامها ،
 وأغلالها . فقال : لقد سألت الله خيراً كثيراً ، وتعوذ بالله من شر كثير ، وإنى
 سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إنه سيكون قوم يعتدون في الدعاء» وقرأ هذه
 الآية : ﴿إذْغُوا رَبِّكُمْ تَضْرُعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُغْتَنِينَ﴾ (٢) ، وإن بحسبك
 أن تقول : اللهم إني أسألك الجنة وما قرب إليها من قول وعمل ، وأعوذ بك من
 النار وما قرب إليها من قول وعمل . خرجه الإمام أحمد (٣) .

وخرج الطبراني (٤) وغيره من حديث أم سلمة أن النبي ﷺ كان يقول في
 دعاء له طويل : «اللهم إني أسألك فواتح الخير وخواتمه ، وجوابه وأوله وأخره ،
 وظاهره وباطنه» .

وخرج أبو داود (٥) من حديث عائشة قالت : «كان رسول الله ﷺ يعجبه
 الجواب من الدعاء ، ويدع ما بين ذلك» .

(١) برقم (٣٥٢١) . وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب .

(٢) الأعراف : ٥٥ .

(٣) برقم (١٧٢/١) .

(٤) في «المعجم الكبير» (٧١٧) .

(٥) برقم (١٤٦٩) .

قوله عليه السلام : « وأستغرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب ». .

ختم الدعاء بالاستغفار فإنه خاتمة الأعمال الصالحة .

وقوله : « وأستغرك لما تعلم » يعم جميع ما يجب الاستغفار منه من ذنوب العبد ، وقد لا يكون العبد عالماً بذلك كله ، فإن من الذنوب ما لا يشعر العبد بأنه ذنب بالكلية كما في الحديث المرفوع : « الشرك أخفى في هذه الأمة من دبيب النمل على الصفا ». قالوا : فكيف نقول يا رسول الله ؟ قال : قولوا : اللهم إنا نعوذ بك أن نشرك بك ونحن نعلم ، ونستغرك لما لا نعلم »^(١) .

وكان النبي عليه السلام يقول في دعائه : « اللهم اغفر لي ما قدمت وما أخرت ، وما أسررت وما أعلنت ، وما أنت أعلم به مني ، أنت المقدم وأنت المؤخر ، لا إله إلا أنت ». .

ومن الذنوب ما يشاهد العبد ولا يذكره وقت الاستغفار ، فيحتاج العبد إلى استغفار عام من جميع ذنبه - ما علم منها وما لم يعلم - والكل قد علمه الله وأحصاه ، فلهذا قال : « وأستغرك لما تعلم ، إنك أنت علام الغيوب ». قال الله تعالى : « يَوْمَ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ جَمِيعًا فَيَنْبَئُهُمْ بِمَا عَمِلُوا أَخْصَاءَ اللَّهَ وَنَسْوَهُ »^(٢) .

قال إبراهيم التيمي : لأنّا على ذنبي التي لا أذكرها أحروف مني على الذنوب التي أذكرها ! لأنني أستغفر من التي أذكرها .

من أهمته ذنبه صارت نصب عينيه ، ولم ينسها ، ومن لم تهمه ذنبه هانت عليه فنسّها ، فلم يذكرها إلى يوم يتذكر الإنسان وأنى له الذكرى .
إذا نشر ديوان السيئات ضج أرباب الجرائم من صغارها قبل كبارها ،

(١) أخرجه أحمد (٤٠٣/٤) .

(٢) المحاجلة : ٦ .

ويقولون : ﴿يَا وَلِتَنَا مَا لَهُدَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَخْصَاهَا﴾^(١).

قال ابن مسعود^(٢) : إن المؤمن يرى ذنبه كأنه في أصل جبل ، يخاف أن يقع عليه ، وإن الفاجر يرى ذنبه كذباب طار على أنفه فقال به هكذا .

قال عون بن عبد الله : جرائم التائبين منصوبة بالندامة نصب أعينهم ، لا تقر للثائب في الدنيا عين كلما ذكر ما اجترح على نفسه .

قال الفضيل : بقدر ما يصغر الذنب عندك يعظم عند الله ، وبقدر ما يعظم عندك يصغر عند الله .

قال كعب^(٣) : إن العبد ليعمل الذنب الصغير فيحقره ولا يندم عليه ، ولا يستغفر الله منه ، فيعظم عند الله حتى يكون مثل الطود ؛ ويعمل الذنب العظيم فيندم عليه ، ويستغفر الله منه ، فيصغر عند الله حتى يغفر له .

قال : وأصاب رجل ذنبًا فحزن عليه ، فجعل يجيء ويذهب ويقول : بما أرضي ربي ؟ فكتب صديقاً .

وقال أبو أيوب الأنباري : إن الرجل ليعمل بالمحقرات حتى يأتي الله وقد أحطن به ، ويعمل بالسيئة فيفرق منها حتى يأتي الله آمناً .

وقال بعض السلف : إن الرجل لتعرض عليه ذنبه يوم القيمة ، فيرى ذنبًا فيقول : أما إني كنت مشفقاً منك ، فيغفر له .

وقال بعضهم : كفاك همك بذنبك - من توبتك - إقلاغاً وإنابة .

وقال الأوزاعي : كان يقال : من الكبائر أن تعلم / الذنب فتحقره .

ومن هنا قال بعضهم : لا تنظر إلى صغر الخطيئة ، ولكن انظر من عصيت !؟

(١) الكهف : ٤٩ . (٢) أخرجه الترمذى (٢٤٩٧) .

(٣) أخرجه البيهقي في «الشعب» (٧١٥١) .

وقال أوس بن حمْرَمْ بن حيَانْ : لا تنظر إلى صغر ذنبك ، ولكن انظر من عصيتك ؟ فإن صغرت ذنبك فقد صغرت الله ، وإن عظمت ذنبك فقد عظمت الله !

وقال عبد الله بن عمرو بن العاص : من ذكر خطيئة عملها ، فوجل قلبه منها ، فاستغفر الله منها ، لم يحسبها شيئاً حتى يمحوها عند الرحمن .

قال الفضيل في قوله تعالى : ﴿مَنْ خَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾^(١) قال : هو الرجل يذكر ذنبه في الخلاء فيستغفر الله منها .

كان السلف لقلة ذنبهم يدعونها .

قال رياح القيسي : لي نيف وأربعون ذنبًا ، قد استغفرت لكل ذنب مائة الف مرة .

ركب ابن سيرين الدين ، فقال : هذا بذنب أذنبه منذ أربعين سنة ، قلت لرجل : يا مفلس .

فذكر ذلك لأبي سليمان ، فقال : قلّت ذنبهم فعرفوا من أين أتوا ، وكثُرت ذنوبنا فلم نعرف من أين نؤتى .

كان معروفاً الكرخي رحمة الله ينشد :

أي شيء تريده مني الذنوب شففت بي فليس عنِي تغيب
ما يضر الذنوب لو أعتقني رحمة لي فقد علاني المشيب
ما للمذنبين أحد يرجعون إليه غير الله ، وإلى ذلك أشار بقوله : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا
فَعَلُوا فَاجْحَشُوا أَوْظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ
إِلَّا اللَّهُ﴾^(٢) .

(١) ق : ٣٣ .

(٢) آل عمران : ١٣٥ .

ما يأمل الخطاءون إلا رحمة من أسهل على خطاياهم ذيل الكرم فسترها ،
لولا أن حلمه وسع الخلق لهلكوا .

قال هارون بن رئاب : حملة العرش أربعة يتحابون بالتسبيح يقول اثنان
منهم : سبحانك وبحمدك ، على حلمك بعد علمك ؟ ويقول الآخرون :
سبحانك وبحمدك على عفوك بعد قدرتك ؛ لما يرون من ذنوببني آدم .
وقال محمد بن النضر الحارثي : أصبت في بعض الكتب أن الله تعالى
يقول : يا ابن آدم ، لو يعلم الناس منك ما أعلم لنبذوك ، فقد سترت عليك ،
وغفرت لك على ما كان منك ، ما لم تشرك بي شيئاً .

وفي «ال الصحيحين »^(١) عن ابن عمر عن النبي ﷺ : «إن الله ليدعو العبد
يوم القيمة فيضع عليه كتفه ، فيقرره بذنبه فيقول : أتذكر ذنب كذا ؟ أتذكر
ذنب كذا ؟ فلا يزال يقرره حتى إذا رأى أنه قد هلك قال له : إني قد سترتها
عليك في الدنيا ، وأنا أغفرها لك اليوم ». .

وفي رواية : « يأتي الله يوم القيمة بالمؤمن فيقرره حتى يجعله في حجابه من
جميع الخلق ، فيقول له : اقرأ ، فيعرفه ذنباً ذنباً : أتعرف ؟ أتعرف ؟ فيقول : نعم ،
نعم . ثم يلتفت العبد يهنة ويسرة . فيقول الله : لا يأس عليك يا عبدي أنت في
ستري من جميع خلقي ، ليس بيسي وبينك اليوم أحد يطلع على ذنبك غيري ،
اذهب فقد غفرتها لك اليوم بحرف واحد من جميع ما أتيتني به ! قال : ما هو يا
رب ؟ قال : كنت لا ترجو العفو من أحد غيري » .

إخواني : هب أنه تجاوز عن الزلل ، فأين ما يلقاه العاصي عند تقريره بذنبه
من الحياة والخجل !

العارفون يشتدد قلقهم من الحياة من الله عند الوقوف بين يديه .

قال بعضهم : ما يمر بي أشد من الحياة من الله .

(١) أخرجه البخاري (٢٤٤١) ، ومسلم (٢٧٦٨) .

وكان الفضيل يقول : واسأته منك ، وإن غرفت !

وقال غيره : لو خيرت بين أن أبعث فأوقف بين يديه ، ثم يأمر بي إلى الجنة ، وبين أن لا أبعث لاخترت أن لا أبعث ، ولا أريد الجنة !

وقال آخر : لو أمرني من الموقف إلى النار لكان أهون علىي من أن يقفني بين يديه ثم يأمر بي إلى الجنة !

قال أبو هريرة : يدny اللّه العبد يوم القيمة ، فيوضع عليه كنفه ، فيستره من الخلائق كلها ، ويدفع إليه كتابه في ذلك الستر فيقول : اقرأ يا ابن آدم كتابك . فيقرأ ، فيمر بالحسنة فيبكيض لها وجهه ، ويسر بها قلبه ! فيقول اللّه : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم . فيقول : إني قبلتها منك . فيسجد فيقول : ارفع رأسك ، وعد في كتابك فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ، ويوجل منها قلبه ، وترعد منها فرائصه ، ويأخذه من الحياة من ربه ما لا يعلمه غيره ! فيقول : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم يا رب أعرف ، فيقول : إني قد غفرتها لك ! فيسجد ، فلا يرى منه الخلائق إلا السجود ! حتى ينادي بعضهم بعضاً : طوبى لهذا العبد الذي لم يعص اللّه قط ! ولا يدرؤن ما قد لقى فيما بينه وبين اللّه عز وجل ، فيما قد وقفه اللّه عليه .

أستغفر اللّه ما يعلم اللّه
إن الشقي لمن لا يرحم اللّه
يهه تجاوز لي عن كل مظلمة
يا سوانا من حيائي يوم اللقاء
ما أحلم اللّه عمن لا يراقبه
كلّ مسيء ولكن يحلم اللّه
أستغفر اللّه ما كان من زلل
طوبى لمن كف عما يكره اللّه
طوبى لمن حسنت سريرته
طوبى لمن ينتهي عما نهى اللّه

آخر الكلام على الحديث ، والحمد لله رب العالمين وصلى اللّه على محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين .

* * *

البشرة العظمى للمؤمن

بأن حظه من النار الحمى

(ق ١/أ) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رب يسر يا كريم، الحمد لله رب العالمين

وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

خرج الإمام أحمد^(١) من حديث أبي الحصين الشامي عن أبي صالح الأشعري، عن أبي أمامة، عن النبي عليه السلام قال: «الحمى (كبير)^(٢) من جهنم، فما أصاب المؤمن منها، كان حظه من النار». .

وفي رواية له^(٣): «كان حظه من جهنم» .

اختلف في إسناد هذا الحديث على أبي صالح الأشعري .

فقال أبو الحصين الفلسطيني : عن أبي أمامة، عن أبي صالح .

وخلاله إسماعيل بن عبيد الله فرواه عن أبي صالح الأشعري، عن أبي هريرة، عن النبي عليه السلام : «أنه عاد مريضاً ومعه أبو هريرة من وعكة كان به ، فقال رسول الله عليه السلام : أبشر (ق ١/ ب) فإن الله يقول : هي ناري ، أسلطها على عبدي المؤمن في الدنيا ، لتكون حظه من النار في الآخرة» .

خرجه ابن ماجه^(٤) من طريق أبي أسامة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن إسماعيل به .

وعبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي ضعيف .

ومن قال إنه ابن جابر فقد وهم .

وقد خرجه الطبراني من رواية أبي المغيرة عن أبي تميم به .

وخلاله سعيد بن عبد العزيز ، فرواه عن إسماعيل بن عبد الله ، عن أبي

(١) (٢٥٢/٥).

(٢) كبير الحداد : الذي ينفع به النار . «النهاية» (٤/٢١٧).

(٣) في «المستند» (٥/٢٦٤).

(٤) برقم (٢٣٧٠).

صالح، عن كعب الأحبار من قوله .

قال الدارقطني : وهو الصواب .

قال : ورواه شابة، عن أبي غسان ، عن أبي حصين ، عن أبي صالح ،
عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ .

قلت : ظنه أبو حصين الأسدي الكوفي - بفتح الحاء وكسر الصاد - وظن
أبا صالح هو السمان ، وكل ذلك وهم ! إنما هو أبو حصين (ق/٢/١) بضم
الحاء وفتح الصاد - فلسطيني ليس بالمشهور ، وأبو صالح هو الأشعري .

وقد روي هذا من حديث عائشة من روایة هشيم^(١) ثنا مغيرة، عن
إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة سمعت النبي ﷺ يقول: «الحمد لله حظ كل
مؤمن من النار».

خرجه ابن أبي حاتم من طريق عثمان بن مخلد التمار الواسطي عن
هشيم به، وذكره الدارقطني وقال في التمار : لا بأس به .

قال : وخالفه مندل ، فرواه عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عائشة
موقعاً، وهو المحفوظ .

قلت : قد توبع التمار على روایته عن هشيم ، فرواه نصر بن زكريا ، عن
جعفر بن عبد الله البلخي ، عن هشيم ، كما رواه التمار .

وقد روي عن عائشة من وجه آخر ، خرجه الطبراني^(٢) والبزار^(٣) من
رواية عمر بن راشد - مولى عبد الرحمن بن أبان بن عثمان - عن محمد بن
عجلان ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ .
وعمر بن راشد هذا ، قال ابن عدي : هو مجھول .

وروبي من حديث عثمان بن عفان ، من روایة الفضل بن حماد الأزدي ،

(١) أخرجه البزار برقم (٧٦٥- كشف) .

(٢) في الأوسط برقم (٣٣١٨) وفي الصغير (١١٤ / ١١٣) وقال : لم يروه عن هشام بن
عروة إلا محمد بن عجلان ، ولا عن ابن عجلان إلا عمر بن راشد ، تفرد به يعقوب بن
سفيان . وعزاه الهيثمي في المجمع (٣٠٦ / ٢) للطبراني في الصغير وال الأوسط ، قال :
و فيه عمر بن راشد ضعفة أحمد وغيره ووثقه العجمي .

(٣) كما في مجمع الزوائد (٣٠٦ / ٢) ، ولكنه من طريق آخر غير هذا الطريق .

عن عبد الله بن عمران القرشي ، عن مالك بن دينار ، عن معبد الجهنمي ، عن عثمان بن عفان ، عن النبي ﷺ قال : «الحمى حظ المؤمن من النار يوم القيمة».

خرجه ابن أبي الدنيا^(١) ، والعقيلي^(٢) .

وقال في ابن عمران : لا يتابع على حديثه .

قال : وإسناده غير محفوظ ، والمتن (ق/ب) معروف بغير هذا الإسناد.

وقال في موضع آخر : في إسناده نظر .

قال : وهذا مروي من غير هذا الوجه ، بإسناد أصلح من هذا يثبت^(٣) ،

وهو صحيح ، انتهى .

ومعبد الجهنمي هو القدرى المبتدع .

وروى من حديث أبي ريحانة من روایة عصمة بن سالم الهنائي ، عن أشعث الحداني ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي ريحانة ، عن النبي ﷺ قال : «الحمى كير من جهنم ، وهي نصيب المؤمن من النار» .

خرجه ابن أبي الدنيا^(٤) وغيره^(٥) .

وروى من حديث أنس : رواه الطبراني^(٦) من حديث الشاذكوني ، ثنا

{عيسى^(٧)} بن ميمون ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : «الحمى

(١) في «المرض والكافارات» (١٥٧).

(٢) في «الضعفاء الكبير» (٢٨٧/٢) وقال العقيلي : إسناده غير محفوظ ، والمتن معروف بغير هذا الإسناد ، وقد روى في هذا أحاديث مختلفة في الألفاظ بأسانيد صالحة .

(٣) في «الضعفاء الكبير» (٤٤٨/٣) وقال العقيلي : هذا يروى من غير هذا الوجه بإسناد أصلح من هذا .

(٤) في «المرض والكافارات» (٢١).

(٥) وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» (٦٣/٧) معلقاً ، والطحاوي في «المشكل» (٦٨/٣) ، والبيهقي في «الشعب» (٩٨٤).

(٦) في «الأوسط» (٧٥٤).

(٧) في النسخ الثلاث (عيسى) ، والصواب ما أثبته كما في «تهذيب الكمال» (١٩/٢٧٦) . (٢٧٧)

حظ المؤمن من النار». إسناده ضعيف .

وقد روي أيضاً من حديث ابن مسعود ، ولا يصح .

وروي مرسلًا ، خرجه محمد بن سعد في طبقاته ^(١) : ثنا أبو نعيم الفضل بن دكين حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدى ، ثنا أبو الم وكل أن نبى الله عليه السلام ذكر الحمى ، فقال : «من كانت به ، فهى حظه من النار». فسألها سعد ابن معاذ ربه ، فلزمته حتى فارق الدنيا .

وروى عن مجاهد قال : «الحمى». من قوله ، خرجه ابن أبي الدنيا ^(٢) : من رواية عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : الحمى حظ كل مؤمن من النار - ثم قرأ : ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَأَرِدُهَا كَانَ عَلَيْ رِبِّكَ حَتَّمًا مَقْضِيًّا﴾ ^(٣) - والورود في الدنيا هو الورود في الآخرة .

اعلم أن الله تعالى خلق الجنة والنار ، ثم خلق بني آدم ، وجعل لكل واحد من الدارين أهلاً منهم . ثم بعث الرسل مبشرين ومتذرين ، يشرون بالجنة من آمن وعمل صالحاً ، وينذرون بالنار من كفر وعصى .

وأقام أدلة ويراهين دلت على صدق رسليه فيما أخبروا به عن ربهم من ذلك .

وأشهد عباده في هذه الدار آثاراً من الجنة ، وأثاراً من النار .

فأشد ما يجده الناس من الحر من فيح جهنم ، وأشد ما يجدونه من البرد من زمهرير جهنم !

كما صح ذلك عن النبي عليه السلام ^(٤) .

وروى أن برد السحر الذي يشهده الناس كل ليلة من برد الجنة حين تفتح

(١) في «المرض والكافرات» (٢٠). (٤٢١/٣).

(٤) أخرجه البخاري (٣٢٦) ، ومسلم (٦١٧). (٣) مريم : ٧١.

سحراً كل ليلة .

وروي عن عبد الله بن عمرو أن الجنة معلقة بقرون الشمس ، تنشر كل عام مرة . يشير إلى زمن الربيع ، وما يظهر فيه من الأزهار والثمار ، وطيب الزمان واعتداله ، في الحر والبرد ، وأبلغ من هذا كله ، أن الله تعالى أشهد عباده في نفوسهم ، آثاراً محسوسة ، يجدونها ويحسنونها من آثار الجنة والنار . فاما ما يجدونه من آثار الجنة ، فما يتجلّى لقلوب المؤمنين ، من آثار أنوار الإيمان ، وتجلّي الغيب لقلوبهم ، حتى يصير الغيب كالشهادة لقلوبهم في مقام الإحسان .

فر بما تجلت (ق/٣ ب) الجنة أو بعض ما فيها لقلوبهم أحياناً ، حتى يرونها كالعيان ، وربما استنشقوا من أرایحها ، كما قال أنس بن النضر يوم أحد : « واهماً لريح الجنة ، والله إني لأجد ريح الجنة من قبل أحد » !!

وأما ما يجدونه من آثار النار ، فما يجدونه من الحمى ، فإنها من فيح جهنم ، كما قال النبي عليه السلام : « الحمى من فيح جهنم ، فأطقوها بالماء » .
وهم نوعان : حارة وباردة .

فالحرارة من آثار (سموم)^(١) جهنم ، والباردة من آثار (زمهرير)^(٢) جهنم .

وروى ابن إسحاق عن محمد بن عمرو بن عطاء ، عن أبي السائب - مولى عبد الله بن زهرة - عن أبي هريرة ، عن النبي عليه السلام قال : « إن النار استأذنت ربها في نفسها ، فأذن لها ، فأما أحدهما فهذه (الجذوة)^(٥) التي تصيبكم من السماء ، وأما الآخر فهذه الحمى التي تصيبكم ، فإذا اشتدت على أحدكم ،

(١) آخرجه مسلم (١٩٠٣) .

(٢) آخرجه البخاري (٣٢٦٤ ، ٥٧٢٣) ، ومسلم (٢٢٠٩) من حديث ابن عمر ، وأخرجه البخاري (٣٢٦٣ ، ٥٧٢٥) ، ومسلم (٢٢١٠) من حديث عائشة ، وأخرجه البخاري (٣٢٦٢ ، ٥٧٢٦) ، ومسلم (٢٢١٢) من حديث رافع بن خديج .

(٣) الريح الحارة تكون غالباً بالنهار . القاموس : مادة : « سمم » .

(٤) الزمهرير : شدة البرد ، وهو الذي أعده الله عذاباً للكافر في الدار الآخرة . « النهاية » (٣١٤/٢) .

(٥) الجذوة : القبضة من النار . (ترتيب القاموس) (١/٤٦٥) .

فليطفقها عنه بالماء البارد».

خرجه أبو أحمد الحاكم، وإسناده جيد، وهو غريب جدًا!
فإذا كانت الحمى من النار، ففي هذه الأحاديث السابقة أنها حظ المؤمن
من نار جهنم يوم القيمة.

والمعنى - والله أعلم - أن حرارة الحمى في الدنيا تکفر ذنوب المؤمن،
ويظهر بها، حتى يلقى الله بغير ذنب، فيلقاء ظاهراً مطهراً من الخبر، فيصلح
لمجاورته في دار كرامته دار السلام، ولا يحتاج إلى تطهير في كبر جهنم غداً؛
حيث لم يكن فيه خبث يحتاج إلى تطهير، وهذا في حق المؤمن الذي حقق
(٤/٤) الإيمان، ولم يكن له ذنوب، إلا ما تکفره الحمى وتتطهره.

وقد تواترت النصوص عن النبي ﷺ بتکفير الذنوب بالأسقام
والأوصاب، وهي كثيرة جدًا يطول ذكرها.

ونحن نذكر هاهنا من ذلك بعض النصوص المصرحة بتکفير الحمى.
ففي «صحيح مسلم»^(١) عن جابر «أن النبي ﷺ دخل على أم السائب - أو
أم المسيح - فقال: ما لك تزرفين^(٢) .
قالت: الحمى، لا بارك الله فيها.

قال: لا تسبي الحمى، فإنها تذهب خطاباً بني آدم، كما يذهب الكبير الخبر.
وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أبي هريرة عن النبي ﷺ معناه.
وخرج الحاكم^(٤) من حديث عبد الرحمن بن أزهر أن رسول الله ﷺ
قال: «مثل العبد المؤمن حين يصيبه الوعك أو الحمى، كمثل حديدة تدخل النار،
فيذهب خبثها، ويبقى طيبها».
وقال: صحيح الإسناد.

(١) برقـم (٢٥٧٥).

(٢) تزرف: أي ترتعد من البرد، ويروى بالراء، «النهاية».

(٣) برقـم (٣٤٦٩).

(٤) في «المستدرك» (١/٣٤٨).

وقال غيره من الحفاظ : لا أعلم له علة .

وخرج الترمذى^(١) من حديث عائشة « أنها سالت النبي ﷺ عن قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِّبُكُمْ بِهِ اللَّهُ ﴾^(٢) ، وعن قوله : ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ ﴾^(٣) ، فقال : هذه { معاقبة }^(٤) الله العبد بما يصيبه من الحمى ، والنكبة ، حتى البضاعة يضعها في جيب قميصه فيفقدها فيفزع لذلك ، حتى إن العبد ليخرج من ذنبه ، كما يخرج التبر الأحمر من الكير » .

وقال : حسن غريب .
وخرج ابن أبي الدنيا^(٥) من حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ (ق ٤ / ب)
قال : « إن الحمى و(المليلة)^(٦) ، لا تزالان بالمؤمن ، وإن ذنبه مثل أحد ، فما تدعنه
وعليه من ذنبه مثقال حبة من خردل » .

وخرج الإمام أحمد^(٧) ، وعنده : « إن الصداع والمليلة » .

وخرج الطبراني^(٨) من حديث أبي بن كعب أنه قال : « يا رسول الله ، ما
جزاء الحمى ؟ قال : تجري الحسنان على صاحبها ، ما (اخْتَلَجَ)^(٩) عليه قدم ، أو
ضرب عليه عرق . فقال أبي بن كعب : اللهم إني أسألك حمى لا تمنعني خروجاً في
سبيلك ، ولا خروجاً إلى بيتك ، ولا إلى مسجد نبيك » .

قال : فلم يمس قط إلا وبه الحمى !

(١) برقم (٢٩٩١) .

(٢) البقرة : ٢٨٤ .

(٣) النساء : ١٢٣ .

(٤) في « الأصل » : متابعة ، والمثبت من « سنن الترمذى » .

(٥) في « المرض والكافارات » (٢٢٣) .

(٦) المليلة : حرارة الحمى ووجهها . « النهاية » (٤ / ٣٦٢) .

(٧) (١٩٨ / ٥) .

(٨) في « المعجم الكبير » (٥٤٠) ، و« الأوسط » (٤٤٥) . قال الهيثمي في « المجمع »

(٢ / ٣٠٥) : رواه الطبراني في الكبير والأوسط عن محمد بن معاذ بن أبي بن كعب
عن أبيه وهما مجهولان كما قال ابن معين .

(٩) أصل الاختلاج : الحركة والاضطراب . « النهاية » (٢ / ٦٠) .

ومعنى إجراء الحسنات عليه ، كتابة ما كان يعمله في الصحة ، مما منعه منه الحمى ، كما ورد تفسيره في أحاديث آخر صريحاً .

وكان النبي ﷺ إذا عاد من به الحمى قال له : « طهور إن شاء الله ». .

يعني أنها تطهير من الذنوب والخطايا .

ففي « صحيح البخاري »^(١) عن ابن عباس « أن النبي ﷺ كان إذا دخل على مريض يعوده ، قال : لا بأس ، طهور إن شاء الله . فدخل على أعرابي يعوده ، فقال له : لا بأس ، طهور إن شاء الله . فقال الأعرابي : قلت طهور ؟ بل حمى تفور ، على شيخ كبير ، تزيره القبور . فقال النبي ﷺ : فنعم إذا ». .

يعني أنه لم يقبل الطهارة ، بل ردها ، وأخبر عن حمّاه بما أخبره به عن نفسه ، فحصل له ما اختاره لنفسه ، دون (٥/٤) ما رده .

وقد خرجه أبو نعيم في « تاريخ أصبهان »^(٢) من حديث شرحبيل بن السمط : « جاء شيخ أعرابي إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله ، شيخ كبير ، وحمى تفور ، في عظام شيخ كبير ، تزيره القبور . فقال النبي ﷺ : بل كفارة وظهور فقال لها ثلاثاً ، فأعادها عليه : بل كفارة وظهور . فقال النبي ﷺ في الثالثة : فنعم إذا ، إن الله إذا قضى على عبد قضاء ، لم يكن لقضاءه مرد ». .

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٣) عن أنس « أن النبي ﷺ دخل على أعرابي يعوده - وهو محموم - فقال : كفارة وظهور . فقال الأعرابي : بل حمى تفور ، على شيخ كبير ، تزيره القبور ، فقام رسول الله ﷺ وتركه ». .

وقال هشام عن الحسن : كانوا يرجون في حُمَى ليلة ، كفارة لما مضى من الذنوب .

. (١) برقم (٣٦١٦). (٢) (٢٩٠/١).

. (٣) (٢٥٠/٣).

وقال حوشب عن الحسن رفعه : «إِنَّ اللَّهَ لِيُكْفِرُ عَنِ الْمُؤْمِنِ خَطَايَاهُ بِحُمْيَةِ لِيلَةٍ».

وروي عن الحسن ، عن أبي هريرة مرفوعاً بإسناد ضعيف .

وقال عبد الملك بن عمير : قال أبو الدرداء : حمى ليلة كفارة سنة !

وروى ذلك كله ابن أبي الدنيا ^(١) .

وقد قيل في مناسبة تكفير حمى ليلة الذنبون سنة ، أن القوى كلها تضعف بالحمى ، فلا تعود إلى ما كانت عليه إلى سنة تامة !

وفي مناسبة تكفيرها الذنبون كلها ، أن الحمى يأخذ منها كل أعضاء البدن ومفاصله قسطه من الألم والضعف ، فيكفر ^(ق/٥ ب) ذلك ذنبون كلها .

وإذا كانت الحمى بهذه الثابة ، وأنها كفارة للمؤمن وطهارة له من ذنبه ، فهي حظه من النار؛ باعتبار ما سبق ذكره .

فإنما لا يحتاج إلى الطهارة بالنار يوم القيمة ، إلا من لقي الله وهو متلطخ بخطب الذنبون .

وفي الترمذى ^(٢) عن أبي بكر الصديق : «أنه كان عند النبي ﷺ ، فأقرأه هذه الآية حين أنزلت : ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ ^(٣) قال : ولا أعلم إلا أنني وجدت في ظهري انقساماً ، فنمطأت لها وقلت : يا رسول الله ، وأينا لم يعمل سوءاً؟ أو إنا لمجزيون بما عملنا؟ فقال رسول الله ﷺ : أما أنت يا أبا بكر المؤمنون ، فتجزون بذلك في الدنيا ، حتى تلقوا الله وليس لكم ذنبون ، وأما الآخرون فيجمع ذلك لهم حتى يجزوا به يوم القيمة» .

(١) في «المرض والكافارات» وأرقامها (٤٩ ، ٢٨ ، ٨٣ ، ٢٩) .

(٢) برقم (٣٠٣٩) وقال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وفي إسناده مقال .

(٣) النساء : ١٢٣ .

وفي «مسند بقي بن مخلد» بإسناد جيد، عن عائشة: «أن رجلاً تلا هذه الآية: ﴿مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾^(١) فقال: إننا لنجزى بكل عمل عملنا؟ هل لكننا إذا! فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: نعم يجزى به المؤمن في الدنيا، في نفسه، في جسده فما دونه».

وأما ما روي عن مجاهد أن الحمى في الدنيا، هو ورود جهنم يوم القيمة- فإن صحت عنه - فله معنى صحيح، وهو أن ورود النار في الآخرة قد اختلف فيه الصحابة على قولين:

أحدهما (ق/٦): أنه المرور على الصراط ، كقول ابن مسعود .

والثاني : أنه الدخول فيها ، كقول ابن عباس .

فمن قال هو المرور على الصراط، فإنه يقول: إن مرور المؤمنين على الصراط بحسب إيمانهم وأعمالهم - كما صحت النصوص النبوية- فمن كمل إيمانه نجبي، ولم يتأن بالنار، ولم يسمع حسيتها، ومن نقص إيمانه، فإنه قد تخدشه (الكلاليب)^(٢)، و(يتكرد) ^(٣) في النار بحسب ما نقص من إيمانه، ثم ينجو. ومن قال هو دخول النار ، فإنه يقول إن المؤمنين الذين كمل إيمانهم ، لا يحسون بحرها بالكلية .

وفي «المسند»^(٤) عن جابر مرفوعاً : «لا يبقى أحد إلا دخلها ، فأما المؤمنون ف تكون عليهم برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم ، حتى إن للنار لضجيجاً من بردهم».

وفي حديث آخر: «تقول النار للمؤمن: جز يا مؤمن فقد أطفأ نورك لهبي»^(٥).

(١) النساء : ١٢٣ .

(٢) الكلوب بالتشديد : حديدة معوجة الرأس . «النهاية» (٤/١٩٥).

(٣) المكردس : الذي جمعت يداه ورجلاه وألقى في موضع . «النهاية» (٤/١٦٢).

(٤) (٣٢٨ - ٣٢٩) / ٣ .

(٥) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٢/٦٦٨)، والبيهقي في «الشعب» (٣٧٥) ،

وقال بعض التابعين : إذا قطع المؤمنون الصراط يقول بعضهم لبعض :
ألم يعذنا ربنا أن نرد النار ؟ فيقولون : نعم ، ولكن وردموها وهي خامدة .
فعلى كلا القولين : المؤمنون الذين كمل إيمانهم لا يحسون بحر جهنم ،
ولا يتأندون به عند الورود عليها ، فيكون ما أصابهم في الدنيا من فيع جهنم
بالحمى ، هو حظهم من النار ، فلا يحصل (ق ٦ / ب) لهم شعور وإحساس بحر
النار ، سوى إحساسهم بحر الحمى في الدنيا .

فهذا هو معنى ما ورد أن الحمى حظ المؤمن من النار ، وأنها حظهم من
ورود النار يوم القيمة ، والله أعلم .

وقد كانت الحمى تشد على رسول الله ﷺ ؛ لعظم درجته عند الله ،
وكرامته عليه ، وإرادته رفعة درجته عنده .

فروى ابن مسعود قال : « دخلت على رسول الله ﷺ وهو يحم ،
فوضعت يدي عليه ، فقلت : ما أشد حماك ؟ وإنك لتوعك وعكًا شديدًا . قال :
أجل إني أوwoke كما يوwoke رجال منكم ، أما إنه ليس من عبد مؤمن ، ولا أمة
مؤمنة ، يمرض مرضًا إلا حطَّ الله عنه خطاياه كما يحطُّ عن الشجرة ورقها ».

= والخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٣/٥) من حديث يعلى بن منية .

قال البيهقي : تفرد به سليم بن منصور وهو منكر .

وقال الخطيب : هكذا قال عن منصور بن عمار ، عن خالد بن دريك . وروى هذا
الحديث سليم بن منصور بن عمار ، عن أبيه ، واختلف عليه فقال : إسحاق بن الحسن
الحربي ، عن سليم ، عن أبيه ، عن بشير بن طلحة ، عن خالد بن دريك ، عن يعلي .
ورواه أحمد بن الحسين بن الصوفي ، عن سليم ، عن أبيه ، عن هقل ابن زياد ،
عن الأوزاعي ، عن خالد بن دريك ، عن بشير بن طلحة ، عن يعلي بن منية ، والله
أعلم . اهـ .

وقال المصنف في « التخويف من النار » (ص ١٨٤) بعد ذكره الحديث : غريب وفيه
نكارة . اهـ .

وقال البيهقي في « المجمع » (١٠/٣٦٠) : رواه الطبراني ، وفيه سليم بن منصور بن
umar ، وهو « ضعيف ». اهـ .

خرّجه البخاري بمعناه^(١) ، وهذا لفظ ابن أبي الدنيا^(٢) .

وفي رواية البخاري : قلت : ذلك أن لك أجرين . قال : «أجل» .

وخرج ابن ماجه^(٣) من حديث أبي سعيد الخدري قال : دخلت على النبي ﷺ وهو (يوعك)^(٤) فوضعت يدي عليه ، فوجدت حرّه بين يدي فوق اللحاق ، فقلت : يا رسول الله ، ما أشدّها عليك ؟ ! قال : «إنا كذلك ، يُضعف لنا البلاء ، ويُضعف لنا الأجر» .

وفي «المسند»^(٥) عن فاطمة بنت عتبة قالت : «أتينا رسول الله ﷺ نعوده - في نساء - فإذا سقاء معلق نحوه ، يقطر ما فيه عليه (ق/٧/أ) من شدة ما يجده من حرّ الحمى. فقلنا : يا رسول الله ، لو دعوت الله شفاك . فقال : إن من أشدّ الناس بلاء الأنبياء ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم» .

وقد جعل النبي ﷺ من لا تصيبه الحمى والصداع من أهل النار ، فجعل ذلك من علامات أهل النار ، وعكسه من علامات المؤمنين .

ففي «المسند»^(٦) والنسائي^(٧) عن أبي هريرة «أن النبي ﷺ قال لأعرابي : هل أخذتك أم ملدّم ؟ فقال : يا رسول الله ، وما أم ملدّم ؟ قال : حر يكُون بين الجلد والدم . قال : ما وجدت هذا . قال : يا أعرابي هل أخذتك هذا الصداع ؟ قال : يا رسول الله ، وما الصداع ؟ قال : عروق تضرّب على الإنسان في رأسه . قال : فما وجدت هذا . فلما ولّى ، قال رسول الله ﷺ : من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل النار ، فلينظر إلى هذا» .

(١) برقم (٥٦٤٧) ، وكذا مسلم (٢٥٧١) .

(٢) في «المرض والكافارات» رقمي (٢ ، ٢٢٩) .

(٣) برقم (٤٠٢٤) .

(٤) الوعك : الحمى . «النهاية» (٢٠٧/٥) .

(٥) (٣٦٩/٦) .

(٦) (٣٣٢/٢) .

(٧) في «السنن الكبرى» (٧٤٩١) .

وخرج الطبراني^(١) من حديث أنس : «أن أغراياً أتى النبي ﷺ فقال له : متى عهذك بأم ملدم ؟ قال : وما أم ملدم ؟ قال : حر يكون بين الجلد والعظم ، يقص الدم ، ويأكل اللحم . قال : ما اشتكيت قط . فقال رسول الله ﷺ : من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار ، فلينظر إلى هذا . ثم قال : أخر جوه عنني » .

وفي «المسند»^(٢) عن أبي بن كعب قال : دخل رجل على رسول الله ﷺ فقال : متى عهذك (ق/٧ ب) بأم ملدم ؟ وهي حر بين الجلد واللحم . وقال : إن ذلك لوجع ما أصابني قط . فقال رسول الله ﷺ : مثل المؤمن مثل الخامدة تحرر مرة ، وتصفر أخرى » .

وقد اختار النبي ﷺ الحمى لأمته عموماً ، ولأهل مديتها خصوصاً ، وللأنصار من أهل قباء خصوصاً .

فأما الأول : ففي «المسند»^(٣) عن أبي قلابة قال : «نبثت أن النبي ﷺ بينما هو ذات ليلة يصلي قال في دعائه : فحمدى إذا طاعوننا ، قالها ثلاث مرات . فلما أصبح سأله إنسان من أهله عن ذلك ، فقال : إني سألت ربي أن لا يهلك أمتي بسنة فأعطانيها ، وسألته أن لا يسلط عليهم عدواً من غيرهم فيستبيحهم فأعطانيها ، وسألته أن لا يلبسهم شيئاً وينفي بعضهم بأس بعض فأنهى علىـ - أو قال : فمنعـ - فقلـت : حمدى إذا أو طاعونـ ، حمدى إذا أو طاعونـ .. يعني ثلاث مرات .

وأما الثاني : في «المسند»^(٤) أيضاً عن أبي عصيـ - مولى النبي ﷺ - عن النبي ﷺ قال : «أتاني جبريل بالحرمي والطاعون ، فأمسكت الحمى بالمدينة ،

(١) في «المعجم الأوسط» (٥٩٠٥) قال الهيثمي في «المجمع» (٢٩٤/٢) : وفي الحسن بن أبي جعفر . قال عمرو بن علي : صدوق منكر الحديث . وقال ابن عدي : صدوق وهو من لم يتعد الكذب ، وله أحاديث صالحة .

(٢) (١٤٢/٥) .

(٣) (٢٤٨/٥) .

(٤) (٨١/٥) .

وأرسلت الطاعون إلى الشام ، فالطاعون شهادة لأمتى ورحمة لهم ، ورجز على الكافرين » .

ولا ينافي هذا ما في «ال الصحيح»^(١) عن عائشة قالت : « لما قدم (ق ٨/٢) رسول الله عليه السلام المدينة وعك أبو بكر وبلال ، فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول :

كل أمرٍ مُصبحٌ في أهله والموتُ أدنى من شراكِ نعله
وكان بلال إذا أقلع عنه يرفع عقيرته^(٢) ويقول :
الا ليتَ شعري هل أبیتنَ ليلةً بسادِ وحولى إِذْخَرْ وجليلُ
وهل أردنَ يوماً مياء مجنةً وهل يبدونَ لى شامة وطفيلُ
اللهم العن شيبة بن ربيعة ، وعتبة بن ربيعة ، وأمية بن خلف ، كما
أخرجونا من أرضنا إلى أرض الوباء .

ثم قال رسول الله عليه السلام : اللهم حبب إلينا المدينة ، كحبنا مكة أو أشد ، اللهم بارك لنا في صاعنا وفي مدننا ، وصححها لنا ، وانقل حمامها إلى الجحفة ».
قالت : وقدمنا المدينة وهي أوباً أرض الله . قال : فكان بطحان يجري
نجلاً - تعني ماء آجنا^(٣) .

فإن المراد بالحمى في هذا الحديث الوباء ، وهو وخم الأرض وفسادها وفساد مائتها وهوائها، المقتضي للمرض ، وقد نقل ذلك من المدينة إلى الجحفة ، كما في « صحيح البخاري»^(٤) عن ابن عمر ، عن النبي عليه السلام قال : «رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قامت بِمَهِيَّةٍ » - وهي الجحفة - فأولتها وباء المدينة ينقل إلى (ق ٨/ ب) الجحفة» .

(١) أخرجه البخاري (١٨٨٩) ، ومسلم (١٣٧٦) .

(٢) أي صوته . قيل : أصله أن رجلاً قطعت رجله ، فكان يرفع المقطوعة على الصحيحه ويصبح من شدة وجعها بأعلى صوته ، فقيل لكل رافع صوته: رفع عقيرته . «النهاية» (٢٧٥/٢).

(٣) الماء الآجن : أي الماء المتغير الطعم واللون . «النهاية» (٢٦/١) .

(٤) برقم (٧٠٣٨). قال الحافظ في «الفتح» (٤٤٤/١٢): وأظن قوله: «وهي الجحفة» مدرجاً من قول موسى بن عقبة .

وأما الحمى المعتادة فهي التي أمسكها النبي ﷺ بالمدينة ، وهي التي تكون بالأرض الطيبة ، والبلاد الهنية الصحيحة هواؤها وماؤها .

وأما الثالث : - وهو تخصيص الأنصار بها - ففي « المسند »^(١) أيضاً ، و« صحيح ابن حبان »^(٢) عن جابر قال : « استأذنت الحمى على رسول الله ﷺ ، فقال : من هذه ؟ قالت : أم ملدم . قال : فأمر بها إلى أهل قباء ، فلقوها منها ما يعلم الله ، فأنوا فشكوا ذلك إليه ، قال : ما شتم : إن شتمت أن أدعوك لكم يكشفها عنكم ، وإن شتمت أن تكون لكم طهوراً . قالوا : يا رسول الله أو تفعل ؟ قال : نعم . قالوا : فدعها ».

وخرج الخلال في كتاب « العلل » من حديث سلمان الفارسي قال : « استأذنت الحمى على النبي ﷺ فقال : من أنت ؟ قالت : أنا الحمى أبري اللحم ، وأمتص الدم . قال : اذهبي إلى أهل قباء . فأتتهم . فجاءوا إلى رسول الله ﷺ ، وقد اصفرت وجوههم ، فشكوا الحمى إلى رسول الله ﷺ ، فقال : ما شتمت ، إن شتمت دعوت الله فكشفها عنكم ، وإن شتمت تركتموها ، فاستنفدت بقية ذنبكم ، قالوا : بل دعوا يا رسول الله » .

وقد كان كثير من السلف الصالح يختار الحمى لنفسه - كما سبق عن أبي بن كعب أنه دعا لنفسه بالحمى .

وروي من وجه آخر من حديث أبي سعيد الخدري قال (ق/٩١) : « قال رجل للنبي ﷺ : أرأيت هذه الأمراض التي تصيبنا ، ما لنا بها ؟ قال : كفارات . قال : أبي : وإن قلت ؟ قال : وإن شوكة فما فوقها . قال : فدعا الله أبي على نفسه أن لا يفارقه الوعك حتى يموت ! في أن لا يشغله عن حج ، ولا عمرة ، ولا جهاد في سبيل الله ، ولا صلاة مكتوبة في جماعة . فما مسه إنسان إلا وجد حرها حتى مات » .

(١) (٣١٦/٣) .

(٢) كما في « الإحسان » (٢٩٣٥) .

خرجَه الإمام أحمد^(١) ، وابن حبان في « صحيحه »^(٢) ، والحاكم^(٣) وقال: على شرطهما .

وخرجَ النسائي^(٤) أول الحديث فقط .

وقد سبق عن سعد بن معاذ نحو ذلك .

وروى ابن أبي الدنيا^(٥) بإسناده عن عطاء، عن أبي هريرة قال : ما من مرض أحب إلى من هذه الحمى ، إنما تدخل في كل مفصل ، وإن الله عز وجل يعطي كل مفصل قسطه من الأجر .

ووضع بعض ولد الإمام أحمد يده عليه ، فقال له : كأنك محموم ؟ فقال أحمد: وأنت لي بالحمى؟

ومع هذا كله فالمشروع سؤال الله العافية ، لا سؤال البلاء .

وقد كان النبي ﷺ يأمر بسؤال العافية ، ويبحث عليه ، وقال لمن سأله البلاء وتعجيل العقوبة له في الدنيا : « إنك لا تطيق ذلك ، ألا قلت : ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار »^(٦) .

وسمع رجلاً يسأل الله الصبر ، فقال: « سألت الله البلاء ، فسل العافية »^(٧) .

وفي دعائه بالطائف - وقد بلغ منه الجهد ما أصابه من أذى المشركين (ق/٩ ب) - : « إن لم يكن بك غضب عليّ فلا أبالي ، ولكن عافيتك أوسع لي »^(٨) .

وقال: « لا تتمنوا لقاء العدو ، ولكن سلوا الله العافية ، فإذا لقيتموه فاصبروا »^(٩) .

وكان بعض السلف يقول في دعائه في المرض : اللهم أنقص من الوجع ، ولا تنقص من الأجر .

(١) (٢٣/٣) . (٢) كما في « الإحسان » (٢٩٢٨) .

(٣) في « المستدرك » (٤/٣٠٨) . (٤) في « السنن الكبرى » (٧٤٨٩) .

(٥) في « المرض والكافرات » (٢٤٤) .

(٦) أخرجه عبد بن حميد (١٣٩٩) ، وأبو يعلى (٣٨٣٧) عن أنس .

(٧) أخرجه الترمذى (٣٥٢٧) وقال: هذا حديث حسن ، والبزار (٢٦٣٥) - البحر الزخارى وقال: وهذا الحديث لا نعلم له طريقاً عن معاذ إلا هذا الطريق ، ولا نعلم رواه عن اللجاج إلا أبو الورد .

(٨) أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٣/١٨١) في الجزء المطبع وحده .

(٩) أخرجه البخاري (٣٠٢٦) معلقاً ، ومسلم (١٧٤١) .

[أروى ابن أبي الدنيا في «كتاب المرضي»^(١) بسنده إلى أبي هريرة رفعه قال: «من وعك ليلة فصبر ورضي بها عن الله عز وجل، خرج من ذنبه كيوم ولدته أمه»^(٢) .

ومن هنا كُره تمني الموت، فإنه استعجال للبلاء قبل وقوعه، كما قال ابن عمر لمن سمعه يتمنى الموت: لا تتمنَّ الموت فإنك ميت، ولكن سل الله العافية.

وفي «المسند»^(٣) عن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا تتمنوا الموت، فإن هول المطلع شديد، وإن من سعادة المرء أن يطول عمره، ويرزقه الله الإنابة». والحمى هي بريد الموت، ورائدته، فتمنيها كتمني الموت، فيجوز حيث يجوز تمني الموت.

وكان أبو الدرداء يقول: أحب الموت اشتياقاً إلى ربِّي، وأحب المرض تكفيراً للذنبي، وأحب الفقر تواضعاً لربِّي.

وفي حديث عبد الرحمن بن المارق عن النبي ﷺ قال: «إنما الحمى رائد الموت، وسجن الله في الأرض» خرجه أبو القاسم البغوي. وقال حسان بن عطية: ذكرت الحمى عن رسول الله ﷺ فقال: «تلك ألم الدم، تلدم اللحم والدم».

وروى عن الحسن عن النبي ﷺ مرسلاً قال: «الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض، يحبس عبده إذا شاء، ثم يرسله إذا شاء».

وقال ابن شبرمة عن الحسن قال رسول الله ﷺ : «الحمى رائد الموت، وهي سجن الله في الأرض للمؤمنين».

وقال سعيد بن جبير: الحمى بريد (ق. ١/١) الموت. خرجه كله ابن أبي الدنيا^(٤).

وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسلیمًا كثيراً إلى يوم الدين، ورضي عن أصحاب رسول الله أجمعين.

(١) برقم (٨٣).

(٢) هذه الفقرة سقطت من الطبعة الأولى، واستدركتها من حاشية نسخة فاتح باستانبول.

(٣) (٣٣٢/٢).

(٤) في «المرض والكافارات» (٩٢)، (٧٣)، (٧٤).

تسليمة نفوس النساء والرجال

عند فقد الأطفال

(ق/ب) بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر يا كريم

الحمد لله رب العالمين، وصلواته وسلامه على سيدنا محمد وآله وصحبه

أجمعين وبعد :

ففي «ال الصحيحين »^(١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: « قال النساء للنبي ﷺ : غلبتنا عليك الرجال ، فاجعل لنا يوماً من نفسك . فواعدهن يوماً لقيهن فيه ، فوعظهن وأمرهن ، فكان فيما قال لهن : ما منكن امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا {كان}^(٢) لها حجاباً من النار . فقالت امرأة : واثنين ؟ قال : واثنين ».

هذا يدل على أنَّ مجالس النبي ﷺ للفقه في الدين والتذكير ونحو ذلك لم يكن النساء يحضرنها مع الرجال ، وإنما كان يشهدن الصلوات في مؤخر المساجد ليلاً ثم ينصرفن عاجلاً ، وكن يشهدن العيدين مع المسلمين منفردات عن الرجال من ورائهم ، ولهذا لما خطب النبي ﷺ يوم العيد رأى أنه لم يسمع النساء ، فلما فرغ جاء ومعه بلال إلى النساء ، فوعظهن ، وذكرهن وأمرهن بالصدقة ، وأجلس الرجال حتى يفرغ من موعدة النساء^(٣) . وأصلُّ هذا أنَّ اختلاط النساء بالرجال في المجالس بدعة ، كما قال الحسن البصري ؛ فلذلك قال له النساء : يا رسول الله ، غلبتنا عليك الرجال .

(١) أخرجه البخاري (١٠١) ، ومسلم (٢٦٣٣) .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٢٣٦/١) : وتعرب «كان» تامة ، أي حصل لها حجاب . وللمصنف في الجناز : «إلا كن لها» أي : الانفس التي تقدم . وله في الاعتراض : «إذا كانوا» أي : الأولاد .

(٣) أخرجه البخاري (٩٨) ، ومسلم (٨٨٤) من حديث ابن عباس . وأخرجه البخاري (٩٧٨) ، ومسلم (٨٨٥) من حديث جابر

وقد روي (ق/٢) من حديث أبي هريرة «أن النساء قلن : يا رسول الله ، إننا لا نقدر على أن نجالسك في مجلسك ، قد غلبتنا {عليك} ^(١) الرجال ! فواعدنا موعداً نأتيك ، قال : موعدكم بيت فلانة . فأتاهم فحدثهن ^(٢) .

وقد أمره الله تعالى أن يبلغ ما أنزل إليه للرجال والنساء ، وأن يعلم الجميع كما قال له : ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ﴾ ^(٣) الآية .

وقال : ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فَرُوجَهُنَّ وَلَا يُدْنِينَ زِينَتِهِنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَيَضْرِبَنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ ^(٤) الآية .

فامثل ما أمره الله تعالى ، ووعدهن مجلساً خالصاً لهن في بيت امرأة ، ولعل تلك المرأة كانت من أزواجها أو محارمه ، والله أعلم بحقيقة ذلك .

ثم وفي بموعده لهن فأتاهم في يوم موعدهن ، فوعظهن وأمرهن ونهاهن ، ورغبهن ورهبهن ، فكان من جملة ما بشرهن به أن قال لهن : «ما من肯 امرأة تقدم ثلاثة من ولدها إلا {كانوا} ^(٥) لها حجاباً من النار . فقالت امرأة : وأثنين ؟ قال : وأثنين » ^(٦) .

وليس في هذا الحديث {أنهم} ^(٧) لم يبلغوا الحث .
وعمومه يدخل فيه من بلغ الحث ومن لم يبلغ ؛ والمصيبة من بلغ أعظم وأشق على النفوس .

(١) في «الأصل» : «على» والثبت هو الصواب .

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٣٣) .

(٣) الأحزاب : ٥٩ .

(٤) النور : ٣١ .

(٥) في «الأصل» : كان ، والثبت من البخاري .

(٦) أخرجه البخاري (١٤٤٩) من حديث أبي سعيد ، ومسلم (٢٦٣٤) من حديث أبي هريرة .

(٧) طمس بالأصل ، والثبت لرعاة السياق .

والصادقة بمن لم يبلغ أهون وأخف ، وقد جاء تقييده في حديث أنس بن مالك ، قال رسول الله ﷺ (ق٢/ب) : « ما من الناس مسلمٌ يوم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم » خرجاه في « الصحيحين »^(١).

والمُراد بالحنث : الإثم . والمعنى : أنه لم يجر عليه الإثم ببلوغه العمر الذي يكتب عليه الإثم فيه ، وهو بلوغ الحُلُم ، وعَلَّ بفضل رحمة الله إياهم ، يعني : أن الله يرحم أطفال المسلمين رحمة تامة ، حتى تفضلُ عنهم ، فيدخل آباءهم في فضل تلك الرحمة ، وهذا مما يستدلُّ [به]^(٢) على أن أطفال المسلمين في الجنة .

وقد قال الإمامُ أحمد : ليس فيهم اختلاف أَنَّهُم في الجنة . وضعفَ ما رُويَّ ما يخالف ذلك أيضًا و[لَا]^(٣) أحد يشكُّ أنَّهُم في الجنة . قال : وإنما اختلفوا في أطفال المشركين .

وقال أيضًا : هو يرجى لأبويه فكيف يُشكُّ فيه ؟ ! يعني أنه يُرجى لأبويه دخول الجنة بسببيه ، فكيف يشكُّ فيه ؟ !

ولذلك نص الشافعي على أنَّ أطفال المؤمنين في الجنة ، وروي ذلك عن علي ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وكعب .

وخرج ابنُ أبي حاتم ، عن ابن مسعود قال : « أرواح ولدان المؤمنين في أجوف عصافير ، تسرح في الجنة حيث شاءت ، فتاوَي إلى قناديل معلقة في العرش » وخرج البيهقي من روایة ابن عباس ، عن كعب نحوه .

وفي « صحيح مسلم »^(٤) عن أبي هريرة « أن رجلاً قال له : مات لي ابنان ، فما أنت مُحدِّثي عن رسول الله (ق٣/أ) ﷺ بحديث تُطْبِّ به أنفسنا عن موتنا ؟

(١) أخرجه البخاري (١٤٤٨) ، وليس عند مسلم .

(٢) ليست في الأصل ، وأثبتتها حاجة السياق .

(٣) « صحيح مسلم » (٢٦٣٥).

قال : «نعم ، صغارُهُمْ دَعَامِيصٌ^(١) الجنة ، يتلقى أحدهم أباه - أو قال : أبويه - فیأخذ ثوبيه - أو قال : بيده - كما آخذ أنا بصنفة^(٢) ثوبك ، فلا ينتاهى - أو قال : ينتهي - حتى يدخله الله وأباء الجنة ». .

وخرج النسائي^(٣) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة أولاد لم يبلغوا الحنث ، إلا أدخلهما الله بفضل رحمته إياهم الجنة . قال تعالى لهم : ادخلوا الجنة . فيقولون : حتى يدخل أبوانا . فيقال : لهم : ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم ». .

وخرج الإمام أحمد ، وابن ماجه^(٤) من حديث معاذ ، عن النبي ﷺ قال : «والذي نفسي بيده ، إن السقط ليجرأ أمه بسرره^(٥) إلى الجنة ، إذا احتسبته». . وخرج الإمام أحمد ، وابن ماجه^(٦) أيضاً من حديث عتبة بن عبد السُّلْمِي ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث ، إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء دخل » وفي روایة للإمام أحمد^(٧) : «إن الله تعالى يقول للولدان يوم القيمة : ادخلوا الجنة . فيقولون : يا رب ، حتى يدخل آباءنا وأمهاتنا . قال : فيأتون ، فيقول الله - عز وجل - : مالي أراهم محبنيطين^(٨) ادخلوا الجنة . فيقولون : يا رب ، آباءنا . فيقول : ادخلوا

(١) الدعموص : الدخال في الأمور : أي أنهم سياحون في الجنة ، دخالون في منازلها لا يمنعون من موضع ، كما أن الصبيان في الدنيا لا يمنعون من الدخول على الحرم ، ولا يحتجب منهم أحد «اللسان» (٣٦/٧).

(٢) صنفة الإزار ، بالكسر : طرته ، ويقال : هي حاشية الثوب أي جانب كان - قال الليث : الصنفة : قطعة من الثوب . وقال شمر : الصنف : الطرف الزاوية من الثوب وغيره . «اللسان» (١٩٨/٩-١٩٩).

(٣) برقم (١٨٧٦).

(٤) أحمد (٢٤١/٥) ، وابن ماجه (١٦٠/٩).

(٥) كتب بالهامش : سرره جمع سرة .

(٦) آخرجه أحمد (١٨٣/٤) ، وابن ماجه (١٦٠/٤).

(٧) (١٠٥/٤).

(٨) المحبنيط : المتغضب المستبطئ للشيء . وقيل : هو المتنع طلب ، لا امتناع إباء . «اللسان» (٢٧٢/٧).

الجنة أنتم وأباؤكم» وروى الطبراني من حديث أنس نحوه ، وزاد^(١) (ق ٣ / ب) فيه : يقال لهم في المرة الرابعة : «ادخلوا والديكم معكم ، فيش كل طفل إلى أبيه فيأخذون بأيديهم ، فيدخلونهم الجنة ، فهم أعرف بآبائهم وأمهاتهم يومئذ من أولادكم الذين في بيتكم».

وخرج الإمام أحمد^(٢) ، والنسائي^(٣) من رواية معاوية بن [] قرة : «أن رجلاً كان يأتي النبي عليه السلام ومعه ابن له ، فقال له : أتحبه ؟ قال : أحبك الله كما أحبه . فمات ففقده فسأل عنه ، فقال : أما يسرك أن لا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا وجدته عندها يسعى ليفتح لك ؟» زاد الإمام أحمد : «فقال رجل : له خاصة أم لكلنا ؟ قال : بل لكلكم».

وخرج الطبراني ، من حديث ابن عمر نحوه ، ولكن قال فيه : «فقال له النبي عليه السلام : أوما ترضى أن يكون ابني مع ابني إبراهيم يلعبه تحت ظل العرش ؟ قال : بلـ يا رسول الله»^(٤) .

وفي المعنى أحاديث كثيرة جداً ، وقد كان الصحابة يرجون ذلك عند موتهم ، كما روي عن أبي ذر « أنه لما حضرته الوفاة بكت أم ذر ، فقال لها : أبشرني ولا تبكي ، فإني سمعت رسول الله عليه السلام يقول : لا يموت بين امرئين مسلمين ولدان أو ثلاثة ، فيصبران ويحتسبان فيريان النار أبداً» . وقد مات لنا ثلاثة من الولد » .

والحديث الذي قبله يدل على أنَّ أطفال المسلمين الموتى يلعبون تحت ظل (ق ٤ / أ) العرش ، وفي حديث [أبي هريرة]^(٥) : «أنهم دعاميس الجنـة»

(١) تكررت بالأصل . (٢) في «المسنـد» (٤٣٦ / ٣)، (٤٣٦ / ٥)، (٣٤، ٣٥).

(٣) في «السنـن» برقم (١٨٦٩) .

(٤) سقط من الأصل ، والثبت من «المسنـد» .

(٥) ذكره الهيثمي في «المجمع» (١٠ / ٣) وقال : رواه الطبراني في «الكبير» من حديث إبراهيم ابن عبيد في التابعين - وهو ضعيف - وبقية رجاله موثقون .

(٦) أخرجه ابن حبان (٦٦٧١ - إحسان) ، والحاكم (٣٨٨ / ٣) ولظهما قريب من لفظ المصنـف . وأخرجه أحمد (١٦٦ / ٥) بنحوه . وليس عندهم جميـعاً : «وقد مات لنا ثلاثة من الولد» .

(٧) طمس بالأصل وقد سبق من رواية مسلم .

والدُّعْمُوص: دُويبة { صغيرة تكون } ^(١) في الماء، والمعنى أنهم يتربُون في أنهار الجنة وينعمون فيها، وفي رواية: «ينعمون في أنهار الجنة» يعني: يلعبون فيها.

وقد روي «أنه يكفلهم إبراهيم» - عليه السلام - وزوجته سارة - عليها السلام». وخرج ابن حبان في «صحيحه» والحاكم من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «ذراري المؤمنين يكفلهم إبراهيم في الجنة» . وخرجه الإمام أحمد ^(٢) مع نوع شك في رفعه ووقفه على أبي هريرة .

وروي من وجه آخر ، عن أبي هريرة مرفوعاً وموقوفاً : «أولاد المسلمين في جبل في الجنة ، يكفلهم إبراهيم وسارة - عليهما السلام - فإذا كان يوم القيمة دُفِعوا إلى آبائهم» خرجه البيهقي وغيره مرفوعاً .

ويشهد لذلك : ما في « صحيح البخاري » ^(٣) عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ قال : «أتاني الليلة آتياً ...» فذكر حديثاً طويلاً وفيه : أن الملائكة فسراه له ، وأنهما جبريل وميكائيل ، وأنه من جملة ما رأى : «رجلًا طويلاً في روضة وحوله ولدان وقال له : الرجل الطويل في الروضة إبراهيم ، والولدان حوله كل مولود مات على الفطرة ، فقال رجل : يا رسول الله (ق/٤/ب) وأولاد المشركين؟ قال : وأولاد المشركين» .

وقد روي أنهم يرتفعون من شجرة طوبى ؛ وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن خالد بن معدان قال : «إنَّ في الجنة شجرة يقال لها : طوبى ، ضروع كلها ، ترضع صبيان أهل الجنة ، وإن سقط المرأة يكون في أنهار يتقلب [فيها] ^(٤) حتى يوم القيمة ، فيبعث ابن أربعين سنة » كذا قال .

(١) طمس بالأصل ، والمثبت من « لسان العرب » (٣٥/٧-٣٦).

(٢) أخرجه أحمد (٣٢٦/٢)، وابن حبان (٧٤٤٦- الإحسان)، والحاكم (٣٧٠/٢).

(٣) برقم (٧٠٤٧) .

(٤) في «الأصل» : فيه . والمثبت أنساب للسياق .

وفي حديث المقدام بن معدى كرب المرفع : « إن ما بين السقط والهرم،
يعنون أبناء ثلاثة سنة » وفي رواية : « أبناء ثلاثة وثلاثين ».

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن خالد بن معدان قال : « إن في الجنة
شجرة يقال لها : طوبى ، كلها ضروع ؛ فمن مات من الصبيان الذين يرضعون
يرضع من طوبى ، وحاضتهم إبراهيم - عليه السلام ». وروى الخلال
بإسناده ، عن عبيد ابن عمير : « إن في الجنة شجرة لها ضروع كضروع البقر ،
يغذى به ولدان أهل الجنة ، حتى إنهم يستون كاستنان البكار ». .

ويعضُّ الأطفال له مرضع في الجنة ، مثل إبراهيم ابن رسول الله عليه السلام
فإنما مات قبل أن يُفطم قال النبي عليه السلام : « إن له مرضعاً في الجنة تكمل
رضاعه [في الجنة] ^(١) ^(٢) ». وفي رواية : « ظثراً » وفي رواية : « إن له مرضعين
يكملان رضاعه في الجنة ». .

وكان النبي عليه السلام (ق ٥ / ١) قد حضره وهو [يُكيد] ^(٣) بنفسه ، فدمعت
عيناه عليه السلام وقال : « تدمع العين ويحزن القلب ولا نقول إلا ما يرضي رب ،
والله يا إبراهيم إنا بك لحزونون » ^(٤) وفي رواية : « ولو لا أنه أمر حق ووعد
صدق ، وأنها سبيل مأثية ، وأن آخرنا سيلحق بأولنا ، لحزنا عليك حزناً هو أشد من
هذا ». .

وروى ابن أبي الدنيا في « كتاب العزاء » من حديث زرارة بن أوفى « أن
النبي عليه السلام عزّ رجلاً على ابنه ، فقال الرجل : يا رسول الله ^(٥) أنا شيخ كبير ،
وكان ابني قد أجزأ ^(٦) عنا . فقال : أيسرك ، قد نشر لك أو يتلقاك من أبواب الجنة

(١) طمس بالأصل والمثبت من « صحيح مسلم ». .

(٢) أخرجه البخاري (١٣٨٢) من حديث البراء ، ومسلم (٢٣١٦) من حديث أنس .

(٣) في « الأصل » : « يُكيد » والمثبت من « صحيح مسلم » ، ويُكيد بنفسه كيداً : يوجد بها ، يزيد التزع . « اللسان » (٣) ٣٨٣ .

(٤) أخرجه البخاري (١٣٠٣) ، ومسلم (٢٣١٥) من حديث أنس .

(٥) سقط لفظ الجلالة من « الأصل » والسياق يقتضيه .

(٦) أجزأ عنه : أغنى عنه . « اللسان » (١) ٤٦ - ٤٧ .

بالكأس ؟ قال : من لي بذلك يا رسول الله ؟ قال : اللَّهُ لِكَ بِهِ، وَلِكُلِّ مُسْلِمٍ ماتَ لَهُ ولدٌ فِي الإِسْلَامِ «.

ويإسناده عن عبيد بن عمير ، قال : « إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ خَرَجَ وَلَدَانِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الْجَنَّةِ بِأَيْدِيهِمُ الشَّرَابُ ، فَيَقُولُ النَّاسُ : اسْقُونَا اسْقُونَا . فَيَقُولُونَ : أَبُوئِنَا أَبُوئِنَا ، حَتَّى السَّقْطُ مُحْبِنَّتَا بِيَابِ الْجَنَّةِ يَقُولُ : لَا أَدْخُلُ حَتَّى يَدْخُلَ أَبُوَايِّ ». وفي المعنى حديثٌ مرفوعٌ من رواية ابن عمر ، لكن إسناده لا يصح وهو باطل ، قاله أبو حاتم الرازبي .

وفي المعنى رُوِيَّاً إِبْرَاهِيمَ الْخَرْبِيَّ الشَّهُورَةَ حَتَّى (ق٥/ب) صار يَتَمَّنِي مَوْتَ ابْنِهِ ، وَمَاتَ قَبْلَ الْبَلْوغِ .

وروى البهقي بإسناده ، عن ابن شوذب : « أَنْ رَجُلًا كَانَ لَهُ ابْنٌ لَمْ يَلْغِي الْحُلْمَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ : إِنِّي لِي إِلَيْكُمْ حَاجَةً ؛ إِنِّي أَرِيدُ أَنْ أَدْعُوكُمْ عَلَى أَبْنِي هَذَا أَنْ يَقْبضَهُ اللَّهُ ، وَتَؤْمِنُونَ . فَسَأَلَوهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرُهُمْ أَنَّهُ رَأَى فِي نَوْمِهِ كَأنَّ النَّاسَ جَمَعُوا إِلَى الْقِيَامَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ عَطْشٌ شَدِيدٌ ، فَإِذَا الْوَالَّدَانِ قَدْ خَرَجُوا مِنَ الْجَنَّةِ مَعَهُمُ الْأَبَارِقُ ، فَأَبْصَرَتِ ابْنُ أَخِي لِي . فَقُلْتُ : يَا فَلَانَ ، اسْقِنِي . فَقَالَ : يَا عُمَّ ، إِنَا لَا نَسْقِي إِلَّا الْأَبَاءَ . قَالَ : فَأَحَبِبْتَ أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَلَدِي هَذَا فَرِطًا لِي . فَدَعَا فَأَمْنَوْا . فَلَمْ يَلْبِثِ الْغَلامُ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى مَاتَ » .

وفي أكثر الأحاديث ذكر الثلاثة والاثنين . وفي بعضها « وأظن لو قلنا : واحداً لقال : واحداً ». خرجَهُ أَحْمَدُ^(١) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ .

وقد جاء ذكرُ الواحدِ في حديثٍ ؛ خرجَ التَّرمذِيُّ^(٢) وغيره من حديث ابن مسعود مرفوعاً : « مَنْ قَدَّمَ ثَلَاثَةً لَمْ يَلْغِيَ الْحَنْثَ كَانُوا لَهُ حَصِّنَّا حَصِّنَّا ». فقال

(١) (٣٠٦/٣) .

(٢) بِرَقْمِ (١٠٦١) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ ، وَأَبُو عِيَّدٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَيْهِهِ . وَابْنِ مَاجِهِ (٤٥١) وَأَحْمَدَ (١/٤٢٩ ، ٣٧٥/١) .

أبو ذر: قدمت اثنين . فقال : واثنين . فقال أبي بن كعب : قدمت واحدا .
 قال : وواحداً، ولكن إنما ذاك عند الصدمة الأولى» وفي الترمذى ^(١) ، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ : «من كان له فرط من أمتي أدخله الله [بهم] ^(٢)
 الجنة. فقالت عائشة : ومن كان له فرط من أمتك؟ قال : ومن (ق/٦/١) كان له فرط من أمتي يا موفقة . قالت : فمن لم يكن له فرط من أمتك؟ قال : فأنا فرط أمتي ، لن يصابوا بمثلي».

ويشهد له قوله ﷺ في آخر خطبة خطبها: «إنني فرطكم على الحوض» ^(٣) يشير إلى أنه يتقدمهم ويسقطهم إلى الحوض ، ويترتبون عنده .
 وفي حديث مرسل خرجه ابن أبي الدنيا : «من مات ولم يقدم فرطاً لم يدخل الجنة إلا [تصريداً]» ^(٤) . فقيل : يا رسول الله، وما الفرط؟ قال: الولد وولد الولد ، والأخ يواخيه في الله - عز وجل - فمن لم يكن له فرط ، فأنا له فرط»
 وفي حديث عبد الرحمن بن سمرة ، في ذكر المنام الطويل عن النبي ﷺ :
 «ورأيت رجلاً من أمتي { خف }» ^(٥) ميزانه ، فجاءه أفراده الصغار فشققا
 ميزانه».

وعن داود بن أبي هند قال : «رأيت في المنام كأن القيامة قد قameت ، وكأن الناس يدعون للحساب ، فقدمت إلى الميزان فوضعت حسنتي في كفة وسيئتي في كفة ، فرجحت السيئات على الحسنات ، فيينا أنا كذلك مغموم ، إذ

(١) أخرجه أحمد (٣٣٤/١) ، والترمذى (١٠٦٢) . قال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من حديث عبد ربه بن فارق .

(٢) في «الأصل» : «بهم» والثبت من «سنن الترمذى» .

(٣) أخرجه البخارى (١٣٤٤) ، ومسلم (٢٢٩٦) من حديث عقبة بن عامر . وأخرجه البخارى (٦٥٨٩) ، ومسلم (٢٢٨٩) من حديث جذب بن سفيان . وأخرجه البخارى (٦٥٨٣) ، ومسلم (٢٢٩٠) من حديث سهل بن سعد . وأخرجه البخارى (٦٥٧٥) ، ومسلم (٢٢٩٧) من حديث ابن مسعود .

(٤) أي قليلاً : والتصريح في العطاء : تقليله . «اللسان» (٢٤٩/٣) .

(٥) في الأصل : «خفت» .

أتيت بشيء كالمنديل أو كالخرقة البيضاء ، فوضعت في حسناطي فقيل لي : تدري ما هذا ؟ قلت : لا . قال : سقط كان لك . قلت : إنه قد كانت لي صبية ابنة لي فقيل لي : تيك ليست لك ؛ لأنك كنت تتمنى موتها» .

وفي (ق/٦) هذا إشارة إلى أن الميزان إنما يثقل بما يثقل على النفوس من المصائب ويشق ، فأما ما لا يثقل عليها ولا يشق - لمن يتمنى موته من أولاده فلا يثقل به الميزان .

قال ابن أسلم : «مات ابن لداود - عليه السلام - فحزن عليه حزناً شديداً . فأوحى الله : لماذا كنت مفتديه ؟ قال : بطلع الأرض ذهبأ . قال : فأوحى الله إليه : «إن لك عندي من الأجر بحساب ذلك » وفي رواية : « قال : يا داود ، ما كان يعدل هذا الولد عندك ؟ قال : كان يعدل عندي ملء الأرض ذهبأ . قال : فذلك يوم القيمة عندي ملء الأرض ثواباً» .

سبحان من لا يحصي العبادُ نعمه ، وربما كانت نعمه فيما يسوء أكثر من نعمه فيما يسر ، كما قيل :

[شعر]

إذا مس بالسراء عم سرورها
وإن مس بالضراء أعقبها الأجرُ
وما فيها إلا له فيه نعمة
تضيق بها الأوهام والبر والبحر

لما كان للمؤمن داران : دار يرتحل منها ، ودار ينتقل إليها ويقيم بها ، أمره أن ينقل من دار ارتحاله إلى دار إقامته ؛ ليعمرها من بعض ما أعطاه في دار ارتحاله وربما أخذ منه كرهًا ما يعمر به دار إقامته ، ويكمل له به عمارتها وإصلاحها ، ويقدم له إليها ما يحب من أهل ومال وولد ، يسبقونه إليها ليقدم على ما يحب من مال وأهل وولد ، وإن كان المؤمن لا يشعر بذلك .

فما فرق إلا ليجمع ، ولا أخذ إلا ليرد ، ولا سلب إلا ليهب ، ولا استرد العواري إلا ليردها ثليثا ثابتا لا استرجاع فيه بعد ذلك .

وفي مراضيل الحسن «أن النبي ﷺ سمع رجلا يقول : لأن أموت قبل أخي أحب إلي . فقال : لأن يكون لك أحب إليك من أن تكون له » .

قال الحسن : علموا أن ما لهم من أهاليهم إلا ما قدّموا أمامهم .

وكذا قال عمر بن عبد العزيز وغيره ، ويشهد له حديث : «الرّقوب^(١) من لم يقدم ولدًا» .

سبحان من أنعم على عباده بما خولهم من المال والولد ، ثم استرجع بعض ذلك منهم كرهًا ، وعوضهم الصلاة والرحمة والهُدُى ، وذلك أفضل مما أخذ كما قيل :

[شعر]

عطِيَتُهُ إِذَا أَعْطَى سَرورًا
وَإِنْ أَخْذَ الَّذِي أَعْطَى أَثابًا
فَأَيِ النَّعْمَتَيْنِ أَجْلُ قَدْرًا
وَأَحْمَدُ فِي عَوَاقِبِهَا مَآبًا
أَرَحْمَتُهُ التِّي جَاءَتْ بِكَرَهٍ
أَمِ الْأُخْرَى التِّي جَلَبَتْ ثَوَابًا
بَلِ الْأُخْرَى وَإِنْ نَزَلتْ بَضْرُ
أَجْلٌ لِفَقْدِ مِنْ صَبَرَ احْتِسَابًا
آخِرُهُ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا . تم .

(١) الرّقوب : الرجل والمرأة لم يعش لهما ولد . «النهاية» (٢٤٩/٢) .

الفرق بين
النصحة والتعيير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ الْمُقْتَيْنَ ، وَخَاتَمِ
النَّبِيِّنَ وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ أَجْمَعِينَ ، وَالْتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

أَمَا بَعْدَ :

فَهَذِهِ كَلْمَاتٌ مُختَصَّةٌ جَامِعَةٌ فِي الْفَرْقِ بَيْنَ النَّصِيحَةِ وَالتَّعْبِيرِ ، فَإِنَّهُمَا
يُشْتَرِكَانِ فِي أَنَّ كُلَّاً مِنْهُمَا ذِكْرُ لِلنَّاسِ بِمَا يَكْرَهُ ذُكْرُهُ ، وَقَدْ يُشْتَبِهُ الْفَرْقُ بَيْنَهُمَا
عِنْدَ كَثِيرٍ مِنَ النَّاسِ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ .

اعْلَمُ أَنَّ ذِكْرَ الْإِنْسَانِ بِمَا يَكْرَهُ مُحَرَّمٌ ، إِذَا كَانَ الْمَقصُودُ مِنْهُ مَجْرِدُ الذِّمَّةِ
وَالْعِيْبِ وَالنَّقْصِ ، فَأَمَّا إِنْ كَانَ فِيهِ مَصْلَحَةٌ لِعَامَةِ الْمُسْلِمِينَ ، أَوْ خَاصَّةً
لِبَعْضِهِمْ ، وَكَانَ الْمَقصُودُ مِنْهُ تَحْصِيلُ تِلْكَ الْمَصْلَحَةِ ، فَلَيْسَ بِمُحَرَّمٍ ، بَلْ مَنْدُوبٌ
إِلَيْهِ .

وَقَدْ قَرَرَ عُلَمَاءُ الْحَدِيثِ هَذَا فِي كِتَبِهِمْ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» ، وَذَكَرُوا
الْفَرْقَ بَيْنَ جَرْحِ الرِّوَاةِ وَبَيْنِ الْغَيْبِ ، وَرَدُوا عَلَى مِنْ سُوءِ بَيْنَهُمَا مِنَ الْمُتَعَدِّدِينَ
وَغَيْرِهِمْ مَنْ لَا يَتَسَعُ عِلْمُهُ . وَلَا فَرْقَ بَيْنَ الطَّعْنِ فِي رِوَاةِ الْفَاظِ الْحَدِيثِ
وَالْتَّمِيزِ بَيْنَ مَنْ تُقْبَلُ رِوَايَتُهُ مِنْهُمْ وَمَنْ لَا تُقْبَلُ ، وَبَيْنَ تَبَيِّنِ خَطَأِ مِنْ أَخْطَأَ فِي
فَهِمْ مَعْنَى الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَتَأْوِيلِ شَيْئًا مِنْهَا عَلَى غَيْرِ تَأْوِيلِهِ ، وَتَمْسِكِ بِمَا لَا
يَتَمْسِكُ بِهِ ؛ لِيَحْذِرَ مِنِ الْاقْتِداءِ بِهِ فِيمَا أَخْطَأَ فِيهِ ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْعُلَمَاءُ عَلَى
جُوازِ ذَلِكَ أَيْضًا .

وَلِهَذَا تَجِدُ كِتَبَهُمُ الْمُصَنَّفَةَ فِي أَنْوَاعِ الْعِلُومِ الشَّرِعِيَّةِ مِنَ التَّفْسِيرِ ، وَشَرْحِ
الْحَدِيثِ ، وَالْفَقْهِ ، وَالْخِتْلَافِ الْعُلَمَاءِ وَغَيْرِ ذَلِكَ مُتَلِّئَةً مِنَ الْمَنَاظِرَاتِ ، وَرَدُوا
أَقْوَالَ مِنْ تَضَعُفَ أَقْوَالَهُ مِنْ أَئْمَةِ السَّلْفِ وَالْخَلْفِ ، مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ

ومن بعدهم . ولم ينكر ذلك أحدٌ من أهل العلم ، ولا ادعى فيه طعنًا على من ردَّ عليه قوله ، ولا ذمًا ولا نقصًا ، اللهم إلا أن يكون المصنفُ يُفحش في الكلام ، ويسيءُ الأدب في العبارة فينكرُ عليه فحاشته وإساءاته دون أصل رده ، ومخالفته إقامة الحجج الشرعية ، والأدلة المعتبرة .

وبسبب ذلك أن علماء الدين كلهم مُجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسوله ﷺ ، وأن يكون الدين كله لله ، وأن تكون كلمته هي العليا .

وكُلُّهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله - من غير شُذوذ شيء منه - ليس هو مرتبة أحد منهم ، ولا ادعاء أحدٍ من المتقدمين ولا من المتأخرین ، فلهذا كان أئمَّةُ السَّلْفِ المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحقَّ من أورده عليهم ، وإن كان صغيراً ، ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم .

كما قالَ عُمرَ فِي مهور النسَاءِ ، وردَّت تلك المرأة عليه بقوله تعالى : «**وَاتَّبِعُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا**»^(١) فرجع عن قوله وقال : « أصابت امرأةً ورجلَ أخطأً » ، وروي عنه أنه قال : « كل أحد أفقه من عمر » .

وكان بعضُ الشَّهُورِينَ إِذَا قَالَ فِي رأِيهِ بشيءٍ يَقُولُ : « هَذَا رأِينَا ، فَمَنْ جَاءَنَا بِرَأْيٍ أَحْسَنَ مِنْهُ قَبْلَنَا » .

وكان الشافعي يُبالغ في هذا المعنى ويوصي أصحابه باتّباع الحق ، وقبول السنة ، إذا ظهرت لهم على خلاف قولهم ، وأن يضرب بقوله حيتند (٢) الحافظ ، وكان يقول في كتبه : لا بد أن يوجد فيها ما يخالف الكتاب والسنة ، لأن الله تعالى يقول : «**وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**»^(١) .

وأبلغُ من هذا ، أنه قال : « ما ناظرني أحدٌ فباليتُ ، أظهرت الحجةُ على لسانه أو على لسانِي » . وهذا يدلُّ على أنه لم يكن له قصدٌ إِلا في ظهور الحق ولو كان على لسان غيره مَنْ يناظرهُ أو يخالفه .

(١) النساء : ٢٠ .

ومن كانت هذه حاله ، فإنه لا يكره أن يُردد عليه قوله ويتبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في عمارته .

وهذا هو الظنُّ بغيره من أئمة الإسلام ، الذين عنده ، القائمين بنصره من السلف والخلف ، ولم يكونوا يكرهون مُخالفته من خالفهم أيضًا بدليل عَرَضَ له ، ولو لم يكن ذلك الدليل قويًّا عندهم بحيث يتمسكون به ويتركون دليلاً لهم .

ولهذا كان الإمام أحمد يذكر إسحاق بن راهويه ويدحه ويشني عليه ويقول : « وإن كان يخالف في أشياء ، فإن الناس لم يزل يخالف بعضهم بعضاً » ، أو كما قال .

وكان كثيراً يُعرض عليه كلامُ إسحاق وغيره من الأئمة ، وأخذُهم في أقوالهم ، فلا يوافقُهم في قولهم ، ولا ينكر عليهم أقوالهم ولا استدلالهم ، وإن لم يكن هو موافقاً على ذلك كله .

وقد استحسن الإمامُ أحمدُ ما حُكِي عن حاتم الأصمَّ ، أنه قيل له : أنت رجلٌ أعجمي لا تفصح ، وما ناظرك أحدٌ إلا قطعته ، فبأي شيء تغلبُ خصمك؟ فقال : بثلاث ، أفرح إذا أصاب خصمي ، وأحزن إذا أخطأ ، وأحفظ لسانِي عنه أن أقول له ما يسوءه ، أو معنى هذا ، فقالَ أحمدُ : « ما أعقلَه من رجل ». .

فحينئذ ، فرد المقالات الضعيفة ، وتبيين الحق في خلافها بالآدلة الشرعية ليس هو مما يكره العلماء ، بل مما يحبونه ويذبحون فاعله ، ويُشنون عليه . فلا يكون داخلاً في باب الغيبة بالكلية ، ولو فرض أنَّ أحداً يكره إظهار خطته المخالف للحق ، فلا عبرة بكراهته لذلك ، فإنَّ كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفًا لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة ، بل الواجب على المسلم أن يُحبَّ ظهورَ الحق ومعرفة المسلمين به ، سواء كان ذلك في موافقته أو

مخالفته . وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمّة المسلمين وعامتهم وذلك هو الدين كما أخبر به النبي ﷺ .^(١)

وأما المبين خطأ من أخطأ من العلماء قبله ، إذا تأدّب في الخطاب ، وأحسن الرد والجواب فلا حرج عليه ولا لوم يتوجه عليه ، وإن صدر منه من الاغترار بمقالته ، فلا حرج عليه ، وقد كان بعض السلف إذا بلغه قول ينكره على قائله يقول : « كذب فلان » ، ومن هذا قول النبي ﷺ : « كذب أبو السنابل »^(٢) لما بلغه أنه أفتى أن المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً لا تخل بوضع الحمل حتى يمضي عليها أربعة أشهر وعشرين .

وقد بالغ الأئمة الورعون في إنكار مقالات ضعيفة لبعض العلماء وردوها أبلغ الرد كما كان الإمام أحمد ينكر على أبي ثور وغيره مقالات ضعيفة تفردوا بها ، وينال في ردّها عليهم ، هذا كله حكم الظاهر .

وأما في باطن الأمر : فإنْ كان مقصوده في ذلك مجرد تبيين الحق ، وأن لا يغتر الناس بمقالات من أخطأ في مقالاته ، فلا ريب أنه مُثاب على قصده ، ودخل بفعله هذا بهذه النية في النّصح لله ورسوله وأئمّة المسلمين وعامتهم .

وسواء كان الذي يبين خطأه صغيراً أو كبيراً ، ولوه أسوة بن ردد من العلماء مقالات ابن عباس التي شذ بها ، وأنكرت عليه من العلماء مثل المتعة والصرف وال عمرتين وغير ذلك .

ومن رد على سعيد بن المسيب قوله في إياحته المطلقة ثلاثة بمجرد العقد ، وغير ذلك مما يخالف السنة الصريحة ، ورد على الحسن قوله في ترك الإحداد عن المتوفى عنها زوجها ، وعلى عطاء قوله في إياحته إعارة الفروج ، وعلى

(١) أخرجه مسلم (٥٥) من حديث تميم الداري .

(٢) أخرجه أحمد (٤٤٧/١) .

طاوس قوله في مسائل متعددة شدّ بها عن العلماء ، وعلى غير هؤلاء من أجمع المسلمين على هدايتهم ودرايتهم ومحبتهم والثناء عليهم .

ولم يعد أحدُ منهم مخالفيه^(١) في هذه المسائل ونحوها طعناً في هؤلاء الأئمة ولا عيّا لهم .

وقد امتلأت كتب أئمة المسلمين من السلف والخلف بتبيين خطأ هذه المقالات وما أشبهها مثل كتب الشافعي ، وإسحاق وأبي عبيد وأبي ثور ومن بعدهم من أئمة الفقه والحديث وغيرهما ممن ادعوا هذه المقالات وما كان بمثابتها شيءٌ كثير ، ولو ذكرنا ذلك بحروفه لطال الأمر جدًا .

وأما إن كان مراد الراد بذلك إظهار عيبٍ من ردٍ عليه وتنقّصه ، وتبيين جهله ، وقصوره في العلم ونحو ذلك كان محرماً ، سواء كان ردُ ذلك في وجْهِ من ردَ عليه أو في غيبته ، وسواء كان في حياته أو بعد موته ، وهذا داخلٌ فيما ذمه الله تعالى في كتابه وتوعده عليه في الهمز واللمز ، ودخل أيضاً في قول النبي ﷺ : « يا معاشر من آمن بسانه ولم يؤمن بقلبه ، لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من يتبع عوراتهم ، يتبع الله عورته ، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف بيته »^(٢) .

وهذا كلُّه في حقِّ العلماء المقتدى بهم في الدين ، فاماً أهلُ البدع والضلاله ومن تشبه بالعلماء وليس منهم ، فيجوزُ بيانُ جهلهم ، وإظهار عيوبهم تحذيراً من الاقتداء بهم . وليس كلامنا الآن في هذا القبيل ، والله أعلم .

* * *

(١) في جمع النسخ المخطوطة : « مخالفوه » .

(٢) أخرجه أحمد (٤٢٠ / ٤) ، وأبو داود (٤٨٨٠) من حديث أبي بربة الأسلمي .

فصل : [فيمن أراد بالنصيحة للعلماء النصح لله ورسوله ومن أراد

التنقص والذم وإظهار العيب وكيفية معاملة كلِّ منها] (*)

وَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ أَنَّهُ أَرَادَ بِرَدَّهُ عَلَى الْعُلَمَاءِ النَّصِيحَةَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، فَإِنَّهُ
يُجَبُ أَنْ يُعَامَلَ بِالْإِكْرَامِ وَالاحْتِرَامِ وَالتَّعْظِيمِ (ق ٢) كَسَايِرُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ
سَبَقُ ذِكْرَهُمْ وَأَمْثَالَهُمْ وَمَنْ اتَّبَعَهُمْ بِالْإِحْسَانِ .

وَمَنْ عُرِفَ أَنَّهُ أَرَادَ بِرَدَّهُ عَلَيْهِمْ التَّنَقْصَ وَالذَّمِّ ، وَإِظْهَارَ الْعَيْبِ ، فَإِنَّهُ
يُسْتَحْقِقُ أَنْ يُقَابَلَ بِالْعَقُوبَةِ لِيَرْتَدِعَ هُوَ وَنَظَراؤُهُ عَنْ هَذِهِ الرَّذَايْلِ الْمُحْرَمَةِ .

وَيُعْرَفُ هَذَا الْقَصْدُ تَارِيْخاً بِاقْرَارِ الرَّادِّ وَاعْتِرَافِهِ ، وَتَارِيْخاً بِقَرائِنِ تُحِيطُ بِفَعْلِهِ
وَقُولِهِ ، فَمَنْ عُرِفَ مِنْهُ الْعِلْمُ وَالدِّينُ وَتَوْقِيرُ أُمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَاحْتِرَامُهُمْ ، وَلَمْ
يَذْكُرْ الرَّدُّ وَتَبِيَّنْ الْخَطَأُ إِلَّا عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي ذَكَرَهُ غَيْرُهُ مِنْ أُمَّةِ الْعُلَمَاءِ .

وَأَمَّا فِي التَّصَانِيفِ ، وَفِي الْبَحْثِ ، وَجَبَ حَمْلُ كَلامِهِ عَلَى الْأُولَى وَأَنَّهُ
إِنَّمَا يَقْصِدُ بِذَلِكَ إِظْهَارَ الدِّينِ وَالنَّصِيحَةِ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ ، وَمَنْ حَمَلَ
كَلامَهُ - وَالْحَالُ عَلَى مَا ذُكِرَ - فَهُوَ مَنْ يَظْنُ بِالْبَرِيءِ ظَنَ السُّوءِ ، وَذَلِكَ مِنَ
الظُّنُونِ الَّتِي حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَهُوَ دَاخِلٌ فِي قُولِهِ سَبِّحَهُ وَتَعَالَى : ﴿ وَمَنْ
يَكْسِبْ خَطَايَا أَوْ إِثْمَا ثُمَّ يَرْمِ بِهِ بِرِيَّنَا فَقَدْ احْتَمَلَ بِهُتَّانَا وَإِثْمَا مُبِينَا لَهُ ﴾ (١) ، فَإِنَّ الظُّنُونَ
السُّوءَ مَنْ لَا يَظْهُرُ مِنْهُ أَمَارَاتُ السُّوءِ مَمَّا حَرَمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، فَقَدْ جَمَعَ هَذَا
الظَّانَ بَيْنَ اِكتَسَابِ الْخَطَايَا وَالْإِثْمِ وَرَمَيِّ الْبَرِيءِ بِهَا . وَيَقُوَّى دُخُولُهُ فِي هَذَا
الْوَعِيدِ إِذَا ظَهَرَتْ مِنْهُ - أَعْنِي هَذَا الظَّانَ - أَمَارَاتُ السُّوءِ ، مِثْلُ : كُثْرَةِ الْبَغْيِ
وَالْعُدُوانِ ، وَقَلَّةِ الْوَرَعِ وَإِطْلَاقِ الْلِّسَانِ ، وَكُثْرَةِ الْغَيْبَةِ وَالْبُهْتَانِ ، وَالْحَسَدِ
لِلنَّاسِ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَالْامْتِنَانِ ، وَشَدَّدَ الْحَرْصُ عَلَى الْمُزَاحَمَةِ
عَلَى الْرِّيَاسَاتِ قَبْلَ الْأَوَانِ .

(*) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ لَيْسَ فِي الْأَصْوَلِ .

(١) النَّسَاءُ : ١١٢ .

ومن عُرِفَ منه هذه الصفات ، التي لا يرضى بها أهل العلم والإيمان ، فإنه إنما يحمل تعرضه للعلماء ، ورده عليهم على الوجه الثاني فيستحق حيـثـنـذـ مقابـلـتـهـ بـالـهـوـانـ ، وـمـنـ لـمـ تـظـهـرـ مـنـهـ أـمـارـاتـ بـالـكـلـيـةـ تـدـلـ عـلـىـ شـيـءـ ، فإـنـهـ يـجـبـ أنـ يـحـمـلـ كـلـامـهـ عـلـىـ أـحـسـنـ مـحـمـلـاتـهـ ، وـلـاـ يـجـوزـ حـمـلـهـ عـلـىـ أـسـوـأـ حـالـاتـهـ . وقد قال عُمَرُ رضي الله عنه : « لا تظن بكلمة خرجت من أخيك المسلم سوءاً وأنت تجد لها في الخير محملاً » ^(١) .

* * *

(١) أخرجه المحاملي في « أمالية » (٤٦٠) .

فصل : [في الفرق بين النصح بالعيوب للرجوع عنها

والتبغخ والتغيير بالذنب [(*)]

ومن هذا الباب أن يقال للرجل في وجهه ما يكرهه ، فإن كان هذا على وجه النصح فهو حسن ، وقد قال بعض السلف لبعض إخوانه : « لا تتصحن حتى تقول في وجهي ما أكره ». .

فإذا أخبر الرجل أخيه بعيوبه ليجتنبه كان ذلك حسنا ، ويحق لمن أخبر بعيوب من عيوبه أن يعتذر منها ؛ إن كان له منها عذر ، وإن كان ذلك على وجه التبغخ بالذنب فهو قبيح مذموم . .

وقيل لبعض السلف : « أتحب أن يُخبرك أحد بعيوبك ؟ فقال : إن كان يريد أن يُؤاخذني فلا ». .

فالتبغخ والتغيير بالذنب مذموم ، وقد نهى النبي ﷺ أن تُثَرَّب الأمة الزانية مع أمره بجلدها^(١) ، فتجلد حداً ولا تُغير بالذنب ولا تُوبَّعْ به . وفي الترمذى وغيره مرفوعا : « من عَيَّرَ أخاه بذنب لم يمت حتى يعمله »^(٢) . وحمل ذلك على الذنب الذي تاب منه صاحبه .

قال الفضيل : « المؤمن يستر وينصح ، والفاجر يهتك ويُعَيَّر ». .

(*) ليس في الأصول .

(١) آخر جه البخاري (٢١٥٢) ، ومسلم (١٧٠٣) من حديث أبي هريرة .

(٢) آخر جه الترمذى (٢٥٠٥) من طريق خالد بن معدان عن معاذ بن جبل به . وقال : قال أحمد : من ذنب قد تاب منه . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب ، وليس إسناده متصل ، وخالد بن معدان لم يدرك معاذ بن جبل . ونقل البرذعى قول أبي زرعة الرازى فى « سؤالاته » (٥٨٤/١) وقد سئل عن هذا الحديث وغيره من رواية ثور عن خالد بن معدان عن معاذ : كلها مناكير ، لم يقرأها على ، وأمرني فضربت عليها .

فهذا الذي ذكره الفضيل من علامات النصح والتغيير هو أن النصح يقترن به الستر ، والتغيير يقترن به الإعلان ، وكان يقال : « من أمر أخاه على رءوس الملا فقد عيَّره » أو هذا المعنى .

وكان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على هذا الوجه ، ويُحبُّون أن يكون سرًا فيما بين الأمر والمأمور ، فإن هذا من علامات النصح ، فإن الناصح ليس له غَرَضٌ في إشاعة عيوب من ينصح له ، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها .

وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مَا حرمه الله ورسوله ، قال تعالى :

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشْيَعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا﴾^(١) الآيتين .

والآحاديث في فضل السر كثيرة جداً .

وقال بعض العلماء لمن يأمر بالمعروف : « اجتهد أن تستر العصاة ، فإن ظهور عوراتهم وهن في الإسلام ، وأحق شيء بالستر : العورة » . فلهذا كان إشاعة الفاحشة مقتنة بالتغيير ، وهما من خصال الفجور ، ولأن الفاجر لا غَرَضَ له في زوال المفاسد ولا في اجتناب المؤمن للمعائب والنقائص ، إنما غَرَضُه في مجرد إشاعة العيب في أخيه المؤمن ، وهتك عرضه ، فهو يُعيد ذلك وينديه ، ومقصوده تقصي أخيه المؤمن في إظهار عيوبه ومساوئه للناس ليُدخل عليه بذلك الضرر في الدنيا .

وأما الناصح فَغَرَضُه بذلك إزالة عيوب أخيه المؤمن باجتنابه له ، وبذلك وصف الله تعالى رسوله ﷺ فقال : ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ...﴾^(٢) الآية .

ووصف بذلك أصحابه فقال : ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشْدَاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾^(٣) .

(١) النور : ١٩ - ٢٠ .

(٢) الفتح : ٢٩ .

(٣) التوبة : ١٢٨ .

ووصف المؤمنين بالتواصي بالصبر والتواصي بالمرحمة .

وأما الحامل للفاجر على إشاعةسوء (وهنّاكه)^(*) فهي القسوة والغلظة ، ومحبة إيهام أخيه المؤمن ، وإدخاله الضر عليه ، وهذه صفة الشيطان الذي يُزيّنبني آدم الكفر والفسق والعصيان ليصيروا بذلك من أهل النيران ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾^(۱) .

وقال بعد أن قصّ علينا قصته مع نبي الله آدم عليه السلام ومكره به حتى توصل إلى إخراجه من الجنة : ﴿يَتَرَعَّ عَنْهُمَا لِبَأْسِهِمَا لِرِيَهُمَا سَوْءَاهُمَا﴾^(۲) . فشتان بين من قصده النصيحة وبين من قصده الفضيحة ، ولا تلتبس إحداهما بالأخرى إلا على من ليس من ذوي العقول الصحيحة .

* * *

(*) الہنکہ: «نسخة».

(۱) فاطر: ۶.

(۲) الأعراف: ۲۷.

فصل : [في عقوبة من غير أخاه بالذنب]

وعقوبةٌ مَنْ أشاع السوء على أخيه المؤمن ، وتتبع عيوبه ، وكشفَ عوراته ، أن يتبع اللهُ عورته ويفضّه ولو في جوف بيته ، كما روی ذلك عن النبي ﷺ من غير وجه ، وقد أخرجه الإمام أحمد وأبو داود والترمذى من وجوه متعددة^(١) .

وأخرجه الترمذى^(٢) من حديث وائلة بن الأسعف عن النبي ﷺ قال : « لا تُظهر الشماتة (ق ٤) بأخيك فیعافيه اللهُ وینیلیک ». وقال : حسنٌ غريبٌ .

وخرج أيضاً^(٣) من حديث معاذ مرفوعاً : « من عَيْرَ أخاه بذنب لم يُتْ حتى يَعْمَلَه » وإنسانده منقطع .

وقال الحسن : « كان يُقال : مَنْ عَيْرَ أخاه بذنب تابَ منه لم يُتْ حتى يَتَلَيه اللَّهُ بِهِ ». .

ويروي من حديث ابن مسعود بإسناد فيه ضعف : « البلاء موكل بالمنطق ، فلو أن رجلاً غير رجلاً برضاع كلبة لرضعها »^(٤) .
وقد روی هذا المعنى جماعة من السلف .

ولما ركب ابن سيرين الدينُ وحبس به قال : « إني أعرف الذنبَ الذي أصابني هذا ، عَيَّرْتُ رجلاً منذ أربعين سنة فقلت له : يا مُفلس ». .

(١) أخرجه أحمد (٤/٤٢٠ - ٤٢١) وأبو داود (٤٨٨٠) من حديث أبي بزرة الأسلمي وأخرجه الترمذى (٢٠٣٢) من حديث ابن عمر ، وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث الحسين بن واقد .

(٢) برقم (٢٥٠٦) .

(٣) برقم (٢٥٠٥) قال الترمذى : هذا حديث غريب وليس بإسناده يمتصل .

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/٢٣١) ، والبغوي في « الجعديات » (١٩٦٣) .

فصل : [فيمن يظهر النصح ويفطر التعمير والأذى

وأن ذلك من صفات المنافقين]

ومن (أخرج التعمير وأظهر السوء وإشاعته)^(*) في قالب النصح وزعم أنه إنما يحمله على ذلك العيوب ، إنما عاماً أو خاصاً ، وكان في الباطن إنما غرضه التعمير والأذى ، فهو من إخوان المنافقين الذين ذمهم الله في كتابه ، في مواضع ، فإن الله تعالى ذمَّ من أظهر فعلاً أو قوله حسناً وأراد به التوصل إلى غرض فاسد يقصده في الباطن ، وعدَّ ذلك من خصال النفاق كما في سورة براءة التي هتك فيها المنافقين وفضحهم بأوصافهم الخبيثة : ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضَرَارًا وَكُفُرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلِ وَلِيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَى وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾^(١) لا تقم فيه أبداً...﴾^(١) الآيات ، وقال تعالى : ﴿لَا تَحْسِنَ الَّذِينَ يَفْرُحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحَمِّلُونَ أَنْ يُحَمِّلُوا بِمَا لَمْ يَفْعُلُوا فَلَا تَحْسِبَهُمْ بِمِقَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^(٢) الآية ، وهذه الآية نزلت في اليهود ، سألهم النبي ﷺ عن شيء فكتموه وأخبروه بغيره ، وقد أروه أن قد أخبروه بما سألهم عنه ، واستحمدوا بذلك عليه وفرحوا بما أتوا من كتمانه وما سألهم عنه .

كذلك قال ابن عباس رضي الله عنهما ، وحديثه بذلك مخرج في
«الصحيحين»^(٣) .

(*) أظهر التعمير : إظهار السوء وإشاعته : (نسخة).

(١) التوبية : ١٠٧ - ١٠٨ .

(٢) آل عمران : ١٨٨ .

(٣) أخرجه البخاري (٤٥٦٨) ، ومسلم (٢٧٧٨) .

عن أبي سعيد الخدري «أن رجالاً من المنافقين كانوا إذا خرج رسول الله عليه السلام إلى الغزوة تخلّفوا عنه وفرحوا بمقعدهم خلاف رسول الله عليه السلام ، فإذا قدم رسول الله عليه السلام اعتذروا إليه وحلّفوا ، وأحبّوا أن يُحمسوا بما لم يفعلوا فنزلت هذه الآية »^(١) .

فهذه الخصال ، خصال اليهود والمنافقين ، وهو أن يظهر الإنسان في الظاهر قوله أو فعله ، وهو في الصورة التي أظهره عليها حَسَنٌ ، ومقصوده بذلك التوصل إلى غَرَضٍ فاسد ، فيحْمِدُه على ما أظهره من ذلك الحَسَن ، ويتوصلُ هو به إلى غرضه الفاسد الذي هو أبْطَهُ ، ويفرح بحمده على ذلك الذي أظهر أنه حَسَن وهو في الباطن سَيِّء ، وعلى توصله في الباطن إلى غرضه السيء ، فتُسْمِي له الفائدة وتُفْنِي له الحيلة بهذا الخداع !!

ومن كانت هذه صفتـه فهو داخـل في هـذه الآيـة ولا بدـ ، فهو مـتـوعـد بالعـذـاب الـأـلـيم ، ومـثالـ ذلك . أـن يـرـيدـ الإـنـسـانـ ذـمـ رـجـلـ وـتـقـصـهـ وإـظـهـارـ عـيـنهـ ليـنـفـرـ النـاسـ عـنـهـ ؛ إـمـا مـحـبـةـ لـإـيـدـاهـ لـعـدـوـاتـهـ أـمـ مـخـافـتـهـ مـنـ مـزاـحـمـتـهـ عـلـىـ مـالـ أـوـ رـيـاسـةـ أـوـ غـيـرـ ذـكـ منـ الأـسـبـابـ الـمـذـمـوـمـةـ ، فـلـاـ يـتوـصـلـ إـلـىـ ذـكـ إـلـاـ بـإـظـهـارـ الطـعـنـ فـيـهـ بـسـبـبـ دـيـنـيـ ، مـثـلـ : أـنـ يـكـونـ قـدـ رـدـ قـوـلاـ ضـعـيفـاـ مـنـ أـقوـالـ عـالـمـ مشـهـورـ فـيـشـيـعـ بـيـنـ مـنـ يـعـظـمـ ذـكـ العـالـمـ ، أـنـ فـلـانـاـ يـبـغـضـ هـذاـ العـالـمـ وـيـذـمـهـ وـيـطـعـنـ عـلـيـهـ فـيـغـرـ بـذـكـ كـلـ مـنـ يـعـظـمـهـ ، وـيـوـهـمـهـ أـنـ بـغـضـ هـذاـ الرـادـ وـأـذـاـهـ مـنـ أـعـمـالـ الـقـرـبـ ، لـأـنـهـ ذـبـ عنـ ذـكـ العـالـمـ ، وـدـفـعـ الـأـذـىـ عـنـهـ ، وـذـكـ قـرـبةـ إـلـىـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ وـطـاعـةـ ؛ فـيـجـمـعـ هـذـاـ الـمـظـهـرـ لـلـنـصـحـ بـيـنـ أـمـرـيـنـ قـبـيـحـ مـحـرـمـيـنـ :

أـحـدـهـماـ : أـنـ يـحـمـلـ رـدـ هـذـاـ العـالـمـ القـوـلـ الـآـخـرـ عـلـىـ الـبـعـضـ وـالـطـعـنـ وـالـهـوـيـ وـقـدـ يـكـونـ إـنـمـاـ أـرـادـهـ بـهـ النـصـحـ لـلـمـؤـمـنـيـنـ ، وـإـظـهـارـ مـاـ لـاـ يـحـلـ لـهـ كـتـمانـهـ .

وـالـثـانـيـ : أـنـ يـظـهـرـ الطـعـنـ عـلـيـهـ لـيـتوـصـلـ بـذـكـ إـلـىـ هـوـاهـ وـغـرـضـهـ الـفـاسـدـ فـيـ

(١) أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ (٤٥٦٧ـ) ، وـمـسـلـمـ (٢٧٧٧ـ) .

قالب النَّصْحِ والذَّبْعِ عن عُلَمَاءِ الشَّرْعِ.

بِمِثْلِ هَذِهِ الْمَكِيدَةِ كَانَ ظُلْمُ بْنِي مَرْوَانَ وَأَتَابِعِهِمْ يَسْتَمِيلُونَ النَّاسَ إِلَيْهِمْ وَيُنْفِرُونَ قُلُوبَهُمْ عَنْ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَالْحَسْنِ وَالْخَسْنِ وَذَرِيتَهُمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ .

فَإِنَّهُ لَا قُتْلَ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - لَمْ تَرِ الأُمَّةُ أَحَقَّ مِنْ عَلَيْهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - بِالْأَمْرِ فَبِاِعُوهُ فَتَوَصَّلَ مَنْ تَوَصَّلَ إِلَى التَّنْفِيرِ عَنْهُ ، بَأْنَ اَظْهَرَ تَعْظِيمَ قَتْلِهِ عُثْمَانَ وَقُبْحِهِ ، وَهُوَ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ كَذَلِكَ ، لَكِنْ ضُمًّا إِلَى ذَلِكَ أَنَّ الْمُؤْلِفَ عَلَى قَتْلِهِ وَالسَّاعِيَ فِيهِ هُوَ عَلَيْهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَهَذَا كَذِبٌ وَبَهْتٌ .

وَكَانَ عَلَيْهِ يَحْلِفُ وَيُعْلَظُ الْحَلْفَ عَلَى نَفِي ذَلِكَ ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْبَارِ فِي يَمِينِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَلَمَّا أَظْهَرُوا ذَلِكَ تَفَرَّقَ قُلُوبُ كَثِيرٍ مِنْ لَا خَبْرَ لَهُ بِحَقَّاقَ الْأَمْرِ عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَبَادَرُوا إِلَى قَتْلِهِ دِيَانَةً وَتَقْرِبًا ، ثُمَّ إِلَى قَتْلِ أَوْلَادِهِ ، وَاجْتَهَدَ أَوْلَئِكَ فِي إِظْهَارِ ذَلِكَ وَإِشَاعَتِهِ عَلَى الْمَنَابِرِ فِي أَيَّامِ الْجَمْعِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْمَجَامِعِ الْعَظِيمَةِ ، حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي قُلُوبِ أَتَابِعِهِمْ أَنَّ الْأَمْرَ عَلَى مَا قَالُوهُ ، وَأَنَّ بْنَيَّ مَرْوَانَ أَحَقُّ بِالْأَمْرِ مِنْ عَلَيِّ وَوْلَتِهِ لِقُرْبِهِمْ مِنْ عُثْمَانَ ، وَأَخْذَهُمْ بِثَأْرِهِ ، فَتَوَصَّلُوا بِذَلِكَ إِلَى تَأْلِيفِ قُلُوبِ النَّاسِ عَلَيْهِمْ ، وَقَتَالُوهُمْ عَلَيَّ وَوْلَدَهُ مِنْ بَعْدِهِ ، وَبَثَتُ بِذَلِكَ لَهُمُ الْمُلْكَ ، وَاسْتَوْتُقُ لَهُمُ الْأَمْرَ .

وَكَانَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ فِي الْخُلُوَّةِ لِمَنْ يَنْقُضُ إِلَيْهِ كَلَامًا مَعْتَاهُ : لَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنَ الصَّحَابَةِ أَكْفَافًا عَنْ عُثْمَانَ مِنْ عَلَيِّ فَيَقَالُ لَهُ : لَمْ يَسْبُوْهُ إِذَا ، فَيَقُولُ : إِنَّ الْمُلْكَ لَا يَقُومُ إِلَّا بِذَلِكَ .

وَمُرَادُهُ أَنَّ لَوْلَا تَنْفِيرُ قُلُوبِ النَّاسِ عَنْ عَلَيِّ وَوَلَدِهِ وَنَسْبَتِهِمْ إِلَى ظُلْمِ عُثْمَانَ لَمَا مَالَتْ قُلُوبُ النَّاسِ إِلَيْهِمْ ، لَمَا عَلِمُوهُ مِنْ صَفَاتِهِمُ الْجَمِيلَةِ وَخَصَائِصِهِمُ الْجَلِيلَةِ ، فَكَانُوا يُسْرِعُونَ إِلَى مُتَابِعَتِهِمْ وَمُبَايِعَتِهِمْ ، فَيَزُولُ بِذَلِكَ مُلْكُ بْنِي أُمَّيَّةَ ، وَيَنْصُرُ النَّاسُ عَنْ طَاعَتِهِمْ .

* * *

فصل : [فيمن أصابه أذى ومكر أن عليه أن يصبر وأن

التمكين سيكون له بعد صبره]

(ق٥) وَمَنْ بُلِيَّ بِشَيْءٍ مِّنْ هَذَا الْأَذِى وَالْمَكْرُ فَلِيَتَقِّىَ اللَّهُ وَيَسْتَعِينَ بِهِ وَيَصْبِرْ، فَإِنَّ الْعَاقِبَةَ لِلتَّقْوِىِ . كَمَا قَالَ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ قَصَّ قَصَّةَ يُوسُفَ وَمَا حَصَلَ لَهُ مِنْ أَنْوَاعِ الْأَذِى بِالْمَكْرِ وَالْمُخَادِعَةِ: ﴿وَكَذَلِكَ مَكَّنَاهُ لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ﴾^(١) .

وَقَالَ تَعَالَى حَكَايَةً عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِإِخْرَوَاتِهِ: ﴿أَنَا يُوسُفُ وَهَذَا أَخِي قَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنَا إِنَّهُ مَنْ يَتَقَّى وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾^(٢) الْآيَةُ .

وَقَالَ تَعَالَى فِي قَصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَمَا حَصَلَ لَهُ وَلِقَوْمِهِ مِنْ أَذِى فَرْعَوْنَ وَكِيدِهِ ، قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿إِسْتَعِينُوا بِاللَّهِ وَاصْبِرُوا إِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾^(٣) .

وَقَدْ أَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّ الْمَكْرَ يَعُودُ وَبِالْأَهْلِ عَلَى صَاحِبِهِ ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ﴾^(٤) .

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَابِرٌ مُجْرِمِيهَا﴾^(٥) الْآيَةُ .

وَالْوَاقِعُ يَشَهِّدُ بِذَلِكَ ، فَإِنَّ مِنْ سِبْرِ أَخْبَارِ النَّاسِ ، وَتَوْارِيخِ الْعَالَمِ ، وَقَفَ مِنْ أَخْبَارِ مَكْرَ أَخِيهِ فَعَادَ مَكْرَهُ عَلَيْهِ ، وَكَانَ ذَلِكَ سَبِيلًا لِنِجَاتِهِ وَسَلَامِتِهِ عَلَى الْعَجَابِ الْعَجَابِ .

وَلَوْ ذَكَرْنَا بَعْضًا مَا وَقَعَ مِنْ ذَلِكَ لِطَالِ الْكِتَابُ وَاتَّسَعَ الْخَطَابُ ، وَاللَّهُ الْمُوْفَقُ لِلصَّوَابِ ، وَعَلَيْهِ قَصْدُ السَّبِيلِ ، وَهُوَ حَسْبُنَا وَنَعْمَ الْوَكِيلُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

(١) يُوسُفُ : ٢١ .

(٢) الأعراف : ١٢٨ .

(٣) الأنعام : ١٢٣ .

جزء

فِيهِ الْكَلَامُ عَلَى حَدِيثِ

يَتَّبِعُ الْمَيْتَ ثَلَاثٌ

رب يسر يا كريم، الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد المصطفى وأله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً .

في «ال الصحيحين »^(١) من رواية عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو ابن حزم، عن أنس، عن النبي ﷺ قال : « يتبع الميت ثلاث ، فيرجع (ق/ب) اثنان ويبقى واحد : يتبعه أهله وماله وعمله ، فيرجع أهله وماله ، ويبقى عمله ». .

ورواه عمران القطان ، وحجاج بن حجاج ، عن قتادة ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « ما من عبد إلا له ثلاثة أخلاق ، فأما خليل » فيقول : ما أنفقت فلنك ، وما أمسكت فليس لك ، فذلك ماله ، وأما خليل » فيقول : أنا معك ، فإذا أتيت بباب الملك رجعتُ وتركتك ، فذلك أهله وحشمه ، وأما خليل » فيقول : أنا معك حيث دخلت ، وحيث خرجت ، فذاك عمله . فيقول : إن كنت لأهون الثلاثة على^(٢) .

ويرى نحو هذا من حديث النعمان بن بشير مرفوعاً^(٣) وموقوفاً . وتفسير هذا : أن ابن آدم في الدنيا لا بدّ له من أهل يعاشرهم ، ومال يعيش به ، فهذان صاحبان يفارقانه ويفارقهما .

فالسعيدُ من اتخذ من ذلك ما يعينه على ذكر الله تعالى ، وينفعه في الآخرة .

فياخذ من المال ما يبلغ به إلى الآخرة ، ويأخذ زوجة صالحة تعينه على إيمانه .

(١) أخرجه البخاري (٦٥١٤) ، ومسلم (٢٩٦٠) .

(٢) أخرجه أبو داود الطيلسي (٢٠/٣) ، والحاكم (١/٧٤، ٣٧١) ، والبزار (٣٢٢٩) - ٣٢٢٩ . كشف .

(٣) أخرجه البزار (٣٢٢٦) - كشف الأستار) ، والحاكم (١/٧٤ - ٧٥ ، ٣٧٢) .

فَأَمَّا مَنْ اتَّخَذَ أَهْلًا وَمَالًا يُشْغِلُهُ عَنِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَهُوَ خَاسِرٌ ، كَمَا قَالَ الْأَعْرَابُ : ﴿لَشَغَلْتَنَا أَمْوَالُنَا وَأَهْلُنَا فَاسْتَغْفِرُ لَنَا﴾^(١) .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿لَا تَلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾^(٢) .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أُولَادُكُمْ بِالَّتِي تُقْرِبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾^(٣) .

قَالَ (ق/٢) الْحَسْنُ وَهُوَ فِي جَنَازَةَ : ابْنُ آدَمَ ، لَثَنَ رَجَعَتْ إِلَى أَهْلِ وَمَالٍ ، فَإِنَّ الشَّوْى فِيهِمْ قَلِيلٌ .

وَفِي حَدِيثٍ : «ابْنُ آدَمَ ، عَشَ مَا شَاءَتْ فِينَكَ مِيتٌ ، وَأَحَبَّ مِنْ شَيْءٍ فِينَكَ مُفَارِقَةٌ ، وَاعْمَلْ مَا شَاءَتْ فِينَكَ مُلَاقِيَهُ ، وَكَنْ كَيْفَ شَاءَتْ ، وَكَمَا تَدِينَ تَدَانَ»^(٤) .

فَإِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ ، وَانْتَقَلَ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ لَمْ يَتَفَعَّلْ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِشَيْءٍ ، إِلَّا بَدَعَاءَ أَهْلِهِ لَهُ وَاسْتِغْفَارِهِمْ ، وَبِمَا قَدَّمَهُ مِنْ مَالِهِ بَيْنَ يَدِيهِ .

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بُنُونٌ إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(٥) .

(١) الفتح : ١١.

(٢) المنافقون : ٩.

(٣) سباء : ٣٧.

(٤) روى من عدة طرق :

حدِيثُ عَلِيٍّ : أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْأَوْسَطِ» (٤٨٤٥).

وَحَدِيثُ جَابِرٍ : أَخْرَجَهُ الطَّیَالِسِيُّ (١٧٥٥).

وَحَدِيثُ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : أَخْرَجَهُ الْقَضَاعِيُّ فِي «مَسْنَدِ الشَّهَابَ» (٧٤٦) ، وَالْحَاكمُ فِي «الْمُسْتَدِرَكَ» (٤/٣٢٤ - ٣٢٥) ، وَابْنُ الجُوزِيُّ فِي «الْمُوْضُوعَاتِ» (٢/١٠٨) ، وَالسَّهْمِيُّ

فِي «تَارِيْخِ جَرْجَانِ» (٨٣) ، وَأَبُو نَعِيمُ فِي «الْحَلِيلِ» (٣/٢٥٣) .

وَحَدِيثُ أَنْسٍ : أَخْرَجَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الْمُجْرُوحَيْنِ» (٣/٤٤) .

(٥) الشِّعْرَاءُ ٨٨-٨٩.

وقال تعالى ﴿ وَلَقَدْ جَئْنَاهُمْ فَرَادِيٌّ كَمَا خَلَقْنَاكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُمْ مَا خَوْلَنَاكُمْ وَرَاءَ ظُهُورِكُمْ ﴾^(١)

فَأَمَّا إِنْ خَلَفَ مِنْ يَدْعُوهُ لَهُ مِنْ أَهْلِهِ ، أَوْ قَدَّمَ شَيْئًا مِنْ مَالِهِ فَإِنَّهُ يَتَفَعَّ

بِهِ .

كما في « صحيح مسلم »^(٢) عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « إِذَا ماتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمْلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ : إِلَّا مِنْ صِدْقَةٍ جَارِيَةٍ ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُوهُ لَهُ ، أَوْ عِلْمًا نَافِعًا » .

فَأَهْلُهُ لَا يَنْفَعُهُمْ بَعْدَ مَوْتِهِ إِلَّا مِنْ اسْتَغْفِرَةِ لَهُ وَدُعَاهُ ، وَقَدْ لَا يَفْعُلُ .

وَقَدْ يَكُونُ الْأَجْنبِيُّ أَنْفَعُ لِلْمَيْتِ مِنْ أَهْلِهِ ، كَمَا قَالَ بَعْضُ الصَّالِحِينَ : وَأَيْنَ مِثْلُ الْأَخِ الصَّالِحِ؟ أَهْلُكَ يَقْتَسِمُونَ مِيرَاثَكَ ، وَهُوَ قَدْ تَفَرَّدَ بِحَزْنِكَ ، يَدْعُوكَ لَكَ ، وَأَنْتَ بَيْنَ أَطْبَاقِ الْأَرْضِ .

فَمِنَ الْأَهْلِ مَنْ هُوَ عَدُوٌّ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُوهُمْ ﴾^(٣) .

وَمِنْهُمْ مَنْ يَشْتَغِلُ عَنِ الْمَيْتِ بِحَصْولِ (ق/٢/ب) مِيرَاثِهِ كَمَا قِيلَ :

كَانَ أَقْارِبِي جَنِبَاتِ قَبْرِي	تَمَرُّ أَقْارِبِي جَنِبَاتِ قَبْرِي
وَلَا يَأْلُونَ إِنْ جَحَدوا دِيْوَنِي	وَذُووَا الْمِيرَاثِ يَقْتَسِمُونَ مَالِي
فِيَا لِلَّهِ أَسْرَعُ مَا نَسُونِي	وَقَدْ أَخْذُوا سَهَامَهُمْ وَعَاشُوا

قال الحسن : أَزْهَدَ النَّاسَ فِي عَالَمِ جِيرَانِهِ ، وَشَرَّ النَّاسَ لِمَّا لَمْ يَكُونُ عَلَيْهِ وَلَا يَقْضُونَ دِينِهِ .

(١) الأنعام : ٩٤ .

(٢) برقم (١٦٣١)

(٣) التغابن : ١٤ .

يشير إلى أنهم يفعلون ما يضره ويتركون ما ينفعه؛ فالبكاء إذا كان معه ندب أو نوح أو تسخّط يعذّب به الميت.

وإنما يكون لفقد حظوظهم منه، فبكاؤهم على أنفسهم لا على ميتهم.

احتضر بعض الصالحين فبكى أبواه وولده، فسألهم عن بكائهم، فذكر أبواه ما يتعرجلاًنه من فقده ووحشتهم بعده.

وذكر ولده ما يتجلون من فقده ويتمهم بعده، فقال : كُلُّكم بكى للدنيا، أما منكم من يبكي لأنّرتني؟!

أما منكم من يبكي لما يلقاه في التراب وجهي؟!

أما منكم من يبكي لسائلة منكر ونكير إياي؟!

اما منكم من يبكي لمقامي بين يدي ربِّي؟!
ثم صرخ صرخة فمات رحمه الله.

وأكثر الورثة لا يُوفون دين مورثهم، فيتركونه مرتهناً محبوسًا بدینه، كما قال النبي ﷺ لقوم مات منهم ميت : « إن صاحبكم محبوسٌ بدینه ، فإن شتّم فأسلموه أو فُكُوه »^(١) أو كما قال .

(ق/٣) وبكل حال فليوطن الإنسان في الدنيا نفسه على مفارقة أهله
كما قيل :

أيا فرقة الأحباب لا بد لي منك ويَا دار دنيا إِنِّي راحلٌ عنك
ألا أَيَّ حيٍ لِيْسَ بِالْمَوْتِ مُوقَنًا وَأَيَّ يَقِينَ مِنْهُ أَشْبَهَ بِالشَّكِّ
وَلَا يَتَفَعَّدُ الْمَيْتُ بَعْدَ مَوْتِهِ وَلَا غَيْرَهُ ، إِلَّا بِالْاسْتغْفَارِ لَهُ وَدُعَائِهِ
وَتَرْحِمَهُ ، أَوْ صَدَقَتِهِ عَنْهُ .

(١) أخرجه أحمد (٥/١١، ١٣، ٢٠)، وأبو داود (٣٣٤١)، والنسائي من حديث سمرة.

ويتتفع بزيارة من زاره ويسلم عليه ويستأنس بذلك .

وقد وصَّى عمرو بن العاص ، أن يقيموا على قبره بعدَ دفنه بقدر ما تتحر جزور ويقسم لحمها وقال : أستأنس بكم ، وأنظر ما أراجع به رسول ربِّي .

وفي « سنن أبي داود »^(١) : « أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ إِذَا دُفِنَ الْمَيْتَ قَالَ : سَلُوا لَهُ التَّبَيِّنَ ، فَإِنَّهُ الآن يُسْأَلُ ». .

وأمَّا إقامتهم عنده بعد ذلك فلا يتتفع به .

ضررت امرأة الحسن بن علي على قبره بالبقاء فسططاً سنة ، ثم نزعته بعد السنة وانصرفت ، فسمعوا هاتفًا بالبقاء يقول : هل وجدوا ما فقدوا؟ فأجابه مجيبٌ من الناحية الأخرى : بل ينسوا فانقلبوا .

لَمَّا دُفِنَ داود الطائي حضر جنازته أهلُ الكوفة ، وأثنى عليه ابن السمّاك بأعماله الصالحة ، والناس يصدقونه على قوله : فقام أبو بكر النهشلي^(٢) فقال : اللَّهُمَّ لَا تَكُلْهُ إِلَى عَمَلِهِ ، فَأَعْجَبَ النَّاسَ قَوْلُهُ فَلَمَّا انصرفوا قَالَ ابن السمّاك : يا داود رجعنا وتركتك ، ولو أقمتنا ما أنتعنك (ق/٣/ب) ثم أنشأ يقول :

انصرف الناس إلى دورهم وغُور الميت في رمسه^(٣)
مرتهن النفس بأعماله لا يرتجي الإطلاق عن حبسه
لنفسه صالح أعماله وما سواها فعلى نفسه

ومع هذا فالمؤمن يبشر في قبره بصلاح ولده من بعده؛ لتقرَّ عينه .

وأعمال الأحياء تعرض على أقاريبهم من الموتى فيسررون بالأعمال الصالحة ، ويدعون لأهلهما بالتوبه والزيادة .

وتسوءهم الأعمال السيئة ، ويدعون لأهلهما بالتوبه والمراجعة .

(١) برقم (٣٢٢١) من حديث عثمان بن عفان .

(٢) في «الأصل» : النهلي . وهو خطأ ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) الرمس : القبر . «اللسان» مادة : (رمس) .

وفي ذلك آثار وأحاديث كثيرة قد ذكرت في «أهوال القبور» في موضع آخر.

وتنزل الملائكة عند موت المؤمن بالبشري له ، ويقال له : لا تخف ما أنت قادم عليه ، ولا تحزن على من خلفت من أهلك ؛ فإن الله يتکفل بهم ، فتقر عين المؤمن بذلك .

فهذا أحد الأخلاقيات الثلاثة ، وهو الأهل يصلون مع خليلهم إلى باب الملك وهو اللَّحد ، ثم يرجعون عنه .

وأما الخليل الثاني وهو المال ، فيرجع عن صاحبه أولاً ولا يدخل معه قبره ، ورجوعه كناية عن عدم مصاحبة له في قبره ودخوله معه .

وقد فسر بعضهم المال الراجع بين يتباه من رقيقه ، ثم يرجعون مع الأهل فلا يتتفق الميت (ق ٤/١) بشيء من ماله بعد موته ، إلا بما كان قدَّمه بين يديه ؛ فإنه يقدم عليه وهو داخل في عمله الذي يصحبه في قبره .

فاما ما خلفه وتركه ، فهو لورثته لا له ، وإنما كان خازناً لورثته .

وفي « صحيح مسلم »^(١) عن النبي ﷺ قال : « يقول ابن آدم : مالي مالي ، قال : وهل لك يا ابن آدم من مالك إلا ما أكلت فأفنيت ، أو لبست فأبليت ، أو تصدقت فأمضيت ».

وفيه أيضاً^(٢) عن النبي ﷺ قال : « يقول العبد : مالي مالي ، إنما له من ماله ثلاث : ما أكل فأفني ، أو لبس فأبلى ، أو أعطى فاقتنى ، وما سوى ذلك فهو ذاہب وناركه للناس ».

وفي « صحيح البخاري »^(٣) عنه ﷺ قال : « أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟ قالوا : ما مَنَّا إلا ماله أحب إليه من مال وارثه . قال : فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر ».

(١) برقـ (٢٩٥٨) .

(٢) برقـ (٢٩٥٩) .

(٣) برقـ (٦٤٤٢) .

فلا ينتفع العبدُ من ماله إلا بما قدَّمه لنفسه ، وأنفقه في سبيل الله - عز وجل .

فاماً ما أكله ولبسه فإنه لا له ولا عليه ، إلا أن يكون فيه نية صالحة .
وقيل : بل يثاب عليه مطلقاً .

فاماً ما أنفقه في المعاصي فهو عليه لا له ، وكذلك ما أمسكه ولم يؤد حق الله عز وجل منه ؛ فإنه يمثلُ له شجاعاً أقرع ، يتبعه وهو يفرُّ منه ، حتى يأخذ (للهزمه) ^(١) ويقول : أنا مالك ! أنا كنزك ، ويلقمه يده فقضتها قضم الفحل ^(٢) .

وإن (ق/٤/ب) كان المكنوز ذهباً أو فضةً جُعل صفائح ، فأحمي عليها ، ثم كُوي بها جبينه وجبهته وجنبه .

لا تدخل غير التقى فالمال لا يدخل فآخر لأمر بنا اعتذروا واعتبروا فمن تحقق هذا ، فليقدم لنفسه من ماله ما يحب ، فإنه إذا قدَّمه كان له وبين يديه ، ينتفع به في دار الإقامة .

وإذا خلَّفه كان لغيره لا له ، وقد يكون هو من يحبه عن النفقة في سبيل الله ، فيراه يوم القيمة في ميزان غيره ، فيتحسر على ذلك ، فيدخل هو بماله النار ، ويدخل وارثه به الجنة !! .

فالعادل هو من قدم من ماله ما يحبه ، فيفوز به في دار الإقامة ؛ فإن من أحب شيئاً استصحبه معه ، ولا يدعه لغيره ، فيندم حين لا ينفعه الندم .

ذكر ابن أبي الدنيا من حديث عبد الله بن عبيد بن عمير مرسلاً « إن رجلاً قال : يا رسول الله ، ما لي لا أحب الموت ؟ قال : لك مال ؟ قال : نعم ، قال : فقدمه ؛ فإن قلب المرء مع ماله ، إن قدمه أحب أن يلحق به ، وإن آخره أحب أن يتاخر معه » ^(٣) .

(١) للهزمه : يعني شدقيه . « اللسان » مادة : (للهزه) .

(٢) أخرجه البخاري (١٤٠٣) ، ومسلم (٩٨٧) .

(٣) أخرجه ابن المبارك في كتاب « الرزهد » (٦٣٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٥٩) .

وقال بعض الملوك لأبي حازم الزاهد: ما بالنا نكره الموت؟ قال: لتعظيمك الدنيا، جعلت مالك بين عينيك فأنت تكره فراقه، ولو قدمته لآخرتك لأحببت اللحوق به.

(ق/أ) قال الله تعالى: ﴿لَن تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّىٰ تُفْقِدُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾^(۱). كان ابن عمر لا يعجبه شيء من ماله إلا قدمه لله، حتى إنه كان يوماً راكباً على ناقة فأعجبته، فنزل عنها في الحال وقلدها وجعلها هدياً لله عزوجل.

وكان له جارية يحبها حباً شديداً، فأعتقها وزوجها بمولاه نافع، فولدت لنافع أولاداً، فكان ابن عمر ربماً أخذ بعض أولادها فشمه، وقال: واهماً لريح فلانة - يعني: أم ذلك الولد^(۲).

دخل رجل على أبي ذر فجعل يقلب بصره في بيته، فقال: يا أبي ذر، أين متاعكم؟ قال: إن لنا بيتاً نوجه إليه صالح متاعنا! . قال: إنه لا بد لك من متاع، ما دمت ههنا قال: إن صاحب المنزل لا يدعنا فيه.

ياً جامع الأموال بادر صرفها	واعلم بأن الطالبين جثاث
خذ من تراثك ما استطعت فإنما	شركاوك الأيام والأحداث
لم يقض حق المال إلا عشر	نظروا الزمان يبعث فيه فعاثوا
ما كان فيه فاضلاً عن قوته	فليعلممن بأنه ميراث

(۱) آل عمران : ۹۲.

(۲) أخرجه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٤/١٦٧) (طبعة دار صادر) قال: أخبرنا محمد ابن يزيد بن خنيس، قال: سمعت عبد العزيز بن أبي رواد، قال: أخبرني نافع أن عبد الله بن عمر كانت له جارية.... فذكر القصة.

وذكر القصة الحكيم الترمذى في «نواذر الأصول» (٢/٦٦)، وابن حجر في «الإصابة» (٤/١٨٧) طبعة دار الجليل بتحقيق البجاوى.

قلت: في إسناده محمد بن يزيد بن خنيس المكي، قال المخافى في «التقريب»: مقبول. أي حيث يتبع ولا فهو ضعيف، ولم يتبعه أحد على ما وقفت عليه، وبعد العزيز بن أبي رواد: صدوق ربما وهم. فالإسناد ضعيف، والله أعلم.

قال الحسن: بئس الرفيقان الدرهم والدينار لا ينفعانك حتى يفارقانك.

وقيل لبعضهم : جمع فلان مالاً ، قال: هل جمع عمرًا ينفقه فيه؟ قالوا: لا . قال: ما جمع شيئاً.

جمعت مالاً ففكر هل جمعت له يا جامع المال أيام تفرقه

المال عندك مخزون لوارثه ما المال مالك إلا حين تنفقه

(ق/ب) من قدم اليوم شيئاً قدم عليه غداً، ومن لم يقدم شيئاً قدم على غير شيء، فطال فقره في دار الإقامة

قال {بعض}^(١) السلف: ابن آدم ، إنما تسكن يوم القيمة فيما بنيت، وتنزل يومئذ على ما نقلت في حياتك من متاعك.

دخلت امرأة على عائشة قد شلت يدها فقالت : يا أم المؤمنين ، بتُ البارحة صحيحة اليد فأصبحت شلاء ! قالت عائشة : وما ذاك ؟ قالت: كان لي أبوان موسران ، كان أبي يعطي الزكاة ويقرى الضيف ويعطي السائل ولا يحقر من الخير شيئاً إلا فعله ، وكانت أمي امرأة بخيلة مسكة ، لا تصنع في مالها خيراً ، فماتت أمي ثم ماتت أمي بعده بشهرين ، فرأيت البارحة في منامي أبي وعليه ثوبان أصفران ، بين يديه نهر جار ، قلت : يا أبه ما هذا؟ قال : يا بنية ، من يعمل في هذه الدنيا خيراً يره ، هذا أعطانيه الله تعالى . قلت : فما فعلت أمي ؟ قال: وقد ماتت أمك ؟ ! قلت : نعم ، قال: هيئات ! عدلت عنا ، فاذهبي فالتمسيها ذات الشمال ، فملت عن شمالي ، فإذا أنا بأمي قائمة عريانة متزردة بخرقة ، بيدها شحيمية تنادي : والهفاه ، واحسرتاه ، واعطشاه . فإذا بلغها الجهد دلكت تلك الشحيمية براحتها ثم لحستها ، وإذا بين يديها نهر جار ، قلت : يا {أمهاء}^(١) ما لك تنادين العطش (ق/أ) وبين يديك نهر جار ؟ ! قالت: لا أترك أن أشرب منه. قلت : أفلأ أسبقك؟ قالت: وددت أنك فعلت ، فغرفت لها غرفة فسقيتها ، فلما شربت نادى مناد من ذات

(١) ليست في «الأصل» والبيان يتضمنها .

اليمين: ألا من سقي هذه المرأة شلت يمينه مرتين - فأصبحت شلاء اليمين ، لا
أستطيع أن أعمل بيميني . قالت لها عائشة : وعرفت الخرقه؟ قالت : نعم يا
أم المؤمنين ، وهي التي رأيتها عليها ، ما رأيت أمي تصدق بشيء قط ، إلا
أن أبي نحر ذات يوم ثوراً ، فجاء سائل فعمدت أمي إلى عظم عليه شحيمة
فناولتها إياه ، وما رأيتها تصدق بشيء إلا أن سائلاً جاء يسأل ، فعمدت أمي
إلى خرقه فناولتها إياه .

فكبّرت عائشة - رضي الله عنها - وقالت: صدق الله وبلغ رسوله
 ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يُرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يُرَهُ﴾
 (٨) .

آخرجه الحافظ أبو موسى المديني في كتاب « الترغيب والترهيب » من
طريق أبي الشيخ الأصبهاني الحافظ بإسناد حسن .

من خرج إلى سفر من أسفار الدنيا بغير زاد ، ندم حيث يحتاج إلى
الزاد ، فلا ينفعه الندم وربما هلك . فكيف من رحل إلى سفر الآخرة مع طوله
ومشتقته بغير زاد؟!

السُّقُمُ فِي جَسْمِي لَهُ تَزَادُ
 وَالعُمُرُ يَنْقُصُ وَالذُّنُوبُ تَزَادُ
 مَا أَبْعَدْ سَفْرِي وَمَا لِي زَادُ
 مَا أَكْثَرْ بَهْرَجِي وَلِي نَقَادُ
 (ق ٦/ ب) كَانَ عَلَيَّ - رضي الله عنه - يَقُولُ فِي اللَّيلِ : آهُ مِنْ قَلَةِ
 الزَّادِ وَبَعْدَ السَّفَرِ وَوَحْشَةِ الطَّرِيقِ .

وبكى أبو هريرة عند موته وقال : إنما أبكي على بعد سفري وقلة زادي .
إذا شكا من قلة الزاد من زاده كثير فكيف يقول من لا زاد له؟!

يَا جَامِعَ الْمَالِ مَا أَعْدَدْتَ لِلْحَفْرِ

هَلْ يَغْفِلُ الزَّادُ مِنْ أَضْحَى عَلَى سَفَرِ

(١) الزلزلة : ٨-٧ .

قال ابن السماك : ما بكوا لسكرة الموت ، إنما بكوا لحسرة الفوت ،
خرجوا من دار لم يتزودوا منها ، وقدموا على دار لا زاد لهم فيها .

إذا أنت لم ترحل بزاد من التقى

وأبصرت بعد الموت من قد تزودا

ندمت على أن لا تكون شركته

وأرصدت ما قد كان من قبل أرصدنا

أما الخليل الثالث : فهو العمل ، وهو الخليل الذي يدخل مع صاحبه قبره
فيكون معه فيه ، ويكون معه إذا بعث ، ويكون معه في مواقف القيامة ،
وعلى الصراط ، وعند الميزان ، وبه تُقْتَسِمُ المنازل في الجنة والنار .

قال الله تعالى : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَلِنَفْسِهِ﴾^(١) .

وقال تعالى : ﴿مَنْ كَفَرَ فَلِعَلِيهِ كُفْرُهُ وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِأَنفُسِهِمْ يَمْهُدُونَ﴾^(٢) . قال بعض السلف : في القبر .

يعني أن العمل الصالح يكون مهاداً لصاحبه في القبر ، حيث لا يكون
(ق/٧) للعبد من متع الدنيا فراش ولا وساد ولا مهاد ؛ بل كل عامل يفترش
عمله ويتوسده من خير أو شر .

فالعالقل من عمر بيته الذي تطول إقامته فيه ، ولو عمره بخراب بيته
الذي يرتحل عنه قريباً لم يكن مغبوناً ؛ بل كان رابحاً .

قال وهب بن منبه : قال لقمان لابنه : يابني ، لكل إنسان بيته : بيته
غائب ، وبيته شاهد ؛ فلا يُلهيئك بيتك الشاهد الذي فيه عمرك القليل ، عن
بيتك الغائب الذي فيه عمرك الطويل .

(١) فصلت : ٤٦ .

(٢) الروم : ٤٤ .

وقال بعض السلف : اعمل للدنيا على قدر مكثك فيها ، واعمل للأخرة
على قدر مكثك فيها .

وقال بعضهم : لابن آدم بيتان : بيتٌ على الأرض ، وبيتٌ في بطن
الأرض ، فعمد إلى الذي على وجه الأرض ، فزخرفه وزينه ، وجعل فيه
أبواباً للشمال ، وأبواباً للجنوب ، ووضع فيه ما يصلحه لشتائه وصيفه ، ثم
عمد إلى الذي في بطن الأرض فأخربه ؛ فإذا قيل : هذا البيت الذي أصلحته
كم تقيم فيه ؟ قال : لا أدرى . قيل له : والذي أخربته كم تقيم فيه ؟ قال :
فيه مقامي . قال : تقرُّ بهذا على نفسك وأنت رجلٌ تعقل ؟ !

كان عثمان بن أبي العاص - رضي الله عنه - في المقابر في جنازة ومعه
شاب من أقاربه فيه بعض غفلة ، فقال عثمان : اطلع إلى بيتك ، فاطلع في
القبر . فقال له : ما ترى ؟ قال : أرى (ق/7/ب) بيتك ضيقاً مظلماً ، ليس فيه
طعامٌ ولا شرابٌ ولا زوجة ، وقد تركت بيتك فيه طعامٌ وشرابٌ وزوجة ، قال:
فإن هذا والله بيتك . قال : صدقت ، أما والله لو رجعت نقلت من ذلك إلى
هذا .

قال الحسن : تبع رجلٌ من المسلمين جنازة أخيه ، فلما دُلي في قبره قال
الرجل : ما أرى تبعك من الدنيا إلا ثلاثة ثواب ، أما والله لقد تركت بيتك
كثير الماء ، أما والله إن أفالني الله حتى أرجع لأنقدمه بين يدي . قال :
فرجع فقدمه - والله - بين يديه ، وكانوا يرون أنه كان عمر بن عبد العزيز .

وكان ينشد هذه الآيات كثيراً :

من كان حين تصيب الشمس جبهته

أو الغبار يخاف الشين والشعا

ويألف الظل كي تبقى بشاشته

فسوف يسكن يوماً رغمـاً جداً⁽¹⁾

(1) الجدث: القبر . « اللسان » مادة : (جدث).

يطيل تحت الشرى في غمها اللبنا

تجهزى بجهاز تبلغين به

يا نفسُ قبل الردى لم تخلي عبثا

فالمؤمن يأتيه عمله الصالح في قبره في أحسن صورة ، فيبشره بالسعادة
من الله ، والكافر يعكس ذلك .

والأعمال الصالحة تحيط بالمؤمن في قبره ؛ في « صحيح ابن حبان »^(١)
عن أبي هريرة مرفوعاً : « والذي نفسي بيده ، إنه ليس من خلق نعاليهم حين
يولون عنه ، فإن كان مؤمناً كانت الصلاة عند رأسه ، والزكاة عن يمينه ، والصوم
عن شماله ، وفعل الخيرات والمعروف والإحسان (ق/٨١) إلى الناس من قبل
رجليه ، فيؤتى من قبل رأسه ، فتقول الصلاة : ليس قبلي مدخل ...» وذكر سائر
الأعمال كذلك ، وقال في الكافر : « يؤتى من هذه الجهات فلا يوجد شيء
فيجلس خائفاً مرعوباً » .

قال عطاء بن يسار : إذا وضع الميت في لحده ، فأول شيء يأتيه عمله ،
فيضرب فخذله الشمال فيقول : أنا عملك . فيقول : فأين أهلي وولدي
وعشيرتي وما خولني الله ؟ فيقول : تركت أهلك وولدك وعشيرتك وما
خولك الله وراء ظهرك ، فلم يدخل معك قبرك غيري . فيقول : يا ليتني
أثرتك على أهلي وولدي وعشيرتي وما خولني الله ، إذ لم يدخل معي غيرك .
قال يزيد الرقاشي : بلغني أن الميت إذا وضع في قبره احتوشته^(٢) أعماله ،
ثم أنطقها الله ، فقالت : أيها العبد المنفرد في حفرته ، انقطع عنك الأخلاء
والأهلون ، فلا أئيس لك اليوم غيرنا ، ثم بكى يزيد وقال : طوبى لمن كان
أئسه صالحًا ، والويل لمن كان أئسه وبالاً .

(١) كما في « الإحسان » (٣١٣٣) .

(٢) أي جعلوه وسطهم . « اللسان » مادة : (حوش) .

تزوّدْ قريناً من فعالك إِنما
 قرين الفتى في القبر ما كان يفعلُ
 وإن كنت مشغولاً بشيءٍ فلا تكن
 بغير الذي يرضي به اللهُ تُشغلُ
 فلن يصاحبَ الإنسانُ من بعد موته
 إلى قبره إلا الذي كان يعمل
 إلا إنما الإنسان ضيفٌ لأهله
 يقيم قليلاً عندهم ثم يرحل
 انتهى والحمد لله وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم
 تسليماً ^(١).

* * *

(١) كتب في الهاشم : فتبه أيها الغافل لأمرك قبل أن ترمن بعملك في قبرك ، وتزود لطول سفرتك بك في حفترك ، وتأهب بتحويل عدتك قبل مدتكم ، قبل حلول الآجال ، وورود الأهوال قبل القيمة ، قبل أن تخاط في قبرك بالأعمال ، وينصرف مشيعوك بالأمال ، يتحدثون في قسمة ما خلفت من العقار والأموال .
 والحمد لله - تعالى - طالعت هذه الرسالة الشريفة فوجئت بها نافعة مفيدة ، رحمة الله تعالى مؤلفها ولمن طالعها أمين .

صدقة السر وفضالها

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
 رَبِّ يَسِيرٍ يَا كَرِيمٍ
 فَصْلٌ فِي صِدْقَةِ السُّرِّ

وَفِي فَضْلِهَا نَصْوصٌ كَثِيرَةٌ ، فَمِنَ الْقُرْآنِ قَوْلُهُ : ﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا
 الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(١)

وَمِنَ السَّنَةِ حَدِيثٌ : « رَجُلٌ تَصْدِقُ بِصِدْقَةٍ فَأَخْفَاهَا ، حَتَّى لا تَعْلَمْ شَمَالُهُ
 مَا تَنْفَقُ بِيْمِينِهِ»^(٢) .

وَحَدِيثٌ : « الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصِّدْقَةِ ، وَالْمُسْرُ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسْرُ
 بِالصِّدْقَةِ»^(٣) .

وَحَدِيثُ أَنَسٍ : « لَمَا خَلَقَ اللَّهُ الْأَرْضَ ، جَعَلَتْ تَمِيدَ فَخْلُقَ الْجَبَالَ...»
 الْحَدِيثُ ، وَفِي آخِرِهِ : « قِيلَ : [فَهِلْ] {٤٤} مِنْ خَلْقِكَ شَيْءٌ أَشَدُّ مِنْ الْرِّيحِ؟ قَالَ :
 نَعَمْ ، ابْنُ آدَمَ يَتَصْدِقُ بِيْمِينِهِ فَيَخْفِيَهَا مِنْ شَمَالِهِ»^(٥) .

وَحَدِيثُ أَبِي ذِرٍّ ، وَزَادَ : ثُمَّ شَرَعَ بِهَذِهِ الْآيَةِ : ﴿إِن تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَعِمَّا
 هِيَ﴾^(٦) .

(١) البقرة : ٢٧١.

(٢) أَخْرَجَهُ البَخَارِيُّ (١٤٢٣) ، وَمُسْلِمٌ (١٠٣١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٣٣٣) ، وَالتَّرْمِذِيُّ (٢٩١٩) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبًا ،
 وَالنَّسَائِيُّ (٢٢٥/٣) ، (٨٠/٥) ، وَأَحْمَدَ (٤/١٥١، ١٥٨، ٢٠١) مِنْ حَدِيثِ عَقْبَةَ بْنِ
 عَامِرٍ .

(٤) زِيَادَةٌ يَقْضِيهَا السِّيَاقُ .

(٥) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ (٣٣٦٩) ، وَأَحْمَدَ (٣/١٢٤) وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا
 نَعْرِفُهُ مَرْفُوعًا إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ .

وحدث : « صدقة السر تُطفئ غضب الرب - عز وجل - وتدفع ميتة السوء » خرجه الترمذى^(١) ، وابن حبان^(٢) .

وحدث أبى طلحة ، لما تصدق بحائطه وقال : « لو استطعت أن أسره ، لم أعلنه » خرجه الترمذى^(٣) في تفسيره .

واختلفوا في الزكاة : هل الأفضل إسراها أم إظهارها ، فروي عن علي ابن أبى طلحة عن ابن عباس ، قال : « جعل الله صدقة الفريضة علانية أفضل من سرها ، يقال : بخمسة وعشرين ضعفاً ». خرجه ابن جرير . وفي رواية قال : « وكذلك جميع (ق ١ / ب) الفرائض والتواتل في الأشياء كلها ». وقال سفيان الثورى في هذه الآية : هذا في التطوع .

وعن يزيد بن أبى حبيب : إنما نزلت هذه الآية في اليهود والنصارى ، وكان يأمر بقسم الزكاة في السر .

قال ابن عطية : وهذا مردود ، لا سيما عند السلف الصالح ؛ فقد قال ابن جرير الطبرى : أجمع الناس أن إظهار الواجب أفضل .

قال المهدوى : وقيل المراد بالآية فرض الزكاة والتطوع ، وكان الإنفاس فيها أفضل في مدة النبي ﷺ ، ثم ساعات ظنون الناس بعد ذلك ، فاستحسن العلماء إظهار الفرائض ؛ لثلا يظن بأحد المنع .

قال ابن عطية : وهذا القول مخالف للآثار ، قال : ويحسن في زمننا أن يحسن التستر بصدقة الفرض ، فقد كثر المانع لها ، وصار إخراجها عرضة للرياء . هذا الذي تخيله ابن عطية ضعيف . فلو كان الرجل في مكان يترك أهله الصلاة ، فهل يقال : إن الأفضل أن لا يُظهر صلاته المكتوبة !

(١) برقم (٦٦٤) من حديث أنس . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

(٢) كما في « الإحسان » (٣٣٠-٩) من حديث أنس .

(٣) برقم (٢٩٩٧) قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح .

وقال النقاش : إنَّ هذه الآية نسخها قوله تعالى : ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيلِ وَالنَّهَارِ سِرًا وَعَلَانِيَةً...﴾^(١) الآية . انتهى ما ذكره .

ودعوى النسخ {ضعيفة}^(٢) جداً ، وإنما معنى هذه الآية كمعنى التي قبلها أن النفقة تُقبل سرًّا (ق ٢/أ) وعلانية .

وحُكى عن المهدوي أنَّ قوله تعالى : ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾^(٣) رخصت في صدقة الفرض على أهل القرابات المشركين .

قال ابن عطية : وهذا عندي مردود .

وحُكى عن ابن المنذر نقل إجماع من يحفظ ، أنه لا يُعطي {أهل}^(٤) الذمة من صدقة المال شيئاً .

قلت : رُوي عن ابن عمر أنه قال في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾^(٥) : إن المساكين أهل الكتاب . وإسناده لا يثبت .

وروى الثعلبي بإسناده عن سعيد بن سُويد الكلبي يرفعه ، أنَّ النبي ﷺ سُئل عن الجهر بالقراءة والإخفاء . فقال : هي كمزلة الصدقة ﴿إِن تُبَدِّلُ الصَّدَقَاتِ فَيَعْمَلُ مِنْهَا مَا يَشَاءُ وَإِن تُخْفِهَا وَتُؤْتُهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾^(٦) .

وروى الثعلبي في تفسيره ، عن أبي جعفر في قوله تعالى : ﴿إِن تُبَدِّلُ الصَّدَقَاتِ فَنَعِمَّا هِيَ﴾ قال : هي الزكاة المفروضة ﴿وَإِن تُخْفِهَا وَتُؤْتُهَا الْفُقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ قال : يعني التطوع . هذا تفسير غريب . تم .

* * *

(١) البقرة : ٢٧٤ .

(٢) في الأصل : « ضعيف » . والثبت أنساب للسياق .

(٣) البقرة : ٢٧٢ .

(٤) ليست في الأصل ، والصواب إثباتها .

(٥) التوبية : ٦٠ .

(٦) البقرة : ٢٧١ .

نَرْهَةُ الْأَسْمَاعِ

فِي

مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ

«أَحْكَامُ الْغُنَاءِ وَالْمَعَازِفِ»

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الحافظ المتقن المحقق زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أبي العباس أحمد بن رجب الحنبلي [تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته وكرمه . آمين] [*].

سُئلت عن السماع المحدث ، وما يتضمنه من سماع الغناء وآلات اللهو ، هل هو محظوظ أم لا؟ وهل ورد في حظره دليل صريح أم لا؟ وعن سماعه من المرأة الأجنبية ، وعمن يفعله قربة وديانة .

فأجبت والله والموفق :

هذه المسائل قد انتشر فيها من الناس المقال ، وكثير القيل فيها والقال ، وصنف الناس فيها تصانيف مفردة ، وذكرت في أثناء التصانيف ضمئاً ، وتكلم فيها أنواع الطوائف ، من الفقهاء وأهل الحديث والصوفية . ثم منهم من يميل إلى الرخصة ، ومنهم من يميل إلى المنع والشدة .

واستيفاء الكلام في ذلك يستدعي تطويلاً كثيراً ، ولكن سنشير - إن شاء الله تعالى بعونه وتوفيقه - إلى نكت مختصرة وجيدة ، ضابطة لكثير من مقاصد هذه المسائل ، ونسأل الله تعالى أن يلهمنا رشدنا ، وأن يعيذنا من شر أنفسنا ، وأن يجعل قصتنا بذلك بيان الحق الذي بعث به رسوله ، وأن يزيد المهتمي منا ومن إخواننا المسلمين هدى ، وأن يرُاجع بالمسيء إلى الحق الذي يرتضيه ، في خير وعافية . بمنه ورحمة آمين .

فنقول : سماع الغناء وآلات الملاهي على قسمين :

فإنه تارة يقع ذلك على وجه اللعب واللهو ، وإبلاغ النقوس حظوظها من الشهوات واللذات .

[*] في «نسخة» : متعنا الله وال المسلمين بطول حياته وختم لنا وله بالخير ، إنه على كل شيء قدير .

وتارة يقع على وجه التقرب إلى الله عز وجل : باستجلاب صلاح القلوب ، وإزالة قسوتها وتحصيل رقتها .

القسم الأول : أن يقع على وجه اللعب واللهو : فأكثر العلماء على تحريم ذلك - أعني سماع الغناء وسماع آلات الملاهي كلها - وكل منها محرم بانفراده ، وقد حكى أبو بكر الأجربي وغيره إجماع العلماء على ذلك .

والمراد بالغناء المحرم : ما كان من الشعر الرقيق الذي فيه تشبيب بالنساء ونحوه ، مما توصف فيه محسن من تهيج الطياع بسماع وصف محسنه ، فهذا هو الغناء المنهي عنه ، وبذلك فسره الإمام أحمد وإسحاق بن (ق ١ / ب) راهويه ، وغيرهما من الأئمة .

فهذا الشعر إذا لُحن ، وأخرج تلحينه على وجه يُزعج القلوب ، ويخرجها عن الاعتدال ، ويُحرك الهوى الكامن المجبول في طياع البشر ، فهو الغناء المنهي عنه .

فإن أشد هذا الشعر على غير وجه التلحين ؛ فإن كان محركاً للهوى بنفسه فهو محرم أيضاً ؛ لتحرיקه الهوى ، وإن لم يُسمَّ غناء .

فاما ما لم يكن فيه شيء من ذلك ، فإنه ليس بمحرم وإن سُمي غناء . وعلى هذا حمل الإمام أحمد حديث عائشة - رضي الله عنها - في الرخصة في غناء نساء الأنصار وقال : هو غناء الركبان أتیناكم أتیناكم . يشير إلى أنه ليس فيه ما يُهيجُ الطياع إلى الهوى ويشهد لذلك حديث عائشة : أن الجاريتين اللتين كانتا عندها كانتا تغنينا بما (تقاولت)^(*) به الأنصار رضي الله عنهم يوم بُعاث^(۱) وعلى مثله يُحمل كل حديث ورد في الرخصة في الغناء ، كحديث الحبشية التي نذرت أن تضرب الدف ، في مقدم النبي عليه السلام^(۲) ، وما أشبهه من الأحاديث .

(*) في « نسخة » : تقاومت .

(۱) أخرجه البخاري (٩٥٢) ، ومسلم (٨٩٢) .

(۲) أخرجه الترمذى (٣٦٩٠) ، وأحمد (٣٥٣/٥) . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح غريب من حديث بريدة ، وفي الباب عن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، وعائشة .

ويدل عليه أيضًا ما في « صحيح البخاري »^(١) عن الريبع بنت معوذ قالت: « دخل علي رسول الله ﷺ ، غداةُ بُني بي فجلس على فراشي. وجويريات لنا يضربن الدف ويندبن من قُتل من آبائي يوم بدر، إلى أن قالت جارية منهن: وفينا نبي يعلم ما في غد. فقال لها: أمسكي عن هذه، وقولي التي كنت تقولين قبلها». وفي « مسند الإمام أحمد»^(٢) و« سنن ابن ماجه »^(٣) أن النبي ﷺ قال لعائشة: « أهديتم الجارية إلى بيتها؟ قالت: نعم. قال: فهلا بعثتم معها من يُغنمهم يقول:

أئنَا كم أتَيْنَا كم فَحِينَا نَحِيكُمْ

فإن الأنصار قوم فيهم غزل». وعلى مثل ذلك أيضًا حمل طوائف من العلماء قول من رخص في الغناء من الفقهاء، من أصحابنا وغيرهم وقالوا: إنما أردوا الأشعار التي لا تتضمن ما يُهيج الطباع إلى الهوى، و قريب من ذلك الحداء^(٤)، وليس في شيء من ذلك ما يحرك النفوس إلى شهواتها المحرمة. ونذكر بعض ما ورد في الكتاب والسنة والآثار من تحريم الغناء وألات اللهو:

فأمّا تحريم الغناء، فقد استُربط من القرآن من آيات متعددة، فمن ذلك: قول الله عزوجل: ﴿وَمَنْ النَّاسُ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾^(٥).

وقال ابن عباس: هو الغناء وأشباهه^(٦).

(١) أخرجه البخاري (٥١٤٧). (٢) في « المسند » (٣٩١/٣).

(٣) في « السنن » (١٩٠٠).

(٤) قال الجوهري: المخدو: سوق الإبل والغناء لها. « اللسان » مادة: (حدو).

(٥) لقمان: ٦.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة (٣٠٩/٦)، والطبرى في « تفسيره » (٦١/٢١)، والحاكم (٤١/٢)، والبيهقي في « السنن الكبير » (١٠/٢٢٣) وغيرهم.

(٧) أخرجه ابن أبي شيبة (٦/٣١٠)، والبخارى في « الأدب المفرد » برقم (١٢٦٥، ٧٨٦)، وابن جرير في « تفسيره » (٦١/٢١) وغيرهم.

وَفِسْرَهُ بِالْغَنَاءِ (ق/٢) أَيْضًا خَلَقَ مِنَ الْتَّابِعِينَ ، مِنْهُمْ : مُجَاهِدٌ
وَعَكْرَمَةُ ، وَالْحَسْنُ ، وَسَعِيدُ بْنُ جَبَيرٍ ، وَقَاتِدَةُ ، وَالنَّخْعَنِيُّ ، وَغَيْرُهُمْ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَسْتَفِرْزُ مَنِ اسْتَطَعْتُ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(١)
قَالَ : الْغَنَاءُ وَالْمَزَامِيرُ .

وَقَالَ أَبْنَ عَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾^(٢)
قَالَ : هُوَ الْغَنَاءُ بِالْحَمِيرِيَّةِ^(٣) .

وَقَالَ بَعْضُ التَّابِعِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿إِذَا مَرُوا بِاللَّفْوِ مَرُوا كِرَاماً﴾^(٤)
قَالَ : إِنَّ الْلَّغْوَ هُوَ الْغَنَاءُ .

وَعَنْ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا تَبِعُوا الْقِبَنَاتِ وَلَا تَشْتَرُوهُنَّ
وَلَا تَعْلَمُوهُنَّ ، وَلَا خَيْرٌ فِي تِجَارَةِ فِيهِنَّ ، وَثُمَّنُهُنَّ حِرَامٌ ، فِي مِثْلِ هَذَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ
الآيَةُ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٥) .
خَرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ^(٦) وَالْتَّرمِذِيُّ^(٧) مِنْ رَوَايَةِ عَبِيدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرَ ، عَنِ
عَلَيِّ بْنِ يَزِيدٍ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ وَقَالَ : قَدْ تَكَلَّمَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ
فِي عَلَيِّ بْنِ يَزِيدٍ وَضَعْفَهُ ، وَهُوَ شَامِيٌّ .

وَذُكِرَ فِي كِتَابِ « الْعَلَلِ » أَنَّهُ سَأَلَ الْبَخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ : عَلَيِّ
ابْنِ يَزِيدٍ ذَاهِبَ الْحَدِيثِ . وَوُثِّقَ عَبِيدُ اللَّهِ بْنِ زَحْرَ وَالْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
وَخَرَجَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْهَمَدَانِيُّ الْحَافِظُ الْفَقِيهُ الشَّافِعِيُّ فِي « صَحِيحِهِ ».
وَقَالَ : عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرَ . قَالَ أَبُو زَرْعَةَ : لَا بَأْسَ بِهِ صَدُوقٌ . قَلْتَ : عَلَيِّ بْنِ
يَزِيدٍ لَمْ يَتَفَقَّدْ عَلَى ضَعْفِهِ ، بَلْ قَالَ فِيهِ أَبُو مُسْهَرٍ - وَهُوَ مِنْ بَلْدَهُ ، وَهُوَ أَعْلَمُ

(١) الْإِسْرَاءَ : ٦٤ . (٢) التَّجَمُّعُ : ٦١ .

(٣) أَخْرَجَهُ أَبْنُ جَرِيرٍ (٨٢/٢٧) ، وَالْيَهِيقِيُّ (١٠/٢٢٣) .

(٤) الْفَرْقَانُ : ٧٢ . (٥) لَقَمَانُ : ٦ .

(٦) فِي « الْمُسْنَدِ » (٥/٢٦٤) .

(٧) بِرْقُ (١٢٨٢) .

بأهل بلده من غيرهم - قال فيه: ما أعلم فيه إلا خيراً. وقال ابن عدي : هو في نفسه صالح ، إلا أن يروي عنه ضعيف فيؤتى من قبل ذلك الضعيف. هذا الحديث ، قد رواه عنه غير واحد من الثقات .

وقد خرج الإمام أحمد^(١) من روایة فرج بن فضالة ، عن علي بن يزيد عن القاسم، عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال : « إن الله بعثني رحمة وهدى للعلميين ، وأمرني أن أحمق المزامير والبرابط^(٢) ، والمعاذف والأوثان ». ذكر بقية الحديث وفي آخره : « ولا يحل بيعهن ولا شراؤهن ، وتعليمهن وتجارة فيهن وثمنهن حرام . يعني الضاربات» وفرج بن فضالة مختلف^(٣) فيه أيضاً، ووثقه الإمام أحمد وغيره .

وخرج الإسماعيلي وغيره من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال : « ثمن المغنية حرام وغناوها حرام » وإسناده كلهم ثقات متفق عليهم ، سوى يزيد بن عبد الملك التوفلي ، فإنه مختلف في أمره .

وخرج حديثه هذا محمد بن يحيى الهمданى في « صحيحه » وقال : في النفس من يزيد (ق/٢ ب) بن عبد الملك . مع أن ابن معين قال : ما كان به بأس . وبوب الهمدانى هذا في « صحيحه » على تحريم بيع المغنيات وشرائهن ، وهو من أصحاب ابن خزيمة وكان عالماً بأنواع العلوم ، وهو أول من أظهر مذهب الشافعى بهمدان ، واجتهد في ذلك بماله ونفسه ، وكان وفاته سنة سبع وأربعين وثلاثمائة رحمه الله تعالى .

وخرج في باب تحريم ثمن المغنية من روایة أبي نعيم الحلبي ، ثنا ابن المبارك ، عن مالك ، عن ابن المنكدر ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « من قعد إلى قينة^(٤) يستمع منها صبّ في أذنيه الأنك^(٥) يوم القيمة ».

(١) في « المستد » (٥/٢٥٧ ، ٢٦٨) .

(٢) البرابط : جمع بربط ، وهي آلة طرب ، تشبه العود . « النهاية » (١/١١٢).

(٣) القينة : الأمة ، غنت أو لم تغن والماشطة ، وكثيراً ما تطلق على المغنية من الإمام . « النهاية » (٤/١٣٥).

(٤) هو الرصاص الأبيض ، وقيل الأسود . « النهاية » (١/٧٧).

وقال : أبو نعيم الحلبي اسمه عبيد بن هشام . قلتُ : قد وثقه أبو داود
وقال : إنه تغير بأخرة . وقد أنكر عليه أحاديث تفرد بها ، منها هذا الحديث .
وفي النهي عن بيع المغنيات أحاديث تفرد بها آخر عن علي وعائشة رضي الله
عنهمَا وغِيرَهُمَا ، وفي أسانيدها مقال .

وروى عامر بن سعد البجلي قال : دخلت على قرظة بن كعب وأبي
مسعود الأنصاري في عرس ، فإذا جواري يتغنين . فقلت : أنتم أصحاب محمد ،
وأهل بدر ويُفْعَل هذا عندكم ! قال : اجلس إن شئت واسمع ، وإن شئت
فاذهب فإنه قد رُخص لنا في اللهو عند العرس . خرجه النسائي^(١) والحاكم^(٢)
وقال : صحيح على شرطهما . والرخصة في اللهو عند العرس تدل على النهي
عنه في غير العرس ، ويدل عليه قول النبي ﷺ في حديث عائشة المتفق
عليه في «الصحيحين»^(٣) «لما دخل عليها وعندها جاريتان تغنينا وتدفعان ،
فانتهرا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وقال : مزמור الشيطان عند رسول
الله ﷺ ! فقال رسول الله ﷺ : دعهما فإنها أيام عيد». فلم ينكر قول أبي
بكر رضي الله عنه ، وإنما علل الرخصة بكونه في يوم عيد ، فدل على أنه يباح
في أيام السرور ، أيام العيد وأيام الأفراح ، كالاعراس وقدوم الغُياب ما لا
يباح في غيرها من اللهو .

وإنما كانت دفوفهم نحو الغرابيل ، وغناؤهم بإنشاد أشعار الجاهلية في أيام
حروبهم وما أشبه ذلك .

فمن قاس على ذلك سماع أشعار الغزل مع الدفوف المصلصلة فقد أخطأ
غاية الخطأ ، وقاد مع ظهور الفرق بين الفرع والأصل .

(١) في «السنن» (٣٣٨٣) .

(٢) في «المستدرك» (١٨٤/٢) .

(٣) أخرجه البخاري (٩٥٢) ، ومسلم (٨٩٢) .

وقال ابن مسعود رضي الله عنه : الغناء يُنبت النفاق في القلب كما يُنبت الماء البقل^(١) . وقد روی عنہ مرفوعاً ، خرجه أبو داود^(٢) في بعض نسخ «السنن» وخرجه (ق ١/٣) ابن أبي الدنيا والبيهقي وغيرهما ، وفي إسناد المرفوع من لا يُعرف والموقف أشبه . وأما تحريم آلات الملاهي ، فقد تقدم عن مجاهد أنه أدخلها في صوت الشيطان المذكور في قول الله تعالى : ﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنْ اسْتَطَعْتْ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾^(٣) وتقديم أيضاً حديث أبي أمامة في ذلك .

وقال البخاري في « صحيحه »^(٤) : وقال هشام بن عمار ثنا صدقة بن خالد ، ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ثنا عطيه بن قيس ، حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري - والله ما كذبني - سمع النبي عليه السلام يقول : « ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف ولينزلن أقوام إلى جنب علم تروح عليهم بسارحة لهم ، يأتيهم الفقير حاجة فيقولوا : ارجع إلينا غداً ، فيبيتهم الله ويضع العلم ، ويمسخ آخرين قردة وخنازير إلى يوم القيمة ». .

هكذا ذكره البخاري في كتابه بصيغة التعليق المجزوم به ، والأقرب أنه مُسند؛ فإن هشام بن عمار أحد شيوخ البخاري . وقد قيل : إن البخاري إذا قال في « صحيحه » : قال فلان ولم يصرح بروايته عنه ، وكان قد سمع منه ، فإنه يكون قد أخذته عنه عرضاً أو مناولة أو مذاكراً . وهذا كله لا يخرجه عن أن يكون مُسندًا ، والله أعلم .

وخرجه البيهقي^(٥) من طريق الحسن بن سفيان ، ثنا هشام بن عمار ، ذكره فالحديث صحيح محفوظ عن هشام بن عمار .

(١) أخرجه ابن أبي الدنيا في « ذم الملاهي » (١٥٦) ، والبيهقي في « السنن الكبير » (١٠/٢٢٣) وضعفه الشيخ الجذعي في أحاديث « ذم الغناء والمعازف في الميزان » (ص ٥٧).

(٢) في « السنن » برقم (٤٩٢٧) . (٣) الإسراء : ٦٤ .

(٤) برقم (٥٥٩٠) . (٥) في « السنن الكبير » (١٠/٢٢١) .

وخرج أبو داود^(١) هذا الحديث مختصراً بأسناد متصل إلى عبد الرحمن بن جابر الإسناد فقال: حديثنا عبد الوهاب بن نجدة، ثنا بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، ثنا عطية بن قيس فذكره. وقال: «يستحلون الخنز». كذا عنده، «الخنز»: بالخاء والزاي المعجمتين، وفي باب لباس الخنز خرجه. المعروف في راوية البخاري «الآخر»، بالخاء والراء المهملتين ومعناه: الفرج.

وقد رواه معاوية بن صالح عن حاتم بن حرث ، عن مالك بن أبي مرريم ، عن عبد الرحمن بن غنم ، عن أبي مالك الأشعري ، عن النبي ﷺ قال: «ليشربن ناسٌ من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها ، يُعزف على رءوسهم بالمعازف والغنيمات ، يخسف الله بهم الأرض ، ويجعل منهم القردة والخنازير». خرجه ابن ماجه^(٢) وابن حبان في «صحيحه»^(٣) وعنه : والقينات.

وخرج أبو داود^(٤) : أول الحديث ولم يتمه . وروى فرقد السبخي : حدثني عاصم بن عمرو البجلي ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ قال : «تبيت طائفة من أمتي على أكل ولهو وشرب ، ثم يصبحون قردة وخنازير ، وتبعث على حيٍّ من أحياهم ريح ، فتنفسهم (ق/٣ ب) كما نسفت^(*) من كان قبلهم ، باستحلالهم الخمور ، وضربيهم بالدفوف ، واتخاذهم القينات ». خرجه الإمام أحمد^(٥) والحاكم^(٦) وقال: صحيح على شرط مسلم. كذا قال ، وفرقد لم يخرج له مسلم ، وقد وثقه ابن معين وغيره ، وكان رجلاً صالحًا لكن كان مشتغلاً عن الحديث بالعبادة ، ففي حفظه شيء ، فحديثه يصلح للاستشهاد والاعتراض .

(١) برقم (٤٠٣٩) . (٢) برقم (٤٠٢٠) .

(٣) كما في «الإحسان» (٦٧٥٨) ، وفي إسناده مالك بن أبي مرريم : مجهول ، ولكن للحديث شواهد يقتوى بها .

(٤) برقم (٣٦٨٨) ، (٣٦٨٩) . (*) في «نسخة» : تسف .

(٥) برقم (٢٥٩/٥) . (٦) في «المستدرك» (٥١٥/٤) .

وخرج الترمذى^(١) معنى هذا الحديث: من حديث عمران بن حصين عن النبي ﷺ . وخرج الترمذى^(٢) في المعنى أيضاً من حديث علي بن أبي طالب وأبي هريرة^(٣) عن النبي ﷺ ، وقال في كل واحد من الثلاثة: غريب.

وقد روي في هذا المعنى : أحاديث متعددة عن النبي ﷺ ، من روایة ابن مسعود وسلمان، وعبادة بن الصامت وأنس ، وأبي سعيد وابن عمر، وسهل بن سعد وعبد الله بن بسر ، وعائشة وغيرهم رضي الله عنهم، ولا تخلوا أسانيدها من مقال ، لكن تقوى بانضمام بعضها إلى بعض، ويعضد بعضها ببعضًا . وقد ذكر البيهقي^(٤) أنها شواهد لحديث أبي مالك الأشعري المبدوء بذكره . وخرج الإمام أحمد^(٥) وأبو داود^(٦) أيضاً من حديث ابن عباس أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس : « إن الله حرم علىـ - أو حرم - الخمر والميسر والكوبية»^(٧) - قال : والكوبية : الطبل - كذا فسره بعض رواة الحديث . وخرج أحمد^(٨) وأبو داود^(٩) أيضاً من حديث عبد الله بن عمرو «أن النبي ﷺ نهى عن الخمر والميسر والكوبية».

قال الإمام أحمد: أكره الطبل وهو الكوبية، نهى عنه رسول الله ﷺ .
وروى ليث بن أبي سليم الكوفي ، عن مجاهد قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما ، فسمع صوت طبل ، فأدخل إصبعيه في أذنيه ، ثم تنحى حتى فعل ذلك ثلاثة مرات ثم قال : هكذا فعل رسول الله ﷺ . خرجه

(١) برقم (٢٢١٣).

(٢) برقم (٢٢١١).

(٣) أخرجه الترمذى (٢٢١٢).

(٤) في «السنن الكبير» (٢٧٩/١٠).

(٥) (٢٧٨-٢٧٩).

(٦) برقم (٣٦٩٦).

(٧) قال ابن الأثير : هي الثرد. وقيل : الطبل . « النهاية » (٢٠٧/٤).

(٨) (٢/١٥٨ ، ١٦٥).

(٩) برقم (٣٦٨٥).

ابن ماجه^(١) . وروى ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن جابر ، عن النبي ﷺ قال : « نهيتُ عن صوتين فاجرين : صوتُ عند مصيبة: خمسُوجوه ، وشق جيوب ، وصوتُ عند (نفمة)^(*) ولهو ولعب ومزامير الشيطان ». خرجه وكيع ابن الجراح في كتابه عن ابن أبي ليلى به .

وخرج الترمذى^(٢) أوله ولم يتمه ، وقال في الحديث كلام ، يشير إلى أن باقي الحديث لم يذكره ، وعنه : صوتين أحمقين فاجرين . وقال : حديث حسن . وابن أبي ليلى إمام صدوق جليل القدر ، لكن في حفظه شيء ، وربما اختلف عنه في الأسانيد . وقد روى هذا الحديث عنه ، عن عطاء ، عن جابر ، عن عبد الرحمن (ق/٤/أ) بن عوف ، عن النبي ﷺ . كذلك خرجه البزار في «مسنده»^(٣) وغيره وروي هذا المعنى عن النبي ﷺ من روایة شیب بن بشر ، عن أنس بن مالك عن النبي ﷺ . وشیب وثقة ابن معین وغيره . وخرج الإمام أحمد^(٤) وأبو داود^(٥) من حديث نافع عن ابن عمر : « أنه سمع صوت زماره فوضع إصبعيه في أذنيه وعدل راحلته عن الطريق وهو يقول : أسمع يا نافع فأقول : نعم، حتى قلت : لا، فرفع يديه وأعاد راحلته إلى الطريق وقال: رأيت رسول الله ﷺ سمع زماره راع فصنع مثل هذا ». .

وهذا الحديث : يرويه سليمان بن موسى الفقيه الدمشقي ، عن نافع . وقد اختلفوا في سليمان ، فوثقه قوم ، وتكلم فيه آخرون .

وتابعه عليه المطعم بن المقدام ، فرواه عن نافع أيضاً ، خرج حديثه أبو داود^(٦) . والمطعم هذا ثقة جليل القدر . وتابعهما أيضاً: ميمون بن مهران

(١) برقم (١٩٠١) . (٢) نفحة : « نسخة » .

(٣) كما في « كشف الأستار » (٨٠٥) . (٤) برقم (١٠٠٥) .

(٥) برقم (٤٩٢٤) . وقال : هذا حديث منكر .

(٦) برقم (٤٩٢٥) . وقال : أدخل بين مطعم ونافع سليمان بن موسى :

عن نافع، خرج حديثه أبو داود^(١) أيضاً . وروي أيضاً عن مالك وعبد الله العمري عن نافع، إلا أنه لا يثبت عنهما . فإن قيل: قد قال أبو داود: هذا حديث منكر. قيل: هذا يوجد في بعض نسخ السنن مع الاقتصار على رواية سليمان بن موسى ، ولا يوجد في بعضها. وكأنه قاله قبل أن يتبيّن له أن سليمان بن موسى تُوبيع عليه، فلما تبيّن له أنه تُوبيع عليه رجع عنه .

وقد قيل للإمام أحمد : هذا الحديث منكر؟ فلم يصرح بذلك ولم يوافق عليه، واستدل الإمام أحمد بهذا الحديث .

وإنما لم يأمر ابن عمر بسد أذنيه ، لأنه لم يكن مستمعاً بل سامعاً ، والسامع من غير استماع لا يُوصف فعله بالتحريم؛ لأنه عن غير قصد منه، وإن كان الأولى له سد أذنيه حتى لا يسمع. وملووم أن زماره الراعي لا تهيج الطياع للهوى ، فكيف حال ما يُهيج الطياع ويغيرها ويدعوها إلى المعاشي؟! كما قال طائفة من السلف : الغناء رُقْيَة الزنا.

ومن سمع شيئاً من الملاهي وهو مار في الطريق أو جالس فقام عند سماعه فالأولى له أن يدخل أصبعيه في أذنيه كما في هذا الحديث .

وكذلك روي عن طائفة من التابعين أنهم فعلوه ، وليس ذلك بلازم، وإن استمر جالساً وقصد الاستماع كان محظياً ، وإن لم يقصد الاستماع بل قصد غيره، كالأكل من الوليمة أو غير ذلك ، فهو محظى أيضاً عن أصحابنا وغيرهم من العلماء ، وخالف فيه طائفة من الفقهاء .

فإن قيل : فلو كان سماع الزمار محرماً لأنكره النبي ﷺ على من فعله، ولم يكتف بسد أذنيه ، فيحمل ذلك على كراهة التنزير وقد نقل (٤/ب) ابن عبد الحكم هذا المعنى بعيته عن الشافعي رحمه الله، كما ذكره الأبرّي في كتاب «مناقب الشافعي رضي الله عنه»؟ قيل: الشافعي رحمه الله لا يبيح استماع آلات الملاهي ، وابن عبد الحكم ينفرد عن الشافعي بما لا

(١) برقم (٤٩٢٦) . قال أبو داود : وهذا أنكرها .

يوافقه عليه غيره ، كما نقل عنه في الوطء في المحل المكروه ، وأنكره عليه العلماء . فإن كان هذا محفوظاً عن الشافعي فإنما أراد به أن زماره الراعي بخصوصها ، لا يبلغ سماعها إلى درجة التحرير ، فإنه لا طرب فيها ، بخلاف المزامير المطربة ، كالشبيبات المؤصلة ، وقد أشار إلى ذلك الخطابي وغيره من العلماء .

وقد سبق حديث عائشة رضي الله عنها وقول أبي بكر رضي الله عنه : مزمور الشيطان عند رسول الله ﷺ ! فقال رسول الله ﷺ : « دعهما يا أبا بكر ، فإنها أيام عيد ». فدل على أن الدف من مزامير الشيطان لكنه يُرخص فيه للنساء في أيام الأفراح والسرور ، كما يُرخص لهن في التحلية بالذهب والحرير دون الرجال ، ويُباح للرجال من الحرير اليسير دون الكثير ، وكذلك من حلية الفضة . وكذلك يباح للنساء في أيام الأفراح الغناء بالدف ، وإن سمع ذلك الرجال تبعاً ، وهذا مذهب فقهاء الحديث ، كالشافعي وأحمد وغيرهما وهو قول الأوزاعي وغيره ، وروي عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى . وقد كان طائفنة من الكوفيين من أصحاب ابن مسعود رضي الله عنه ومن بعدهم لا يُرخصون في شيء من ذلك بحال .

فأما الغناء المرخص فيه ، فليس هو الغزل المهيج للطبع ، بل هو غناء الركبان وتحوه كما قاله الإمام أحمد وغيره . وقد كان خالد بن معدان - وهو من أعيان التابعين - يأمر بناته ونساءه إذا ضربن بالدفوف أن يتغنين بذكر الله عز وجل .

إنما يُباح الدف إذا لم يكن فيه جُلْجُل^(١) ونحوه مما يُصوت عند أكثر العلماء ، نص عليه الإمام أحمد وغيره من العلماء ، كما كانت دفوف العرب على عهد النبي ﷺ ، وقد رخص في هذا الدف طائفنة من متأخري أصحابنا مطلقاً في العرس وغيره ، للنساء دون الرجال .

وأما الآثار الموقوفة عن السلف في تحريم الغناء وألات اللهو فكثيرة جداً .

(١) الجلجل : هو الجرس الصغير . « النهاية » (٢٨٤/١) .

روى ابن أبي حاتم وغيره، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: في التوراة: إن الله عز وجل أنزل الحق ليذهب به الباطل، ويُبطل به اللعب والرقص والمزار والزاهر والكتنارات^(١). وخرج أبو عبيد في كتاب «غريب الحديث». وقال: المزاهر واحدها مزهر، وهو العود الذي يُضرب به. وأما الكنارات فيقال: إنها العيدان أيضًا، ويقال: بل الدفوف.

وروى زيد بن الحباب، عن أبي مودود المدنبي، عن عطاء بن يسار، عن كعب قال: إن مما أنزل الله على موسى عليه السلام . . . ذكره بنحو ما ذكره عبد الله بن عمرو. قال زيد: سألت أبا مودود، ما المزاهر؟ قال: الدفوف المربعة. قلت: ما الكنارات؟ قال: الطنابير.

وروى ابن أبي الدنيا^(٢)، من طريق يحيى بن سعيد، عن عبيد الله بن عمر قال: حدثني نافع أن ابن عمر مر عليه قوم محرومون، وفيهم رجل يتغنى. فقال: ألا لا سمع الله لكم، ألا لا سمع الله لكم.

ومن طريق عبد الله بن دينار قال: مر ابن - عمر رضي الله عنهما - بجارية صغيرة تغنى. فقال: لو ترك الشيطان أحدًا ترك هذه^(٣).

وقد تقدم عن ابن مسعود أنه قال: الغناة ينبع النفاق في القلب، كما ينبع الماء البقل. وعنه أيضًا أنه قال: إذا ركب الإنسان (ق ٥ / أ) الدابة ولم يسم، رده الشيطان، فقال له: تغنه، فإن لم يحسن قال له: غنه.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢٧/٣ ب)، والبيهقي (٢٢٢/١٠)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٣٨٨/٢) قال الجديع في أحاديث «ذم الغناة والمعازف في الميزان» (١٥٣) : إسناده صحيح.

(٢) في «ذم الملاهي» (ق ١٥٦).

وصحح إسناده الجديع حفظه الله في «أحاديث ذم الغناة والمعازف في الميزان» (ص ١٥٣).

(٣) أخرجه البخاري في «الادب المفرد» (٧٨٤)، وابن أبي الدنيا في «ذم الملاهي» (ق ١٥٦/أ-ب)، والبيهقي في «الكبير» (٢٢٣/١٠).

وصحح إسناده الجديع في الموضع السابق ذكره.

وصح عن عثمان رضي الله عنه أنه قال : ما تغنىت ولا تمنيت^(١) .
 وروي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: الدف حرام ، والمعازف حرام ،
 والكوبية حرام ، والمزمار حرام . خرجه البيهقي^(٢) . وخرج أيضاً^(٣) ، بإسناد
 صحيح ، عن عائشة : أن بنات أخيها ، خفظن^(٤) فالمُلْمِنَ ذلك . فقيل لها: يا
 أم المؤمنين ، ألا ندعو لهن من يلهيهن؟ قالت: بلى . فأرسلوا إلى فلان
 المغني ، فأتاهم ، فمررت به عائشة رضي الله عنها في البيت ، فرأته يتغنى
 ويحرك رأسه طرباً - وكان ذا شعر كثير - فقالت عائشة: ألم شيطان ، آخر جوه
 آخر جوه . فأخرجوه ، فهذا هو الثابت عن الصحابة رضي الله عنهم . أغنى ذم
 الغناء ، ولات اللهو .

وقد روي ما يُوهم الرخصة عن بعضهم ، وليس بمخالف لهذا . فإن
 الرخصة إنما وردت عنهم في إنشاد أشعار الأعراب على طريق الحداء ونحوه ،
 مما لا محذور فيه ، كما خرج البيهقي^(٥) من طريق الزهري . قال: قال السائب
 ابن يزيد : بينما نحن مع عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه في طريق الحج ،
 ونحو نوم مكة اعتزل عبد الرحمن بن عوف الطريق ، ثم قال لرياح بن
 المعترف: غتنا يا أبا حسان . وكان يحسن النصب ، وبينما رياح يغنيهم أدركهم
 عمر بن الخطاب في خلافته ، فقال: ما هذا؟! فقال عبد الرحمن: يا أمير
 المؤمنين ، ما بأس بهذا؛ ن فهو ويُقصُّ علينا . فقال عمر رضي الله عنه : فإن كنت
 آخذنا ، فعليك بشعر ضرار بن الخطاب - وضرار رجل منبني محارب بن
 فهر .

قال البيهقي : والنصب ضرب من أغاني الأعراب ، وهو يشبه الحداء .
 قال أبو عبيد الheroi .

(١) أخرجه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (٤٨٨/٢) ، والطبراني في «الكبير» رقم (١٢٤) ، وحسن إسناده الجديع حفظه الله .

(٢) أخرجه البيهقي في «الكبير» (١٠/٢٢٢) .

(٣) في «السنن الكبير» (١٠/٢٢٢) ، وأخرجه أيضاً البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤٧) .

(٤) الخفض للنساء كالختان للرجال . «النهاية» (٢/٥٤) .

(٥) في «السنن الكبير» (١٠/٢٢٤) .

قال . وروينا فيه قصة أخرى عن خوات بن جبير ، عن عمر^(١) وعبدالرحمن بن عوف وأبي عبيدة بن الجراح في كتاب الحج . قال فيها خوات : فما زلت أغنيهم ، حتى إذا كان السحر . وروي أيضاً^(٢) بإسناد صحيح ، عن أسامة بن زيد - رضي الله عنه - أنه كان في مسجد الرسول ﷺ ماضطجعاً ، رافعاً إحدى رجليه على الأخرى يتغنى بالنصب . وعن أبي مسعود الأنصاري وغيره من المهاجرين والأنصار أنهم كانوا يتغنون بالنصب .

فتبن بهذه الروايات ، أن ترخص الصحابة - رضي الله عنهم - إنما كان في إنشاد شعر الجاهلية . وفيه من الحكم ، وغيرها - على طريق الحداء ونحوه - ما لا يهيج الطياع إلى الهوى . ولهذا كانوا يفعلونه في مسجد المدينة ، ولم يكن في شيء من ذلك غزل ولا تشبيب بالنساء ولا وصف محاسنهن ، ولا وصف خمر ونحوه مما حرمه الله تعالى .

وقال ابن جريج : سألت عطاء (ق٥/ب) عن الغناء بالشعر . فقال : لا أرى به بأساً ما لم يكن فحشاً وهذا يشير إلى ما ذكرناه ، وعلى مثل ذلك يُحمل ما روي فيه عن عروة بن الزبير ، وغيره من التابعين من الرخصة .

وقال إسحاق بن منصور : قدت لأحمد بن حنبل : ما تكره من الشعر؟ قال : الهجاء ، والشعر الرقيق الذي يشيب بالنساء ، وأما الكلام الجاهلي فما أفععه ، قال رسول الله ﷺ : «إن من الشعر حكمة»^(٣) .

قال إسحاق بن راهويه كما قال . وقد كان النبي ﷺ يسمع شعر حسان وغيره^(٤) . واستشهد من شعر أمية بن أبي الصلت^(٥) . فمن استدل بشيء من ذلك على إباحة الغناء المذموم فقد غلط .

وقد رُوي المنع من الغناء عن خلق من التابعين فمن بعدهم ، حتى قال الشعبي : لعن المغني والمغنى له .

(١) في «السنن الكبير» للبيهقي (٦٨/٥). (٢) في «ال السنن الكبير» (١٠-٢٢٤/٢٢٥).

(٣) آخرجه البخاري (٦١٤٥).

(٤) أخرجه البخاري (٦١٥٣) من حديث أبي هريرة، ومسلم (٢٢٥٥) من حديث الشريد الثقفي .

(٥) آخرجه البخاري (٦١٤٧).

وكان أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - وهو من أعلام علماء التابعين، وأحد الخلفاء الراشدين المهدىين - يبالغ في إنكار الغناء واللاملاهي ، ويدرك أنها بدعة في الإسلام . وكفى بأمير المؤمنين قدوة ، وقد كان من هو أحسن منه من التابعين يقتدون به في الدين، حتى سُئل ابن سيرين عن بعض الأشربة ، فقال : نهى عنه عمر بن عبد العزيز ، وهو إمام هدى .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناد له ، أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى مؤدب ولده: ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي ، التي بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الرحمن جل جلاله ، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعاذف ، واستماع الأغاني واللهمج بها ينبع النفاق في القلب كما ينبع النبت الماء . وقد حكى زكريا بن يحيى الساجي - في كتابه اختلاف العلماء - اتفاق العلماء على النهي عن الغناء ، إلا إبراهيم بن سعد المدنى وعيid الله بن الحسن العنبرى قاضي البصرة . وهذا في الغناء دون سماع آلات الملاهي ، فإنه لا يعرف عن أحد من سلف الرخصة فيها. إنما يعرف ذلك عن بعض المتأخرین من الظاهرية والصوفية ، من لا يعتد به .

ومن حكى شيئاً من ذلك عن مالك فقد أبطل ، إلا أن مالكًا يرى أن الدف والكبّر^(١) أخف من غيرهما من الملاهي ، فلا يرجع لأجلهما من دُعْي إلى وليمة فرأى فيها شيئاً من ذلك، وقد قال الإمام أحمد : حدثنا إسحاق بن عيسى الطباع قال : سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء ، فقال: إنما يفعله عندنا الفساق ، وكذا قال إبراهيم بن المنذر الخزامي ، وهو من علماء أهل المدينة .

فتبيّن بهذا موافقة علماء أهل المدينة (ق/٦) المعترفين لعلماء سائر الأمصار في النهي عن الغناء وذمه ، ومنهم القاسم بن محمد وغيره ، كما هو قول علماء أهل مكة كمجاهد وعطاء ، وعلماء أهل الشام كمكحول والأوزاعي ، وعلماء أهل مصر كالليث بن سعد ، وعلماء أهل الكوفة كالثوري وأبي حنيفة ، ومن قبلهما كالشعبي والنخعي وحماد ، ومن قبلهم من التابعين أصحاب ابن

(١) الكبير : الطبل ذو الرأسين . وقيل : الطبل الذي له وجه واحد. «النهاية» (٤/١٤٣)

مسعود ، وقول الحسن وعلماء أهل البصرة ، وهو قول فقهاء أهل الحديث كالشافعي وأحمد إسحاق وأبي عبيد وغيرهم .

وكان الأوزاعي يعد قول من رخص في الغناء من أهل المدينة من زلات العلماء التي يُؤمر باجتنابها، وينهى عن الاقتداء بها. وقد صنف القاضي أبو الطيب الطبرى الشافعى رحمة الله مصنفاً في ذم السماع ، وافتتحه بأقوال العلماء في ذمه ، وبدأ بقول الشافعى رحمة الله : هو لهٰ مكروه ، يشبه الباطل . قوله: من استكثر منه فهو سفيه تُرد شهادته . قال أبو الطيب : وأما سمعاه من المرأة التي ليست بمحرم له ، فإن أصحاب الشافعى قالوا: لا يجوز بحالٍ سواء كانت مكشوفة ، أو من وراء حجاب ، وسواء كانت حُرّة أو ملوكة . قال الشافعى : وصاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها ، فهو سفيه تُرد شهادته ، ثم غلظ القول فيه وقال : هو دياثة .

ثم ذكر بعد ذلك قول فقهاء الأمصار ، ثم قال : فقد أجمع علماء الأمصار على كراحته والمنع منه . قال : وإنما فارق الجماعة هذان الرجالان: إبراهيم بن سعد وعبيد الله العنبرى . وقد قال رسول الله ﷺ : «عليكم بالسود الأعظم»^(١) . وقال: «من فارق الجماعة مات ميتة جاهلية»^(٢) ، فالمصير إلى قول الجماعة أولى . وهذا الخلاف الذي ذكره في سمع الغناء المجرد .

فأما سمع آلات اللهو فلم يحك في تحريمه خلافاً وقال: إنَّ استباحتها فسوق . قال: وإنما يكون الشعر غناء إذا لُحن وصيغ صيغة تورث الطرف، وتزعج القلب، وثير الشهوة الطبيعية، فأما الشعر من غير تلحين فهو كلام، كما قال الشافعى: الشعر كلام حسنه كحسنه ، وقبحه كقبحه . انتهى . وقد أفتى قاضي القضاة أبو بكر محمد بن المظفر الشامي الشافعى - وكان أحد العلماء الصالحين الزهاد، الحاكمين بالعدل وكان يقال عنه : لو رفع مذهب

(١) أخرجه أحمد (٤/٣٨٣) من حديث عبدالله بن أبي أوفى، وابن ماجه (٥٩٥) من حديث أنس، قال في «الزوائد»: في إسناده أبو خلف الأعمى، واسمـه حازم بن عطاء، وهو ضعيف، وقد جاء الحديث بطرق في كلها نظر. قاله شيخنا العراقي في تحرير أحاديث البيضاوى.

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٤)، ومسلم (١٨٤٧ - ١٨٥١).

الشافعي من الأرض لأملاه من صدره - بتحريم الغناء ، وهذه صورة فتياه بحروفها . قال : لا يجوز الضرب بالقضيب ولا الغناء ولا سماعه ، ومن أضاف هذا إلى الشافعي (ق/٦) فقد كذب عليه . وقد نص الشافعي في كتاب «أدب القضاء»: أن الرجل إذا داوم على سماع الغناء ردت شهادته ، وبطلت عدالته . وقال الله تعالى : ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ﴾^(١) وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ ﴿وَلَوْأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾^(٢) قال ابن عباس : معناه تغبون بلغة حمير . وقال الله عزّ وجلّ : ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾^(٣) جاء في التفسير : أنه الغناء والاستماع إليه . وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال : «إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ صوتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجْرِيْنِ : صوتُّ عَنْدَ نِعْمَةِ ، وصوتُّ عَنْدَ مُصِبَّةِ» . يريد بذلك الغناء والنوح . وقال ابن مسعود : الغناء خطبة الزنا . وقال مكحول : الغناء ينبع النفاق في القلب كما ينبع السيل البقل ، والله أعلم .

هذا جواب محمد بن المظفر الشامي الشافعي ، ثم كتب بعده موافقة له على فتياه جماعة من أعيان فقهاء بغداد ، من الشافعية والحنفية والحنبلية في ذلك الزمان ، وهو عصر الأربعينات ، وهذا يخالف قول كثير من الشافعية في حمل كلام الشافعي على كراهة التنزية .

والمعنى المقضي لتحريم الغناء : أن النفوس مجبرة على حُب الشهوات ، كما قال تعالى : ﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ ...﴾^(٤) الآية ، فجعل النساء أول الشهوات المزينة .

والغناء المشتمل على وصف ما جبت النفوس على حُبه ، والشغف به من الصور الجميلة يُثير ما كمن في النفوس من تلك المحبة ، ويُسوق إليها ، ويُحرِّك الطبع ويزعجه ، ويخرجه عن الاعتدال ، ويؤذه إلى المعاصي أَرَأً .

(١) النجم : ٥٩ - ٦١ .

(٢) لقمان : ٦ .

(٣) آل عمران : ١٤ .

ولهذا قيل: إنه رقية الزنا. وقد افتنن بسماع الغناء خلق كثير فأخرجهم استماعه إلى العشق ، وفتنا في دينهم . فلو لم يرد نصٌ صريحٌ في تحريم الغناء بالشعر الذي توصف فيه الصور الجميلة لكان محرماً بالقياس على النظر إلى الصور الجميلة، التي يحرم النظر إليها بالشهوة بالكتاب والسنّة وإجماع من يعتد به من علماء الأمة .

فإن الفتنة كما تحصل بالنظر والمشاهدة، فكذلك تحصل بسماع الأوصاف، واجتلائها من الشعر الموزون المحرك للشهوات ، ولهذا «نهى النبي ﷺ أن تصف المرأة المرأة لزوجها، كأنه ينظر إليها»^(١)؛ لما يخشى من ذلك من الفتنة، وقد جعل النبي ﷺ زنا العينين النظر، وزنا الأذنين الاستماع^(٢). وقال أبو هريرة رضي الله عنه : ثلث فاتنات مفتونات يُكبّن في النار : رجل ذو صورة حسنة، فاتن مفتون به يُكبّ في النار ، ورجل ذو شعر حسن، فاتن مفتون به يُكبّ في النار ، ورجل ذو صوت حسن، فاتن مفتون به يُكبّ في النار . خرجه حميد بن زنجويه في كتاب الأدب .

القسم الثاني :

أن يقع استماع الغناء بآلات اللهو ، أو بدونها على وجه التقرب إلى الله - عز وجل - وتحريك القلوب إلى محبته ، والأنس به والشوق إلى لقائه ؛ وهذا هو الذي يدعيه كثير من أهل السلوك ومن يتشبه بهم من ليس منهم، وإنما يستتر بهم ، ويتوصل بذلك إلى بلوغ غرض نفسه ، من نيل لذته ، فهذا التشبه بهم ، ومخادع مُلبِّسٌ .

وفساد حاله أشهر من أن يخفى على أحد . وأما الصادقون في دعواهم ذلك - وقليل ما هم - فإنهم ملبوس عليهم ، حيث تقربوا إلى الله عز وجل بما لم يشرعه الله تعالى ، واتخذوا ديناً لم يأذن الله فيه .

فلهم نصيبٌ من قال الله تعالى فيه : ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنَّ الْبَيْتِ إِلَّا

(١) أخرجه البخاري (٥٢٤٠) .

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٤٣) ، ومسلم (٢٦٥٧) .

مُكَاءٌ وَتَصْدِيَةٌ^(١) والباء : الصفير ، والتصدية : التصفيق باليد. كذلك قال غير واحد من السلف . وقال تعالى : **هُوَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ**^(٢) فإنه إنما يتقرب إلى الله - عز وجل - بما يشرع التقرب به إليه على لسان رسوله ﷺ . فاما ما نهي عنه ، فالتقرب به إليه مضادة لله عز وجل في أمره ، قال القاضي أبو الطيب الطبرى رحمه الله في كتابه في السمع : اعتقاد هذه الطائفة مخالف لإجماع المسلمين؛ فإنه ليس فيهم من جعل السمع ديناً وطاعة ، ولا رأى إعلانه في المساجد والجوامع ، وحيث كان من البقاع الشريفة ، والمشاهد الكريمة .

وكان مذهب هذه الطائفة مخالفًا لما اجتمعت عليه العلماء ، ونحوه بالله من سوء التوفيق . انتهى ما ذكره .

ولا ريب أن التقرب إلى الله تعالى بسماع الغناء الملحن ، لا سيما مع آلات الهوى ما يعلم بالضرورة من دين الإسلام ، بل ومن سائر شرائع المسلمين أنه ليس مما يتقرب به إلى الله ، ولا مما تُركى به النفس وتُظهر به فإن الله - تعالى - شرع على ألسنة الرسل كل ما تزكى به النفوس وتُظهر من أدناها وأوضارها .

ولم يشرع على لسان أحد من الرسل في ملة من الملل شيئاً من ذلك . وإنما يأمر بتزكية النفوس بذلك من لا يتقيد بمتابعة الرسل من أتباع الفلسفه ، كما يأمرون بعشق الصور ، وذلك كله مما تحيا به النفوس الأمارة بالسوء ، لما لها فيه من الحظ . ويقوى به الهوى ، وتموت به القلوب المتصلة بعلام الغيوب ، وتبعد به عنده .

غلط هؤلاء (ق/٧) واشتبه عليهم حظوظ النفوس وشهواتها بأقوات القلوب الظاهرة ، والأرواح الزكية المعلقة بال محل الأعلى ، واشتبه الأمر في ذلك أيضاً على طوائف من المسلمين من يتسبب إلى السلوك ، ولكن هذا ما حدث في الإسلام بعد انقراض القرون الفاضلة ، وكان قد حدث قبل ذلك

(١) الأنفال : ٣٥ .

(٢) الشورى : ٢١ .

أحدهما : قراءة القرآن بالألحان ، بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته ؛ على طريقة أصحاب الموسيقى ، فرخيص فيه بعض المتقدمين إذا قصد الاستعانته على إيصال معاني القرآن إلى القلوب ؛ للتحزين والتشويف ، والتخويف والترقيق . وأنكر ذلك أكثر العلماء . ومنهم من حكاه إجماعاً ولم يثبت فيه نزاعاً ، منهم أبو عبيد وغيره من الأئمة .

وفي الحقيقة هذه الألحان المبدعة المطربة ، تهيج الطياع . وتلهي عن تدبر ما يحصل له من الاستماع ، حتى يصير الالتذاذ بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة ، وذلك يمنع المقصود من تدبر معاني القرآن ، وإنما وردت السنة بتحسين الصوت بالقرآن ، لا بقراءة الألحان ، وبينهما بون بعيد . وقد بسطنا القول في ذلك في كتاب « بيان الاستغناة بالقرآن في تحصيل العلم والإيمان » .

والحدث الثاني :

سماع القصائد الرقيقة ، المتضمنة للزهد والتخويف والتشويف ، فكان كثيراً من أهل السُّلُوك والعبادة يستمعون ذلك ، وربما أنشدوها بنوع من الألحان ؛ استجلاباً لترقيق القلوب بها ، ثم صار منهم من يضرب مع إنشادها ، على جلد ونحوه بقضيب ونحوه ، وكان يسمون ذلك ، التغيير^(١) وقد كرهه أكثر العلماء قال يزيد بن هارون : ما يُغير إلا فاسق . ومتى كان التغيير ؟

وصح عن الشافعي من رواية الحسن بن عبد العزيز الجروي ويونس بن عبد الأعلى أنه قال : تركتُ بالعراق شيئاً يسمونه التغيير ، وضعته الزنادقة ، يصدون به الناس عن القرآن . وكرهه الإمام أحمد ، وقال : هو بدعة ومحدث . قيل له : إنه (يرقق)^(٢) القلب ! قال : بدعة .

(١) يغبون : أي يهملون ، ويرددون الصوت بالقراءة وغيرها ، سُمُوا بها ؛ لأنهم يرغبون الناس في الغابرة : أي الباقية . « ترتيب القاموس » (مادة : غبر) .
 (*) في نسخة : « يرقق » .

ومن أصحابنا من حكى عنه رواية أخرى في الرخصة في سماع القصائد المجردة ، وهي اختيار أبي بكر الخلال وصاحبه أبي بكر عبد العزيز وجماعة من التميميين ، وهؤلاء يحكى أيضاً عنهم الرخصة في الغناء ، وإنما أرادوا سماع هذه القصائد الزهدية المرقة ، لم يرخصوا في أكثر من ذلك .

وذكروا أن الإمام أحمد سمع في منزل ابنه صالح - من وراء الباب - منشدًا ينشد أبياتاً من هذه الزهديات ، ولم ينكر ذلك ، لكن لم يكن مع إنشادها تغيير ، ولا ضرب بقضيب ولا غيره .

وفي تحريم الضرب بالقضيب وكراهته وجهان لأصحابنا ، فإنه لا يُطرب كما يطرب سماع آلات الملاهي .

وقد رُوي أيضًا سماع القصائد الزهدية عن يزيد بن هارون ، وعن يحيى ابن معين وأبي خيثمة . وعلى مثل ذلك أيضًا يُحمل ما نقله الريبع وابن عبد الحكم عن الشافعي في الرخصة في التغيير ، وأنه أراد بذلك سماع الأبيات الزهدية المرقة للقلوب (ق/٧/ب) ، المقتضية للتحزين والتشويق والترقيق إما مع ضرب بقضيب أو بدونه ، ولعل الشافعي كره سماع القصائد مع الضرب بالقضيب ، ورخص فيه بدونه ، فلا يكون له في ذلك قولان مختلفان ؛ بل يكونان متلازمان على حالين ، وكذلك يزيد بن هارون .

وعلى مثل ذلك أيضًا يُحمل عامة ما (رُوي)(*) عن المتقدمين من الصوفية وغيرهم ، في الترخيص في السماع والغناء ، فإن غناءهم وسماعهم كان لا يزيد على سماع هذه القصائد ، إلا الضرب بالقضيب معها أحياناً ، فإذا كان الشافعي رحمة الله قد أنكر الضرب بالقضيب ، وجعله من فعل الزنادقة الصادين عن القرآن ، فكيف يكون قوله في آلات اللهو المطربة ؟ !

وإن كان قد وقع في سماع ذلك طائفة من الصالحين والصادقين بتأويل ضعيف ، فلهم أسوة بكثير من العلماء الذين شذوا عن أهل العلم بأقاويل ضعيفة ، ولم يقدح ذلك في منازلهم ، ولم يُخرجهم عن دائرة العلم والدين .

(*) بيروى : « نسخة » .

فكذلك هؤلاء لا يخرجون بذلك عن دائرة الصلاح ، (فإن الجميع) (*) لا يُبعون في زلاتهم ، ولا يُقتدى بهم فيها .

وقول الشافعي : إن الزنادقة وضعوا التغيير تصد به الناس عن القرآن : يدل على أن الإصرار على سماع الشعر الملحّن - مع الضرب بقضيب ونحوه - يتضي شغف النفوس بذلك وتعلقها به ، ونفرتها عن سماع القرآن ، أو عن استجلاب ثمرات القرآن وفوائده وإصلاح القلوب به ، وهذا ظاهرٌ بينْ .

فإن من كان وجده من سماع الآيات ، لا يكاد يجد (رقة ولا حلاوة) (**) عند سماع الآيات ، فإذا كان هذا حال من أدمى سماع الآيات الزهدية بالتلحين ، فكيف يكون حال من أدمى سماع أشعار الغزل المتضمن لوصف الخمور ، والقدود ، والخدود ، والغدور والشعور ، مع ذكر الهوى ولواعج الأسواق ، والمحبة والغرام والاشتياق ، وذكر الهجر والوصال ، والتجمّي والصدود والدلال . وكان هذا كلّه مع آلات الملاهي المطربة المزعجة للنفوس ، المثيرة للوجود ، المحركة للهوى ، لاسيما إن كان المغني من تميل النفوس إلى صورته وصوته ، ووجد السماع حلاوته وذوقه ، وطرب قلبه في ذلك . فإن هذا كما قال ابن مسعود : ينبت النفاق في القلب ، ولا يكاد يبقى معه من الإيمان إلا القليل ، وصاحبـه في غاية من بعد عن الله والحجاب عنه ، فإن ادعى من يسمع ذلك أن نفسه ماتت وهوه فني ، وأنه إنما يُشير بما يسمعه إلى معرفة الله ، ومحبته وخشيته فهو بمنزلة من ينظر إلى الصور الجميلة المفتنة ، ويدعى أن فنته ماتت ، وأنه إنما ينظر إليها ، يعتبر ويستدل بحسن الصنعة وكمالها على عظمة صانعها وكماله ! وكل ذلك محروم بلا ريب ، وأكثر من يدعى ذلك كاذبٌ في دعواه ، ومنهم من هو ملبوس عليه ، يشتبه عليه حظ نفسه وهوه بحظ روحه وقلبه ، أو يختلط له الأمران فيجتمعان له جمِيعاً ، وهو يظن أن حظ نفسه وهوه فني ، وليس كذلك .

(*) وإن كان الجميع : « نسخة » .

(**) حلاوة ولا رقة : « نسخة » .

وقد سُئل أبو علي الروذباري - وهو (ق/٨/أ) من أكابر مشايخ الصوفية وأهل العلم منهم - عمن يسمع الملاهي ويقول : هي لي حلالٌ ، لأنني وصلت إلى درجة لا يؤثر في اختلاف الأحوال ، فقال : نعم، قد وصل لعمرى ، ولكن إلى السفر .

وسئل أيضاً عن السماع فقال : ليتنا خلصنا منه رأساً برأس . قال القاضي أبو الطيب الطبرى رحمة الله : قال بعضهم : إنما لا نسمع الغناء بالطبع الذى يشترك فيه الخاص والعام .

قال : والجواب أن هذا تجاهلٌ منه عظيمٌ ؛ لأمرين :

أحدهما : أنه يلزم على قوله ، أن يستبعى سماع العُود ، والطنبور وسائر الملاهي ، ويسمع ذلك كله بالطبع الذي لا يشاركه فيه أحد ، فإن لم يستبعى ذلك فقد نقض قوله ، من حيث ادعى أن بعض الملاهي يؤثر وبعضها لا يؤثر في هذا الطبع الذي قد اختص به ، وإن استباحه فقد فسق .

والثاني : أن هذا المدعى لا يخلو أن يدعي أنه فارق طبع البشر ، وصار مطْبُوعاً على العقل والبصرة ، بمنزلة الملائكة . فإن قال ذلك فقد تخرّص على طبعه ، وكذب على الله في تركيبه ، وادعى بذلك العصمة مع مقارنة الفتنة ، ووجب أن لا يكون مجاهداً لنفسه ، ولا مجانباً لهواه وطبعه ، ولا يكون له ثواب على ترك اللذات والشهوات ، وهذا لا ي قوله عاقل .

وإن قال : أنا على طبع البشر المجبول على محبة الهوى والشهوة . قلنا له : فكيف يصح أن تسمع الغناء المطرب بغير طبعك ، أو تطرب بسماعه بغير ما في جيلتك ، وإلى غير ما غرّز في نفسك ؟! وذكر بقية الكلام ، وقال في آخره : وبلغني أن هذه الطائفة تُضيف إلى السمع النظر في وجه الأمور ، وربما زينته بالحللي والمصبغات من الشياب ، وتزعم أنها تقصد به الازدياد في الإيمان بالنظر والاعتبار ، والاستدلال بالصنعة على الصانع ! وهذه النهاية في متابعة الهوى ، ومخادعة العقل ومخالفة العلم . ثم أطال الكلام في الرد عليهم ثم

قال : وإنما تفعل هذه الطائفة ما ذكرناه من سماع الغناء ، والنظر إلى وجوه الملاح بعد تناول الألوان الطيبة ، والماكل الشهية .

فإذا شبت منها نفوسهم ، طالبتهم بما يتبعها من السماع والرقص ، والاستمتاع بالنظر إلى وجوه المُرَد . ولو نظروا فيما ذكر من (التقليل) (*) من الغذاء ، وما فيه من المجاهدة دون الشهوات ؛ لأنّخذوه بقدر ، ولم يحنوا إلى سماع ونظر . وذكر بقية الكلام .

وقد حكى الإمام أبو عمرو بن الصلاح وغيره من العلماء ، الإجماع على تحريم السماع المعتاد في هذه الأزمان على وجهه المعتاد . قال : ومن نسب إياحته ، إلى أحد من العلماء - يُجوز الاقتداء به في الدين - فقد أخطأ . وما جاء عن بعض المشايخ من استباحته ، ففي غير هذا السماع ، وبشروط شرطوها غير موجودة في هذا السماع .

وما ينبغي أن يُعلم أن الله تعالى أكمل لنا ديننا ، وأتم علينا نعمته (ق/٨/ب) ، ورضي لنا الإسلام دينًا . فما ترك شيئاً مما يقرب منه ومن دار كرامته ، إلا وأشارتنا إليه ، ولا شيئاً يُباعد عنه وعن دار كرامته ، إلا وزجرنا عنه .

ولما كان الآدمي مركباً من جسدٍ وروح ، ولكل منهما غذاء يتغذى به ، فكما أن الجسد يتغذى بالطعام والشراب ، ويلتذ بالنكاح وتوابعه ، وبما يشمه ويسمعه ، فكذلك الروح لها غذاء تتغذى به ، هو قوتها . فإذا فقدته مرضت أعظم من مرض الجسد بفقد غذائه ، ومتى كان الجسد سقيماً . فإنه لا يلتذ(**) بما يتغذى به ، ولا يميل إلى ما ينفعه ؛ بل ربما مال إلى ما يضره . فكذلك القلب والروح ، إذا مرض فإنه لا يستلذ بغذياته ، ولا يميل إليه ، بل يميل إلى ما يضره . ولا قوت للقلب والروح ، ولا غذاء لهما سوى معرفة الله تعالى ، ومعرفة عظيمة وجلاله وكبرياته . فيترتب على هذه المعرفة ، خشيته

(*) التقليل : «نسخة» .

(**) يستلذ : «نسخة» .

وتعظيمه ، وإجلاله والأنس به ، والمحبة له والشوق إلى لقائه ، والرضا بقضائه .

فمتى سكن ذلك في القلب كان القلب حيًّا سليما ، وهذا هو القلب السليم ، الذي لا ينفع يوم لقاء الله غيره ، ومتى فقد القلب ذلك بالكلية صار ميتا . فإن فقد بعضه كان سقيما بحسب ما فقده ، لاسيما إن اعتاض عما فقده من ذلك ، بما يضاده ويخالفه .

وإذا علم هذا ، فإن الله تعالى أمر عباده في كتابه ، وعلى لسان رسوله ، بجمع ما يصلح قلوب عباده ويقربها منه . ونهاهم عما ينافي ذلك ويضاده ولما كانت الروح تقوى بما تسمعه من الحكمة والمعونة الحسنة ، وتحبي بذلك: شرع الله لعباده سماع ما تقوى به قلوبهم ، وتتغذى وتزداد إيمانا . فتارة يكون ذلك فرضا عليهم ، كسماع القرآن ، والذكر والمعونة يوم الجمعة في الخطبة والصلوة ، وكسماع القرآن في الصلوات الجهرية من المكتوبات .

وتارة يكون ذلك مندوبا إليه غير مفترض ، ك المجالس الذكر والمندوب إليها . فهذا السماع حاد يحدو قلب المؤمن إلى الوصول إلى ربه ، وسائل يسوقه ويشوقه إلى قربه ، وقد مدح الله المؤمنين بوجود مزيد أحوالهم بهذا السماع . وذم من لا يجد منه ما يجدونه ، فقال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيْتُ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾^(١) وقال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِّلْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ مِّنْ ذِكْرِ اللَّهِ أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾^(٢) ﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كَتَبًا مُّتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْسِيرٌ مِّنْهُ جَلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رِبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنُ جَلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾^(٣) وقال : ﴿أَلَمْ يَأْنَ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَّلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ فَقَسَطَ قُلُوبُهُمْ﴾^(٤) قال ابن مسعود : ما كان بين إسلامنا وبين أن عورتنا بهذه الآية إلا أربع سنين . خرجه مسلم^(٥) .

(١) الأنفال: ٢ . (٢) الزمر: ٢٢-٢٣ .

(٤) برق (٢٧-٣٠) .

(٣) الحديد: ١٦ . (٥) الأنفال: ٢ .

وفي رواية أخرى قال فجعل المؤمنون يعاتب بعضهم بعضاً

وعن ابن عباس قال : إن الله استططا (ق/٩١) قلوب المهاجرين ،
فيعاتبهم ، على رأس ثلاث عشرة من نزول القرآن بهذه الآية

فهذه الآية تتضمن توبيخاً وعتاباً لمن سمع هذا السماع ، ولم يُحدث له في
قلبه صلاحاً ورقة وخشوعاً ، فإن هذا الكتاب المسموع يشتمل على نهاية
المطلوب ، وغاية ما تصلح به القلوب ، وتنجذب به الأرواح المغلقة بال محل
الأعلى ، إلى حضرة المحبوب ، فيحيي بذلك القلب بعد مماته ، ويجتمع بعد
شتاته ، وتزول قسوته بتدبر خطابه وسماع آياته ، فإن القلوب إذا أيقنت بعظمة
ما سمعت ، واستشعرت شرف نسبة هذا القول إلى قائله ، أذعنـت وخضـعت
فإذا تدبرت ما احتوى عليه من المراد ووـعت ، اندـكـت من مهـابة اللهـ وإجلـالـهـ
وخشـعت .

فإذا هطلـ عليهاـ واـيلـ الإيمـانـ من سـحبـ القرآنـ أخذـتـ ماـ وسـعتـ ، فإذاـ
بـذرـ فيهاـ القرآنـ حـقـائقـ الـعـرـفـانـ ، وـسـقاـهـ مـاءـ الإـيمـانـ أـنـبـتـ ماـ زـرـعـتـ (١)
الـأـرـضـ هـامـدـةـ فإذاـ أـنـزـلـناـ عـلـيـهـ الـمـاءـ اـهـتـزـتـ وـرـبـتـ وـأـنـبـتـ مـنـ كـلـ زـوـجـ بـهـيجـ (٢)
فـانـظـرـ إـلـىـ آـثـارـ رـحـمـتـ اللـهـ كـيـفـ يـحـيـيـ الـأـرـضـ بـعـدـ مـوـتـهـاـ (٣) .

ومـتـىـ فـقـدـتـ الـقـلـوبـ غـذـاءـهاـ ، وـكـانـتـ جـاهـلـةـ بـهـ طـلـبـ الـعـوـضـ مـنـ غـيرـهـ،
فـتـغـدـتـ بـهـ ، فـازـادـ سـقـمـهـ بـفـقـدـهـ ماـ يـنـفعـهـ ، وـالـتـعـوـضـ بـمـاـ يـضـرـهـ.

فـإـذـاـ سـقـمـتـ مـالـتـ إـلـىـ ماـ فـيـهـ ضـرـرـهـ ، وـلـمـ تـجـدـ طـعـمـ غـذـائـهاـ الـذـيـ فـيـهـ
نـفـعـهـ ، فـتـعـوـضـتـ عنـ سـمـاعـ الـآـيـاتـ بـسـمـاعـ الـأـيـاتـ ، وـعـنـ تـدـبـرـ معـانـيـ التـنـزـيلـ،
بـسـمـاعـ الـأـصـوـاتـ .

قال عثمان بن عفان رضي الله عنه : لو طهرت قلوبكم ما شبعتم من
كلام ربكم (٤) .

(١) الحج : ٥ . (٢) الروم : ٥٠ .

(٣) أخرجه أحمد في « الزهد » (ص: ١٢٨) وفي « فضائل الصحابة » (٧٧٥) . وفي إسناده
انقطاع بين سفيان وعثمان رضي الله عنه .

وفي حديث مرسلاً : « إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد . قيل :
فما جلأوها ؟ قال : تلاوة كتاب الله »^(١) . وفي حديث آخر مرسلاً : « أن النبي
عليه السلام خطب بعد ما قدم المدينة فقال : إن أحسن الحديث كتاب الله ، قد أفلح
من زينه الله في قلبه ، وأدخله في الإسلام بعد الكفر؛ واختاره على ما سواه من
أحاديث الناس ، إنه أحسن الحديث وأبلغه ، أحبوا ما أحب الله ، أحبوا الله من
كل قلوبكم ».

وقال ميمون بن مهران : إن هذا القرآن قد خلقَ في صدور كثير من الناس ، والتمسوا حديثاً غيره ، وهو ربيع قلوب المؤمنين ، وهو غض جديد في قلوبهم . وقال محمد بن واسع : القرآن بستان العارفين حيث ما حلوا منه ، حلوا في نزهة . وقال مالك بن دينار : يا حملة القرآن ، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! فإن القرآن ربيع المؤمن ، كما أن الغيث ربيع الأرض ، فقد ينزل الغيثُ من السماء إلى الأرض ، فيصيب الحش ف تكون فيه الحبة ، فلا يمنعها نتن موضعها أن تهتز وتختصر وتحسن ، فيأ حملة القرآن ، ماذا زرع القرآن في قلوبكم؟! أين أصحاب سورة؟ أين أصحاب سورتين؟! ماذا عملتم فيهما .

وقال الحسن : تفقدوا الحلاوة في الصلاة ، وفي القرآن ، وفي الذكر
فإن وجدتموها فامضوا وأبشروا ، وإن لم تجدوها باعلموا أن الباب مغلق .
اسمع يا من لا يجد الحلاوة (ق/٩ ب) في سماع الآيات ، ويجدها في
سماع الآيات ، في حديث مرفوع : «من اشتاق إلى الجنة فليسمع كلام الله».
كان داود الطائي يترنم بالآية في الليل ، فيرى من سمعه أن جميع نعيم
الدنيا جُمِعَ في ترمه .

قال أحمد بن أبي الحواري : إنني لاقرأ القرآن ، فأنظر في آية منه ، فيحار فيها عقلي ، وأعجب من حفاظ القرآن ، كيف يهينهم النوم ويسعهم أن يستغلوا بشيء من الدنيا ، وهم يتلون كلام الله ؟ أما لو فهموا ما يتلون ، وعرفوا حقه ، وتلذذوا به ، واستحلوا المناجاة به ، لذهب عنهم النوم ، فرحا بما قد رزقوا .

(١) أخرجه ابن عدي عن ابن عمر مرفوعاً (٢٥٩/١) وفيه إبراهيم بن عبد السلام المخزومي اتهمه ابن عدي بالسرقة وقال : ليس ، حدث بمعرفة بالمناكير .

قال ابن مسعود لا يسأل أحد عن نفسه غير القرآن ، فمن كار يحب القرآن فهو يحب الله ورسوله

قال شهل التستري علامة حب الله حب القرآن . وقال أبو سعيد الخزار من أحب الله أحب (كلام الله)^(*) ، ولم يشبع من تلاوته ويريوى عن معاذ قال : سبّل القرآن في صدور أقوام كما يبلى الثوب فيتهافت ، فيقرءونه لا يجدون له شهوة .

وعن حذيفة قال : يوشك أن يدرس الإسلام ، كما يدرس وشي الثوب ؛ ويقرأ الناس القرآن لا يجدوا له حلاوة .

وعن أبي العالية قال . سبّي على الناس زمان ، تخرب فيه صدورهم من القرآن ، وتبلى كما تبلى ثيابهم ، وتهافت . فلا يجدون له حلاوة ولا لذادة

قال أبو محمد الجرجري - وهو من أكابر مشايخ الصوفية - : من استولت عليه النفس ، صار أسيراً في حكم الشهوات ، محصوراً في سجن الهوى ، فحرم الله على قلبه القوائد ، فلا يستلذه بكلامه ، ولا يستحليه ، وإن كثر ترداده على لسانه . وذكر عند بعض العارفين أصحاب القصائد ، فقال : هؤلاء الفرارون من الله - عز وجل - لو ناصحوا الله - عز وجل - وصدقوه ، لأفادهم في سرائرهم ، ما يشغلهم عن كثرة التلاقي

واعلم أن سماع الأغاني يضاد سماع القرآن من كل وجه ، فإن القرآن كلام الله ، ووحيه ونوره الذي أحيا الله به القلوب الميتة ، وأخرج العباد به من الظلمات إلى النور .

والأغاني والآلاتها مزامير الشيطان؛ فإن الشيطان قرآنـهـ الشـعـرـ ، ومؤذنهـ المـزـمـارـ ومـصـائـدـهـ النـسـاءـ كـذـاـ قـالـ قـتـادـةـ وـغـيـرـهـ مـنـ السـلـفـ ، وـقـدـ روـيـ ذـلـكـ

(*) كلامه «نسخة»

مرفوعاً من رواية عبد الله بن زَحْرَ ، عن علي بن يزيد عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ وقد سبق ذكر هذا الإسناد
والقرآن تذكر فيه أسماء الله وصفاته وأفعاله ، وقدرته وعظمته ،
وكبرياته وجلاله ، ووعده ووعيده .

والأغاني إنما يذكر فيها صفات الخمر والصور المحرمة ، الجميلة ظاهرها ،
المستقدر باطنها ، التي كانت تُراباً ، وتعود تراباً .

فمن نزل صفاتها على صفات من ليس كمثله شيء وهو السميع البصير
فقد شبّه ، ومرق من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية .

وقد رُوي بعض مشايخ القوم في النوم بعد موته ، فسئل عن حاله فقال:
أوقفني بين يديه ، وبخني وقال : كنت تسمع وتقيسني بسعدي ولبني . وقد
ذكر هذا المنام أبو طالب المكي (ق ١٠/١) في كتاب « قوت القلوب » .

وإن ذُكر في شيء من الأغاني التوحيد ، فغالبه من يسوق ظاهره إلى
الإلحاد: من الحلول والاتحاد ، وإن ذُكر شيء من الإيمان والمحبة أو توابع
ذلك ، فإنما يعبر عنه بأسماء قبيحة ، كالخمر وأوعيته ومواطنه وأثاره ، ويدرك
فيه الوصل والهجر ، والصدود والتجمّن ، فيطرد بذلك السامعون ، وكأنهم
يشيرون إلى أن الله تعالى يفعل مع عباده المحبين له المتقربين إليه كما يذكرون،
فيبعد من يتقرب إليه ، ويصد عن يحبه ويطيهه ويعرض عن يقبل عليه .
وهذا جهل عظيم ، فإن الله تعالى يقول على لسان رسوله الصادق المصدق
عليه السلام : « من تقرب مني شبراً تقربت منه ذراعاً ، ومن تقرب مني ذراعاً تقربت
منه باعاً ، ومن أتاني يمشي أتيته هرولة »^(١) .

وغاية ما تحرك هذه الأغاني ما سكن في النفوس من المحبة ، فتحرك
القلوب إلى محبوباتها - كائنة ما كانت - من مباح ومحرم ، وحق وباطل .

(١) آخرجه البخاري (٥٧٤) ، ومسلم (٢٦٧٥).

والصادق من السامعين قد يكون في قلبه محبة الله ، مع ما ركز في
الطبع من الهوى ، فيكون الهوى كامناً ، لظهور سلطان الإيمان ، فتحركه
الأغاني مع المحبة الصحيحة ، فيقوى الوجود ، ويظن السامع أن ذلك كله
محبة الله ، وليس كذلك ، بل هي محبة ممزوجة ممزوجة حقها بباطل^(*) ،
وليس كل ما حرك الكامن في النفوس ، يكون مباحاً في حكم الله ورسوله .
فإن الخمر تحرك الكامن في النفوس ، وهي محرمةٌ في حكم الله ورسوله
كما قيل .

والرَّاحِكَالرِّيحِ إِنْ هَبَتْ عَلَى عَطَرِ

طابت وتخبت إِنْ مَرَتْ عَلَى الجَيْفِ

وهذا السماع المحظور يُسْكِرُ النفوس ، كما يُسْكِرُ الخمر أو أشد ، ويصد
عن ذكر الله وعن الصلاة كالخمر والميسر ، فإن فُرض وجود رجل يسمعه ،
وهو ممتليء قلبه بمحبة الله ، لا يؤثر فيه شيءٌ من دواعي الهوى بالكلية ، لم
يُوجب ذلك له خصوصاً ، ولا للناس عموماً ، لأن أحكام الشريعة تناط
بالأعم الأغلب ، والنادر ينسحب عليه حكم الغالب ، كما لو فرض رجلٌ تام
العقل ، بحيث لو شرب الخمر ، لم يؤثر فيه ولم يقع فيه فسادٌ فإن ذلك لا
يوجب إباحة الخمر له ولا لغيره . على أن وجود هذا المفروض في الخارج في
الصورتين : إما نادرٌ جداً أو ممتنعٌ متعدد .

وإنما يظهر هذا السماع ، على هذا الوجه ، حيث جرد كثيرٌ من أهل
السلوك الكلام في المحبة ولهجوا بها ، وأعرضوا عن الخشية . وقد كان السلف
الصالح يُحدِّرون منهم ، ويفسقون من جرد وأعرض عن الخشية إلى الزندقة .
فإن أكثر ما جاءت به الرسلُ وذكر في الكتاب والسنّة : هو خشية الله وإجلاله
وتعظيمه ، وتعظيم حرماته وشعائره وطاعته .

(*) باطلها : « نسخة » .

والأغاني لا تحرك شيئاً من ذلك ؛ بل تحدث ضده من الرعونة^(١) والانبساط والشطح ، ودعوى الوصول والقرب ، ودعوى الاختصاص بولاية الله التي نسب الله في كتابه دعواها إلى اليهود . فاما أهل الإيمان، فقد وصفهم بأنهم ﴿يُؤْتُونَ مَا آتُوا وَقُلُوبُهُمْ وَجْلَةٌ﴾^(٢) وفسر ذلك النبي عليه السلام بأنهم يصومون ويتصدقون ، ويصلون ويخشون أن لا يتقبل منهم . وقد كان الصحابة رضي الله عنهم يخافون النفاق على نفوسهم ، حتى قال الحسن : ما من النفاق إلا منافق ، ولا خبيه إلا مؤمن .

ويوجب أيضاً سماع الملاهي التفرة عن سماع القرآن ، كما أشار إليه الشافعي رحمه الله ، وعدم حضور القلب عن سماعه ، وقلة الانتفاع بسماعه ، ويوجب أيضاً قلة التعظيم لحرمات الله ، فلا يكاد المدمن لسماع الملاهي ، يشتدد غضبه لمحارم الله تعالى إذا انتهكت ، كما وصف الله تعالى المحبين له بأنهم ﴿أَذْلَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْزَهُ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَا إِيمَانَ﴾^(٣) . ومفاسد الغناء كثيرة جداً .

وفي الجملة ، فسماع القرآن بنيت الإيمان في القلب كما ينبت الماء البقل ، وسماع الغناء ينبت النفاق ، كما ينبت الماء (البقل)^(٤) ولا يستويان حتى يستوي الحق والبطلان ﴿وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْمَى وَالْبَصِيرُ﴾^(٥) ولا الظلمات ولا النور ﴿وَلَا الظِّلُّ وَلَا الْحَرُورُ﴾^(٦) وما يستوي الأحياء ولا الأموات إن الله يسمع من يشاء
وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ﴾^(٧) .

والله تعالى المسئول أن يهدينا وسائر إخواننا المؤمنين إلى صراط مستقيم ، صراط الذين أنعم عليهم ، غير المغضوب عليهم ولا الضالين ، آمين . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد، وآله وصحبه أجمعين .

(١) الأرعن : الأهوج الأحمق . « ترتيب القاموس » (٣٥٨ / ٢) .

(٢) المؤمنون : ٦٠ .

(٣) المائدة : ٥٤ .

(٤) البصل : « نسخة » .

(٥) فاطر : ١٩ - ٢٢ .

سيرة

عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم ، وبه ثقتي وعليه اعتمادي .

هذه نبذة من مناقب عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز .

الحمد لله الذي أسعدَ من شاءَ من خلائقِه ، ووفقاً للقيام بطاعته ، واستعملهم فيما يرضيه ؛ مع صغر سن أحدهم وحدائِه ؛ ليتبين بذلك أن السعادة بيده ، والتوفيق بإراداته .

أحمدُ على سوابع نعمه ، وأسأله التوفيق لشكره ، والإمداد بمعونته ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمداً عبدهُ ورسولهُ وحبيبه وخليله ، وأمينه على وحيه ، وخيره من برئته ، صلى الله عليه وعلى آله وصحابته والتابعين لنهاجِه وسنته ، أما بعد .

فإن في سماع أخبار الأخيار [مقوياً] ^(١) للعزائم { ومعيناً } ^(٢) على اتباع تلك الآثار ، وقال بعض العارفين : الحكايات جُندٌ من جنود الله ، تقوى بها قلوبُ المريد . ثم تلا قوله - عز وجل - لرسوله عليه السلام : ﴿ وَكُلُّ نُفُصٌ عَلَيْكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرَّوْسِلِ مَا تُثِبُّ بِهِ فُؤَادُكَ وَجَاءَكَ فِي هَذِهِ الْحَقُّ وَمَوْعِظَةٌ وَذِكْرٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ ^(٣) .

وقد رأيتُ أن أجمع في هذا الجزء أخبار عبد الملك ابن أمير المؤمنين أبي حفص عمر بن عبد العزيز القرشي الأموي - رضي الله عنهما - لسبب اقتضى ذلك . لقد كان - رحمه الله - مع حداثة سن مجتهداً في العبادة ، ومع قدرته على الدنيا وتمكنه منها راغباً مؤثراً للزهادة ، فعسى الله أن يجعل في سماع أخباره لأحد من أبناء جنسه أسوة لعل أحداً كريماً من (١/٢) أبناء الدنيا ، تأخذه بذلك حمية على نفسه ونخوة ، مع أنه لن يخلو سماع أخبار الصالحين

(١) في «الأصل» : مقوي، ومعين . والمثبت هو الصواب.

(٢) هود : ١٢٠ .

من تحصيل رقة للقلوب وإزالة للقصوة .

وأيضاً ففي ذكر مثل أخبار هذا السيد الجليل مع سنة توثيقه لمن جاوزَ سنَّهُ وهو بطال ، ولمْ كانَ بعيداً عن أسباب الدنيا وهو إليها ميال ، والله - تعالى - المسؤولُ أن يوفقنا وسائل إخواننا المؤمنين لما وفق له عباده الصالحين ، وأن يعيننا على ما أعندهم عليه بنّه وكرمه أمين .

وقد قسمتُه أحد عشر باباً :

الباب الأول : في ذكر عبادته واجتهاده وتهجده وبكائه ، وإنفائه لذلك .

الباب الثاني : في ذكر علمه وفقهه وفهمه .

الباب الثالث: في ذكر زهده في الدنيا وقناعته منها باليسير ، وبعده عن الإسراف .

الباب الرابع : في ذكر حلمه وكظمه الغيظ .

الباب الخامس: في ذكر كلامه في قصر الأمل والمبادرة قبل هجوم الموت بالعمل .

الباب السادس : في ذكر صلابته في الدين ، وقوته في تنفيذ الحق ، واجتهاده على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومواعظه لأبيه .

الباب السابع : في ذكر هوان نفسه عليه في ذات الله ، ورضاه بكل ما يناله من الأذى في تنفيذ أوامر الله .

الباب الثامن : في شدة حذره من الظلم وتزهيه من ذلك .

الباب التاسع : في ذكر مرضه ووفاته .

الباب العاشر : في ذكر سنّه ومقدار عمره^(١) .

الباب الحادي عشر : في ثناء العلماء عليه من أهل زمانه ومدحهم له .

* * *

(١) في «الأصل» : علمه . والمثبت هو الصواب حيث ذكرها في أصل الباب العاشر : «عمره» ولم يتحدث عن علمه فيه .

الباب الأول

في ذكر عبادته (ق ٢/ ب) واجتهاه وتهجّده
وبكائه وإخفائه لذلك

روى الحافظ أبو نعيم { في }^(١) كتاب « حلية الأولياء » بإسناده عن بعض
مشيخة أهل الشام قال: كنا نرى أن عمرَ بن عبد العزيز إنما دخلَه في العبادة ما
رأى من ابنِه عبدِ الملكِ - رحمهُ اللهُ .

وروى الإمام أبو عبيد القاسمُ بنُ سلامٍ في كتاب « فضائل القرآن » بإسناده
عن عاصم بن أبي بكر بن عبد العزيز بن مروان وهو ابنُ أخي عمر بن
عبد العزيز قال : وفدتُ إلى سليمانَ بن عبدِ الملك ، ومعنا عمرُ بن عبدِ العزيز ،
فتزلتُ على ابنِه عبدِ الملك وهو عزب ، فكنتُ معه في بيتِ فصلينا العشاء ،
وأوى كل رجلٍ منا إلى فراشه . ثم قام عبدُ الملك إلى المصباح فأطافاه ، ثم قام
يصلّي حتى ذهبَ بي النوم ، فاستيقظتُ فإذا هو في هذه الآية : ﴿ أَفَرَأَيْتَ إِن
مَتَعَاهُمْ سَنِينَ ۝ ۲٥ ۝ ثُمَّ جَاءُهُمْ مَا كَانُوا يُوعَدُونَ ۝ ۲٦ ۝ مَا أَغْنَى عَنْهُمْ مَا كَانُوا
يُمْتَهِنُونَ ۝^(٢) . الآية . فيики ، ثم يرجع إليها ، فإذا فرغ منها فعل مثل ذلك ،
حتى قلتُ : سيقتلُهُ البُكاءُ ، فلما رأيت ذلك قلتُ : لا إله إلا اللهُ والحمد لله
كالمستيقظ من النّوم لاقطع ذلك عليه ، فلما^(٣) سمعني سكتَ فلم أسمع له
حسناً - رحمهُ اللهُ تعالى .

(١) طمس بالأصل والسيق يقتضيها .

(٢) الشعراء : ٢٠٤ - ٢٠٧ .

(٣) في « الأصل » : فلم .

في ذكر علمه وفقهه وفهمه

روى ابن أبي خيثمة في تاريخه ، عن سليمان بن يسار قال : ركبت أنا وعمر بن عبد العزيز ومعنا عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز بدير مران وفيها الوليد بن عبد الملك فقال عبد الملك بن عمر : أرأيت المرأة تطلق ثم تخوض الثالثة؟ فقلت : قد حلّت فقال عبد الملك : فأين ما يُذكر عن ابن عباس ؟ فقال : ذرنا منك بحديث عن زيد بن ثابت (ق ٣ / أ) ومعاوية بن أبي سفيان . ومعنى هذه المسألة أن الأقراء الثلاثة التي تعتد بها المطلقة - إذا طلقت في أثناء طهر ثم حاضت حيضتين وظهرت طهرين ثم شرعت في الحيضة الثالثة - أنها تنقضي لمضي الأطهار الثلاثة عليها بذلك . وهو قول زيد بن ثابت وغيره من الصحابة . فعارضه عبد الملك بقول ابن عباس إن الأقراء هي الحيض فلا [تنقضي]^(٢) عدتها حتى تظهر من الحيضة الثالثة .

وأكثر علماء الحجاز { على ما أفتى به }^(٢) سليمان بن يسار؛ فإن الأقراء هي الأطهار، وهو قول مالك والشافعي . وأكثر علماء العراق على أن الأقراء هي الحيض ، وهو قول أبي حنيفة، والمشهور عن الإمام أحمد . واجتذبوا في انقضاء عدتها بانقطاع الدم من الحيضة الثالثة ، أم لا تنقضي عدتها حتى تختزل ، على قولين مشهورين لهم .

روى الدورقي في كتاب « مناقب عمر بن عبد العزيز » بإسناده عن حفص ابن عمر : أن عمر بن عبد العزيز جمع الناس واستشارهم في رد مظالم الحجاج .

فكان كلما استشار رجلاً قال له : يا أمير المؤمنين ، ذاك أمرٌ كان في غير سلطانكَ ولا ولائكَ . فكان كلما قال له رجل ذلك أقامه ، حتى خلص بابنه

(١) ليست بالأصل وترتيب الأبواب يشير إليها .

(٢) طمس بالأصل والمثبت أنساب للسياق .

عبد الملك ، فقال له ابنه عبد الملك : يا أباً ، ما من رجل استطاعَ أن يردد مظالم الحجاج ، إن لم يردها أن يشركه فيها . فقال عمر : لو لا أنك ابني ، لقلت إنك أفقهُ الناس . وهذا الذي قاله عبدُ الملك ، ومدحه عليه أبوه ، هو الصواب فإن الإمام إذا قدر على رد مظالم من قبله من الولاية وجب عليه هو ذلك بحسب (ق ٣ / ب) الاستطاعة .

وعلماء السلف كانوا يقسمون العلماء ثلاثة أقسام :

قسم يعرفون الله ويخشونه ويحبونه ويتوكلون عليه ، وهم العلماء بالله .
قسم يعرفون أمر الله ونهيه وحلاته وحرامه ، وهم العلماء بأمر الله .
وسم يجمعون بين الأمرين ، وهم أشرفُ العلماء ، حيث جمعوا بين العلم بالله والعلم بأمر الله .

وكان عمر بن عبد العزيز وابنه عبدُ الملك من هذا القسم . وكذلك أكثرُ السلف - رضي الله عنهم - يجمعون بين العلم بالله الذي يقتضي خشيتهُ ومحبتهُ والتبتُّل إليه ، وبين العلم بالله الذي يقتضي معرفة الحلال والحرام والفتاوي والأحكام . ومنهم من كان متوسعاً في كلا العلمين كالحسن البصري ، وسفيان ، وأحمد بن حنبل . ومنهم من كان نصيبيهُ من أحدهما أوفر من نصيبيه من الآخر .

وأما المتأخرُون فقلَّ فيهم من جمع بين العلمين الذي كان عليه علماء المسلمين ، وسلك كلا الطريقين . والله الموفق للخير والمعين عليه بمنه وكرمه .

* * *

في ذكر رُزْعِهِ في الدُّنْيَا وَقِناعِهِ بِالْيُسْرِ
وَبِعُدُّهِ مِنِ الْإِسْرَافِ

روى ابن المبارك في كتاب « الزهد »^(١) له بإسناده عن ميمون بن مهران قال: قال لي عمر بن عبد العزيز: أما دخلت (ق/أ) على عبد الملك - يعني ابنه. قال : فأتيت الباب فإذا وصيف ، فقلت : استاذن لي عليه فقال: ادخل؛ فإن عنده الناس ، أو أمير هو ؟ فدخلت عليه ، فقال: من أنت ؟ فعرف . ثم حضر طعامه فأتى بقلية مدنية - وهي عظام اللحم - ثم أتى { بشريدة }^(٢) قد [ملئت خبزاً]^(٣) وشحماً، ثم أتى بزيد وتمر، فقلت: لو { كلمتَ أمير المؤمنين }^(٤) يخصك منه بخاصة . فقال: إني { لأرجو أنه }^(٥) يكون أوفي حظاً عند الله من ذلك . إني في ألفين { كان }^(٦) سليمان الحقني فيهما ، والله لو كان أبي في نفسه لما فعل ، ولبي غلة بالطائف إن سلمت لي أثاني غلة^(٧) ألف درهم ، مما أصنع بأكثر من ذلك . فقلت في نفسي: أنت لأبيك .

وقد رویت هذه القصة من وجه آخر ، وأن ميمون بن مهران قال: دخلت على عبد الملك وبين يديه قليل من طعام فما معنى من الأكل معه إلا الأبق عليه.

وروى الدورقي بإسناده عن ميمون بن مهران قال: قال عمر بن عبد العزيز: ابني عبد الملك قد أتعجبت به ، فما أدرى أهو كذلك أم حب الوالد للولد؟ فأنا أحب أن تأتيه فتسير ما عنده ، فإن كان على ما ظنت أخبرتني فحمدت الله عليه ، وإن كان غير ذلك أذهبته ؛ فإما هو ابن أخيك .

(١) (ص ٣١) رقم (٨٨٨) .

(٢) في « الأصل »: بثرة ، والثابت من « الزهد » لابن المبارك .

(٣) طمس بالأصل ، والثابت من « الزهد » .

(٤) الغلة: الدخل من كراء دار ، وأجر غلام ، وفائدة أرض . « ترتيب القاموس » (٣٦٣/٣) .

قال ميمون بن مهران فاتهيت إليه فاستأذنتُ فدخلت عليه، وإذا تحنه مسح^(١) خلق وشاذكونة خلقة ومرفقة^(٢) قد ترقى بها ، فوسع لي (ق٤/ب) لأجلس معه ، فجلست مقابلة ، فقلت ما ها هنا أحب إلي وإذا بين يديه مائدة عليها ثلاثة أرغفة وقصعة فيها خل وزيت . فقلت : هذا طعامك في كل يوم؟ فقال : إن أمير المؤمنين صير الدهر أثلاثاً: فيوم خبز وحم ، ويوم لبن ، ويوم خبز وزيت . فيينا أنا كذلك إذ جاء غلام له فقال : قد فرغناها . فأعرض عنه فعاود ، فقلت : ما هذا الذي فرغ؟ قال : الحمام . قلت: هل الحمام لك؟ قال : لا . قلت: فلأحد من إخوانك؟ قال: لا . قلت: فلأحد من أهل بيتك؟ قال : لا . قلت: فلأمير المؤمنين؟ قال: لا . قلت: فبم استحللت أن تفرغ حمام المسلمين فلعل إذا رجل يجيء من أقصى المدينة فيحال بينه وبين الحمام ، أو تعطيه بقدر شغل حمامه ؛ فهذه نفقة باطلة ، هذا أريد أن أنهي^(٣) إلى أمير المؤمنين . قال: أو تستر على يا عم ، والله ما يسرني أنه وجَدَ على ساعه من نهار ، ثم أتاني عنه الرضا ، ولا أن لي الدنيا وما فيها ، ولك على إلا دخل الحمام إلا ليلاً ومع ضعفة الناس . قال : قلت له : افعل . فخرجت من عنده ، فما رأيت أفضل من عمر بن عبد العزيز ، ولا ابنًا أفضل من عبد الملك- رضي الله عنهم .

وقد رويت (ق٥/أ) هذه القصة من وجه آخر ، وفيه : أن عبد الملك قال: لولا برد بلادنا ما دخلته - يعني : الحمام - ليلاً ولا نهاراً .

وأنه إنما كان امتناعه من دخوله مع الناس ، خشية أن يرى فيه منكرًا ، [فيؤدب^(٤)] فاعله ، فربما خشي أن يجاوز حد الأدب { أو أن يُنسب^(٤) } إلى شيء من الظلم في ذلك ، وسيأتي { ذكر^(٤) } ذلك فيما بعد - إن شاء الله تعالى .

(١) المسح : الكسأ من الشعر . « لسان العرب » (٥٩٦/٢).

(٢) المرفقة : المتكا والمخددة

(٣) أنهى : أنهى الشيء أي أبلغه

(٤) طمس بالأصل ، والسياق يتضمنها

هذا مع أن طائفة من أعيان العلماء رأوا خلاء الحمام وزيادة صاحبِه كذلك
لما في مثل ذلك من السلامة من روایة المنكرات مثل كشفه للعورة وغيرها .
ومن رأى ذلك عروة بن الزبير وأبو جعفر بن علي الباقر وسفيان الثوري -
رحمهم الله .

وأما ميمون بن مهران فقد كره ذلك ؛ وعلَّ بأنه قد يأتي الرجلُ الضعيفُ
من مكان بعيد فيمتَّعُ من دخوله حينئذ لِإخلائه ، وعلَّلهُ أيضًا في روایة أخرى
 بأن هذه نفقةٌ كبيرةٌ وصرفٌ ، ولكن هذا إذا كان المقصودُ بإخلائه مجرد التكبر
والتعاظمُ دونَ السلامةِ من روایة المنكراتِ ، واللهُ أعلم .

* * *

الباب الرابع

في ذكر حلمه وكظمه الغَيْظَ

روى ابن أبي الدنيا في كتاب «العفو وذم الغضب» من حديث يعقوب بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : أمر عمر بن عبد العزيز غلامه بأمر ، فغضب عمر ، فقال له عبد الملك : يا أباها ، وما هذا الغضب (ق/٥) والاختلاط؟! قال عمر : إنك لتحمل يا عبد الملك ؟ فقال له عبد الملك : لا والله ما هو التحْلُم ، ولكنه الحَلْم .

قال : وقال عمر بن عبد العزيز : لو لا أن أكون زُين لي من أمر عبد الملك ، ما يزين في عين الوالد من ولده ، لرأيت الله أهل للخلافة .

ومراد عبد الملك - رحمه الله - : أنَّ الْحَلْمَ عنده صفة لازمة له ، وهو مجبول عليها ، ولا يحتاج أن يتعاطاه ، ويتكلفه تكليفاً من غير أن يكون عنده حقيقة .

وروى الدورقي هذه القصة في كتابه . وعنده أن عبد الملك قال لأبيه : لا والذي أكرمك بما أكرمك به إن ملأني غَضَبْ قط . والمعنى : ما ملأني الغضب قط .

وروى أبو نعيم في «الحلية» بإسناده عن إسماعيل بن أبي الحكم قال : غضب عمر بن عبد العزيز يوماً فاشتد غضبه وكان فيه حدة ، وعبد الملك بن عمر بن عبد العزيز حاضر . فلما سكن غضبه قال : يا أمير المؤمنين ، أنت في قدر نعمة الله عليك وموضعك الذي وضعك الله به ، وما ولاك من أمر عباده يبلغ بك الغضب ما أرى؟! قال : كيف قلت ؟ قال : فأعاد عليه كلامه ، فقال له عمر : أما تنقضب يا عبد الملك ؟ قال : ما تنفعني سعة جوفي إن لم أرد فيه (ق/٦) الغضب حتى لا يظهر منه شيء أكرهه . قال : وكان له بُطين - رحمه الله تعالى .

* * *

الباب الخامس

في ذكر كلامه في قصر الأمل والمبادرة قبل هجوم الموت بالعمل

روى أبو بكر الأجري في كتاب «فضائل عمر بن عبد العزيز» لما دفن سليمان بن عبد الملك؛ خطب الناس ونزل ثم ذهب يتبوأ مقيلاً، فأتاه ابنه عبد الملك فقال: يا أمير المؤمنين، من لك أن تعيش إلى الظهر قال: ادن مني أيبني، فدنا منه والتزمه وقبل بين عينيه، وقال: الحمد لله الذي أخرج من صلبي من يعيثني على ديني. فخرج فلم يقل، وأمر مناديه أن ينادي: ألا من كانت له مظلمة فليرفعها.

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن إبراهيم بن أبي عبلة، قال: جلس عمر بن عبد العزيز يوماً للناس، فلما انتصف النهار ضجر ومل وكل، فقال للناس: شأنكم حتى أنصرف إليكم. فدخل يستريح ساعة، فجاء ابنه عبد الملك فسأل عنه قالوا: دخل. فاستأذن عليه، فأذن له. فلما دخل قال: يا أمير المؤمنين، ما أدخلتك؟ قال: أردت أن استريح ساعة. قال: أو أمنت الموت أن يأتيك، ورعيتك يتظرونك، وأنت محتجب عنهم؟ فقام عمر من ساعته وخرج إلى الناس.

وقال ابن أبي الدنيا (ق/٦/ب) في كتاب «العزاء»: حدثنا محمد بن الحسين، ثنا محمد بن يحيى بن إسماعيل، عن أبيه قال: مات ابن لعمر بن عبد العزيز، فجاء عمر فقعد عند رأسه، وكشف الثوب عن وجهه فجعل ينظر إليه ويستدمع، فجاء عبد الملك ابنه فقال: أشغالك يا أمير المؤمنين ما أقبل من الموت إليك؟ بل هو في شغل عما حل لديك، فكان قد لحقت به وساويته تحت التراب بوجهك. فبكى عمر ثم قال: رَحِمْكَ اللَّهُ يَا بْنِي، فوَاللَّهِ إِنَّكَ

لعظيم البركة - ما علمتك - على أبيك ، نافع الموعظة لمن وعظت ، وائم الله ،
إن كان الذي رأيت من جزعي على أخيك ، ولكن لما علمت أن ملك الموت
دخل داري فراغني دخوله ، فكان الذي رأيت . ثم أمر بجهازه .

* * *

الباب السادس

في ذكر صلابته في الدين وقوته في تنفيذ الحق واجتهاده على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومواعظه لأبيه في ذلك

روينا من حديث خير الجعفي ، عن محمد بن أبان قال: جمع عمر بن عبد العزيز قرآء أهل الشام وفيهم ابن أبي زكريا الخزاعي فقال : إن قد جمعتكم لأمر ، قد أحَمْتني هذه المظالم التي في أيدي أهل بيتي ، ما ترون فيها ؟ قال: ما نرى وِزْرَهَا إِلَّا عَلَى مَنْ غَصَبَهَا . قال : فقال لعبد الملك ابنته : ما ترى أَيْ بَنِي ؟ قال : ما أَرَى مِنْ قَدَرْ (ق/٧١) عَلَى أَنْ يَرَدَهَا فَلَمْ يَرَدَهَا وَالَّذِي اغْتَصَبَهَا إِلَّا سُوَاءً . فقال : صدقت أَيْ بَنِي . ثم قال : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ لِي وَزِيرًا مِنْ أَهْلِي عَبْدَ الْمَلِكِ ابْنِي .

وروى الحافظ أبو نعيم ياسناده إلى ميمون بن مهران قال: بعث إلى عمر بن عبد العزيز وإلى مكحول ، وإلى أبي قلابة ، فقال : ما ترون في هذه الأموال التي أخذت من الناس ظلْمًا؟ فقال مكحول يومئذ قولًا ضعيفًا ، فكرهه فقال: أرى أن تستأنفَ . فنظر إلى عمر كالمستغيث بي ، فقلتُ : يا أمير المؤمنين ، أبعث إلى عبد الملك فأحضره ؛ فإنه ليس بدون من رأيت . فلما دخل عليه قال: يا عبد الملك ، ما ترى في هذه الأموال التي قد أخذت من الناس ظلْمًا ، وقد حضروا يطلبونها وقد عرفنا مواضعها ؟ قال : أرى (أن تردها) ^(١) فإن لم تفعل كنت شريكًا لمن أخذها .

وروى يعقوب بن سفيان ياسناده عن جويرية بن أسماء ، عن إسماعيل بن أبي حكيم قال : كنا عند عمر بن عبد العزيز حين تفرق الناس ودخل للقاتلية

(1) تكررت بالأصل

فإذا منادٍ ينادي : الصلاةُ جامعةٌ، ففرعنَا فزعًا شديداً مخافةً أن يكون قد جاء
 فتقْ من وجهِهِ من الوجهِ أو حدَثَ حدَثٌ . قال جويرية : وإنما كان دعا
 مُزاحماً - يعني مولاً - فقال : يا مزاحم ، إن هؤلاء القومَ - يعنيبني عمهِ
 من الخلفاءِ (الذين)^(١) كانوا قبلهُ - قد أعطونا عطايا ، والله ما كان لهم أن
 يعطونا إياها ، وما كان لنا أن نقبلها ، وإن ذلك قد صار إلىَ وليس على فيه
 دون الله محاسب . قال له مزاحم : يا أمير المؤمنين ، هل تدري كم ولدك؟
 هم كذا وكذا . فدرفت عيناه ، فجعل يستدمع ويقول : أكلهم إلى الله - عز
 وجل - (ق/ب) ثم انطلق مزاحمٌ من ساعتهِ في وجهه ذلك ، حتى استأذن
 على عبد الملك بن عمر فأذن له ، وقد اضطجع للقائلة . فقال له عبد الملك :
 ما جاء بك يا مزاحم هذه الساعة؟ هل حدَثَ من حدَثَ؟ قال : أشدُّ الحديثِ
 عليك وعلى بني أبيك . قال : وما ذاك؟ قال : دعاني أمير المؤمنين ، فذكر
 له ما قال عمر . فقال عبد الملك : بما قلت له؟ قال : قلت : يا أمير
 المؤمنين ، هل تدري كم هم كذا وكذا ، قال : بما قال لك؟ قال : جعل
 يستدمع ، ويقول : أكلهم إلى الله عز وجل . فقال عبد الملك : بئس وزير
 الدين أنت يا مزاحم! ثم وثب وانطلق إلى باب عمر . فاستأذن عليه ، فقال
 الآذن : إن أمير المؤمنين قد وضع رأسه للقائلة . فقال : استأذن لي ، لا أَمَّ
 لك . قال : فسمع عمر الكلام فقال : من هذا؟ قال : عبد الملك . قال : ائذن
 له ، فدخل عليه وقد اضطجع للقائلة فقال : ما حاجتك يا بني هذه الساعة؟
 قال : حديثُ حديثيهِ مزاحم . قال : فأين وقع رأيك من ذلك؟ قال : وقع
 رأيي على إنفاذِه . قال : فرفع عمر يديه وقال : الحمد لله الذي جعل من
 ذُرْتَني من يعيتني على ديني ، نعم يا بني ، أصلِي الظَّهَر ، ثم أصعد المنبر
 فأردها علانِيَّةً على رءوس الناس . قال عبد الملك : ومن لك بالظَّهَر يا أمير
 المؤمنين؟ ومن لك إن بقيت إلى الظَّهَر أن تسلم لك نيتك إلى الظَّهَر؟ فقال
 عمر : قد تفرقَ الناسُ ورجعوا للقائلة . فقال عبد الملك : تأمر مناديك ينادي :

(١) تكررت بالأصل .

الصلوةُ (ق/٨)) جامعة فيجتمع الناس قال إسماعيل : فنادي المنادي : الصلاةُ جامعة ، فخرجت فأتيت للمسجدِ ، وجاء عمر وصعد المنبر ، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد ، فإن هؤلاء القوم قد كانوا أعطونا عطايا ، والله ما كان لهم أن يعطوناها ، وما كان لنا أن نقبلها منهم ، وإن ذلك قد صار إلىَ ، ليس علىَ فيه دون الله - تعالى - مُحَاسِبٌ ، ألا وإنني قد ردّتها وبدأت بمنفي وأهل بيتي ، اقرأ يا مزاحم .

قال : وقد جيء بسفط قبل ذلك^(١) أو قال : جونة فيها تلك الكتب - يعني : كتب الإقطاعات - قال : فقرأ مزاحم كتاباً منها ، فلما فرغ من قراءته ناوله عمر وهو قاعد على المنبر ، فقصه بالجلم - يعني : المراض - فاستأنف مزاحم كتاباً آخر فجعل يقرأ فلما فرغ منه دفعه إلى عمر فقصه ، ثم استأنف كتاباً آخر ، فما زال كذلك حتى نودي لصلاة الظهر .

والمرادُ من هذه الحكاية أن عمر - رضي الله عنه - رد الأراضي التي كانت في يده ، مما أقطعه إياه بنو عمِّه الخلفاءُ قبله ، فرد ذلك إلى بيت المال ولم يبق في يده شيء . وأن عبد الملك ابنه حثه على فعل ذلك وعلى المبادرة إليه ، حين عزم عليه خشية أن تنفسخ عزيمته عن ذلك إن أخره إلى صلاة الظهر أو يموت قبل فعله .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد له أن عبد الملك دخل على أبيه فقال : يا أمير المؤمنين ، ماذا تقول لربك إذا أتيته وقد تركت حقاً لم تُحيِّه وباطلاً لم تُمْتَهُ؟

وياسناد له أن عبد الملك بن عمر دخل على أبيه فقال : يا أمير المؤمنين (ق/٨ ب) إن لي عليك حاجة فأدخلني - وعنه مسلمة بن عبد الملك - فقال عمر : أسر دون عملك ؟ فقال : نعم . فقام مسلمة فخرج وجلس عبد الملك بين يديه فقال : يا أمير المؤمنين ، ماذا أنت قائل لربك غداً إذا سألك فقال :رأيت بدعةً فلم تُمْتها وسنةً فلم تُحييها ؟ فقال له : يابني ، أشيء حملتك

(١) طعن بالأصل ، واستدركناه من « المعرفة والتاريخ » للفسوسي (٦١٧/١).

الرَّعْبَةِ إِلَيْهِ أَمْ دَائِيُّ رَأْيِهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِكَ » فَالْ لَا وَاللَّهُ . وَلَكِنْ رَأْيُ رَأْيِهِ مِنْ قَبْلِ نَفْسِي ، وَعَرَفْتُ أَنَّكَ مَسْئُولٌ . فَمَا أَنْتَ قَاتِلٌ؟

فَقَالَ لَهُ أَبُوهُ رَحْمَكَ اللَّهُ وَجْزَاكَ عَنِ الدَّكْ خَيْرًا ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنَ الْأَعْوَانِ عَلَى الْخَيْرِ ، يَا بْنِي ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ شَدُوا هَذَا الْأَمْرَ عَقْدَةً عَقْدَةً ، وَعُرْوَةٌ عُرْوَةٌ ، وَمَتَى أَرِيدُ مَكَابِرَهُمْ^(۱) عَلَى مَا فِي أَيْدِيهِمْ ، لَمْ آمَنْ أَنْ يَفْتَقُوا عَلَيْهِ فَتَقًا تَكْثُرَ فِي الدَّمَاءِ ، وَاللَّهُ لِزَوَالِ الدُّنْيَا أَهُونُ مِنْ أَنْ يُهْرَاقَ فِي نَصْبِي^(۲) مَحْجُومَةً^(۲) مِنْ دَمٍ . أَوْ مَا تَرَى أَنْ يَأْتِي عَلَيْهِ أَبِيكَ يَوْمَ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا ، إِلَّا وَهُوَ يَمْبَتُ فِيهِ بَدْعَةً ، وَيَحْيِي فِيهِ سَنَةً ، حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمَنَا بِالْحَقِّ وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ .

وَرَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ فِي كِتَابِ « الزَّهْدِ » بِإِسْنَادِهِ عَنِ ابْنِ شَوْذَبْ قَالَ : جَاءَتْ امْرَأَةٌ عَبْدُ الْمُلْكَ بْنُ عُمَرَ إِلَيْهِ وَقَدْ تَرَجَّلَتْ ، وَلَبِسَتْ إِزارًا وَرَدَاءً وَنَعْلَيْنِ ؛ فَلَمَّا رَأَهَا قَالَ : اعْتَدَّيْ اعْتَدَّيْ . وَقَوْلُهُ اعْتَدَّيْ كَنَاءَةٌ عَنِ الطَّلاقِ . وَإِنَّمَا طَلَّقَهَا لَمَّا رَأَهَا قَدْ تَشَبَّهَتْ بِالرِّجَالِ فِي الْلِّبَاسِ ، وَقَدْ لَعِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَشَبُّهِ مِنَ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ ، كَمَا لَعِنَ مِنْ تَشَبُّهِ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ .

* * *

(۱) أي: بيعتي، أي: مدة حكمي.

(۲) محجومة: القارورة التي يجمع فيها دم الحجامة انظر « لسان العرب » مادة: (حج).

الباب السابع

في ذكر هوان نفسه عليه في ذات الله
ورضاه بكل ما يناله من الأذى
في تنفيذ أوامر الله عز وجل

روى الإمام أحمد في كتاب «الزهد» بإسناده عن ميمون بن مهران : أن عبد الملك بن عمر قال لأبيه يوماً : يا أبا ، ما منعك (ق ٩ / أ) أن تمضي لما تريد من العدل ؟ فوالله ما كنت أبالي لو غلت بي وبك القدر في ذلك .

وقال جويرية بن أسماء : قال عبد الملك بن عمر : يا أمير المؤمنين ، ما منعك أن تنفذ رأيك في هذا الأمر ؟ فوالله ما كنت أبالي لو تغلي بي وبك القدر في نفاذ هذا الأمر .

وقال الربيع بن سمرة : قال عمر بن عبد العزيز يوماً : والله لوددت لو عدلت يوماً واحداً ، وأن الله توفي نفسي . فقال له ابنه عبد الملك : وأنا والله لوددت لو عدلت فوق ناقة^(١) ، وأن الله توفي نفسي . فقال عمر : الله الذي لا إله إلا هو ؟ فقال عبد الملك : الله الذي لا إله إلا هو ، ولو جاشت بي وبك القدر . فقال عمر : جزاك الله خيراً .

وقال سليمان بن حبيب المحاربي : قال عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز : والله ما من أحد أعز علي من عمر ، ولأن أكون سمعت بموته أحب إلى من أن أكون كما رأيته .

قلت : العارفون بالله المحبون له يرضون بما تقتضيه مقاديره ، وإن كانت شاقة على النفوس مؤلمة لها ، ويتلذذون بذلك ، ولا سيما إن كان أذاهم في

(١) فوق ناقة : ما بين الحلبين من الوقت ، لأنها تحلب ثم ترك سويعة يرضعها الفصيل لئن ثم تحلب «اللسان » (٣١٦ / ١٠)

تنفيذ أوامر الله والدعاء إلى طاعة الله وكان هذا مقام عمر بن عبد العزيز وابنه عبد الملك - رضي الله [عنهمما]^(١)

وكان عمر بن عبد العزيز قد رسم في هذا المقام الرفيع حتى يقول :
أصبحت وما لي سرور إلا في مواضع القضاء والقدر .

وكان أبو تراب التخسيبي وهو من أعيان مشايخ العارفين ينشد هذه الآيات :

لَا تُخْدَعْنَ فَلِلْمُحِبِّ دَلَائِلُ
وَلَدِيهِ مِنْ تُحِفِّ الْحَبِيبِ مَسَائِلُ
مِنْهَا تَنَعُّمُهُ بُشْرَى لَائِهِ
وَسَرُورُهُ فِي كُلِّ مَا هُوَ فَاعِلُ
فَالْمَنْعُ (مِنْهُ)^(٢) عَطِيَّةٌ وَفَقْدٌ
رُّكَّامٌ وَبَرْ عَاجِلٌ

* * *

(١) في «الأصل» : عنه

(٢) تكررت بالأصل

في ذكر (ق ٩/ب) شدة حذره من الظلم وتنزهه من ذلك

كان عبد الملك - رحمه الله - يكره أن يدخل نفسه في تأديب أهل الفساد، خشية أن يتعدى الحدود الشرعية ، وهو غير قاصد لذلك ، أو خشية أن يُنسب إلى الظلم وهو منه بريء .

فروى عبد الله بن بطة ابنُ الفقيه الزاهدِ المجاَب الدعوَة ، وهو من أعيان علماء الخنابلة في كتاب «الحمام» بإسناده عن ميمون بن مهران قال : أتيت عبدَ الملك بن عمر بن عبد العزيز ، فاستأذنت عليه، فقعدت عنده ساعة، فأعجبتُ به . فجاء الغلام فقال : فرغنا مما أمرتنا به . قال : قلتُ : وما ذاك؟ قال : الحمام أمرتهُ أن يخليهُ لي . قلت : إني كنتُ قد أعجبتُ بك حتى سمعتُ هذه ! قال : وما ذاك يا عماه؟ قال : أرأيت الحمام ملكاً لك؟ قال: لا . قلت : فما الذي يحملكَ أن تصُدّ عنه غايته وتعطله على أهله؟! قال: إن أعطله عليه فأنا أعطيه غلة يومه . قلت: هذه نفقةُ كبرٍ خلطها إسرافٌ ، كأنك تريدين بذلك الأبهة ؟ فإنما أنتَ رجلٌ من المسلمين كأحدهم يجزئك أن تكون مثلهم! فقال : والذي عظُم من حرقك ، ما يعني أن أدخلَ معهم إلا أن أرى قوماً رعاياً بغير مازر ! فأكرهُ أن أوديهم على الإزار ، فيصفعون ذلك على سلطاناً ، خلصنا اللهُ منهم كفافاً. قال : قلتُ : تدخله ليلاً . قال : أفعلُ ، ولو لا بردُ بلادنا ما دخلته ليلاً ولا نهاراً .

* * *

في ذكر مرضه ووفاته رضي الله عنه

قال ابن أبي الدنيا : حدثنا علي بن مسلم قال : حدثنا سعيد بن عامر قال : قال عمر بن عبد العزيز لعبد الملك ابنته : ما شيءٌ كنت أحب أن أراه فيك إلا قد رأيته ، إلا شيئاً واحداً . قال : ما هو ؟ قال : موتك . قال : أراكه الله . وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن سليمان بن حبيب المحاربي أن عبد الملك ابن عمر أصحابه الطاعون في خلافة (ق ١٠١) أبيه فمات .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن مشيخة من قريش قال : دخل عمر بن عبد العزيز على ابنته في وَجَعٍ فقال : يا بني ، كيف تجذُّ ؟ قال : أجدني في الحق . قال : يا بني ، إن تكون في ميزاني أحب إلي من أن أكون في ميزانك . فقال ابنته : وأنا يا أبه لئن أكون ما تحبُّ ، أحب إلي من أن يكون ما أحب .

وروى أيضاً بإسناده عن زياد بن حسان أنه شهد عمر بن عبد العزيز حين دفن ابنته عبد الملك . قال : فلما سوئ عليه قبره بالأرض ، وجعلوا في قبره خشتين من زيتون ، إحداهما عند رأسه والأخرى عند رجليه ، ثم جعل قبره بيته وبين القبلة ، ثم استوى قائماً ، وأحاط به الناس . فقال : رحمك الله يا بني ، فلقد كنت برأييك ، وما زلت منذ وهبك الله لي مسروراً ، ولا والله ما كنت أشد سروراً ولا أرجي لحظي من الله فيك ، منذ وضعتك في الموضع الذي صيرك الله إليه ، فرحمك الله وغفر ذنبك وجزاك بأحسن عملك وتجاوز عن مسيئه ، ورحم كل شافع يشفع لك بخير من شاهدٍ وغائب ، رضينا بقضاء الله وسلمتنا لأمره ، والحمد لله رب العالمين . ثم انصرف - رحمة الله تعالى .

(١) بياض بالأصل .

وروى الحافظ أبو نعيم بإسناد له أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد نائبه على الكوفة كتاباً ينهى فيه أن ينح على ابنه ، كما كانت عادةُ الناسِ حينئذٍ في النياحةِ على الملوك وأولادِهم .

وفيه أن عبد الملك ابنَ أميرِ المؤمنين كان عبداً من عبادِ الله ، أحسن الله إليه في نفسه ، وأحسن إلى أبيه فيه ، أعاشهُ الله ما أحبَّ أن يعيشَه ، ثم قبضه إلىه حين أحبَّ أن يقْبِضه ، وهو فيما علمت بالموت مرتبطٌ ، نرجو فيه من الله رجاءَ حسناً . فأعوذ بالله أن تكونَ لي محبةٌ في شيءٍ من الأمور تخالفُ محبةَ الله (ق. ١٠/ ب) فإنَّ خلافَ ذلك لا يصلحُ في بلائهِ عندي ، وإنْسانه إلى ونعمته على ، ثم قال : أحببت أن أكتب إليك بذلك وأعلمكه من قضاء الله ، فلا أعلم من ينوحُ عليه في شيءٍ من قبلك ، ولا اجتمعَ على ذلك أحدٌ من الناس ، ولا رَخَصْتَ فيه لقريبٍ ولا بعيدٍ ، واكتفي في ذلك بكفاية الله ، ولا ألومنَكَ فيه - إن شاء الله - والسلام عليك .

وروى الإمامُ أحمدُ بإسناد له ، أن عمرَ بن عبد العزيز تتابعت عليه مصائبٌ : مات أخ له ، ثم مات مزاحمٌ مولاه ، ثم مات عبدُ الملك ابنه ، فلما مات عبدُ الملك - رحمه الله - حمدَ الله وأثنى عليه ثم قال : لقد دفعته إلى النساءِ في الخرقِ فما زلتُ أرى فيه السرورَ وقرةَ العين إلى يومي هذا ، فما رأيت فيه أمراً قط أقرَّ لعيني من أمرٍ قد رأيتهُ فيه اليوم .

قال الزبير بن بكار : لما هلك عبدُ الملك بن عمر قال أبوه : يابني ، لقد كنتَ كما قال الله - عز وجل - : ﴿الْمَالُ وَالْبُنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(١) وإنِّي لأرجو أن تكونَ اليومَ من الباقياتِ الصالحةِ التي هي خيرٌ ثواباً وخيرٌ أملاً . والله ما يسرني أنني دعوتُك فأجبتني .

(١) الكهف : ٤٦

وذكر ابن المؤدب في « مناقب عمر بن عبد العزيز » بإسناده عن علي بن خالد بن يزيد قال : لما مات عبد الملك بن عمر دخل عمر فنظر إليه فخرج وهو [....] ^(١)

وروى أبو نعيم بإسناد له : أن عبد الملك لما مات عزى الناسُ أباه ، فعزاه أعرابي من بني كلاب :

تعز أمير المؤمنين فـَإِنَّهُ لـَمَـَا قـَدْ تـَرـَى يـُغـَذـِّي الصـَّغـِيرـُ وـُـيـُولـَدـُ
هـَلْ اـَبـَنـَكـ إـِلـَـا مـَـن سـَـلـَـلـَةـ آـَدـَـمـ لـَـكـ عـَـلـِـى حـَـوـَـضـ الـَّـمـَـنـيـَـةـ مـُـوـَـرـَـدـُ

فما وقعت منه تعزية ما وقعت تعزية الأعرابي .

* * *

(١) كلمة غير مقرؤة .

باب الحاشر

في ذكر سنه ومقدار عمره

روى محمد بن عثمان بن أبي شيبة ، عن منجات بن الحارث ، عن يحيى ابن عبد الملك (ق ١١ / أ) بن أبي عتبة، أن عبد الملك بن عمر كان ابن تسع عشرة سنة حين مات - رحمه الله .

وذكر القاضي أبو عبد الله القضايعي في كتاب « تاريخ الخلفاء » قال : عاش عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز تسع عشرة ونصفاً .

وذكر أبو الفرج بن الجوزي في كتاب « أعمار الأعيان »^(١) قال : عبد الملك ابن عمر لا يُيقِّنُ عمره ، ولكنه مات صبياً في حياة أبيه - رحمهما الله تعالى .

* * *

(١) في الأصل: «أعمال» ، والصواب «أعمار الأعيان» كما ذكرنا وهو مطبوع بتحقيق د. محمود الطناхи - رحمه الله - بكتبة الحاخمي .

في ثناء العلماء عليه ومدحهم له

فمنهم أبوه أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز - رضي الله عنه - وقد سبق بعض كلامه في ثنائه عليه، وكان عمر بن عبد العزيز شديد الحب لابنه عبد الملك والإعجاب به وحديثه ، ولكنه كان لشدة خوفه وقرعه يخاف أن لا يكون ابنه في الأمر كذلك ، وأنه زين له فيه ما يُزَيِّنُ للوالد من ولده ، فكان يتوقف أحياناً ويسأله غيره، وقد ذكرنا بعض ذلك فيما تقدم .

وروى الدورقي بإسناد له أن عمر قال لابنه عبد الملك يوماً : يا عبد الملك، إني أخبرك خبراً ، لا والله إن^(٢) رأيت فتى مashiماً قط أنساكَ منك نسكاً ولا أفقهاً ولا أقرأ منك ، ولا أبعدَ من صبوة في صغير ولا كبير .

قال : وقال عمر بن عبد العزيز : والله لو لا أن يكون بي زينة من أمر عبد الملك ما يُزَيِّنُ في عين الوالد من ولده ، لرأيت أنه أهل للخلافة .

وبإسناد له آخر : إن عبد الملك لما توفي جعل أبوه يشي عليه عند قبره، فقال له رجل : يا أمير المؤمنين ، لو بقي كنت تعهد إليه ؟ قال : لا . قال : لم وأنت تشفي عليه ؟ قال : أخاف أن يكون زين في عيني منه ما يُزَيِّنُ في عين الوالد من ولده .

ومنهم ميمون بن مهران من أعيان التابعين ، وكان خصيصاً بعمر بن عبد العزيز، وقد تقدم (ق ١١ / ب) بعض ذكر ثنائه على عبد الملك .

وروى الإمام أحمد بإسناده عن ميمون بن مهران قال : ما رأيت ثلاثة في بيت خيراً من عمر بن عبد العزيز ، وابنه عبد الملك ، ومولاهم مزاحم .

(١) طمس بالأصل . وترتيب الأبواب يقتضيها .

(٢) إن هنا : بمعنى ما النافية .

(٣) طمس بالأصل .

ومنهم الريبعُ بن سبرة ، روى ابن أبي الدنيا بإسناده عن الريبع بن سبرة أنه دخل على عمر بن عبد العزيز لما هلك ابنه عبد الملك وأخوه سهلٌ ومزاحم مولاهما في أيام متتابعة ، فقال له الريبع : أعظم الله جزاءك يا أمير المؤمنين ، فما رأيت أحداً أصيّب بأعظم من مصيبتك في أيام متتابعة ، والله ما رأيت مثل ابنك ابنًا ، ولا مثل أخيك أخًا ، ولا مثل مولاكَ مولى قط .

ومنهم سيار بن الحكم أنه قال : قال ابن لعمر بن عبد العزيز يقال : له عبد الملك - وكان يفضل على أبيه عمر : يا أبا ، أقم الحق ولو ساعة من نهار .

* * *

وهذه نبذة مختصرة من سيرة والد عبد الملك
أبي حفص عمر بن عبد العزيز
رضي الله عنه ونفع بها

قال عمر بن عبد العزيز لصاحب حرسه عمرو بن مهاجر : إذا رأيتني قد مللتُ عن الحق فضع يدك في تلبابي^(١) ثم هزّني ثم قل لي : يا عمر، ما تصنع؟ وكتب عمر إلى المسلمين كتاباً يقرأ عليهم بالموسم بمكة :

أما بعد، فإني أشهدُ الله وأبراً إليه في الشهر الحرام ، والبلد الحرام ويوم الحج الأكبر أني بريء من ظلمكم ، وعدوان من عاداكم ، أن أكونَ أمرتُ بذلك أو رضيتُ به أو تعمّدته إلا أن يكون وهماً مني ، أو أمراً خفي عليّ ولم أتعمده ، وأرجو أن يكون ذلك موضوعاً عنِي مغفوراً لي ، إذا عُلمَ مني الحرصُ والاجتهداد ، ألا وإنه لا ...^(٢) على المظلوم دوني ، وأنا مُعولُ المظلوم ، ألا وإن أي عامل من عمالِي رغبَ عن الحق ولم يعملُ بالكتابِ والسنّة فلا طاعة له عليكم ، وقد صيرتُ أمره إليكم ، حتى يراجع الحق وهو ذميم ، ألا وإنه لا دُولة بين أغنىيَّ لكم ولا أثرةَ على فقرائِكم (ق١٢) في شيءٍ من فئيَّكم . ألا وأيما وارِد وردَ في أمر يُصلحُ الله به خاصاً أو عاماً من هذا الدين ، فله ما بين مائة دينار إلى ثلاثة دينار ، على قدر ما نوى من الحسنة وتجبَّس المشقة ، فرحم اللهُ أمراً لم يتعاظمه شيءٌ يُعيي اللهُ به حقاً لمن وراءه ، ولو لا أن أشغالكم عن مناسِككم ، لرسمت لكم أموراً من الحق أحياناً اللهُ لكم ، وأموراً من الباطلِ أماتها اللهُ عنكم ، وكان اللهُ هو التَّوَحّدُ بذلك؛ فلا تحمدوا غيره ؛ فإنه لو وكلني إلى نفسي كنتُ كغيري ، والسلامُ عليكم.

(١) قيل لبيت فلاناً، إذا جمعت ثيابه عند صدره ونحره، ثم جرته «السان العربي»^(١)
(٢) ٧٣٣

(٢) كلمة غير واضحة بالأصل ، وفي «المطبوع» إذن
(٣) في «الأصل» بربئها

وكتب بعض عمال عمر بن عبد العزير إليه أما بعد ، فإن مديتها فد
خربت فإن رأى أمير المؤمنين أن يقطع لنا مالاً نعمرها به ، فعل
فكتب إليه : أما بعد ، فقد فهمت كتابك وما ذكرت أن مديتها قد
خربت ، فإذا قرأت كتابي هذا فاحصنها بالعدل ، ونق طرقها من الظلم ، فإنه
مرضها والسلام .

وكتب إليه بعض عماله أيضاً :

إن ناساً من العمال قد اقتطعوا من مال الله مالاً عظيماً ، لست أقدر على
إخراجه منهم ، إلا أن يمسحهم شيء من العذاب ؛ فإن رأى أمير المؤمنين أن يأذن
لي في شيء من ذلك .

فكتب إليه عمر :

أما بعد فالعجب كل العجب في استئذانك إياي في عذاب بشر ، كأنني لك
جنة من عذاب الله - عز وجل - وكأن رضائي عنكم منجيكم من سخط الله ،
فانظر من قامت عليه البينة فخذه بما قامت عليه ، ومن أقر لك بشيء فخذه بما
أقر به ، ومن انكر فاستحلله بالله - تعالى - وخل سبيله ، فوالله لأن يلقو
الله بجنایاتهم أحب إلي من أن ألقى الله بدمائهم .

ويبلغ عمر بن عبد العزير أن أحد أولاده اشتري فصاً بalf درهم ليختتم به ،
فكتب إليه عمر : عزيزة مني عليك يا بني لما بعت الفص الذي اشتريت بalf
درهم ، وتصدقت بثمنه ، واشترىت فصاً بدرهم ونقشت عليه : رحم الله امرا
عرف قدر نفسه (ق ١٢ / ب) والسلام .

وشكا مزاحم إلى عمر حاجة أهل عمر وقلة ما بآيديهم ، فقال عمر : إن لي
نفساً تواقة ، لقد رأيتني وأنا بالمدينة غلام من الغلمان ، ثم تاقت نفسي إلى
العلم والعربية والشعر فأخذت منه حاجتي . ثم تاقت نفسي إلى السلطان
فاستعملت على المدينة . ثم تاقت نفسي وأنا في السلطان إلى اللبس والعيش
الطيب ، مما علمت أن أحداً من أهل بيتي ولا غيرهم كان فيما كنت فيه ، ثم

تاقت نفسي إلى الآخرة والعمل بالعدل ؛ فأنا أرجو أن أثال ما تاقت إليه نفسي من أمر آخرتي، ولست بالذى أهلك آخرتي بدنياً

وكان عمر يقول بجلساته : من صحبني منكم فليصحبني بخمس خصال : يدلني من العدل ما لا أهتدى له ، ويكون لي على الحق عوناً ، ويبلغني حاجة من لا يستطيع إبلاغها ، ولا يغتاب عندي أحداً ، ويؤدي لي الأمانة التي حملها مني ومن الناس ؛ فإذا كان كذلك فأهلأ به وإنما فهو في حرج من صحبتي والدخول علىَ .

وكتب عمر إلى عامله على فلسطين : أن اركب إلى البيت الذي يقال له : المكس^(١) فاهدمه ثم احمله إلى البحر فانسفه في اليم نسقاً .

وشكا إلى عمر بن عبد العزيز بعض عماله فكتب إليه : اذكر طول سهر أهل النار في النار مع خلود إلى الأبد ، وإياك أن ينصرفك من عند الله فيكون آخر العهد ، وانقطاع الرجاء . فلما قرأ العامل الكتاب ، طوى البلاد حتى قدم على عمر ، قال : ما أقدمك ؟ قال : خلعت قلبي بكتابك ، والله لا أعود إلى ولایة حتى ألقى الله - عز وجل !

وكتب عمر إلى بعض مدن الشام كتاباً وكتب فيه :

أما بعد ، فكم للتراب في جسد ابن آدم من مأكل ، وكم للدود في جوفه من طريق منخرق ، وإنني (ق ١٣/١) أحذركم أيها الناس ونفسي العرض على الله عز وجل .

وكان عمر يجمع الفقهاء كل ليلة ، فيتذكرون الموت والقيمة ، ثم يكون كأن بين أيديهم جنازة .

وكان عمر يوماً في بيته فبكى ، فبكى زوجته ، فبكى أهل الدار لا يدرى

(١) المكس : هو الجباية وهي الدارهم التي كانت تؤخذ من باائع السلع في الأسواق . «السان العرب» (٦/٢٠) .

هؤلاء ما أبكي هؤلاء ، فلما انجلت عنهم العبرة قالت له زوجته : يا أمير المؤمنين ، مم بكيت ؟ قال : ذكرت منصرف القوم من بين يدي الله - عز وجل - فريق في الجنة وفريق في السعير . ثم صرخ وغشى عليه .

وكان آخر خطبة خطبها على المنبر - رحمة الله - أن حمد الله وأثنى عليه ثم قال : إنكم لم تخلقوا عبئا ، ولم تتركوا سدى ، وإن لكم معادا ينزل الله فيكم ليحكم بينكم ويفصل بينكم ، ونحاب ونحر من خرج من رحمة الله ، وحرّم جنة عرضها السماوات والأرض . ألم تعلموا أنه لا يأمن غدا إلا من حذر الله اليوم وخفافه ، وباء ناديا بياق ، وقليلا بكثير ، وخوفا بأمان . ألا ترون أنكم في أسلاب الهالكين ، وسيصيرون من بعدكم للباقين ، وكذلك حتى نرد إلى خير الوارثين ، ثم إنكم تشيعون كل يوم غادي ورائحا قد قضى نحبه ، وانقضى أجله حتى تغييه في صدع من الأرض ، وفي شق صدع ، ثم تتركونه غير مهد ولا موسد ، قد فارق الأحباب وبأشد التراب وواجه الحساب ، مرتنهن بما عمل ، غني عمما ترك ، فقير إلى ما قدم ، فانقوا الله - عز وجل - قبل نزول الموت وحلوله بكم ، أما والله إني لا أقول هذا ، وما أعلم عند أحد من الذنوب أكثر مما عندي ، وأستغفر الله وأتوب إليه ، وما منكم من أحد [إله]{^(١)} حاجة ، لا يتسع له ما عندنا إلا تمنيت الله أن يبدأ بي وبخاستي (ق/١٣) حتى يكون عيشه وعيشنا واحدا ، إنه والله لو أردت غير هذا من غضارة^(٢) العيش ، لكان اللسان دلولاً وكنت بأساليبه عالماً ، ولكن سبق من الله كتاب ناطق وسنة عادلة ، دل فيها على طاعته ونهى فيها عن معصيته . ثم رفع طرف ردائه وبكى حتى شهق وأبكى من حوله ، ثم نزل ولم يخطب بعدها حتى مات - رحمة الله .

وكتب عمر إلى عامله على البصرة :

(١) ليست بالأصل ، وأتبهها لتناسب السياق .

(٢) الغضارة : النعمة والسعادة في العيش . « لسان العرب » مادة : (غضرة) .

أما بعد ، فإني أذكر بليلةٍ تُخْضُس^(١) بالساعة ، فصباحها القيمة ، يا لها من ليلةٍ ويا له من صباحٍ كان على الكافرين عسيراً .

وبكى عمر ذات ليلة فاشتد بكاؤه ، فلما أصبح قال لغلامه : يابني ، ليس الخير أن يسمع لك ويُطاع ، وإنما الخير أن تعقل عن ربك ثم تطيعه ، يابني لا تأذن اليوم لأحدٍ على حتى يرتفع النهار ؛ فإني أخاف أن لا أعقل عن الناس ولا يفهموا عنني . فقال الغلام : بأبي أنت يا أمير المؤمنين ، رأيتك الليلة بكثرة بكاءً ما بكثرة مثله . قال : فبكى ثم قال : يابني ، إني والله ذكرت الوقوف بين يدي الله - عز وجل - قال : ثم غمي عليه فلم يُفْقِ حتى علا النهار . قال : فما رأيْتُه بعد ذلك مبتسماً حتى مات - رحمة الله - .

وجاء أعرابي يوماً إلى عمر بن عبد العزيز ، فقال : يا أمير المؤمنين ، جاءت بي الحاجة وانتهت الغاية ، والله سائلك عنِي يوم القيمة . قال : ويحك ! أعدْ علىَ . فأعاد عليه ؛ فنكَسَ عمر رأسه وأرسل دموعه حتى ابتلت الأرض ، ثم رفع رأسه فقال : ويحك كم (١٤/١) عيالك وكم أنتم ؟ قال : أنا وثلاث بنات . ففرض له على ثلاثة وفرض لبنيه على مائةٍ وأعطاه مائة درهم وقال : هذا من مالي وليس من أموال المسلمين ، اذهب فاستنفقها حتى تخرج أعطيات المسلمين وتأخذ معهم .

وأتاه رجل من أهل أذربيجان فقام بين يديه فقال : يا أمير المؤمنين ، اذْكُر بمقامي هذا بين يديك مقاماً لا يشغل الله - عز وجل - عنه كثرة من يتخاصم من الخلاق ، يوم تلقاه بلا ثقة من العمل ، ولا براءة من الذنب . فبكى عمر بكاءً شديداً ثم قال : ويحك ، اردد علىَ كلامكَ هذا . فجعل يردد عمر يبكي ويتحبب ، ثم قال : حاجتك ؟ قال : إن عامل أذربيجان عدا علىَ وأخذ

(١) يقال : تُخْضُس الليلة عن يوم سوء إذا كان صباحها صباح سوء . « لسان العرب » مادة : (مخض) .

مني اثني عشر ألف درهم ، فجعلها في بيت مال المسلمين فقال عمر اكتبوا له الساعة إلى عاملها حتى يردد عليه .

وعرضه رجل من الصالحين يوماً فقال له يا أمير المؤمنين ، ما {من} أمة محمد ﷺ إلا هو خصم لك . فبكى عمر حتى تمنى ذلك الرجل أنه لم يكن قال شيئاً .

وقال عمر بن عبد العزيز يوماً لخالد بن صفوان : عظني وأوْجز . فقال : يا أمير المؤمنين ، إن أقواماً غرهم ستر الله تعالى عليهم ، وفتنهم حسن الثناء ، فلا يغلب جهل غيرك بك معرفتك بنفسك . أعاذني الله وإياك أن تكون بالستر مغرورين ، وبثناء الناس مفتونين ، وعما افترض علينا متخلفين ، وإلى الهوى مائلين . فبكى عمر ثم قال : أعاذنا الله وإياك من اتباع الهوى .

وقال خالد بن صفوان يوماً لعمر : إن الله لم يَرِضَ أن يكون أحد فوقك (ق/١٤/ب) فلا ترض أن يكون أحد (فوقي)^(١) ، فوالله لا يخافه خوفاً ، ولا يحزنه حذراً ، ولأرجونه رجاء ، ولا جنحه محبة ، ولا شكره شكرًا ، ولا حمدنه حمدًا ، يكون ذلك كله طاقتى ، ولا جتهدن في العدل والنصفة والرُّهْد في الدنيا لزوالها ، والرغبة في بناء الآخرة ودوامها حتى ألقى الله عز وجل ، فلعلني أنجو مع الناجين ، وأفوز مع الفائزين . ويبكي حتى غشي عليه ، وقام خالد وتركه على حاله .

وقرأ عمر بن عبد العزيز يوماً هذه الآية : ﴿وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ وَمَا تَتْلُو مِنْ قُرْآنٍ وَلَا تَعْمَلُونَ مِنْ عَمَلٍ إِلَّا كُنَّا عَلَيْكُمْ شُهُودًا إِذْ تُفِيضُونَ فِيهِ﴾^(٢) فبكى عمر بكاءً شديداً حتى سمعه أهل الدار ، فجاءت زوجته ، فجعلت تبكي لبكائه ، ويبكي أهل الدار لبكائهما ، فجاء ابنه عبد الملك فدخل عليهم وهو على تلك الحال فقال : يا أبه ما يبكيك؟! قال : خير يابني ، ود أبوك أنه لم يعرف الدنيا

(١) كذا ! ولعلها : « فوقه » قال :

(٢) يونس : ٦١

ولم تعرفه ، يابني لقد خشيتُ أن أهلك ، يابني لقد خشيت أن أكون من
أهل النار .

ودخل يوماً ساق البربri الشاعر على عمر بن عبد العزيز ، فقال له عمر :
عظني يا سابق وأوجز . قال : نعم ، وأبلغ يا أمير المؤمنين إن شاء الله . قال :
هات . فأنشد :

إذا أنت لم ترحل بزادٍ من التقى
ووافتَ بعد الموتِ من قَدْ تزوّدا
ندمت على أن لا تكون شركته
وأرصدتَ قبل الموتِ ما كان أرصدا
فبكى عمر حتى خرَّ مغشياً عليه .

وأنشد يومئذ قصيدة حسنة ، مشتملة على حكم ومواعظ ، أنشدها لعمر بن
عبد العزيز ونحن نذكرها ونختتم بها الكتاب .

قال ممثلاً :

بسم الذي أنزَلت من عنده السُّور
والحمد لله أما بعد يا عمر
إن كنتَ تعلمُ ما تأتِي وما تذر
فكُن على حذْرٍ قد ينفعُ الحذر
واصبرْ على القدر المقدورِ وارضْ به
وإن أتاك بما لا تشتهي القدرُ
فما صفا لامرئ عيشٌ يُسرُّ به
إلا وأعقبَ يوماً صفوه كدرٌ
قد يرعوي المرء يوماً بعد هفوته
وتحكم الجاهل الأيام والغیرُ

إِنَّ التَّقَىٰ خَيْرٌ زَادَ أَنْتَ حَامِلُهُ
 وَالْبَرُّ أَفْضَلُ مَا تَأْتِي وَمَا تَذَرُ
 مَنْ يَطْلُبُ الْجُورَ لَا يَظْفَرُ بِحَاجَتِهِ
 وَطَالِبُ الْعَدْلِ قَدْ يُهَدِّى لِهِ الظَّفَرُ
 وَفِي الْهَدَىٰ عَبِّرَ تَشْفِى الْقُلُوبُ بِهَا
 كَالْغَيْثِ تَنْضُرُ عَنْ وَسْمِيهِ^(١) الشَّجَرُ
 وَلَيْسَ ذُو الْعِلْمِ بِالْتَّقْوَىٰ كَجَاهِلِهَا
 وَلَا الْبَصِيرُ كَأَعْمَىٰ مَا لَهُ بَصَرٌ
 لَا تَشْبَعُ النَّفْسُ حَتَّىٰ هِينَ تَخْرُزُهُ
 وَلَا يَزَالُ لَهَا فِي غَيْرِهِ وَطَرُّ
 وَلَا تَزَالُ إِنْ كَانَتْ لَهَا سَعَةٌ
 لَهَا إِلَى الشَّيْءِ لَمْ تَظْفَرْ بِهِ نَظَرٌ
 وَالذَّكْرُ فِيهِ حَيَاةٌ لِلْقُلُوبِ كَمَا
 يُحِيِّي الْبَلَادَ إِذَا مَا مَاتَ الْمَطْرُ
 وَالْعِلْمُ يَجْلُو الْعَمَىٰ عَنْ قَلْبِ صَاحِبِهِ
 كَمَا يَجْلِي سَوَادَ الظُّلْمَةِ الْقَمَرُ
 لَا يَنْفَعُ الذَّكْرُ قَلْبًا قَاسِيًّا أَبْدًا
 وَهُلْ يَلِينُ لِقُولِ الْوَاعِظِ الْحَجَرُ
 مَا يَلْبِثُ الْمَرءُ أَنْ يَبْلِي إِذَا اخْتَلَفَتْ
 يَوْمًا عَلَى نَفْسِهِ الدَّوَاحَاتُ^(٢) وَالْغَيْرُ^(٣)
 وَالْمَرءُ يَصْعَدُ رِيعَانُ الشَّبَابِ بِهِ
 وَكُلُّ مَصْعَدَةٍ يَوْمًا سَتَنْحَدِرُ

(١) وَسْمِيهُ : الْوَسْمِيُّ هُوَ مَطْرُ أُولُ الرَّبِيعِ . «لِسانُ الْعَرَبِ» مَادَة (وَسْمِ).

(٢) الدَّوَاحَ : الْعَظَائِمُ . «لِسانُ الْعَرَبِ» مَادَة : (دَوَاحٌ).

(٣) الغَيْرُ : تَغْيِيرُ الدَّهْرِ مِنْ حَالٍ إِلَى حَالٍ . انْظُرْ «لِسانُ الْعَرَبِ» مَادَة : (غَيْرٌ).

بِينَا نَرِى الْغُصْنَ لَدُنَّا فِي أَرْوَمَتَهِ^(١)
 رِيانَ صَارَ حُطَامًا جَوْفَهُ نَخْرُ
 وَكُلُّ بَيْتٍ خَرَابٌ بَعْدَ جَدَتِهِ
 وَمِنْ وَرَاءِ الشَّبَابِ الْمَوْتُ وَالْكَبْرُ
 وَالْمَوْتُ جَسْرٌ لِمَنْ يَمْشِي عَلَى قَدَمِهِ
 إِلَى الْأَمْوَرِ الَّتِي تُخْشَى وَتُنَتَّظِرُ
 فَهُمْ يَمْرُونَ إِلَيْهَا وَتَجْمَعُهُمْ
 دَارُ إِلَيْهَا يَصِيرُ الْبَدُوُّ وَالْحَاضِرُ
 فَكُمْ جَمِيعُ أَشْتَتَ الدَّهْرُ شَمْلُهُمْ
 وَكُلُّ شَمْلٍ جَمِيعٌ سُوفَ يَنْتَشِرُ
 وَرُبَّ أَصْيَادَ سَامِيِ الْطَّرْفِ مُتَعَصِّبٌ
 بِالْتَّاجِ نِيرَانُهُ لِلْحَرْبِ تَسْتَعِرُ
 يَظْلِمُ مُفْتَرِشُ الْدِيَبَاجِ مُحْتَجِباً
 عَلَيْهِ تُبْنِي قَبَابُ الْمَلَكِ وَالْحُجَّرُ
 قَدْ غَادَرَتُهُ الْمَنَابِيَا وَهُوَ مُسْتَلِبٌ
 مَجْدَلٌ تَرْبُّ الْخَدِينِ مُنْعَرٌ
 أَبْعَدَ آدَمَ تَرْجُونَ الْبَقَاءِ وَهُلْ
 تَبْقَى فَرَوْعَ لِأَصْلِ حِينَ يَنْعِرُ
 لَهُمْ بَيْوَتٌ بِمَسْتَنِ السَّيْوِفِ وَهُلْ
 يَبْقَى عَلَى الْمَاءِ بَيْتٌ أَسْهُ مَدَرٌ
 إِلَى الْفَنَاءِ وَإِنْ طَالَتْ سَلَامَتُهُمْ
 مَصِيرُ كُلِّ بَنِي أَنْشَى وَإِنْ كَثَرُوا
 إِنَّ الْأَمْوَرَ إِذَا اسْتَقْبَلَتْهَا اشْتَبَهَتْ
 وَفِي تَدْبِرِهَا التَّبْيَانُ وَالْعِبَرُ

(1) أَرْوَمَتَهِ : أَصْلَهُ . « لِسانُ الْعَرَبِ » مَادَة : (رَوْم) .

والمرءُ ما عاشَ فِي الدُّنْيَا لَهُ أَمْلٌ
إِذَا انقضى سَفَرٌ مِنْهَا أَتَى سَفَرًا
لَهَا بِحَلاوَةٍ عِيشَ غَيْرُ دَائِمٍ
وَفِي الْعَاقِبِ مِنْهَا أُرُثُ وَالصَّبَرُ
إِذَا انقضتْ زَمْرَ آجَالُهَا نَزَلتْ
عَلَى مَنَازِلِهَا مِنْ بَعْدِهَا زَمْرٌ
وَلِيسَ يَزْجُرُكُمْ مَا تَوَعَظُونَ بِهِ
وَالْبُهْمَ يَزْجُرُهَا الرَّاعِي فَتَنْزَجِرُ
أَصْبَحْتُمْ جُزُّرًا لِلْمَوْتِ يَقْبَضُكُمْ
كَمَا الْبَهَائِمُ فِي الدُّنْيَا لَهَا جُزُّ
لَا تَبْطِرُوا وَاهْجِرُوا الدُّنْيَا فَإِنْ لَهَا
غُبًا وَخَيْمًا وَكُفُرُ النِّعَمِ الْبَطَرُ
ثُمَّ افْتَدُوا بِالْأَلْى كَانُوا لَكُمْ غَرَرًا
وَلِيسَ مِنْ أَمْةٍ إِلَّا لَهَا غُرُرٌ
حَتَّى تَكُونُوا عَلَى مَنْهَاجِ أَوْلَكُمْ
وَتَصْبِرُوا عَنْ هُوَيِ الدُّنْيَا كَمَا صَبَرُوا
مَا لَيْ أَرَى النَّاسُ وَالدُّنْيَا مُؤْلِيَّةٌ
وَكُلُّ حَبْلٍ عَلَيْهَا سُوفَ يَنْبَرُ
لَا يَشْعُرُونَ بِمَا فِي دِينِهِمْ نَقْصَوْا
جَهَلًا وَإِنْ نَفَسَتْ دُنْيَاهُمُ شَعَرُوا

* * *

تفسير
سورة النصر

قال الشيخ الأجل^ع عبد الرحمن بن رجب - رحمه الله وعفا عنه مجنه وكرمه
آمين - : « الكلام على سورة النَّصْر ». .

جاء في حديث أنها : « تعدل ربع القرآن »^(١) .

وهي مدنية بالاتفاق ، بمعنى : أنها نزلت بعد الهجرة إلى المدينة ، وهي من
أواخر ما نزل .

وفي « صحيح مسلم »^(٢) عن ابن عباس قال : « آخر سورة نزلت من القرآن
جميعاً : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾^(٣) .

واختلف في وقت نزولها ، فقيل : نزلت في السنة التي توفي فيها رسول الله
عليه السلام

وفي « مسند الإمام أحمد »^(٤) عن محمد بن فضيل ، عن عطاء ، عن
سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « لما نزلت ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ﴾ قال رسول الله ﷺ : نُعِيتُ إِلَيَّ نَفْسِي {بِأَنَّهُ}ٰ^(٥) مقبوض في تلك
السنة ». .

عطاء هو ابن السائب اختلفت بأخره .

ويشهد له ما أخرجه البزار في « مسنه »^(٦) والبيهقي^(٧) من حديث موسى
ابن عبيدة ، عن عبد الله بن دينار وصدقة بن يسار^(٨) عن ابن عمر قال :

(١) أخرجه الترمذى (٢٨٩٥) ، وأحمد (٣/٢٢١ ، ١٤٧-١٤٦) من حديث أنس بن مالك ،
وقال الترمذى : هذا حديث حسن . وضعفه ابن حجر في الفتح (٩/٦٢).

(٢) برقم (٣٠٢٤). (٣) النصر : ١.

(٤) (١/٢١٧). (٥) بياض بالأصول والمثبت من المسند.

(٦) كما في « كشف الأستار » (٤١/١١٤).

(٧) في « السنن الكبير » (٥/١٥٢).

(٨) في جميع الأصول : بشار ، وهو تصحيف ، والصواب ما أثبناه.

نزلت هذه السورة على رسول الله ﷺ بمنى ، وهو في أوسط أيام التشريق في حجة الوداع : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ فعرف أنه الوداع ، فأمر براحته القصواء فرحلت له ثم ركب ، فوقف للناس بالعقبة ، فحمد الله وأثنى عليه . . . » وذكر خطبة طويلة .

هذا إسناد ضعيف جداً ، وموسى بن عبيدة قال أَحْمَدُ : لَا تَخْلُ عَنِي
الرواية عنه .

وعن قتادة قال : « عاش رسول الله ﷺ بعدها سنتين ». .

وهذا يقتضي أنها نزلت قبل الفتح ، وهذا هو الظاهر ؛ لأن قوله : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَالْفَتْحُ﴾ يدل دلالة ظاهرة على أن الفتح لم يكن قد جاء بعد ، لأن «إذا» ظرف لما يستقبل من الزمان ، هذا هو المعروف في استعمالها ، وإن كان قد قيل إنها تجيء للماضي كما في قوله : ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهُوا افْضُرُوا إِلَيْهَا﴾⁽¹⁾

وقوله : ﴿ وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلُهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمَلُكُمْ عَلَيْهِ ﴾ (٢).

وقد أجب عن ذلك بأنه أريد أن هذا شأنهم ودأبهم لم يرد به الماضي بخصوصه ، وسنذكر أن النبي ﷺ قال : « جاء نصر الله والفتح ، وجاء أهل اليمن » ومجيء أهل اليمن (كما قيل : في)^(*) حجة الوداع .

(ق/٢) قوله تعالى : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ .

أما نصر الله فهو معونته على الأعداء حتى غلب النبي ﷺ العرب كلهم، واستولى عليهم من قريش وهو زن وغيرهم . وذكر النقاش عن ابن عباس أن النصر هو صلح الحديبية .

(١) الجمعة :

. ٩٢ (٢) التمهة :

(*) « كان فيما » نسخة.

وأمامَ الفتح فقيل : هو فتح مكة بخصوصها . قاله ابن عباس وغيره؛ لأنَّ العرب كانت تنتظر بإسلامها ظهور النبي ﷺ على مكة .

وفي « صحيح البخاري »^(١) عن عمرو بن سلمة قال : « لَمَّا كَانَ الْفَتْحُ بَادَرَ كُلَّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَتِ الْأَحْيَاءُ تَلَوْمَ^(٢) بِإِسْلَامِهِمْ فَتَحَّ مَكَّةَ فَيَقُولُونَ : دُعُوهُ وَقَوْمُهُ ، فَإِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ » .

وعن الحسن قال : « لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ قَالَتِ الْعَرَبُ : أَمَا إِذَا ظَفَرَ مُحَمَّدًا بِأَهْلِ مَكَّةَ ، وَقَدْ أَجَارَهُمْ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْفَيْلِ فَلَيْسَ لَكُمْ بِهِ يَدَانِ . فَدَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا » .

وقيل : إنَّ الفتح يعم مكة وغيرها مما فُتح بعدها من الخصون والمداين، كالطائف وغيرها من مدن الحجاز واليمن وغير ذلك ، وهو الذي ذكره ابن عطية .

وقوله : « وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا »^(٣) .

المراد بالنَّاسِ العموم على قول الجمهور ، وعن مقاتل : أنهم أهل اليمن . وفي « مسنن الإمام أحمد »^(٤) من طريق شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن أبي البختري ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قال : « لَمَّا نَزَّلَتْ هَذِهِ السُّورَةَ : « إِذَا جَاءَ نَصْرٌ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْفَتْحُ » قَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَتَمَهَا ، فَقَالَ : « النَّاسُ حَيْزٌ وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْزٌ . وَقَالَ : لَا هِجْرَةُ بَعْدِ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جَهَادٌ وَنِيَّةٌ » وَأَنْ مَرْوَانَ كَذَّبَهُ فَصَدَقَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجَ وَزَيْدَ بْنَ ثَابَتَ أَبَا سَعِيدٍ عَلَى مَا قَالَ .

(١) بِرَقْمِ (٤٣٠٢) .

(٢) التَّلَوْمُ : الانتظار والتثبت . « اللسان » (٥٥٧/١٢) .

(٣) النَّصْرُ : ٢ .

(٤) (٢٢/٣) .

وهذا يستدل به على أنَّ المراد بالفتح فتح مكة؛ فقد ثبت في «الصحيحين» من حديث ابن عباس «أنَّ النبيَّ ﷺ قال يوم الفتح : لا هجرة ، ولكن جهادٌ ونية»^(١)

وأيضاً فالفتح المطلق هو فتح مكة كما في قوله : «لا يَسْتُوي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ»^(٢) ولهذا قال : «الناس حَيْز، وَأَنَا وَأَصْحَابِي حَيْز» .

وروى النسائي^(٣) من طريق هلال بن خَيْبَاب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : «لَمَّا نَزَلَتْ : «إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ» إلى آخر السورة قال : نُعِيتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسَهُ حِينَ نَزَلَتْ ، فَأَخَذَ بِأَشَدِ مَا كَانَ اجْتَهَادًا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ : جَاءَ الْفَتْحُ ، وَجَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا أَهْلُ الْيَمَنِ ؟ قَالَ : قَوْمٌ رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ لِيَنَّةٌ (ق/٢/ب) [قلوبهم]^(٤) الإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانٌ ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ» .

وروى ابن جرير^(٥) من طريق الحسين بن عيسى الحنفي ، عن معمر ، عن الزهرى ، عن أبي حازم ، عن ابن عباس قال : «بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَدِينَةِ إِذْ قَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ، جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ . قَيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَمَا أَهْلُ الْيَمَنِ ؟ قَالَ : قَوْمٌ رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ لِيَنَّةٌ طَبَاعُهُمْ الإِيمَانُ يَمَانٌ ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانٌ» .

ورواه أيضاً من طريق عبد الأعلى ، عن معمر ، عن عكرمة مرسلاً ، وكذا هو في «تفسير عبد الرزاق» عن معمر ، أخبرني من سمع عكرمة... فأرسله.

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٤) ، ومسلم (١٣٥٣) .

(٢) الحديد : ١٠ .

(٣) في «السنن الكبرى» (١١٧١٢) .

(٤) في «الأصل» : استهم . والمشتبه من «أ» و «السنن الكبرى» .

(٥) «تفسير الطبرى» (٣٠/٢١٥) .

وهذا لا يدل على اختصاص أهل اليمن بالنّاس المذكورين في الآية ، وإنما يدل على أنّهم دخلون في ذلك ؛ فإن الناس أعم من أهل اليمن .

قال ابن عبد البر : لم يمت رسول الله ﷺ وفي العرب رجل كافر بل دخل الكل في الإسلام بعد حنين والطائف ، منهم من قدم ، ومنهم قدم وفده ثم كان بعد من الردة ما كان ، ورجعوا كلهم إلى الدين .

قال ابن عطية : المراد - والله أعلم - : العرب عبدة الأوّلأن . وأمّا النصارى بنو تغلب فما أراهم أسلموا قط في حياة رسول الله ﷺ ، لكن أعطوا الجزية .

والآفواج : الجماعة إثر الجماعة كما قال الله تعالى : ﴿كُلَّمَا أَقْيَ فِيهَا فُرُجٌ﴾^(١) وفي «المسند»^(٢) من طريق الأوزاعي ، حدثني أبو عمّار ، حدثني جار لجابر بن عبد الله : «قدمت من سفر فجاءني جابر بن عبد الله يسلم علىّ ، فجعلت أحدهه عن افتراق النّاس وما أحدثوا ، فجعل جابر يبكي ، ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إِنَّ النَّاسَ دَخَلُوا فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا وَسِيرَجُونَ مِنْهُ أَفْوَاجًا».

وقوله : ﴿فَسَبَّ بِحَمْدِ رَبِّكَ﴾^(٣) .

في قوله : حكاهما ابن الجوزي :
أحدهما : أن المراد به الصلاة ، نقله عن ابن عباس .

والثاني : التسبيح المعروف .

وفي «الباء» في ﴿بِحَمْدِهِ﴾ قوله :

(١) الملك : ٨ .

(٢) (٣٤٣/٣) .

(٣) النصر : ٣ .

أحدهما : أنها للمصاحبة ، فالحمد مضاد إلى المفعول ، أي : فسبحه حامداً له ، والمعنى : اجمع بين تسبيحه - وهو تنزيهه عما لا يليق به من النقائص - وبين تحميده ، وهو إثبات ما يليق به من المحامد.

والثاني : أنها للاستعانة ، والحمد مضاد إلى الفاعل ، أي سبحة بما حَمِدَ (٣/٢) به نفسه ؛ إذ ليس كل تسبيح بمحمود ، كما أنّ تسبيح العزلة يقتضي تعطيل كثير من الصفات ، كما كان بشر المرisi يقول : سبحان ربِي الأَسْفَلِ .

وقوله : ﴿وَاسْتَغْفِرُهُ﴾ أي : اطلب مغفرته ، والمغفرة : هي وقاية شر الذنب لا مجرد ستة .

والفرق بين العفو والمغفرة أن العفو محو أثر الذنب ، وقد يكون بعد عقوبة عليه ، بخلاف المغفرة ، فإنها لا تكون مع العقوبة .

وقوله : ﴿إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا﴾ إشارة إلى أنه سبحانه يقبل توبة المستغفرين المنبيين إليه ، فهو ترغيب في الاستغفار ، وحث على التوبة . وقد فهم طائفه من الصحابة - رضي الله عنهم - أنَّ النبي ﷺ أمر بالتسبيح والتحميد والاستغفار عند مجيء نصر الله والفتح ، شكرًا لله على هذه النعمة ، كما صلى النبي ﷺ يوم فتح مكة ثمان ركعات^(١) . وكذلك صلى سعد يوم فتح المدائن ، وكانت تلك تسمى : صلاة الفتح .

وأما عمر وابن عباس فقالا : بل كان مجيء النَّصْر والفتح علامة اقتراب أجله ، وانقضاء عمره ، فأمر أن يختتم عمله بذلك ، ويتهيأ للقاء الله ، والقدوم عليه على أحسن أحواله وأئتها ، فإنه لَمَّا جاء نصر الله والفتح بحيث صارت مكة دار إسلام ، وكذلك جزيرة العرب كلها ، ولم يبق بها كافر ، ودخل الناس في دين الله أفواجاً .

(١) أخرجه البخاري (٢٨٠) ، ومسلم (٣٣٦) .

وقد بلَّغ رسول الله ﷺ رسالات ربه ، وعلَّم أمته مناسكهم وعبادتهم ، وتركهم على البيضاء ، ليهَا كنهاها ، ولم يبق له من الدنيا حاجة ، فحيثئذ تهياً للنَّقلة إلى الآخرة ؛ فإنها خير له من الأولى ، ولهذا نزلت : ﴿ إِلَيْهِمْ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... ﴾^(١) بعرفة .

وعلَّم الأمة مناسكهم ، وقال لهم : « لعلي لا أراكم بعد عامي هذا »^(٢) .
وقال لهم : « هل بلغت ؟ قالوا : نعم » ، وأشهد الله عليهم بذلك وودع الناس ، فقالوا : هذه حجة الوداع^(٣) .

وقد خَيَر ﷺ بين الدنيا وبين لقاء ربه ، فكان آخر ما سُمع منه : « اللَّهُمَّ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى »^(٤) .

ونظير هذا الفهم الذي فهمه عمر من هذه السورة ما فهمه أبو بكر من قول النبي ﷺ في خطبته : « إن عبداً خَيَرَ بين الدنيا وبين لقاء ربه ، فاختار لقاء ربه »^(٥) وقد سبق من حديث ابن عباس ما يدل على ذلك .

وفي « صحيح البخاري »^(٦) من حديث سعيد بن جبير ، عن ابن عباس قال : « كان عمر يُدخلُنِي مع أشياخ بدر فكان بعضهم وَجَدَ في نفسه ، فقال : لم تدخل هذا معنا ولنا أبناء »^(ق/٣ ب) مثله ؟ ! فقال عمر : إنه من قد علمتم . فدعاهم ذات يوم فأدخله معهم ، فما رأيت أنه دعاني فيهم يومئذ إلا ليُرِيهِم ، فقال : ما تقولون في قول الله - عز وجل - : ﴿ إِذَا جَاءَ نَصْرٌ مِّنَ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ﴾ ؟ فقال بعضهم : أمرنا أن نحمد الله ونسْتغفره إذا جاء نصرنا وفتح علينا ، وسكت بعضهم فلم يقل شيئاً ، فقال لي : أكذاك تقول يا ابن عباس ؟ فقلت : لا .

(١) المائدة : ٣ .

(٢) أخرجه مسلم (١٢٩٧) .

(٣) أخرجه البخاري (٤٤٠٦) ، ومسلم (١٦٧٩) .

(٤) أخرجه البخاري (٥٦٧٤) ، (٥٧٤٣) ، (٥٧٥٠) ، ومسلم (٢١٩١) .

(٥) أخرجه البخاري (٣٩٠٤) ، ومسلم (٢٢٨٢) .

(٦) برقم (٤٩٧٠) .

قال : ما تقول ؟ قلت : هو أجلُّ رسول الله ﷺ أعلمُه له ، قال : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ فذاك علامٌ أجلُّك : ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا﴾ فقال عمر بن الخطاب : ما أعلم منها إلا ما تقول » وقد رویت هذه القصة عن ابن عباس من غير وجه .

وفي «المسندي»^(١) عن أبي رزين ، عن ابن عباس قال : «لما نزلت : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ علم النبي ﷺ أنه قد نعى إليه نفسه ». وقد سبق من حديث ابن عباس «أن النبي ﷺ لَمَّا نزلت هذه السورة أخذَ في أشد ما كان اجتهاداً في أمر الآخرة».

وروى الخرائطي في كتاب «الشکر» من طريق { شاذ }^(٢) بن فياض ، عن الحارث بن شبل ، عن أم التعمان الكندية ، عن عائشة قالت : «لما نزلت هذه الآية : ﴿إِنَا فَتَحْنَا لَكَ فِتْحًا مُبِينًا﴾ اجتهد النبي ﷺ في العبادة ، فقيل له : يا رسول الله ، ما هذا الاجتهاد ؟ أليس قد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر ؟! قال : أفلأكون عبدًا شكوراً ». إسناده ضعيف .

وروى البهقي^(٣) من طريق سعيد بن سليمان ، عن عباد بن العوام ، عن هلال بن خباب ، عن عكرمة ، عن ابن عباس قال : «لَمَّا نزلت : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرٌ اللَّهُ وَالْفَتْحُ﴾ دعا رسول الله ﷺ فاطمة ، وقال : إِنَّه قد نعى إليَّ نفسي . فبكَتْ ثُمَّ ضحكتْ ، وقالت : أخبرني أنه قد نعى إليَّ نفسي فبكَتْ ، ثُمَّ أخبرني : إنك أول أهلي لحاقة بي فضحكتْ» .

(١) (٣٤٤/١).

(٢) في «الأصل» : بشار . وفي «أ» بياض والصواب ما أثبتناه كما في «تهذيب الكمال»

(٣) (٣٣٩/١٢).

(٤) في «دلائل النبوة» (١٦٧/٧).

وكان النبي ﷺ يكثر من التسبيح والتحميد والاستغفار بعد نزول هذه السورة؛ ففي «ال الصحيحين»^(١) عن مسروق، عن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ يكثر أن يقول في ركوعه وسجوده : سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي. يتأنى القرآن» .

وفي «المسندي»^(٢) و«ال صحيح مسلم»^(٣) عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ يكثر في آخر أمره من قول : سبحان الله وبحمده ، أستغفر الله وأتوب إليه. وقال: إنَّ ربي كان أخبرني أنِّي سأرَى علَّامة في أمتي ، وأمرني إذا رأيتها أن أسبح بحمده وأستغفره إنه كان تواباً ؛ فقد رأيتها : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾» السورة كلَّها .

وروى ابن جرير^(٤) من طريق حفص ، ثنا عاصم^(٥) عن الشعبي ، عن أم سلمة . قالت: « كان رسول الله ﷺ في آخر أمره لا يقوم ولا يقعد ولا يذهب ولا يجيء إلا قال : سبحان الله وبحمده . فقلت : يا رسول الله ، إنك تكثُر من قول: سبحان الله وبحمده { لا تذهب ولا تجيء ولا تقوم ولا تقعد إلا قلت: سبحان الله وبحمده } قال (ق٤/١) : إني أمرت بها . فقال : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ إلى آخر السورة» . غريب .

وفي «المسندي»^(٦) عن أبي عبيدة ، عن عبد الله بن مسعود قال: «لما نزلت على رسول الله ﷺ : ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان يُكثُر إذا قرأها وركع^(٧) أن يقول: سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي ذلك أنت التواب الرحيم ثلاثة».

(١) أخرجه البخاري (٨١٧) ، ومسلم (٤٨٤) .

(٢) في (٦/٣٥ ، ١٨٤) . (٣) «ال صحيح مسلم » (١/٣٥١) برقم (٤٨٤) .

(٤) في «تفسيره» (٣٠/٢١٦) .

(٥) في «الأصل» ، أ: «حفص بن عاصم» . وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته من التفسير وانظر «تهذيب الكمال» (١٤/١٣ ، ٤٨٦ ، ٤٨٧) .

(٦) (١/٤٣٤ ، ٣٩٤ ، ٣٩٢ ، ٤١٠ ، ٤٥٥) .

(٧) زاد في الأصل : « وسجد » وهي زيادة مقدمة .

واعلم أنَّ التسبيح والتحميد فيه إثبات صفات الكمال ونفي النقصان والعيوب، والاستغفارُ يتضمنُ وقايةً شر الذنوب .
فذاك حق الله ، وهذا حق عبده ، ولهذا في خطبة الحاجة : « الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفر له »^(١) .

وكان رجل في زمان الحسن البصري معتزل الناس ، فسأله الحسن عن حاله ، فقال : إني أصبح بين نعمة وذنب فأحدث للنعمة حمداً ، وللذنب استغفاراً ، فأنا مشغول بذلك . فقال الحسن : الزم ما أنت عليه ، فأنت عندي أفقه من الحسن .

والاستغفار : هو خاتمة الأعمال الصالحة ، فلهذا أمر النبي ﷺ أن يجعله خاتمة عمره .

كما يشرع لمصلي المكتوبة أن يستغفر عقبها ثلاثة^(٢) ، وكما يشرع للمتهجد من الليل أن يستغفر بالأسحار ، قال تعالى : ﴿ وَبِالْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾^(٣) وقال : ﴿ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ ﴾^(٤) وكما يشرع الاستغفار عقب الحج قال تعالى : ﴿ ثُمَّ أَفْيَضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾^(٥) .

وكما يشرع ختم المجالس بالتسبيح والتحميد والاستغفار وهو كفارة المجلس^(٦) ، وروي أنه يختتم به الموضوع أيضاً^(٧) .

(١) أخرجه مسلم (٨٦٨) .

(٢) أخرجه مسلم (٥٩١) .

(٣) الذاريات : ١٨ .

(٤) آل عمران : ١٧ .

(٥) البقرة : ١٩٩ .

(٦) أخرجه أبو داود (٤٨٥٨) ، والترمذى (٣٤٣٣) ، والنسائى فى «الكبرى» (١٠٢٣٠) ، وأحمد (٣٦٩/٢ ، ٤٩٤) .

(٧) أخرجه النسائى فى «الكبرى» (٩٩٠٩) .

وبسبب هذا أدى العباد مقصرو عن القيام بحقوق الله كما ينبغي ، وأدائه على الوجه اللائق بجلاله وعظمته ، وإنما يؤدونها على قدر ما يطيقونه ، فالعارف يعرف أن قدر الحق أعلى وأجل من ذلك فهو يستحي من عمله ويستغفر من تقصيره فيه كما يستغفر غيره من ذنبه وغفلاته ، وكلما كان الشخص بالله أعرف كان له أخوف ، وبرؤية تقصيره أبصرا . ولهذا كان خاتم المسلمين وأعرفهم برب العالمين ﷺ يجتهد في الثناء على ربه ، ثم يقول في آخر ثنائه : « لا أحصي ثناء عليك أنت ، كما أثنيت على نفسك »^(١) .

ومن هذا قول مالك بن دينار : لقد هممت أن أوصي إذا مت أن أقيـد ، ثم يُنطلق بي كما ينطلق بالعبد الآبق إلى سـيـده ، فإذا سـأـلـيـ قـلـتـ : يا رب ، لم أرض لك نفسي طرفة عـيـنـ .

وكان كهـمـسـ يـصـلـيـ كلـ يـوـمـ أـلـفـ رـكـعـةـ ، فإذا صـلـىـ أـخـذـ بـلـحـيـتـهـ ، ثمـ يـقـولـ لنـفـسـهـ : قـوـمـيـ يـاـ مـأـوىـ كـلـ سـوـءـ ، فـوـالـلـهـ مـاـ رـضـيـتـ لـلـهـ طـرـفـةـ عـيـنـ .

فائدة :

الاستغفار يردًّا مجرداً ، ويردًّا مقوًناً بالتوبة ، فإن ورد مجرداً دخل فيه طلب وقاية شر الذنب الماضي بالدعاء ، والندم عليه ، وقاية الذنب المتوقع بالعزم على الإقلاع عنه .

وهذا الاستغفار الذي يمنع الإصرار بقوله : « ما أصرَّ من استغفر ولو عادَ في اليوم سبعينَ مرَّةً»^(٢) . ويقوله : « لا صغيرة مع الإصرار ، ولا كبيرة (ق/ب) مع الاستغفار»^(٣) خرجهما ابن أبي الدنيا .

(١) أخرجه أبو داود (٨٧٩) ، والنسائي (١٦٩) ، وابن ماجه (٣٨٤١) ، وأحمد (٦١٢) .

(٢) أخرجه أبو داود (١٥١٤) ، والترمذى (٣٥٥٩)

(٣) أخرجه القضايعي في « مسند الشهاب » (٨٥٣)

وكذا في قوله تعالى . ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفِرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ وَلَمْ يُصْرِرُوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾^(١) ، وفي « الصحيح »^(٢) : « إِذْ أَذْنَبَ عَبْدًا ذَنْبًا... » الحديث .

وهو المانع من العقوبة في قوله : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾^(٣) ، وإن ورد مقرؤنا بالتوبه اختص بال النوع الأول ، فإن لم يصحبه الندم على الذنب الماضي ، بل كان سُؤالاً مجرداً فهو دعاء محض ، وإن صحبه ندم فهو توبة . والعزم على الإقلاع من تمام التوبه ، والتوبه إذا قبلت فهل تقبل جزماً أم ظاهراً؟ فيه خلاف معروف .

فيقال : الاستغفار المجرد هو التوبه مع طلب المغفرة بالدعاء ، والمقرؤن بالتوبه هو طلب المغفرة بالدعاء فقط .

وكذلك التوبه إن أطلقت دخل فيها الانتهاء عن المحظور ، و فعل المأمور؛ ولهذا علق الفلاح عليها ، وجعل من لم يتبع ظالماً . فالتوبه حينئذ تشمل فعل كل مأمور ، وترك كل محظور ، ولهذا كانت بداية العبد ونهايته ، وهي حقيقة دين الإسلام .

وتارة تُقرنُ بالتقوى ، أو بالعمل فتختص حينئذ بترك المحظور ، والله أعلم .

وفي فضائل الاستغفار أحاديث كثيرة منها :

حديث : « جلاء القلوب تلاوة القرآن والاستغفار »^(٤) .

(١) آل عمران : ١٣٥ .

(٢) أخرجه البخاري (٧٥٠٧) ، ومسلم (٢٧٥٨) .

(٣) الأنفال : ٣٣ .

(٤) أخرجه أبو نعيم في « الخلية » (١٩٧/٨) ، والخطيب في « التاريخ » (٨٥/١١) عن ابن عمر مرفوعاً بلفظ : « إن هذه القلوب تصدأ كما يصدأ الحديد . قالوا : يا رسول الله ، فما جلاوها؟ قال : قراءة القرآن » .

وأخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢٩/٧) عن أنس مرفوعاً بلفظ : « إن للقلوب صدأ كصدأ الحديد وجلاوها الاستغفار » .

وحديث . «فَإِنْ تَابَ وَاسْتَغْفِرَ وَنَزَعَ صَقْلَ قَلْبِهِ»^(١)

وحديث : «ابن آدم ، إنك لو بلغت ذنوبك عنان السماء ، ثمَّ استغفرتني على ما كان منك ، غفرت لك ولا أبالي»^(٢) .

وحديث ابن عمر : «كَنَا نُعَدُّ لرَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي الْمَجْلِسِ الْوَاحِدِ : رَبَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الْغَفُورُ مائةَ مَرَّةٍ»^(٣) .

وحديث أبي هريرة مرفوعاً : «إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرُ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً ، وَأَتُوَبُ إِلَيْهِ» خَرَجَهُ الْبَخَارِيُّ^(٤) .

ومن حديثه مرفوعاً : «لَوْلَمْ تُذَنِّبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ ، وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ يُذَنِّبُونَ ثُمَّ يَسْتَغْفِرُونَ فَيَغْفِرُ لَهُمْ» خَرَجَهُ مُسْلِمٌ^(٥) .

وفي «المسندي»^(٦) من حديث عطية ، عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال : «من قال حين يأوي إلى فراشه ؛ أستغفرُ الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم وأتوبُ إليه ، غَفَرَ [الله] له ذُنُوبه ، وإن كانت مثل زيد البحر ، وإن كانت مثل رمل عالج»^(٧) ، وإن كانت عدد ورق الشجر» .

وحديث : «من أكثرَ من الاستغفار جعل الله له من كل همٍ فرجاً» خَرَجَهُ

(١) أخرجه الترمذى (٣٣٣٤) وقال: هذا حديث حسن صحيح ، والنسائي في «الكبرى» (٦)

(١١) وابن ماجه (٤٢٤٤) ، وأحمد (٢٩٧/٢) .

(٢) أخرجه الترمذى (٣٥٤٠) . وقال: هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه .

(٣) أخرجه أبو داود (١٥١٦) ، والترمذى (٣٤٣٤) ، وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب . والنسائي في «الكبرى» (٣٨١٤) ، وابن ماجه (١٠٢٥١/٥) ، وأحمد (٢١/١) .

(٤) برقم (٦٣٠٧) .

(٥) برقم (٢٧٤٩) .

(٦) أخرجه أحمد (١٠/٣) ، والترمذى (٣٣٩٧) ، وقال: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث الوصافى عبيد الله بن الوليد .

(٧) سقط لفظ الجلالة من «الأصل» ، «أ». والمثبت من «المسندي» .

(٨) هو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في بعض . «لسان العرب» مادة : (علج) .

أحمد^(١) من حديث ابن عباس ويعضده قوله تعالى : ﴿ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَارًا ﴾^(٢) ، قوله : ﴿ هَوَانِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمْتَعَكُمْ مَتَّعًا حَسَنًا ﴾^(٣) .

قال رياح القيسي : لي نيف وأربعون ذنبًا ، قد استغفرت لكل ذنب مائة ألف مرة.

وقال الحسن : لا تملوا من الاستغفار .

وقال بكر المزني : إن أعمالبني آدم تُرفع فإذا رُفعت صحيفته فيها استغفار رُفعت بيضاء ، وإذا رُفعت ليس فيها استغفار رفعت سوداء .

وعن الحسن قال : أكثروا من الاستغفار في بيوتكم ، وعلى موائدكم ، وفي طرُقكم ، وفي أسواقكم ، فإنكم ما تدورن متى تنزل المغفرة .

قال لقمان لابنه : أي بُنَيَّ عوَد لسانك : اللهم اغفر لي ، فإن لله ساعات لا يرد فيها سائلًا .

ورئي عمر بن عبد العزيز في النوم فقيل له : ما وجدت أفضل ؟ قال : الاستغفار .

* * *

(١) (٢٤٨/١).

(٢) نوح : ١٠ .

(٣) هود : ٣ .



تفسير سورة الإخلاص

الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على محمد وآلـه وصحبه وسلم .
قال ابن رجب - رحمـه الله تعالى - : « الكلام على سورة الإخلاص ».
وفي موضع نزولها قوله : أـحدـهـماـ أـنـهـاـ مـكـيـةـ .

والثاني : مدنـيـةـ ، وذـلـكـ فـيـ فـصـوـلـ فـيـ فـضـائـلـهـاـ وـسـبـبـ نـزـولـهـاـ وـتـفـسـيرـهـاـ .
أـمـاـ فـضـائـلـهـاـ فـكـثـيرـةـ جـدـاـ ؛ مـنـهـاـ : أـنـهـاـ نـسـبـةـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ .
خرـجـ الطـبـرـانـيـ (١)ـ مـنـ طـرـيقـ عـشـانـ بـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ الطـرـائـفيـ ، عـنـ الـواـزـعـ
ابـنـ نـافـعـ ، عـنـ أـبـيـ سـلـمـةـ ، عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ قـالـ : قـالـ رـسـوـلـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ : « لـكـ
شـيـءـ نـسـبـةـ ، وـنـسـبـةـ اللـهـ : قـلـ هـوـ اللـهـ أـحـدـ (٢)ـ اللـهـ الصـمـدـ (٣)ـ »ـ ، لـيـسـ بـأـجـوـفـ ».
الـواـزـعـ ضـعـيفـ جـدـاـ ، وـعـشـانـ يـرـوـيـ الـمـنـاكـيرـ ، وـسـيـأـتـيـ فـيـ سـبـبـ نـزـولـهـ ماـ يـشـهـدـ .
وـمـنـهـ : أـنـهـ صـفـةـ الرـحـمـنـ ، وـفـيـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ وـمـسـلـمـ (٤)ـ مـنـ حـدـيـثـ
عـائـشـةـ : « أـنـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـعـثـ رـجـلـاـ عـلـىـ سـرـيـةـ ، فـكـانـ يـقـرـأـ لـأـصـحـابـهـ فـيـ
صـلـاتـهـمـ فـيـخـتـمـ بـ« قـلـ هـوـ اللـهـ أـحـدـ »ـ ، فـلـمـ رـجـعـواـ ذـكـرـواـ ذـلـكـ لـلـنـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ ».
فـقـالـ : بـسـلـوـهـ لـأـيـ شـيـءـ يـصـنـعـ ذـلـكـ ؟ فـسـأـلـوـهـ ، فـقـالـ : لـأـنـهـ صـفـةـ الرـحـمـنـ ، وـأـنـاـ
أـحـبـ أـنـ أـقـرـأـ بـهـاـ . فـقـالـ النـبـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ : أـخـبـرـوـهـ أـنـ اللـهـ يـحـبـهـ ».
وـمـنـهـ : أـنـ حـبـهـاـ يـوـجـبـ مـحـبـةـ اللـهـ ، لـهـذـاـ الـحـدـيـثـ المـذـكـورـ آنـفـاـ ، وـمـنـهـ قـوـلـ
ابـنـ مـسـعـودـ : « مـنـ كـانـ يـحـبـ الـقـرـآنـ فـهـوـ يـحـبـ اللـهـ »ـ (٥)ـ .

وـمـنـهـ : أـنـ حـبـهـاـ يـوـجـبـ دـخـولـ الـجـنـةـ ؛ ذـكـرـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ « صـحـيـحـهـ »ـ
تـعـلـيـقـاـ (٦)ـ وـقـالـ : عـبـيـدـ اللـهـ عـنـ ثـابـتـ عـنـ أـنـسـ قـالـ : « كـانـ رـجـلـ مـنـ الـأـنـصـارـ

(١)ـ فـيـ « الـاوـسـطـ »ـ (٧٣٢)ـ وـقـالـ : لـاـ يـرـوـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ عـنـ أـبـيـ هـرـيـرـةـ إـلـاـ بـهـذـاـ الـإـسـنـادـ ،
تـفـرـدـ بـهـ عـبـدـ الرـحـمـنـ بـنـ نـافـعـ .

(٢)ـ أـخـرـجـ الـبـخـارـيـ (٧٣٧٥)ـ ، وـمـسـلـمـ (٨١٣)ـ .

(٣)ـ أـخـرـجـ الطـبـرـانـيـ فـيـ « الـكـبـيرـ »ـ (٩)ـ بـرـقـمـ (٨٦٥٦)ـ .

(٤)ـ بـرـقـمـ (٧٤١)ـ .

يؤمهم في مسجد قباء ، وكان كلما افتحت سورة يقرأ بها لهم في الصلاة مما يقرأ به افتح بـ « قل هو الله أحد » حتى يفرغ منها ، ثم يقرأ سورة أخرى معها ، وكان يصنع ذلك في كل ركعة » ، وذكر الحديث وفيه : « فقال النبي ﷺ : يا فلان ، ما حملك على لزوم هذه السورة في كل ركعة؟ فقال : إني أحبها . فقال : حبك إياها أدخلك الجنة » .

وخرجه الترمذى في « جامعه »^(١) عن البخارى ، عن إسماعيل بن أبي أويس عن الدراوردى ، عن عبيد الله بن عبد الرحمن ، عن عبيد الله بن عمر ، وغريبه ، وقال : روى مبارك بن فضالة ، عن ثابت ، عن أنس « أن رجلاً قال : يا رسول الله ، إني أحب هذه السورة : « قل هو الله أحد » فقال : إن حبك إياها أدخلك الجنة » .

وقد خرجه أحمد في « المسند »^(٢) عن أبي النصر ، عن مبارك بن فضالة به . وروى مالك عن عبيد الله بن عبد الرحمن ، عن عبيد بن حنين قال : سمعت أبا هريرة يقول : « أقبلتُ مع النبي ﷺ ، فسمع رجلاً يقرأ : « قل هو الله أحد » فقال رسول الله ﷺ : وجبت . قلت : وما وجبت؟ قال : الجنة » .

وآخر جه النسائي والترمذى^(٣) وقال : حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث مالك .

وروى أبو نعيم من طريق عمرو بن مرزوق ، عن شعبة ، عن مهاجر : سمعت رجلاً يقول : « صحيتُ رسول الله ﷺ في سفر ، فسمع رجلاً يقرأ : « قل يا أيها الكافرون » ، فقال : قد برأ من الشرك . وسمع آخر يقول : « قل هو الله أحد » فقال : غفر له »^(٤) .

(١) برقم (٢٩٠١) . (٢) (١٤١/٣) ، (١٥٠) .

(٣) آخر جه النسائي (١٧١/٢) ، والترمذى (٨٩٧) .

(٤) وأشار جه الدارمى (٤٥٨/٢ ، ٤٥٩) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٠٤) وغيرهما .

ومنها : أنها تعدل ثلث القرآن ففي « صحيح البخاري »^(١) ، من حديث أبي سعيد أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ : « قل هو الله أحد » يرددتها ، فلما أصبح جاء إلى النبي ﷺ فذكر ذلك له - وكان الرجل يتقالها - فقال رسول الله ﷺ : والذى نفسي بيده إنها تعدل ثلث القرآن ». وقد روى عن أبي سعيد عن أخي قتادة بن النعمان^(٢) .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) أيضاً من طريق الأعمش ، عن إبراهيم النخعي والضحاك المشرقي ، عن أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ لأصحابه : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فشق ذلك عليهم وقالوا : أينا بطريق ذلك يارسول الله ؟ فقال : الله الواحد الصمد ثلث القرآن ».

وفي « المسند »^(٤) من طريق ابن لهيعة عن الحارث بن يزيد ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد قال : « بات قتادة بن النعمان يقرأ الليل كله بـ « قل هو الله أحد » فذكر ذلك للنبي ﷺ فقال : والذى نفسي بيده لتعذر نصف القرآن أو ثلثه ».

وفي « المسند »^(٥) أيضاً من طريق ابن لهيعة : حدثنا حبي بن عبد الله ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو : « أن أباً أيوب الأنباري كان في مجلس وهو يقول : ألا يستطيع أحدكم أن يقوم بثلث القرآن كل ليلة ؟ فقالوا : هل يستطيع ذلك أحد ؟ قال : فإن « قل هو الله أحد » ثلث القرآن ، قال : فجاء النبي ﷺ وهو يسمع أباً أيوب ، فقال : صدق أبو أيوب ».

وروى يحيى بن سعيد عن يزيد بن كيسان ، عن أبي حازم - قال الترمذى : اسمه سلمان - عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : « احشدوا ، فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن ». فحشد من حشد ، ثم خرج النبي ﷺ

(١) برقم (٥٠١٣) ، (٦٦٤٣) ، (٧٣٧٤) .

(٢) برقم (٥٠١٤) .

(٣) برقم (٥٠١٥) . قال البخاري : عن إبراهيم مرسل ، وعن الضحاك المشرقي مسنداً.

(٤) (١٥/٣) . (٥) (٢/١٧٣) .

فقرأ : «قل هو الله أحد»، ثم دخل . فقال بعضاً لبعض : قال رسول الله ﷺ : فإني سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، إني لأرى هذا خبراً جاءه من السماء .
ثم خرج النبي الله ﷺ فقال: إني قلت: سأقرأ عليكم ثلث القرآن ، ألا وإنها تعدل ثلث القرآن». أخرجه مسلم ^(١) .

وروى الإمام أحمد^(٢) عن عبد الرحمن بن مهدي ، عن زائدة بن قدامة ، عن منصور ، عن هلال بن يساف ، عن الربيع بن خثيم ، عن عمرو بن ميمون ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن امرأة من الأنصار ، عن أبي أيوب ، عن النبي ﷺ قال : « أيعجز أحدكم أن يقرأ ثلث القرآن في ليلة ؟ فإنه من قرأ : « قل هو الله أحد الله الصمد » في ليلة فقد قرأ ليتلذذ ثلث القرآن ». ورواه النسائي والترمذمي عن بندار^(٣) .

وروى الترمذى^(٤) عن قتيبة أيضًا عن ابن مهدي فهو لهما عُشاري ،
ولأحمد تسعاعي ، وفي رواية الترمذى عن امرأة أبي أيوب عن أبي أيوب به ،
وذكر اختلافاً في إسناده .

وروى أَحْمَدَ^(٥) عن هشيم ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن أبي بن كعب - أو رجل من الأنصار - قال: قال رسول الله ﷺ : «من قرأ «قل هو الله أحد» فكأنما قرأ بثلث القرآن» ورواه النسائي في «الإِيَّامُ وَاللَّيْلَةِ»^(٦) من طريق هشيم ، عن حصين ، عن ابن أبي ليلى به من غير ذلك هلال بن يساف .

(١) برقم (٨١٢) . وأخرجه الترمذى (٢٩٠٠) وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب من
هذا الوجه .

(٢) في «المستد» (٤١٨/٥ - ٤١٩).

(٣) آخر حجه النسائي (١٧٢/٢)، والترمذى (٢٨٩٦).

(٤) برقم (٢٨٩٦) . قال الترمذى : هذا حديث حسن ، ولا نعرف أحداً روى هذا الحديث أحسن من رواية زائدة ، وتابعه على روايته إسرائيل والفضل بن عياض . وقد روى شعبة وغير واحد من الشفاث هذا الحديث عن منصور وأضطربيوا فيه .

(٥) في «المستند» (١٤١/٥). (٦) برقم (٦٨٦).

وروى الإمام أحمد ^{أيضاً} عن وكيع ، عن سفيان ، عن أبي قيس ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ﷺ : « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن » ورواه ابن ماجه^(٤) والنسائي في « اليوم والليلة»^(٣) من طرق ، وفي بعض طرقوه وقفه .

ورواه أبو نعيم^(٤) من طريق مسخر ، عن أبي قيس ، عن عمرو بن ميمون ، عن أبي مسعود الأنصاري كذا قال !

ومن طريق شعبة ، عن أبي إسحاق ، عن عمرو بن ميمون ، عن ابن مسعود .

وروى أبو نعيم من طريق علي بن عاصم ، عن حصين ، عن هلال بن يساف ، عن ربيع بن خثيم ، عن ابن أبي ليلى ، عن كعب بن عجرة ، عن النبي ﷺ قال : « من قرأ: « قل هو الله أحد» في يوم وليلة ثلاث مرات كانت تعدل ثلث القرآن ». .

ورواه شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن إبراهيم النخعي ، عن الربيع بن خثيم ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ .

وروى أبو نعيم ، حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ، ثنا أحمد بن حمدون ابن رستم ، ثنا علي بن إش侃اب ، ثنا شجاع بن الوليد ، ثنا زياد بن خيثمة ، عن محمد بن جحادة ، عن الحسن ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : « قل هو الله أحد ثلث القرآن ». قال إبراهيم : هكذا حدثني به وكتبه لي بخطه ، وإنما يحفظ الإسناد قراءة يس .

وروى يوسف بن عطية الصفار ، ثنا هارون بن كثير ، عن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي أمامة ، عن أبي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ : « من قرأ « قل هو الله أحد» فكأنما قرأ ثلث القرآن ، وكتب له من الحسنات بعد من أشرك بالله وأمن به ». .

(١) في المستند (٤/١٢٢). (٢) في «السنن» (٣٧٨٩).

(٣) برقم (٦٩٣).

(٤) في «الحلية» (٤/١٥٤) وفي إسناده اختلاف على عمرو بن ميمون ذكره أبو نعيم ، فراجعه إن شئت

وفي « صحيح مسلم »^(١) من طريق قتادة ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن معدان بن أبي طلحة ، عن أبي الدرداء أن رسول الله ﷺ قال : « أَيُعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ كُلَّ يَوْمٍ ثُلَثَ الْقُرْآنِ ؟ » قالوا : نعم . قال : إِنَّ اللَّهَ جَزًّا لِّالْقُرْآنِ ثُلَاثَةُ أَجْزَاءٍ ، فَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُلَثَ الْقُرْآنِ .

وروى أمية بن خالد ، عن ابن أخي ابن شهاب ، عن عمه ، عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط قالت : قال رسول الله ﷺ : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثُلَثَ الْقُرْآنِ ». رواه أحمد^(٢) والنسائي في « اليوم والليلة »^(٣) .

ورواه أيضًا من طريق مالك ، عن الزهرى ، عن حميد من قوله . ورواه أيضًا^(٤) من طريق ابن إسحاق ، عن الحارث بن فضيل ، عن الزهرى ، عن حميد أن نفراً من أصحاب محمد ﷺ حدثوه عن النبي ﷺ أنه قال : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثُلَثَ الْقُرْآنِ مَنْ صَلَّى بِهَا » .

وروى الحافظ أبو يعلى^(٥) عن قطن بن نمير ، عن عبيس بن ميمون ، عن يزيد الرقاشى ، عن أنس ، عن النبي ﷺ قال : « أَمَا يَسْتَطِعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ : « قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » ثَلَاثَ مَرَاتٍ فِي لَيْلَةٍ ، فَإِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلَثَ الْقُرْآنِ » إسناده ضعيف .

ويستدل به على أن المراد بكونها تعديل ثلث القرآن أجره وثوابه ، كما يستدل بحديث أبي الدرداء المتقدم على أنها جزء التوحيد من القرآن ، وأنه ثلاثة أجزاء : توحيد ، وتشريع ، وقصص .

ومنها : أن قراءتها تكفي من الشر وتنعنه ، وقد ثبت في « صحيح البخارى »^(٦) .

(١) برقم (٨١١) من حديث أبي الدرداء . وفيه : « يَقْرَأُ فِي لَيْلَةٍ » .

(٢) في « المسند » (٦/٤٠٣ - ٤٠٤) . (٣) برقم (٦٩٥) .

(٤) في « عمل اليوم والليلة » (٦٩٦) .

(٥) برقم (٤١٨) . وأخرجه أيضًا (٤١٣٦ ، ٤١٤١) . وقال الهيثمي في « المجمع » (٧/١٤٧) : وفيه عبيس بن ميمون ، وهو متوفى

(٦) برقم (٤٧٢٩) .

عن عائشة «أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه قرأها مع المعوذتين
ومسح ما استطاع من جسده».

وروى أبو داود والترمذى والنمسائى^(١) من طريق معاذ بن عبد الله بن خبيب، عن أبيه، عن النبي ﷺ قال له : «قل هو الله أحد والمعوذتين حين تمسى وحين تصبح ثلاثاً تكفيك كل يوم» وصححه الترمذى .

ورواه النمسائى^(٢) من طريق أخرى عن معاذ ، عن عبد الله بن خبيب ، عن أبيه ، عن عقبة بن عامر فذكره ولفظه : «تكفك كل شيء» .

وقال البزار في «مسنده»^(٣) حدثنا إبراهيم الجوهري ، ثنا غسان بن عبيد ، عن أبي عمران الجوني ، عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله ﷺ : «إذا وضعت جنبك على الفراش ، وقرأت فاتحة الكتاب ، و «قل هو الله أحد» فقد أمنت من كل شيء إلا الموت» .

ومنها : أنها أفضل سور القرآن ، فروى الدارمي في «مسنده»^(٤) عن أبي المغيرة عن صفوان عن أبييفع بن عبد الكلاعي قال : «قال رجل : يا رسول الله ، أي سور القرآن أعظم؟ قال : قل هو الله أحد» .

وفي «المسند»^(٥) من طريق معاذ بن رفاعة ، عن علي بن يزيد ، عن القاسم ، عن أبي أمامة ، عن عقبة بن عامر قال : قال لي رسول الله ﷺ : «ألا أعلمك خير ثلات سور أنزلت في التوراة والإنجيل والزبور والقرآن العظيم؟ قلت : بلى . قال : فأقرأني : «قل هو الله أحد» و«قل أعوذ برب الفلق»، و «قل أعوذ برب الناس» ثم قال لي : يا عقبة ، لا تنسهن ولا تبت ليلة

(١) أخرجه أبو داود (٥٠٨٢) ، والترمذى (٣٥٧٥) ، والنمسائى (٨/٢٥٠) . قال الترمذى : وهذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه .

(٢) (٢٥١/٨) .

(٣) كما في «كشف الأستار» (٤/٢٦) .

(٤) (٤٤٧/٢) . نقل الحافظ في «اللسان» (٢/١٦٩) عن أبييفع أنه أرسى عن النبي ﷺ . قال الحافظ : رويناه بعلو في مسنند الدارمي . وقد غلط فيه بعضهم فعده في الصحابة ، وقد بيته في كتابي الصحابة .

(٥) (٤/١٤٨) .

حتى تقرأهن» .

وروى الترمذى^(١) بعض هذا الحديث وحسنه ، ورواه أحمدر^(٢) أيضاً بطوله من طريق أُسَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْخَثْعَمِيِّ ، عن فروة بْنِ مُجَاهِدٍ ، عن عقبة بْنِ عَامِرٍ بْنِه .

ومنها : أن الدعاء بها مستجاب ؛ ففي السنن الأربعة^(٣) عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه « أن النبي ﷺ سمع رجلاً يصلي يدعوه يقول : اللهم إني أسألك بأنني أشهد أن لا إله إلا أنت الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد . قال : والذي نفسي بيده ، لقد سأله باسمه الأعظم ، الذي إذا سُئلَ به أُعْطِيَ ، وَإِذَا دُعِيَ به أُجَابَ ». .

وقال الترمذى : حسن غريب .

وفي «المسنن»^(٤) عن محجن بن الأدرع « أن النبي ﷺ دخل المسجد ، فإذا هو برجل قد قضى صلاته وهو يتشهد وهو يقول : اللهم إني أسألك بأنك الواحد الأحد الصمد الذي لم يلد ، ولم يولد ، ولم يكن له كفواً أحد ، أن تغفر لي ذنبي ، إنك أنت الغفور الرحيم .

فقال النبي ﷺ ثلاث مرات : قد غفر له ، قد غفر له ، قد غفر له » .

وقد ورد في تكرير قراءتها خمسين مرة أو أكثر من ذلك ، وعشرات المرات عقيب كل صلاة أحاديث كثيرة فيها ضعف ، وكذلك حديث معاوية بن معاوية الليثي خرجه الطبراني^(٥) ، وأبو يعلى^(٦) من طرق كلها ضعيفة فلم يذكرها .

(١) برقـم (٢٤٠٦) .

(٢) (٢٥٩/٥) .

(٣) أخرجه أبو داود (١٤٩٣ ، ١٤٩٤) ، والترمذى (٣٤٧٥) ، والنـسـائـيـ في « الكـبـرـىـ » كـمـاـ في « تحـفـةـ الأـشـرافـ » (٩٠/٢) ، وابـنـ مـاجـهـ (٣٨٥٧) .

(٤) (٣٣٨/٤) .

(٥) في « المعجم الكبير » (١٩) بـرـقـمـ (١٠٤٠ ، ١٠٤١) .

(٦) قال الهيثمي في « المجمع » (٣٨/٣) : رواه أبو يعلى والطبراني في « الكبير » ، وفي إسناد أبي يعلى محمد بن إبراهيم بن العلاء وهو ضعيف جداً .

وأما سبب نزولها : ففي « المسند »^(١) والترمذى^(٢) عن أبي سعد الصاغانى محمد بن ميسير ، عن أبي جعفر الرازى ، عن الربيع بن أنس ، عن أبي العالية ، عن أبي بن كعب « أن المشركين قالوا للنبي ﷺ : انسب لنا ربك يا محمد . فأنزل الله : قل هو الله أحد ». ورواه الترمذى^(٣) من طريق عبد الله ابن موسى ، عن أبي جعفر ، عن الربيع ، عن أبي العالية مرسلاً . وقال : هذا أصح من حديث أبي سعد .

ورواه أبو يعلى الموصلى والطبرانى وابن جرير^(٤) من طريق شريح بن يونس ، عن إسماعيل بن مجالد ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن جابر : « أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : انسب لنا ربك فأنزل : « قل هو الله أحد » إلى آخرها ». وروي مرسلاً .

وروى عبد بن إسحاق العطار ، عن قيس بن الربيع ، عن عاصم ، عن أبي وائل ، عن ابن مسعود قال : « قالت قريش لرسول الله ﷺ : انسب لنا ربك . فنزلت : « قل هو الله أحد » قال الطبرانى : ورواه الفريابى وغيره ، عن قيس ، عن عاصم ، عن أبي وائل مرسلاً .

وروى ابن أبي حاتم في « تفسيره » حدثنا أبو زرعة^(٥) ، ثنا العباس بن الوليد ، ثنا يزيد بن زريع^(*) ثنا علي بن الحسين ، ثنا أبو عبد الله الحرشى ، ثنا

(١) (١٣٣/٥) ، (١٣٤) . (٢) برق (٣٣٦٤) . (٣) برق (٣٣٦٥) .

(٤) أبو يعلى الموصلى (٢٠٤٤) ، والطبرانى في « الأوسط » كما في المجمع (١٤٦/٧) . والطبرى في « تفسيره » (٣٠/٣٤٣) .

(٥) نقل هذه الرواية ابن تيمية في تفسير سورة الإخلاص ص ٥٥ طبعة الدار السلفية بالهند عن ابن أبي حاتم قال : حدثنا أبو زرعة ، حدثنا العباس بن الوليد ، حدثنا يزيد بن زريع عن سعيد ، عن قاتدة « ولم يكن له كفراً أحد » قال : إن الله لا يكافئه من خلقه أحد . ثم نقل الرواية التي ذكرها ابن رجب حدثنا علي بن الحسين ، حدثنا أبو عبد الله الحرشى بإسناده إلى آخر الرواية فسقط من النساخ باقى سند روایة أبي زرعة ، فأخذلوا روایة في رواية أخرى ، فجعلوا يزيد بن زريع يروي عن علي بن الحسين وهذا خطأ بلا شك ؛ لأن يزيد من « الثامنة » فلا يروي عن شيخ ابن أبي حاتم علي بن الحسين ، وهو من الثانية عشرة لأن يزيد متقدم عنه ، ولم يتبعه لذلك الشيخ / محمد بن ناصر العجمى في تحقيقه لسورة الإخلاص ص ٨٦ طبعة الدار السلفية بالكويت ، فلتتصحّح في طبعته ، والله الموفق إلى الصواب والحمد لله رب العالمين .

(*) من هنا دخل إسناد في إسناد آخر فليتبه .

أبو خلف عبد الله بن عيسى ، ثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة ، عن ابن عباس « أن اليهود جاءت إلى النبي ﷺ منهم حبي بن أخطب وكمب بن الأشرف فقالوا : يا محمد ، صفت لنا الذي بعثك . فأنزل الله : « قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد » فيخرج منه الولد ، « ولم يولد » فيخرج من شيء ».

وأما التفسير :

قوله : **« قل »** هذا افتتاح للسورة بالأمر بالقول كما في المعوذتين وسورة الجن .

وقد « سئل النبي ﷺ عن المعوذتين فقال : قيل لي فقلت »^(١) وذلك إشارة منه إلى أنه مبلغ محضر لما يوحى إليه ، ليس فيه تصرف لما أوحاه الله إليه بزيادة ولا نقص ، وإنما هو مبلغ لكلام ربه كما أوحاه إليه ، فإذا قال : **« قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ »** كان امثالاً لقول الذي قيل له بلفظه لا معناه ، و«هو» : اسم مضرر قيل : إنه ضمير الشأن ، وقيل : لا . و « الله أحد » إن قيل هو ضمير الشأن ، فالجملة مبتدأ وخبر . وإن قيل : لا ، فيه وجهان :

أحدهما : أن « هو » مبتدأ ، و«الله أحد» مبتدأ وخبر ، وهما خبر للمبتدأ الأول ، ولا حاجة فيه إلى رابط ؛ لأن الخبر هو المبتدأ بعينه . والثاني : أن « هو » مبتدأ ، و«الله» خبره ، و«أحد» بدل منه . و«أحد» : اسم من أسماء الله يسمى الله به ولا يسمى غيره من الأعيان به . فلا يسمى شيء من الأشياء أحداً في الإثبات إلا في الأعداد المطلقة .

إنما يسمى به في النفي ، وما أشبهه من الاستفهام ، والنهي ، والشرط كقوله : **« وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ »** وقوله : **« هَلْ تُحْسِنُ مِنْهُمْ مِنْ أَحَدٍ »**^(٢) وقوله : **« فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا »**^(٣) وقوله : **« وَإِنْ أَحَدٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجْرَاكَ »**^(٤) ونحوه .

(١) أخرجه البخاري (٤٦٩٢) . (٢) مريم : ٩٨ .

(٣) الجن : ١٨ . (٤) التوبه : ٦ .

والأحد : هو الواحد في إلهيته وربوبيته ، وفسره أهل الكلام بما لا يتجزأ ولا ينقسم ، فإن أريد بذلك أنه ليس مؤلفاً مركباً من أجزاء متفرقة فصحيح، أو أنه غير قابل للقسمة صحيح ، وإن أريد أنه لا يتميز منه شيء عن شيء وهو المراد بالجسم عندهم باطل .

قال ابن عقيل : الذي يصح من قولنا مع إثبات الصفات أنه واحد في إلهيته لا غير .

والأحد هو الواحد . قال ابن الجوزي : قاله ابن عباس وأبو عبيدة ، وفرق قوم بينهما .

قال الخطابي : الفرق بين الأحد والواحد : أن الواحد هو المنفرد بذاته ، فلا يضاهيه أحد .

والأحد المنفرد بصفاته ونوعته ، فلا يشاركه فيها أحد .

وقيل : بينهما فرق آخر ، وهو أن الأحد في النفي نص في العموم ، بخلاف الواحد فإنه محتمل للعموم وغيره فتقول : ما في الدار أحد . ولا يقال : بل اثنان . ويجوز أن يقال : ما في الدار واحد ، بل اثنان . وفرق فقهاء الحنفية بينهما وقالوا : الأحادية لا تتحمل الجزئية والعددية بحال .

والواحد يحتملها ؛ لأنه يقال : مائة واحد وألف واحدة ، ولا يقال : مائة أحد ، ولا ألف أحد .

وبني على ذلك مسألة محمد بن الحسن التي ذكرها في « الجامع الكبير » : إذا كان لرجل أربع نسوة فقال : والله لا أقرب واحدة منكن صار مولياً منها جميعاً ، ولم يجز له أن يقرب واحدة منهم إلا بكفارة . ولو قال : والله لا أقرب إحداكن لم يصر مولياً إلا من إحداهم ، والبيان إليه .

وقال العسكري : أصل أحد أوحد مثل أكبر ، وإحدى مثل كبرى ، فلما وقعا اسمين ، وكانا كثيري الاستعمال هربوا إلى الكسرة ليخف ، وحذفوا الواو

ليفرقوا بين الاسم والصفة ؛ وذلك أن أوحد اسم وأكبر مثله .

والواحد فاعل من وحد يحد ، وهو واحدٌ مثل : وعد يعد فهو واحد .

سؤال: قوله : ﴿اللهُ أَحَدٌ﴾ ولم يقل الأحد كما قال : الصمد ؟

جوابه : أن الصمد يسمى به غير الله كما يأتي ذكره ، فأئن فيه بالألف واللام ليدل على أنه سبحانه هو المستحق لكمال الصمدية ، فإن الألف واللام تأتي لاستغراق الجنس تارة ، واستغراق خصائص أخرى كقوله : زيد هو الرجل: أي الكامل في صفات الرجلة ، فكذلك قوله : ﴿اللهُ الصَّمَدُ﴾ أي الكامل في صفات الصمدية .

وأما الأحد فلم يتسم به غير الله ، فلم يحتاج فيه إلى الألف واللام .

قوله : ﴿اللهُ الصَّمَدُ﴾ أعاد الاسم المبتدأ تأكيداً للجملة وخبره الصمد ، وقيل: هو نعت والخبر ما بعده .

والصمد اختلفت عبارات السلف في معناه . وهي متقاربة أو متفقة ، والشهور منها قولان :

أحدهما : أن الصمد هو السيد الذي تصمد إليه الخلق في حوائجهم ومطالبهم ، وهو مروي عن ابن عباس وغيره من السلف .

قال ابن الأنباري : لا خلاف بين أهل اللغة أن الصمد : السيد الذي ليس فوقه أحد ، الذي يتصمد إليه الناس في حوائجهم وأمورهم .

وقال الزجاج : هو الذي ينتهي إليه السُّؤدد ، فقد صمد له كل شيء أي قصد قصده . وأنشدوا :

(لقد)^(۱) بَكَرَ النَّاعِي (بَخْيَرِي)^(۲) بْنِ أَسْدٍ

بعمرو بن مسعود وبالسيد الصمد

وأنشدوا :

عَلَوْتَهُ بِحَسَامٍ ثُمَّ قَلْتَ لَهُ

خَذْهَا حَذِيفَ فَأَنْتَ السَّيِّدُ الصَّمَدُ

(۱) في «لسان العرب» (۴/۲۴۹۵): «ألا» .

(۲) بخير : «نسخة» .

وفي « تفسير ابن أبي حاتم »^(١) بإسناده، عن عكرمة عن ابن عباس قال: الصمد: الذي تصمد إليه الأشياء إذا نزل بهم كربة أو بلاء . وعن إبراهيم قال: الذي يصمد إليه العباد في حوائجهم .

وعن علي بن أبي طلحة ، عن ابن عباس^(٢) قال : الصمد : السيد الذي قد كَمِلَ في سُودَدِه ، والشَّرِيفُ الَّذِي قد كَمِلَ في شَرْفِه ، وَالْعَظِيمُ الَّذِي قد كَمِلَ في عَظَمَتِه ، وَالْحَلِيمُ الَّذِي قد كَمِلَ في حَلْمِه ، وَالْعَلِيمُ الَّذِي قد كَمِلَ في عِلْمِه ، وَالْحَكِيمُ الَّذِي قد كَمِلَ في حِكْمَتِه ، وَهُوَ الَّذِي قد كَمِلَ في أَنْوَاعِ الْشَّرْفِ وَالسُّؤَدَدِ ، وَهُوَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ ، هَذِهِ صَفَتُهُ لَا تَبْغِي لَأْحِدٍ إِلَّا لَهُ؛ لِنِسْ لَهُ كَفَاءَ ، وَلِنِسْ كَمَثْلِهِ شَيْءٌ ، سَبَحَانَ اللَّهِ الْوَاحِدِ الْقَهَّارِ .

والقول الثاني : أن الصمد الذي لا جوف له ، وأنه الذي لا يأكل ولا يشرب ، والذي لا حشو له ، وأنه الذي لا يدخل فيه شيء ، ولا يخرج منه شيء ، ونحو هذه العبارات المترابطة في المعنى ، وروي ذلك عن ابن مسعود ، وقد سبق في حديث أبي هريرة المذكور في أول تفسير السورة : والصمد الذي ليس بأجوف .

وروى ابن جرير^(٣) وابن أبي حاتم^(٤) من طريق عبيد الله بن سعيد - قائد الأعمش - حدثني صالح بن حيان ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال: لا أعلم إلا أنه قد رفعه : قال : « الصمد الذي لا جوف له ». وعن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن ابن مسعود قال: الصمد ليس له حشاء^(٥) .

(١) كما في تفسير « سورة الإخلاص » لابن تيمية ص ٤٩-٥٠ طبعة الدار السلفية بالهند وتفسير ابن كثير (٤/٥٧٠) وفي إسناده محمد بن موسى بن نفع الخوشبي ، لين الحديث ، عبد الله بن عيسى المخاز ، ضعيف .

(٢) أخرجه الطبراني في « تفسيره » (٣٤٦/٣٠) ، وابن أبي حاتم في « تفسيره » كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ١٥ . واليهقى في الأسماء والصفات (٩٨) .

(٣) أخرجه ابن جرير في « تفسيره » (٣٠/٦٤٥) .

(٤) كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٢-٥٣ وقال ابن كثير في تفسيره (٤/٥٧٠) : وهذا غريب جداً ، وال الصحيح أنه موقف على عبد الله بن بريدة .

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٢ وفي إسناده مت Dell بن علي العتزي ، ضعيف .

وروي عن ابن عباس أيضاً وعكرمة : الصمد الذي لا يطعم^(١) .

وعنه : الصمد الذي لم يخرج منه شيء^(٢) .

وعن الشعبي : الصمد الذي لا يأكل ولا يشرب^(٣) .

وعن مجاهد : هو المصمت الذي لا جوف له^(٤) .

وقالت طائفة : الصمد الذي لم يلد ولم يولد ؛ لأنهم جعلوا ما بعده تفسيراً له، وهو ما تقدم أنه الذي لم ينفصل منه شيء ، وروي ذلك عن أبي ابن كعب والربيع بن أنس.

وتجه ذلك : الولادة والتوليد ، إنما يكون من أصلين ، وما كان عيناً قائماً بنفسه من التولدات ، فلا بد له من مادة يخرج منها ، وما كان عرضاً قائماً بغيره ، فلا بد له من محل يقوم به ، فال الأول نفاه بقوله أحد؛ فإن الأحد هو الذي لا كفاء له ولا نظير ، فيمتنع أن يكون له صاحبة .

والتولد إنما يكون بين شئين ، وكونه تعالى أحداً ، ليس أحد كفواً له يستلزم أنه لم يلد ولم يولد ؛ لأن الوالد والولد متماثلان متكافئان ، وهو تعالى أحد لا كفاء له .

وأيضاً فالولد يحتاج إلى زوجة ، وهي مكافأة لزوجها من وجهه ، وذلك أيضاً ممتنع .

ولهذا قال تعالى : ﴿أَنَّى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِةٌ﴾^(٥) . وقد فسر مجاهد الكفاء ها هنا بالصاحبة .

وأما الثاني : وهو انفصال المادة فنفاه سبحانه بأنه الصمد ، وهو التولد من

(١) أخرجه ابن أبي حاتم كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية ص ٥٣ وفي إسناده حفص ابن عمر العدناني ، ضعيف .

(٢) أخرجه ابن جرير (٣٤٥/٣٠) ، وابن أبي حاتم كما في تفسير سورة الإخلاص لابن تيمية (٥٢) عن عكرمة .

(٣) أخرجه ابن جرير (٣٤٥/٣٠) .

(٤) الأباء : ١٠١ .

(٥) الأباء : ١٠١ .

أصلين ، ربما يتكون من جزئين ينفصلان من الأصلين ، كتولد الحيوان من أبيه وأمه بالمني الذي ينفصل منها ، وكالنار المتولدة من بين الزنددين ، سواء كانا خشبين أو حجرين أو حجراً وحديداً .

وهو سبحانه صمد ، لا يخرج منه شيء منفصل عنه .

والحيوان نوعان : متولد وهو ما ولده من جنسه ، وهو الإنسان وما يخلق من أبوين من البهائم والطير وغيرهما .

ومتولد : وهو ما يخلق من غير جنسه كدود الفاكهة والخل ، وكالقمل المتولد من الوسخ ، وال فأر والبراغيث وغير ذلك مما يخلق من التراب والماء ، وإنما يتولد من أصلين أيضاً كما خلق آدم من تراب وماء .

إلا فالتراب المحس الذي لم يختلط به ماء لا يخلق منه شيء لا حيوان ولا نبات ، والنبات جميعه إنما يتولد من أصلين أيضاً .

وال المسيح - عليه السلام - خلق من مريم ونفحة جبريل ، وهي حملت به كما تحمل النساء وولدته ، فلهذا يقال له : ابن مريم ، بخلاف حواء ، فإنها خلقت من ضع آدم فلا يقال إنه أبوها ، ولا هي ولده . وكذلك سائر المتولدات من غيرهما .

كما أن آدم لا يقال إنه ولد التراب ولا الطين ، المتولد من جنسه أكمل من المتولد من غير جنسه ، ولهذا كان خلق آدم أعجب من خلق أولاده .

فإذا نزع الرب عن المادة العلق ، وهي المتولد من النظير ، فتنزعه به عن تولده من غير نظير أولى ، كما أن تنزيهه عن الكفاءة تنزيه له عن أن يكون غيره أفضل منه بطريق الأولى .

فتبيّن أن ما يقال إنَّ متولد من غيره من الأعيان القائمة بنفسها ، لا يكون إلا من مادة تخرج من ذلك الوالد ، ولا تكون إلا من أصلين ، والرب تعالى صمد؛ فيمتنع أن يخرج منه شيء ، وهو سبحانه لم يكن له صاحبة، فيمتنع أن يكون له ولد .

وأما تولد الأعراض كتولد الشعاع ، وتولد العلم عن الفكرة ، والشبع عن الأكل ، والحرارة عن الحركة ونحو ذلك .

فهذا ليس من تولد الأعيان ، مع أن هذا لا بد له من محل ، ولا بد له من أصلين كالشعاع ، فإنه يحتاج إلى محاذاة جسم نوري لجسم آخر يقابلها ، فينعكس عليه شعاعه .

فقد تضمنت هذه السورة العظيمة نفي نوعين عن الله تعالى : أحدهما : المماثلة ، ودل على نفيها قوله تعالى : ﴿ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُ كُفُواً أَحَدٌ ﴾ مع دلالة قوله : ﴿ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ﴾ على ذلك ؛ لأن أحديته تقتضي أنه متفرد بذاته ، وصفاته ؛ فلا يشاركه في ذلك أحد .

والثاني : نفي النقائص والعيوب ، وقد نفى منها التولد من الطرفين .

وتضمنت إثبات جميع صفات الكمال بإثبات الأحادية ؛ فالصمدية ثبتت الكمال المنافي للنقائص ، والأحادية ثبت الانفراد بذلك .

فإن الأحادية تقتضي انفراده بصفاته ، وامتيازه عن خلقه بذاته وصفاته .

والصمدية إثبات جميع صفات الكمال ودوامها وقدمها ؛ فإن السيد الذي يقصد إليه لا يكون إلا متصفًا بجميع صفات الكمال ، التي استحق لأجلها أن يكون صمداً ، وأنه لم يزل كذلك ولا يزال ، فإن صمديته من لوازم ذاته لا تنفك عنه بحال .

ومن هنا فسر الصمد بالسيد الذي قد انتهى سؤددده ، وفسره عكرمة بالذي ليس فوقه أحد .

وروي عن علي وعن كعب : أنه الذي لا يكافئه أحد في خلقه .

وعن أبي هريرة قال : هو المستغنِي عن كل أحد ، المحتاج إليه كل أحد .

وعن سعيد بن جبير قال : هو الكامل في جميع صفاته وأفعاله .

وعن الريبع قال : هو الذي لا تعتريه الآفات .

وعن مقاتل بن حيان قال : هو الذي لا عيب فيه .

وعن ابن كيسان : هو الذي لا يوصف بصفته أحد .

وعن قتادة : الصمد الباقى بعد خلقه .

وعن مجاهد ومعمر : هو الدائم .

وعن مرة الهمданى : هو الذي لا يبلى ولا يفنى .

وعنه أيضاً : هو الذي يحكم ما يريد ، ويفعل ما يشاء ؛ لا معقب لحكمه ،
ولا راد لقضائه .

فقد تضمنت هذه السورة العظيمة إثبات صفات الكمال ، ونفي التفاصص ،
والعيوب من خصائص المخلوقين من التولد والمماثلة .

وإذا كان متزهاً عن أن يخرج منه مادة الولد التي هي أشرف المواد ، فلأن
يتباهى عن خروج مادة غير الولد أولى .

وكذلك تتربيه نفسه عن أن يولد فلا يكون من مثله ، تنزيه له عن أن يكون
من سائر المواد بطريق الأولى .

فمن أثبت لله ولداً فقد شتمه ، وقد ثبت في « صحيح البخاري »^(١) عن
أبي هريرة عن النبي ﷺ قال : « يقول الله عز وجل : كذبني ابنُ آدم ولم
يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك . فاما تكذبيه ايابي فقوله : لن يعذبني
كما بدأني ، وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته ، وأما شتمه ايابي فقوله:
اتخذ الله ولداً ، وأنا الأحد الصمد ، لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفواً أحد ».

(١) برقم (٤٩٧٤) .

وفي « صحيح البخاري »^(١) أيضاً عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « قال الله عز وجل : كذبني ابن آدم ولم يكن له ذلك ، وشتمني ولم يكن له ذلك . فأما تكذيبه إياي فزعم أني لا أقدر أن أعيده كما كان ، وأما شتمه إياي فقوله : لي ولد ، فسبحانني أن أتخذ صاحبة أو ولداً ».

وقد رد الله على من زعم أنه لا يعيid الخلق ، وعلى من زعم أن له ولد كما تضمنه هذا الحديث في قوله : ﴿ وَيَقُولُ الْإِنْسَانُ إِنِّي مَا مِتُّ لَسْوَفَ أَخْرَجْ حَيًّا ﴾ ، إلى قوله : ﴿ لَقَدْ جِئْتُمْ شَيْئًا إِذَا ﴾^(٢) .

وفي « صحيح البخاري »^(٣) أيضاً عن النبي ﷺ قال : « لا أحد أصبر على أذى سمعه من الله ، إنهم يجعلون له ولداً وهو يرزقهم ويعافيهم ».

فهذه السورة الكريمة تضمنت نفي ما هو من خصائص آلهة المشركين عن رب العالمين ؛ حيث جاء في سبب النزول أنهم سألا النبي ﷺ عن ربه : من أي شيء هو ؟ فمن كذا ، أم من كذا ، أو من ورث الدنيا ، ولمن يورثها ، حيث كانوا قد اعتادوا آلهة يلدون ، ويولدون ، ويرثون ويورثون ، وألهة من مواد مصنوعة منها ، فأنزل الله هذه السورة .

وفي « المسند »^(٤) من حديث أبي بن كعب بعد ذكر نزولها : « لأنه ليس أحد يولد لا يموت ، ولا أحد يرث إلا يورث ».

يقول : كل من عبد من دون الله وقد ولد مثل المسيح والعزيز وغيرهما من الصالحين ، ومثل الفراعنة المدعين الإلهية ، فهذا مولود يموت ، وهو وإن كان قد ورث من غيره ما هو فيه ، فإذا مات ورثه غيره ، والله سبحانه حي لا يموت ، ولا يورث سبحانه وتعالى . والله أعلم .

(١) برقم (٤٤٨٢) .

(٢) مريم : ٦٦ - ٨٩ .

(٣) أخرجه البخاري (٧٣٧٨) ، ومسلم (٢٨٠٤) .

(٤) (١٣٤ - ١٣٣/٥) .

سؤال : نفي سبحانه الولادة قبل نفي التولد ، والتولد أسبق وقوعاً من الولادة في حق من هو متولد ؟

وجوابه : أن الولادة لم يدعها أحد في حقه - سبحانه - وإنما ادعوا أنه ولد، فلذلك قدم نفيه ؛ لأن المهم المحتاج إلى نفيه .

سؤال آخر : كيف نفي أن يكون مولوداً ولم يعتقد أحد ؟

جوابه من وجهين : أحدهما : أنهم سألا عنهم ورث الدنيا ولمن يورثها ، وهذا يشعر بأن منهم من اعتقد ذلك .

والثاني : أنه نفي عن نفسه سبحانه خصائص آلهة المشركين ، فإن منهم من عبد المسيح ، ومنهم من عبد العزير وهو مولودان ، ومنهم من عبد الملائكة والعجل وهي متولدات ، وقد تقدم أن نفي الولادة تدل على نفي المتولد بطريق الأولى .

فائدة : قال ابن عطية : «**كفوا**» خبر كان ، واسمها «أحد» ، والظرف ملني ، وسيبوه يستحسن أن يكون الظرف إذا تقدم خبراً .

ولكن قد يجيء ملغي في أماكن يتضيئها المعنى بهذه الآية ، وكقول الشاعر أنسد سيبويه :

ما دامَ فِيهِنَّ فَصِيلٌ حَيَا

ويحتمل أن يكون : «**كفوا**» حالاً لما قدم من كونه وصفاً للنكرة ، كما قال كثير لعزة :

لَمَيْةٌ مُوحِشًا طَلَلٌ

قال سيبويه : وهذا نقل في الكلام وبابه الشعر .

فهذه السورة تتضمن انفراده ووحدانيته ، وأنه منقطع النظير ، وأنه إنما نزعه عن أن يكون من أجناس المخلوقات ؛ لأن أفراد كل جنس من هذه الأجناس

متكافئة متماثلة ، فالذهب يكافي الذهب ، والإنسان يكافي الإنسان ويزوجه ، ولهذا قال تعالى : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنَ﴾^(١) ، فما من مخلوق إلا وله كفء هو زوجه ونظيره ، وعدله ومثيله ، فلو كان الحق من جنس شيء من هذه الأجناس لكان له كفء وعدل ، وقد علم انتفاوه بالشرع والعقل .

فهذه السورة هي نسب الرحمن وصفته ، وهي التي أنزلها الله في نفي ما أضاف إليه المبطلون من تمثيل وتجسيم ، وإثبات أصل وفرع ، فدخل فيها ما يقوله من يقوله من المشركين والصائبة ، وأهل الكتاب ومن دخل فيهم من منافقي هذه الأمة ، من تولد الملائكة أو العقول أو النفوس أو بعض الأنبياء أو غير الأنبياء .

ودخل فيها ما يقول من يقوله من المشركين وأهل الكتاب من تولده عن غيره ، كالذين قالوا في المسيح أنه الله ، والذين يقولون في الدجال أنه الله ، والذين يقولون ذلك في علي وغيره .

ودخل فيها ما يقول من يقول من المشركين وأهل الكتاب من إثبات كفء له في شيء من الأشياء ، مثل من يجعل له بتشبيهه أو بتجسيمه كفواً له ، أو يجعل له بعبادة غيره كفواً ، أو يجعل له بإضافة بعض خلقه إلى غيره كفواً ، فلا كفء له في شيء من صفاته ، ولا في ربوبيته ولا في إلهيته .

فتضمنت هذه السورة تزييه وتقديسه عن الأصول والفروع ، والنظراء والأمثال .

وليس في المخلوقات شيء إلا ولا بد أن ينسب إلى بعض هذه الأعيان والمعاني ، فالحيوان من الآدمي وغيره لا بد أن يكون له إما والد وإما مولود ، وإنما نظير هو كفؤه ، وكذلك الجن والملائكة ، كما قال تعالى : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنَ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(١) .

(١) الذاريات : ٤٩

قال بعض السلف : ﴿لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فتعلمون أن خالق الأزواج واحد .
قال تعالى : ﴿وَالشَّفَعُ وَالوَتْر﴾^(١) قال مجاهد : كل شيء خلقه الله فهو شفع
قال تعالى : ﴿وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾^(٢) الكفر والإيمان ،
والهدى والضلال ، والشقاوة والسعادة ، والليل والنهار ، والسماء والأرض ،
والبر والبحر ، والشمس والقمر ، والجن والإنس ، والوتر الله تبارك
وتعالى .

وهو الذي ذكره البخاري في « صحيحه » فإنه يعتمد قول مجاهد لأنه أصح
التفسير ، قال الثوري : إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسب به . واختاره
الشيخ مجد الدين ابن تيمية .

وحقيقة الكفاء : هو المساوي والمقاوم ؛ فلا كفاء له تعالى في ذاته ولا في
صفاته ، ولا في اسمائه ولا في أفعاله ، ولا في ربوبيته ولا في إلهيته ، ولهذا
كان الإيمان بالقدر نظام التوحيد كما قال ابن عباس ؛ لأن القدرة جعلوا له
كفواً في الخلق .

وأما توحيد الإلهية ، فالشرك فيه تارة يوجب الكفر والخروج من الملة
والخلود في النار ، ومنه ما هو أصغر كالحلف بغير الله والتنزه عنه ، وخشية
غير الله ورجائه ، والتوكيل عليه والذلّ له ، وقول القائل : ما شاء الله وشئت .

ومنه ابتغاء الرزق من عند غير الله ، وحمد غيره على ما أعطى ، والغنية
بذلك عن حمده ، ومنه العمل لغير الله وهو الرياء ، وهو أقسام .

ولهذا حرم التشبيه بأفعاله بالتصوير ، وحرم التسمي باسمائه المختصة به
كـ«الله والرحمن والرب» .

ولأنما يجوز التسمية به مضافاً إلى غير من يعقل ، وكذلك الجبار والمتكبر

(١) الفجر : ٣ .

(٢) الذاريات : ٤٩ .

والقهار ونحو ذلك ، كالخلق والرزاق والدائم ، ومنه ملك الملوك ، وقد جعل ابن عقيل التسمية بهذا مكرورة .

قال ابن عقيل : كل ما انفرد به الله كـ « الله ورحمن وخالق » لا يجوز التسمي به ، كل ما وجد معناه في الآدمي : فإن كان يوجد تكبراً ، كملك العظيم والأعظم ، وملك الملوك والجبار فمكروره ، والصواب الجزم بتحريمه .

فاما ما يتسمى به المخلوقون من أسمائه كالسميع والبصير والقدير والعلم والرحيم ، فإن الإضافة قاطعة الشركة ، وكذلك الوصفية ، فقولنا : زيد سميع بصير لا يفيد إلا صفة المخلوق وقولنا : الله سميع بصير يفيد صفتة اللائقة به ، فانقطعت المشابهة بوجه من الوجه . ولهذا قال تعالى : ﴿ هَلْ تَعْلَمُ لَهُ سَمِيًّا ﴾^(١) .

وفي قوله :

أحدهما: نفي التسمية .

والثاني : نفي المساواة ، وقد نفى سبحانه عن نفسه المثلية بقوله : ﴿ لَيْسَ كَمِثْلَهُ شَيْءٌ ﴾^(٢) ، ونفى عنه العدل والتسوية بقوله : ﴿ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدُلُونَ ﴾^(٣) وقوله : ﴿ قَالُوا وَهُمْ فِيهَا يَخْتَصِمُونَ ﴾^(٤) ﴿ تَالَّهُ إِنْ كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ إِذْ نُسَوِّيْكُمْ بِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٥) ، ونفى عنه الند بقوله : ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ أَنَدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾^(٦) وقوله : ﴿ أَنْتُمْ تَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنَدَادًا ﴾^(٧) .

(١) مرريم : ٦٥.

(٢) الشورى : ١١.

(٣) الأنعام : ١.

(٤) الشعراء : ٩٦ - ٩٨.

(٥) البقرة : ٢٢.

(٦) فصلت : ٩.

وفي الحديث : «أي الذنب أعظم؟ قال : أن تجعل لله ندأً وهو خلقك»^(١) ،
وقال للذى قال له : ما شاء الله وشئت : «أجعلتني لله ندأ؟» ، وفي رواية:
«أجعلتني لله عدلا؟»^(٢) .

وقال كعب : السماوات السبع ، والأرضون السبع ، أنسنت على هذه
السورة : «قل هو الله أحد» .

ومعنى هذا - والله أعلم - أن السماوات والأرض إنما خلقت بالحق والعدل
والتوحيد ؛ كما قال : ﴿وَمَا خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا لَا يَعْلَمُونَ﴾^(٣)
خَلَقْنَاهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ .

ومن شعر أمية بن أبي الصلت :

وبسجحان ربى خالق النور لم يلد
ولم يك مولوداً بذلك أشهد

وبسجحانه من كل إفك وباطل

وكيف يلد ذو العرش ألم كيف يولد

هو الله بارئ الخلق والخلق كلهم
إماء له طوعاً جميعاً وأعبد

هو الصمد الله الذي لم يكن له
من الخلق كفوؤ قد يضاهيه مخلد

وأنى يكون الخلق كالخالق الذي
يدوم ويبقى والخليقة تنفد

وليس بمحلى على الدهر جده

ومن ذا على مر الحوادث يخلد

(١) أخرجه البخاري (٤٤٧٧) ، ومسلم (٨٦) .

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٢١٤ ، ٢٢٤ ، ٢٨٣ ، ٣٤٧) .

(٣) الدخان : ٣٨ - ٣٩ .

وتُفْنِي وَلَا يَبْقَى سُوْى الْقَاهِر الَّذِي
يَمْتَدُ وَيَحْيَى دَائِبًا لَيْسَ يَمْهَدُ
آخِرَهُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

* * *

مقدمة تشمل على أن

جميع الرسل

كان دينهم الإسلام

اللهم صل على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم تسليماً .

الحمد لله نستعينه ونستغفره ، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له ، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم تسليماً .

أما بعد :

فإن خير الكلام كلام الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلاله ، ومن يطع الله ورسوله فقد رشد ، ومن يعص الله ورسوله فإنه لا يضر إلا نفسه ، ولن يضر الله شيئاً .

ثم إن الله تعالى خلق الخلق لأجل معرفته ، وليامهم بعبادته ، ولا سعادة لأحد في الدنيا والآخرة إلا بمعرفة الله - عز وجل - وعبادته وحده لا شريك له ، ولذلك أرسل الله الرسل ، وأنزل الكتب .

فإن العباد وإن كانوا مفظورين على معرفة الله ومحبته وتآلته فإن كل مولود يولد على الفطرة، وهي سلامـة القلب، وقوـلـه وإرادـتـه للحق الذي هو الإسلام ، وتهـيـؤـه لـه ، لكنـهـمـ مـحـتـاجـوـنـ أـشـدـ الحاجـةـ إـلـىـ ماـ يـحـمـلـ بـهـ قـوـتهمـ العلمـيةـ والـعـمـلـيـةـ، وـهـوـ الـعـلـمـ النـافـعـ وـالـعـمـلـ الصـالـحـ ، وـبـذـلـكـ يـصـيـرـونـ مـسـلـمـيـنـ بـالـفـعـلـ، بـعـدـ أـنـ كـانـواـ مـسـلـمـيـنـ بـالـقـوـةـ ، فـلـذـلـكـ أـرـسـلـ اللـهـ الرـسـلـ وـأـنـزـلـ مـعـهـمـ الـكـتـبـ؛ لـيـرـشـدـواـ الـخـلـقـ إـلـىـ مـاـ فـيـهـ سـعـادـتـهـمـ، وـفـلـاحـهـمـ فـيـ دـنـيـاهـمـ وـآخـرـتـهـمـ ، وـضـمـنـ لـهـمـ أـنـ اـتـيـعـ هـدـاءـ الـذـيـ أـرـسـلـ بـهـ رـسـلـهـ فـلـاـ يـضـلـ وـلـاـ يـشـقـىـ ، وـأـنـهـ عـلـىـ هـدـىـ مـنـ رـبـهـ ، وـأـنـهـ مـنـ الـفـلـحـيـنـ ، فـالـهـدـىـ ضـدـ الضـلـالـ ، وـالـفـلـاحـ ضـدـ حـالـ أـهـلـ الشـقـاءـ ، وـكـذـلـكـ الـغـيـ ، كـمـاـ نـفـىـ اللـهـ تـعـالـىـ عـنـ نـبـيـهـ ﷺـ أـنـ يـكـونـ ضـلـ أوـ غـوـيـ ، فـإـذـاـ جـمـعـ بـيـنـ الضـلـالـ وـالـغـيـ ، فـالـضـلـالـ مـنـ الجـهـلـ

وعدم (ق ١/ ب) العلم ، والغي من اتباع الهوى ، ذاك فساد في القوة العلمية ،
وهذا فساد في القوة العملية .

ولن ينجو من ذلك إلا أهل الصراط المستقيم ، صراط الذين أنعم الله
عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين .

ثم إن الله تعالى كان يتعاهد الخلق بالأنبياء والرسل ، كلما بعد عهد نبوة
ورسالة أتبعها بأخرى .

وكان الذي اتفقت عليه دعوة جميع الأنبياء والرسل هو دين الإسلام كما
قال نوح أول الرسل : ﴿ وَأَمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(١) .

وقال الحواريون للمسيح وهو آخر أنبياءبني إسرائيل : ﴿ آمَنَّا بِاللهِ وَأشْهَدْ
بِأَنَا مُسْلِمُونَ ﴾^(٢) .

والإسلام هو الاستسلام والانقياد ، وهو متضمن لعبادة الله وحده لا
شريك له .

والعبادة تجمع كمال الحب ، وكمال الخضوع والذل .

و العبادة لله هي الغاية التي لأجلها خلق الخلق ، وبها سعد من سعد منهم
في الدنيا والآخرة . فأما في الآخرة فظاهر معروف ، وأما في الدنيا فقد بسط
في موضع آخر ذكر اختلاف الناس في المقصود بالتأله والعبادة وبين ما في تلك
الأقوال من الباطل ، وأن الصحيح من ذلك أن لا صلاح ولا فلاح ، ولا سرور
ولا نعيم ولا قرة عين ، إلا بأن يكون كمال إرادتهم ومحبتهم ، وخشيتهم
وتعظيمهم وتال لهم لله وحده لا شريك له ، وأن ضد ذلك هو عين الفساد ،
ولا يتسع هذا المكان لبسط هذه الأمور .

(١) يوئس : ٧٢.

(٢) آل عمران : ٥٢.

ولما كان النفع الحاصل بيارسال الرسل ، وإنزال الكتب أمراً لا نظير له ، قرر الله تعالى الرسالة على المنكرين لها بهذه الطريقة ، وهي شدة الحاجة إليها في غير موضع من القرآن كما في قوله : ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْعِلُكُمْ عَلَىٰ الْغَيْبِ وَلَكُنَّ اللَّهُ يَعْلَمُ مَنِ رَسُلَهُ مِنْ يَشَاءُ﴾^(١) (ف/٢٠).

ولهذا نسب تعالى منكري إرسال الرسل وإنزال الكتب إلى القدح في كماله وعظمته وحكمته ، وإلى الجهل به وبأسمائه وصفاته ، وأنهم ما قدروه حق قدره .

والمقصود هنا أن جميع الرسل كان دينهم الإسلام ، ولهذا ثبت في «الصحيح» عن النبي عليه السلام أنه قال : «إنا معاشر الأنبياء ديننا واحد»^(٢) فإنهم كلهم متتفقون على أصول التوحيد وتوابعه ، وإنما تختلف شرائعهم في الأحكام العلمية التي يسميها كثير من الناس الفروع ، وتنوع الشرائع في ذلك كتنوع الشريعة الواحدة التي فيها ناسخ ومنسوخ . كما كانت القبلة في أول الإسلام إلى صخرة بيت المقدس ، ثم صارت إلى الكعبة .

والدين واحد ، ثم ختم الله الشرائع والملل بالشريعة العامة الكاملة ، الخinيفية الحمدية ، المحتوية على جميع محاسن الشرائع ، المتضمنة جميع مصالح العباد في المعاش والمعاد ، فأكمل الله بها دينه الذي ارتضاه لنفسه ، وختم بها العلم الذي أنزله من السماء على رسle ، فلذلك تضمنت جميع محاسن الشرائع المتقدمة ، وزادت عليها أموراً عظيمة وأشياء كثيرة ، من العلوم النافعة والأعمال الصالحة ، التي خص بها هذه الأمة ، وفضلتهم بها على من قبلهم من الأمم .

ولذلك أوجب الله على جميع من بلغته هذه الدعوة من جميع الأمم الانقياد إليها ولم يقبل من أحد منهم ديناً سواها .

(١) آل عمران : ١٧٩ .

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٣) ، ومسلم (٢٣٦٥) بمعنىه من حديث أبي هريرة .

ولما كانت هذه الشريعة خاتمة الشرائع ، وعليها تقوم الساعة ، ولم يكن بعدها شريعة ولا رسالة أخرى ، تبين ما تبدل منها ، وتتجدد ما درس من آثارها ، كما كانت الشرائع المتقدمة تجدد بعضها آثار بعض ، وتبين (ق/٢/ب) بعضها ما تبدل من بعض ، تكفل الله بحفظ هذه الشريعة ، ولم يجمع أهلها على ضلاله ، وجعل منهم طائفة قائمة بالحق لا تزال ظاهرة على من خالفها حتى تقوم الساعة ، وأقام لها من يحملها ويذب عنها بالسيف واللسان والمحجة والبيان ، فلهذا أقام الله تعالى لهذه الأمة من خلفاء الرسل وحملة الحجة في كل زمان من يعتني بحفظ ألفاظ الشريعة وضبطها ، وصيانتها عن الزيادة والنقصان ، ومن يعتني بحفظ معانيها ومدلولات ألفاظها ، وصيانتها عن التحريف والبهتان . والأولون أهل الرواية ، وهؤلاء أهل الدارية والرعاية ، وقد ضرب النبي عليه السلام مثل الطائفتين . كما ثبت في «الصحيحين»^(١) عن أبي موسى قال : قال رسول الله عليه السلام : «إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم ، كمثل غيث أصاب الأرض ، فكانت منها طائفة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها ناساً فشربوا ورعوا ، وسقوا وزرعوا ، وأصابت طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ ، فلذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه الله بما بعثني به ونفع به فعلم وعلم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأساً ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به».

فمثيل النبي عليه السلام العلم والإيمان الذي جاء به بالغيث الذي يصيب الأرض . وهذا المثل كقوله تعالى : «أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَسَأَلَتْ أُودِيَّةٌ بِقَدْرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَيْدًا رَأَيْاً»^(٢) .

فمثيل تعالى ما أنزله من العلم والإيمان إلى القلوب بالماء الذي أنزله من

(١) أخرجه البخاري (٧٩) ، ومسلم (٢٢٨٢) ، من حديث أبي موسى الأشعري .

(٢) الرعد : ١٧ .

السماء إلى الأرض ، وهو سبحانه وتعالى يمثل العلم والإيمان تارة بماء كما في هذه (ق/٣١) الآية ، وكما في المثل الثاني المذكور في أول سورة البقرة^(١) ، وتارة يمثله بالنور كما في المثل المذكور في سورة النور^(٢) ، والمثل الأول المذكور في سورة البقرة^(٣) ، وكذلك في هذه الآية التي في سورة الرعد^(٤) ، ذكر مثلاً ثالثاً يتعلق بالنار وهو قوله : ﴿وَمِمَّا يُوقَدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاءَ حَلْيَةً أَوْ مَتَاعً زِيدً مِّثْلُهُ﴾^(٥) فإن الماء والنور مادة حياة الأبدان ، ولا يعيش حيوان إلا حيث هما موجودان ، كما أن العلم والإيمان مادة حياة القلب ، وهم للقلوب كالماء والنور ، فإذا فقدهما القلب فقد مات .

وقوله تعالى : ﴿فَسَأَلَتْ أُودِيَّةٌ بِقَدْرِهَا﴾^(٦) شبه القلوب الحاملة للعلم والإيمان بالأودية الحاملة للسائل ، فقلب كبير يسع علمًا عظيمًا ، كواكب كبير يسع ماء كثيراً ، وقلب صغير يسع علمًا قليلاً ، كواكب صغير يسع ماء قليلاً ، فحملت القلوب من هذا العلم بقدرها ، كما سالت الأودية من الماء بقدرها .

فهذا تقسيم للقلوب بحسب ما تحمله من العلم والإيمان إلى متسع وضيق . والذى ذكره النبي ﷺ في حديث أبي موسى تقسيم لها بحسب ما يرد عليها من العلم والإيمان إلى قابل لإنبات الكلأ والعشب ، وغير قابل لذلك وجعلها ثلاثة أقسام :

قسم قبل الماء ، فأنبت الكلأ والعشب الكثير ، وهؤلاء هم الذين لهم قوة الحفظ والفهم والفقه في الدين ، والبصر بالتأويل ، واستنباط أنواع المعارف والعلوم من النصوص ، وهؤلاء مثل :

(١) البقرة : ٢٢ .

(٢) النور : ٣٥ .

(٣) البقرة : ١٧ .

(٤) الرعد : ١٦ .

(٥) الرعد : ١٧ .

(٦) الرعد : ١٧ .

الخلفاء الأربع ، وأبي بن كعب ، وأبي الدرداء ، وابن مسعود ، ومعاذ بن جبل ، وابن عباس .

ثم كالحسن ، وسعيد بن المسيب ، وعطاء ، ومجاحد .

ثم كمالك ، والليث ، والثوري ، والأوزاعي ، وابن المبارك ، والشافعي ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبي عبيد ، وأبي ثور ، ومحمد بن نصر المروزي .

وأمثالهم من أهل العلم بالله وأحكامه ، (ق/٣ ب) وأوامرها ونواهيه .

وكذلك مثل أوس ، ومالك بن دينار ، وإبراهيم بن أدهم ، والفضيل بن عياض ، وأبي سليمان ، وذى التون ، والمعروف ، والجندى بن محمد ، وسهل بن عبد الله ، والحر بن أسد .

وأمثالهم من أهل العلم بالله وأسمائه وصفاته ، وأيامه وأفعاله .

وقسم حفظ الماء ، وأمسكه حتى ورد الناس فأخذوه فانتفعوا به ، وهؤلاء هم الذين لهم قوة الحفظ والضبط ، والإتقان ، دون الاستبطاط والاستخراج ، وهؤلاء كسعيد بن أبي عروبة ، والأعمش ، ومحمد بن جعفر غندر ، وعبد الرزاق ، وعمرو الناقد ، ومحمد بن شاربندار ، ونحوهم .

وقسم ثالث وهو شر الخلق ، ليس لهم قوة الحفظ ، ولا قوة الفهم ، لا دارية ولا رواية ، وهؤلاء الذين لم يقبلوا هدى الله ولم يرفعوا به رأساً .

والمقصود هنا أن الله تعالى حفظ هذه الشريعة بما جعل لها من الحملة : أهل الدارية ، وأهل الرواية ، فكان الطالب للعلم والإيمان يتلقى ذلك من يدركه من شيوخ العلم والإيمان ، فيتعلم الضابط القرآن والحديث من يعلم ذلك ، ويتعلم الفقه في الدين من شرائع الإسلام الظاهرة ، وحقائق الإيمان الباطنة من يعلم ذلك .

وكان الأغلب على القرون الثلاثة المفضلة جمع ذلك كلها ، فإن الصحابة تلقوا عن النبي ﷺ جميع ذلك ، وتلقوا عنهم التابعون ، وتلقى عن التابعين تابعوهم ، فكان الدين حيث ذكر مجتمعاً ، ولم يكن قد ظهر الفرق بين

مسمى الفقهاء وأهل الحديث ، ولا بين علماء الأصول والفروع ، ولا بين الصوفي والفقير والزاهد ، وإنما انتشرت هذه (ق٤/أ) الفروق بعد القرون الثلاثة، وإنما كان السلف يسمون أهل العلم والدين القراء ، ويقولون : يقرأ الرجل إذا تنسك.

وكان العالم منهم يتكلم في جنس المسائل المأخوذة من الكتاب والسنة ، سواء كانت من المسائل الخبرية العلمية، كمسائل التوحيد والأسماء والصفات، والقدر والعرش والكرسي ، والملائكة والجهن وقصص الأنبياء ، ومسائل الأسماء والأحكام ، والوعيد والوعيد، وأحوال البرزخ ، وصفة البعث والمعاد ، والجنة والنار ونحو ذلك .

أو من أعمال الجوارح ، كالطهارة ، والصلوة ، والصيام ، والزكاة ، والحج والجهاد ، وأحكام المعاوضات والمناكنات والحدود والأقضية والشهادة ونحو ذلك .

أو من المسائل العملية ، سواء كانت من أعمال القلوب كالمحبة والخوف والرجاء والتوكيل والزهد والتوبة والشکر والصبر ونحو ذلك ، وإن كان يكون بعضهم في نوع من هذه الأنواع من مزيد العلم والمعرفة ، والحال ما ليس له في غيره مثله .

كما كان يقال في أئمة التابعين الأربع :

سعید بن المسیب إمام أهل المدینة .

وعطاء بن أبي رباح إمام أهل مکة .

وإبراهیم النخعی إمام أهل الكوفة .

والحسن البصري إمام أهل البصرة .

كان يقال: أعلمهم بالحلال والحرام سعید بن المسیب ، وأعلمهم بالمناسك عطاء ، وأعلمهم بالصلوة إبراهیم ، وأجمعهم الحسن .

وكان أهل الدرية والفهم من العلماء إذا اجتمع عند الواحد منهم من ألفاظ الكتاب والسنة ومعانيهما ، وكلام الصحابة والتابعين ما يسره الله له ، جعل ذلك أصولاً وقواعد يبني عليها ويستنبط منها ، فإن الله تعالى أنزل الكتاب بالحق والميزان ، والكتاب فيه كلمات كثيرة، هي قواعد كلية وقضايا عامة، تشتمل أنواعاً عديدة، وجزئيات كثيرة، ولا يهتدي كل أحد إلى دخولها تحت تلك الكلمات؛ بل ذلك من (قٌ/ب) الفهم الذي يؤتى به الله من يشاء في كتابه .

وأما الميزان فهو الاعتبار الصحيح ، وهو من العدل والقسط الذي أمر الله بالقيام به ، كالجمع بين المتماثلين لاشراكهما في الأوصاف الموجبة للجمع والتفريق بين المختلفين ؛ لاختلافهما في الأوصاف الموجبة للفرق ، وكثيراً ما يخفى وجه الاجتماع والافتراق ويدق فهمه .

وأما أهل الرواية إذا اجتمع عندهم من ألفاظ الرسول ، وكلام الصحابة والتابعين وغيرهم في التفسير والفقه وأنواع العلوم، لم يتصرفوا في ذلك ؛ بل نقلوه كما سمعوه ، وأدوه كما حفظوه ، وربما كان لكثير منهم من التصرف والتميز في صحة الحديث وضعفه من جهة إسناده ، وروايته ما ليس لغيرهم .
فصل : وكان العلم والدين يتلقاه التابع عن المتبوع سمعاً وتعلماً ، وتأديباً واقداء .

وكان الحديث يحفظ في القلوب حفظاً ، فكان الشيخ يحدث أصحابه من حفظه ، وربما حدث من حفظه وكتابه ، وأصحابه يسمعون ذلك ويحفظونه عنه وربما كتبوه ، ولم تكن الكتب قد صنفت في زمن الصحابة والتابعين ، وإنما صنفت بعد ذلك في زمان أتباع التابعين ، فصنف ابن جريج في التفسير والحديث والفقه .

وصنف سعيد بن أبي عروبة ، وحمد بن سلمة ، وصنف مالك ، وابن المبارك ، ووكيع ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وهشيم ، وابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق ، وابن وهب ، وغيرهم .

وهو لاء يجمعون في كتبهم ما روي عن النبي ﷺ وعن الصحابة والتابعين، ثم جرد طائف (١/٥) آخرون الحديث المستند عن النبي ﷺ ولم يخلطوه بشيء من الآثار كما فعل موسى بن قرة، والإمام أحمد، وإسحاق وبيقي بن مخلد، وأبو يعلى الموصلي، وغيرهم.

ثم صنف قوم المستند الصحيح عن النبي ﷺ، وأسقطوا ما عداه من الضعيف، كما فعل البخاري ومسلم.

وصنف أيضاً في الصحيح ابن حبان، وابن خزيمة، والحاكم، وابن السكن، وغيرهم، ولا يبلغ تصحيح هؤلاء تصحيح الشيدين.

وصنف أصحاب السنن والجواجم الكتب المرتبة على الأبواب، ولما انتشرت الكتب والتصانيف توسع الناس في الرواية، فصاروا يقرءون على الشيوخ قراءات ويسمى ذلك العرض. وصار الشيوخ يتناولون أصحابهم كتاباً يعرفون ما فيها، ويأذنون لهم في روایتها عنهم، وكان هذا وهذا من عمل أهل الحجاز وغيرهم.

وقد كانوا قبل تصنيف الكتب يفعلون ذلك أيضاً أحياناً في أحاديث يكتبونها في صحف.

وأنكر العرض والتناول طائفة من علماء العراق، كما أنكروا الشهادة على مثل ذلك، فإنهم أنكروا الشهادة على الوصية المختومة، وعلى كتاب القاضي حين يقرءوه عليه، ويعلم ما فيه، ووافقهم طائفة من الفقهاء في الشهادة دون الرواية، فصارت الأقوال ثلاثة:

أحدها: المنع من الرواية بما قرأه على الشيخ أو ناوله إياه بخطه، وهو لاء يمنعون الزيادة بما ناوله بخطه أيضاً.

وأما الشهادة بما قرئ عليه فأقر به، فلا يحفظ قولهم في ذلك، وهذا القول كان قد ياما مشهوراً عن أهل العراق، وكان مالك وغيره (٥/٥) ينكرو عليهم.

ومنهم طائف يجيزون العرض دون المناولة .

والثاني : جواز الرواية بالعرض والمناولة ، وأن ذلك بمنزلة السماع من لفظ الراوي ، وجواز الشهادة على ما قرئ عليه فأقر به ، وعلى الكتاب المختوم أيضاً ، وهذا قول علماء أهل الحجاز وغيرهم .

وها هنا سببان يتعين الفرق بينهما :

أحدهما : صحة ما قرأه على الشيخ أو ناوله إياه أو وجده بخطه . وكذلك صحة ما وجد من الوصايا والأقارير بخط الرجل ، وجواز العمل بذلك والحكم به .

والثاني : جواز الرواية والشهادة بذلك .

فأما الأول : فإن مالكاً وغيره من علماء الحجاز يرون أن ما عرض على الرجل فأقر به ، وما كتبه بخطه بمنزلة ما قاله بلسانه في الصحة والثبوت وفي ذلك كله ، فإنهم يرون صحة العرض والمناولة ، ويرون قبول كتاب القاضي وغيره إذا علم أنه كتابه بالشهادة ، وإن لم يشهدوا بما فيه ، وهذا أيضاً هو الثابت عن الإمام أحمد ، فإن مذهب جواز العرض والمناولة ، ومذهب جواز الرواية من الكتاب إذا عرف الخط ، وإن لم يكن بخطه ، وكذلك مذهب جواز العمل بالوصية من غير إشهاد عليها ، وكذلك الخط وإن لم يكن بخطه .

وكذلك مذهب جواز العمل بالوصية من غير إشهاد عليها ، وكذلك الخط وإن لم يكن بخطه .

وكذلك مذهب أن الحكم والشاهد يعملان بما يجدان بخطهما ، وإن لم يذكراه ، وهذا أكثر الروايات عنه .

والرواية التي قال فيها لا يعمل بذلك - حتى يكون الكتاب تحت حزره - هو من الاستظهار ليتيقن (ق ٦ / ١) أنه خطه ، وإلا فهو إنما يعمل بخطه لا بحفظه .

وكذلك خرج أصحابه من كلامه جواز العمل بكتاب القاضي إذا شهد به

شاهدان ، وإن لم يقرأ عليهم ، كما هو مذهب مالك والزهري ، وقول أبي يوسف ، وأبي عبيد ، ومحمد بن نصر المروزي ، واختيار السرخسي من الشافعية .

وكانت سنة رسول الله ﷺ وسنة خلفائه الراشدين ، وسنة قضاة الإسلام بالحجاج والعراق قبول الكتاب ، وإن لم يشهد على ما فيه .

وأول من طلب الشهود على الكتاب بعض القضاة في أوائل الدولة العباسية ، كسوار بالبصرة ، وابن أبي ليلى بالكوفة ، وقد ذكر ذلك البخاري في «صحيحه» وغيره من العلماء؛ بل كانوا يقبلون الكتاب مع واحد ثقة إذا عرف الخط أيضًا .

وهذه الأقوال في مذهب مالك ، وقد صرخ أصحاب أحمد أن من قوله قبول الكتاب بمجرد معرفة الخط والختم ، وهو قول محمد بن نصر وغيره من فقهاء أهل الحديث .

وأما الثاني : وهو جواز الرواية والشهادة بذلك ، فها هنا ثلاثة أشياء : عرض ، وتناولة ، وشهادة .

فأما العرض : فإذا قرئ على العالم فأقر به جاز أن يرويه عنه ، وإن لم يأذن له في روايته عند الجمهر ، وليس في ذلك إلا خلاف شاذ ولا يكاد يثبت ، وإن لم يقر به بل سكت فهل له أن يرويه عنه ؟ فيه قولان .

والجمهر على جواز روايته عنه ، ويكون سكوته كاقراره .

وتنازعوا : هل يجوز له في روايته عنه أن يقول : حدثني ، وأخبرني ، أو لا يجوز ذلك ؟

يقول : قرأت (ق/٦/ب) على فلان فلم ينكر عليًّا . قوله هذا حكاية عن الإمام أحمد .

وكذلك تنازعوا فيما إذا عرض على الشيخ فأقر له به ، هل يقول في الرواية عنه : ثنا ، وأخبرنا ، أو لا يقول ذلك ، بل يقول : قرأت على فلان فأقر به ، أو يقول : أخبرنا ، ولا يقول : حدثنا ؟ على ثلاثة أقوال :

وكلام الإمام أحمد في ذلك مختلف ، وطرق أصحابه مختلفة في حكاية
الروايات عنه في ذلك .

وأما المناولة : إذا ناوله شيئاً معيناً يعلمه ، وقال له : أروه عنِي ، فالجمهور
على جواز روايته عنه .

وتنازعوا : هل يقول في الرواية بالمناولة : حدثنا ، وأخبرنا ، أو لا يجوز ذلك ؟
بل يقول : قال فلان أو عن فلان ، أو أعطاني فلان ، أو ناولني ونحو
ذلك ، على قولين :

وقد قيل بجواز أن تقول : أخبرني ، ولا يجوز أن تقول : حدثني ، وهو
ظاهر كلام أحمد .

وإن ناوله شيئاً ، وقال : هو سمعاعي ، ولم يأذن له في روايته عنه ، ففي
جواز روايته عنه قوله .

وأما الشهادة على الخط : فإن قرأه عليه وأقر به ، فلا ريب في صحة
الشهادة به .

وأما إن لم يقرأه عليه ، ولم يعلم ما فيه ، فهل يجوز له أن يشهد به إذا أمره
بذلك ؟ كمن كتب كتاباً وختمه ، وقال لرجل : اشهد بما فيه ، على قولين :
وكثير من الفقهاء يمنعون تحمل صحة هذه الشهادة ، وهو منصوص الإمام
أحمد في رواية إسحاق بن منصور ، وذهب طائفة إلى صحة تحملها كالزهري
وابن يوسف وأبي عبيد ، وهو قول أبي بكر الرازي وغيره .

وقد خرج طائفة من أصحاب أحمد صحة هذه الشهادة من نصه ، على
جواز العمل بها ، وليس ذلك بلازم ، فإن جواز العمل بها يقتضي صحة الحكم
بالخط المعروف ، ولا يلزم من ذلك تحمل الشهادة عليه بما لم يسمعه منه ، إلا
ترى أنه إذا وجد حدثنا بخط من يعرفه ، جاز له أن يعتمد عليه في العمل
(ف/٧) وتصحيحه ، وليس له أن يروي عنه ، لأنه لم يتحمله عنه ، ولم
يسمعه منه ، ولهذا منع طائفة من العلماء من الرواية بالمناولة ، وجوزوا العمل

بها كما نُقلَ ذلك عن الأوزاعي وغيره، وأيضاً فالحكم يعمل بالخطأ إن يعرف الشاهد في حال التحمل لم يعرف ما تحمله البينة، ولا سمعه من لفظه، ولا قرأه من خطه، فكيف يصح تحمله لما لم يعلمه بحال .

نعم ، يجوز له أن يشهد أن هذا كتابه الذي كتبه وختمه ، أو يشهد على الخطأ إذا فتحه وعرفه ، ولعل مراد كثير من قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه وأن يقرأ على الشهود أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان ، فيفيد ذلك أنه كتابه ، ويكون العمل بالخطأ ، وتخرير هذا عن أحمد في كتاب القاضي ونحوه ، من نصوصه المستفيضة في العمل بالخطوط أولى من تخرير صحة الشهادة بما تضمنه الكتاب المختوم .

لكن يقال : تخرج صحة الشهادة على الكتاب المختوم من صحة الرواية بالمناقشة ، إن ناوله كتاباً لا يعلم الطالب ما فيه ، وأذن له في روايته ، فإنه يجوز له أن يقول إذا قرأه: أجزت فلاناً بكذا كما تقدم ، ولكن كثيراً من العلماء يجعل باب الرواية أسهل من باب الشهادة ، ويرى التوسع في الرواية بما لا يتسع بثله في الشهادة ، ولأجل هذا فرق أهل القول الثالث في أصل المسألة بين بابي الرواية والشهادة ، فجוזوا الرواية بالعرض والمناقشة ، دون الحكم بالكتاب المختوم والشهادة به ، وهذا قول الشافعية وغيره ، وهو المشهور عند المؤخرين من أصحاب أحمد .

وفرقوا بينهما بأن الرواية مبناهما على المسامحة ، فإنه لا يشترط لها العدالة في الباطن ، ويقبل (ق/ب) فيها قول النساء والعبيد ، وحديث العنعة ونحو ذلك بخلاف الشهادة في كلام أحمد إيماء إلى فرق آخر وهو أن الشهادة قد يخفى تغيرها وزیادتها ونقصها ، بخلاف الحديث ، فإنه قد ضبط وحفظ ، فلا يكاد يخفى تغيره ، وهذا لأن الطعن في رواية ما في الكتاب والشهادة ، تارة يعلل بعدم الوثوق بالكتاب لاحتمال تزويره ، والزيادة فيه والنقص منه .

وبسبب هذا قال من قال : إن الرواية من الكتاب كالمقطعة ؛ لأنها مأخوذة عن مجهول ، وتارة يعلل بالطعن في صحة تحمل الرواية والشهادة لانتفاء السمع ، والذين يجيزون ذلك يحتجون بكتابه النبي ﷺ إلى الملوك وغيرهم ، ويعمل خلفائه من بعده بالمكابيات ونحو ذلك مما ليس هذا موضوع بسطه .

وهذه المناولة التي ذكرناها هي أن يتناوله شيئاً معيناً من روایاته قد عرفه ، ويخبره أنه من روایاته ، ويأذن له في روایته عنه ، أو يكتب إليه بخطه الإذن في روایة شيء معين من روایاته .

فأما الإجازة المطلقة ، وهو أن يقول : أجزت لك جميع ما يصح عندك من مروياتي ، أو يكتب إليه بذلك ، فهذا فيه تزاع بين من يرى صحة المناولة المعينة ، والذي نقله أبو بكر الخطيب وغيره عن أهل المدينة العمل به ، وقد أنكره جماعة من يرى صحة المناولة المعينة ، كأحمد بن صالح المصري ، ولذلك نقل حنبل عن الإمام أحمد ما يدل على كراحته ، ومن أنكر ذلك البرقاني وأبو بكر الرازي ، وطائفة من الفقهاء والمحدثين ، وأكثر أصحاب الشافعي وأحمد على جواز ذلك ، وتوسعوا (ق/٨١) في ذلك حتى جوزوا الإجازة المطلقة لكل أحد ، وهي التي تسمى الإجازة العامة ، وجوزوا الإجازة للمعدوم .

وهذا كما توسيع المتأخرن في السمع ، فإن المتقدمين كانوا لا يسمعون إلا من أهل المعرفة والحفظ ، حتى تنازعوا في صحة الرواية عنمن يحدث من كتابه ، ولا يحفظ حديثه ، فمنه مالك ويحيى بن معين وغيرهما ، ورخص فيه آخرون إذا كانت كتبه محفوظة ، وأهل المغرب إلى الآن يشددون في ذلك ، وبسبب ذلك صارت أسانيدهم نازلة .

وأما أكثر المتأخرن ، فإنهم يسمعون على الشيخ الذين لا يعرفون ما يقرأ

عليهم ويستجرونهم، وهذا لأن مقصودهم من الإسناد حفظ السلسلة والعلو، وليس المقصود من الرواية عن هؤلاء تلقى العلم عنهم وضيبيه كما كان السلف، فإن هذه الكتب والأجزاء التي تسند عن هؤلاء الشيخوخ معروفة محفوظة، بل منقوله بالتواتر لا يحتاج في نقلها إلى ذلك الشيخ، وصار هذا كالذى يحفظ القرآن، ويقرأه على شيخ عالى الإسناد، فإنه يستفيد بذلك علو الإسناد فقط، وإلا فنقل القرآن والقراءات كلاهما متواتر، لا يحتاج فيه إلى هذا الشيخ، فكذلك الحديث إنما يعمد فيه على ما يعرفه الحفاظ، وما [يتحققونه]^(*) من الكتب المعتمد عليها ، والخطوط الموثوق بها .

وتكون الرواية عن هؤلاء الشيخوخ لأجل علو الإسناد ، واتصال سلسلته؛ فإن الإسناد من خصائص هذه الأمة، مع أن في السمع فوائد جمة من نشر السنة النبوية وإظهارها ، ويعث الهمم على الاشتغال بها دراية ورواية ، وغير ذلك من المصالح .

فصل : وكان المقصود من ذكر هذه المقدمة ، أنه وقع السؤال عن جماعة من شيوخ الرواية الذين أدركناهم بالسماع (ق/ب) والإجازة بالشام ومصر، وعن شيء من (روياتهم)^(**) العالية ، وكان السائل قدره أعلى من أن يسلك به المسلك المعتمد من الاقتصار على ذكر الإسناد ، فإن ذلك يقع كثيراً لمن يقنع بظواهر الرسوم دون حفائق الإيمان والعلوم ، فذكرنا قبل ذلك هذه المقدمة لتكون الأشياء مبنية على أصولها ، ويبين بذلك مقصود الرواية ، وأنها وسيلة إلى الدراسة والرعاية .

وقد قال الحسن البصري رضي الله عنه : همة السفهاء الرواية ، وهمة الحكماء الرعاية .

والرعاية هي : القيام بحقوق الرواية من العمل والتعليم، فهي ثمرة الدراسة.

(*) غير واضحة بالأصل وتشبه أن تكون ما أثبتناها ، وفي نسخة : « وما يحتفون به » .

(**) رواياتهم : « نسخة » .

والحكماء هم : أهل الحكمة ، والحكمة هي معرفة الدين والعمل به كما قاله مالك والليث وغيرهما من السلف .

وكذلك ذكره ابن قتيبة وغيره، فالحكماء هم خواص العلماء كما كان الفضيل بن عياض رضي الله عنه يقول : العلماء كثير ، والحكماء قليل .
وقال له رجل : العلماء ورثة الأنبياء ، فقال فضيل : الحكماء ورثة الأنبياء ، وإنما قال هذا ؛ لأنَّه صار كثير من الناس يظن أنَّ العلماء المدحدين في الشريعة يدخل فيهم من له لسان علم ، وإن لم يكن عنده من حقائق الإيمان ومن العمل بالعلم ما يوجب سعادته .

فيَّنَ الفضيل أنه لا يدخل في مدح الله ورسوله للعلماء إلا أهل الحكمة ،
وهم أهل الدراسة والرعاية .

وقد كان السلف لا يطلقون اسم العالم إلا على من عنده علم يوجب له الخشية ، كما قال بعضهم : إنما العالم من يخشى الله ، ولقي بخشية الله علِيًّا ، وهذا مطابق لقوله تعالى : (ق/٩) ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(١) . والله تعالى أعلم . انتهى .

بلغ مقابله على أصله .

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم
تسليماً . وحسيناً الله ونعم الوكيل .

(١) فاطر : ٢٨ .

القول الصواب
في تزويج
أمهات أولاد الغياب

الحمدُ لله نحْمَدُه ونستعينُه ونستهديه ، وأشهدُ أن لا إله إلا اللهُ وحده لا شريك له ، وأشهدُ أنَّ مُحَمَّداً عبْدُه ورَسُولُه ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِه وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا كثِيرًا .

هَذِه حادِثَة حَدَثَتْ فِي الْفَتاوَى وَهِيٌ : أُمْ وَلَدٌ لرَجُلٍ غَابَ عَنْهَا مِنْ نَحْوِ ثَمَانِ سَنِينَ أَوْ أَكْثَرَ ، وَلَمْ يَوْقُفْ لَهُ عَلَى خَبْرٍ ، وَكَانَ سَفَرُهُ مِنَ الشَّامِ إِلَى الْعَرَاقِ فِي قَافْلَةِ نَهْبَتْ ، وَأَخْذَ أَكْثَرَ أَمْوَالِ أَهْلِهَا ، وَقُتُلَّ مِنْهُمْ عَدْدٌ كَثِيرٌ ، فَهَلْ يَجُوزُ أَنْ تَتَزَوَّجَ أُمُّ وَلَدِهِ وَالحَالَةُ هَذِهِ أَمْ لَا ؟

فَالْجَوابُ عَنْ هَذِهِ الْمُسَائِلَةِ مُبْنَىٰ عَلَىِ اَصْلَيْنِ :

أَحَدُهُمَا : تزوِيجُ امْرَأَةِ الْمُفْقُودِ ، وَفِيهَا قَوْلَانِ مُشَهُورَانِ :

أَحَدُهُمَا : أَنَّهَا تَتَرِبَصُ أَرْبَعَ سَنِينَ أَكْثَرَ مَدَةِ الْحَمْلِ ، ثُمَّ تَعْتَدُ لِلْلَّوْفَاهِ ، ثُمَّ تَتَزَوَّجُ ، وَهَذَا مَرْوِيٌّ عَنْ عُمَرَ ، وَعُثْمَانَ ، وَعَلِيٍّ ، وَابْنِ عَمْرٍ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ الزَّبِيرِ ، وَهُوَ قَوْلُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ ، وَعَطَاءَ ، وَالْحَسْنِ وَقَتَادَةَ وَالْزَبِيرِ وَالْأَوْزَاعِيِّ ، وَمَالِكَ ، وَابْنِ الْمَاجْشُونَ ، وَأَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَأَحْمَدَ ، وَإِسْحَاقَ . وَأَبِي عَبِيدِ الْشَّافِعِيِّ فِي الْقَدِيمِ ، وَأَبِي خِيَثَمَةَ ، وَسَلِيمَانَ (ق/٢/أ) بْنَ دَاؤِدَ الْهَاشَمِيِّ ، وَعَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ ، وَفَقَهَاءِ الْحَدِيثِ .

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : تَنْتَظِرُ أَبْدًا حَتَّى يَتَبَيَّنَ خَبْرُهُ ، وَرُوِيَّ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، وَأَنْكَرَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ صَحَّتْهُ عَنْهُ ، وَهُوَ قَوْلُ الْكَوْفَيْنِ كَالْخُغَيْرِ وَابْنِ أَبِي لَيْلَى وَابْنِ شِبْرَمَةَ وَأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ وَالثُّوْرَيِّ ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ الشَّافِعِيُّ فِي الْجَدِيدِ ، وَرُوِيَّ [عَنْ] ^(١) أَبِي قَلَابَةَ ، وَحَكِيَ رَوَايَةُ أَحْمَدَ ، وَمِنْ أَصْحَابِهِ مَنْ لَمْ يَبْتَهِهَا عَنْهُ ؛ فَإِنَّ الشَّهُورَ عَنْهُ الْقَوْلُ الْأَوَّلُ ، وَقَدْ أَنْكَرَ قَوْلَ مَنْ حَكَى عَنْ خَلَافَهِ .

(١) سقطَتْ مِنْ « الْأَصْلِ » ، وَالصَّوَابُ إِبَاتَهَا .

قال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: إن إنساناً قال: إن أبو عبد الله ترك قوله في المفقود ، فضحك وقال : ومن ترك هذا القول فبأي شيء يقول؟!

قال: وقال لي أبو عبد الله: ما أعجب من لا يفتي هذا ! يذهبون بأقوال الناس ويحبسون المرأة المسكينة أبداً لا تتزوج؟! قيل: يقولون : يطمع . قال : من يطمع بعد هذا الأجل ؟ قال : وقال خمسة من أصحاب النبي ﷺ يقولون : تزوج امرأة المفقود . قال : وهو مروي عن عمر رضي الله عنه من ثمانية أوجه.

قيل له: فروي عن عمر خلاف هذا ؟ قال: لا، إلا أن يكون إنسان يكتب.

وقال أبو داود في «مسائله»: سمعت أحمد قيل له: في نفسك من المفقود شيء ، فإن فلاناً وفلاناً لا يفتيان به ؟

قال: ما في نفسي منه شيء ، هذا خمسة من أصحاب النبي ﷺ أمروها بالترخيص ، قال أحمد : هذا من ضيق العلم.

قال أبو داود : يعني ضيق علم الرجل أن لا يتكلم في المفقود. قال: وسمعته يقول : هذا عندي من ضيق العلم أن لا يتكلم في المفقود، وفيمن ليست عنده نفقة - يعني : في الفسخ .

والكلام في أدلة هذه المسألة من الجانين واستيعاب تفاصيل القولين يطول جداً ، وليس غرضنا الآن تقرير ذلك ، لكن القائلون بتزويج امرأة المفقود منهم من يقول: صرنا إلى ذلك متابعة لقضاء الخلفاء الراشدين ، وإن كان على خلاف القياس .

ومنهم من يقول : بل هو على وفق القياس.

ثم منهم من يقول : لما ظهرت أمارات موته حكم عليه بحكم الميت واكتفى بذلك ، كما يكتفى باشتئار موته بالاستفاضة وشهادة عدلين ، ونحو ذلك مما لا يوقف معه على القطع ، وهذا قول كثير من أصحابنا وغيرهم .

ومنهم من يقول : إنما فسخ لرفعضرر الحاصل بحبس الزوجة أبداً ،
(ق/٢ب) وهو قول مالك وبعض أصحابنا .

ومنهم من يقول : بل لما جهل بقاوته جاز التصرف في أهله ، وماليه موقف على إجازته عند ظهوره ، كما لو جهل عين رب المال ابتداء كاللقطة ونحوها .

[الأصل الثاني]^(١) : أن مال المفقود هل يقسم إذا حكم بجواز تزوج زوجته أم لا ؟ وفيه قولان :

أحدهما : أنه يقسم بين مستحقيه من الورثة وغيرهم - وهو قول الحسن وقتادة ، والزهري وأحمد وإسحاق - حكمهم بموته ظاهراً .

والثاني : لا يقسم ماله ؛ بل يوقف ، وهو قول من يقف الزوجة كما سبق ، وقول من يبيح المزوجة النكاح لتضررها بانتظار زوجها أبداً ، كمالك والشافعي في القديم .

والأول { هو }^(٢) المؤثر عن الصحابة - رضي الله عنه - أيضاً .

وروى الإمام أحمد - فيما نقله عنه ابنه صالح - في « مسائله »^(٣) ثنا عبد الرزاق ، قال : أخبرني ابن جريج ، قال : أخبرني عطاء المخراصاني ، عن الزهري : « أن عمر وعثمان قالا في امرأة المفقود : تربص أربع سنين ثم تعتد أربعة أشهر وعشراً ، ويقسم ميراثه » .

وخرج الجوزجاني ، من طريق عمر بن هبيرة ، عن جابر بن زيد ، عن ابن عباس قال : « إن امرأة المفقود تستقرض وتتفق ؛ فإن جاء زوجها قضى ذلك ، وإن لم يأت فهو من نصيتها » .

(١) بياض بالأصل والمثبت يناسب السياق .

(٢) في « الأصل » : و .

(٣) ١٢٠ / ٣ .

وهذا يدل على أنه يرى قسمة ماله بين الورثة .

إذا تقرر هذان الأصلان فلنرجع إلى الكلام على أم ولد المفقود فنقول: من قال بوقف مال المفقود وأزواجه ؛ فلا شك في أنه يوقف أم ولده أيضاً .

وأما من أباح التزويج لأزواجه ولم يقسم ماله كمالك ؛ فإنه يتحمل على أصله أن يقف أم ولده ؛ لأنها مال، ويتحمل أن لا يقفها ؛ لأن في إيقافها عن النكاح من الضرر كالزوجة ، ولهذا يغلب عنده على أم الولد حكم الحرة، فلا تضمن عنده بغضب ، ولا بالعقد الفاسد .

وأما من أباح نكاح زوجاته وقسمة ماله كأحمد ، فلا وجه عنده للتوقف في نكاح أم ولده، وذلك لأن المغلب عند أصحابنا فيهم حكم المال، ولهذا يضمنونه بالغضب ، ومن متاخر لهم من قال : وبالعقد الفاسد أيضاً .

وعلى تقدير تغلب حكم الأحرار عليها فليتحقق بالزوجة لما في انتظارها لسيدها أبداً من (ق/٣) أ) الضرر .

وقد ذكر أبو داود في « مسائله » باب المفقود ، ثم ذكر عن أحمد في زوجة المفقود أنها تربص أربع سنين ثم تعتد وتتزوج ، ثم قال: سمعت أحمد سئل عن المفقود يقدم وقد تزوج أمهاهات ولده قال: يردون إليه ، ثم ذكر كلام أحمد في قسمة مال المفقود بعد هذا .

فانتظر إلى ترتيب أبي داود، كيف أدخل حكم أمهاهات [أولاده]^(١) بين الزوجات والمال لترددتها بينهما، ولو كان أحمد لا يرى جواز تزويج أمهاهات أولاده لأنكر تزويجهن، وقال: لم يكن يجوز ذلك، أو ما يدل على هذا المعنى .

وأيضاً فابو داود لما ساق من كلام أحمد جواز تزويج زوجة المفقود كان تقريراً منه بجواز تزويج أمهاهات أولاده ، فلم يحتاج إلى التصريح بجوازه، وإنما ساق أحکامه التي يحتاج إلى معرفتها لمخالفتها حكم تزويج الزوجة .

(١) في « الأصل » : « أوده » وهو تصحيف .

ومن روی عنه جواز تزوجی أم ولد المفقود صریحًا : الحسن البصري .

قال حرب : ثنا عبد الله بن معاذ ، ثنا أبي ، ثنا أشعث بن عبد الملك ، عن الحسن قال : إن تزوجت أم ولد المفقود فهو أحق بها ، وولدها بمنزلتها ، ولا تزوج هي حتى يمضي لها أربع سنين .

وقد روی عن عثمان وعليه أنهما قضيا في أم الولد إذا تزوجت لفقد سيدها ثم جاء سيدها أن الزوج يفدي ولده ..

فروى الجوزجاني ، ثنا سليمان بن حرب ، ثنا حماد بن زيد ، عن أبي المليح ، عن سهيمة ابنة عميرة « أن زوجها صيفي بن قتيل أسر في حلافة عثمان ، فتزوجت هي وأمهات أولاده ، فجاءوا عثمان وهو محصور ، فسألوه ، فقال : ألا ترون على أي حال أنا ؟ ! فقلنا : بلـى يا أمير المؤمنين ، فقال : أرى أن يخير بين الصداق وبين امرأته ، وترد عليه أمهات أولاده ، وعلى الآباء أن يفادوا أولاده ، فلما قتل عثمان - رضي الله عنه - وقام علي أتيناه فسألناه ، فقال مثل ذلك ، فأعطيته ألفين وأعطاه زوجي ألفين » .

وروى هذا الحديث سعيد عن قتادة ، عن أبي المليح « أن الحكم بن أيوب بعثه إلى سهيمة فسألها ، فحدثت أن زوجها صيفي قُتل ، فتزوجت بعده العباس بن طريف القيسي ، ثم إن الزوج الأول قدم ، فأتينا عثمان بن عفان وهو محصور فأشرف (ق/٣ ب) علينا ثم قال : كيف أقضي بينكم وأنا على هذه الحال ؟ ! فقلنا : قد رضينا بقولك ، فقضى أن يخير الزوج الأول بين الصداق وبين المرأة فرجعنا ، فلما قتل عثمان أتينا علياً فخير الزوج الأول بين الصداق وبين المرأة فاختار الصداق ، وكانت له أم ولد فتزوجت بعده وولد لها أولاد من زوجها الآخر ، فردها عليه وأولادها ، وجعل لأبيهم أن يفتکهم^(١) إن شاء ».

وقال أيوب : « جعل أولادها لأبيهم » .

خرجه الأثرم ومحمد بن سعد في « الطبقات»^(٢) ، وخرجه الخلال في

(١) أي : يعتقهم ، من الفكاك وهو العنق.

(٢) (٤٧١/٨).

«العلل» وذكر عن الميموني، عن أحمد أنه قال : حماد بن زيد يجوده ويفسره . وهذا يدل على ترجيح أحمد رواية حماد بن زيد ، عن أيوب على رواية قتادة هذه .

وقد عد أحمد في رواية الأثرم هذا الحديث من جملة أحاديث امرأة المفقود، فدل على أنه رأى أن نعي هذه المرأة (لها هو أثرها وانقطاع خبره)^(١) الذي فسره حماد بن زيد في روايته ، وهذه بلغها مع ذلك موته من وجه لا يثبت مجرد فانقضيه ذلك إلى انقطاع خبره ، وهذا القضاء من عثمان وعلي - رضي الله عنهما - يدل على أنهما رأيا الحكم بحرية أم الولد عند فقد سيدها ظاهراً، فلذلك قضيا بفداء الزوج ولده منها ، كما يفدي المغورو بحرية أمته ولده منها عند ظهور سيدها ، فإن من تزوج أمة يعلم رقها كان ولده منها رقيقاً لا يفدون إلا باختيار سيد الأمة بخلاف المغورو ، وهذا الاستدلال ظاهر على رواية حماد عن أيوب أن علياً وعثمان قضيا بفداء الأولاد حتماً .

وأما سعيد عن قتادة؛ فإنه جعل علياً وحده هو القاضي في ذلك ، وأنه رد الأولاد على سيد أم الولد ، وجعل لأبيهم أن يفتكمهم إن شاءوا ، وهذا على تقدير أن يكون محفوظاً ؛ فإنه قد يحمل على أن المغورو لا يحكم بحرية ولده إلا فاكاهم ، وهو رواية عن أحمد .

قال أحمد في رواية حنبل في أمة قالت: إني حرّة، فتروجهما فولدت منه أولاداً قيل للأب : أفتلكَ ولدك هؤلاء وإنما هم يتبعون الأم .

فظاهر هذه الرواية أن ولد المغورو بالحرية ينعقدون أرقاء ، وإنما الأب يفتكمهم بالفداء فيعتقون عليه ، وظاهر ما روی عن علي يدل على أن الأب لا يجب عليه الافتداء ، كما لا يجب عليه شراء ولده إذا رأه بيعاً ، وقد يحمل على وجه آخر وهو أن من تزوج أم ولد فقد (. . .)^(٢) سيدها؛ فإنه أقدم (٤/٤) على نكاح أمة حكم بعتقها بسبب ظاهر ، مع جواز ظهور بقاء رقها

(١) كذا !!

(٢) بياض بالأصل .

بظهور سيدها . فلم يدخل على نكاح حرة في نفس الأمر ، فلهذا كان ولدتها منه تبعاً لها في حريتها الظاهرة ورجوعهم إلى الرق بظهور السيد ، وهذا بخلاف المغدور الذي لم يشعر برق المرأة المغدور بحريتها بالكلية ، وبخلاف من شهد بموته اثنان ، فحكم بعтик أم ولده ثم ظهر حياً ؛ لأن العتق هنا استند إلى بينة شرعية ، يجب العمل بها ، بخلاف الحكم بعтик أمهات أولاد المفقود ، فإنه إنما استند عليه ظن مجرد .

وعلى هذين المحملين يحمل كلام الحسن البصري في قوله : ولدتها متزلتها .

ونقل منها عن أحمد في أم ولد غاب عنها ، فمكثت ستين ، ثم جاءها الخبر أنه قد مات . فزوجها أخوها ، فدخل بها وولدت منه ، ثم جاء سيدها ، من يكون الولد ؟ قال : للآخر ، {وعلى} ^(١) الذي زوجها قيمة الولد ، يدفعه إلى السيد . فقلت له : وترجع إلى سيدها ؟ قال : نعم » .

فهذه المسألة إن حملت على أنها زوجت بخبر ثبت به الموت شرعاً كانت مما نحن فيه .

وإن حملت على أم من ذلك دخلت فيه أم ولد المفقود ، وأيضاً فقصة عثمان وعلي - رضي الله عنهما - تدل على جواز نكاح أم ولد المفقود عند إباحة نكاح نسائه ^{لأن} ^(٢) وقوع ذلك في كلام عثمان إنما يكون بعلمه وإذنه غالباً ، فإن مثل هذه القضايا المشكلة لا يفتات فيها على الإمام ، وقد تنازع العلماء في توقيفها على إذن الإمام على قولين مشهورين ، هما روایتان عن أحمد .

ولو قدر أنها لم تكن بإذن عثمان فالظاهر أنها كانت عن فتاوى أعيان علماء الصحابة . وأسوأ ما تقدر أن ذلك وقع عن غير فتيا ولا حكم ، لكنه لم ينكر مع ظهوره واشتهاره .

(١) في «الأصل» : «وعن» والمثبت أنس لليساق .

(٢) في «الأصل» : «لا» والمثبت أنس لليساق .

والمعنى في جواز نكاح أمهات أولاد المفقود أنه إما أن يشبهن بالزوجات فلا يحسن على مولاهن ؛ لما فيه من الضرر كضرر الزوجات ، فيتعمّن أنه يجوز لهن النكاح ؛ دفعاً عن الضرر ، ويوضح هذا أن الإمام يجب على سيدهن إعفافهن، إما بالوطء إن أمكن ، وإما بالتزويج ، وإنما أن يبيّنهن لمن يقوم مقامه في ذلك إن أمكن البيع .

وأمهات الأولاد لا يمكن فيهن البيع فيتعمّن إعفافهن بأحد الأمرين الأولين ، والغائب قد يتذرّع بالإعفاف منه بالوطء فيتعمّن وجوب إعفافهن بالنكاح إن طلبته ، وهذا يتقدّم جواز إنكاح الحاكم لهن مع الغيبة المطلقة .

وإن لم يكن السيد مفقوداً ؛ بل حصل لهن الضرر بترك (ق/ب) الوطء ، فقد صرّح بذلك القاضي أبو علی في «الجامع الكبير» وإن الحاكم يزوج إماء الغائب إذا طلبن ذلك ، وكانت غيّبته منقطعة بحيث يجوز للولي الأبعد تزويج الحرة مع غيبة الولي الأقرب ، فإذا كان هذا في الغائب دون المفقود ، فالمفقوّد أولى وأحرى أن يزوج أمهات أولاده .

وأما إن تشبهت - أعني أمهات الأولاد - بالإماء القرن^(١) تغليباً للمالية فيهن وهو مقتضى كلام أصحابنا في تضمينهن بالغصب [والعقد]^(٢) كما سبق ذكره ، فيجب حينئذ أن يحكم فيهن بحكم المال ، ومعلوم أن ماله يقسم عند الإمام أحمد إذا مضت مدة انتظاره كما سبق ذكره .

وإذا وجب قسمته فإنه يجب قسمته على مقتضى قسمةسائر التراثات ، فيبدأ بإخراج ما يخرج من رأس المال من ديون ونحوها ، ثم بما يخرج من الثالث من الوصايا ونحوها ، ثم يقسم الباقي بين الورثة على حكم الميراث .

(١) العبد القرن : الذي ولد عندك ، ولا يستطيع أن يخرج عنك . والأنثى : قنَّ بغیر هاء . قال الأصمسي : القرن : الذي كان أبوه مملوكاً لمواليه ، وكان القرن مأخوذاً من الكلمة . (اللسان) مادة : (قرن).

(٢) في «الأصل» : «البد» .

وقول الأصحاب : يقسم ماله بين ورثته مرادهم به أنه يقسم على حكم سائر المواريث ، لم يريدوا أنه يقسم جميعه على الورثة ، ولا يخرج منه ما يخرج من رءوس الأموال ، فإن هذا لا يقوله عاقل ، وبعضهم صرح به يقسم بين الغرماء والورثة ، منهم ابن عقيل وغيره ، وهذا واضح لا خفاء به ، ومعلوم أن عتق أمهات الأولاد يتعين إخراجه من رأس المال قبل الديون وغيرها ، ولهذا لو مات المفلس وعليه ديون ، ولم يخلف غير أم ولده لعنته ولم يتخلص فيها الغرماء ، فكيف يتوهم متوهם أن مال المفقود يوفى منه ديونه ، ويترك أمهات أولاده يعتقن ، وعترهن يقدم على الديون ؟ أم كيف يتوهم متوهם أن ماله يقسم بين ورثته ولا تخرج منه ديونه ولا تنفذ منه وصاياته ؟

فإن قيل : ما الفرق بين توريث المال والحكم بالعتق ؟

أما توريث المال لم يشترط له تعين حياة الوارث ولا الموروث عند أحمد بدليل أنه يورث الغرقاء والهدماء بعضهم من بعض ، ويورث المفقود من مال مورثه الذي مات في مدة انتظاره في أحد الوجهين لاصحابه وقد قيل : إن في كلامه إيماء إليه ، فلذلك لا يعتبر له تعين وفاة الموروث .

وأما العتق فلا يحكم به مع الشك في وقوعه ، كما لا يحكم بالطلاق مع الشك فيه .

قيل : قسمة مال المفقود عند الإياس من قدومه مشبه (ق/٥١) بذلك اللقطة بعد حول التعريف للإياس من الاطلاع على مالكها ، وكلاهما جائز لما في قسمة المال والتصرف فيه من المصلحة ، ولما في [إمساكه]^(١) وحبسه من الفساد وتعرضه لاستياء الظلمة عليه ، وذلك هو الواقع في هذه الأزمان لا محالة ، وكلاهما يجوز من غير استئذان حاكم ، وقد نص عليه أحمد في روایة أبي داود في مال المفقود ، مع ترددہ في رفع أمر زوجته إلى الحاكم ، وكلاهما

(١) في «الأصل» : «إنفاقه» والمثبت أنسب للبيان .

يتصرف فيه تصرفاً مراعيًّا بظهور صاحبه ؛ فإن لم يظهر استمر التصرف في المالين على ما كان عليه من الصحة، وإن ظهر صاحبه ؛ فإن كان عين المال موجوداً وجب رده على صاحبه ، وإن كان مستهلكاً فهل يضمن له أم لا؟ على قولين مشهورين ، وقد حكاهما الأصحاب روایتین عن أَحْمَد في مال المفقود، وإن كان المتصوّص عنه في أكثر الروایات عدم الضمان .

وكذلك عنه في اللقطة روایتان أيضًا حكاهما ابن أبي موسى ، ومن هنا حكم الصحابة - رضي الله عنهم - بأن أم ولد المفقود إذا جاء وقد تزوجت فإنهن خيروه بينها وبين الصداق الذي دفعه إليها ؛ لأن الزوجة ليست ملکًا له، وإنما كان يملأ الافتتاح ببعضها ، وفي مقابلة ذلك بذل لها الصداق ، فلذلك خير بين المال الذي لزمه مقابلة البعض وبين عوضه وهو البعض ، وحيثند فلا فرق بين قسمة ماله بين ورثته وبين عنت أمهات أولاده ، وليس هذا من قبيل الحكم بالعتق مع الشك في شروطه ، وإنما هو من قبيل التصرف في مال من ليس من وجوده لفقدة ، وأيضاً مما ذكر من الفرق غير صحيح على مقتضى قواعد مذهب أَحْمَد ؛ فإن { العتق }^(١) عنده يحكم به مع الشك في عين من وقع عليه، كما يحكم بإخراج المعتقة المسبيبة عنده بالقرعة، ويكون ذلك مراعاة بدوام التسيان على أحد الوجهين ؛ بل وفي الطلاق أيضاً كذلك على الصحيح المتصوّص عنه وعليه أكثر الأصحاب ؛ فإن قيل فأحمد يحتاط للأبعاض ويفرق بينها وبين المال ، ولهذا قال فيمن مات بأرض غربة ولا وارث له: إنه يجوز لمن معه أن يجمع ماله ويسعه إلا الجواري ؛ فإنه لا يبيعهن إلا الحاكم ، وعلل بأن البعض يحتاط له، فلا يجوز أن يباع إلا بإذن الملك أو الحاكم، و(ق/ب) كذلك فرق بين بيع المدبرة والمدبّر في روایة عنه لهذا المعنى ، وهذا يتضمن أن يفرق هاهنا بين مال المفقود وأمهات أولاده وهذا التفريق لم يقل به أحد في مال

(١) في «الأصل» : «العتق» والثابت أنساب للسيّاق .

المفقود، وذلك أنه سوى بين حكم ماله وزوجاته على ما سبق ، وبوضع الزوجة أكد حرمة من بضع الأمة ، وأيضاً فإنه لم يفرق في مال المفقود بين الإمام وغيرهن ، ولا أحد من [الصحابة]^(١) ، ولو كان في ماله أمّة جاز بيعها وقسمة ثمنها ، وجاز لبعض الورثة أن يأخذها من نصيه برضاء الباقين ، ولو كان الوارث واحداً واختص بها [جاز]^(٢) له وطؤها .

فعلم أن أَحْمَدَ لَمْ يرَاعِ هَذَا الْفَرْقَ فِي مَالِ الْمُفْقُودِ بِالْكُلِّيَّةِ ، وَحِينَئِذٍ فَتَجَبَ التَّسْوِيَّةُ بَيْنَ أَمْهَاتِ أَوْلَادِهِ وَسَائِرِ رِيقَهُ وَأَمْوَالِهِ فِي حَكْمِ الْقِسْمَةِ ، إِلَّا أَنْ قِسْمَةَ أَمِ الْوَلَدِ بَيْنَ الْوَرَثَةِ وَالْغَرَماءِ وَالْوَصَائِيَا مُتَعَذِّرٌ ، وَإِنَّمَا قِسْمَتُهَا إِرْسَالُهَا وَتَمْكِيْنُهَا عَلَى حَكْمِ الْعَتْقِ لَهَا ظَاهِرًا .

وَمَا يَدْلِيْلٌ عَلَى هَذَا أَنَّ أَحْمَدَ يَرَى أَنَّ الْمُفْقُودَ إِذَا مَضَتْ هَذِهِ الْمَدَةِ فِي انتِظَارِهِ بِحَكْمِ لَهِ بِالْحَكَامِ الْمُوْتَى مُطْلِقاً ، وَأَنَّهُ نَصٌّ عَلَى أَنَّ نَفْقَةَ زَوْجِهِ تَسْقُطَ مِنْ مَالِهِ بَعْدَ مَدَةِ انتِظَارِهِ ، وَلَوْ جَبَسْتَ نَفْسَهَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ مُتَنْتَظَرَةً لَهِ .

قال في رواية الأثرم : مال المفقود إذا أمرت به امرأته أن تزوج قسمت ماله بين ورثته ، قال : فقلت له : ففي هذه الأربع سنين والأربعة أشهر أليس ينفق عليها من ماله ؟ قال لي : فبد لها من نفقة ، قلت : فإن أحببت أن تقيم عليه بعد الأربع سنين والأربعة أشهر أليس لها ذاك ؟ فمن أين ينفق عليها بعد ؟ قال : أنا أرى إذا مضى هذا الأجل أن يقسم المال ، قلت : فإذا قسم المال فمن أين ينفق عليها ؟ أليس لها بعد الأجل نفقة ؟

وهذا نص في أن نفقتها تسقط بانقضاء أربع سنين وأربعة أشهر وعشرين عنه بموجته بعد انقضاء هذه المدة ، وإنما وجب لها النفقة هاهنا في مدة العدة ، وإن كان عنده لا يجب { للمتوفى }^(٣) عنها نفقة في مدة عدتها ؛ لأن الوفاة هاهنا غير متيقنة فيها بخلاف من علمت وفاة زوجها ، وقد أشار إلى هذا المعنى في

(١) في الأصل : أصحابه .

(٢) في الأصل : وجاز .

(٣) في الأصل : المتوفى .

رواية صالح فقال في نفقة الحامل ، يموت عنها زوجها أو يطلقها : إن قامت البينة فمن نصيتها ، وإن لم يصح الخبر ولم تقم البينة فمن جميع (٦/١) المال ؛ لأنها حبست نفسها عليه ، وهذا النص يخالف ما قاله كثير من الأصحاب : أن لها النفقة من مال الغائب ما لم تتزوج أو يفسخ الحاكم نكاحها ، ولما قاله بعضهم كابن الزاغوني أنه لا نفقة لها في مدة الأربعة أشهر لا كما في عدة وفاته ، وذكر أبو البركات في « شرح الهدایة » أنه قياس المذهب عنده ، والمنصوص عن أحمد هو منقول عن عمر وابن عباس ، لكنهما اختلفا في نفقة الأربع سنين ، فقال ابن عمر : هي من مال المفقود . وقال ابن عباس : إذاً يجحف بالوارث ، ولكن يستقرض وينفق ؛ فإن جاء زوجها قضى ذلك ، وإن لم يأت فهو من نصيتها . وكذلك نص أحمد على أن مال المفقود بعد مضي المدة المعتبرة لانتظاره يُركى لما مضى من السنين معللاً بأن صاحبه مات وعليه زكاته ، والزكاة تخرج من رأس المال ، وهذا يدل على أنه يحكم بوفاته ظاهراً بعد هذه المدة ، وعلى هذا فتخرج الزكاة من أصل مال المفقود ، فإن كان عليه دين ت الخاص على المنصوص عليه في اجتماع الزكاة والدين على الميت . وهذا نص منه بإخراج جميع الواجبات عن الميت من ماله بعد مدة انتظاره ، سواء كانت لأدمي أو لله ، وعنت أم ولد المفقود من قبيل إخراج الزكاة من ماله ؛ لأنه حق واجب لله تعالى ، وإن كان مستحقه أدمي معيناً بخلاف الزكاة ؛ فإن مستحقها أدمي غير معين ، وطرد هذا أن تنفذ منه وصاياه ويعتق المدبرون .

* * *

فصل : [في وصف حال المفقود الذي يجوز أن تتزوج زوجته]

والمفقود الذي يجوز أن تتزوج زوجته ويقسم ماله عند الإمام أحمد - رحمة الله تعالى - هو من فقد في حالة ، الظاهر منها الهلاك ، فاما من سافر سفر سلامة ثم انقطع خبره فليس عنده بمحظوظ ؛ بل هو غائب .

قال الأثرم : قيل لأبي عبد الله : أي شيء المفقود ؟

قال : على حديث عمر إذا خرج من أهل لحاجة فلم يرجع ، أو كان بين الصفين فقد ، فلم يدر أقتل أم أسر . قال : ولا يكون المفقود (. . .)^(١) يخرج إلى الحج أو إلى السفر . ولو خرج إلى الصفين فلم يأت خبره وانقطع كتابه لا يكون مفقوداً .

قيل لأبي عبد الله : فكان مع أصحابه في سفر ، فتوجه من بينهم لحاجة ، ثم لم يعد إليهم . فقال : هذا مفقود ، منزلة الذي خرج من أهل لحاجة ، فلم يرجع إليهم ؟ قال أبو عبد الله : ترى هؤلاء الذين فقدوا في الحرب تربص أهاليهم إلى الساعة ؟ والذين فقدوا في بلاد الروم ؟ ! يعني : إنكاراً لذلك (ق/٦ ب) ثم قال : حديث أبي نضرة « أن رجلاً خرج من أهله .. » وحديث أبي عمرو الشيباني « أن قوماً لقوا العدو فقد بعضهم .. » فهذا المفقود .

يشير إلى أن المفقود الذي أجل عمر امرأته ؛ إنما هو على ما جاء في هذه الروايات ، وهو أن يكون فقده على وجه ظاهر بالهلاك ، فلا يلحق به ما ليس في معناه ، فنقل إسماعيل بن سعيد ، عن أحمد قال : « إنما المفقود أن يكون الرجل في أهله فيصبح وليس بينهم ، ولم يعلموا أنه أراد سفراً ، أو يركب البحر فتنكسر بهم السفينة ، أو تحملهم الريح في البحر أو يلقوا العدو فيفقد ».

فاما من سافر فطالت غيابه فليس بمحظوظ .

(١) يياض بمقدار كلمة .

ولالحمد - رضي الله عنه - نصوص كثيرة في هذا المعنى ، وكذلك مذهب إسحاق بن راهويه ، قال حرب : قال إسحاق : المفقود هو الذي يفقد من موضع منزله ، أو في كورة^(١) أخرى ، أو في طريق سفر أو غيره يكون معهم ثم يفقدونه فيقولون : أين فلان ؟ وأين ذهب ؟ فلا يدرى الجن ذهبت به ، أم مات ، أم غاب حيث لا يدرى في بر أو بحر . فهذا المفقود .

فأما إذا غاب عن منزله إلى سفر أو قصد كورة فكان فيها في تجارة أو حاجة ثم انقطع علمه عن منزله وأهله فلم يأتهم خبر؛ فإن هذا لا يسمى مفقوداً ، هذا غائب ، ولا يحكم له حكم المفقود .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لاحمد : ما المفقود ؟

قال : لا يكون مفقوداً حتى يغزو أو يركب البحر فينكسر بهم ، أو رجل خرج من الليل فسبَّتُهُ الجن ، فهو على قول عمر .

قال إسحاق - يعني : ابن راهويه - : هو على ما قاله ، وكذلك كل ما رئي في موضع ثم فقد منه .

وأما مالك - رضي الله عنه - فالمفقود عنده أقسام منها المفقود في التجارة ، فتربيص امرأته أربع سنين ثم تعتد .

ومنها المفقود في معارك القتل ، فيجتهد فيه الإمام ، وليس فيه أجل معلوم ، ثم تعتد بعد الاجتهد عدة الوفاة .

وأما الأسير عنده إذا انقطع خبره ، فلا يفرق بينه وبين امرأته .

وحكى ابن المنذر عن سعيد بن المسيب أن المفقود بين الصفين تؤجل امرأته سنة ، وإن فقد في غير صفين فأربع سنين .

وعن الأوزاعي قال : إذا فقد - يعني : في الصفين - ولم يثبت على أحد منهم أنهم قتلوا وأسرروا ، فعليهن عدة المتوفى عنهن ثم يتزوجن .

(١) قال الجوهري : الكورة : المدينة . « اللسان » مادة : (كور).

قال : وأجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم على أن زوجة الأسير لا تنكح ، حتى (ق/٧١) يعلم بتعيين وفاته ، ما دام على الإسلام . هذا قول النخعي ، والزهري ، ومكحول ، ويحيى الأنصاري ، ومالك ، والشافعي ، وأبي ثور وأبي عبيد وأصحاب الرأي .

وتابعه على هذا النقل صاحب «المغني» وليس الأمر كما ذكره ، وقد صح عن الزهري خلاف ما حكاه عنه .

قال الجوزجاني : حدثنا أبو صالح أن الليث حدثه ثني يونس ، عن ابن شهاب قال : « الأسير قد علم ب حياته ، لا تزوج امرأته ما علم ب حياته ، ولا يقسم ماله ؛ فإذا انقطع خبره كانت سنته سنة المفقود » ، وقال في رجل انطلق في عشر من أنصار المسلمين لحاجة أو تجارة ؛ فغاب أربع سنين لم يأت عنه خبر ولا كتاب ولا نفقة ، قال : « هو بمنزلة المفقود » وهذا إسناد صحيح .

قال الجوزجاني : وثنا صفوان ، ثنا عمر - هو ابن عبد الواحد - عن الأوزاعي قال : قلت للزهري ، في العبد تكون تحته الحرة فأسر ؟ قال : إن علم أنه حي فلا سبيل لها إلى التزويج ، وإن لم يعلم مكانه فأجلها مثل أجلها تحت الحر ، قت : فإن أبقي ؟ قال : هي مثل الذي قبلها » وهذا الإسناد صحيح أيضاً .

وكذلك حكى كثير من الفرضيين عن أكثر العلماء أن الأسير إذا انقطع خبره كان حكمه حكم المفقود ، وصرح أصحابنا أيضاً بهذا القول في كتبهم ، وأن الأسير المنقطع خبره حكمه حكم المفقود ، منهم القاضي وأبو الخطاب وابن عقيل وغيرهم ، حتى قال أبو محمد الخلواني في «تبصرته» : تربص زوجته أربع سنين ثم تعتد وتتزوج . وهذا تصريح بأن حكمه حكم المفقود الذي غالب أمره الهلاك ، وكذلك نقله الخبرين صريحاً عن أحمد ، لا سيما إن كان مأسوراً عند قوم يعرفون بقتل الأسرى ، وعلم أنهم قتلوا بعض الأسرى ، ولم يدر هل هو من قتل أم لا ؟ فإن هذا يصير حكمه حكم المفقود في المعركة .

وقد تنازع الفقهاء في وصية الأسير ، هل هي من رأس ماله أو من ثلثه ، ومنهم من فصل بين أن يكون خائفاً أو آمناً ، ومنهم من فصل بين أن يكون عند قوم يعرفون بقتل الأسرى فتكون وصيته من الثالث وبين أن يكون عند من لا يعرف بذلك ، فتكون وصيته من رأس المال .

ولو غاب الزوج غيبة منقطعة ولم يترك للزوجة مالاً ينفق عليها منه ، ولم يبعث لها بمال ، وليس بعسر ؛ فمن قال : إنه يثبت له حكم المفقود فحكمه ظاهر .

وأما من لم يثبت له حكم المفقود بذلك ، فاختلقو هل يثبت لها الفسخ لامتناعه ؟ على قولين :

أحدهما: أنه لا فسخ بذلك ، وهو ظاهر مذهب الشافعي ، وقول القاضي (ق/ب) من أصحابنا وابن عقيل في كتاب « الفصول » .

والثاني: يثبت به الفسخ كما لو كان معسراً ، وهو قول أبي الخطاب من أصحابنا وابن عقيل في كتاب « المفردات » و « عمدة الأدلة » ورجحه صاحب « المغني » و « المحرر » ولا فرق عندهم بين أن يكون غائباً أو حاضراً إذا تعذر أخذ النفقة منه ، وهو ظاهر كلام الخرقى ، بل هو ظاهر كلام أحمد ، فإنه قال في رواية الميموني : إذا كانت السيدة فimin عجز عن النفقة ، وهو مقيم معها أن يفرق بينهما ، أليس هذا أقل من أن يكون لا يوصل إليها وهو غائب عنها؟

فيین أحمد أن الغائب إذا لم يوصل إلى زوجته النفقة فهي أولى بالفسخ من زوجة العاجز المقيم ، وهو اختيار أبي الطيب الطبرى من الشافعية .

* * *

فصل : [متى يفرق بين الغائب وامرأته ؟]

وأما الغائب المعلوم خبره إذا طلبت امرأته قدومه ، فإن كان سفره فوق ستة أشهر وأبى القدوم من غير عذر ؛ فإنه يفرق بينهما عند الإمام أحمد ، نص عليه في رواية ابن منصور . قال ابن منصور: قلت لأحمد: كم يغيب الرجل عن أهله ؟ قال : ستة أشهر .

قال إسحاق بن راهويه : كذا هو قول أحمد : يكتب إليه ؛ (فإن أبي أن يرجع فرقت ، فإن رجع وإلا فرق)^(١) .

وقال حرب : سألت أحمداً قلت : كم يجوز للرجل أن يغيب عن أهله ؟

قال : يروى ستة أشهر حديث عمر ، وقد يغيب الرجل أكثر من ذلك لابد

له .

وحمل القاضي أبو يعلى هذه الرواية على أن الزيادة على ستة أشهر كانت في سفره واجب معين لابد منه ، كالحج والجهاد ، فلا يحتسب عليه بالزيادة ، وكلام أحمد أعم من ذلك .

وفي مسائل إسحاق بن هاني عن أحمده : سأله عن رجل يغيب عن امرأته أكثر من ستة أشهر قال : إذا كان في حج أو غزو أو مكتسب - كسب على عياله - أرجو أن لا يكون به بأس ، إذا كان قد تركها في كفاية من النفقة ، ومحرم رجل يكفيها ، مثل أب أو عم أو خال .

ومذهب مالك : إذا أطالت الغيبة عن امرأته مختاراً لذلك ، وكرهت امرأته غيبيه أمر بالقدوم إليها أو نقلتها إليها ، فإن امتنع منه أمر بفارقها ؛ فإن لم يفعل فرق الحاكم بينهما : نقله صاحب « التفريع » .

(١) كذا !!

وقال ابن عقيل من أصحابنا في كتاب «المفردات» : قد (ق/٨/١) يباح الفسخ وطلاق الحاكم لأجل الغيبة إذا قصد بها الإضرار ، بناء على أصلنا : إذا ترك الاستمتع بها من غير يمين أكثر من أربعة أشهر ، فعلى هذه الغيبة المضرة بمجردها قد ثبتت الفسخ لنكاحه ، انتهى .

وهذا الأصل الذي أشار إليه قد ذكره القاضي في خلافه ومن تبعه ، وهو ترك الوطء لقصد الإضرار بغير يمين أن حكمه حكم المولى ، وأخذه من قول أحمد ، في رجل تزوج بامرأة ، فلم يدخل بها ويقول : اليوم أدخل ، وغداً أدخل ، قال : أذهب إلى أربعة أشهر ، إن دخل بها وإنما فرق بينهما .

ونص فيمن ظاهر من أمرأته سنة فجاءت تطالب فليس له أن يعضلها بعد أربعة أشهر ، ثم تطلق عليه إن أبي التكfir والطلاق .

وقال ابن عقيل في «عمدة الأدلة» وفي كتاب «المفردات» : عندي إن قصد الإضرار خرج مخرج الغائب ، وإنما فتح حصل إضرارها بامتناعه من الوطء ، وإن كان ذاهلاً عن قصد الإضرار تضرب له المدة . وذكر في آخر كلامه : إن حصل لهضرر بترك الوطء لعجزه عنه كان حكمه كالعنين .

فيؤخذ من كلامه أن حصول الضرر للزوجة بترك الوطء لعجزه عنه كان حكمه يقتضي الفسخ بكل حال ، سواء كان بقصد من الزوج أو بغير قصد ، سواء كان مع قدرته أو عجزه ، وكذا ذكره الشيخ تقى الدين ابن تيمية في العاجز ، وألحقه بمن طرأ عليه خثث أو عنة ، وبالعجز عن النفقة .

وذكر أبو الخطاب ، وصاحب «المحرر» إن امتنع من وطء زوجته أكثر من أربعة أشهر بغير عذر ، وطلبت الفرقة فرق بينهما ، ولم يعتبرا قصد الإضرار .

وقال صاحب «المغني» : لابد أن يظهر دليل يدل على إرادة الضرر . ومذهب مالك وأصحابه أن ترك الوطء من غير عذر يجب الفسخ مع اختلافهم في تقدير المدة ، فهذا كله في حق الزوجات .

فاما الإمام، فمذهب أحمد أنه يجب على السيد إعفافهن إذا طلبن الإعفاف: إما بنفسه إن أمكن، وإما بالتزويج، أو بخروجهن عن ملكه بالعتق، وفي إجباره عليه ضرر له ، فإذا لم يعفهن بنفسه تعين إعفافهن بالتزويج.

وقد ذكر القاضي في غير موضع من كتابه «الجامع الكبير» أن الحكم لا يجبر السيد (ق/ب) على تزويج إمائه إذا طلبن ذلك ؛ لأن لنا طريقاً إلى إزالة ضررها بدون النكاح ، فلذلك قام الحكم فيه مقام الأولياء عند امتناعهم منه ، وهذا التعليل يقتضي أن أم الولد يزوجها الحكم إذا امتنع السيد من تزويجها؛ لأنه لا يمكن نقل الملك فيها إلا أن نقول : يجبره الحكم على أحد أمرین : إما إعفافهن بالوطء ، أو بالنكاح .

وقد يقال: إنه يمكن إزالة ضررها ، بإخراجها عن ملكه بالعتق لتصير حرة.

ثم قال القاضي - بعد ما ذكره من التعليل والفرق - : فعلى هذا لو كان السيد غائباً غيبة منقطعة ، وله أمة ، وقد دعيت إلى التزويج ، أو كان سيدها صبياً أو مجنوناً احتمل أن يزوجها الحكم كما ينفق عليها من ماله .

ومعنى هذا أنه إذا طلبت الأمة النكاح وكان الزوج من لا يمكن أن يطلب منه عقد النكاح عليها ، إما لغيبته أو صغره أو جنونه ؛ فإن الحكم يقوم مقامه حينئذ فيه ؛ لأنه حق وجب إيقاؤه ، وقد تعذر فعله منه ، فقام الحكم فيه مقامه كما يقوم مقامه في الإنفاق على الأمة من ماله ، وهذا المعنى لا فرق فيه بين أمهات الأولاد وغيرهن للاشتراك في وجوب الإعفاف ، والله تعالى أعلم. ولذلك ذكر القاضي في «خلافه» أن سيد الأمة إذا غاب غيبة منقطعة ، فطلبت منه التزويج في غيبته زوجها الحكم، وأن هذا قياس المذهب، ولم يذكر فيه خلافاً .

وكذلك نقله عنه صاحب «المحرر» في تعليقه على «الهداية» ولم يعترض عليه بشيء .

وكذلك أبو الخطاب في «الانتصار» : أن السيد إذا غاب زوج أمه من يلي
ماله : قال : وأوْمًا إِلَيْهِ أَحْمَدُ فِي رَوَايَةِ بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ .

فإن قيل : فقد ذكر طائفه من أصحابنا كصاحب «المغني» ومن اتبعه أن حكم الإمام مخالف لحكم الزوجات في أنهن لا يجب لهن قسم، ولا يثبت في حقهن ما يثبت للزوجات من الفسخ بالجحب^(١) والعناء، ولا يضرب لهن مدة الإيلاء ، وهذا يدل على أنه لا يتعرض لأمة الغائب بشيء حتى يقدم .

قيل : إنما مرادهم بذلك أن الإمام لا يساوين الزوجات في حكم الزوجات المختص بهن ، من وجوب القسم والتسوية بينهن مع حضور السيد ، ولا يثبت لهن به مع غيبة السيد ما يثبت للزوجات مع غيبة الزوج من (٩/١) مراسلته بعد ستة أشهر ؛ فإن أبي القدولم أزيل ملكهن عنه ، فإن هذا الحكم مختص بالزوجات ، فلا تشاركن فيه الإمام ، وهذا لا ينافي أن للإمام المطالبة بحقهن من الإعفاف ، عند تضررها بترك الوطء مع الغيبة وإزالة ضررها ، فمراد الأصحاب بما قالوا نفي الحكم الأخص ، وهو مساواة ما للزوجات ، وليس مرادهم نفي الحكم الأعم ، وهو وجوب إزالة الضرر للإمام بترك الوطء ، ومعلوم أن نفي الخاص لا يلزم منه نفي العام ، ألا ترى أنهم قالوا : لا قسم عليه للإمام مع حضوره ، ولم يكن قولهم هذا منافيًّا لما ذكروه من وجوب إعفافهن بالوطء ، ولا مناقضاً له ، فحكم الزوجات يخالف حكم الإمام في حال حضور الزوج وغيبته .

أما في حال حضوره ، فإن الزوج يجب عليه القسم والمبيت والوطء في كل أربعة أشهر ، والسيد لا يجب عليه سوى الإعفاف عند الحاجة إليه ، ولا يتذرع ذلك بمندة معينة .

وأما في حالة غيبته فإن الزوج إذا طالت غيبته فوق ستة أشهر ، وطلبت زوجته قدومه ، وأبى ذلك من غير عذر فرق بينهما .

(١) الجب : هو القطع والمراد به هنا قطع الذكر .

والآمة لا تساوي الزوجة في ذلك من وجهين :

أحدهما : تقدير المدة ستة أشهر .

والثاني : إزالة ملك السيد عنها بالكلية ، ولكن إذا طالت غيابه وتضررت بترك الوظء ، زوجها الحاكم ولم يزل ملكه عن رقبتها بالكلية .

فيجب الجمع بين كلام الأصحاب^(١) في هذا كله ، ولا يرد بعضه ببعض ، ولا يؤخذ بعضه ويترك بعضه ، ولا يجعل متناقضًا ، بل يجمع بينه ، ويؤخذ بجميعه على الوجه الذي ذكرنا ، وبذلك يزول الإشكال عنه ، ويندفع التناقض ، والله أعلم .

فإن قيل : فالزوج لو غاب غيبة ظاهرها السلام ، ولم يعلم خبره وتضررت زوجته بترك النكاح لم يفسخ نكاحها على المشهور من كلام الإمام أحمد وأصحابه ، فكيف يزوج آمة السيد الغائب في هذه الحال ؟

قيل : أما على قول ابن عقيل الذي تقدم ذكره ؛ فإنه يزوج المرأة بذلك كما سبق ، فترويج الآمة حيثذا على قوله أولى .

وأما على المشهور فالفرق بين تزويع المرأة وتزويع الآمة أن تزويع الآمة إنما يجوز بعد الحكم بفسخ نكاح الزوج ، ولا يجوز عند الإمام أحمد فسخ نكاحه في هذه (ق/ب) الحال .

وأما تزويع الآمة فليس فيه فسخ لملك السيد ؛ إذ الآمة باقية على ملكه لم تخرج بذلك عن ملكه ، وإنما يزال ضررها بالتزويع .

(١) كتب في هامش «الأصل» ما يأتي :

قف تأمل رحمك الله - كلام الشيخ إذا وجد في عبارات الأصحاب ما يشكل أو يتعرّف بهم أو يظهر للمفتي أو العالِم منه التناقض أو عدم الجمع أنه يجب الجمع بينه .. الخ ، فما أجله من تنبئه لو تأمله الجاهل بحال أعيان حملة الشرع ، وعلو مقامهم ، وسعة علومهم وأفهامهم ، فتجد الجاهل بمحلهم من العلم ، المخصوص بسوء الفهم ، المعجب بنفسه كثيراً ما يحط من قدرهم ، ويرى أنه خفي عليهم ما خص به .. الفهم . فالله المستعان .

فقد يقال : فقد أخرجتم منفعة بعضها عن ملكه بتزويجها ؛ لأننا نقول : ملك بعض الأمة للسيد ليس هو كملك الزوج لبعض زوجته ؛ لأن بعض الزوجة يملكه الزوج للاستمتاع به بنفسه خاصة ، فلا يجوز لغيره مشاركته فيه إلا بعد انقطاع علق الزوج عنه ، وأما بعض الأمة فمملوك للسيد لا على طريق الانتفاع به بنفسه خاصة ، بل يتتفع به بنفسه وتارة يعارض عليه ، ولهذا يجوز له أن يتملك من يحرم عليه وطئها على التأييد .

فظهر بهذا أن ملك الإمام ليس موضوعاً للاستمتاع بخلاف النكاح ، وقد قرر أصحابنا هذا الفرق في مواضع متعددة من كتب الفقه .

وحيثند فنقول : لا يجوز إلحاق الأمة ببعض الزوجة في هذا الموضع ، ويدل عليه أن الأمة لو طلبت من السيد تزويجها ، عند امتناعه من الوطء ، وتعذر عليه شرعاً أو حسماً أجبر على تزويجها بخلاف الزوجة .

فظهر من هذا أن وجوب تزويج الأمة إنما هو من باب إزالة ضررها لا غير ، مع بقاء ملكها وملك بعضها عليه ، وهذا أوسع من فسخ نكاح الحرة ، فيجوز تزويج الأمة في حال لا يجوز تزويج الزوجة فيه ، فإن الأمة لا يجوز منعها من نكاح عند طلبه ، كما لا يجوز منعها من النفقة والكسوة عند الحاجة .

وأما الزوجة فإنها - وإن كان يجب لها على الزوج حق الوطء - لكن لا يمكنها استيفاء بالأمة خاصة ، فإذا لم يجز فسخ نكاحه فقد تعذر استيفاء هذا الحق منه ، بخلاف الأمة ؛ فإنه يجب إزالة ضررها بالنكاح مع حضور السيد ، ويمكنه منه إذا تعذر حصول الوطء منه ، ولا يعتبر امتناعه من ذلك كما لو كان السيد صبياً أو مجنوناً كما صرحت به القاضي فيما تقدم ، والله أعلم .

وما يبين ما بين الأمة والزوجة في هذا أن الزوجة لا تملك فسخ نكاح زوجها بطول مرضه وامتناعه من الوطء ، فكذلك لا تملكه بغطيته ، بخلاف الأمة ؛ فإنها تطالب السيد بالتزويج عند تعذر استمتاعه بها لمرض وغيره ، فكذا تطالب به مع غطيته ، والله أعلم .

فتبيّن بهذا أن الأمة حقها في إزالة ضررها بالوطء من السيد أو غيره بخلاف الزوجة ، فإن حقها في الوطء من الزوج خاصة ، فكذلك تُزوج أمة الغائب دون زوجة الغائب إلا حينما يجوز فسخ نكاحها بالغيبة .

والله سبحانه وتعالى أعلم .

آخره ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على خير خلقه أجمعين ، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

* * *

رسالة
في رؤية
هلال ذي الحجة

(ق/أ) بسم الله الرحمن الرحيم

رب يسر وأعن ووفق للخير يا كريم

قال الشيخ الإمام العالم العلامة الأوحد الفهامة وحيد عصره ، وفريد دهره: أبو الفرج عبد الرحمن ابن الشيخ الإمام شهاب الدين أحمد بن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى ونفعنا بعلمه . آمين .

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، من يهدى الله فلا مضل له ، ومن يضل فلا هادي له .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

أما بعد ، فقد وقع في هذا العام وهو عام أربعة وثمانين وسبعمائة حادثة ، وهو أنه غم هلال ذي الحجة فأكمل الناس هلال ذي القعدة ، ثم تحدث الناس ببرقية هلال ذي الحجة ، وشهد به (ناس) (*) لم يسمع الحكم شهادتهم ، واستمر الحال على إكمال عدة شهر ذي القعدة فتوقف بعض الناس (عن) (**) صيام التاسع الذي هو يوم عرفة في هذا العام . فقالوا : هو يوم التحر على ما أخبر به أولئك الشهود الذين لم تقبل شهادتهم ، وقيل : إن بعضهم ضحى في ذلك اليوم (ق/ب) ، وحصل للناس بسبب ذلك اضطراب ، فأحببت أن أكتب في ذلك ما يسره الله تعالى ، وبه المستعان وعليه التكلان ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

فنقول : هذه المسألة لها صورتان :

(*) ناس : « نسخة » .

(**) في : « نسخة » .

إحداهما

أن يكون مستندًا إلى قرائن مجردة ، أو إلى شهادة من لا تقبل شهادته إما لانفراده بالرؤى ، أو لكونه من لا يجوز قبول قوله ونحو ذلك . فهذه المسألة قد اختلف الناس فيها على قولين :

أحدهما : أنه لا يصوم في هذه الحالة . قال النخعي في صوم يوم عرفة في الحضر : إذا كان فيه اختلاف ، فلا تصومن . وعنه قال : كانوا لا يرون بصوم يوم عرفة بأساً إلا أن يتخوفوا أن يكون يوم الذبح . خرجهما ابن أبي شيبة في كتابه^(١) ، وسنذكر عن مسروق وغيره من التابعين مثل ذلك فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وكلام هؤلاء قد يقال - والله أعلم - أنه محمول على الكراهة دون التحرير . وقد ذكر شيخ الإسلام تقى الدين ابن تيمية - رحمه الله - (٢/٤) في صوم هذا اليوم في هذه (الحالة)^(*) أنه جائز بلا نزاع بين العلماء . قال : لأن الأصل عدم العاشر كما أنهم لو شكوا ليلة الثلاثاء من رمضان هل طلع الهلال أم لم يطلع ، فإنهم يصومون ذلك اليوم باتفاق الأئمة ، وإنما يوم الشك الذي رویت فيه الكراهة الشك في أول رمضان ؛ لأن الأصل بقاء شعبان . انتهى .

فإما أن يكون اطلع على كلام النخعي وحمله على الكراهة ، (فذلك نفي)^(**) للنزاع في جوازه ، وإما أن يكون لم يطلع عليه . ومراده : أن يستصحب الأصل في كلا الموضوعين ؛ لأن الأصل بقاء الشهر المتيقن وجوده ، وعدم دخول الشهر المشكوك في دخوله . فذذلك هنا إذا شك في دخول ذي الحجة بنى الأمر على إكمال ذي القعدة ؛ لأنه الأصل ويصوم يوم عرفة على هذا الحساب . وهو تكميل شهر ذي القعدة .

ولكن من السلف من كان يصوم يوم الشك في أول رمضان احتياطًا . وفرق

(١) في «المصنف» (٣٤١/٢) برقم {٩٧١٩} ، {٩٧٢٠} .

(*) الحال : «نسخة» .

(**) فذذلك نفي : «نسخة» .

طائفة منهم بين أن تكون السماء مصححة أو مغيمة ، (ق/٢/ب) كما هو مشهور عن الإمام أحمد .

والاحتياط هنا إنما يعتبر في استحباب صيام الثامن والتاسع من ذي الحجة مع الشك احتياطاً ، كما قال ابن سيرين وغيره أنه مع اشتباه الأشهر ، (وفي)(*) شهر المحرم يصوم منه ثلاثة أيام احتياطاً ، ليحصل بذلك صيام يوم التاسع والعشر ، ووافقه الإمام أحمد على ذلك .

وقد رُوي عن ابن عباس - رضي الله عنه - أنه كان يعلل صيام التاسع مع العاشر بال الاحتياط أيضاً خشية فوات صوم يوم عاشوراء . وأما أن الاحتياط ينهض إلى تحرير صيام يوم التاسع من ذي الحجة لمجرد الشك ، فكلاه ، لأن الأصل بقاء ذي القعدة وعدم استهلال ذي الحجة ، فلا يحرم صوم يوم التاسع منه بمجرد الشك ، كما يجب صوم الثلاثاء من رمضان مع الشك في استهلال شوال ؛ لأن الأصل عدمه وبقاء رمضان .

القول الثاني : أنه يصوم ولا يلتفت إلى الشك ، وهو مروي عن عائشة رضي الله عنها من وجوه . قال عبد الرزاق^(١) في كتابه : (ق/٣/أ) أبنا معمراً ، عن جعفر بن برقان ، عن الحكم وغيره ، عن مسروق « أنه دخل هو ورجل معه على عائشة يوم عرفة فقالت عائشة : ياجارية ، خوضي لهما سويفاً وحليه ، فلو لا أني صائمة لذقتها ، قالا : أتصومين يا أم المؤمنين ولا تدررين لعله يوم النحر؟! فقالت : إنما يوم النحر إذا نحر الإمام وعظم الناس ، والفطر إذا أفطر الإمام وعظم الناس ». وروي من وجوه آخر . رواه أبو إسحاق السبيبي عن مسروق قال : « (دخلت على عائشة أنا وصديق لي)^(**) يوم عرفة فدعت لنا بشراب ، فقالت : لو لا أني صائمة لذقتها . فقلنا لها : أتصومين والناس يزعمون أن اليوم يوم النحر؟! قالت : الأضحى يوم يضحي الناس ، والفطر

(*) في : « نسخة » .

(١) في « مصنفه » (٤/١٥٧) برقم { ٧٣١٠ } .

(**) دخلت أنا وصاحب لي على عائشة : « نسخة » .

يوم يفطر الناس». رواه الإمام أحمد، عن ابن ثمير وابن فضيل ، كلاهما عن الأعمش ، عن أبي إسحاق به ، خرجه عنه ابنه عبد الله في كتاب «المسائل» وخرجه أيضاً عبد الله ، عن أبيه ، عن ابن مهدي ، عن سفيان ، عن أبي إسحاق، عن أبي عطية ومسروق قالا: «دخلنا على عائشة (ق/٣ ب) في اليوم الذي يشك فيه الأضحى، فقالت: خوضي لبني سويفاً وحليه، فلولا أني صائمة لذقتها. فقيل لها: يا أم المؤمنين، إن الناس يرون أن اليوم يوم الأضحى! فقالت: إنما يوم الأضحى يوم يضحي الإمام وجماعة الناس»^(١) وكذا رواه شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عطية، ومسروق عن عائشة بنحوه عنهم.

ورواه دلهم بن صالح ، عن أبي إسحاق ، عن أبي عطية ومسروق ، عن عائشة . واختلف عليه في رفع آخر الحديث ، وهو «إنما الأضحى يوم يضحي الإمام» فمن أصحابه من رفعه عنه وجعله من قول النبي ﷺ ، ومنهم من وقفه على عائشة ، وهو الصحيح . ورواه أيضاً مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق ، عن عائشة بنحوه موقعاً أيضاً .

فهذا (الأثر)^(*) صحيح عن عائشة رضي الله عنها إسناده في غاية الصحة، ولا يعرف لعائشة في ذلك مخالف من الصحابة ، ووجه قولها أن الأصل في هذا اليوم أن يكون يوم عرفة ؛ لأن اليوم المشكوك فيه ، هل هو من ذي الحجة أو من ذي القعدة : الأصل فيه أنه من ذي (ق/٤ أ) القعدة ، فيعمل بذلك استصحاباً للأصل .

ومأخذ آخر : وهو الذي أشارت إليه عائشة رضي الله عنها ، أن يوم عرفة هو يوم مجتمع الناس مع الإمام على التعريف فيه ، ويوم النحر هو الذي

(١) وأخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (٧٣١٠) من طريق آخر عن مسروق أنه دخل هو ورجل معه على عائشة .

(*) أثر : «نسخة» .

يجتمع الناس مع الإمام على التضحية فيه، وما ليس كذلك فليس يوم عرفة ولا يوم أضحى ، وإن كان بالنسبة إلى عدد أيام الشهر هو التاسع أو العاشر . وقد روي ذلك عن النبي ﷺ مرفوعاً من وجوه متعددة . خرجه الترمذى^(١) من طريق المقبرى ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «الصوم يوم (يصوم الناس)^(٢) ، والفطر يوم يفطرون ، والأضحى يوم يضحون» وقال : حسن غريب .

وخرجه أبو داود^(٣) وابن ماجه^(٤) من طريق ابن المنكدر ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ نحوه ، بدون ذكر «الصوم» وخرجه الترمذى^(٥) من حديث ابن المنكدر ، عن عائشة ، عن النبي ﷺ وقال : صحيح . وقد روي عن عائشة من وجوه آخر مرفوعاً ، وروي عن أبي هريرة من قوله موقوفاً . وروى السفاح (ق٤/ب) بن مطر ، عن عبد العزيز بن عبد الله ابن خالد بن أسد^(٦) أن النبي ﷺ قال : «يوم عرف اليوم الذي يعرف الناس فيه» مرسلاً حسن ، احتاج به الإمام أحمد على أن الناس إذا وقفوا في يوم عرفة خطأ أجزاءهم حجتهم ، وقال مجاهد : «الأضحى يوم يضحون ، والفطر يوم يفطرون ، والجمعة يوم يجمعون» خرجه عبد الله بن الإمام أحمد .

* * *

(١) برقم (٦٩٧) .

(٢) يصومون : «نسخة» .

(٣) برقم (٢٢٢٤) .

(٤) برقم (١٦٦٠) من طريق ابن سيرين ، عن أبي هريرة .

(٥) برقم (٨٠٢) .

(٦) أخرجه أبو داود في «الراسيل» (١٤٩) .

الصورة الثانية

أن يشهد ببرؤية هلال ذي الحجة من يثبت الشهر به ، لكن لم يقبله الحكم إما لعذر ظاهر ، أو لاقتصير في أمره . ففي هذه الصورة . هل يقال : يجب على الشهود العمل بمقتضى رؤيتهم ، وعلى من يخبرونه من يثق بقولهم أم لا؟ فقد يقال : إن هذه المسألة تخرج على الخلاف المشهور في مسألة المنفرد ببرؤية هلال شوال ، هل يفطر عملاً برأيته أم لا يفطر إلا مع الناس ؟

وفي ذلك قولان مشهوران للعلماء :

أحدهما : لا يفطر . وهو قول عطاء ، والثوري ، واللبيث ، وأبي حنيفة ، وأحمد ، واسحاق . وروي مثله عن عمر بن الخطاب .

(ق/أ) والثاني : يفطر . وهو قول الحسن بن صالح ، والشافعي ، وطائفة من أصحابنا . وروي عن مالك كلام القولين .

قالت طائفة من أصحابنا : هذه المسألة تبني على هذا الأصل ، وهو الصحيح من المذهب ، فعلى قول من يقول : لا يفطر المنفرد ببرؤية هلال شوال ، بل يصوم ولا يفطر إلا مع الناس . فإنه يقول : يستحب صيام يوم عرفة للشاهد الذي لم تقبل شهادته بهلال ذي الحجة ؛ لأن هذا هو يوم عرفة في حق الناس ، وهو منهم . ومن قال في الشاهد بهلال شوال يفطر سراً . قال هنا : إنه يفطر ولا يصوم ؛ لأنه يوم عيد في حقه . قال : وليس له التضحية قبل الناس في هذا اليوم ، كما أنه لا ينفرد بالوقوف بعرفة دون الناس بهذه الرؤية ؛ لأن الذين أمرُوا بالفطر في آخر رمضان إنما أَمْرُوا به سراً ولم يجيزوا له إظهاره ، والانفراد بالذبح والوقوف فيه من مخالفة الجماعة ما في إظهار الفطر . وهذا ما ذكره الشيخ تقى الدين أبو العباس ابن تيمية (ق/ب) - رحمة الله تعالى - مع أنه قد روي عن سالم بن عبد الله بن عمر أنه انفرد

بالوقوف بعرفة وحده دون الناس . ذكره الإمام أحمد وخرجه عبد الرزاق عن سفيان الثوري ، عن (عمر)^(*) بن محمد قال : شهد نفر أنهم رأوا هلال ذي الحجة ، فذهب بهم سالم إلى والي الحج وهو ابن هشام ، فأبى أن يجيز شهادتهم ، فوقف سالم بعرفة لوقت شهادتهم ، فلما كان اليوم الثاني وقف مع الناس . لكن الذبح ليس هو مثل الوقوف ؛ لأنّه لا ضرورة في تقديره لامتداد وقته بخلاف الوقوف . وقد يقال : إن صيام هذا اليوم في حق الشاهد ، أو من أخبره به ينبغي على اختلاف المأخذ في الأمر لمن انفرد برأيه هلال الفطر بالصيام مع الناس .

وفي ذلك مأخذ :

أحدها : الخوف من التهمة بالفطر .

والثاني : خوف الاختلاف وتشتت الكلمة ، وأن يجعل لكل إنسان مرتبة الحاكم ، وقواعد الشرع تأبى ذلك ، وهو الذي ذكره الشيخ مجد الدين ابن تيمية وغيره .

والثالث : أنه لم يكمل نصاب الشهادة برأيته وحده . وهذا (ق/٦١) مأخذ الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي من أصحابنا .

والرابع : ما ذكره الشيخ تقى الدين ابن تيمية - رحمه الله - أن الشهر : هو ما اشتهر وظاهر ، والهلال : ما استهل به وأعلن دون ما كان في السماء من غير رؤية ولا اشتهر ، فإن اسم الشهر والهلال لا يصدق بدون اشتهر رأيته ، وترتيب الفطر والنسك عليه . فما لم يكن كذلك فليس بهلال ولا شهر ، فاما على المأخذ الأول فلا يظهر الأمر للشاهد (هنا بالصوم)^(**) ؛ لأن الفطر يوم عرفة لا يخشى منه تهمة كما في رمضان .

(*) عمرو : «نسخة» .

(**) بالصيام : «نسخة» .

فيتووجه الأمر بصيام هذا اليوم مع الناس ؛ لأن فطره يؤدي إلى أن يفطر أكثر الناس يوم عرفة مع اعتيادهم لصيامه فيسائر الأعوام . وهذا فيه تغريق الكلمة، وافتئات على الإمام .

وأما على المأخذ الثالث : فيقال : إن كان هناك شاهدان فصاعداً ، فقد كمل نصاب الشهادة ، فيعملان هما ومن يق بقولهما بشهادتهما . وكذا قال الشيخ موفق الدين - رحمه الله تعالى - في الشاهدين بهلال الفطر إذا ردت شهادتهما (ق/٦ ب) أنهما يفطران هما ومن يق بقولهما . وخالفه في ذلك الشيخ مجد الدين .

وقال : وقياس المذهب خلاف ذلك بناء على المأخذ الأول والثاني .

وأما على المأخذ الرابع : فيتووجه ما ذكره الشيخ تقى الدين رحمه الله، وهو ظاهر المروي عن عائشة رضي الله عنها وغيرها من السلف . وعليه تدل الأحاديث السابقة أن الأضحى يوم يضحى الناس ، والفطر يوم يفطرون ، وعرفة يوم يعرفون .

والمنقول عن الصحابة كابن عمر ، وعن كثير من التابعين كالشعبي ، والنخعي ، والحسن ، وابن سيرين وغيرهم : يتقتضي أن لا ينفرد عن الجماعة بصيام ولا فطر .

وأحمد يرى أنه لا ينفرد عن الجماعة بالفطر كمن رأى هلال شوال وحده .
وأما الانفراد عن الجماعة بالصيام ففيه عنه روایتان ، مثل صيام يوم الغيم إذا لم يصمه الإمام والجماعة معه ، ومثل صيام من رأى هلال رمضان وحده وردت شهادته ، (ق/٧ أ) فإن في وجوب صيامه على الرأي عن أحمد روایتين . والمنصوص عنه في رواية حنبل أنه لا يصوم ، وهو قول طائفه من السلف . كعطاء ، والحسن ، وابن سيرين ، ومذهب إسحاق . وعلى هذا فقياس مذهبه أنه لا ينفرد عن الجماعة بالفطر في يوم عرفة إذا صامه الإمام والناس ورأه من لم يؤخذ بقوله . فإن في الأمر بفطره وتحريم صيامه مفسدة المخالف للإمام وجماعة المسلمين .

ومثل هذا لا يكاد يخفى ؛ بل يظهر وينتشر ، كما وقع في هذا العام، وربما يؤدي إلى أن يجعله كثير من الناس يوم النحر ، فتتحر في الأضاحي ، كما وقع في هذا العام أيضاً . وهذا من أبلغ الافتئات على الإمام وجماعة المسلمين ، وفيه تشتيت الكلمة ، وتفرق الجماعة ، ومشابهة أهل البدع ، كالرافضة ونحوهم ؛ فإنهم ينفردون عن المسلمين بالصيام والغطر وبالأعياد ، فلا ينبغي التشبه بهم في ذلك . (وتحقيق^(*)) هذا : أن التقدم على الإمام بذبح النسك منهي عنه . كالتقدم عليه بالصيام ، والتقدم عليه بالدفع (ق/٧/ب) من عرفة ، والتقدم عليه بصلة الجمعة . ولذلك منع طائفة من أصحابنا - كأبي بكر عبد العزيز - أهل الأعذار أن يصلوا الظهر يوم الجمعة حتى يصلوا الإمام الجمعة .

ولذلك تنازع العلماء: هل يجوز التقدم على الإمام بالذبح يوم النحر ، أم لا يجوز الذبح حتى يذبح الإمام نسكه ؟ وفيه قولان مشهوران للعلماء ولا خلاف بينهم أن الأفضل أن لا يذبح الناس حتى يذبح الإمام .

وقال الحسن في قوله تعالى : ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُقدِّمُوا بَيْنَ يَدِي اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾^(۱) ، قال : لا تذبحوا قبل الإمام . خرجه ابن أبي حاتم .

فإن قيل : أليس قد أمر النبي ﷺ أصحابه عند وجود الأئمة الذين يؤخرن الصلاة عن وقتها أن يصلوا الصلاة لوقتها وأن يجعلوا صلاتهم معهم نافلة ، مع أن في ذلك افتئاتاً على الأئمة واحتللاً عليهم ؟ ولهذا كان بنو أمية يشددون في ذلك ويستحلفون الناس عند مجئهم للصلاة أنهم ما صلوا قبل ذلك . (ق/٨/أ) ومع هذا فقد أمر النبي ﷺ بالصلاحة في الوقت سراً ، وبالصلاحة معهم نافلة لدفع شرهم وكف أذاهم .

وهذا يدل على أنه لا يجوز لأحد ترك ما يعرفه من الحق لموافقة الأئمة وعموم الناس ؛ بل يجب عليه العمل بما يعرفه من الحق في نفسه ، وإن كان

(*) تحقق : «نسخة» .

(۱) الحجرات : ۱

فيه مخالفة للأئمة وعموم الناس المتعين لهم وحيثئذ فلا يجوز أن يؤمر من رأى الهلال ، أو من أخبره برؤيته من يقى به أن يتبع الإمام والجماعة معه ، ويترك ما قد عرفه من الحق .

فالجواب : أن ما نحن فيه ليس من هذا القبيل ، وذلك أن الصلاة لها وقت محدود في الشرع معلوم أوله وآخره علمًا ظاهراً ، فمن غيره من الأئمة (لم تجب)^(*) متابعته في ذلك ، لأن فيه موافقة على تغيير الشريعة . وذلك لا يجوز فظير هذا من مسألتنا أن يشهد شهود عدول عند حاكم برؤية هلال ذي الحجة أو رمضان ، فيقول : هم عندي عدول ولا قبل شهادتهم أو نحو ذلك مما يظهر فيه أنه تعمد ترك الواجب بغير عذر ، فهنا لا يلتفت إليه (ق/٨/ب) ويعمل بمقتضى الحق ، وإن كان يظهر له التقية إذا خيف من شره . كما أمر النبي ﷺ بالصلاحة مع أولئك النساء نافلة . وهذا بخلاف الأمور الاجتهادية التي تخفى ويسوغ في مثلها الاجتهاد ، كقبول الشهود وردهم ؛ فإن هذا مما تخفي أسبابه .

وقد يكون الحاكم معدوراً في نفس الأمر ؛ ففي مثل هذا لا يجوز الافتئات على الأئمة ونوابهم ولا إظهار مخالفتهم ، ولو كانوا مفرطين في نفس الأمر ، فإن تفريطهم عليهم لا على من لم يفرط . كما قال النبي ﷺ في الأئمة : « يصلون لكم فإن أصابوا فلكم ولهم ، وإن أخطأوا فلهم وعليهم » خرجه البخاري^(١) والله أعلم .


انتهى ما ذكره الشيخ - رحمه الله تعالى .

* * *

(*) لم تجز : « نسخة » .

(١) برقم (٦٩٤) .

قاعدة في
إخراج الزكاة على الفور



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

رَبُّ يَسَّارَ يَا كَرِيمَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ أَجْمَعِينَ وَسَلَّمَ تَسْلِيْمًا . وَبَعْدَ .

فَهَذَا فَصْلٌ فِي وجوب إخراج الزكاة عَلَى الفور . قَدْ صَرَّحَ بِذَلِكَ أَصْحَابُنَا فِي كِتَابِهِمْ ، وَكَلَامُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ يَدْلُّ عَلَيْهِ ؛ قَالَ فِي رَوَايَةِ (جَعْفَرٌ) (*) بْنِ مُحَمَّدٍ : إِذَا وَجَبَتِ الزَّكَاةُ لَا يُخْرِجُهَا إِلَّا جَمْلَةً ، لَا يُفْرَطْ . وَقَالَ فِي رَوَايَةِ ابْنِ هَانِئٍ وَصَالِحٍ ، وَسُئُلَ أَتَؤْخِرُ الزَّكَاةَ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فِي رَوَايَةِ أَبِي دَادِ : لَا يُؤْخِرُهَا عَنْ مَحْلِهَا .

وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سُئُلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ يَكُونُ وَقْتُ زَكَاتِهِ فِي خُرُوجٍ فَيُعْطِي قَلِيلًا قَلِيلًا : فَكَأْنَهُ كَرِهٌ إِذَا حَلَّتْ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُقْدِمَهَا . قَالَ : مَا يَأْمُنُ الْحَدِيثَانِ (**) . قَالَ : وَلَكِنْ يُخْرِجُ قَلِيلًا قَلِيلًا قَبْلَ أَنْ تَحْلِ ، فَإِذَا حَلَّتْ تَعِينَ تَخْرِيجَهَا .

وَقَالَ الْأَثْرَمُ : سُئُلَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَجُلٍ يَحُولُ الْحَوْلَ عَلَى مَالِهِ ، فَيُؤْخِرُ عَنْ وَقْتِ الزَّكَاةِ . قَالَ : وَلَمْ يُؤْخِرْ ، يُخْرِجُهَا إِذَا حَالَ الْحَوْلُ . وَشَدَّدَ فِي ذَلِكَ . قِيلَ لَهُ : إِنَّ حَالَ الْحَوْلَ فَابْتَدَأَ فِي إخْرَاجِهَا . فَجَعَلَ يُخْرِجُ أُولَاءِ فَأُولَاءِ . قَالَ : لَا يَحْلُ ، يُخْرِجُهَا كُلَّهَا إِذَا حَالَ عَلَيْهِ الْحَوْلُ . وَشَدَّدَ فِي ذَلِكَ .

وَقَالَ رَوَايَةُ ابْنِ مُنْصُورٍ وَصَالِحٍ ، وَسُئُلَ عَنْ قَوْلِ سُفِيَّانَ الثُّوْرِيِّ : إِذَا وَجَبَتِ الزَّكَاةَ فَجَعَلُوهَا فِي كِيسٍ ، فَجَعَلَ يُعْطِي قَلِيلًا قَلِيلًا يَرْعِي الْمَوْضِعَ . قَالَ : لَا بَأْسٌ إِذَا كَانَ لَا يَجِدُ ، فَإِذَا وَجَدَ لَا يَنْفَرِغُ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ . قَالَ : أَحْمَدُ (ق١/ب) : جَيدٌ . وَهَذِهِ الرَّوَايَةُ قَدْ تُشَعِّرُ بِعَدْمِ التَّحْرِيمِ .

(*) فِي الْأَصْلِ ابْنُ جَعْفَرٍ . الْمُتَبَّثُ هُوَ الصَّوَابُ ، وَهُوَ الْقَافِلَانِي وَقَدْ صَحَّ مِنْ صَحْبِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ ، { انْظُرْ طَبَقَاتَ الْخَاتِلَةِ (٥٨٦) وَتَارِيْخَ بَغْدَادِ (٢١٩/٧) وَالْمَقْصِدَ الْأَرْشَدِ (٣١٧) } .

(**) حَدَّثَنَا الْدَّهْرُ وَحَوَادِثُهُ : نُوبَةٌ ، وَمَا يَحْدُثُ مِنْهُ . قَالَ الْأَزْهَرِيُّ . الْحَدِيثُ مِنْ أَحَدِ الْدَّهْرِ . شَبَهَ النَّازِلَةَ « الْلِسَانُ » (١٣٢/٢) .

وقال في رواية العباس بن محمد الخلال ، في الرجل يؤخر الزكاة حتى تأتي عليها سنين ، ثم يُزكي : نخاف عليه الإنم في تأخيره . وقال في رواية يعقوب ابن بختان ، في رجل عليه زكاة عام لم يُعطه ، وأعطى زكاة عام قابل . قال : جائز ، ولكن يعطي الماضي . وهذا يُشعر بعدم التحرير أيضًا .

ونقل عنه يعقوب بن بختان أيضًا ، في الرجل تجب عليه الزكاة ، ولوه قرابةً وقوم قد كان عوادهم ، فيعطيهم وهم عنه غيبًا ، يدفعها إليهم ؟ قال : ما أحب أن يؤخرها إلا أن لا يجد مثلكم في الحاجة .

فهذا نصٌ على جواز التأخير لمن لا يجد مثلكم في الحاجة .

وقد نصَّ في مواضع أخرى ، على أنه لا يؤخرها بعد الحول ليُجريها على أقاربه ، { نقله عنه جماعة }^(١) منهم : محمد بن يحيى الكحال^(٢) ، والحسن بن محمد ، والفضل بن زياد .

ونقل عنه إسحاق بن هانئ وعبد الله [و]^(٣) أبو مسعود الأصفهاني وأبو طالب ، وسندي وغيرهم الجواز .

وفي رواية عبد الله : أنه يجوز ذلك تعجلاً للزكاة .

فحمل أبو بكر عبد العزيز المنعَ والجواز على اختلاف حالين ، لا على اختلاف قولين : المنع ، على تأخيرها ليُجريها عليهم بعد الحول . والجواز ، على إجرائها عليهم قبل الحول .

وهذا التفصيل قد نقله الحسنُ بن محمد ، عن أحمد . وخالف صاحبُ المحرر أبي بكر في ذلك . وقال : ظاهرُ الجواز مطلقاً ، وأخذ منه جواز تأخير

(١) سقط من الأصل والسيقان يقتضيها .

(٢) في الأصل . « العجال » والصواب ما أثبتناه وهو أبو جعفر محمد بن يحيى الكحال البغدادي ، من كبار أصحابِ أحمد ، كان يخدمه ويكرمه له عنده مسائل كثيرة حسان . انظر « طبقات الخنابلة » لابن أبي يعلى (٣٣٢ / ١) .

ولك لاحمد بصوص آخر تدل على ^(١) كراهة إجرائهما (ق ٢/١) عليهم شيئاً فشيئاً قبل الحول ، معللاً بأنه يخص بزكاته ^(٢) ذوي غيرهم من هو أحوج منهم وقال لا يُعجبني ، فإن كانوا مع غيرهم سواء في الحاجة فلا بأس نقله عنه جعفر بن محمد

وكذا نقل عنه أبو داود إذا كان غيرهم أحوج ، وإنما يريد أن يُغnyهم ويدع غيرهم ، فلا فإن استروا في الحاجة فهم أولى

ونقل عنه أيضاً إذا كان له قرابة يجري عليهم ، أيعطيهم من الزكاة؟ قال إن كان ^(عدها)^(٣) من عياله ، فلا قيل إنما يجري عليها شيئاً معلوماً كل شهر قال إذا كفأها ذلك قيل لا يكفيها فلم يُرخص له أن يعطيها من الزكاة ثم قال لا يُوقى بالزكاة ^(مال)^(٤) قال ومعنى هذا إن كان عودها الإجراء عليها من غير الزكاة قال لا توقى بالزكاة فقد وقى به ماله

ولم يذكر الحال ولا أبو بكر آخر الرواية فأشكل فقهها من كلامهما وما يتفرع على جواز تأخير أداء الزكاة أنه يجوز أن يُتحرر بها شيء معين تضاعف فيه الصدقة

فمن قال إنه يجوز تأخيرها لم لا يجد مثلهم في الحاجة لم يبعده على قوله أن يجوز تأخيرها لشهر يحصل فيه الصدقة أيضاً وقد يتخرج على ذلك أنه يجوز نقل الزكاة إلى بلد بعيد لقرابة فقراء حاجتهم شديدة

وقد توقف أحمد في هذه الصورة في رواية الأثر وقال لا أدرى
ومسائل التوقف تُخرج على وجهين غالباً

(١) في الأصل «منع» ولعل المثبت هو الصواب

(٢) في الأصل «قرابتهم»

(٣) في الأصل «يجدها» ، وما نقلته من مسائل أبي داود لاحمد برقم (٥٧٩)

(٤) زيادة في مسائل أبي داود . والسباق بقتضيتها

وأجازه النخعي الذي القرابة خاصة ، وأجازه مالك في النقل إلى المدينة خاصة (ق٢/ب) والنقل فيه تأخير الإخراج ؛ فكما يؤخر الأداء إلى الوصول إلى مكانٍ فاضل ، تفضل فيه أبوابُ النفقة ؛ فكذلك تُؤخر إلى زمانٍ فاضل تفضل فيه الصدقة .

بل التأخير إلى الزمان أولى ؛ لأنَّه ليس فيه عدولٌ عن قراء بلد الصدقة ، ولا نقلٌ لها عن غيرهم .

وقد استشكل أَحْمَدُ قولَ عُثْمَانَ : هذا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ .

قال إبراهيم بنُ الْحَارِثَ : سُلِّمَ أَحْمَدُ عن قولِ عُثْمَانَ : هذا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ .

قال : مَا فُسْرُ أي وجه هو . قيل : فليست يُعرف وجهه ؟ قال : لا .

قال الأثرم : قلتُ لأبي عبد الله : حديثُ عُثْمَانَ : هذا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ . ما وجهه ؟ قال : لا أدرِي .

وأما [حديثٌ]^(١) عُثْمَانَ : فحدثنا به من قال : ثنا ابنُ الْمَبَارِكَ ، ثنا مَعْمَرُ ، عن الزهرِيِّ ، عن السائبِ بنِ يَزِيدَ ، قال : سمعتُ عُثْمَانَ ، يقول : « هذَا شَهْرُ زَكَاتِكُمْ »^(٢) . يعني : رمضان .

قال القاضي أبو يعلى : لقد نُقلَ عن السائبِ بنِ يَزِيدَ ، أَنَّه قال ذلك في شهرِ رمضان . ونُقلَ عنه أَنَّه قال ذلك في المحرَّم .

قلتُ : قوله : يعني رمضان . ليس هو من قولِ السائب ، بل من قولِ من بعده من الرواة .

وحمل القاضي هذا الحديث : على أَنَّ الإمامَ يبعثُ سَعَاتَه في أَوَّلِ السَّنَةِ ، وهو أَوَّلُ المحرَّمِ . فمن كان حالَ حولِه أَخْذَ منه زَكَاتَه ، ومن تبرَّعَ بأَداءِ زَكَاتَه لَمْ تجُبْ عَلَيْهِ قُبْلَ مِنْهُ ، ومن قال : لم يحلْ حولي أَخْرَهِ .

(١) إضافة يقتضيها السياق .

(٢) أخرجَه ابنُ أبي شيبة (٣/١٩٤) وتنتمي : « فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دِينٌ فَلِيَقْضِهِ ، وَزَكِّوْهُ بِقِيةَ أَمْوَالِكُمْ » .

وقد نص أَحْمَدُ وغَيْرُه عَلَى أَنَّ مَنْ خَشِيَ أَنْ يَرْجِعَ عَلَيْهِ السَّاعِي بِالزَّكَاةِ، أَنَّهُ عَذَّرَ لَهُ فِي تَأْخِيرِ إِخْرَاجِهِ .

(ق/٢/أ) وقال مالك وغَيْرُه من العلماء : لَا تَجُبُ الزَّكَاةُ فِي الْأَمْوَالِ الظَّاهِرَةِ إِلَّا يَوْمَ مَجِيءِ السَّعَةِ . نَقْلَهُ عَنْهُ أَبُو عُبَيْدَ .

وَقَالَتْ طَائِفَةٌ : مَعْنَى قَوْلِ عُثْمَانَ : « هَذَا شَهْرٌ زَكَاتُكُمْ » . يُسْتَحْبِطُ فِيهِ تَعْجِيلُ زَكَاتِكُمْ . نَقْلٌ ذَلِكَ الْقَاضِي فِي « خَلَافَةِ » ، وَرَدَّهُ عَلَى قَاتِلِهِ .

وَرَوَى أَبُو عُبَيْدَ فِي كِتَابِ « الْأَمْوَالِ »^(١) : ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِنِ شَهَابٍ ، عَنِ السَّائبِ بْنِ يَزِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ ، يَقُولُ : « هَذَا شَهْرٌ زَكَاتُكُمْ » . فَمَنْ كَانَ عَلَيْهِ دِينٌ فَلَيُؤْدِهِ حَتَّى تُخْرِجُوهُ زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ » ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عَنْهُ لَمْ يُطْلَبْ مِنْهُ حَتَّى يَأْتِيَ بِهَا تَطْوِعاً ، وَمَنْ أَخْذَ مِنْهُ لَمْ تُؤْخَذْ مِنْهُ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الشَّهْرُ مِنْ قَابِلِ » . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : أَرَاهُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ .

قَالَ أَبُو عُبَيْدَ : وَقَدْ جَاءَنَا فِي بَعْضِ الْأَثْرِ ، وَلَا أَدْرِي عَمَّنْ هُوَ : أَنَّ هَذَا الشَّهْرَ الَّذِي أَرَادَ عُثْمَانَ الْمُحَرَّمَ .

وَقَدْ قَالَ بَعْضُ السَّلْفِ : ذَلِكَ الشَّهْرُ الَّذِي كَانَ يُخْرِجُ فِيهِ الزَّكَاةَ نُسُيًّا ، وَأَنَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَصَابِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ . فَرَوَى أَبُو زَرْعَةَ فِي تَارِيخِهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا مُسْهِرًا ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَينِ : هَلْ يُؤْخَذُ عَنْهُ ؟ فَقَالَ : أَمَّا أَهْلُ الْحَزْمِ فَلَا يَفْعَلُونَ . قَالَ : فَسَمِعْتُ أَبَا مُسْهِرًا يَحْتَاجُ بِمَا أَنْكَرَهُ عَلَى عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ الْحُصَينِ . ثَنَا سَعِيدُ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الرَّزْهَرِ فَقَالَ : كَانَ مِنَ الْبَلَاءِ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ أَنْ نَسَوا ذَلِكَ الشَّهْرَ . يَعْنِي : شَهْرَ الزَّكَاةِ . قَالَ أَبُو مُسْهِرًا : قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزَ : سَمَّاهُ لَنَا الزُّهْرِيُّ .

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ الصَّحَابَةَ كَانُوا يُخْرِجُونَ زَكَاتِهِمْ فِي شَهْرِ شَعَابٍ (ق/٣/ب) إِعَانَةً عَلَى الْاسْتِعْدَادِ لِرَمَضَانَ ، لَكِنَّ مَنْ وَجَهَ لَا يَصْحُ^(٢) .

(١) ص ٣٩٥

(٢) وَقَالَ الْمُؤْلِفُ فِي « لَطَائِفُ الْمَعَارِفِ » ص ١٧٤ وَفِي الْإِسْنَادِ ضَعْفٌ .

وروى يحيى بن سعيد العطار الحمصي، ثنا سيفُ بن محمد ، عن ضرار ابن عمرو ، عن يزيد الرقاشي ، عن أنس بن مالك ، قال : « كان أصحابُ رسول الله ﷺ إذا استهلَّ شهر شعبان أكبوا على المصاحف فقراءوها وأخذوا في زكاة أموالهم فقوروا بها الضعيف والمسكين على صيام شهر رمضان ، ودعا المسلمين ملوكهم فحطوا عنهم ضرائب شهر رمضان ، ودعت الولاية أهل السجون^(١) فمن كان عليه حدُّ أقاموه عليه وإلا خلوا سبيله .

يحيى ، ومن فوقه إلى يزيد : كلُّهم ضعفاء .

وأماماً مذاهب العلماء في هذه المسألة : قال ميمون بن مهران : إذا حال الحالُ أخرج زكاته ، وله أن يشتغل بتفرقتها شهراً لا يزيد عليه .

قال أبو عبيدة: ثنا علي بن ثابت، عن جعفر بن برقان، عن ميمون بن مهران، قال: اجعلها صرراً ثم ضعها فيمن تعرف ، ولا يأتي عليك الشهر حتى تفرقها .

وصرّح أصحابُنا : بجواز تأخير إخراجها يسيراً من غير تقدير .

وحكوا عن مالك ، والشافعي ، ومحمد بن الحسن أنه يجب إخراجها على الفور . وعن أبي يوسف : لا يجب ما لم يطالبه الإمام .

وحكوا في كتب الخلاف - منهم القاضي وابن عقيل - عن الحنفية أنهم قالوا: تسقط الزكاة (٤/١) بتلف المال قبل إمكانه وبعده . على أنه لا يجب إخراجها على الفور ، وأنه لا يجب بدون مطالبة الساعي . وهذا يُشبه المحكي عن أبي يوسف ، كما تقدّم .

آخر ما وجدنا من خط المؤلف - رحمة الله تعالى - والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد وآلها وصحبه وسلم، ورضي الله عن أصحاب رسول الله ﷺ أجمعين . هذا آخر القاعدة في إخراج الزكاة على الفور، للشيخ الإمام العالم العلامة بقية الحفاظ زين الدين ابن رجب البغدادي الدمشقي ، رحمة الله وأسكنه فسيح جنته وكرمه ، وغفر لنا ولجميع المسلمين أجمعين . بلغ مقابلاً وتصحيحاً على حسب الطاقة .

(١) في الأصل : « السنجوق » ، وما أثبته هو الصواب .

الرد على
من اتبع غير
المذهب الأربعة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَبِهِ نَسْتَعِينُ

الحمدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مَبَارِكًا فِيهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيُرْضِي ،
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ ، النَّبِيِّ الْأَمِيِّ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَإِمامِ الْمُتَقِّينَ ،
الْمَعْوَثُ بِالدِّينِ الْقَيْمُ ، وَالشَّرِيعَةِ الْبَاقِيَةِ الْمُؤَيَّدَةِ الْمَحْفُوظَةِ ، الَّذِي لَا يَزَالُ مِنْ
أَمْهَنَهُ طَائِفَةً ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ مِنْ خَذْلِهِمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ .

أَمَا بَعْدُ :

فَقَدْ بَلَغَنِي إِنْكَارُ بَعْضِ النَّاسِ عَلَى إِنْكَارِي عَلَى بَعْضٍ مِنْ يَتَسَبَّبُ إِلَى مَذَهَبِ
الْإِيمَانِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِ مِنْ مَذَاهِبِ الْأَئمَّةِ الْمُشَهُورِينَ فِي هَذَا الزَّمَانِ : الْخَرُوجُ عَنِ
مَذَاهِبِهِمْ فِي مَسَائلٍ ، وَزَعْمُ أَنَّ ذَلِكَ لَا يُنْكِرُ عَلَى مَنْ فَعَلَهُ ، وَأَنَّ مَنْ فَعَلَهُ قَدْ
يَكُونُ مُجْتَهِدًا مُتَبَعًا لِلْحَقِّ الَّذِي ظَهَرَ لَهُ ، أَوْ مَقْلِدًا لِمُجْتَهِدٍ آخَرَ . فَلَا يُنْكِرُ
ذَلِكَ عَلَيْهِ .

فَأَقُولُ وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ، وَهُوَ الْمُسْتَعَنُ وَعَلَيْهِ التَّكَلَّانُ ، وَلَا حُولَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا
بِاللَّهِ :

لَا رِيبَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَفَظَ لَهُذِهِ الْأُمَّةِ دِينَهَا ؛ حَفَظًا لَمْ يَحْفَظْ مِثْلَهُ دِينًا غَيْرَ
دِينِ هَذِهِ الْأُمَّةِ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ لَيْسَ بَعْدَهَا نَبِيٌّ يَجْدُدُ مَا دَثَرَ مِنْ دِينِهَا ،
كَمَا كَانَ دِينُ مِنْ قَبْلِنَا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، كَلَّمَا دَثَرَ دِينُ نَبِيٍّ جَدَّهُ نَبِيٌّ آخَرَ يَأْتِي
بَعْدَهُ .

فَتَكَفَّلَ اللَّهُ سَبَحَانَهُ بِحَفْظِ هَذَا الدِّينِ ، وَأَقَامَ لَهُ فِي كُلِّ عَصْرٍ حَمْلَةً يَنْفَوْنَ
عَنْهُ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ ، وَانْتِحَالَ الْمُبَطِّلِينَ وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ .

وَقَالَ تَعَالَى : «إِنَّا نَحْنُ نَرَلَنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ»^(۱) . فَتَكَفَّلَ اللَّهُ

وقال تعالى : ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾^(١) . فتكفل الله سبحانه بحفظ كتابه ، فلم يتمكن أحد من الزيادة في ألفاظه ولا من النقص منها.

وقد كان النبي ﷺ يقرئ أمه القرآن في زمانه على أحرف متعددة ؛ تيسيراً على الأمة لحفظه وتعلمه ، حيث كان فيهم العجوز والشيخ الكبير ، والغلام والجارية والرجل الذي لم يقرأ كتاباً قط .

فطلب لهم الرخصة في حفظهم له أن يقرئهم على سبعة أحرف ؛ كما ورد ذلك في حديث أبي بن كعب وغيره^(٢) .

ثم لما انتشرت كلمة الإسلام في الأقطار ، وتفرق المسلمون في البلدان المتبددة صار كل فريق منهم يقرأ القرآن على الحرف الذي وصل إليه . فاختلفوا حينئذ في حروف القرآن ، فكانوا إذا اجتمعوا في الموسم أو غيره اختلفوا في القرآن اختلافاً كثيراً .

فأجمع أصحاب النبي ﷺ في عهد عثمان على جمع الأمة على حرف واحد ، خشية أن تختلف هذه الأمة في كتابها كما اختلف الأمم قبلهم في كتبهم ، ورأوا أنَّ (١/١) المصلحة تقتضي ذلك .

وحرقوا ما عدا هذا الحرف الواحد من المصايف^(٣) ، وكان هذا من محاسن أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - التي حمده عليها علي وحذيفة وأعيان الصحابة .

(١) الحجر : ٩ .

(٢) أخرج ذلك من حديث أبي بن كعب : مسلم في « الصحيح » رقم (٢٨١) ، وأحمد في « المسند » (٥/١٢٧ ، ١٢٩) وعنه ابن عباس : البخاري في « الصحيح » رقم (٤٩٩١) ،

ومسلم في « الصحيح » رقم (٨١٩) ، وأحمد في « المسند » (١/٢٦٤ ، ٢٩٩ ، ٣١٣) .

(٣) أخرج ذلك البخاري في « الصحيح » رقم (٤٩٨٧) من حديث أنس .

وإذا كان عمر قد أنكر على هشام بن حكيم بن حزام على عهد النبي ﷺ في آية أشد الإنكار، وأبيُّ بن كعب حصل له بسبب اختلاف القرآن ما أخبر به عن نفسه من الشك ، وبعض من كان يكتبُ الوحي للنبي ﷺ من لم ير سخ الإيمانُ في قلبه ارتد ، بسبب ذلك حتى مات مُرتدًا .

هذا كُلُّه في عهد النبي ﷺ ، فكيف الظن بالأمة بعده أن لو بقي الاختلافُ في ألفاظ القرآن بينهم .

فلهذا ترك جمهور علماء الأمة القراءة بما عدا هذا الحرف الذي جمع عثمان عليه المسلمين ، ونهوا عن ذلك . ورَخَصَ فيه نفرٌ منهم^(١) ، وحُكِي رواية عن أحمد ومالك مع اختلاف عنهما على ذلك به في الصلاة وغيرها أم خارج الصلاة فقط .

وبكل حال : فلا تختلف الأمة أنه لو قرأ أحدُ بقراءة ابن مسعود ونحوها ما يخالف هذا المصحف المجتمع عليه، وادعى أنَّ ذلك الحرف الذي قرأ به هو حرف زيد بن ثابت الذي جمع عليه عثمانُ الأمة ، أو أَنَّه أولى بالقراءة من حرف زيد : لكان ظالماً مُتعدِّياً مُستحقاً للعقوبة . وهذا لا يختلف فيه اثنان من المسلمين .

إنَّما محل الخلاف : إذا قرأ بحرف ابن مسعود ونحوه مع اعترافه أَنَّه حرفُ ابن مسعود المخالف لمصحف عثمان رضي الله عنه .

وأما سنة النبي ﷺ : فإنَّها كانت في الأمة تُحفظ في الصدور كما يُحفظ القرآن ، وكان من العلماء من يكتبها بالمصحف ، ومنهم من ينهى عن كتابتها . ولا ريب أَنَّ الناس يتفاوتون في الحفظ والضبط تفاوتاً كبيراً .

(١) منهم ابن مسعود - رضي الله عنه - (٣١٠٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، وابن أبي داود في « المصاحف » كما في « الفتح » (١٩/٩) عن أنس .

ثم حدث بعد عصر الصحابة قومٌ من أهل البدع والضلال ، أدخلوا في الدين ما ليس منه وتمعدوا الكذب على النبي ﷺ .

فأقام الله تعالى لحفظ السنة أقواماً ميزوا ما دخل فيها من الكذب والوهم والغلط ، وضبتوه ذلك غاية الضبط وحفظوه أشد الحفظ .

ثم صنف العلماء التصانيف في ذلك ، وانتشرت الكتب المؤلفة في الحديث وعلومه ، وصار اعتماد الناس في الحديث الصحيح على كتابي الإمامين أبي عبد الله البخاري ، وأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري - رضي الله عنهما .

واعتمادهم بعد كتابيهما على بقية الكتب الستة خصوصاً سُنّة أبي داود وجامع أبي عيسى وكتاب النسائي ثم كتاب ابن ماجه .

وقد صنف في الصحيح مصنفات أخرى بعد صحيحي الشيوخين ، لكن لا تبلغ مبلغ كتابي الشيوخين .

ولهذا أنكر العلماء على من استدرك عليهما الكتاب الذي سماه المستدرك .

وبالغ بعض الحفاظ فزعم أنه ليس فيه حديث واحد على شرطهما .

وخالفه غيره ، وقال : يصفو منه حديث كثير صحيح . والتحقيق : أنه يصفو منه صحيح كثير على غير شرطهما ؛ بل على شرط أبي عيسى ونحوه ، وأما على شرطهما فلا .

فقل حديث تركاه إلا وله علة خفية ؛ لكن لعزة من يعرف العلل (١/ب) كمعرفتهما وينتقده ، وكونه لا يتهموا الواحد منهم إلا في الأعصار المتأخرة : صار الأمر في ذلك إلى الاعتماد على كتابيهما ، والوثوق بهما والرجوع إليهما ، ثم بعدهما إلى بقية الكتب المشار إليها .

ولم يقبل من أحد بعد ذلك الصحيح والضعف إلا عمن اشتهر حذقه ومعرفته بهذا الفن واطلاعه عليه ، وهم قليل جداً .

وأماماً سائر الناس ، فإنهم يعولون على هذه الكتب المشار إليها ، ويكتفون بالعزو إليها .

وأما الأحكام وسائل الحلال والحرام؛ فلا ريب أنَّ الصحابة والتابعين ومن بعدهم اختلفوا في كثيرٍ من هذه المسائل اختلافاً كثيراً، وكان في الأعصار (المتقدمة) (*) كلُّ من اشتهر بالعلم والدين يفتى بما ظهر له أنه الحق في هذه المسائل، مع أنه لم يخل من كان يشدّ منهم عن الجمّهور عن إنكار العلماء عليه .

كما كان يُنكر على ابن عباس رضي الله عنه مسائل متعددة تفرد بها⁽¹⁾ . وأنكر ذلك على أتباعه أشدُّ من الإنكار عليه، حتى كان ابنُ جُرِيج لما قدم البصرة، إذا رأه الناس دخل المسجد الجامع رفعوا أيديهم ودعوا الله عليه؛ لشذوذه بتلك المسائل التي تلقى عن أصحاب ابن عباس ، حتى أنه رجع عن بعضها قبل أن يخرج من عندهم . وهذا مع أنَّ الناس حينئذٍ كان الغالبُ عليهم الدين والورع .

فكان ذلك يُريحهم عن أن يتكلّم أحدهم بغير علم ، أو ينصب نفسه للكلام، وليس هو لذلك بأهل .

ثم قلَّ الدينُ والورع ، وكثُرَ من يتكلّم في الدين بغير علم ، ومن ينصب نفسه لذلك وليس هو له بأهل .

فلو استمر الحالُ في هذه الأزمان المتأخرة على ما كان عليه في الصدر الأول بحيث أنَّ كلَّ أحدٍ يفتى بما يدعى أنه يظهر له أنه الحق ، لاختل به نظام الدين لا محالة ، ولصار الحلالُ حراماً والحرام حلالاً .

ولقال كلُّ من شاء ما يشاء ، ولصار ديننا بسبب ذلك مثل دين أهل الكتابين من قبلنا .

(*) المقادمة : « نسخة » .

(1) كقوله في الربا والمتعة .

فاقتضت حكمة الله سبحانه أن ضبط الدين وحفظه : بأن نصب للناس أئمة مجتمعاً على علمهم ودرايتهم وبلغهم الغاية المقصودة في مرتبة العلم بالأحكام والفتوى ، من أهل الرأي والحديث .

فصار الناس كُلُّهم يعولون في الفتاوى عليهم ، ويرجعون في معرفة الأحكام إليهم .

وأقام الله من يضبط مذاهبهم ويحرر قواعدهم ، حتى ضبط مذهب كل إمام منهم وأصوله ، وقواعد وفصوله ، حتى تُرد إلى ذلك الأحكام ويُضبط الكلام في مسائل الحلال والحرام .

وكان ذلك من لطف الله بعباده المؤمنين ، ومن جملة عوائده الحسنة في حفظ هذا الدين .

ولولا ذلك : لرأى الناس العجب العجاب ، من كل أحمق متكلف معجب برأيه ، جريء على الناس وثاب .

فيدعى هذا أنه إمام الأئمة ، ويدعى هذا أنه هادي الأمة ، وأنه هو الذي ينبغي الرجوع دون الناس إليه ، والتعويل دون الخلق عليه .

ولكن بحمد الله ومتنه انسدَّ هذا الباب الذي خطره عظيم وأمره جسيم ، وانحسمت هذه المفاسد العظيمة وكان ذلك من لطف الله تعالى لعباده وجميل عوائده وعواطفه (الحميمة) (**).

ومع هذا فلم يزل يظهر من يدعى بلوغ درجة الاجتهد ، ويتكلّم في العلم من غير (تقليدٍ لأحد) (**) من هؤلاء الأئمة ولا انقياد .

فمنهم من يسوغ له ذلك ؟ لظهور صدقه فيما أدعاه ، ومنهم من رد عليه قوله وكذب في دعواه .

واما سائر الناس من لم يصل إلى هذه الدرجة فلا يسعه إلا تقليد أوئلها ، والدخول فيما دخل فيه سائر الأئمة .

(*) الرحيمة : « نسخة » .

فإن قال أحمق متكلف : كيف يُحصر الناسُ في أقوال علماء (معينين) (*)
١٢) ويُمنع من الاجتهاد ، أو من تقليد غير أولئك من أئمة الدين .

قيل له : كما جمع الصحابة - رضي الله عنهم - الناسَ على حرفٍ واحدٍ
من حروف القرآن ، ومنعوا الناس من القراءة بغيره فيسائر الْبُلْدَان ؛ لما رأوا
أنَّ المصلحة لا تتم إلا بذلك ، وأنَّ الناس إذا تركوا يقرءون على حروفٍ شتَّى
وقدعوا في أعظم المهالك .

فكذلك مسائلُ الأحكام وفتاوي الحلالِ والحرام ، لو لم تُضبط الناسُ فيها
بأقوال أئمة معدودين ؛ لأدى ذلك إلى فساد الدين ، وأن يُعد كلُّ أحمق
متكلف طلبَ الرياسة نفسه من (زمرة) (**) المجتهدين ، وأن يتبع مقالةً ينسبها
إلي بعض من سلفِ المتقدمين ؛ فربما كان بتحريفٍ يُحرّفه عليهم ، كما وقع
ذلك كثيراً من بعض الظاهريين ، وربما كانت تلك المقالة زلةً من بعض من
سلف قد اجتمع على تركها جماعةً من المسلمين .

فلا تقتضي المصلحة غير ما قدره الله وقضاء من جمع الناس على مذاهب
هؤلاء الأئمة المشهورين رضي الله عنهم أجمعين .

فإن قيل : الفرقُ بين جمع الناس على حرفٍ واحدٍ من الحروف السبعة من
أحرف القرآن وبين جمعهم على أقوال فقهاء أربعة ، أنَّ تلك الحروف السبعة
(كانت) (١) يُقال : معناها واحد أو متقارب ، والمعنى حاصل بهذا الحرف .
وهذا بخلاف قول الفقهاء الأربعه ؛ فإنه يجوز أن يتتفقوا على شيء ويكون
الحق خارجاً عنهم .

قيل : هذا قد منعه طائفةٌ من العلماء وقالوا : إنَّ الله لم يكن ليجمع هذه
الأمة على ضلاله .

وفي ذلك أحاديثٌ تعضُّ ذلك .

(*) معينين : « نسخة » .

(**) جملة : « نسخة » .

(١) كذا !!

وعلى تقدير تسليمه ؛ فهذا إنما يقع نادراً ، ولا يطلع عليه إلا مجتهد وصل إلى أكثر ما وصلوا إليه ، وهذا أيضاً مفقود أو نادر .

وذلك المجتهد على تقدير وجوده : فرضه اتباع ما ظهر له من الحق ، وأما غيره ففرضه التقليد .

وتقليد هؤلاء الأئمة سائغ بلا ريب ، ولا إنتم عليهم ، ولا من قلدهم ولا بعضهم .

إن قيل : {^(١) فهذا يُفضي إلى اتباع الأئمة على الخطأ} . [قيل : {^(١) لا يقول القول الحق {جَمِيعَ الْخَلْقِ} ^(١) لابد أن يكون مذموماً به أحد من {المخالفين} ^(١)] .

فلم يتفق للأمة الخطأ ، وأكثر ما يقع هذا إن كان واقعاً فيما قل وقوعه . فاما المسائل التي يحتاج المسلمون إليها عموماً ، فلا يجوز أن يعتقد أن الأئمة المقتدى بهم في الإسلام في هذه الأعصار المستطالة اجتمعوا فيها على الخطأ ؛ فإنَّ هذا قدحٌ في هذه الأمة قد أعادها الله منه .

فإن قيل : نحن نُسلم منع عُوم الناس من سلوك طريق الاجتهاد ؛ لما يُفضي ذلك إلى أعظم الفساد .

لكن لا نُسلم منع تقليد إمام مُتبَع من أئمة المجتهدين غير هؤلاء الأئمة المشهورين .

قيل : قد نبهنا على علة المنع من ذلك ، وهو أنَّ مذاهب غير هؤلاء لم تشتهر ولم تنضب ، فربما نسب إليهم ما لم يقولوه ، أو فهم عنهم ما لم يريدوه ، وليس لمذاهبهم من يذبَّ عنها ، ويبُنَّ على ما يقع من الخلل فيها بخلاف هذه المذاهب المشهورة .

فإن قيل : بما تقولون في مذهب إمام غيرهم قد دون مذهب وضبط وحفظ كما حفظ مذاهب هؤلاء ؟

(١) بياض بالأصل ، والثابت من المطبوع وانظر « مجمع النتاوى » (٩٢/١٩).

قيل : أولاً : هذا لا يعلم وجوده الآن ، وإن فرض وقوعه الآن وسلم جواز اتباعه والانتساب إليه ، فإنه لا يجوز ذلك إلا من أظهر الانتساب إليه والفتيا بقوله والذبَّ عن مذهبِه .

فاماً من أظهر الانتساب إلى بعض الأئمة المشهورين ، وهو في الباطن متسبٌ إلى غيرهم معتقدًّا لمذهب سواه ، فهذا لا يسوغ له ذلك البتة ، وهو من نوع النفاق والتقية ، ولاسيما من أخذ الأموال المختصة بأصحاب ذلك الإمام المشهور من الأوقاف أو غيرها .

أو لبس على الناس ، فأوهمهم أنَّ ما يُفْتَنُ به من مذهب من يتسبَّب إليه في الباطن هو مذهب ذلك الإمام المشهور .

فهذا غير سائع قطعاً ، وهو تلبيس على الأمة وكذبٌ على علماء الأمة .
ومن نسب إلى أئمة الإسلام ما لم يقولوه ، أو ما عُلمَ أنَّهم يقولون خلافه
(٢/ب) فإنه كاذبٌ يستحق العقوبة على ذلك .

وكذلك إن صنف كتاباً على مذهب إمام معين ، وذكر فيه ما يعتقده من قول من يتسبَّب إليه في الباطن من غير نسبته إلى قائله .

وكذلك لو كان الكتاب المصنف لا يختص بمذهب معين ، إلا أنَّ مصنفه في الظاهر يتسبَّب إلى مذهب إمام معين وفي الباطن إلى غيره . فيذكر فيه أقوال من يتسبَّب إليه باطناً ، من غير بيان لخالفتها لمذهب من يتسبَّب إليه ظاهراً .

فكلُّ هذا إيهامٌ وتلبيس غير جائز ، وهو يقتضي خلط مذاهب العلماء واضطراها .

فإن أدعى مع ذلك الاجتهاد كان أدهى وأمر ، وأعظم فساداً وأكثر عناداً؛ فإنه لا يسوغ ذلك مطلقاً إلا من كملت فيه أدواتُ الاجتهاد : من معرفة الكتاب والسنّة ، وفتاوي الصحابة والتابعين ، ومعرفة الإجماع والاختلاف ، وبقية شرائط الاجتهاد المعروفة .

وهذا يدعى إطلاعاً كثيراً على السنة ، ومعرفة صحيحها من سقيمها ،
ومعرفة مذاهب الصحابة والتابعين ، والأثار المنشورة عنهم في ذلك .

ولهذا كان الإمام أحمد يشدد أمر الفتيا ، وينع منها من يحفظ مائة ألف
حديث وما تبي ألف حديث وأكثر من ذلك .

وعلامه صحة دعواه : أن يستقل بالكلام في المسائل كما استقل غيره من
الأئمة ، ولا يكون كلامه مأخوذاً من كلام غيره .

فاماً من اعتمد على مجرد نقل كلام غيره ، إماً حكماً ، أو حكماً ودليلًا :
كان غاية جهده أن يفهمه ، وربما لم يفهمه جيداً أو حرفة وغيره ، فما أبعد
هذا عن درجة الاجتهاد ! كما قيل :

فدع عنك الكتابة لست منها ولو سوَّدت وجهك بالمداد

فإن قيل : مما تقولون في نهي الإمام أحمد وغيره من الأئمة عن تقليدهم
وكتابه كلامهم ، وقول الإمام أحمد : لا تكتب كلامي ولا كلام فلان وفلان ،
وتعلم كما تعلمنا . وهذا كثير موجود في كلامهم .

قيل : لا ريب أنَّ الإمام أحمد رضي الله عنه كان ينهى عن آراء الفقهاء ،
والاشتغال بها حفظاً وكتابة ، ويأمر بالاشتغال بالكتاب والسنن حفظاً وفهمها ،
وكتابة ودراسة ، وبكتابه آثار الصحابة والتابعين دون كلام من بعدهم ،
ومعرفة صحة ذلك من سقمه ، والماخوذ منه والقول الشاذ المطرح منه .

ولا ريب أنَّ هذا مما يتبع الاهتمامُ به والاشتغال بتعلمِه أولاً قبل غيره .

فمن عرف ذلك ويبلغ النهاية من معرفته كما أشار إليه الإمام أحمد ، فقد
صار علمُه قريباً من علمِ أحمد .

فهذا لا حجر عليه ولا يتوجه الكلام فيه، إنما الكلام في منع من لم يبلغ

هذه الغاية ولا ارتقى إلى هذه النهاية ، ولا فهم من هذا إلا التراليسير ، كما هو حال أهل هذا الزمان .

بل هو حال أكثر الناس منذ أزمان ، مع دعوى كثير منهم الوصول إلى الغايات ، والانتهاء إلى النهايات ، وأكثرهم لم يرتفعوا عن درجة البدائيات .

وإذا أردت معرفة ذلك وتحقيقه ، فانظر إلى علم الإمام أحمد - رضي الله عنه - بالكتاب والسنّة .

أمّا علمه بالكتاب : فإنه - رضي الله عنه - كان شديد العناية بالقرآن وفهمه وعلومه ، وكان يقول لاصحابه : قد ترك الناسُ فهم القرآن ، على وجه الذم لهم .

وقد جمع في القرآن كثيراً من الكتب ، من ذلك : كتاب «الناسخ والمنسوخ» ، و«المقدم والمؤخر» (١/٣) وجمع «التفسير الكبير» ، وهو محظوظ على كلام الصحابة والتابعين في التفسير .

وتفسيره من جنس التفاسير المنسولة عن السلف : من تفاسير شيوخه كعبدالرازق ، ووكيع ، وأدَم بن أبي إِيَّاس وغيرهم . ومن تفاسير أقرانه كإسحاق وغيره ، ومن بعده من هو على منواله كالنسائي ، وابن ماجه ، وعبد ابن حُميد ، وابن أبي حاتم ، وغيرهم من أهل الحديث . وكل هؤلاء جمعوا الآثار المروية عن السلف في التفسير من غير زيادة كلام من عندهم .

وأمّا علمه رضي الله عنه بالسنّة : فهذا أمر اشتهر وذاع ، ووقع عليه الوفاق والإجماع ، وأنه حامل لواء السنّة والحديث ، وأعلم الناس في زمانه بكلام النبي ﷺ وأصحابه والتابعين .

واختص عن أقرانه من ذلك بأمور متعددة ، منها : سعة الحفظ وكثرة حديثه . وقد قيل : إنه كان يحفظ ثلاثة ألف حديث .

ومنها : معرفةُ صحيحه من سقمه : وذلك تارةً بمعرفة الثقات من المجرورين، وإليه كانت نهاية المتهى في علم الجرح والتعديل .

وتارةً معرفة طرق (٣/ب) الحديث واختلافه ، وهو معرفة علل الحديث . وكان أيضًا نهايةً في ذلك .

وهذا وإن شاركه كثيرون من الحفاظ في معرفة علل الحديث المرفوعة ، فلم يصل أحدٌ منهم إلى معرفته بعلل الآثار الموقوفة .

ومن تأمل كلامه في ذلك : رأى العجب ، وجزم بأنه قل من وصل إلى فهمه في هذا العلم رضي الله عنه .

ومنها : معرفته فقه الحديث وفهمه ، وحالاته وحرامه ومعانيه ، وكان أعلم أفراده بذلك كما شهد به الأئمة من أقرانه ، كإسحاق وأبي عبيد وغيرهما .

ومن تأمل كلامه في الفقه وفهم مأخذة ومداركه فيه ، علم قوة فهمه واستنباطه .

ولدقة كلامه في ذلك ، ربما صعب فهمه على كثير من أئمة أهل التصانيف ومن هو على مذهبـه ، فيعدلون عن مأخذـه الدقيقة إلى مأخذـ آخر ضعيفة يتلقونـها عن غير أهل مذهبـه ، ويقع بسبب ذلك خللـ كثير في فهمـ كلامـه ، وحملـه على غير محـاملـه .

ولا يحتاج الطالبُ لمذهبـه إلا إلى إمعانـ وفهمـ كلامـه .

وقد رأى من فهمـه وعلـمه ما يقضي منه العجب ، وكيف لا ، ولم يكن مسألـة سـبق للصحابـة والتابعـين ومن بعـدهم فيها كلامـ ؛ إلا وقد عـلمـه وأحـاطـه عـلمـه بهـ ، وفهمـ مأخذـ تلك المسـألـة وفقـهـا ، وكذلك كلامـ عـامة فـقهـاء الأمـصار وأئـمة الـبلـدان - كما يحيـطـ بهـ معرفـتهـ - كـمالـ ، والأـوزـاعـيـ ، والـثـورـيـ ، وغـيرـهـ .

وقد عُرض عليه عامَّة علم هؤلاء الأئمَّة وفتاويهم ، فأجاب عنها تارة بالموافقة وتارة بالمخالفة .

فإنَّ مُهنا بن يحيى الشامي عرض عليه عامَّة مسائل الأوزاعي وأصحابه ، فأجاب عنها .

وجماعةٌ عرضاً عليه مسائل مالك وفتاويه من الموطأ وغيره ، فأجاب عنها . وقد نقل ذلك عنه حنبل وغيره .

وإسحاقُ بن منصور عرض عليه عامَّة مسائل الثوري ، فأجاب عنها . وكان أولاً قد كتب كُتب أصحاب أبي حنيفة وفهمها ، وفهم مآخذهم في الفقه ومداركهم ، وكان قد ناظر الشافعي وجالسه مُدَّةً وأخذ عنه .

وشهد له الشافعيُّ رضي الله عنه تلك الشهادات العظيمة في الفقه والعلم ، وأحمد مع هذا شاب لم يتكلَّم .

ومعلوم أنَّ من فهم علم هذه العلوم كلُّها وبرع فيها ، فأسهلُ شيءٍ عنده معرفة الحوادث والجواب عنها ، على قياس تلك الأصول المضبوطة والمأخذ المعروفة .

ومن هنا قال عنه أبو ثور : كان أَحْمَد إذا سُئِلَ عن مسألة كأنَّ علم الدنيا لوحٌ بين عينيه ، أو كما قال .

ولَا نعلم سُنَّة صحيحة عن النبي ﷺ إلا وقد أحاط بها علماً ، وكان أشدَّ الناس اتباعاً للسنة إذا صحت ، ولم يعارضها معارض قويٌّ .

وإنَّما ترك الأخذ بما لم يصح ، وبما عارضه معارض قويٌّ جداً .

وكان السلفُ - رضي الله عنهم - ؛ لقُرب عهدهم بزمن النبوة ، وكثرة ممارستهم كلام الصحابة والتبعين ومن بعدهم ؛ يعرفون الأحاديث الشاذة التي لم يُعمل بها ، ويطرحوها . ويكتفون بالعمل بما مضى عليه السلفُ .

ويعرفون من ذلك مالم يعرفه من بعدهم ، من لم تبلغه السنُّ إلا من كُتب الحديث لطول العهد وبُعده .

إذا فهمت هذا وعلمه ، فهذه نصيحةٌ لك أيها الطالب لمذهب هذا الإمام أؤديها إليك خالصةً لوجه الله تعالى ؛ فإنه « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأنبيائه ما يحب لنفسه »^(١) .

إياك ثم إياك أن تحدث نفسك أنت قد اطلعت على ما لم يطلع عليه هذا الإمام ، ووصلت من الفهم إلى ما لم يصل إليه ، هذا الذي ظهر فضلُ فهمه على من بعده من أولي الأفهام .

ولتكن همتك كلُّها (٤/١) مجموعة على فهم ما أشار إليه ، وتعلُّم ما أرشد إليه من الكتاب والسنَّة ، على الوجه الذي سبق شرحه .

ثم بعد ذلك : ليكن همك في فهم كلام هذا الإمام في جميع مسائل العلم ، لا مسائل الإسلام . أعني : مسائل الحلال والحرام .

وفي علم الآفاق ، أعني : مسائل الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وهو العلم المسماً في اصطلاح كثيرٍ من العلماء بعلم السنَّة .

فإنَّ هذا الإمام كان غاية في هذا العلم ، وقد امتحن بسبب مسائل منه ، وصبر لله علي تلك المحنَّة ، ورضي المسلمين كلهم بقوله الذي قاله ومقامه الذي قامه وشهدوا أنه إمام السنَّة ، وأنه لولاه لکفر الناس .

فمن كانت هذه منزلته في علم السنَّة ، كيف يحتاج إلى تلقى هذا العلم من كلام أحد من العلماء غيره ، لاسيما من يتسبَّب إلى مذهبها .

فليتمسك بكلامه في عامة هذا الباب ، ويعرض عما أحدث من فضول المسائل التي أحدثت . وليس للMuslimين فيما أحدث حاجة ؛ بل تشغله عن

(١) أخرجه البخاري (١٣) ، ومسلم (٤٥) من حديث أنس .

العلم النافع ، وتحقق العداوة والبغضاء بين المسلمين ، وتوجب كثرة الجدل والخصومات في الدنيا ما هو منهي عنه عند هذا الإمام وغيره من السلف الماضين .

وكذلك علم الإحسان : وهو علم المراقبة والخشية ، كان هذا الإمام فيه غاية ، كما كان في علم الإسلام والإيمان آية . ولكن كان الغالب عليه في هذا العلم تحقيق الأعمال دون تزويق الأحوال ؛ فلذلك كان لا يطلق إلا المؤثر عن السلف ، دون ما (أخذته⁽¹⁾) المتأخر عن الخلف .

ولقد كان رضي الله عنه في جميع علومه مستندًا بالسنة ، لا يرى إطلاقًا ما لم يُطلقه السلف الصالح من الأقوال ، ولا سيما في علم الإيمان والإحسان . وأمامًا علم الإسلام : فكان يُجيب فيه عن الحوادث الواقعة مما لم يسبق فيها كلام ؛ للحاجة إلى ذلك ، مع نهيه لأصحابه أن يتكلموا في مسائل ليس لهم فيها إمام .

وإنما كان يُجيب غالباً بما سبق الكلام فيه ، وفيما يحتاج ولابد لوقوعه ومعرفة حكمه .

فأمّا ما يولده الفقهاء من المسائل التي لا تقع أو لا تكاد تقع إلا نادرًا ، فكان ينهى كثيراً عن الكلام فيها ؛ لأنّه قليل الفائدة ويُشغل عمّا هو أهم منه مما يحتاج إلى معرفته .

وكان رضي الله عنه لا يرى كثرة الخصام والجدال ، ولا توسيعة لقليل أو لقال في شيء من العلوم والمعارف والأحوال .

إنما يرى الاكتفاء في ذلك بالسنة والآثار ، ويبحث على فهم معاني ذلك من غير إطالة للفول والإكثار .

(1) كذا !!

ولم يترك توسيعة الكلام بحمد الله عجزاً ولا جهلاً ، ولكن ورعاً وفضلاً
واكتفاءً بالسنة ، فإن فيها كفاية ، واقتداءً بالسلف الصالح من الصحابة
والتابعين ، فبالاقتداء بهم تحصل الهدایة .

فإن أنت قبلت هذه النصيحة ، وسلكت الطريقة الصحيحة ، فلتكن
همتك؛ حفظ ألفاظ الكتاب والسنة ، ثم الوقوف على معانيها بما قال سلف
الأمة وأئمتها ، ثم حفظ كلام الصحابة والتابعين وفتاويهم وكلام أئمة
الأمسكار ، ومعرفة كلام الإمام أحمد وضبطه بحروفه ومعانيه ، والاجتهد على
فهمه ومعرفته .

وأنت إذا بلغت من هذه الغاية : فلا تظن في نفسك أنك بلغت النهاية ،
 وإنما أنت طالبٌ متعلم من جملة الطلبة المتعلمين .

ولو كنتَ بعد معرفتك ما عرفتَ موجوداً في زمان الإمام أحمد ، ما كنت
حيثندِ معدوداً من جملة الطالبين . فإن حدثتك نفسك بعد ذلك أنك قد انتهيت
أو وصلت إلى ما وصل إليه السلفُ ، فبئس ما رأيت .

وإياك ثم إياك أن ترك حفظ (٤/ب) هذه العلوم المشار إليها ، وضبط
النصوص والأثار المعول عليها ، ثم تشغل بكثرة الخصم والجدال ، وكثرة
القيل والقال ، وترجح بعض الأقوال على بعض الأقوال مما استحسنه عقلُك ،
ولا تعرف في الحقيقة من القائل لتلك الأقوال ، وهل هو من السلف المعتبر
بآقوالهم ، أو من غير أهل الاعتدال .

وإياك أن تتكلم في كتاب الله أو في حديث رسول الله بغير ما قاله
السلفُ ، كما أشار إليه إمامك ، ففوتك العلم النافع ، وتضيع أيامك .

فإنَّ العلم النافع : إنما هو ما ضُبط في الصدور ، وهو عن الرسول أو عن
السلف الصالح ماثور .

وليس العلم النافع أرأيت وأریت ؟ فقد نهى عن ذلك الصحابة ومن بعدهم

من إذا اقتديت بهم فقد اهتديت وكيف يصح لك دعوى الانتساب إلى إمام،
وأنت على مخالفته مُصرٌّ ، ومن علومه وأعماله وطريقته تفرّ

واعلم - وفقك الله - أنك كلما اشتغلت بتلك الطريقة، وسلكت السُّبُلَ
الموصلة إلى الله على الحقيقة، واستعملت الخشية ونفسها المراقبة، ونظرتَ في
أحوال من سلف من الأئمة يادمان النظر في أحوالهم بحسُن العاقبة، ازدلت
بالله وبأمراه علمًا ، وازدلت لنفسك احتقاراً وهضمًا ، وكان لك من نفسك
شغلٌ شاغلٌ عن أن تفرغ لمخالفة المسلمين .

ولا تكن حاكماً على جميع فرق المؤمنين ، كأنك قد أوتيت علمًا لم يؤتوكه،
أو وصلت إلى مقام لم يصلوه .

فرحم الله من أساء الظن بنفسه علمًا وعملاً وحالاً ، وأحسن الظن بمن
سلف ، وعرف من نفسه نقصاً ومن السلف كمالاً ، ولم يهجم على أئمة
الدين ولا سيما مثل الإمام أحمد ، وخصوصاً إن كان إليه من المتنسبين .

وإن أنت أبيت النصيحة وسلكت طريقة الجدال والخصام ، وارتكتبت ما
نُهيت عنه من التشدق والتفييق وشقشقة الكلام ، وصار شغلك الرد على أئمة
ال المسلمين ، والتفييش عن عيوب أئمة الدين : فإنك لا تزداد لنفسك إلا عجبًا،
ولا لطلب العلو في الأرض إلا حباً ، ومن الحق إلا بعدها ، وعن الباطل إلا
قرباً ، وحيثئذ تقول : ولم لا أقول وأنا أولى من غيري بالقول والاختيار ،
ومن أعلم مني ومن أفقه مني ؟ كما ورد في الحديث . هذا يقوله من هذه
الأمة مَنْ هو وقود النار .

أعاذنا الله وإياكم من هذه الفضائح ، ووقفنا وإياكم لقبول النصائح منه
وكرمه إنه أرحم الراحمين وأكرم الأكرمين .

فإن أبيت إلا الإصرار على أنَّ العلم والتفقه هو نقلُ الأقوال ، وكثرة
البحث عليها، والجدال، وأنَّ من اتسع في ذلك ونقب عن عيوب الأئمة بالنظر

والاستدلال أعلم من لم يكن كذلك ، وأن من قلَّ كلامُه في هذا فليس
هناك .

فنقول لك من هنا اعتقاد طوائفٍ من أهل الضلال أنَّ الخلف أعلم من
السلف ؛ لما امتازوا به من كثرة القيل والقال
ونحن براء إلى الله من هذه الأقوال ، ولو كان الأمرُ على هذا لكان شيوخُ
المعتزلة والرافضة أعلم من سلف الأمة وأئمتها .

وتأمل كلامَ شيخ المعتزلة كعبد الجبار بن أحمد الهمданى وغيره ، وكثرة
بحوثه وجداوله ، واتساعه في كثرة مقالاته ، وكذلك من كان من أهل الكلام من
سائر الطوائف .

وكذلك المصنفوون في سائر الكلام ، وفي الفقه من فقهاء الطوائف :
يُطيلون الكلام في كل مسألةٍ إطالةً مفرطةً جداً ، ولم يتكلم أئمته في تلك
السائلات بتقريرها وكلامهم فيها .

هل يجوز أن يعتقد بذلك فضلُّهم على أئمة الإسلام ، مثل سعيد بن المسيب
والحسن ، وعطاء ، والنخعي ، والشوري ، والليث ، والأوزاعي ، ومالك
(أ) ، والشافعى ، وأحمد ، وإسحاق ، وأبي عبيد ونحوهم

بل التابعون المتسعون في المقال أكثر من الصحابة بكثير ، فهل يعتقد مسلم
أنَّ التابعين أعلمُ من علماء الصحابة .

وتأمل قول النبي ﷺ : « الإيمانُ يمان ، والفقهُ يمان ، والحكمةُ يمانية »^(١) .
قاله في مدح أهل اليمن وفضلهم ، فشهد لهم بالفقه والإيمان ، ونسبها إليهم
لبلوغهم الغاية في الفقة والإيمان والحكمة .

ولا نعلم طائفةً من علماء المسلمين أقل كلاماً من أهل اليمن ، ولا أقل
جدالاً منهم ، سلفاً وخلفاً . فدلل على أنَّ العلم والفقه المدوح في لسان

(١) أخرجه البخاري (٤٣٨٨، ٤٣٨٩)، ومسلم (٥٢) من حديث أبي هريرة

الشارع: هو العلم بالله المؤدي إلى حبه ومحبته، وإجلاله وتعظيمه، وهو مع العلم بما يحتاج إليه من أوامره ونواهيه ، كما كان عليه علماء أهل اليمن قديماً، مثل : أبي موسى الأشعري ، وأبي مسلم الخوارجي وأويس وغيرهم. دون ما زاد على ذلك ، من ضرب أقوال الناس بعضها بعض ، وكثرة التفتيش عن عوراتهم وزلاتهم .

وهو أنَّ أكثر الأئمة غلطوا في مسائل يسيرة ، مما لا تقدح في إمامتهم وعلمهم، فكان ماذا؟! فلقد انغمَر ذاك في محاسنهم وكثرة صوابهم ، وحسن مقاصدهم ونصرهم للدين .

والانتسابُ للتنقيب عن زلائهم ليس محموداً ولا مشكوراً ، لاسيما في فضول المسائل التي لا يضر فيها الخطأ ، ولا ينفع فيها كشفُ خطئهم وبيانه . وكذلك كثرة البحث عن فضول علوم لا تنفع في الدين وتشغل عن الله والاشغال به ، وتقسيِّ القلب عن ذكره ، وتوجب لأهله حبَّ العلو والرئاسة علىخلق .

فكل هذا غيرُ محمود ، وقد كان النبي ﷺ يتوعَّد من علم لا ينفع^(١) ، وفي حديث عنه أنه قال: « سلوا الله علمًا نافعًا ، وتعودُوا من علم لا ينفع»^(٢). وفي حديث عنه : « إن من العلم جهلاً»^(٣) . وكان ﷺ يكره إطالة القول وكثرة تشقيق الكلام ، ويُحب التجوز في القول؛ وفي ذلك عنه أحاديث كثيرة يطول ذكرها .

وكذلك التصدي لرد كلام أهل البدع بجنس كلامهم ، من الأقىسة الكلامية وأدلة العقول : يكرهه الإمامُ أحمد ، وأئمة أهل الحديث كيحيىقطان ، وابن مهدي ، وغيرهم. وإنما يرون الرد عليهم بنصوص الكتاب والسنة ، وكلام سلف الأمة إن كان موجوداً ، وإلا رأوا السكوت أسلم .

(١) أخرجه مسلم (٢٧٢٢) من حديث زيد .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٣٨٤٣) .

(٣) أخرجه أبو داود في « السنن » رقم (٥٠١٢) .

وكان ابنُ المبارك ، أو غيره من الأئمة يقول : ليس أهل السنة عندنا من رد على أهل الأهواء ، بل من سكت عنهم .

ذكر هذا كراهيّة { لما يشغل }^(١) عن العلم الذي جاء به الرسول ﷺ ، وعن العمل بمقتضاه ؛ فإن فيه كفاية ، ومن لم يكفه ذلك فلا كفاه الله !

وكل ما ذكرته ها هنا ، فأنا أعلم أنَّ أهل الجدال والخصومات يناقشون فيه أشد المناقشة ، ويعترضون عليه أشد الاعتراض ؛ ولكن إذا وضح الحق تعين اتباعه ، وترك الالتفات إلى من نازع فيه وشغب ، وخاصم وجادل وألب .

ومن ها هنا يعلم أنَّ علم الإمام أحمد ومن سلك سبيله من الأئمة : أعلم علوم الأمة ، وأجلها وأعلاها ، وأنَّ فيه كفايةٌ لمن هداه الله إلى الحق .

ومن لم يجعل الله له نوراً فماله من نور (٥/ب) .

تمت الرسالة المباركة الشافية لمن وقف عليها ونظر فيها وعمل بما فيها ، فهي له كافية ، والله الموفق لإصابة الصواب ، وإليه المرجع والمأب .

* * *

(١) ليست بالأصل والسباق يقتضيها .

مختصر في
معاملة الظالم السارق

رب يسر يا كريم

وبعد . فهذا مختصر ، فيما روي عن أهل المعرفة والحقائق في معاملة الظالم السارق

قد روي عن النبي ﷺ أنه نهى عن سب السارق والدعاء عليه . خرج أبو داود^(١) من حديث عائشة ، «إنها سُرِقت ملحفة لها ، فجعلت تدعى على من سرقها ، فجعل النبي ﷺ يقول لها: «لا تسبخي عنه». قال أبو داود : لا تسبخي ، يعني : لا تُخفي .

وخرج الإمام {أحمد} ^(٢) من وجه آخر ، عن عائشة قالت: «سُرِقت لفتي ، فدعوت الله على صاحبها ، فقال النبي ﷺ «لا تسبخي عليه ، دعيه بذنبه». والمراد ، أن من ذهب له مال بسرقة ، ونحوها فإن ذهابه ، من جملة المصائب الدنيوية ، والمصائب كلها كفارة للذنوب ، والصبر عليها : (يحصل للصابر) ^(٣) الأجر الجزيل .

وفي حصول الأجر له على مجرد المصيبة ، خلاف مشهور بين العلماء . فإذا كانت المصيبة من فعل آدمي ظالم : كالسارق والغاصب ونحوهما ، فإن المظلوم يستحق أن يأخذ يوم القيمة من حسنات الظالم ، فإن لم يكن له حسنات ، طرحت من سيئات المظلوم عليه .

فإن دعا المظلوم علي ظالمه في الدنيا ، فقد استوفي منه بدعائه بعض حقه ، فخف وزر (ق/اب) الظالم بذلك ، فلهذا ، أمر النبي ﷺ عائشة أن

(١) برقم (١٤٩٧) .

(٢) ما بين المعقوقين بياض بالأصل ، والسياق يقتضيه . والحديث أخرجه أحمد (٦/٤٥ ، ١٣٦) عن عائشة قالت : «سرقها سارق فدعت عليه فقال لها رسول الله ﷺ : «لا تسبخي عنه» واللفظ الآخر أن الذي سُرِق ثوب لها .

(٣) في الأصل (يحصل للصابر للصابر) وهو خطأ من الناسخ ، والصواب حذف «للصابر» .

تصير، فلا تدعوا عليه ، فإن ذلك يخفف عنه . وخرج الترمذى^(١) من حديث عائشة عن النبي ﷺ قال « من دعا على من ظلمه فقد انتصر » . وروى ليث ، عن طلحة: أن رجلاً لطم رجلاً، فقال : اللهم إن كان ظلمي فاكتفيه . فقال له مسروق: قد استوفيت .

وقال مجاهد : لا تسbin أحداً ، فإن ذلك يخفف عنه ، ولكن أحب لله بقلبك وأبغض لله بقلبك . وقال سالم بن أبي الجعد : الدعاء قصاص . وشكراً رجل إلى عمر بن عبد العزيز رجلاً ظلمه ، وجعل يقع فيه ، فقال له عمر : إنك إن تلقى الله ومظلمتك كما هي ، خير لك من أن تلقاه ، وقد استقضيتها .

وقال أيضاً : بلغني أن الرجل ، ليظلم بمظلمة ، فلا يزال المظلوم يشتم الظالم ويستقصه ، حتى يستوفي حقه ، ويكون للظالم الفضل عليه قال بعض السلف: لو لا أن الناس يدعون علي ملوکهم ، لجعل ملوکهم العقاب . ومعنى هذا : يشير إلى أن دعاء الناس عليهم استفاء منهم بحقوقهم من الظالم ، أو بعضها ، بذلك يدفع عنهم العقوبة .

وروى عن الإمام أحمد ، قال : ليس بصابر من دعا على من ظلمه .

وفي مسنن الإمام أحمد^(٢) ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما من عبد ظُلم (ق/١٢) بمظلمة ، فيغضي عليها لله عز وجل ، إلا أعز الله بها نصره ». ويشهد له ما خرج به مسلم في « صحيحه »^(٣) من حديث أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « ما زاد الله عبداً بعفو ، إلا عزّاً ». فإن دعا على من ظلمه بالعدل جاز ، وكان مستوفياً لبعض حقه منه ، وإن اعتدى عليه في دعائه

(١) برقم (٣٥٥٢) . وقال الترمذى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث أبي حمزة ، وقد تكلم بعض أهل العلم في أبي حمزة ، وهو : ميمون الأعور .

(٢) برقم (٤٣٦/٢) .

(٣) برقم (٢٥٨٨) .

وروي عن ابن عباس ، في قوله تعالى : ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهَرُ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾^(١) قال : لا يُحِبُّ الله أن يدعُو أحدًا على أحد ، إلا أن يكون مظلومًا ، فإنه قد رُخص له أن يدعُو على من ظلمه ؛ وذلك قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ ومن صبر فهو خير .

وقال الحسن : قد أرخص له أن يدعُو على من ظلمه ، وذلك قوله تعالى : ﴿إِلَّا مَنْ ظَلَمَ﴾ ومن صبر فهو خير . وقال الحسن : قد أرخص له أن يدعُو على من ظلمه ، من غير أن يعتدي عليه . وروي عنه ، قال : لا تدع عليه ، ولكن قل : اللهم أعني عليه ، واستخرج حقي منه . ومن العارفين من كان يرحم ظالمه ، فربما دعا له . سرق لبعضهم شيء فقيل له ادع الله عليه ، فقال : اللهم إن كان فقيراً فأغنه ، وإن كان غنياً فاقبل بقلبه .

وقال إبراهيم التيمي : إنَّ الرجل ليظلمني ، فارحمه . قيل له : كيف ترحمه وهو يظلمك ؟ قال : إنه لا يدرى لسخط (ق/٢ب) من تعَرَّض . وأذى رجلُ أَيُوب السَّخْتِيَانِيُّ ، وأصابه أذى شديداً ، فلما تفارقا ، قال أَيُوب : إنِّي لأرحمه ، إنَّا نُفَارِقُه ونُخْلِقُه مَعَه !

وقال بعضهم : لا يكُبُرُنَّ عَلَيْكَ ظُلْمٌ مِّنْ ظُلْمِكَ ، فَإِنَّمَا سعى فِي مَضِرَّتِهِ ، ونفعك .

وقيل لبعض السلف الصالح : إنَّ فُلَانًا يقع فيك ، قال : لاغيظنَّ من أمره . يغفر الله لي وله . قيل : من أمره ؟ ! قال الشيطان .

وقال الحجاج بن الفرافحة : بلغنا أنَّ في بعض الكُتب : من استغفر لظالمه ، فقد هزم الشيطان .

وقال الفضيل بن عياض : حسناً لك من عدوك أكثر منها من صديفك ؟ ! إن عدوك يغتابك ، فيدفع إليك حسنته الليل والنهار ، فلا ترضى إذا ذُكر بين

(١) النساء : ١٤٨ .

يديك تقول : اللهم أهلكه . لا ، بل ادع الله له : اللهم أصلحه ، اللهم راجع به ، فيكون الله يعطيك أجر ما دعوت ؛ فإنَّ من قال لرجل : اللهم أهلكه فقد أعطى الشيطان سُؤلَه ؛ لأن الشيطان إنما يدور منذ خلق الله آدم على هلاك الخلق .

وفي كتاب « الزُّهد » للإمام أحمد ، أنَّ رجلاً من إخوان فضيل بن عياض ، من أهل خُراسان ، قدم مكة ، فجلس إلى الفضيل في المسجد المرام يُحدِثُه ، ثم قام الخُراساني يطوف ، فسرقت منه دنانير ستين أو سبعين ، فخرج (ق/١٣) الخُراساني يبكي . فقال له فضيل : ما لك ؟ قال سُرقت الدنانير ، قال : عليها تبكي ؟ قال : لا مثْلَتِي وإياب بين يدي الله عز وجل ، فأشرف عقلِي على إدحاض حجته ، فبكَتْ رحمة له .

وسُرِقَ لبعض المتقدمين شيء ، فحزن عليه . فذكر ذلك لبعض العارفين ، فقال له : إن لم يكن حزنك على أَنَّه قد صار في هذه الأمة من يعمل هذا العمل ، أكثر من حزنك على ذهب مالك ، لم تؤد النصيحة لله عز وجل في عباده إليه !! أو كما قال .

وخرج الإمامُ أحمد^(١) ، وأبو داود^(٢) ، والنسائي^(٣) ، وابن ماجه^(٤) ، من حديث أبي أمية المخزومي عن النبي ﷺ ، أنه أتَى بِلَصٍ قد اعترف ، ولم يُوجَد معه مِتَاع ، فقال رسولُ الله ﷺ : « ما أخَالُك سَرَقْتَ ؟ » قال : بلى ، فأعاد عليه مرتين أو ثلَاثًا !! فامر به ، فقطع . وجيء به ، فقال : « استغفر الله وتُبْ إِلَيْهِ » ، فقال : أستغفر { الله }^(٥) وأنْتَب إِلَيْهِ ، فقال : « اللهم تُبْ عَلَيْهِ » ثلَاثًا . ولنفذه لأبي داود . وفي صحيح البخاري^(٦) ، عن

(١) (٢٩٣/٥) .

(٢) برقـ (٤٣٨٠) .

(٣) (٦٧/٨) .

(٤) برقـ (٢٥٩٧) .

(٥) ما بين معقوقتين سقط من الأصل ، واستدركته من سن أبي داود .

(٦) برقـ (٦٧٧٧) .

أبي هُرِيْةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى بِرَجُلٍ قَدْ شَرِبَ، فَقَالَ: «إِضْرِبُوهُ»، فَضَرَبُوهُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: أَخْزَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَا تَقُولُوا هَكُذَا، لَا تُعِينُوا الشَّيْطَانَ عَلَيْهِ». وَفِي رِوَايَةِ لَهُ أَيْضًا^(١) «لَا تَكُونُوا عَوْنَ الشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ» وَخَرَجَ النَّسَائِيُّ^(٢) (ق/٣ب) بِعَنْهُ . وَزَادَ «وَلَكُنْ قَوْلُوكُ: رَحْمَكَ اللَّهُ» وَخَرَجَ أَبُو دَاوُد^(٣)، وَعِنْهُ: «وَلَكُنْ قَوْلُوكُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحِمْهُ».

وَخَرَجَ الْبَخَارِيُّ أَيْضًا^(٤)، مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَانَ يُلْقَبُ حَمَارًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَضْحِكُ مِنْهُ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَدْ جَلَدَهُ فِي الشَّرَابِ فَأَتَى بِهِ يَوْمًا، فَأَمَرَ بِهِ فَجَلَدَهُ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ الْقَوْمِ: اللَّهُمَّ اعْنِهِ مَا أَكْثَرَ مَا يُوتَى بِهِ، فَقَامَ النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَقَالَ: «لَا تَلْعَنُوهُ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا أَنَّهُ يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

تم ، وَصَلَى اللَّهُ عَلَيْهِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدَ.

(١) بِرَقْمِ (٦٧٨١).

(٢) فِي السِّنِ الْكَبِيرِ كَمَا فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ (٤٧٤/١٠).

(٣) بِرَقْمِ (٤٤٧٨).

(٤) بِرَقْمِ (٦٧٨٠).

أحكام الخواتيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وأله وصحبه وسلم
تسلیماً كثيراً إلى يوم الدين .

وبعد فهذه فضول في بيان الخاتم وما جاء فيه .

اعلم أن الخاتم يجوز بكسر التاء وفتحها ، والفتح أفعى وأشهر ، لأنه آلة
الختم ، وهي ما (يختتم^(*)) به ، وهي بناء الآلات كذلك كالقالب والطابع .

وحكى في طائفة من المتأخرین لغتين آخرتين وهما :
خاتام وخاتم . ذكره ابن السراج والنوعي .

وقد اختلف أهل العلم في لبسه في الجملة ، فأباحه كثير من أهل العلم
ولم يكرهوه ، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد ، وهو اختيار أكثر أصحابه . قال
في رواية أبي داود وصالح وعلي بن سعيد : ليس به بأس .

واستدلوا على ذلك بما في الصحيحين عن ابن عمر^(١) قال : «اتخذ رسول
الله ﷺ خاتماً من ورق فكان في يده ، ثم كان في يد أبي بكر ، ثم كان في يد
عمر ثم كان في يد عثمان حتى وقع منه في بتر أريس» .

وفيهما أيضاً عن أنس بن مالك^(٢) : «أن النبي ﷺ لبس خاتم فضة ،
فيه فص حشبي» ، كان يجعل فصه مما يلي كفه .

فحديث أنس رواه عنه : قتادة والزهري وحميد وعبد العزيز بن صهيب
وثابت والحسن وثمامه .

(*) تختم : «نسخة» .

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٣) ، ومسلم (٢٠٩١ / ٥٤) .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) بنحوه دون ذكر الفص وما بعده ، ومسلم (٢٠٩٤) من طريق
يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن أنس .

ف الحديث قتادة أخر جاه في الصحيحين من طرق^(١) ، عن قتادة ، وكذلك
Hadith al-Zahri^(٢) .

و الحديث حميد^(٣) رواه البخاري من طرق أيضاً عنه .

و الحديث ابن صهيب أخر جاه من طرق^(٤) أيضاً عنه .

و الحديث ثابت رواه مسلم^(٥) من الحديث حماد بن سلمة عنه .

و الحديث الحسن تفرد به البخاري من روایة قرة بن خالد^(٦) عنه .

و الحديث ثمامة رواه البخاري من الحديث الانصاري^(٧) عن أبيه عن ثمامة .

قال : و زاد فيه أحمد بن حنبل^(٨) .

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٥) ، ومسلم (٢٠٩٢) من طريق شعبة عنه .

وأخرجه البخاري (٥٨٧٢) من طريق سعيد بن أبي عروبة عنه .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) من طريق هشام الدستواني عنه .

وأخرجه مسلم (٥٨/٢٠٩٢) من طريق خالد بن قيس عنه .

(٢) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٤) من طريق يونس بن يزيد عنه .

وأخرجه مسلم (٥٩/٢٠٩٣) من طريق إبراهيم بن سعيد عنه .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٣) من طريق زياد عنه .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٦٩) من طريق يزيد بن زريع عنه ، و (٥٨٧٠) من طريق معتمر
عنه .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٧٧) ، ومسلم (٢٠٩٢) من طريق حماد بن زيد عنه .

وأخرجه البخاري (٥٨٧٤) من طريق عبد الوارث عنه .

وأخرجه مسلم (٢٠٩٢) من طريق إسماعيل ابن علي عنه .

(٥) برقم (٢٠٩٥) .

(٦) برقم (٦٠٦) ، وقد علق المحافظ على هذا الحديث تعليقاً نافعاً (٢/٨٩ سلفية) فانظره فإنه
مهم .

(٧) برقم (٥٨٧٨) .

(٨) برقم (٥٨٧٩) قال البخاري : وزادني أحمد : حدثنا الانصاري . . . إلخ . وقال المحافظ
في التعليق على هذه الرواية (١٠/٣٤١ سلفية) : قوله : « وزادني أحمد حدثنا
الانصاري إلى آخره » هذه الزيادة موصولة ، وأحمد المذكور جزم المزي في « الأطراف »

وستذكر إن شاء الله تعالى نهيه عن خاتم الذهب ونهيه عن التختم به في
السبابة والوسطى ، وهو يدل بمفهومه على إباحته على غير تلك الصفة .

وقد ثبت لبس الخاتم عن جماعة من الصحابة منهم: طلحة وسعد وابن
عمر وخباب بن الأرت والبراء بن عازب والمغيرة بن شعبة وغيرهم .

ولم ينقل عن أحد منهم إنكار لبسه لكونه خاتماً، ثم إن طائفة من الأصحاب
قالوا : متى كان لبسه (ق ١ / ب) لغرض التزيين به لا غير ، كره .

ومنهم من قال : تركه حيئتذ أولى .

وهذا يفيد أن الإباحة إنما هي مع إطلاق القصد ، ولا يقال مع قصد الاتباع
أيضاً ، لأن هؤلاء لا يرونها مستحبة ، ولا يجعلون لبس الشارع له تشريعاً فلا
يمكن قصد الاتباع حبيثـ ، اللهم إلا في التشبه بصورة الفعل ، وإن كان
مباحاً، كما كان ابن عمر يفعله ، وهذا ينبغي اختصاصه بالرجال ، فإن النساء
لا يكره لهن لبس الخاتم للزينة بلا ريب لأنه من جملة الحلي ، « وقد كُنَّ
النساء يلبسن الخواتم على عهد رسول الله ﷺ وقد تصدقن بها يوم العيد
بحضوره لما حثهن على الصدقة »^(١) .

وذابت طائفة إلى استحباب لبس الخاتم للرجال أيضاً ، وهذا وجه
ل أصحابنا.

وروى مالك عن صدقة بن يسار قال (سألت)^(*) سعيد بن المسيب عن
لبس الخاتم فقال : « البسه وأخبر الناس أني قد أفتتكم بذلك ». واحتج لهذا

أنه أحمد بن حنبل ، لكن لم أر هذا الحديث في « مسند أحمد » من هذا الوجه أصلاً.

(١) أخرجه البخاري (٩٦٤) ، ومسلم (٨٨٤) من حديث ابن عباس ولفظ البخاري : « أن
النبي ﷺ صَلَّى يوم الفطر ركعتين لم يُصلِّ قبلها ولا بعدها ، ثم أتى النساء ومعه بلال ،
فأمرهن بالصدقة ، فجعلن يُلقين ، تلقى المرأة خرصها وسخابها » وفي أحد الفاظ
الحديث : « فجعلن يُلقين الفتتح والخواتم في ثوب بلال » .

(*) ليس في « النسخ الثلاث المخطوطة » ، والسياق يقتضيها ، وهي في المطابق .

بأن الخاتم لم يزل في يد النبي ﷺ حتى مات ، وفي يد أبي بكر وعمر حتى ماتا ، وفي يد عثمان حتى وقع منه في بشر أريس ، وهذه المداومة تدل على مشروعيته ، وبما في حديث بريدة « أن النبي ﷺ لما رأى في يد ذلك الرجل خاتماً من حديد فقال : مالي أجد منك ريح الأصنام » .

ثم قال له : « اتخذه من فضة ولا تزد على مثقال » .

آخرجه أحمد^(١) والنسائي^(٢) والترمذي^(٣) والبزار في « مستنه » . وهذا أمر أقل أحواله الندب .

ويروى من طريق عمر بن هارون ، عن يونس ، عن الزهرى عن أنس أن النبي ﷺ قال : « أمرت بالعلمين والخاتم » .

آخرجه الطبرانى في « المعجم الصغير »^(٤) .

ورويانا من طريق نعيم بن سالم بن قيس قال : سمعت أنساً يحدث عن النبي ﷺ في قول الله عز وجل : « خذُوا زِيَّتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ »^(٥) قال : « النعل والخاتم »^(٦) .

وذهب طائفة إلى كراهة الخاتم إلا لذى سلطان ، واحتجوا بالحديث الذى

(١) (٣٥٩/٥) .

(٢) (١٧٢/٨) .

(٣) برقم (١٧٨٥) وقال : هذا حديث غريب . وأخرجه أبو داود أيضاً (٤٢٢٣) .

(٤) (١٦٦) وقال : لم يروه عن الزهرى إلا يونس . ولا عن يونس إلا عمر بن هارون ، تفرد به أبو حبيب عن سعيد بن يعقوب .

وآخرجه ابن الجوزي في « العلل المتباينة » (٢٠٣/٢) وقال : عمر متزوك ، تركه ابن مهدي وأحمد ، وقال ابن حبان : يروى عن الثقات المعضلات ويدعى شيوخاً لم يرهם .

(٥) الأعراف : ٣١ .

(٦) أورد نحوه السيوطي في « الإنegan » (٢/٥١) وقال : أخرج ابن مردوه وغيره بسنده ضعيف عن أنس عن النبي ﷺ في قوله : « خذُوا زِيَّتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ » قال : صلوا في نعالكم .

رواه الإمام أحمد في « المسند »^(١) وأبو داود^(٢) والنسائي^(٣) من حديث الهيثم ابن شفي عن صاحب له عن أبي ريحانة « أن النبي عليه السلام نهى عن (لبس)^(٤) الخاتم إلا للذي سلطان .

ولأن النبي عليه السلام لم يكن (ق/٢١) يلبس الخاتم لبس تجمل وتزين به كالرداء والعمامة والنعل ، وإنما اتخذه حاجة لختم الكتب التي يبعثها إلى الملوك ، كما في حديث أنس « أن النبي عليه السلام كتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي ، فقيل له : إنهم لا يقبلون كتاباً إلا بخاتم ، فصاغ رسول الله عليه السلام خاتماً حلقة فضة ، ونقش فيه محمد رسول الله »^(٥) .

وأبو بكر إنما لبسه بعده لأجل ولاته ، فإنه كان يحتاج إليه كما كان النبي عليه السلام يحتاج إليه ، وكذلك عمر إنما لبسه بعد أبي بكر لهذه المصلحة ، وكذلك عثمان رضي الله عنه .

وحكى ابن عبد البر عن طائفة من العلماء أنهم كرهوا لبسه مطلقاً ، احتجاجاً بحديث أنس « أن النبي عليه السلام نبذه ولم يلبسه » .

وقد رُوي « أن النبي عليه السلام كان يختم به ولا يلبسه » . كما رواه الترمذى في «الشمائل»^(٦) ثنا قتيبة ، ثنا أبو عوانة عن أبي بشر ، ثنا نافع عن ابن عمر « أن النبي عليه السلام اتخاذ خاتماً من فضة ، فكان يختم به ولا يلبسه » .

(روايه)^(٧) النسائي أيضاً^(٨) ، ويؤيد هذا ما في الصحيحين^(٩) عن الزهرى عن أنس « أنه رأى في يد رسول الله عليه السلام خاتماً من ورق يوماً واحداً ، ثم إن

(١) (٤/١٣٤).

(٢) برقم (٤٠٤٩) وقال أبو داود : الذي تفرد به من هذا الحديث ذكر الخاتم .

(٣) برقم (٥١٠٦).

(*) ليس : « نسخة » . والثبت من المصادر الثلاثة الذين أخرجوا الحديث .

(٤) آخرجه البخاري (٥٨٧٣ ، ٥٨٧٥) ، ومسلم (٢٠٩٢) .

(٥) برقم (٨٣) .

(٦) (٨/١٩٥).

(٧) آخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٣) .

(**) فرواه : « نسخة » .

الناس اصطنعوا الخواتيم من ورق ولبسوها، فطرح رسول الله ﷺ ، فطرح الناس خواتيمهم».

والصواب : القول الأول ، فإن لبس النبي ﷺ للخاتم إنما كان في الأصل لأجل مصلحة ختم الكتب التي يرسلها إلى الملوك ، ثم استدام لبسه ، ولبسه أصحابه معه ، ولم ينكره عليهم ، بل أقرهم عليه ، فدل ذلك على إياحته المجردة .

فاما ما جاء في حديث الزهرى عن أنس «أن النبي ﷺ لبسه يوماً واحداً ثملقاه». فقد أجيب عنه بثلاثة أجوبة :

أحدها : أنه وهم من الزهرى وسهو جرى على لسانه بلفظ الورق ، وإنما الذى لبسه يوماً ثم القاه كان من ذهب ، كما ثبت ذلك من غير وجه من حديث ابن عمر وأنس أيضاً ، وسنذكره إن شاء الله تعالى . ويدل على هذا إخبار ابن عمر أن النبي ﷺ لبسه وكان في يده ، وكذلك أنس ، وإنما نسب السهو إلى الزهرى هاهنا ، لأنه رواه (ق/٢ ب) عنه كذلك يونس بن يزيد ، وابراهيم بن سعد ، وزياد بن سعد ، وشعيب ، وابن هشام ، وكلهم قالوا : من ورق .

قلت: رُوي عن زياد بن سعد وعبد الرحمن بن خالد بلفظة: «من ذهب»، وسنذكره .

الثاني : أن الخاتم الذى رمى به النبي ﷺ لم يكن كله من فضة ، وإنما كان (من حديد)^(*) عليه فضة ، وهذا الجواب ظاهر ما ذكره أحمد في رواية أبي طالب «كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة فرمى به ، فلا يصلى في الحديد والصفر». وهذا الذي قاله أحمد من خاتم الحديد . قد رواه أبو داود^(١) والنمسائي^(٢) من حديث إياس بن الحارث بن

(*) حديداً : «نسخة» .

(١) برقم (٤٢٤) .

(٢) برقم (٥٢٠) .

معيقيب {عن جده^(١)} وكان على خاتم النبي ﷺ قال : « كان ختم النبي ﷺ من حديد ملوى عليه بفضة ».

إيات لم يرو عنه إلا نوح بن ربيعة ، فلعل هذا هو الذي لبسه يوماً واحداً ثم طرحته كما قال أحمد ، ولعله هو الذي كان يختم به ولا يلبسه ، كما جاء في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذى في « شمائله » إن ثبت .

وروى أبو جعفر بن جرير في « أسماء من روى عن النبي ﷺ » من القبائل « حدثنا عمر بن شبة ، ثنا أحمد ثنا إسحاق بن سعيد بن عمرو بن سعيد القرشي عن أبيه سعيد بن عمرو ، عن خالد بن سعيد أنه « أتى النبي ﷺ وفي يده خاتم فقال : ما هذا الخاتم في يدك يا خالد ؟ قال : خاتم من حديد . قال : اطرحه إلى فإذا بخاتم من حديد قد لوي عليه فضة . فقال : ما نقشه ؟ قال : محمد رسول الله ﷺ فأخذنه النبي ﷺ ، فتختم حتى مات »^(٢) .

الثالث : إن طرحة إنما كان لثلا يظن أنه سنة مسنونة ، فإنهم اتخذوا المخواتيم لما رأوه قد لبسه ، فتبين بطرحه أنه ليس بمشروع ولا سنة ، وبقي أصل الجواز بلبسه .

وقد أجب أيضاً عنه بأن طرحة كان زجراً للناس عند اصطناعهم المخواتيم، لثلا يتشبه المفضول بالفضل والرعاية بالإمام ، ولكن هذا يعود إلى كراهة لبسه لغير الإمام ..

وأجيب أيضاً بأن طرحة كان بسبب نقش الناس على نقشه ، لنفيه عن ذلك . وعلى هذا فلا يلزم من طرحة ذلك (ق ٣ / أ) اليوم استدامة طرحة ، فإن هذا مخالف للأحاديث المستفيضة .

وروى ثمانة عن أنس قال : كان خاتم النبي ﷺ من فضة وفضه منه

(١) سقط من الناسخ فالحديث من رواية الحارث بن معيقيب عن جده معيقيب .

(٢) وأنترجه الطبراني في الكبير (٤١١٨/٤) ، والحاكم (٢٧٩/٣) من طريق إسحاق بن سعيد به وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجه . وذكره الهيثمي في المجمع (١٥٢/٥) وقال : رواه الطبراني وفيه : يحيى بن عبد الحميد الحناني وهو ضعيف .

نقشه ثلاثة أسطر : سطر محمد ، وسطر رسول ، وسطر الله ، وكان في يد رسول الله عليه السلام حتى قبض وفي يد أبي بكر وفي يد عمر ، وفي يد عثمان ، فبينا هو قاعد على بئر أريس إذ سقط منه في البئر ، فترح ماه البئر فلم يقدر عليه . وفي رواية^(١) : « وفي يد عثمان ست سنين ». وأصله في البخاري^(٢) . وقد جاء حديث مبين فيه سبب طرحه .

قال المروذى في كتاب « الورع »^(٣) : قرأت على أبي عبد الله ثنا عثمان بن عمر ، ثنا مالك بن مغول ، عن سليمان الشيباني ، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : « اتخذ رسول الله عليه السلام خاتماً فلبسه فقال : شغلني هذا عنكم منذ اليوم ، إليه نظرة وإليكم نظرة ، ثم رمى به » .

ورواه ابن عدي^(٤) من جهة عن عبد الله بن محمد بن المغيرة عن مالك بن مغول في جملة أحاديث ، وقال : هذه الأحاديث عن مالك عامتها مما لا يتبع عليه ، [أو عبد الله محمد بن المغيرة]^(٥) مع ضعفه يكتب حديثه .

قلت : هذا قد توبع عليه إلا أن ابن المغيرة خالف في إسناده .

وأما حديث بريدة الذي فيه : « اتخرذه من فضة ». فسندكره إن شاء الله تعالى ، ونبين ضعفه ، وأن أحمد استنكره ، ولو ثبت لم يكن حجة ، فإنه لما نهاه عن خاتم الذهب وال الحديد سأله ما أتخرذه ؟ قال : اتخرذ من فضة . فلم يأمره أمر ندب ، وإنما هو أمر إرشاد إلى ما يتخرذ منه خاتمه . وأيضاً فهو من جنس الأمر بعد الحظر ، فإنه لما نهاه عن الخاتم من نوعين فرأه عليه منهما ، فنهاه عنهما ، وأمره به من نوع ثالث .

وأما حديث « أمرت بالخاتم والنعلين » فلا ثبت فإن عمر بن هارون

(١) أخرجه ابن أبي عاصم في « السنة » (١١٤٤) .

(٢) برقم (٥٨٧٩ - ٥٨٧٨) .

(٣) برقم (٢٨٥) ، وأخرجه النسائي (١٩٤/٨) ، وفي « الكبرى » (٩٥٤٣) ، وأحمد (٣٢٢/١) .

(٤) في الكامل (٤/٢١٩) من حديث ابن عمر .

(٥) في الثلاث نسخ الخطية : « محمد بن المغيرة » والصواب ما أثبته . وقد ذكره ابن رجب في إسناد ابن عدي على الصواب وانظر الكامل لابن عدي (٤/٢١٧ - ٢٢٠) .

راويه متروك .

وحدث أنس في تفسير قوله تعالى : « خُذُوا زِينَتَكُمْ » باطل ، فإن نعيم ابن سالم أحاديثه منكرة .

وأما حديث النهي عن الخاتم إلا لذي سلطان^(١) فذكر بعض أصحابنا أن أحمد ضعفه ، وأشار إلى ما رواه الأثرم عن أحمد أنه سئل عن الخاتم أيجوز لبسه ؟ فقال : إنما هو شيء يروننه أهل الشام - يعني (ق/٣ب) : الكراهة .

قال : وقد تختم قوم . قال : وحدثنا أبو عبد الله بحديث أبي ريحانة عن النبي عليه السلام أنه كره عشر خلال وفيها الخاتم إلا لذى سلطان ، فلما بلغ هذا الموضع تبسم كالعجب^(٢) ، قال : وإن صح حمل على كراهة التنزية لمن اتخذه لمجرد غرض التزيين به ، وهذا إنما يصح إذا لم يكره التزيين به للسلطان وكراهه لغيره .

فصل : [في أنواع الخاتم]

والخاتم يكون تارة من فضة ، وتارة من ذهب ، وتارة من حديد أو صفر أو رصاص ونحوها ، وتارة من عقيق ، فأما الفضة فهو الذي تقدم ذكره ، وأما خاتم الذهب فالذهب تحريره .

قال عبد الله^(٣) : سألت أبي عن حديث النبي عليه السلام أنه نهى عن لبس الذهب إلا مقطعاً^(٤) ، قال : الشيء اليسير الصغير . قلت : فالخاتم ؟

قال : روی عن النبي عليه السلام أنه نهى عن خاتم الذهب وهو قول الأئمة الثلاثة مالك والشافعي وأبي حنيفة وأكثر العلماء .

ورخصت فيه طائفة منهم : إسحاق بن راهويه وقال : مات خمسة من

(١) سبق تحريرجه .

(٢) في النسخة الثانية في هذا الموضع : « ثم قال أهل الشام » .

(٣) في « مسائله » لأبي (١٦١٩).

(٤) أخرجه أحمد (٤/٩٢)، وأبو داود (٤٢٣٩)، والنمساني (٥١٦٤، ٥١٦٦)، وفي الكبرى (٩٤٥٢)، من حديث معاوية بن أبي سفيان .

أصحاب النبي ﷺ خواتيم من ذهب .

قال مصعب بن سعد : رأيت على طلحة وسعد وصهيب خواتيم من ذهب^(١) .

وعن حمزة بن أبي أسد والزبير بن المنذر بن أبي أسد أنهما نزعوا من يد أبي أسد خاتماً من ذهب حين مات ، وكان بدرىاً^(٢) . رواهما البخاري في «تاريخه» وذكر في «صحيحه»^(٣) عن علقمة قال : جاء خباب بن الأرت إلى ابن مسعود وعليه خاتم من ذهب فقال : ألم يأن لهذا الخاتم أن يُلقى ؟ قال : أما إنك لن تراه علىَّ بعد اليوم فالقاء .

وروى حرب الكرمانى بإسناده عن سماك قال : رأيت على جابر بن سمرة خاتماً من ذهب .

واحتاج من أباحه بما رواه النسائي^(٤) عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر لصهيب : مالى أرى عليك خاتم الذهب ؟ فقال : قد رأه من هو خيرٌ منك فلم يعييه . قال : من هو ؟ قال : رسول الله ﷺ .

وفي مستند الإمام أحمد^(٥) عن محمد بن مالك قال : رأيت على البراء بن عازب خاتماً من ذهب ، فكان الناس يقولون (ق/٤٤) له : لم تختتم بالذهب وقد نهى عنه النبي ﷺ ؟ فقال البراء : «بينا نحن عند رسول الله ﷺ وبين يديه غنيمة يقسمها سبي وخريثي^(٦) قال : فقسمها حتى بقي هذا الخاتم ، فرفع طرفه فنظر إلى أصحابه ثم خفض ثم رفع طرفه فنظر إليهم ، ثم قال : أي براء ! فجثته حتى قعدت بين يديه ، فأخذ الخاتم فقبض على كرسوعي^(٧) ثم قال : خذ البس ما كساك الله ورسوله ، قال : فكان البراء يقول : فكيف (تأمروني)^(٨) أن أضع ما قال رسول الله ﷺ : «البس ما كساك الله ورسوله» .

(١) آخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» برقم (١٥١٤) .

(٢) آخرجه البخاري في «تاريخه» أيضاً برقم (١٣٦٢) .

(٣) برقم (٤٣٩١) .

(٤) الخريثي : أثاث البيت ومتاعه «نهاية» .

(٧) الكرسوع : طرف رأس الزند مما يلي الخنصر «نهاية» .

(*) تأرني : «نسخة» .

وروى وكيع بإسناده أن عمر رأى على رجل خاتماً من حديد فقال : ألا اتخذت خاتماً من ذهب أو فضة ؟

والصحيح التحرير فقد ثبت في الصحيحين^(١) عن البراء بن عازب قال : «نهانا رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب ، وعن آنية الفضة».

وفيهما^(٢) عن أبي هريرة عن النبي ﷺ «أنه نهى عن خاتم الذهب». وفيهما^(٣) أيضاً عن ابن عمر «أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من ذهب فجعله في يمينه ، وجعل فصهُ ما يلي باطن كفه ، فاتخذ الناس خواتيم الذهب . قال : فَصَعَدَ رسول الله ﷺ المنبر فألقاه ، ونهى عن التختم بالذهب ». .

وروى ابن جريج عن زياد بن سعد ، عن الزهرى ، عن أنس «أنه رأى في يد النبي ﷺ خاتماً من ذهب ، فاضطرب الناس الخواتيم ، فرمى به النبي ﷺ وقال : لا ألبسه أبداً»^(٤).

وخرجه ابن أبي عاصم من طريق الليث ، عن عبد الرحمن بن خالد عن الزهرى بنحوه .

وفي صحيح مسلم^(٥) عن علي رضي الله عنه قال : «نهانى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب».

(١) آخرجه البخاري (٥٨٦٣) ، ومسلم (٢٠٦٦) .

(٢) آخرجه البخاري (٥٨٦٤) ، ومسلم (٢٠٨٩) .

(٣) آخرجه البخاري (٥٨٦٥) ، مسلم (٢٠٩١) .

(٤) آخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، من طريق يونس عن ابن شهاب عن أنس نحوه وقال : تابعه إبراهيم بن سعد ، وزياد ، وشعيـب ، عن الزهرى ... إلخ .

وآخرجه مسلم (٢٠٩٣) ، من طريق ابن جريج به ، ولغظه : «ثم إن الناس اضطربوا الخواتيم ... إلخ .

(٥) برقم (٢٠٧٨) .

ولأحمد^(١) وأبي داود^(٢) من حديث ابن مسعود عن النبي ﷺ «أنه نهى عن خاتم الذهب».

وفي المسند^(٣) وكتاب الترمذى^(٤) عن عمران بن حصين قال: «نهى رسول الله ﷺ عن التختم بالذهب». وقال الترمذى حسن صحيح.

وفي كتب السنن^(٥) عن معاوية «أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب، وقد طرحة رسول الله ﷺ».

وفي صحيح (ف/٤ ب) مسلم^(٦) عن ابن عباس «أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه فقال: يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده. فقيل للرجل بعد ما ذهب رسول الله ﷺ: خذ خاتمك فانتفع به. قال: لا والله لا آخذه أبداً وقد طرحة رسول الله ﷺ».

وفي المسند^(٧) عن عمارة بن أبي عمارة عن عمر «أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فقال: ألق ذا. فألقاه ثم تختم بخاتم من حديد. فقال: هذا شر منه فتختم بخاتم من فضة فسكت عنه».

وفي المسند^(٨) أيضاً من حديث ابن أبي مليكة عن عبد الله بن عمرو بن العاص «أنه ليس خاتماً من ذهب فنظر إليه رسول الله ﷺ فكانه كرهه وطرحه، ثم ليس خاتماً من حديد فقال: هذا أخبث وأخبث». فطرحه ثم ليس

(١) (٣٩٢/١).

(٢) برقم (٤٢٢٢).

(٣) (٤٤٣/٤).

(٤) برقم (١٧٣٨).

(٥) أخرجه أبو داود (٤٢٣٩)، والنسائي (٥١٦٥)، وفي الكبير (٩٤٥٢) من طريق أبي قلابة عن معاوية بن أبي سفيان به. وقال أبو داود: أبو قلابة لم يلق معاوية.

(٦) برقم (٢٠٩٠).

(٧) (١/٢١). وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٥١) رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح، إلا أن عمارة بن أبي عمارة لم يسمع من عمر.

(٨) (٢١١/٢).

خاتماً من ورق فسكت عنه».

وروى الدارقطني^(١) من طريق عطاء بن يزيد عن أبي ثعلبة الخشنبي أن النبي ﷺ رأى في يده خاتماً من ذهب فقرعه بقضيب ، فلما غفل النبي ﷺ اللقاء فنظر النبي ﷺ - فلم يره - فقال : « ما أرأتنا إلا قد أوجعناك وأغركناك ».

وقد رواه النعمان بن راشد عن الزهرى عن عطاء هكذا ، والحفظ من أصحاب الزهرى رواه عن الزهرى عن أبي إدريس « أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً » وهو صحيح .

وروى أبو داود^(٢) من حديث عائشة قالت : « قدمت على النبي ﷺ من عند النجاشي حلية أهدتها له ، فيها خاتم من ذهب ، فيه نص حشبي ، قال : فأخذه رسول الله ﷺ بعد معرضًا عنه أو بعض أصابعه ، ثم دعا أمامة بنت أبي العاص ابنة ابنته زينب فقال : تحلى بهذا يا بنتي » وسيأتي من حديث بريدة وأبي سعيد نحو ذلك .

وروى عقيل ويونس عن الزهرى عن أبي إدريس الخوارزmi عن رجل أذرك النبي ﷺ « أن النبي ﷺ رأى في يد رجل خاتماً من ذهب فضرب أصبعه حتى رمى به » .

ذكره الدارقطني في عللها . وقال : رواه يونس بن الوليد وعبد العزيز (ق/١٥) ابن أبي سلمة عن إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن أنس ، وليس بمحفوظ ،

(١) ذكره في العلل (٣١٩/٦) برقم (١١٦٥) وقد سئل عنه ، فقال : يرويه الزهرى عن عطاء ابن يزيد واختلف عنه ، فرواه النعمان بن راشد عن الزهرى عن عطاء بن سيد عن أبي ثعلبة .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة العمري وبشر بن الوليد عن إبراهيم بن سعد عن الزهرى عن أنس ، ووهما فيه .

وغيرهما يرويه عن إبراهيم بن سعد عن الزهرى مرسلاً .

ورواه الحفاظ من أصحاب الزهرى عنه عن أبي إدريس الخوارزmi أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ لبس خاتماً ، وهو الصحيح .

(٢) برقم (٤٢٣٤) .

والصحيح الأول . وهكذا رواه أبو يعلي الموصلي عن بشر بن الوليد - أعني - عن أنس .

وهذه نصوص خاصة في خاتم الذهب مع النصوص العامة في ذلك كما في السنن ^(١) عن أبي موسى أن النبي ﷺ قال في الذهب والفضة : « هذان حرام علي ذكور أمتي حل لإناثهم » .

وهذه الأحاديث أصح من أحاديث الرخصة وأكثر ، فيحمل ما ورد في الرخصة إن ثبت على أنه كان قبل النهي ، ثم نسخ بهذه الأحاديث الصحيحة . وهذا متبع فإننا نتيقن أن لبس الذهب كان مباحاً حين لبسه ﷺ ثم حرم بنهيه عنه بعد لبسه ، والأصلبقاء التحرير وعدم تغييره ويحمل فعل من لبسه من الصحابة علي أنه لم يبلغهم الناسخ .

فصل : [في حكم اتخاذ

خاتم الذهب وال الحديد والصفر والنحاس]

لو اتخذ الرجل خاتم ذهب ونحوه مما لا يستبيح لبسه فإن كان لإمامته أو لإعاراته ، وإن كان نيته لبسه لم يجز ، وإن كان له نية وحيث قيل بجوازه ، فلا زكاة فيه عندنا . وحكي أبو الحسن التميمي في وجوب الزكاة فيه روايتين ، ونزلهما ابن عقيل على اختلاف النية .

وأما خاتم الحديد والصفر والنحاس فالمذهب كراحته للرجال والنساء .

قال مهنا : سألت أحمد عن خاتم الحديد ، فقال : أكرهه هو حلية أهل النار ، قلت : الشبه ^(٢) ، قال لم يكن خواتيم الناس إلا فضة ونحاس عن لبسه في رواية جماعة من أصحابه ، وعن الصلاة فيه في رواية أخرى .

(١) أخرجه الترمذى (١٧٢٠) ، والنسائي (٥٦٣) ، والبيهقي في الكبير (٢٧٥/٣) بلفظ « حرم لباس الحرير والذهب على ذكور أمتي وأحل لإناثها ». واللفظ للترمذى وقال في آخره : وفي الباب عن عمر وعلي وعقبة بن عامر وأنس وحنظة وأم هانى وعبد الله بن عمر وعمران بن حصين وعبد الله بن الزبير وجابر وأبي ريحان وابن عمرو ووائلة بن الأسعق ، وحديث أبي موسى حديث حسن صحيح .

(٢) هو ضرب من النحاس .

وقال في رواية أبي طالب وسأله عن الحديد والصفر والرصاص تكرهه ؟
قال: أما الحديد والصفر فنعم ، وأما الرصاص فليس أعلم فيه شيئاً ، ولو
رائحة إذا كان في اليد ، كأنه كرهه .

وقال الأثرم: قلت لأبي عبد الله: خاتم الحديد ما ترى فيه ؟ فذكر حديث
عمرو بن شعيب^(١) «أن النبي ﷺ قال لرجل: «هذه حلبة أهل النار».

قال : وابن مسعود لبسه وابن عمر . قال: ما ظهرت كف فيها خاتم
حديد .

قال أبو عبد الله : اختلفوا فيه ، وقال في رواية يوسف بن موسى وإسحاق
وقد سئل عن التختم بالحديد قال لا تلبسه . وكذلك (كره) ^(*) (ق/٥ ب)
مالك وأبو حنيفة خاتم الحديد . والصفر والرصاص .

ورويانا عن عبد الله بن مسلم ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : « جاء
رجل إلى النبي ﷺ وعليه خاتم من حديد فقال : ما لي أرى عليك حلبة
أهل النار ، ثم جاءه وعليه خاتم من صفر ، فقال : ما لي أجد منك ريح
الأصنام ، ثم أتاه وعليه خاتم من ذهب فقال : ما لي أرى عليك حلبة أهل النار
، قال : من أي شيء أتخذه ؟ قال : من ورق ولا تُمْثَّل مثقالاً ».

آخرجه الإمام أحمد^(٢) والنسائي^(٣) والترمذى^(٤) ، وهذا لفظه وقال : حديث
غريب .

(١) آخرجه أحمد (٢/١٦٣).

(*) في النسخ الثلاث «كرهه» وما أتبه أنسب للسياق .

(٢) (٥/٣٥٩).

(٣) برقم (٥٢١٠).

(٤) برقم (١٧٨٥).

وقد سأله المروذى أبا عبد الله عن عبد الله بن مسلم هذا ، فقال : لا
أعرفه . وقال أحمد في موضع آخر : هو حديث منكر .

وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده « أن النبي ﷺ رأى على بعض
 أصحابه خاتماً من ذهب فأعرض عنده فألقاوه واتخذ خاتماً من حديد ، وقال : هذا
شر ، هذا حلية أهل النار فألقاوه واتخذ خاتماً من ورق فسكت عنه » .

رواية الإمام أحمد في المسند^(١) ، واحتج به في رواية الأثرم ، ورواية الأثرم
مختصرًا ولفظه « أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد ». .

وروى أبو نعيم^(٢) من طريق الشنوي بن الصباح عن عمرو بن شعيب عن أبيه
عن جده عبد الله بن عمرو « أن رجلاً أتى النبي ﷺ وعليه خاتم من ذهب
فأعرض عنه ، فانطلق الرجل فتنزعه ثم لبس خاتماً من حديد ثم أتاه ، فنظر
إليه فقال : هذا لباس أهل النار ، ثم أتاه قد لبس خاتماً من فضة فلم ينكِر ذلك
ولم يُعرض عنه » .

وقد سبق عن عمر بن الخطاب مرفوعاً نحوه من المسند أيضًا ، وفيه عن أبي
هريرة خرجه الطحاوي^(٣) . وقد روى من حديث جابر^(٤) أن النبي ﷺ رأى
على رجل خاتماً من حديد فقال : « مالي أرى عليك حلية أهل النار؟ » ثم ذكر
نحوًا مما تقدم . وفي إسناده عبد الله بن شبيب متزوك .

ويروى أيضًا من طريق بحر بن كثير^(٥) ، عن أبي الزبير عن جابر وبحر
ليس بثقة .

(١) (٢/١٦٣).

(٢) في « الخلبة » (٨/٣٢٣).

(٣) في شرح معاني الآثار (٤/٢٦١).

(٤) أخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٢/٦٠) وقال : هذا حديث لا يصح . قال ابن
عدي . حديث عبدالله بن شبيب بمناكير .

(٥) أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢/٥١ - ٥٢) . وقال ابن عدي : ولبحر السقاء غير ما
ذكرت من الحديث ، وكل روايته مضطربة ، ويختلف الناس في أسانيدها ومتونها ،
والضعف على حدبه بين .

وروى الرافعى بسنده من حديث عباد بن كثير عن شميسة بنت نبهان ، عن مولاهم مسلم بن عبد الرحمن ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يباع الناس عام (٦/٦) الفتح على الصفا ، وقد جاءه رجل عليه خاتم حديد ، فقال : «ما طهر الله يدًا فيها خاتم الحديد».

وروينا في فوائد القاضي أبي بكر الماتحي ، أنا أحمد بن جعفر الجمال ، ثنا محمد بن حميد ، ثنا هارون بن المغيرة ، عن عمرو بن أبي قيس ، عن الأعمش ، عن أنس «أن النبي ﷺ نهى عن خاتم الحديد».

قال أبو طالب : سئل أحمدر عن الرجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص . قال : الحديد كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة فرمى به ، فلا يصلى في الحديد والصفر .

ورأى ابن مسعود مع رجل صفراً ، فقال : رائحة الأصنام .

وفي «مسند يعقوب بن شيبة» ثنا يعلى بن عبيد ، ومحاضر بن المورع قالا : ثنا الأعمش ، عن إبراهيم ، قال : أخبرني من رأى في يد عبد الله خاتمًا من حديد ، وكان النخعي في يده خاتم من حديد .

ويشهد لهذا ما رواه الطبراني في «المجمع الأوسط»^(١) من حديث المطعم ابن المقدام العجلي عن أبي سورة بن أخي أبي أيوب ، عن عبد الله بن عمر قال : مر النبي ﷺ بضم من نحاس ، فضرب ظهره بظهر كفه ، ثم قال : «خاب وخسر من عبده من دون الله» . ثم أتى النبي ﷺ جبريلًّا ومعه ملَك فتَّحَ الْمَلَكُ ، فقال النبي ﷺ : «ما شأنه تتحى؟» فقال : «إنه وجد منك ريح نحاس وإننا لا نستطيع ريح النحاس».

(١) برقم (٣٨٨٢) وقال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن المطعم بن المقدام إلا يزيد بن يوسف ، تفرد به مروان بن محمد .

وقال الهيثمي في المجمع (٥/١٧٤) : وفيه يزيد بن يوسف الصناعي ضعفة ابن معين وغيره ، وهو متزوك ، وأتى عليه أبو مسهر ، و (أبو سمرة)^(*) قال الذبي : لا يعرف ، وبقية رجاله ثقات .

(*) كذا في المجمع والصواب أبو سورة ، وهو أبو سورة الانصارى ابن أخي أبي أيوب ، قال الحافظ في التقريب : ضعيف ، من الثالثة .

لكن أبو سورة قد ضعف .

وكذلك جاءت آثار عن الصحابة في كراهة الوضوء من آنية النحاس والصفر لأجل ريحه .

وقد ذكر أبو الحسن الزاغوني في «الفتاوى الرحبيات» أن النهي عن خاتم الحديد ونحوه لأجل الشرك . وذكر أن النبي ﷺ قال : «من علق عليه قميصة أو حديدة فقد أشرك بالله» ^(١) .

قال : ووجه أنه شرك . أن النساء والجهال يتخدون الدملوج الحديد ليدفع به شر الجن ، ويتخذون الخاتم الحديد ليطرد عنهم الفزع .

وقد روى أبو الشيخ الأصفهاني بإسناده عن عمر «أنه كتب إلى أمراء الأجناد أن اختموا أعنق أهل الذمة بالرصاص» .

وهذا يقتضي ذم التختم به ، ولهذا قال الفقهاء في أهل الذمة : إنهم يميزون في الحمام بخاتم حديد في رقبتهم . ثم هذه الكراهة كراهة تنزيه (ق ٦ / ب) عند أكثر الأصحاب .

وظاهر كلام ابن أبي موسى تحريره على الرجال والنساء .

وحكي عن أبي بكر عبد العزيز : أن من صلى وفي يده خاتم حديد أو صفر أعاد الصلاة .

وقال أحمد في رواية علي بن زكريا التمار ، وقد سئل عن رجل يلبس الخاتم الحديد فيصلني فيه ؟ قال : لا

وقال في رواية أبي طالب ، وقد سئل عن رجل في يده خاتم من حديد أو صفر أو رصاص ، فقال : الحديد «كان للنبي ﷺ خاتم من حديد عليه فضة ، فرمى به فلا يصلى في الحديد والصفر» . وفي كلام أحمد إيماء إليه .

(١) أخرجه أحمد (٤/١٥٦) من حديث عقبة بن عامر الجهني ، ولم يذكر «أو حديدة» . قال الهيثمي في المجمع (٥/١٠٣) . رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد ثقات .

قال في رواية إسحاق وقد قيل له : تكره الخاتم من ذهب أو حديد؟ قال :
إي والله والحديد يكره ، فسوى بينه وبين الذهب في الكراهة ، ثم أفرده
بكراهة زائدة .

وظاهر الأحاديث السابقة يدل على ذلك ، وال الصحيح عدم التحرير ، فإن
الأحاديث فيه لا تخلوا عن مقال ، وقد عارضها ما هو ثبت منها كالحديث
الذي في الصحيحين ^(١) أن النبي ﷺ قال لخاطب المرأة التي عرضت نفسها
عليه : « التمس ولو خاتماً من حديد ». .

وروى النسائي ^(٢) من حديث أبي سعيد الخدري أن رجلاً أقبل إلى النبي
ﷺ فسلم ، فلم يرد عليه ، وكان في يده خاتم ذهب وجبة حرير ،
فالقاهموا ثم سلم عليه ، فرد عليه السلام وقال : « إنه كان في يده جمرة من
نار ». قال : فماذا أنتخت ؟ قال : حلقة من حديد أو ورق أو صفر .

وقد تقدم حديث معيقib أن خاتم النبي ﷺ كان من حديد يلوى عليه
بفضة ، ولكن الإمام أحمد احتاج به على الكراهة لأنه ذكر أنه رماه كذلك .

[حكم خاتم العقيق]

وأما خاتم العقيق فقال بعض أصحابنا يستحب مع قولهم أن خاتم
الفضة مباح ليس بمستحب ، ولعلهم استندوا إلى الأحاديث المروية في الأمر به ،
والامر أقل درجة الاستحباب ، وظاهر كلام أكثر الأصحاب خلاف ذلك ،
وهذا ظاهر كلام أحمد في رواية مهنا ، وقد سأله ما السنة - يعني في التختم - ؟
قال : لم تكن خواتيم القوم إلا فضة .

ونحن نذكر أحاديث التختم بالعقيق ونبين حالها .

روى حسين بن إبراهيم الباهي عن حميد عن أنس ، عن النبي ﷺ أنه
قال : تختموا بالعقيق ، واليمين أحق بالزينة ^(٣) .

(١) أخرجه البخاري (٥١٢٦) ، ومسلم (١٤٢٥) بنحوه .

(٢) في « المجتبى » (١٧٥/٨) ، وفي « الكبرى » (٩٥٣٢) . وذكره الهيثمي في المجمع
(١٥٤/٥) بزيادة في بعض الفاظه ، وقال روى النسائي طرقاً من أوله يسيرأ ، ورواه
الطبراني في « الأوسط » ، وأبو التجيب ، وثقة ابن حبان ، ثقات .

(٣) أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتاهية » (٦٩٣/٢) وقال : قال ابن عدي هذا حديث
باطل ، والحسين بن إبراهيم مجهول .

قال ابن الجوزي واليمين لفضلها لا تحتاج إلى زينة الخاتم^(١).

حسين البابي هذا : مجهول ، وليس هذا عند (ق/٧) أحد من أصحاب

قادة المعرفين

وقد ورد هذا الحديث عنه بلفظ آخر وهو : « تختموا بالحقيقة فإنه ينفي الفقر »^(٢).

وروى يعقوب بن الوليد ، ثنا هشام بن عمرو ، عن أبيه ، عن عائشة عن النبي ﷺ قال : « تختموا بالحقيقة فإنه مبارك »^(٣).

ويعقوب هذا متrox .

وروى أبو بكر بن شعيب [عن مالك بن أنس]^(٤) عن الزهرى عن عمرو ابن الشريد عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قال : « من تختم بالحقيقة لم يزل يرى خيراً »^(٥).

= وأورده الذهبي في « الميزان » (٢٨٣/٢ ، علمية) وقال : وحسين لا يدرى من هو ، فلعله من وضمه .

وأورده أيضاً في « المغني في الضعفاء » (١٦٩/١) وقال : وهذا باطل .

وقال العقيلي في الضعفاء (٤٤٨/٤) : ولا يثبت في هذا الباب شيء .

(١) كتب في هامش الأصل عند هذه الكلمة : « بلغ مقابلة ».

(٢) قلت : هو نفس الحديث السابق ، وأورده الحافظ في « اللسان » (٢٦٨/٢) ويرهان الدين الخلبي في « الكشف الخثيث » برقم (٢٣٣) ونقلًا كلام الذهبي السابق .

(٣) أخرجه ابن عدي (١٤٦/٧) من طريق يعقوب بن إبراهيم الزهرى ثنا هشام بن عمرو به ، وقال : وهذا يعرف بيعقوب هذا ، وليس بالمعروف « مدنى » ، وقد سرقه منه يعقوب ابن الوليد الأزدي « مدنى أيضًا » ، فرواه عن هشام بن عمرو كما رواه هو ، ويعقوب بن إبراهيم الزهرى لم أعرف له غير هذا فأذكره ، ثم ساق ابن عدي (١٤٧/٧) الحديث من طريق يعقوب بن الوليد المدنى ثنا هشام بن عمرو به .

ونقل ابن عدي قول أحمد في يعقوب هذا : كتبنا عنه وخرقنا حديثه منذ دهر ، وكان من الكذابين الكبار يضع الحديث .

(٤) سقطت من الناسخ واستدركتها من المعجم الأوسط .

(٥) أخرجه الطبراني في الأوسط (١٠٣) من طريق أبي بكر بن شعيب به ، وقال : لم يرو هذا الحديث عن مالك إلا أبو بكر بن شعيب ، تفرد به زهير بن عباد .

وهذا لا يثبت أيضاً.

وروي أيضاً من حديث أبي سعيد مرفوعاً: «من تختم بالحقيقة لم يقض الله له إلا بالذى هو خير». ومن رواية الزبير مرفوعاً: «من تختم بالحقيقة لم يزل يرى خيراً».

ومن رواية موسى بن جعفر^(١) عن أبيه عن جده ، عن آبائه عن علي مرفوعاً «من تختم بالحقيقة قضى الله له بالحسنى».

وكلها لا ثبت ، والنسخة المروية عن موسى عن آبائه باطلة. وروى ابن منجويه^(٢) في كتاب «الخواتيم» بأسناد ضعيف عن علي - رضي الله عنه - مرفوعاً: «من تختم بالياقوت الأصفر منع الطاعون» وباسناد أضعف من الأول عن ابن عباس مرفوعاً في الزمرد بمثل ذلك .
ولا يثبت شيء من ذلك .

وقد ذكر بعض الأطباء في خواص الأحجار أن من تختم بالياقوت أو تقلد به في بلد وقع فيه الطاعون منع منه بقدرة الله تعالى .

فأما ما روى أن النبي ﷺ كان خاتمه فضة فصبه جبشاً.

= وأورده ابن حبان في (المجرودين ٣/١٥٣) ترجمة أبي بكر وقال : شيخ يروي عن مالك ما ليس من حديثه لا يجوز الاحتجاج به .
وأورده الذهبي في الميزان (٧/٣٣٧) في ترجمة أبي بكر بن شعيب وقال : غير ثقة ثم ذكر الحديث من طريقه عن مالك وقال : فمالك بريء من هذا .
وقال الذهبي أيضاً في الميزان (٧/٣٤١) بعد أن أورد الحديث من نفس الطريق : هذا كذب .

(١) ذكره العجلوني في كشف المخفاء (١/٣٥٦) عن علي بن مهروريه القزويني عن داود بن سليمان عن علي بن موسى بن جعفر عن أبيه ذكره بلفظ : «تختموا بالخواتيم العقيق فإنه لا يصيب أحدكم غم ما دام عليه» قال : وفي سنته داود بن سليمان الغاري الجرجاني كذبه ابن معين ، وله نسخة موضوعة بالسد المذكور .

(٢) كذا بالأصل «منجويه» وذكره المناوي في «فيض القدير ٣/٢٢٦» قال : وروى ابن زنجويه بسند ضعيف عن علي كرم الله وجهه مرفوعاً ذكره بلفظه .

فهو حديث صحيح رواه مسلم من حديث أنس^(١).

لكن قد قيل يمكن أن يكون من عادة الحبشة اتخاذ فص الخاتم من جوهره
أعني الخاتم ، فيكون فصه حبشاً ، وهو منه.

ولهذا صح أيضاً «أن خاتمه عليه السلام كان فصه منه»^(٢).

وفي رواية عن أنس «فاتخذ حلقة فضة»^(٣). وإن صح أنهم كانوا يعنون
بالحبشي العقيق ، فقد يكون له خاتمان ، أحدهما : فصه عقيق ، والآخر :
فصه فضة منه ، لكن لم يرو عنه أنه ليس خاتماً كله عقيق .

قال العقيلي : لا يصح في التختم بالعقيق عن النبي عليه السلام شيء.

فصل : [في فص الخاتم]

وفص الخاتم تارةً يكون منه ، وتارةً من غيره ، فإن كان منه وكان الخاتم
فضة فهو مباح كما تقدم ، فإن أنساً روى «أن النبي عليه السلام اتخذ خاتماً من فضة
فصه منه». أخرجه البخاري^(٤) وأبو داود^(٥).

وروى الخطيب في تاريخه^(٦) من طريق أبي بكر (ق/٧/ب) الشافعي ثنا
محمد بن جعفر بن أبي داود الأنباري ، حدثني يوسف بن يعقوب
الخوارزمي ، ثنا عفان ، ثنا حماد ، عن عاصم ، عن أنس قال : حدثني ابناني
عني عن النبي عليه السلام : «أنه كان يكره أن يجعل فص الخاتم مما سواه» .

[ورواه من حديث (ولي)^(٧) وساق فيه من طريق إسحاق بن الحسن
ومحمد بن إسماعيل الصائغ ، واللفظ له ، كلاهما عن عفان عن حماد بن
سلمة عن عاصم الأحوال قال: حدثني حميد عن أنس «أن عمر نهى أن

(١) سبق تخرجه .

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩٢).

(٣) برقم (٥٨٧٠) .

(٤) برقم (٤٢١٧) .

(٥) تاريخ بغداد (٢/١٣٤) .

(*) وردت هكذا في الأصل ، وكتب الناسخ في هامش الأصل «صح» .

يجعل في الخاتم فص من غيره » . قال عاصم : فلما أخبرني ، كان في يدي فص فقطعه أو فقلعته . وقيل لحميد : فإن عاصماً حدث عنك بكتنا وكذا ! فلم يعرف الذي قال { (*) } .

ورواه أيضاً عن الحسن بن أبي طالب ، ثنا محمد بن عبد الله الشيباني ثنا محمد بن جعفر بن ملاس ، ثنا إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني ، حدثني عفان عن حماد ، عن علي بن زيد ، عن أنس قال حدثني ابني عنى « أن النبي عليه السلام كره أن يجعل فص الخاتم من غيره » . وقال : كذب رواه هذا عن عفان ، عن حماد عن علي بن زيد ، لا عن عاصم ، فالله أعلم .

وإن كان من غيره فإن كان من ذهب وكان يسيراً ، ففي إياحته قوله معروfan لمn حرم خاتم الذهب الخالص .

أحدهما : التحرير أيضاً . وقد نص أحمد على منع مسمار الذهب في خاتم الفضة في رواية الأثرم وإبراهيم بن الحارث ، وهو اختيار القاضي وأبي الخطاب ، ومذهب الشافعي وأبي يوسف ومحمد لعموم قول النبي عليه السلام في الذهب والحرير « هذا حرام على الذكور أمتى حل لإناثها» (١) .

وعن أسماء بنت يزيد عن النبي عليه السلام قال : « لا يصلح شيء من الذهب ولا خربصية » (٢) .

رواية أحمد في المسند (٣) .

(*) ما بين المقوفين ليس بالأصل ، وهو لحق بالنسخة الثانية وكتب بعده صبح .

(1) أخرجه أبو داود (٤٠٥٧) ، والنسائي (٥١٦٢ - ٥١٥٩) ، وفي « الكبرى » (٩٤٤٥) - (٩٤٤٨) ، وابن ماجه (٣٥٩٥) ، وأحمد (١١٥/١) من حديث علي .

(2) خربصية : هي أي شيء من الخلي ، والخربصين : هنة في الرمل لها بصيص كأنها عين الجراد . انظر ترتيب القاموس والنهاية : مادة « خربص » .

(3) (٤٥٣/٦) .

روي أيضاً^(١) من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم أن النبي ﷺ قال : « من تحلى أو حلى بخربصية من ذهب كُوي يوم القيمة ».

واحتاج به أحمد في رواية الأثر والخربصية قال ثعلب : هي بقدر عين الجراد .

والقول الثاني الإباحة : وهو اختيار أبي بكر عبد العزيز وأبي البركات ابن تيمة وحفيده أبي العباس ، وهو ظاهر كلام أحمد في العلم وقول أبي حنيفة ومالك لحديث معاوية أن النبي ﷺ : « نهي عن لبس الذهب إلا مقطعاً ».

رواية أحمد وأبو داود والنسائي^(٢) ، واحتاج به أحمد .

وفسر قوله : « إلا مقطعاً » باليسر ، وهذا أصح من الأحاديث المصرحة بتحريم اليسر من الذهب فإن شهراً لا يحتاج به ، وعبد الرحمن بن غنم ليس بصحابي .

وأما عموم تحريم الذهب فيخصه هذا كما خص عموم تحريم الحرير بنص آخر فاستويا ، وإن كان الفض جوهرة ونحوها من اليواقيت واللآلئ فذكر بعض (٨/١) أصحابنا أنه مباح للرجال والنساء ، وجعلوه محل وفاق مع أصحاب الشافعى وغيرهم ، فإن النهى إنما هو خاص بخاتم الذهب فلا يتعدى إلى غيره كما أن التحريم لما ثبت في الحرير لم يتعذر إلى ما هو أعلى قيمة منه من غير جنse .

وقد ورد في حديث رُوي من طريق المنصور عن أبيه ، عن جده عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال : « تختموا بالبقوت فإنه ينفي الفقر ». وهو حديث

(١) أخرجه أحمد (٤/٢٢٧) ، وقال الهيثمي في « المجمع » (٥/١٤٧) : وفيه شهر وهو ضعيف يكتب حدثه ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه أحمد (٤/٩٢ ، ٩٣) ، وأبو داود (٤٢٣٩) ، والنسائي (١٦١/٨) .

باطل ، رواه محمد بن عبد الله الشيباني - وهو كذاب - بإسناد مظلم إلى المنصور هكذا ، وكذا رواه عبد الصمد .

فأما ما رواه حرب في « مسائله » ، ثنا محمد بن مصفي ، ثنا عبد الملك بن محمد ، حدثني عبد الملك بن (معقل)^(*) بن منبه ، عن وهب ابن منبه قال : لما تباً الأسود العنسي ، وكان اسمه عيطة وامرأته المربانة ، سار إليه فiroz بن الديلمي ، وولد ابن باذان في جماعة في قومهم ، فقتلوه وبعثوا برأسه إلى النبي ﷺ ، فدعوا لهم بالبركة ، وكان على بعضهم منطقة في الياقوت واللؤلؤ والزبرجد ، فقال النبي ﷺ : « إن هذه ليست من لباسنا ، ثم أعطاه رسول الله ﷺ منطقة من أدم ، فقال له : « اتعجز بهذه » . فأهل ذلك البيت يسمون آل « ذي معجر » ، والمنطقة عندهم اليوم بصنعاء اليمن ، فهو مرسل ، وإن ثبت حمل على أنه كره لهم كثرة ذلك فإنه سرف وخيلاء .

فروى وكيع بإسناد عن موسى بن طلحة قال : كان في خاتم طلحة ياقوته حمراء فنزعها واتخذ جزعة .

فصل : [في نقش الخاتم]

فاما النقش عليه فإن نقش ذِكرًا أو قرآنًا فهو مكرور ، ذكره القاضي وغيره ، وقد ذكر المروذى وغيره في « كتاب الورع » قال : سألت أبا عبد الله عن الستر يكتب عليه القرآن فكره ذلك ، وقال : لا يكتب القرآن على شيء منصوب ، لا ستر ولا غيره ، لكن ذكر ابن تيم . لا بأس بكتابه .. الذكر على الستر ونحوه .

ومعلوم أن المنصوب أصول من الخاتم ، لأنه أبعد عن أن تناهه الأيدي أو يلمسه المحدث أو يحمله في الخلاء ونحو ذلك ، فيفيد ذلك كراهة كتابته على الخاتم بطريق الأولى .

(*) مغول : « نسخة » ، وفي نسخة « مغفل » .

قال القاضي : وقد قال أحمد وإسحاق بن منصور : لا يكتب فيه ذكر الله
وقال إسحاق بن راهويه لا يدخل الخلاء فيه
وذكر عبد الرزاق في « كتابه » ^(١) عن ابن عينية عن عبد الكريم (ق/٨/ب)
قال سألت سعيد بن جبير عن الخاتم يكتب فيه ذكر الله - تعالى - فكرهه .
ويدل على هذا ما ثبت في صحيح مسلم ^(٢) عن أنس أن رسول الله ﷺ
صنع خاتماً من ورق نقش فيه محمد رسول الله ، وقال للناس : « إني
اتخذت خاتماً من فضة ونقشت فيه محمد رسول الله ، فلا ينقش أحد على
نقشه » .

قال الترمذى معنى قوله : لا تنقشو (عليه)^(*) ، نهى أن ينقش أحد على
خاتمه محمد رسول الله .

وقد جاء مصراحاً بذلك في رواية حماد عن عبد العزيز بن صهيب ، عن
أنس أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من فضة ونقش فيه : محمد رسول الله ،
وقال للناس : « إني اتخذت خاتماً ونقشت فيه محمد رسول الله ، فلا ينقش
أحد على نقشي » . خرّجاه في الصحيحين ^(٣) .

وروى أبو عبد الرحمن المقرى ، عن حماد بن سلمة ، عن حميد ، عن
أنس ، عن النبي ﷺ قال : « لا يكتب في الخاتم بالعربية » ^(٤) .

قال الدارقطنی : رواه هشيم وغيره عن حميد ، عن الحسن مرسلاً وهو
الصواب .

وروى الإمام أحمد ^(٥) والنسائي ^(٦) من حديث العوام عن الأزهر بن راشد
عن أنس أن النبي ﷺ قال : « لاستضيئوا ب النار المشركين ، ولا تنقشو في

(١) في « المصنف » (١٣٦٢) .

(٢) برقم (٢٠٩٢) .

(*) على : « نسخة » .

(٣) أخرجه البخاري (٥٨٧٤ ، ٥٨٧٧) ، ومسلم (٢٠٩٢) .

(٤) أخرجه البيهقي (١٢٧/١٠) .

(٥) (٩٩/٣) عن أنس .

(٦) برقم (٥٢٢٤) ، وفي الكبrij (٩٥٣٥) .

خواتيمكم عربياً .

وقد فسر الحسن البصري فيما رواه أبو يعلى الموصلي هذا الحديث والنسائي أيضاً مما أظن ، فقال : أما قوله « لا تنشوا في خواتيمكم عربياً » [محمد عليهما السلام] . وأما قوله « لا تستضيئوا بنار أهل الشرك » يقول لا تستشروا المشركين في أموركم .

قال الحسن : تصدق ذلك في كتاب الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَحَدُّو بِطَائِةً مِّنْ دُونِكُمْ ﴾ انتهي .

وقد قيل في قوله : لا تنشوا عربياً - أي بخط عربي - لثلا يشابه نقش خاتم النبي عليهما السلام .

وفي الاستضاءة بنار المشركين أن المراد التباعد من مجاورتهم ووجوب الهجرة عنهم كما في الحديث الآخر « لاترائي ناراً هم » .

ونقل ثعلب عن ابن الأعرابي موافقة الحسن في التفسير الاستضاءة بالنار . وعلى هذا نقش النبي عليهما السلام على خاتمه حاجته إلى (ختم الكتب إلى الملك) (*) به ونهى غيره عن النقش لعدم حاجته إلى ذلك .

وعلى هذا فقد يقال : يباح النقش على الخواتيم للملوك وذوي السلطان حاجتهم إلى ختم كتبهم وإنفاذها إلى البلدان دون غيرهم ، ولربما كان نهى النبي عليهما السلام عن لبوس الخاتم إلا الذي سلطان محمولاً على هذا النوع من الخواتيم إن ثبت النهي ، ويدل على هذا أن الخلفاء ما زالوا ينقشون على خواتيمهم لهذه المصلحة .

وقد روى ابن عدي (١) من حديث أبي عوانة ، حدثني بشر بن حرب أبو عمرو النببي قال : قلت لابن عمر : « أنقش على خاتمي آية من كتاب الله؟

(١) آل عمران : ١١٨ .

(*) ختم كتب الملوك : « نسخة » .

(٢) في الكامل (٩/٢) .

قال : لا ها الله إذا لا يصلح ذلك ، فنفشت بشر بن حرب ». وبشر بن حرب ضعفه أحمد ويحيى وعلي والأكثرون .

وقد يقال : اختلاف كلام أحمد في كراهة دخول الخلاء بالخاتم الذي عليه الذكر يقتضي عدم كراهة لبسه مطلقاً إذ لو لبسه مكروهاً بكل حال ، لم يكن معنى للتعدد في كراهة استصحابه في الخلاء خاصة ، إلا أن يقال : الكراهة في الخلاء تتزايد ، أو يقال : عدم كراهة اللبس لا ينفي كراهة الكتابة ابتداءً . لكن أحمد قد أشار إلى كراهة لبس ما تكره الكتابة عليه .

قال المروذى في كتاب (له)^(*) . قلت لأبي عبد الله : قد سألوني أن أشتري لهم ثوباً عليه كتاب . فقال : قل لهم : إن أردتم أن أشتريه ويقلع الكتاب . قلت : فإنهم إنما يريدون الكتاب ، قال : لا تشتريه .

وذكر المروذى عن أبي عبد الله ، عن أزهر ، عن ابن عون قال : كان محمد يكره أن يشتري بهذه الدنانير المحدثة والدراريم التي عليها اسم الله تعالى .

وقد روی عن كثير من السلف أنهم نقشوا على خواتيمهم الأذكار .
وروي عن إبراهيم النخعي أنه رخص فيما دون الآية في نقش (الحواتيم)^(**) .

رواہ أبو علي الصواف في « فوائده » فيما يغلب على ظني .
ورواه عبد الرزاق في « مصنفه »^(١) عن الثوري ، عن مغيرة ، عن إبراهيم أنه كره أن يكتب في الخاتم آية تامة إلا بعضها .

ورويانا من طريق ابن أبي الدنيا في « كتاب المنامات » ثنا زكريا بن عبد الله

(*) الورع : « نسخة » .

(**) الخاتم : « نسخة » .

(١) أخرج ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٢٧٣/٨) من طريق أبي الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن ينقش في الخاتم الآية التامة .

(٢) برقم (١٣٥٧) .

التميمي ، عن عبد الله بن بكر السهمي عن شيخ يكتن أبا الحسن الكوفي ، عن أبيه (ق/٩ ب) قال : رأيت عيسى ابن مريم عليه السلام في النوم ، فقلت : يا روح الله وكلمته إني أريد أن أنقش على خاتمي شيئاً ، فمرني بشيء أنقشه ، فقال : اكتب عليه لا إله إلا الله الملك الحق المبين ، فإنها تذهب الهم والحزن : قال : فكان هذا نقش خاتم الحسن .

[نقوش خواتيم الأكابر والأعيان]

ونذكر هنا جملة من نقوش خواتيم الأكابر والأعيان مما نقله أهل السير والتاريخ - وذكره أبو عبد الله (معمر بن الفاخر)^(*) الأصبهاني ، وذكر أن بعض غرائبه من كتاب حمزة بن يوسف في الخواتيم وغير ذلك - أمّا خاتم النبي عليه السلام فكان نقشه محمد رسول الله^(١) . هذا هو الصحيح كما تقدم. وروى أن أول الأسطر كان اسم الله ، ثم في الثاني : رسول الله ثم في الثالث : محمد^(١) .

وقد رُوي أن نقشه كان لا إله إلا الله . وسنذكره فيما بعد ونبين ضعفه، ورُوي فيه صفة أخرى من طريق حفص بن غياث عن جعفر ، عن أبيه ، قال : كان نقش خاتم النبي عليه السلام « العزة لله جميماً » .

قال ابن الفاخر : ولا أظنه صحيحاً . وهو كما قال .

وقال : وروي أن نقش خاتم سليمان « لا إله إلا الله محمد رسول الله ». وروي أن الله سبحانه أمر موسى أن ينقش على خاتمه « لكل أجل كتاب ». و كان أبو بكر رضي الله عنه يختتم بعد رسول الله عليه السلام بخاتمه ، وقيل :

كان له خاتم نقشه « نعم القادر الله ». وكذلك عمر رضي الله عنه تختتم بخاتم رسول الله عليه السلام بعد أبي بكر ، وقيل كان له خاتم نقشه . « كفى بالموت واعظًا » وكان عثمان رضي الله عنه يختتم بخاتم رسول الله عليه السلام ست

(*) محمد بن معمر بن الفاخر : « نسخة » .

(١) سبق تحريرجه .

سنين من خلافته حتى سقط منه فاتخذ خاتماً من فضة ، وفضه منه نقشه «آمنت بالذي خلق فسوى» .

وكان نقش خاتم علي رضي الله عنه ، «الله الملك الحق المبين». وقيل : «الملك لله الواحد القهار»، وقيل : «الله الملك وعلي عبده» وختام ابنته الحسن «الله أكبر وبه استعنت»، وقيل : «العزة لله»، وقيل : «لا إله إلا هو الحي القيوم الملك الحق المبين» وختام أخيه الحسين : «إن الله بالغ أمره».

وقد ذكر أهل التوارييخ والسير ما نقله أبو عبد الله القضايعي وغيره أن عثمان لما سقط منه خاتم النبي عليه السلام اتخذ خاتماً من فضة (ق ١/١) فصه منه ونقش عليه «آمنت بالذي خلق فسوى»، وقيل : «لتنصرن أو لتندمن».

وأن علياً رضي الله عنه كان نقش خاقه «الملك لله الواحد القهار».

وقد روى ابن السمعاني في تاريخه بإسناد عن زيد بن ربيع رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : «اتخذ آدم عليه السلام خاتماً ونقش فيه «لا إله إلا الله محمد رسول الله». وهذا لا يثبت ، وإسناده مظلم جداً .

وفي جزء أبي علي الخالدي بإسناده عن جابر بن عبد الله ، قال : قال رسول الله عليه السلام : «كان نقش خاتم سليمان بن داود عليهما السلام لا إله إلا الله محمد رسول الله». هذا باطل موضوع ، وقد رواه ابن السمعاني أيضاً بغير هذا الإسناد .

وروى وكيع بإسناده في «كتاب اللباس» عن خلدة بن دينار ، أبي العالية قال : قلت له : إيش كان نقش خاتم النبي عليه السلام ؟ قال : «صدق الله » ، «والحق»(*). الخلفاء بعده «محمد رسول الله» .

وروى ابن عدي^(١) من طريق زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام ، عن

(*). فالحق : «نسخة» .

(١) في الكامل (٣/٢٣٠) وقال ابن عدي : ولا أعلم يرويه عن زمعة غير أبي داود به . وقد نقل ابن عدي قول يحيى بن معين في زمعة أنه ضعيف ، وقال يحيى مرة في زمعة : أنه صواب الحديث ، ونقل قول الفلاس عنه : أن فيه ضعفاً ، وقول البخاري : يخالف =

عكرمة ، عن يعلى بن أمية ، قال : « أنا صفت لرسول الله ﷺ خاتماً لم يشركني فيه أحد ، ونقشه محمد رسول الله ﷺ ». .

وروى الأثرم في « مسائله » من حديث الضحاك بن مزاحم ، قال سمعت ابن عمر يقول : « ما ظهرت كف فيها خاتم من حديد » ومن حديث أسامة بن زيد ، عن مكحول « أن عمر بن الخطاب رأى في يد عوف بن مالك الأشجعي خاتماً من ذهب ، فدفع يده بمحضرة معه ، وقال : أتجعل في يدك جمرة من نار ؟ فنزعه ، ثم جاء الغد وفي يده خاتم من حديد ، فقال عمر : بدللت حلية أهل النار ، فنزعه ثم جاء الغد وفي يده خاتم من ورق فقال عمر : « نعم ». ومن حديث قتادة عن عبد الرحمن مولى أم يزيد بن الأشعري وإنزياد^(١) قدما على عمر ، وفي يد زياد خاتماً من ذهب ، فقال عمر : تختم بالذهب ؟ فقال أبو موسى : أما أنا فخاتمي من حديد ، فقال : ذاك أنت وأنجبت ، ثم قال : « من كان متختماً فليتختم بالفضة »^(٢) .

وروى ابن عدي^(٣) من طريق عبد الله بن عيسى { الخزار }^(٤) ، ثنا داود بن أبي هند ، عن عكرمة عن ابن عباس قال : « أمر رسول الله ﷺ أن يعمل له خاتم من حديد فجعله في أصبعه ، فأتاها جبريل فقال (ق ١٠ / ب) انبذه من أصبعك ، قال فنبذه من أصبعه ، وأمر بخاتم آخر يصاغ له ، فعمل له خاتم من نحاس ، فجعله في أصبعه ، فقال جبريل : أبعده من أصبعك . فنبذه وأمر

= في حديثه ، تركه ابن مهدي أخيراً ... إلخ .
(١) في الأصل : زيادا .

(٢) أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٤/١١٤) من طريق قتادة عن قزعة مولى زيادة عن عبد الرحمن مولى ابن برثن قال : قدم أبو موسى وزياد على عمر بن الخطاب فذكره ، وفيه قوله : أتخذتم حلقة الذهب ؟ قال ابن سعد : شك سعيد « من كان منكم متختماً فليتختم بخاتم من فضة ». .

(٣) في « الكامل » (٤/٢٥٢) .

(٤) في الأصل : « الحراد » ، وفي النسختين الآخرين « الحرار » والصواب ما أثبته وانظر « الإكمال » لابن ماكولا (٢/١٨٣) ، الكامل لابن عدي (٤/٢٥١) ، وميزان الاعتدال (٢/٤٧) .

بخاتم يصاغ له من ورق فجعله في أصبعه، فأقره جبريل ، وأمر النبي ﷺ أن ينخش عليه محمد رسول الله .
وهو حديث طويل جداً.

وقال : عبد الله بن عيسى يروي عن يونس بن عبيد وداود بن أبي هند مالا يوافقه عليه الثقات .

وروى من طريق داود بن عبد الجبار - وهو ضعيف - عن أبي إسحاق ، عن عمر الهمданى : أن نقش خاتم علي بن أبي طالب رضي الله عنه «ولي علي». وروى أبو عثمان الصابوني من طريق الفريابي ، ثنا الثوري ، عن إسماعيل السدي ، عن عكرمة قال : «علي بن أبي طالب رضي الله عنه أربعة خواتيم ينتحتم بها : ياقوت لنبه ، فيروزج لنصره ، حديد صيني لقوته ، عقيق لحرزه ، كان نقش الياقوت « لا إله إلا أنت الملك الحق المبين » ونقش الفيروزج « الله الملك ، ونقش الحديد الصيني « العزة لله جميماً » ، ونقش العقيق ثلاثة أسطر : « ما شاء الله لا قوة إلا بالله ، أستغفر الله » .

قال الشيخ : أخبرني به محمد بن أحمد بن الحسن بن عبد الغني المقدسي ، أباينا إبراهيم بن علي بن أحمد بن الواسطي العابد ، أباانا عمر بن كرم الدينوري ، أباانا أبو الوقت عبد الأول بن عيسى ، أباانا محمد بن أحمد بن سعيد الرازي أبو جعفر ، أباانا محمد بن مسلم بن وارة ، أباانا محمد بن يوسف الفريابي ، أباانا سفيان الثوري فذكره وكان نقش خاتم معاوية « لكل عمل ثواب » وقيل : « لا قوه إلا بالله ». وكان نقش خاتم ابنه يزيد « ربنا الله » ، وابنه معاوية « إنما الدنيا غرور ». وكان نقش خاتم عبد الله بن الزبير « أبو خبيب . العائد بالله » ، وقيل « رب نجني من النار » ونقش خاتم مروان ابن الحكم « الله ثقتي ورجائي » ، وقيل : « آمنت بالعزيز الحكيم » ، ونقش خاتم ابنه عبد الملك « آمنت بالله مخلصاً » ، ونقش خاتم ابنه الوليد « يا ولید آنت میت » ، ونقش خاتم أخيه سليمان : « آمنت بالله مخلصاً » ، وقيل : « آمن بالله مخلصاً » وكان نقش خاتم عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه « عمر ابن عبد العزيز يؤمن بالله » ، وقيل : « لكل عمل ثواب » وقيل : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له » ، وقيل : « اغز غزوة تجادل عنك يوم القيمة » .

قلت : وقد رويانا في «أمالی أبي الحسن بن سمعون» من طريق إسماعيل ابن عياش ، عن عمرو بن مجاهر قهرمان عمر بن عبد العزيز قال : كان نقش خاتم عمر بن (ق/١١١) عبد العزيز رضي الله عنه «الوفاء عزيز». وكان نقش خاتم يزيد بن عبد الملك : «قني الحساب» ، وقيل : «السيئات يا عزيز» ، وقيل : «بالله استعنت» ، وكان لأخيه خاتم نقشه «إن الحكم للحكم الحكيم». وكان خاتم أبي الوليد بن يزيد «بالعزيز يثق الوليد» ، وقيل : «يا وليد إنك ميت». ونقش خاتم يزيد بن عبد الملك «يا يزيد قم بالحق تصبه» ولا أخيه إبراهيم بن الوليد : «توكلت على الحي القيوم». وعلى خاتم مروان الحمار «اذكر الموت يا غافل». وكان نقش خاتم السفاح عبد الله ابن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس «الله ثقة عبد الله وبه يؤمن» ، ونقش خاتم أخيه المنصور واسمه عبد الله أيضًا «الله ثقة عبد الله وبه يؤمن» ، وقيل : «الحمد لله كله» ونقش خاتم ابنه المهدى «حسبي الله» وقيل : «رضيت بالله» وقيل : «الله ثقة محمد بن عبد الله» . ونقش خاتم ابنه موسى الهاذى «الله ربى» وقيل : «بالله أثق» وقيل : «الله ثقة موسى» وكان نقش خاتم أخيه الرشيد هارون «كن من الله على حذر» ، ونقش خاتم ابنه الأمين : «لكل عمل ثواب» وقيل : «حسبي القادر» ، ونقش خاتم أخيه المأمون «سل الله يعطك» ، ونقش خاتم أخيه المعتصم : «الله ثقة محمد بن الرشيد وبه يؤمن» ، وقيل : «سل الله» ، ونقش خاتم ابنه الواثق : «الله ثقة الواثق» ، وقيل : «الواثق بالله» ، ونقش خاتم أخيه المتوكل «على إلهي اتكل» ، وقيل : «على الله توكلت» ، ونقش خاتم ابنه المنتصر «يؤتي الحذر من مأمنه» ، وقيل : «أنا من آل محمد» ، وقيل : «الله ولی محمد» ، وقيل : «محمد بالله يتتصر» ، وعلى خاتم المستعين أحمد ابن المعتصم «في الاعتبار غنى عن الاختبار» ، وقيل : «أحمد بن محمد» ، وعلى خاتم المعتز بن المتوكل : «الحمد لله رب كل شيء وخالق كل شيء» وقيل : «الله ولی الزبير» ، وقيل : «المعتز بالله» ، وقيل : «رضيت بالله». وعلى خاتم المهدي

ابن الواثق رحمة الله : « من تعدى الحق ضاق مذهبه » وعلى خاتم أحمد بن التوكل : « السعيد من وعظ بغيره » ، وقيل : « اعتمادي على الله ». وعلى خاتم المعتصد أحمد بن الموفق بن التوكل : « أحمد يستكفي ربها » ، وقيل : « الا ضطرار يزيل الاختيار ». وعلى خاتم ابنه المكتفي علي « بالله علي بن أحمد يثق » ، وقيل : « علي يتوكل على ربها » ، وقيل : « المكتفي آمن ». وعلى خاتم أخيه المقذر بن جعفر : « الحمد لله الذي ليس كمثله شيء (ف ١١ / ب) وهو خالق كل شيء » وقيل : « الله ولـي المؤمنين » ، وقيل : « المقذر بالله » وعلى خاتم أخيه القاهر : « محمد رسول الله ». وعلى خاتم الراضي بن المقذر وأخيه المتقي : « المتقي لله ».

وروى الخطيب في تاريخه أن المعتز والتوكل كل منهما كان له خاتمان نقش أحدهما : « محمد رسول الله »، والأخر عليه اسمه . وعلى خاتم المستكفي بن المكتفي : « علي بن أحمد المستكفي بالله » ، وعلى خاتم المطیع بن المقذر : « المطیع لله » ، وعلى خاتم له آخر : « لا إله إلا الله محمد رسول الله »، وعلى خاتم ابنه الطائع والقادر أحمد بن إسحاق بن المقذر : « لا إله إلا الله محمد رسول الله » ، وقيل : « حسينا الله ونعمه الوكيل ».

قال ابن النجاشي في ذيل ^(١) تاریخ بغداد : بلغني أن نقش خاتم الخليفة الظاهر لأمر الله محمد بن الناصر : « راقب العاقد ». فهذا ما انتهي إلينا الآن من ذكر نقوش خواتم الخلفاء .

وأما خواتيم غيرهم من الصحابة والتابعين والأئمة فقد روي أن الزبير كان نقش خاتمه : « ثقتي بالرحمن » ، ونقش خاتم حذيفة : « الحمد لله » ونقش أوس القرني : « كن من الله على حذر » ، وعلى خاتم الحسن البصري : « لا إله إلا الله الملك الحق المبين » وقد تقدم .

وعلى خاتم النخعي : « نحن بالله وله ». وعلى خاتم الشعبي : « الله

(١) زيادة يقتضيها السياق ، لأن ابن النجاشي ذيل على تاریخ بغداد .

ولي الخلق » ، وعلى خاتم طاوس: « أعبد الله مخلصاً » ، وعلى خاتم الزهري: « محمد يسأل الله العافية ». رواه أبو نعيم في الخلية .

وعلى خاتم هشام بن عروة: « رب زدني علماً » ، وعلى خاتم مالك ابن أنس: « حسبنا الله ونعم الوكيل » ، وكان نقش فص خاتم النعمان أبو حنيفة: « قل الخير وإلا فلتستكـت^(١) » ، وأبي يوسف: « من عمل برأيه ندم » ، ومحمد ابن (. . .)^(٢) ، وعلى خاتم الشافعي: « الله ثقة محمد بن إدريس » ، وعلى خاتم الربعـيـن بن سليمـان: « الله ثقة الربعـيـن بن سليمـان » .

وكان نقش خاتم أبي مسـهر: « أبـرـمتـ فـقـمـ » ، فإذا استـثـقـلـ أحـدـاـ خـتـمـ يـهـ على طـيـنةـ ثم رـمـاـهـ إـلـيـهـ فـيـقـرـأـهـ .

وروى أبو نعيم في « الخلية » من طريق ابن عائشة عن أبيه قال: بلغ عمر ابن عبد العزيز رضي الله عنه أن ابـنـاـ لهـ اـشـتـرـىـ فـصـاـ بـأـلـفـ دـرـهـمـ فـكـتـبـ إـلـيـهـ عمرـ: عـزـيـةـ مـنـيـ عـلـيـكـ لـمـ بـعـتـ فـصـ الـذـيـ اـشـتـرـىـ بـأـلـفـ دـرـهـمـ وـتـصـدـقـتـ بـشـمـنـهـ، وـاشـتـرـىـ فـصـاـ بـدـرـهـمـ وـنـقـشـتـ عـلـيـهـ « رـحـمـ اللـهـ اـمـرـأـ عـرـفـ قـدـرـهـ » .

وعن (ق/١٢) الأوزاعي قال: نقش رجل على خاتم عمر بن عبد العزيز، فحسبه خمس عشرة ليلة، ثم خلى سبيله . ونقش بعض العارفين على خاتمه: « ولعل طرفك لا يدور وأنت تجمع [الدهور]^(٣) »، ونقش بعضهم على خاتمه « وإن امرأ دنياه أكبر همه لستمسك منها بجعل غرور»!

فصل [حكم نقش صورة الحيوان على الخاتم]

ولـنـ نقـشـ عـلـيـهـ صـورـةـ حـيـوانـ لـمـ يـجـزـ ، للـنـصـوـصـ الثـابـتـةـ المـسـتـفيـضـةـ فـيـ تـحـريمـ التـصـوـيرـ ، وـلـيـسـ هـذـاـ مـوـضـوـعـ ذـكـرـهاـ ، لـكـنـ هـلـ يـحـرـمـ لـبـسـهـ أوـ يـكـرـهـ؟ـ فـيـهـ وجـهـانـ لـأـصـحـابـناـ .

أـحـدـاـهـماـ: أـنـهـ مـحـرـمـ وـهـوـ اـخـتـيـارـ القـاضـيـ وـإـبـيـ الـخطـابـ وـابـنـ عـقـيلـ فـيـ آـخـرـ

(١) في الأصل: فليسكت .

(٢) كذا بالأصل ، ولعله: محمد بن الحسن .

(٣) في الأصل: « الدهور » ولا يستقيم بها المعنى .

كتابه « الفصول » ، وحكاه أبو حكيم النهرواني عن الأصحاب ، وهو من مخصوص عن أحمد في الشياب والخواتم ، ففي « مسائل صالح » سألت أبي عن قوم يرخصون في هذه الصور ويقولون : كان نقش خاتم سليمان فيه صورة وغيره ، فقال أبي : إنما هذه الخواتيم كانت نقشت في الجاهلية لا ينبغي لبسها لما (يروى)^(*) فيه عن النبي ﷺ : « من صور صورة كلف أن ينفع فيها الروح وليس بنافخ وعدب »^(١) .

وقد قال إبراهيم : أصحاب أصحابنا خمائص فيها صلب ، فجعلوا يضربونها بالسکوک يمحونها بذلك . وفي حديث أبي طلحة أن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا صورة »^(٢) انتهى .

والثاني : أنه مكروه وليس بمحرم ، وهو الذي ذكره ابن أبي موسى ، وذكره ابن عقيل أيضاً في كتاب « الصلاة » ، وصححه أبو حكيم النهرواني ، وهو مذهب مالك .

ومأخذ هذا الخلاف أن اللبس هل هو مختص بالافتراض والاتقاء أو بالتنبيه والنصب والتعليق ، فإن افتراض ما فيه صورة حيوان والاتقاء عليه جائز على المذهب المعروف ، وتعليقه محروم ، واللبس متعدد بينهما ، فمن لم يحرمه قال : اللبس نوع امتهان وابتذال ويعضد ذلك حديث أبي طلحة وسهل بن سعد عن النبي ﷺ : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب أو صورة إلا رقماً في ثوب ». آخر جاه في الصحيحين^(٣) .

وفي صحيح مسلم^(٤) عن عائشة قالت : « خرج رسول الله ﷺ ذات (١٢) غداة وعليه مرتل مُرحل^(**) من شعر أسود ». والمرحل : الذي قد نقش فيه تصاوير الرحال .

(*) روي : « نسخة » .

(١) أخرجه البخاري (٥٩٦٣) ، ومسلم (٢١١٠) من حديث ابن عباس .

(٢) أخرجه البخاري (٥٩٤٩) ، ومسلم (٢١٠٦) .

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٥٨) ، ومسلم (٢١٠٦) .

(٤) برقم (٢٠٨١ ، ٢٤٢٤) .

(**) مرجل : « نسخة » وهو خطأ فقد ورد في الحديث : وعليه مرتل مُرحل .

ومن حرمه جعله في الملابس تعظيمًا له فهو كنسبة بخلاف افتراضه ، وحملوا حديث أبي طلحة على ثوب يفترش ، وغضدو ذلك بما في صحيح البخاري عن عائشة قالت : « لم يكن النبي ﷺ يدع في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه »^(١) .

وقد رواه البرقاني والإسماعيلي لفظهما : « لم يكن يدع ستراً أو ثوباً فيه تصاليب إلا نقضه »^(٢) ^(٣) .

ورواه الخلال لفظه : « كان لا يرى في ثوب تصاوير إلا نقضه ». ويعضد الجواز ما روی « أن أبا موسى الأشعري كان يلبس خاتم دانيال الذي نفله إياه عمر ، وكان عليه صورة رجل بين أسددين »^(٤) يلحسانه . وسنذكره فيما بعد إن شاء الله تعالى ، وكان ابنه أبو بُردة يلبسه . وروي أن فصه كان من عقيق وكان يقول : هو خاتم دانيال الحكيم .

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٢) من حديث عائشة .

(٢) نقضه : « نسخة ». والتضب : القطع ، ونضب : نفذ وانقضى .

(٣) قال الحافظ في « الفتح » (٣٩٨/١٠) : ووقع في رواية الإسماعيلي « شيئاً فيه تصاليب » ، وفي رواية الكشميوني « تصاوير » بدل تصاليب ، ورواية الجماعة أثبتت .

قلت : ومراد الحافظ رواية الإسماعيلي والكشميوني ل الصحيح البخاري ، وأما مراد ابن رجب بالبرقاني والإسماعيلي أنها روايه في مستخرجيهما . وقال الحافظ (٣٣٩/١٠) : قوله : (إلا نقضه) كذا للأكثر ، ووقع في رواية أبان « إلا نقضه » ، بتقديم القاف ثم المعجمة ثم الموحدة ، وكذا وقع في رواية ابن أبي شيبة عن يزيد بن هارون عن هشام ، ورجحها بعض شراح « المصايح » وعكسه الطبيبي فقال : رواية البخاري أضبط والاعتماد عليه أولى .

قلت : ويترجح من حديث المعنى أن النقض يزيل الصورة معبقاء الثوب على حاله ، والقضب : وهو القطع ، يزيل صورة الثوب .

قال ابن بطال : في هذا الحديث دلالة على أنه ﷺ كان ينقض الصورة سواء كانت عما له ظل أو لا ، سواء كانت مما توطأ أم لا ، سواء في الثياب وفي الحيطان وفي الفرش والأوراق وغيرها . اهـ .

(٤) أخرج عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٦٠) من طريق قتادة قال : « كان نقش خاتم أبي موسى الأشعري أسد بين رجلين » .

وذكر عن ابن مسعود «أن نقش خاتمه كان شجرة بين ذبابين»^(١).
وأن حذيفة كان نقش خاتمه على ياقوت أسمى يحوني تمثال كركين متقابلين
بينهما الحمد لله .

وأن أنس بن مالك «كان نقش خاتمه تمثال كركي، أو طائر له
رأسان»^(٢) . وقد ذكر ذلك الحافظ أبو عبد الله محمد بن معمر بن الفاخر
الأصبهاني في كتابه «جامع العلوم»، وذكر أن بعض غرائب ما أورده نقله
من كتاب حمزة بن يوسف في «الخواityم» .

وروى الحافظ أبو بكر الخطيب في كتاب «تلخيص المتشابه»^(٣) من
طريق هلال بن العلاء ، ثنا عبد الله بن جعفر ، ثنا عبيد الله بن عمرو ،
عن بشر بن حبان ، قال : كنت عند عبد الله بن محمد بن عقيل فدعا
بخاتم فخضنه في الماء فقلنا : ما هذا ؟ قال : هذا خاتم كان لرسول
الله عليه السلام ، فإذا فصّه حجر فيه نقش دابة أو تمثال .

ورواه عبد الرزاق في «كتابه»^(٤) ، عن معمر قال : «أخرج إلينا
عبد الله بن محمد بن عقيل خاتماً نقشه تمثال ، وأخبرنا أن النبي عليه السلام
لبسه مرة أو مرتين ، قال : فغسله بعض من كان معنا فشربه» .

وذكر (عبد الرزاق)^(٥) ، عن معمر ، عن جابر قال : (ق / ١١٣)
«كان في خاتم ابن مسعود شجرة أو شيء بين ذبابين»^(٦) . وعن معمر ،
عن قتادة قال : كان نقش خاتم أنس بن مالك كركي أو قال : طائر له
رأسان . وكان نقش خاتم أبي عبيدة بن الجراح : «الخمس لله» .

(١) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٥٩)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»
٨٧٢٧/٩ عن جابر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٣٦١) .

(٣) برقم (٣٦٠) .

(٤) في «المصنف» (١٣٥٨) .

(٥) في النسختين : « ابن عبد الرزاق » وهو خطأ ، والصواب ما أثبته .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣٥٩) .

فصل [في جواز التختم في اليمين واليسار]

ويجوز التختم في اليمين واليسار واختلف الناس في أفضلهما فقالت طائفة : التختم في اليسار أفضل وهذا نص أحمد في رواية صالح ، قال : التختم في اليسار أحب إلى ، قال : وهو أقوى وأثبت ونقل نحوه الفضل بن زياد وهو أيضاً مذهب مالك . وروي عنه أنه كان يلبسه في يساره ، وكذلك الشافعي .

قال ابن سعد^(١) : أنا مسلم بن إبراهيم ، ثنا أبو عقيل قال : رأيت خاتم الحسن في يساره يعني - الحسن البصري .

قال وكيع : « التختم في اليمين ليس بسنة ». وروينا في « صحيح مسلم »^(٢) عن حماد ، عن ثابت عن أنس قال : « كان خاتم النبي ﷺ في هذه ، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى ». .

وفي « سنن أبي داود »^(٣) عن إبراهيم بن سعد ، عن ابن إسحاق ، عن نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يختم في يساره » وفي هذا المعنى حديث من روایة علي ، لا يثبت ، وسنذكره فيما بعد .

وروى إسماعيل بن مسلم عن السليطي ، ويُسمى سحاراً قال : « أتيت النبي ﷺ في ليلة قمراء وكأني أنظر إلى ع肯 بطنه كأنها القباطي ، وإلى وبيص خاتمه في يساره ». وإسماعيل هذا ، قال البخاري : تركه ابن المبارك ، وربما روى عنه .

وفي التختم في اليسار من حيث أبي سعيد الخدري أيضاً ، ذكره بعض الحفاظ .

وقد رويت من طريق الزبير بن بكار ، حدثني أبو غزية ، حدثني إسحاق بن إبراهيم ، عن رميح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد عن أبيه ،

(١) في « الطبقات الكبرى » (٧/١٦٠).

(٢) برقم (٩٥/٢٠).

(٣) برقم (٤٢٧) عن عبد العزيز بن أبي رواد عن نافع به ، وقال أبو داود : قال ابن إسحاق وأسامة - يعني ابن زيد - عن نافع { ياستاده } : في يمينه .

عن جده أبي سعيد «أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يساره»^(١).

ورواه ابن عدي^(٢)، عن الbagndi، عن الزبير، وقال في رميح أنه لا يأس به، وخرجه ابن سعد^(٣) عن الواقدي، عن إسحاق بن أزهر بن أبي منصور عن رميح به، وعن جعفر بن محمد عن أبيه قال: «كان الحسن والحسين (ق/١٣ ب) يتختمان في يسارهما». رواه الترمذى^(٤) وقال: صحيح.

وروي عن القاسم بن عبد الله العمري ، عن عبد الله بن دينار ، عن ابن عمر «أن النبي ﷺ كان يتختم في يساره»^(٥) . قال : « وكان ابن عمر - رضي الله عنهما - يتختم في يساره ، فإذا توهما نزع خاتمه ». والقاسم هذا قد تكلّم فيه ، وقال البخاري : سكتوا عنه .

وقد ذكر بعض الحفاظ المتأخرین أن التختم في اليسار مروي عن عامة الصحابة والتابعين ، ورجحت طائفة التختم في اليمين وهو قول ابن عباس وعبد الله بن جعفر . وروى حماد بن سلمة قال : رأيت ابن أبي نافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك ، فقال : رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه ، وقال : « كان النبي ﷺ يتختم في يمينه ». رواه أحمد^(٦) والنستائى^(٧) وابن ماجه^(٨) والترمذى^(٩) وقال : وقال محمد - يعني البخاري - : هذا أصح شيء روي عن النبي ﷺ في هذا الباب .

(١) أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي برقم (٣٤٥) ، وقال الحافظ في الفتح (٣٢٧/١٠) : ولا يبي الشيخ من حديث أبي سعيد بلفظ : « كان يلبس خاتمه في يساره » وفي سنته لين .

(٢) (١٧٤/٣) .

(٣) في الطبقات (٤٧٧/١) .

(٤) برقم (١٧٤٣) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

(٥) أخرجه ابن عدي (٣٤/٦) وقال : هذا يرويه القاسم أيضاً عن ابن دينار ، وللقاسم عن ابن دينار أحاديث لا يتابع عليها .

(٦) (٢٠٤/١) .

(٧) برقم (٥٢١٩) .

(٨) برقم (٣٦٤٧) .

(٩) برقم (١٧٤٤) .

وعن ابن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل قال : كان ابن عباس يختتم في ميمنه ولا أخاله إلا قال : «رأيت رسول الله ﷺ يختتم في ميمنه». رواه الترمذى^(١) وذكر عن البخارى أنه قال : هو حديث حسن.

هذا الحديث اختلف فيه على ابن نمير راويه عن ابن إسحاق فروي عنه بالشك في رفعه ، وروي عنه مرفوعاً بغير شك ، ورواوه غير ابن نمير مرفوعاً بغير شك ، ورواه أحمد بن خالد { الوهبي }^(٢) عن ابن إسحاق بالشك في رفعه .

وعن شريك بن عبد الله بن أبي غر ، عن إبراهيم بن عبد الله بن حسين { عن أبيه }^(٣) ، عن علي بن أبي طالب «أن النبي ﷺ كان يختتم في ميمنه»^(٤) . رواه الترمذى في «الشمائل»^(٥) من حديث سليمان بن بلاط عن شريك ، وقد أورده أبو الفرج بن الجوزى في «الواهيات»^(٦) من طريق ابن عثمان بن أبي يحيى ، عن شريك ، عن إبراهيم عن أبيه ، عن ابن عباس ، عن علي . ثم ضعف إبراهيم بن أبي يحيى ولا يفيده ذلك ، لأنَّه لم ينفرد به .

وروى الترمذى أيضاً في «الشمائل»^(٧) من حديث عبد الله بن ميمون ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه ، عن جابر (ق/١٤) «أن النبي ﷺ كان يختتم في ميمنه».

وهذا فيه ضعف الحال عبد الله بن ميمون .

(١) برقم (١٧٤٢) . وقال الترمذى قال : محمد بن إسماعيل : حديث محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل حديث حسن صحيح .

(٢) في الأصول : «الذهبى» . والصواب ما ثبته ، وهو أحمد بن خالد أبو سعيد الوهبي - نسبة إلى وهب بن ربيعة بطن من كندة - روى عن ابن إسحاق وجماعة ، وعنه الذهبى والبخارى ومحمد بن عوف وطاوفة ، وثقة ابن معين . { انظر الكاشف ، والتقريب ، وتهذيب الكمال } .

(*) زيادة من «الشمائل» للترمذى وجاء في هوماش الأصول الخطية : «لعله عن أبيه ، فقد وقع في بعض الأجزاء كذلك» .

(٣) أخرجه أبو داود (٤٢٢٦) ، والنسائي (٥٢١٨) . (٤) برقم (٩٠) .

(٥) برقم (١١٥٣) . (٦) برقم (٩٣) .

ويروى من حديث عباد بن صهيب ، عن جعفر بن محمد ، عن أبيه عن جابر قال : « قبض رسول الله ﷺ والخاتم في يمينه »^(١) وعباد بن صهيب متزوك أيضاً .

وروى البزار في مسنده^(٢) من حديث عبيد بن القاسم ، عن هشام بن عمروة ، عن أبيه ، عن عائشة « أن النبي ﷺ كان يختتم في يمينه ، وقبض والخاتم في يمينه ». وعبيد هذا كذاب . وروى من وجه آخر لا يثبت عن هشام نحوه ، وفيه كان يقول : « اليمين أولى بالزينة ، وإنما الشمال خادم لليمين » .

وروى هلال الحفار ، ثنا إسماعيل بن علي بن علي بن رزين الخزاعي ، ثنا أبي ، ثنا أخي دعبدل بن علي ، سمعت مالك بن أنس يحدث الرشيد قال : ثنا أمير المؤمنين ، ثنا صدقة بن يسار أبو محمد التمار ، عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : « لم يزل رسول الله ﷺ يختتم في يمينه حتى قبضه الله عز وجل ». هذا باطل قطعاً .

وذكر ابن عدي^(٣) من طريق مساعدة بن اليسع ، عن أبي حميد ، عن مودود ، عن الحسن بن علي بن أبي طالب ، « أن النبي ﷺ كان يختتم في يمينه ». ومسعدة قال أحمد : ليس بشيء ، تركنا حدثية منذ دهر .

وروى ابن عدي^(٤) أيضاً من حديث أبي قتادة الحراني وغيره ، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي ، عن مقسم ، عن ابن عباس « أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يختتمون في أيانهم » .

وفي « مسنده الشيش بن كلبي » من حديث محمد بن أبي حميد ،

(١) أخرجه ابن الجوزي في « العلل المتأدية » برقم (١١٥٨) ، وقال : قال النسائي ، وأبو حاتم الرازمي : عباد متزوك .

(٢) ذكره الهيثمي في المجمع (٥/١٥٣) وقال : رواه البزار وفيه عبيد بن القاسم ، وهو متزوك .

(٣) في الكامل (٦/٣٩٠) وقال : ومسعدة هذا ضعيف الحديث كل ما يرويه من المراسيل ومن المستند وغيره .

(٤) في « الكامل » (٤/١٩٤) عن أبي قتادة الحراني به إلا أنه قال : « في شمائلهم » .

عن يعقوب بن حميد ، عن رجل من أهل مكة ثقة ، عن عقيل بن أبي طالب «أن النبي ﷺ تختم في يمينه» . ورواه ابن أبي عاص .

وقد ورد التختم في اليمين من حديث أنس وابن عمر أيضاً . فاما حديث أنس فيروى من حديث قتادة عن أنس «أن النبي ﷺ كان يختم في يمينه». رواه النسائي^(١) والترمذى في الشمائل^(٢) .

وقد سُئل الدارقطني عنه فقال : يرويه عمر بن عامر ، وابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن أنس (ق/١٤ ب) «أن النبي ﷺ كان يختم في يمينه» .

قاله عباد بن العوام ، وخالد الواسطي ، وخالد بن يحيى السدوسي عن سعيد .

ورواه حسين البسطامي ، عن سلم بن قتيبة ، عن شعبة ، عن قتادة كذلك .

ورواه أبو عبد الرحمن النسائي^(٣) عنه هكذا ، وخالقه على بن أحمد الجرجاني ، فرواه عنه بهذا الإسناد وقال فيه : «أن النبي ﷺ كان يختم في يساره». ثم ذكر الدارقطني حديث ثابت عن أنس في التختم في اليسار قال : وهو المحفوظ عن أنس قال : وقد رواه سليمان بن بلال ، وطلحة ابن يحيى ، ويحيى بن نصر بن حاجب ، عن يونس عن الزهري ، عن أنس «أن النبي ﷺ لبس خاتماً من فضة في يمينه ، فيه فص حبشي ، جعله في بطن كفه» .

وخارجه بن خالفهم عبد الله بن وهب ، وعثمان بن عمر ، وخارجة بن مصعب ، فرووه عن يونس ، عن الزهري ، عن أنس قال : «كان خاتم النبي ﷺ من ورق فصه حبشي». ولم يذكروا فيه أنه تختمه في يمينه ، ثم ذكر أن سائر من رواه عن الزهري لم يذكروا فيه اليمين .

(١) برقم (٥٢٩٨) .

(٢) برقم (٩٧) .

(٣) برقم (٥٢٩٩) .

وأما حديث ابن عمر فقد رواه أبو داود في «سننه»^(١) ، والترمذى في «كتابه»^(٢) ورواه الثورى ، عن العززمي ، عن نافع ، عن ابن عمر: أن النبي ﷺ كان يختتم بيمنيه .

ورواه أبو نعيم^(٣) وقال: غريب من حديث الثورى عن العززمي قوله طريقان عن ابن عمر:

أحدهما: عن نافع فرواه محمد بن إسحاق ، وأسامه بن زيد ، وعبد الله العمرى ، عن نافع ، عن ابن عمر ، وذكروا فيه التختم في اليمين .

والثالثهم أبوب السختيانى ، وعبد الوهاب بن بخت ، والمغيرة بن زياد ، وعبد العزيز بن أبي رواد ، عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز ، وعثمان بن خالد وغيرهم ، فرووه عن نافع ، عن ابن عمر من غير ذكر اليمين .

ورواه عبيد الله ، عن نافع ، واختلف عنه ، فرواه بركة بن محمد الخلبي ، عن محمد بن عبيدة ، عن عبيد الله ، وقال مرتة: عن محمد بن بشر ، عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ، ولفظه : «أن النبي ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه ، فلما قبض رسول الله ﷺ ، صار في يد أبي بكر في يمينه ، فلما قبض صار في يد عمر في يمينه ، ثم صار في يد عثمان في يمينه ، ثم ذهب يوم الدار عليه لا إله إلا الله ». .

ورواه ابن عدي^(٤) من طريق ابن وهب (ق/١١٥) حدثني عبد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر «أن رسول الله ﷺ كان يلبس خاتمه في يمينه ، فيجعل فصه مما يلي باطن كفه». قال : ويروى أيضاً عن عبيد الله بن عمر ، وهو لم ترد روايته .

(١) برق (٤٢٢٧).

(٢) برق (١٧٤١) وقال الترمذى: حديث ابن عمر حديث حسن صحيح ، وقد روى هذا الحديث عن نافع نحو هذا من غير هذا الوجه ، ولم يذكر فيه أنه تختم في يمينه .

(٣) في «الخلبة» (١٩٨/٨). (٤) في الكامل (١٤٢/٤).

وروى عقبة بن خالد ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر «أن النبي عليه السلام كان يلمسه في يمينه» ، ولم يذكر أبا بكر ولا عمر .

والمحفوظ عن عبيد الله ما رواه معتمر ، وعلي بن مسهر ، ومحمد ابن بشر ، وعبد الله بن غير ، وابن المبارك ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر قصة الخاتم بطوله من الذهب والفضة ، وفيه ذكر أبي بكر وعمر وعثمان ، وليس فيه ذكر اليمين ولا اليسار .

والطريق الثاني : عن سالم رواه خالد بن أبي بكر ، عن سالم عن أبيه يذكر التختم في اليمين . هذا ملخص ما ذكره الدارقطني وقال : الحفاظ على الأثبات لم يذكروا فيه التختم في اليمين ولا غيرها .

قلت : قوله : «ولا في غيرها» إشارة إلى رواية ابن إسحاق المتقدمة في التختم في اليسار ، فإنه قد روی عنه التختم في اليمين أيضاً ، وكلاهما غير محفوظ ، وأسامه وعبد الله العمري لا تفيد متابعتهما له على رواية اليمين شيئاً لضعف روايتهما .

وأما رواية بركة الخلبي فساقطةً جداً ، فإن بركة مذكور بالكذب ، وشيخه قد اختلف في تسميته ، وفي لفظه ما يدل على بطلانه ، وهو قوله : «ذهب يوم الدار عليه لا إله إلا الله» ، فإنه إنما سقط في بئر أريس قبل الدار ، وقد عاش عثمان بعده مدة ، واتخذ له خاتماً عوضه ، وإنما كان نقشه : «محمد رسول الله» ، لا كلمة الإخلاص ، كما ثبت ذلك في الصحيح^(١) .

ولكن رواه الترمذى^(٢) من وجه جيد لم يذكره الدارقطني ، عن المحاربي ، عن عبد العزيز بن أبي حازم ، عن موسى بن عقبة ، عن نافع ، عن ابن عمر «أن النبي عليه السلام صنع خاتماً من ذهب فاختم به في يمينه ، ثم جلس على المنبر فقال : إني كنت اتخذت هذا الخاتم في يميني ، ثم نبذه ،

(١) أخرجه البخاري (٥٨٧٣) .

(٢) برقم (١٧٤١) .

ونبذ الناس خواتيمهم» ثم قال : حديث حسن صحيح .

قال: وقد رُوي هذا الحديث عن نافع ، عن ابن عمر نحو هذا من (ق/١٥ ب) غير هذا الوجه ، ولم يذكروا فيه أنه تختم في يمينه .

وقول أحمد في التختم في اليسار : هو أقوى وأثبت ، إشارة إلى أن تقديم روایة ثابت عن أنس في ذلك ، وأنها أصح الروايات في هذا الباب ، موافق لما ذكره الدارقطني من أن هذا هو المحفوظ عن أنس ، وأن ما روي عن ابن عمر في ذلك لا يثبت .

قال الأثرم : ذكرت لأبي عبد الله عن (عباد)^(١) بن العوام ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس «أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه» فأنكره ، وقال: مضطرب الحديث عن سعيد . وقال أبو داود : قلت لأبي عبد الله: حديث (عباد)^(٢) بن العوام عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس ، «أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه» فلم يعرفه ، وقال : فعند عباد عن سعيد غير حديث خطأ ، فلا أدرى سمع منه بأخره أم لا ؟

وقال علي بن سعيد: سألت أحمد عن لبس الخاتم في اليمين ، فقال في حديث حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس «أنه رأي النبي ﷺ يتختم في اليسرى». فذكرت له حديث علي رضي الله عنه «أن النبي ﷺ كان يتختم في اليمين» فأنكره .

وما حكاه الترمذى عن البخارى أن حديث أبي جعفر أصح ما رُوى في هذا الباب ، إنما أراد به والله أعلم بأن التختم في اليمين خاصة ، وهذا لا ينفي أن يكون حديث ثابت عن أنس أثبت منه ، وثبوته وقوته على غيره تقتضي ترجيحه ، وقد أشار بعض أصحابنا إلى أن التختم في اليمين منسوخ ، وأن التختم في الشمال هو آخر الأمرين وهذا إنما يتأتى في حديث ابن عمر الذي رواه الترمذى^(٢) ، فإن فيه أن ذلك كان في

(١) في النسخ الثلاث «عبادة» ، والصواب ما أثبتناه .

(٢) برقم (١٧٤١) .

خاتم الذهب قبل نزعه ، ولا ريب أن هذا كان قبل تختمه بالفضة كما وقع التصریح به في حديث ابن عمر وأنس ، وقول أنس : « كان خاتم النبي ﷺ في هذه » ، إنما يريد خاتمه الذي استمر يلبسه حتى مات ، وهو الفضة ، وقد جاء التصریح بأن تختمه في يساره كان آخر الأمرین في حديث رواه سليمان بن محمد القافلاني عن عبد الله بن عطاء (١/٦١) نافع ، عن ابن عمر « أن النبي ﷺ كان يتختم في يمينه ، ثم إنه حوله إلى يساره »^(١) ، وروى وكيع بإسناده عن ابن سيرين « أن النبي ﷺ وأبا بكر وعمراً وعثمان كانوا يتختمون في يسارهم »^(٢) .

قال وكيع : التختم في اليمين ليس بسنة .

وروى الترمذی في « العلل »^(٣) عن الفضل بن الصباح ، عن معن بن عيسى ، عن خالد بن أبي بکر ، عن سالم عن أبيه « أن رسول الله ﷺ جعل خاتمه في يمينه ، ثم إنه نظر إليه وهو يصلی ، ويده على فخدّه فنزعه ولم يلبسه ». وقال : سألت البخاري عنه فلم يعرفه ، وقال : خالد بن أبي بکر منكر الحديث .

وروى الهیشم بن کلیب في « مسندہ » ، ثنا محمد بن سعد العوفی ، ثنا أبي ، ثنا سوار ، عن عطیة ، عن ابن عمر قال « كان رسول الله ﷺ يتختم في يده اليسرى فیبعث به في الصلاة فنزعه فجعله في يمينه » وفي لفظ آخر رواه « كان يصلی فيبعث بخاته ، فيغلط ، فحوّله في اليمين ، فإذا قضى صلاته حوله إلى الشمال » ، وهذا منکر .

فصل : [في حكم التختم في السبابة والوسطى]

ويکرھ التختم في السبابة والوسطى نص عليه أحمد ، قال في روایة ابن القاسم وقد سأله عن الخاتم أنکرھ أن يجعله الرجل في أي أصبع

(١) أخرجه ابن عدي (٢٦١/٣) عن سليمان بن محمد القافلاني به .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥/١٩٦) عن ابن سيرين به .

(٣) برقم (٥٢٧) بترتيب القاضی أبي طالب .

شاء؟ قال : نعم ، أليس قد رُوي أنه كره أن يصير في السبابة^(١) وفي الوسطى فيما أحسب .

وروي عن علي رضي الله عنه قال : « نهاني رسول الله عليه السلام أن أختم في هذه أو هذه ، وأوّلما إلى السبابة والوسطى ». رواه مسلم^(٢) .

وقد ذكر هنا هذا الحديث لأحمد من طريق شعبة ، عن عاصم بن كلبي ، عن أبي بردة ، عن جابر ، فقال أحمد : شعبة يحدثه عن عاصم ابن كلبي عن أبي بردة ، عن علي . وهذا النص في « كتاب اللباس » للقاضي . وذكر بعض الأصحاب أن هذا خاص بالرجال .

وبكل حال ، فالأفضل جعله في الخنصر وظاهر كلام الأصحاب جواز لبسه في الإبهام أو البنصر ، هذا مع الانفراد ، فاما إن لبس خاتماً في خنصره وأآخر في بنصره أو خاتمين (ق/١٦ب) في الخنصرين ، فقد ذكر بعض الأصحاب عن القاضي : أن من اتّخذ لنفسه عدة خواتيم لم يسقط عنه الزكاة فيما خرج [عن من يعتاد لبسه]^(٣) ، إلا أن يتّخذه لولده أو عبده . وهذا قد يدل على منع لبس أكثر من خاتم واحد ، لأنّه مخالف للعادة ومخالف للسنة ، فإيجاب الزكاة فيه إنما كان لاتخاذه ما لا يستبيح لبسه فهو كاتخاذه حلي النساء ليلبسه أو خاتم الذهب ، وقد يقال : لم يقل ما زاد على الواحد بل على العادة ، وهذا قد يختلف باختلاف العوائد ..

فصل [في جعل فص الخاتم مما يلي الكف]

وذكر بعض الأصحاب أن المستحب أن يجعل فصه مما يلي بطن كفه .
وروي عن النخعي أنه كان يلبسه كذلك ، وقد ثبت ذلك في الصحيحين^(٤) من حديث أنس « أن النبي عليه السلام اتّخذ خاتماً من فضة فيه فص جبشي ، فكان يجعل فصه مما يلي كفه ». ونحوه في حديث ابن عمر^(٥) .

(١) وهي السبابة . (٢) برقم (٢٠٧٨) .

(٣) كتب في هامش الأصل : « لعله مما يعتاد لبسه » .

(٤) أخرجه البخاري (٥٨٦٨) ، ومسلم (٢٠٩٤) .

(٥) أخرجه البخاري (٥٨٦٦) ، (٥٨٦٥) .

ولأحمد نصوص ذكرها إن شاء الله تعالى ، فيما بعد فيمن دخل الخلاء بختام عليه ذكر الله ، أنه يحوله إلى بطن كفه ، وهذا ليس بالصريح في استحباب جعل الفص إلى ظاهر الكف لاحتمال أن يكون جوابه خرج علي ما هو الواقع المعتمد من الناس لا^(١) على المشروع في نفس الأمر ، وأيضاً فلفظ أحمد يجعله في بطن كفه ، وهذا يحتمل أن يريد به يقبض أصابعه في بطن كفه - أي الأخرى - فستتر بذلك الكتابة إذا كانت إلى باطن الكف ، ولم يرد عن النبي عليه السلام أنه جعله إلى ظاهر كفه إلا في حديث باطل لا ثبت « أنه كان إذا دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه ». وسيأتي ذكره .

وقد أخذ بعضهم ذلك من حديث أنس الذي في الصحيحين^(٢) « أنه سُئل : هل اتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَاتَمًا؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، أَخْرَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْعَشَاءَ لَيْلَةَ إِلَى شَطْرِ الْلَّيْلِ ... » فذكر الحديث ، وقال : « فَكَأْنِي أَنْظَرْتُ إِلَيْ وَبِيَصِ الْخَاتَمِ فِي يَدِ الْلَّابِسِ ... ». قال : لأن وبيص الخاتم في ظلام الليل في كف الرجل إنما يكون من فصه لإتساعه وبروزه ، بخلاف حلقة ، فإنه لا يظهر وبصها (ق/١١٧) في الظلام في يد الابس غالباً ، لاسيما مع البعد ، وهذا ليس بلازم ، وقد يكون رأي بصيص فص الخاتم وهو في كفه عند بسطها للدعاء أو غيره ، ويؤيد ما في روایة يزيد بن زريع عن سعيد ، عن قتادة ، عن أنس « فَكَأْنِي بَوَبِيَصِ أَوْ بَصِيصِ الْخَاتَمِ فِي أَصْبَعِ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَوْ كَفَهْ »^(٣) . ولا ينافي هذا روایة ثابت عنه « فَكَأْنِي أَنْظَرْتُ إِلَيْ وَبِيَصِ الْخَاتَمِ وَرَفَعْتُ يَدِهِ الْبَسِرِيِّ ». وفي روایة : « وَرَفَعْتُ أَصْبَعَهُ الْبَسِرِيِّ بِالْخَنْصُرِ » وفي روایة « وأشار إلى الخنصر من يده البسرى ». لاحتمال إشارته إلى الخنصر من جهة باطن الكف .

(١) في النسخ كلها : إلا . والصواب ما أتبه .

(٢) آخرجه البخاري (٥٨٦٩) ، من طريق حميد عن أنس بلطفه ، وأخرجه مسلم (٢٠٩٢)

٥٧ ، (٥٧) من طريق قتادة عن أنس بنحوه .

(٣) تقدم .

قال أبو زرعة الدمشقي : حدثني محمد بن العلاء ، حدثنا يونس بن بكيه ، عن طلحة بن يحيى بن طلحة ، قال : رأيت على عبد الله بن جعفر خاتماً في يمينه في الخنصر فصه على ظهرها .

ورُوي أيضاً عن ابن عباس أنه جعل فصه على ظاهر أصبعه » ورفع ذلك . خرجه أبو داود^(١) .

فصل [في وزن خاتم الفضة المتخذ للتحلي]

وذكر بعض الأصحاب أن خاتم الفضة لا يزيد على مثقال ، لحديث بريدة الذي أسلفناه ، ولأنه متى زاد على ذلك خرج عن التحلي المعتمد إلى السرف والزيادة .

وقد ورد في بعض الروايات عن عبد العزيز بن أبي رواد ، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما : « أن النبي ﷺ اتخذ خاتماً من نصف درهم ». وقياس قول من منع من أصحابنا تحلي النساء بما زاد على ألف مثقال أن يمنع الرجل من ليس الخاتم إذا زاد على مثقال ، وأولى لورود النص هاهنا ، وثم ليس فيه حديث مرفوع ، بل من كلام بعض الصحابة .

فصل [في حكم دخول الخلاء بالخاتم المكتوب عليه ذكر الله]

ويتعلق بالخاتم مسائل كثيرة يذكرها الفقهاء متفرقة في أبواب الفقه ، ونحن نذكر هاهنا إن شاء الله تعالى منها ما تيسر على ترتيب أبواب الفقه ، فمن ذلك :

أن الخاتم إذا كان عليه ذكر الله فهل يكره استصحابه في الخلاء لغير عذر أم لا ؟

ذكر طائفة من الأصحاب فيه روایتين عن أحمد .

إحداهما : يكره ، وهي المشهورة عند الأصحاب المتأخرین ، ونص

(١) برقم (٤٢٢٩).

عليها أَحْمَد (ق ١٧ / ب) في رواية إِسْحَاق بْنُ هَانَىٰ فِي الدِّرْهَم إِذَا كَانَ فِيهِ اسْمُ اللَّهِ أَوْ مَكْتُوبًا عَلَيْهِ « قَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ » فِيكُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ اسْمُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَ - الْخَلَاء . وَهَذَا يَقْتَضِي كِرَاهَةً كُلِّ مَا فِيهِ اسْمُ اللَّهِ مِنْ خَاتِمٍ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ قَوْلٌ طَائِفَةٌ مِنَ السَّلْفِ كَمُجَاهِدٍ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ ، وَالشَّعْبِيِّ ، وَأَبِي حِيْفَةَ .

وَرَوَيْنَا عَنْ هَمَامٍ ، عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنْسٍ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ » أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدُ^(١) وَابْنُ مَاجِهِ^(٢) وَالنَّسَائِيِّ^(٣) وَالْتَّرْمِذِيِّ^(٤) وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسْنٌ صَحِيحٌ ، وَالْحَاكمُ^(٥) وَقَالَ : صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخِيْنِ .

وَلَهُ عَلَةٌ قَدْ ذَكَرَهَا حَذَاقُ الْحَفَاظِ كَأَبِي دَاوُدِ وَالنَّسَائِيِّ وَالْدَّارِقَطْنِيِّ ، وَهِيَ أَنْ هَمَاماً تَفَرَّدَ بِهِ عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ هَكَذَا ، وَلَمْ يَتَابَعْهُ غَيْرُ يَحْيَى بْنِ الْمَتَوَكِّلِ ، وَيَحْيَى بْنِ الضَّرِيسِ ، وَرَوَاهُ بِقِيَةُ الثَّقَافَاتِ : عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْمَخْزُومِيِّ ، وَحَجَاجٌ ، وَأَبُو عَاصِمٍ ، وَهَشَامُ بْنُ سَلِيمَانَ ، وَمُوسَى بْنُ طَارِقٍ ، عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ عَنْ زَيَادِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنْسٍ « أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ النَّبِيِّ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ » . . . الْحَدِيثُ .

وَهَذَا هُوَ الْمَحْفُوظُ عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ دُونَ الْأُولِيَّ ، وَقَدْ جَاءَ فِي رَوَايَةِ هَدْبَةٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ ، وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ الزَّهْرِيِّ ، عَنْ أَنْسٍ ، وَهَذِهِ تَشْعُرُ بِعَدْمِ تَيقِنٍ ، فَإِنْ كَانَتْ مِنْ هَمَامٍ ، فَقَدْ قَوَى الظَّنُّ بِوَهْمِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ مِنْ هَدْبَةٍ فَلَا تَؤْثِرُ ، لِأَنَّ غَيْرَهُ ضَبَطَهُ عَنْ هَمَامٍ ، كَمَا أَنَّ بَعْضَ الرَّوَايَةِ وَقَفَهُ عَنْ هَمَامٍ عَلَى أَنْسٍ ، وَلَمْ يَضُرْ ذَلِكَ لِاتِّفَاقِ سَائِرِ

(١) بِرْقَم (١٩) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ، وَإِنَّمَا يَعْرُفُ عَنْ أَبْنِ جَرِيجٍ عَنْ زَيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ الزَّهْرِيِّ عَنْ أَنْسٍ « أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ » وَالْوَهْمُ فِيهِ مِنْ هَمَامٍ ، وَلَمْ يَرُوهُ إِلَّا هَمَامٌ .

(٢) بِرْقَم (٣٠٣) .

(٣) بِرْقَم (٥٢٢٨) ، وَنَقْلُ الْحَافِظِ الْمُزَيِّ فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ (١/ ٣٨٥) قَوْلُ النَّسَائِيِّ : هَذَا الْحَدِيثُ غَيْرُ مَحْفُوظٍ .

(٤) بِرْقَم (١٧٤٦) وَقَالَ : هَذَا حَدِيثٌ حَسْنٌ غَرِيبٌ ، وَفِي الشَّمَائِلِ بِرْقَم (٨٨) .

(٥) فِي « الْمُسْتَدِرِكَ » (١/ ٢٨٣) .

وروى ابن عدي أن هماماً إنما وَهِمَ في إدراج قوله : « كان إذا دخل الخلاء وضعه » فإن هذا من قول الزهرى ، وأما أول الحديث وهو أن النبي ﷺ اتَّخَذَ خاتِمًا ولبسه فهو مرفوع ، وقد جاء هذا مبيّناً في رواية عمر ابن شبة ، ثنا حبان بن هلال ، ثنا همام ، عن ابن جريج ، عن الزهرى «أن رسول الله ﷺ حيث لبس خاتمه كان إذا دخل الخلاء وضعه ». ووجه الحجة أنه إنما نزعه لأن نقشه كان محمد رسول الله كما تقدم ، وقد جاء ذلك مفسرًا في رواية البيهقي^(١) (ق/ ١١٨) من حديث يحيى بن المตوك عن ، ابن جريج عن الزهرى ، عن أنس «أن النبي ﷺ حيث لبس خاتمه نقشه محمد رسول الله ، وكان إذا دخل الخلاء وضعه ». .

وروى الحافظ أبو بكر الجوزقاني من حديث المنفال بن عمرو ، عن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس «أن النبي ﷺ كان إذا دخل الخلاء نزع خاتمه»^(٢) .

وقد أورد ابن أبي شيبة في «كتابه»^(٣) من طريق عكرمة قال : كان ابن عباس إذا دخل الخلاء ناولني خاتمه .

وعن ابن عباس أنه قال : « كان سليمان بن داود - عليهما السلام - إذا دخل الخلاء نزع خاتمه فأعطاه امرأته »^(٤) .

والرواية الثانية : لا يكره ، وهي اختيار أبي علي بن أبي موسى والسامري وصاحب المغني ، ويُوبَ الخلال في جامعه «باب الخاتم فيه ذكر الله عز وجل أو الدرهم يدخل الخلاء وهو معه» ، ولم يذكر في الخاتم سوى هذه النصوص لأحمد ، وذكر في الدرهم ما رواه عنه صالح في الرجل يدخل الخلاء ومعه الدرهم . قال : أرجو أن لا يكون به بأس .

(١) في السنن الكبير (٩٥/١) وقال البيهقي : وهذا شاهد ضعيف .

(٢) أخرجه الجوزجاني في «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير» برقم (٣٤٤) ، والبيهقي (٩٥/١) .

(٣) المصنف (١١٢/١) . (٤) أخرجه ابن أبي شيبة (١١٢/١١) .

وهذا قول كثير من السلف: كالحسن، وابن سيرين، وابن المسبب، وعطاء
وعكرمة والنخعي وهو مذهب مالك ، وإسحاق وابن المنذر ، ولأن الأصل
عدم الكراهة ، وصيانته تحصل بإطباقي يده عليه ، وهو في باطن الكف، فلا
يency مع ذلك محذور ، ومتي كان في يساره أداره إلى يمينه لأجل الاستنجاء .
وقد رُوي حديث عن علي بن أبي طالب «أن النبي ﷺ إذا دخل الخلاء
حوله في يمينه ، فإذا توضأ حوله في يساره ». أورده الجوزقاني من جهة عمرو
ابن خالد ، وقال : هو حديث منكر ، وعمرو كذاب .

وروى ابن عدي من حديث محمد بن عبيد الله العرمي ، عن نافع ،
عن ابن عمر قال: « كان رسول الله ﷺ يختتم في خنصره الأمين ، فإذا
دخل الخلاء جعل الكتابة مما يلي كفه ». والعرمي متوفى .

فصل

[هل يمس الخاتم الذي عليه ذكر الله مع الحدث]

ومن أحكام الخاتم إذا كتب عليه شيء من القرآن فهل له مسه مع الحدث؟
ذكر أبو البركات صاحب « المحرر في شرح الهدایة » أنه لا يجوز ، ولم
يخرجه على الروايتين في الدرهم المكتوب عليه القرآن ، وأشار إلى الفرق بأن
(ق/١٨ ب) البلوى تعم بمس الدرهم لكثرة الحاجة إليه بخلاف الخاتم فصار
كالورقة ، وفي « الكافي » لو مس ثواباً مطرزاً بأية من القرآن جاز ، لأنه لا
يسمى مصححاً ، والقصد منه غير القرآن ، وحکى في الدرهم وجهين :
أحدهما : كذلك لهذا المعنى .

والثاني : لا يجوز لأن معظم ما فيه القرآن ، وهذه العلة مطردة في الخاتم
فيتعين إلحاقه به .

وما ذكره صاحب « المحرر » من الفرق بعموم البلوى بمس الدرهم تقابلها
عموم البلوى بحمل المحدث الخاتم ، والمس والحمل بمعنى واحد .

فصل

[فيما يفعل المتوضئ أو المغتسل الذي في يده خاتم]

ومن أحكام الخاتم أن المتوضئ أو المغتسل إذا كان في يده خاتم فله
حالتان .

إحداهما : أن يكون ضيقاً بحيث يشك في وصول الماء إلى ما تحته أو يغلب
على الظن ذلك ، فها هنا يجب تحريكه أو نزعه ليصل الماء إلى ما تحته .

قال حبيل : سألت أبا عبد الله عن حنب اغتسل وعليه خاتم ضيق ،
قال : يغسل موضع الخاتم . قلت : فإن جف غسله ؟ قال : يغسله . قلت :
فإن صلى ثم ذكر ؟ قال : يغسل موضعه ثم يعيد الصلاة . وهذا قول
 أصحاب الشافعى وغيرهم ، وحکي عن بعض الحنفية أنه لا يجب ذلك بل
يستحب .

الحالة الثانية : أن يكون واسعاً بحيث يصل الماء إلى ما تحته بدون تحريكه ،
فها هنا يستحب تحريكه ولا يجب في قول أصحابنا .

قال أبو داود : قيل لاحمد : من توضأ يحرك خاتمه ؟ قال : إن كان
ضيقاً لابد أن يحركه ، وإن كان واسعاً يدخله الماء أجزاء .

ومراده أجزاء عدم تحريكه . وهذا يشعر بأن التحرير أولى ، وهو قول
جمهور أهل العلم من السلف : كالحسن ، وابن سيرسن ، وميمون بن
مهران ، وعمر بن عبد العزيز ، وعمرو بن دينار ، وعروة بن الزبير ، وحماد
ومالك ، وأبي حنيفة ، والشافعى ، وغيرهم .

وكان سالم بن عبد الله يتوضأ ولا يحركه ، وعن محمد بن الحسن قال :
ليس بشيء .

وقول الجمهور أصح لأن هذا من جنس تخليل الأصابع ، وقد وردت فيه
أحاديث متعددة عن النبي عليه السلام ، وقد روى في تحريك الخاتم حديث أيضاً

رواه عمر بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه { عن عبيد الله بن أبي رافع }^(*) ، عن أبي رافع قال : « كان رسول الله ﷺ (ق/١١٩) إذا توضأ حرك خاتمه » أخرجه ابن ماجه^(١) والدارقطني^(٢) والبيهقي^(٣) ولكن عمر هذا قال البخاري : هو منكر الحديث . وقال ابن عدي : مقدار ما يرويه لا يتتابع عليه . وأبوه محمد قال ابن معين عنه : ليس بشيء . وقال البخاري : منكر الحديث .

وقد رواه الطبراني في « المعجم الكبير »^(٤) من حديث إبراهيم بن عبيد الله ابن أبي رافع ، عن أبيه ، عن جده « أن النبي ﷺ كان إذا توضأ وضوءه للصلوة، حرك خاتمه في أصابعه ». ولا يخلو إسناده أيضاً من نظر ، ويدل على عدم ثبوته أن الخلال ذكر عن هارون بن سفيان المستملي أن أبا عبد الله أحمد بن حنبل أنكر تحريك الخاتم إلا ثلاثة أحاديث : حديث علي عن داود العطار ، وحديث ابن مهدي عن ابن سيرين والحسن ، وحديث جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق . لم يكن عنده غير هذه الثلاثة أحاديث . قلت: ويعني بالأحاديث الآثار ، فإن لفظ الحديث في كلامهم يدخل فيه المرفوع والموقف ، ثم ذكر أن أبا عبد الله روى فيه أيضاً آثاراً عن عروة وعمرو بن دينار قال : وحديث سفيان بن عيينة الذي رواه عن فضيل بن غزوان ، عن نافع ، عن ابن عمر في تحريك الخاتم خطأ ، إنما أخطأ فيه ابن عيينة ، ليس هو في تحريك الخاتم ، إنما هو في شيء آخر ، فهذا الكلام من أحمد يقتضي أنه لم يُثبت فيه حديثاً مرفوعاً البتة . وإنما فيه آثار معروفة كما روى مجتمع بن غياث بن سمية ، عن أبيه قال : « وضأت على ، فكان إذا

(*) سقطت من النسخ الثلاث ، والصواب إثباتها كما في مصادر التخريج .

(١) برقم (٤٤٩) وفي الزوائد : إسناده ضعيف ، لضعف عمر وأبيه محمد بن عبد الله .

(٢) في « سننه » (٨٣/١) وقال : عمر وأبوه ضعيفان ، ولا يصح هذا .

(٣) (٥٧/١) ونقل قول البخاري : عمر بن محمد بن عبيد الله بن أبي رافع منكر الحديث .

قال البيهقي : فالاعتماد في هذا الباب على الآثر عن علي وغيره .

(٤) (٩٥٦/١) .

تواضاً حرك خاتمه » (رواه)(*) ابن أبي شيبة^(١) والبيهقي^(٢) .

وروى ابن أبي شيبة^(٣) من طريق ابن لهيعة عن ابن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشهاني «أن عبد الله بن عمرو كان إذا توضأ حرك خاتمه». وذكر أبو محمد بن قتيبة في كتاب «غريب الحديث» له من روایة ابن لهيعة عن عمرو بن الحارث، عن عقبة بن مسلم ، عن أبي عبد الرحمن الجبلي ، عن الصنابحي ، عن أبي بكر رضي الله عنه أنه رأى رجلاً يتوضأ فقال: «عليك بالمغفلة والمنشلة» .

قال ابن قتيبة : قالوا المغفلة : العنفة ، سميت بذلك لأن كثيراً من الناس يغفل عنها وعما تحتها (ق/١٩ ب) والمنشلة : موضع الخاتم من الخنصر ، ولا أحسبه سعى موضع الخاتم منشلة إلا أنه إذا أراد غسلاً نشل الخاتم من ذلك الموضع ، أي اقتلعه منه ثم غسله ورد الخاتم .

وكان ابن سيرين يغسل موضع الخاتم . ذكره البخاري في مواضع من صحيحه .

فصل [فيما إذا أصاب الخاتم نجاسة]

ولو استنجى أو غسل بيده نجاسة وفيها خاتم فقال بعض الأصحاب: نجس ، ونجس ما تحته ، وينزعه لغسل ما تحته ، وهذا إنما يجب في الضيق الذي لا يصل الماء إلى ما تحته ، فأما إذا وصل بغير نوع كفى غسل ما تحته ، وكذلك يكفي تطهيره وهو في موضعه ، فإنه متى علم وصول الماء إليه الوصول المعتبر كفى ، ثم إن الضيق الذي لا يمكن وصول الماء إلى ما تحته كيف يحكم بنجاسة ما تحته ؟

فصل [في حكم الصلاة بالخاتم المحرّم]

ومن ذلك الصلاة في الخاتم المحرّم كالذهب ، فالمذهب المعروف صحتها ،

(*) في الأصل : رواه عما . والصواب ما أثبته .

(١) في «الصنف» (٤٤/١) برقم (٤٢١) .

(٢) في «السنن الكبير» (٥٧/١) .

(٣) في «الصنف» (٤٤/١) برقم (٤٢٣) .

وهو قول أكثر الفقهاء ؛ لأن التحرير فيها لا يعود إلى شرط فيها ولا ركن ولا واجب .

وحكى عن أبي بكر عبد العزيز ما يقتضي بطلانها ، وهو قول طائفة من أهل الظاهر كابن حزم وغيره ، نظراً إلى فعل الصلاة على وجه منهي عنه في الجملة .

فصل [في عد الآي والركعات في الصلاة بالخاتم]

ومن ذلك عد الآي والركعات في الصلاة بالخاتم ، روى الفضل بن شاذان الرازي المقرئ في كتاب « عد الآي والركعات في الصلاة » من طريق عبد الرحمن ابن القاسم ، عن أبيه ، عن عائشة « أنها كانت إذا صلت المكتوبة عدت صلاتها بخاتتها ، تحوله في يديها حتى تفرغ من صلاتها وتحفظ به » .

وعن أبي معشر عن إبراهيم قال : لا بأس أن يحفظ الرجل صلاته بخاتمه .

فصل [فيما إذا مات الرجل وفي يده خاتم هل ينزع]

ومن ذلك أن الميت إذا كان في يده خاتم نزع عنه ، ولم يترك معه ، فإن لم يخرج بُرِدٌ وأَرْيَلٌ عنه . ذكره الأصحاب ؛ لأن في تركه إصابة للمال بغير غرض صحيح .

وقد تقدم في ذكر خاتم الذهب أن أباً أسيداً صاحب النبي ﷺ نزعوا عنه خاتمه بعد موته .

وقد روى ابن أبي الدنيا في « كتاب القبور » بإسناده عن عنبسة بن سعيد - وكان عالماً - قال : وجد أبو موسى مع دانيال مصحفاً وجرة فيها ودك ودراماً وخاتمه ، فكتب أبو موسى (ق ٢٠ / ١) بذلك إلى عمر ، فكتب إليه : أما المصحف فابعث به إلينا ، وأما الودك فابعث إلينا منه ، ومُرْ من قبلك من المسلمين يستبقون به ، وأقسام الراهم بينهم ، فاما الخاتم فقد نفلناكه .

ثم روى من حديث ابن وهب ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه قال : رأيت في يد أبي بردة - يعني : ابن (أبي)^(١) موسى الأشعري خاتماً نقش فصه أسدان ، بينهما رَجُلٌ يلحسان ذلك الرجل ، فقال أبو بردة : هذا الخاتم خاتم ذلك الرجل الميت الذي زعم أهل ذلك البلد أنه دانيال ، أخذه أبو موسى يوم دفنه ، فسأل أبو موسى : علماء تلك القرية عن نقش ذلك الخاتم فقال : إن الملك الذي كان دانيال في سلطانه جاءه المنجمون وأصحاب العلم فقالوا : إنه يولد ليلة كذا وكذا غلام يعوق ملكك ويفسده . فقال الملك : والله لا يبقى غلام يولد تلك الليلة إلا قتل ، إلا أنهم أخذوا دانيال فألقوه في أجمة الأسد ، فبات الأسد ولبوته يلحسانه ، فجاءت أمه فوجدت هما يلحسانه ، فنجاه الله تعالى بذلك حتى بلغ ما بلغ . قال أبو بردة : قال أبو موسى : قال علماء تلك القرية نقش دانيال صورته ، وصورة الأسددين يلحسانه في خاتمه ، لئلا ينسى نعمة الله عز وجل في ذلك .

قلت : كان التصوير حاجة مباحاً في غير هذه الملة كما أخبر الله عن سليمان أن الجن يعملون له ما يشاء من محاريب وتماثيل ، وقد رُوي في حديث أسلافنا «أن النبي ﷺ قُبض والخاتم في يمينه». فلو ثبت لدل على هذا الحكم ، فإن خاتمه لم يدفن معه ، بل بقي عند أبي بكر مدة خلافته ، ثم عند عمر وعثمان إلى أن سقط في بتر أريس ، وقد كان بعض الناس يوصي بترك خاتمه معه إذا دفن ، كما روى ابن أبي الدنيا في كتاب «المحتضرين» عن أبي إسحاق الرياحي عن مرجاً بن وداع قال : كان شاب به رهق فاحتضر فقالت له أمه : يا بني أوصن بشيء ، قال : نعم . خاتمي لا تسلينه فإن فيه ذكر الله لعل الله - عز وجل - أن يرحمني ، فمات فروي في النوم ، فقال : أخبروا أمي أن الكلمة قد نفعتنـي ، وأن الله قد غفر لي .

(١) سقطت من الناسخ .

ولكن لم يثبت ذلك عمن نعتد بقوله، وليس في هذا (ق/٢٠) عرض صحيح، فإن دفن ما فيه ذكر الله مع الميت ، وإن كان قد نقل عن كثير بن العباس أنه أوصى أن يكتب معه على أكفانه، وينبغي أن تتأكد كراهة ترك خاتم الحديد مع الميت ، لما ورد من أنه حلية أهل النار ، ومتن دفن معه فهو كما لو وقع ماله قيمة يجوز نشهه لأخذه .

وأما الشهيد فإن الأصحاب ذكروا أنه يتزع عنه سلاحه وألات القتال خاصة ويُدفن في بقية ثيابه ؛ لأن النبي ﷺ إنما أمر أن ينحى عنهم الجلود والحديد وهو آلات القتال ، فهل يقال : يلحق الخاتم بالثياب الملبوسة ؛ لأنه لباس أيضاً؟ وإن كان زينة فهو كتاب الجمال الذي عليه ؟ أو يقال : يلحق بالنفقة التي معه ، فتؤخذ منه ؟ هذا فيه تردد ، والأشبه تخريجه على وجهين من مسألة إلحاد الخلي في سلب الكافر المقتول بثيابه ، فيكون لقاتلته على المذهب المشهور ، وعلى وجه يلحق بالنفقة الموجودة معه، فيكون غنيمة . والأقرب ترك الخاتم ونزع غيره من الخلي عنه ؛ لأنه قد يكون كثيراً كما إذا قتلت المرأة في المعركة وعليها حلي كثير ، فترك مثل هذا معها إضاعة للمال بغير فائدة .

وقد نص أحمد في رواية صالح على نزع النطقة عن الشهيد .

وقد أورد ابن أبي الدنيا في كتاب « القبور » من طريق ابن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أنه حدث أن رجلاً من أهل نجران في زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حفر خربة من خرب نجران بعض حاجته ، فوجد عبد الله بن الثامر تحت دفن منها قاعداً واضعاً يديه على ضربة في رأسه ، ممسك عليها يده ، فإذا أخرت يده عنها ثقبت دمًا ، ف NAN
أرسلت يده ردها عليه فأمسك دمها ، وفي يده خاتم مكتوب فيه « ربى الله » ، فكتب فيه إلى عمر يخبره بأمره ، فكتب إليه عمر أن أقروه على حاله ، وردوا عليه الدفن الذي كان عليه . فعلوا .

قلت : عبد الله بن الثامر يقول بعض الناس : إنه الغلام الذي كان يتردد إلى الراهب والساخر ، ولم يقدر الملك على قتله حتى قتله بهم من كناته بإشارته إليه بذلك وقال : بسم الله رب الغلام ، فآمن الناس حينئذ برب الغلام ، فخد لهم أخاديد (ق/١٢١) وحديثه في « صحيح مسلم »^(١) . ومن الناس من يقول : هو غيره وقصته شبيهة بقصته ، على ما ذكره أهل السير ، لكنها مخالفة لسياق الحديث .

وفي « مصنف عبد الرزاق » عن ابن جرير ، عن محمد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : لا يدفن الشهيد في حداء خفين ولا نعلين ولا سلاح ولا خاتم . قال : يدفنه في المنطقة والتبان . انتهى .

وروى عبد الرزاق أيضاً عن الثوري أو غيره عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : يتزع عن القتيل خفاه وسراويله .

فصل [في حكم زكاة الحلي]

ومن ذلك وجوب الزكاة فيما يلبسه الرجل من خاتم الفضة ، وذلك مبني على وجوب الزكاة في الحلي المباح للنساء ، والمذهب الصحيح أنه لا زكاة فيه . قال أحمد : هو عن خمسة من الصحابة أن زكاته عاريته ، وهو قول مالك والشافعي وإسحاق وأبي عبيد ، وغيرهم فإنه خرج باللبس والاستعمال عن مشابهة النقود المعدة للإنفاق إلى شبه ثياب الزينة ونحوها .

وعن أحمد رواية أخرى بوجوب زكاته أيضاً ، كقول الثوري والأوزاعي وأبي حنيفة وغيرهم .

وفي المسألة أحاديث من الطرفين لا يثبت منها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ ، وليس هنا موضع بسطها .

وقد ذكر أبو علي بن البناء في كتاب « الجمال والأقسام » له أن حلي النساء المباح لا زكاة فيه ، ولم يحك فيه خلافاً ، وحكى في حلي الرجال المباح وجهين ، وهذا يقتضي أنّا على قولنا بسقوط الزكاة في حلي النساء ، يخرج في

(١) برقم (٣٠٠٥).

حلي الرجال وجهان ، وهذا غريب مخالف لما ذكره الأكثرون وأكثر ما يمكن أن يفرق به بين حلي الرجال والنساء ، أن تحلى المرأة غير مكروه ، بل هي مرغبة فيه لأجل بعلها ، بخلاف الرجل ، فإن تخلية بالفضة غير مستحب ، وإنما هو مباح أو مكروه كما سبق . وال الصحيح التسوية بينهما ، لأن هذا الفرق يقابل أنه تخلّي الرجال إنما يباح باليسir من الفضة أولى ، وهذا كله في المباح ، أما المحظور كخاتم الذهب الذي يلبسه الرجل ففيه الزكاة بلا نزاع ، وأما كيفية الزكاة في الحلي ، فالنصاب يعتبر بالوزن ولا يكمل بالقيمة (ق/٢١ب) فلو كان وزنه دون نصاب وقيمتها نصاب بجودة صناعته ، فلا زكاة فيه سواء كانت صناعته محمرة أو مباحة ، كما لو كانت النقود لا تبلغ نصاباً وزناً ، وتبلغ قيمتها نصاباً بجودتها أو ضربها .

هذا هو الشهور من الذهب ، وقول الأئمة الثلاثة والشوري ، وقد حكمه بعض الأصحاب إجماعاً .

وفي الذهب وجهان آخران .

أحدهما : أنه يكمل النصاب بالقيمة إن كانت الصياغة مباحة ، لأنها مالية متقومة شرعاً ، ولهذا يعتبر بقيمتها في الإخراج ، كما سنتذكره . فكذا في النصاب بخلاف النقود ، وهذا قول ابن عقيل ، وقد أشار إليه أحمد رحمة الله تعالى في حلي التجارة أنه يُقامُ .

والثاني : اعتبار قيمته في تكميل النصاب سواء كانت صياغته مباحة أو محمرة ، وهذا اختيار ابن عقيل أيضاً في موضع من فصوله في دليل ذهب يلبسه رجل أنه يقوم ، وهذا متوجه فيما كان جنسه يباح لبسه في الجملة كالدملج ، فإنه يصلح للنساء ، وإنما المحرم استعمال الرجل له ، فلا يُسقط استعماله تقويه ، بخلاف ما كان جنسه محرماً تحريراً مطلقاً كالخلف ، فإنه لا يباح للرجال ولا للنساء ، ولأن العادة لم تجر بالتحلي به ، ولا حاجة إليه ، بل هو سرفٌ محضٌ .

وأما في إخراج زكاته إذا بلغ وزنه نصاباً وكانت قيمته أزيد من وزنه ، فإنه قلنا تعتبر القيمة في تكميل النصاب ففي الإخراج كذلك ، وإن قلنا لا يعتبر في التكميل فهل يعتبر في الإخراج ؟ هاهنا على وجهين .

أحدهما : لا يعتبر أيضاً . قالوا : وهو ظاهر كلام أحمد في رواية غير واحد، وصححه أبو عبد الله السامری ، وهو قول مالك ، ونحوه قول أبي حنيفة وأبي يوسف .

والثاني : يعتبر .

وهو اختيار القاضي وأصحابه : وأخذوه من إيماء أحمد أيضاً ، وهو قول الشافعی ، ومحمد بن الحسن وغيرهما . ثم اختلفوا في معنى اعتبار القيمة في الإخراج ، فقالت طائفة منهم : تجعل زيادة القيمة مضمومة إلى الوزن كالمال المضوم إلى مال آخر ويذكر الجميع ، فإذا كان وزن المصاغ ماتي درهم وقيمة ثلاثة ، أخرج عنه زكاة ثلاثة : (ق ٢٢/١) سبعة ونصفاً .

وهذا على قول ابن عقيل ظاهر ، فإنه جعل زيادة القيمة تضم إلى الوزن في تكميل النصاب بها .

وأما الأكثرون فيقولون : إنما تضم القيمة إلى الوزن تبعاً لكمال الوزن نصاباً . وهؤلاء يجيزون إخراج زكاة هذه الزيادة قيمة ، ويجيزون الإخراج من جنس ذلك الحلبي مصاغاً بحيث تجتمع زكاته من قيمة وزن كامل نصابه ، ويجizzون أيضاً إخراج أجود منه صفةً ومثله وزناً مقابلة للصنعة بالجودة .

هذا قول القاضي ، وأبي الفتح الخلواني ، وأبي الخطاب ، وابن عقيل .

وقالت طائفة : بل يجب إخراج ربع عشر الحلبي على صفتة خاصة وليس زبادة القيمة مالاً مضموماً إلى النصاب ، بل الصياغة صفة في المال ، فيجب إخراج الزكاة على صفة المال ، فيخرج ربع عشره زنة وقيمة ، فإن أخرج مثله وزناً من غيره وكان أجود منه بحيث تقابل جودته زبادة الصنعة جاز .

وأما إن أخرج من جنسه نقداً ، وجبَ زيادة الصنعة بزيادة في المخرج ، خرج على الخلاف في إخراج البهرجة عن الصلاح ومعها مقدار الفضل بينهما.

وينبغي أيضاً أن يقال : إخراج شيءٍ من جنسه أجود منه على غير صفة صياغته ، يخرج على الوجهين في إخراج الهزلة عن السمية إذا كانت بقيمتها ، لأن الجنس والقيمة واحدة ، والاختلاف في الصفة . إلا أن يقال : في الهزلة عيب بخلاف هذا فإن فيه جودة ، فلهذا جعلوا الجواز هاهنا إجماعاً وهذه طريقة صاحب الكافي والمحرر وغيرهما . هذا كله في المباحث .

فاما المحظور اتخاذه فأكثر الأصحاب على أن الاعتبار بوزنه دون قيمته ، لأن صنعته مُلْغاة شرعاً .

وذكر أبو الخطاب فيه الوجهين . وصرَّح في « رؤس المسائل » له بأن في الروايتين ، ونصرَ اعتبار القيمة .

فصل [في حكم رمي الجمرة بفضح الخاتم]

ومن ذلك : لو كان في يده خاتم فضةٌ من حجر كلرمر ، والرُّخام ، ونحوهما فرمي به الجمرة ، هل يجزئه أم لا؟

في وجهان حكماً في المغني :

- أحدهما: لا يجزئه . وهو الذي رجحه ، وعلمه بأن الفضَّة تبع للخاتم ، والرمي إنما يكون بالتتابع (ق ٢٢/ب) ، والتتابع لا يجزئ الرمي به .

- والثاني: يجزئه ، لأنَّه قد رمى بحجر .

وهذا الوجه هو ظاهر كلامَ أحمد ، والقاضي .

أما أحمد فإنه قال في رواية « المروذى » فيمن رمى بفضح وكان حجرًا :

لا يرمي إلا بمثل ما رُوي عن النبي ﷺ «بمثل حصى الحذف»^(١) . قيل له : فإن رمي من غير تلك الحجارة . فقال : يرمي بمثل ما أمر بالرمي به ، فلم يعلل المنع إلا بأن الفصل ليس مثل حصى الحذف الذي أمر بالرمي به ، وهذا يقتضي أنه لو كان كثيراً كحصى الحذف لأجزا .

ونصه هذا يدل على أنه لا يجزئ ما دون حصى الحذف ، وكذلك رُوي عنه في الحجر الكبير ما يقتضي أنه لا يجزئ أيضاً .

وللأصحاب وجه آخر بجزاء الصغير والكبير . وأما القاضي فإنه ذكر في «خلافه» قصة سُكينة بنت الحسين رضي الله عنها وأنها رمت بستة أحجار فأعوزَها سابع فرمي بخاتتها . وأجاب عنها بجوابين .

أحدهما : أن الفرض يسقط بالست ، فالسابع غير واجب بناءً على قولنا أن الست مجزئة .

والثاني : أنه قد قيل يحتمل أن يكون فَصْهُ حجراً فاعتذر بذلك ، والخواتيم لا تخلو من فَصْ . هذا لفظه في الثاني .

فصل [في حكم بيع الخواتم]

ومن ذلك : بيع الخواتيم . ولها صورتان :

إحداهما : أن يكون الخاتم من فضة ، وفضه غير فضة .

أو يكون الخاتم غير فضة ، وهو مُحلٍّ بفضة ، وبياع بالدرارهم .

فهذا من فروع المسألة الملقبة بـ«مد عجوة». وفيها طريقان للأصحاب :

أحدهما : وهو المشهور عن المؤخرین كالقاضي وأصحابه أن فيها روایتين أصحُّهما : البُطلان بكل حال ، كقول الشافعي .

ومالك تفصيل بين الثُّلث وغيره ، والأحمد نصوص في المنع لصورة الخاتم بخصوصه حتى يُفصَّل ، في رواية ابن منصور ، والحسن بن ثواب ، وأحمد بن القاسم ، وحنبل ، وأبي طالب ، والأثرم .

(١) أتى به مسلم (١٢١٨، ١٢٨٢، ١٢٩٩).

والثانية : الجواز بشرط أن تكون الدرهم المشترى بها أكثر من الفضة التي في الخاتم ، ليكون بقية الثمن مقابلًا لما فيه من غير الفضة .

وهو قول أبي حنيفة . والأولى هي المذهب عندهم لما في « صحيح مسلم »^(١) عن فضالة بن عبيد قال :

« أتى النبي ﷺ يوم خير بقلادة فيها ذهب وخرز ابتعها رجل بتسعة دنانير أو سبعة دنانير . فقال النبي ﷺ (ق ٢٣ / ١) : لا حتى يميز بينه وبينه . فقال : إنما أردت الحجارة » .

فقال النبي ﷺ : « لا حتى يميز بينه وبينه » .

قال : « فرده حتى ميز بينهما » . رواه أبو داود^(٢) وهذا لفظه . وأصل الحديث في صحيح مسلم ، وكذا النسائي^(٣) ، والترمذى^(٤) وصححه . وأهل القول الثاني يجيبون عنه بأن مسلماً رواه في « صحيحه »^(٥) مصرحاً ولفظه :

« اشتريت قلادة يوم خير باثني عشر ديناراً فيها ذهب وخرز ، فَقَصَّلْتُهَا^(٦) ، فوجدت فيها أكثر من اثنى عشر ديناراً ، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال : « لا تُباع^(٧) حتى تُفصَّلَ » .

وفي لفظ له أيضًا^(٨) : « فأمر رسول الله ﷺ بالذهب الذي في القلادة فتُرَعَ وحده ، ثم قال لهم رسول الله ﷺ : « الذهب بالذهب وزتها بوزنِ » .

(١) برقم (١٥٩١) بنحوه .

(٢) برقم (٣٣٥١) .

(٣) برقم (٤٥٨٧) .

(٤) برقم (١٢٥٥) وقال : حسن صحيح .

(٥) برقم (١٥٩١) / ٩٠ .

(٦) أي : ميزت ذهبها وخرزها .

(٧) لا بيع : « نسخة » .

(٨) برقم (١٥٩١) / ٨٩ .

فهذا صريح بأنَّ الذهب الذي في القلادة كان أكثر من الدنانير التي اشتريت به، ومثل هذا لا يجوز بلا ريب . ولو لم يكن الذهب مقصوداً ، لأنَّ قيام المقتضي للمنع لا يزيله قصد غيره .

واستدل المجيزون أيضاً بقوله : « حتى يُفصَّلَ » وما بعد الغاية مخالفٌ لما قبلها ، فدلَّ على أنه يجوز بيعه بعد التفصيل ، والعلم إذا افتضى ذلك النقد بجنسه وزنَّا بوزن ، وهو الذي جزم به أبو بكر في « التنبيه » .

والثاني : الجواز ، وهو الذي ذكره التميي في خصاله .

ومأخذ الخلاف هو الخلاف في بيع الجنس بغيره جزاً .

وقال الشيرازي : الأظهر المنع ، ويشهد لهذه الرواية من كلام أحمد ما روی عنه البرزاطي قال : قيل لأحمد : رجلٌ كانت معه مائة درهم فضة جياد، فأضاف إليها مائة درهم نحاس، وصاغها حلية لنفسه ، ثم احتاج إلى بيع ذلك . هل يجوز أن يبيع ذلك بعشرة درهم الفضة التي كانت فيه ؟

قال : لا يجوز بيع ذلك كله بالفضة ، ولا بالذهب ، ولا بوزنه من الفضة والنحاس ، ولا يجوز بيعه حتى يخلص الفضة من النحاس ، ويبيع كل واحد منها وحده .

والطريقة الثانية : وهي طريقة القدماء من الأصحاب كأبي بكر ، وأبن أبي موسى ، ومن تابعهما أنه لا يجوز شراء المُحلَّى بجنس حليته قوله واحداً ، وفي شرائطه بنقد آخر روایتان ، أصحُّهما (ق/٢٣ ب) عندهم : المنع أيضاً ، وهو الذي جزم به أبو بكر ، وعللوه بأنه لو بان مستحقاً وقد استهلك لم يدر بما يرجع على صاحبه .

وقد يشكل فهمُ هذا وتوجيه هذه الطريقة على كثير من الناس .

ووجهُها : أنَّ بيعَ المُحلَّى بجنسه قبل التمييز والفصل بينه وبين جنسه يؤدي إلى الربا ؛ لأنَّه بيعُ ربوياً بجنسه من غير تحقق مساواة ؛ لأنَّ بعض

الثمن مقابل العرض، فيبقىباقي مقابلاً للربوي، ومع الجهل بمقداره لا يتحقق التساوي بينه وبين ما قبله من الثمن، والجهل بالتساوي كالعلم بالتفاضل.

وأما بيعه بعقد آخر، فإن أجزناه فلأن بيع أحد الندين بالأخر لا يعتبر فيما التساوي، فلا يضر الجهل بهما أو بأحدهما، وإن معناه فلأنه يؤدي إلى أن تستحق الخلية على المشتري وقد استهلكت عنده، فيضمنها لصاحبها ثم يريد أن يرجع على البائع بحصتها من الثمن، فلا يدرى بم يرجع عليه؛ لأن الثمن (يتقسط) (*) هاهنا بالقيمة فيفضي إلى الربا، لأنه قد يأخذ منه أقل من تلك الفضة أو أكثر. وهذا يشبه ما نص عليه أحمد في المنع من بيع أحد الندين بالأخر جزافاً، وهو الذي ذكره أبو بكر، وابن أبي موسى أيضاً، والقاضي في «خلافه» وعلمه بأنه لو استحق أحدهما لم يدر بم يرجع على صاحبه فيؤدي إلى الربا من جهة العقد، وهو ضعيف، فإنه إذا كان مستحقاً تبينا أنه لا عقد فيه البتة، وإنما دفع إليه نقداً على وجه المعاوضة ولم يأخذ منه عوضه فيصالحه عنه، كما لو أتلف له فضة أو ذهباً لا يعلم مقداره، ويشبه هذا اشتراط العلم برأس مال السَّلْم، وضبط صفاته، وأنه إذا أسلم في جنسين لم يجز حتى يبين قسط كل واحد منها، فإن ذلك سلم وهذا صرف، وأحكامها متشابهة في الجملة. فهذا الذي ذكره ابن أبي موسى وغيره في بيع العرض المحلي بعقد، فاما مع تمييز الربوي ومعرفة مقداره، فإنما منع مما يظهر فيه وجه (الخلية) (**) كبيع عشرة دراهم مكسرة بثمانية صحاح، وفلسين أو ألف صحاحاً بalf مكسرة، وثوب أو ألف صحاحاً ودينار بalf ومائة مكسرة.

والطريقة (ق/٢٤) الأولى أشهر وأوجه.

ومتي كان الخاتم من غير الندين وهو عسو بالفضة أو بالذهب تمويهها يسيرأ تافهاً لا يحصل منه شيء، فهو كتزويق الدار، فيجوز بيعه بجنس حليته في

(*) يسقط : «نسخة» .

(**) الخلية : «نسخة» .

هذه الحال ، ويباح لبسُ هذا الممْوَأ بالذهب على هذه الصفة وجهًا واحدًا . قاله بعض أصحابنا .

الصورة الثانية : أن يكون الخاتم غير فضة وهو محلى بفضة ، فذهب بعض أهل العلم إلى أنه لا يجوز بيعهُ بثمن يزيد من جنسه أزيد منه إلا وزنًا . وهو مذهبنا [. . .]^(*) وأبى حنيفة وغيرهم لقول النبي ﷺ : « الْذَّهَبُ بِالْذَّهَبِ وَالْفَضْلَةُ بِالْفَضْلَةِ مِثْلًا بَيْنَهُمَا »^(۱) .

قد رُوي عن النبي ﷺ من حديث عبادة وغيره . وللهذا انكر عبادة بيع الأوانى من النقود بجنسها ، واستدلَّ بهذا الحديث .

وقد ورد في « سنن أبي داود »^(۲) في حديث عبادة زيادة وهي : « الْذَّهَبُ بِالْذَّهَبِ تُبَرَّهَا وَعِينُهَا ، وَالْفَضْلَةُ بِالْفَضْلَةِ تُبَرَّهَا وَعِينُهَا ». .

وقد روى مالك في « الموطأ »^(۳) فيه حديثاً مرفوعاً عن ابن عمر أن صائناً سأله عن ذلك فنهاه ابن عمر ، وقال : « هذا عهد نبينا ﷺ إلينا ، وعهدنا إليكم »^(۴) .

وقال الشافعي ، والدارقطني : إنما هو عهد أصحابنا يعني : عمر ، وهو أصح . وحكي عن مالك جواز بيع المضروب بقيمة من جنسه ، وأنكر أصحابه ذلك عن ، وحكي أيضاً عن بعض السلف ، واختاره الشيخ أبو العباس ابن تيمية ، لأنَّ الصياغة فيها متقنة فلا بد من مقابلتها بعوض ، فإنَّ في إيجار الناس على بذلها مجاناً ظلم فلا يؤمر به ، ولأنَّها قد خرجت بالصياغة عن حيز النقود إلى السلع المترقبة .

(*) بياض بالنسخ الثلاث ، وكتب في هامش الأصل : « هذه البياضات الثلاثة أصلها مهرة لا يعرف ما هي في نسخة الأصل المنقولة منه هذه » ، فليعلم .

(۱) أخرجه مسلم (١٥٨٧ / ٨١) .

(۲) برقم (٣٣٤٩) .

(۳) باب بيع الذهب بالفضة تبرأ وعياناً من كتاب البيوع برقم (٣١) .

(**) في الأصل: عن ذلك فنهانا ، والتوصيب من « الموطأ » (ص ٦٣٣) طبعة محمد فؤاد عبدالباقي .

ولهذا يقول كثيرون من العلماء - كالثوري وأبي حنيفة ، وأحمد في إحدى الروايتين : أنه لا يجري الربا في معمول الصفر ، والنحاس ، والقطن ، والكتان لخروجه (بالصياغة^(*)) عن الوزن ، وحمل قوله عليه السلام « الذهب بالذهب ، والفضة بالفضة » على الدرهم دون المصاغ صياغة مباحة ، فإنه بالصياغة خرج دخوله في إطلاق الذهب والفضة ، وصار سلعة من السلع كالثياب ونحوها ، وحمل إنكار عبادة على ما كانت صياغته محرمة ؛ لأنه إنما انكر بيع الأواني لا الحلي المباح (ق ٢٤ / ب).

فاما بيعه بجنسه بدراهم مثله وزنة فالصحيح جوازه . وحكى الأصحاب رواية أخرى بالمنع أيضًا بناءً على الرواية المحكية بالمنع من بيع الصداح بالنكارة لأنَّ (الصياغة^(*)) قيمة بدليل حالة الإنلاف فيصير كأنه ضمَّ قيمة (الصياغة^(*)) إلى الخاتم وباعها بوزن الخاتم فضة فيقع التفاضل بذلك .

وقد ذكر صاحب المغني أن هذا باطل بالجيد بالرديء ، ولكن ابن عقيل ذكر في النقد الجيد بالرديء الخلاف أيضًا ، لكنه أبطله بالجيد بالرديء فيسائر المكيلات ، وكذلك حكى الخلاف في بيع القرابة بالصداح ، (والملصوق بمصوغ)^(**) يخالفه في الصنعة جودة أو رداءة .

فاما بيع خواتيم الرصاص والحديد بالرصاص والحديد فيبني على جريان الربا في معمولها .. وفي ذلك قولان هما روایتان عن أَحْمَد.

فصل

ولو اشتري [.]^(****) بفضة ، فالمذهب المنصوص جوازه مطلقاً إذا لم تكن الفضة مقصودة حتى [.]^(****) من الثمن لجاز ، كما إذا كان على الجارية حلٍّ كثيرة .

(*) الصناعة : « نسخة » .

(**) والمصنوع بمصنوع : « نسخة » .

(***) بياض بالنسخ الثلاث ، وكتب في هامش الأصل : هذا البياض في الأصل مقطع لا يعرف ما هو .

وهذه طريقة المتقدمين من الأصحاب لدخوله ، وكثير من التأخرین خرجها على مسألة ملك العبد بتمليکه ، فإن قلنا : يملک فكذلك ، وإن قلنا : لا يملک فهي كبيع ربوی بجنسه و معه من غير جنسه على الخلاف فيه . قالوا : ولو وجد بهذا المال عيّنا .

وقلنا : هو ملك للعبد فهل يملک ؟ الرد بذلك على وجهين . وإن قلنا : لا يملکه ، فله رده بغير خلاف . وهذه المسألة مبسوطة في غير هذا الموضع .

فصل [في بيع الخواتم بالسلم]

فاما السلم في الخواتيم فيصح إذا ضبطها بأوصافها المعتبرة ، فيذكر جنس الخاتم ، ونوعه ، وزنه ، وقدره ، وسعته .

ثم إن كان الخاتم فضة لم يجز جعله رأسه ماله فضة ولا ذهبا لفوات التقابض في المجلس . وإن جعله عرضًا جاز لأن العروض - وإن كانت موزونة - لا يشترط في بيعها بأحد النظرين تقابض .

وإن كان الخاتم من غير الفضة والذهب جاز جعل رأسه ماله ذهبا أو فضة لا ذكرنا . وإن جعل رأس المال فيه عرضًا إنبنى على جريان ريا النساء^(١) في العروض ، فإن (ق ٢٥/١) قلنا بجريانه فيها مع اختلاف الجنسين لم يجز ذلك بحال . وإن لم يجز في العروض جاز بكل حال . وإن أجريناه فيها مع اتحاد الجنس جاز جعل رأس ماله عرضًا من غير جنسه خاصة .

وهذا إذا كان الخاتم كله جنساً واحداً ، فإن كان فصه من غيره مثل إن كان من جوهر لم يصح السلم فيه عند أصحابنا ، لأن الجوهر لا يصح السلم فيه عندهم ، لأن الجوهر لا ينضبط بالوصف بل بالرؤية .

(١) أي ريا النسبة - وهو التأخير والتاجيل .

وإن كان من عقيق فوجها :

أحدهما : يصح السلم فيه بالوصف ، وهو قول القاضي ، لأنه يمكن ضبطه (ويقل) (*) تفاوته .

والثاني : لا . وهو قول ابن عقيل لمساواته للجواهر في المعنى الذي لا يمكن ضبطه بالقول .

وإن كان من غير ذلك مما يمكن ضبطه بالصفة ، ويصح السلم فيه مفرداً كالحديد والتحاس وغيرهما صحيحاً على الصحيح ، ويضبطه بما يتميز به ويتخرج فيه وجه آخر : أنه لا يصح السلم فيه بناء على أحد الوجهين فيما له أخلاق مقصودة تميز كالثوب المنسوج منكتان وقطن والنيل المريش فإن فيه وجهين .

فصل [استصناع الخواتم]

وأما استصناع الخواتم فله صور :

أحداهما : أن يأتيه بفضة ويستأجره على (صياغتها) (**) خاتماً بأجرة ما معلومة .

فهذه إجارة محضة لا ريب في جوازها .

وكذلك إذا اشتري منه فضة معلومة وتقابضاً في المجلس ، ثم شرط عليه صياغتها بأجرة معلومة .

وكذلك إذا اشتري منه فضة معلومة وشرط عليه عملها خاتماً وقبضها ثم تركها عنده ، فإن هذا من جنس اشتراط نفع البائع ، والمذهب المتصوّص صحته ، وفيه وجه أنه لا يصح .

وربما رجع هاهنا بأنه اشتري فضة ومنفعة بفضة ، فهو كما لو اشتري جنساً ربيعاً ومعه غيره بجنسه ، ولكن المتصوّص هاهنا صحته ، ومنعه إسحاق ابن راهويه .

(*) ونقل : « نسخة » .

(**) صناعتها : « نسخة » .

ففي كتاب الخلال عن إسحاق بن منصور قال:

قلت لأبي عبد الله : رجل ابْتَاع فضة من رجل واشترط عليه أن يصوغ
خاتماً ، فقال : « هذا يكره . هنا يصير نسيئة » .

قال أحمد : جيد هذا مكروه في نفس البيع (ق/٢٥ ب) ، ولكن لو سَمِّي
له الكراء لم يكن به بأس ، هو أيضاً شرط في صرف .

قال إسحاق : لا يجوز في هذا اشتراط ، والصرف متقضض .

قلت : فقد فرق أبو عبد الله رضي الله عنه بين أن يسمى له الكراء أولاً ،
فإن سمي له الكراء جاز ، وعلله بأنه شرط في صرف ، ومعناه : أن غايةه أن
يكون كالشرط .

وإن لم يُسمَّ له الكراء كرهه ، ولعله كرهه لما فيه من الجمع بين بيع
الفضة بفضة ، فيكون بيع جنسين بأحدهما ك « مد عجوة » وهي ها هنا
محرمة ؛ لأنَّه ينقص بالأجرة قيمة الفضة فتصير متفاصلة ، بخلاف ما إذا ابْتَاع
منه الفضة بوزنها ثم استأجره على صياغتها بأجرة معلومة ، فإن تلك المفسدة
تزول بتفصيل الثمن والأجرة . ويحتمل - وهو الأظهر - أن يكون كره ذلك إذا
لم يُسمَّ له الكراء لعدم التقادس ، ولهذا علله بأنه يصير نسيئة في البيع بخلاف
ما إذا سمي له الكراء فإنه يصير مستأجرًا له على الصياغة ، فتصير يده يد
إجارة محضَّة بائنة عن يد المشتري فكأنَّه قد وَكَّله في قبضه له ، ولو فعل ذلك
جاز وصحَّ القبض .

فكذلك إذا استأجره عليه إجارة مستقلة بأجرة مسممة بخلاف ما إذا لم
يُسمَّ له الأجرة وشَرَطَ عليه العمل ؛ فإن الإجارة تكون في ضمن عقد البيع
فتكون تابعة له وداخلة في ضمه ولم يحصل القبض فكرهه لذلك .

ولعله كرهه كراهة تنزيه ؛ لأنَّ يد البائع أيضاً يد أجير في مده الصياغة ،
وإن كانت داخلة في ضمن البيع ، ولهذا لا بد أن يكون قد زاد في الثمن
لأجل الصياغة ولا بد . وقوله : فيما إذا سمي الكراء هو أيضاً شرط في
صرف يومئذ ، ذلك فإن معناه أنه لا يخرج بالتسمية عن أن يكون شرطاً في
عقد الصرف كما لو لم يُسمَّ .

وقد حملها القاضي في خلافه على أن الشرط إنما يؤثر إذا كان في نفس العقد دون ما قبله وبعده ، وساق رواية ابن منصور ، ولعلها في رجل ابتع فضة من رجل واشترط عليه أن يصوغ صياغاً فهو مكرور في نفس العقد ، ولكن لو سأله الكراء لم يكن له تأثير .

والصورة الثانية : قال له : صُنْعَ لِي خاتَمًا حتَّى أُعْطِيكَ بوزن الفضة وأجرة الصياغة (ق/١٢٦) .

فهذا لا يجوز ، ذكره القاضي وابن عقيل وغيرهما ؛ لأنهما تباعاً فضة مجهولة بفضة مجهولة ، وتفرقاً قبل القبض ، وأيضاً فالأجرة مجهولة .

الصورة الثالثة: قال له: صُنْعَ لِي خاتَمًا حتَّى أُعْطِيكَ درهَمًا وأجرتك درهَمًا .

فقال في المغني : ليس هذا ببيع درهم بدرهمين ، بل قال أصحابنا : للصائغ أخذ الدرهمين أحدهما في مقابلة الخاتم ، والثاني في مقابلة (أجرة) لعمله . انتهى .

وفي نظر فإنَّ هذا ليس بيعاً لعدم التقابل في المجلس ولا إجارة ؛ لأن الإجارة إنما تعقد على المنافع لا على الأعيان ، وإنما تدخل فيها الأعيان تبعاً [كجر]{^(١)} الناسخ أو تكون الأعيان فيها من جنس المنافع تستخلف شيئاً بعد شيء كلبن الظهر{^(٢)} وماء البشر . وهذا كله مفقود فيما نحن فيه . وأيضاً فهذا بعيد عن أصلنا في سد الذرائع وإبطال الحيل ، فإن هذا حيلة على بيع درهم بدرهمين نساء .

ومعلوم أنَّ أحمد يمنع من باع شيئاً نسيئاً بشمن في الذمة أن يبتاع به عند حلوله ما يباع به نسيئة سداً لذريعة ربا النسيئة خاصة ، فكيف بربا الفضل مع النساء مع أنَّ الحيلة ثم بعيدة أو متpective ، وها هنا ظاهرة ، بل لا معنى لهذا غير الحيلة على بيع درهم بدرهمين .

(*) أجرة : «نسخة» .

(١) كذا ولعلها : «كحبر» .

(٢) الظفر هنا : المرضع المستأجرة .

وأيضاً فإن القاضي أبا يعلى في «الخلاف الكبير» ومن تابعه كابنه أبي الحسين ، وأبي الخطاب ، والشريف أبي جعفر ذكروا أن استصناع القمم والطست والخف ونحو ذلك مجال معلوم لا يصح .

وهو قول الشافعي ، واستدلوا على ذلك بأنه بيع ما ليس عنده على غير وجه السلم ، فلم يجز كاستصناع الثياب فإنه لا يجوز بالاتفاق ، وإن وصف طولها وعرضها وجنسها ، وحكوا عن مالك جوازه إذا ضرب له أجلاً ، وكأنه جعله سلماً . وعن أبي حنيفة جوازه استحساناً لاجناسها في ذلك ، ولم يزل في الإسلام ولم نعلم له (منكر)^(١) . وعن الرازى - من أصحابه - أنه يقع فاسداً ، لكن إذا جاء به الصانع ورضي به المستصنف كان ذلك بمثابة عقد مبتدأ فيما بينهما . هذا مع أن هذه الأقوال كلها متوجهة (ق/٢٦ب) على المذهب (توجيهها)^(*) ظاهراً .

فإن السلم في هذه الأعيان لا يصح على أحد الوجهين إذا ذكر شروطها المعتبرة ، والمستصنف لا بد أن يذكر صفاتها التي يختلف بها الشمن ، فإذا ضرب مع ذلك أجلاً فهو السلم بعينه ، وإلا فهو السلم الحال .

وفيه الخلاف المعروف ، والتعليق بأن ذلك لم يزل في الإسلام ، قد علل به أحمد نفسه في بيع التمر في جلاله .

وقد ذكر ابن المنذر أن الاستصناع جائز ، وأنه إذا جاء على الوصف فلا خيار له فيه عن أبي ثور واختاره . وأما إذا تراضيا بذلك عند إحضاره ، وسلم إليه الشمن فهذا بعينه بيع المعاطة .

وقد قال أحمد في رواية «الأثرم» وقد سأله عن رجل أخذ من رجل رطلاً من كذا ، ومنا^(٢) من كذا ، ولم يقاطعه على سعره ولم يعطيه ثمنه ، أيجوز هذا؟

(١) كنا في النسخ الثلاث ، والصواب : «منكراً» .

(*) توجيهها : «نسخة» .

(٢) المن : كيل معروف أو ميزان أو رطلان .

فقال : أليس على معنى البيع أخذَهُ ؟

قلت : بلى .

فقال : لا بأس ، ولكن إذا حاسبه أعطاه على السعر يوم أخذه لا يوم
يحاسبه .

والمقصود أن هذا الاستصناع في القسم ونحوه قواعد المذهب وأصوله
تدل على جوازه .

وقد ذكر الأصحاب بطلاهه فكيف باستصناع الخاتم من فضة مع أنه في
الحقيقة بيع المضوغ بجنسه متفاضلاً، فمثل هذا لا ريب في امتناعه على أصول
المذهب وقواعده . والله أعلم .

فصل [إذا ظهر في الخاتم عيب بعد شرائه]

ولو اشتري الخاتم بدرهما ثم ظهر به عيب .

فقال كثير من الأصحاب كالقاضي، وأبي الخطاب ، وابن عقيل ليس له
المطالبة بالأرش ؛ لأن أخذ الأرش يُفضي إلى ربا الفضل ، فيتعين له الردُّ فيرده
إن كان باقياً ويأخذ ثمنه .

وإن كان تالفاً فقالوا : له الفسخ ها هنا للضرورة ، ويرد مثله أو قيمته
ويسترجع الثمن .

وذكر في «المغني» وجهاً بجواز أخذ الأرش في المجلس ؛ لأن الزيادة
طرأت بعد العقد . ثم قال : وليس لهذا الوجه وجه .

ثم حكى عن ابن عقيل رواية أخرى بجواز أخذ الأرش مع التلف لتعذر
ردِه بالفسخ ، وابن عقيل ذكر هذه الرواية وبناتها على الرواية المحكمة
(ق/٢٧) عن أحمد بن تقويم الصنعة في المصاغ مع ملاقاته بجنسه ، وقد سبق
ذكراً فكذلك الصفة . قال: وال الصحيح سقوطها ، كما تقدم .

وهذا التعليل يشمل حالة البقاء والتلف ، وإن كان قد فرض المسألة أولاً

مع التلف فإنه بني ثبوت الأرش لعيب في المصالح ، على أن الصنعة والجودة فيه هل تقوم مع ملاقاتها بجنسها أم لا؟

فإن قومناها أثبتنا الأرش بفوائتها وإلا فلا ، ولكن إثباتنا للأرش بناء على التقويم ها هنا يستلزم جواز مقابلتها بزيادة (الوزن) (*) في الثمن ، والمذهب خلافه. وأحمد - على قوله بالتقويم في رواية - يمنع من ملاقاتها بجنسها المساوي لها وزنًا لزيادتها عليه صفة ، فكيف يجوز لها هناأخذ زيادة لفوائتها؟

وهل هذا إلا قول من يجوز بيع المصاغ بجنسه متفاضلاً؟ وأما إن حدث عند المشتري به عيب آخر وأراد الردّ فهل له رده مع أرشه؟

قال القاضي : لا ، لإفضائه إلى المفاضلة المحدورة .

وأجازه صاحبا المغني والتلخيص لزوال العقد بالفسخ فلا يكون الضمان بالعقد بل لتلفه تحت يده الضامنة ، وهذا إنما يتمشى على أصل من يقول : الفسخ رفع للعقد من أصله .

فصل [في استئجار الخاتم للتخلி]

ومن ذلك : استئجار الخاتم للتخلí به ، وذلك جائز في الجملة ، لأنها منفعة مباحة مقصودة ، ثم إن استأجره بغير جنسه جاز بلا إشكال .

وروي عن أحمد : الوقف في إجارته في الجملة .

وحمله القاضي على إجارته بجنسه . وإن استأجره بجنسه كاستئجار خاتم الفضة بفضة ، فحکى الأصحاب فيه روایتين ، والمنقول عن أحمد أنه قال : لا يعجبني .

قال أحمد في رواية « المروذى » وسأله عن الخلí يكرى؟ قال : هذا مكروه أي شيء يكرى الذهب والفضة؟
قلت : فيكون فيه الحب .

(*) في الوزن : « نسخة » .

قال : هذا مكرورة .

وقال جعفر بن محمد : سئل أَحْمَدُ عَنْ كِرَاءِ الْخَلِيِّ .

قال : ما أدرى ما هذا ؟ وأنكره .

وسئل عن كِرَاءِ الشَّيْبِ .

قال : لا يأس به .

وقال في رواية « ابن بختان » : وسئل عن الْخَلِيِّ يكْرِي .

قال : يكْرِي دراهم بدرهايم .

قيل له : يكون فيه الحب واللؤلؤ ؟

قال : لا . (ق/٢٧ ب).

هذه تدل على جواز إجارته بغير جنسه .

وقال ابن منصور :

قلت لأَحْمَدَ : ما ترى في استئجار الْخَلِيِّ ؟

قال : لا يأس به .

قيل : والسيف والسرج ؟

قال أَحْمَدَ : أما الْخَلِيِّ ما أدرى ما هو ، وأما السيف واللجام والسرج فلا

يأس به .

وقال في رواية « حنبيل » : في الْخَلِيِّ إذا كان يكْرِي ويؤخذ أجره كان بمنزلة التجارة وجبت فيه الزكاة .

فوجه الصحة - وهي اختيار ابن عقيل ، وقول أبي حنيفة والشافعي - أن الأجرة عوض عن منفعته المباحة لا عن عينه ، فلا وجه للمنع منه .

ووجه البطلان - وهو اختيار القاضي وغيره ، وقول بعض الشافعية - أن الأجرة تؤخذ عن المنفعة وعما يتلف من الأجزاء بالاستعمال ، فيفضي إلى بيع فضة بفضة متفاضلة .

وهذا فيه ضعف؛ لأن الأجرة إنما هي عوض عن المنفعة خاصة ، والجزاء تختلف من ضمان مالكها ، ولو كانت الأجزاء التالفة داخلة في العقد لم يجز إجارة كساء صوف بتصوف ، ولا ثوب قطن بغزل ، ولا دار مذهبة بذهب .

وقد أطلق أبو الخطاب في « رءوس مسائله » الكراهة دون التحريم ، وقد ذكر بعض الشافعية أن هذا التزاع في هذه المسألة مبني على أن المعقود عليه في الإجارة هل هو العين أو المنفعة؟

فإن قيل : إن العين لم يجز إجارة الحلبي بجنسه ، وإلا جاز . ولو استأجر فصاً يضمه في خاتم جاز أيضاً ، فإذا انقضت مدة الإجارة فللمؤجر مطالبته برده ، ويلزمه قلعه ليرده على مالكه . ذكره أصحابنا أيضاً .

فصل [في وقف الحلبي]

وكذلك اختلفوا في كلام أحمد في صحة وقف الحلبي .

فروى عنه الأثرم وحنبل : لا يصح . وأنكر الحديث الذي روی عن أم سلمة في وقه .

ونقل عنه يكر بن محمد فيمن وصى بفرس وسرج وخاتم مفضض ، يوقف في سبيل الله حبيس ، فهو على ما وقف وأوصى ، وأن بيع الفضة التي في السرج واللجام يجعل في سرج مثله ، فهو أحب إلى ؛ لأن الفضة لا يُستَفْعَ بها ، ولعله يشتري بتلك الفضة (ق/١٢٨) سرج ولجام فيكون أفعع للمسلمين .

فقيل له : فبائع الفضة وتصير في نفقة الفرس ؟

قال : لا .

واختلف الأصحاب في هذه النصوص عنه فتأول القاضي في « المجرد » ومن تابعه رواية حنبل والأثرم على أنه لا يصح الحديث عن أم سلمة في وقه لا على أن وقه لا يصح .

وتأول أيضاً رواية بكر بن محمد ، على أن وقف اللجام والسرج المفضض

لا يصح .

فلذلك^(*) أجاز أن يشتري به ما يُباح الانتفاع به ، فيوقف على تلك

الجهة .

وحكى عن الأمدي أنه قال : أجاز أحمد وقف هذه الفضة تبعاً للفرس ، وإن كان لا يجوز وقفها مفرداً .

فقال صاحب «المغني» وغيره : رواية بكر تدل على صحة وقف السرج واللجام المفضض بناءً على جواز تحليخ خيل الجهاد بذلك ، كما يباح تحليخ لباس الجهاد من الخوذة والجوشون وحمائل السيف . وإنما أباح بيعه وصرف ثمنه في سرچ ولجام ؛ لأنه لا منفعة فيه .

وهؤلاء أقروا رواية حنبل والأثرم على ظاهرها ، وجعلوا في صحة الحلبي روایتين ، والأولون يصححونه رواية واحدة ، وهي طريقة ابن عقيل أيضاً وغيره .

وجمهور الأصحاب على صحة وقف الحلبي المباح . وهو قول القاضي وأصحابه ؛ لأنه عين مباحة متفع بها فجاز وقفها كغيره ، ورواية المنع إنما تتجه على القول بمنع وقف المقول .

فصل [في إتلاف الخاتم]

ولو أتلف له خاتماً فله حالتان : إحداهما : أن يكون مباحاً كخاتم الفضة

للرجل : فعليه ضمانه ، كما لو أتلف ثوبه ، ثم هل يضمنه بقيمته أو مثله ؟ فيه وجهان :

أحدهما : بالقيمة ، قاله القاضي وصاحب المغني ؛ لأن الصناعة تؤثّر في قيمته ، وهي مختلفة فالقيمة فيه أحضر .

(*) فكذلك : «نسخة» .

والثاني : بالمثل ، وهو اختيار السامرِي وظاهرُ كلامِ أَحْمَد . قال إِسْحَاقُ بْنُ مُنْصُورٍ : قلت لِأَحْمَدَ فِيمَنْ كَسَرَ ذَهَبًا أَوْ فَضَّةً ، قَالَ : يَصْلِحُهُ أَحَبُّ إِلَيْيَِنَّ كَانَ خَلْخَالًا ، وَإِنْ كَانَ دِينَارًا أَعْطَاهُ دِينَارًا أَخْرَى مِثْلَهُ .

ونقل مُهْنَا عَنْهُ فِيمَنْ رَهَنَ إِبْرِيقَ فَضَّةً فَانْهَشَمَ أَوْ انْكَسَرَ يَصْوَغُهُ كَمَا كَانَ .

فَقِيلَ لَهُ : كَيْفَ (ق/٢٨٢ب) يَصْوَغُهُ وَقَدْ نَهَى النَّبِيُّ عَلِيُّ بْنُ ابْرَاهِيمَ عَنْ آتِيَةِ الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ ؟ فَسَكَتَ ، كَذَا سَاقَهُ ابْنُ عَقِيلٍ ، رَوَاهُ مُهْنَا فِي « الرَّهَنَ » ، وَقَالَ : هِيَ سَهُوٌّ؛ لَأَنَّ الصِّيَاغَةَ مَتَّقُومَةٌ . وَسَاقَهُ أَبُو الْخَطَابِ عَلَيْهِ قِيمَةً مَصْوَغَهُ، وَقَدْ حَمَلَ الْقَاضِيُّ هَذَا عَلَى التَّرَاضِيِّ .

وَذَكَرَ ابْنُ عَقِيلٍ فِي كِتَابِ « الرَّهَنَ » أَنَّ رِوَايَةَ مُهْنَا وَقَعَ فِيهَا الْخَطَا من وجهين :

من جهة تضمنه (الصياغة) (*) بمتلها وهي متقومة .

وَمِنْ جِهَةِ تضمنِهِ صِنَاعَةُ الْأَوَانِيِّ وَهِيَ مُحَرَّمَةٌ ، وَهَذَا باطِلٌ .

وَقَدْ رَجَعَ فِي كِتَابِ « الْغَصْبَ » وَرَدَ تَأْوِيلُ شِيخِهِ وَقَالَ : لَا وَجْهٌ لِصِرْفِ كَلَامِ أَحْمَدَ عَنْ ظَاهِرِهِ ، بَلْ صِنَاعَةُ الْأَدَمِيِّ يَكُنْ احْتِذَاءً مُثْلَهَا أَوْ شَكْلَهَا ، فَإِذَا عُرِفَتِ الصُّورَةُ كَانَ إِعَادَتِهَا جَزَاءً لِلْحَقِّ .

وَقَدْ وَافَقَ الْقَاضِيُّ عَلَى أَنَّ مَنْ هَدَمَ جَدَارًا أَوْ نَفَضَ بَابًا فَعَلَيْهِ إِعَادَتِهِ ، وَهَذَا مُثْلُهُ .

فَأَمَّا تضمينِ أَحْمَدَ صِنَاعَةَ الْأَوَانِيِّ : فَقَدْ ذُكِرَ طَائِفَةٌ مِنَ الْأَصْحَابِ عَنْ أَحْمَدَ أَخْذَهَا مِنْ هَذَا النَّصْ . وَابْنُ عَقِيلٍ نَفَسَهُ فِي بَابِ الْغَصْبِ خَالِفٌ فِي ذَلِكَ ، وَذَكَرَ أَنَّ هَذَا رَجُوعٌ عَنْ ذَلِكَ لِمَا نَبَهَ عَلَى تَحْرِيمِ هَذِهِ (الصِّيَاغَةَ) (**) بِدَلِيلِ السَّنَةِ . قَالَ : وَمَنْ أَحَقُّ مِنْهُ بِمَرْجَعِ الصَّوَابِ وَتَرْكِ الرَّأْيِ لِلْسَّنَةِ .

وَكَذَلِكَ اخْتَلَفَ الْأَصْحَابُ فِي كُلِّ مَسَالَةٍ يُعْتَرَضُ عَلَى أَحْمَدَ فِيهَا فَيُسْكِتُ

هَلْ يَكُونُ رَجُوعًا أَمْ لَا ؟

(*) الصِّنَاعَةُ : « نَسْخَةٌ » .

فقال ابن حامد : هو رجوع .

وقال غيره : ليس برجوع .

والمقصود هنا : أن أحمد لما حكم بالمثل في الصناعة وجب ضمان الحلبي
بمثله ؛ لأن مادته مثالية بلا نزاع .

وقد نص على أن صورته وتأليفه مثلي فوجب ضمانه عند التلف بالمثل ،
وعلى الوجه الأول يضمنه بقيمةه ، فإذا كانت أكثر من وزنه فهل يجوز ضمانه
من جنسه بأكثر منه وزناً ؟ فيه وجهان :
أحدهما : لا ؛ لأنه ربا .

وفي مسائل « البرزاطي » سئل أحمد عن صيرفي دفع إليه دينار محكك
لينقده فقضاه وحكه .

قال : قد أحسن ، ولا شيء عليه .

قيل له : فإن كسرة ؟

قال : يغروم ما بين قيمته صحيحاً ومكسوراً فضة . وهو اختيار أبي
الخطاب ، وصاحب المغني والمحرر ومذهب الثوري وأبي حنيفة وبعض
الشافعية .

والثاني : يجوز ، وهو اختيار القاضي ، وابن عقيل ، والصحيح من
مذهب الشافعي (ق/١٢٩) ؛ لأن الربا إنما يجري في المعاوضات ، لا في
الغرامات ، فإن الغرامة استدراك ظلمة ، ولهذا يجب الأرش في الكسر
لتقويت الصناعة ولا يؤخذ عنها العوض في البيع ، وسلم القاضي وابن عقيل
أن ما لا صناعة فيه كالنقرة إذا خالفت قيمتها النقد لم يجز ضمانها من جنسها
متضاصلاً ، وفرقَا بأن الصناعة فيها مالية زائدة ، فلذلك ضمنت ولا صناعة في
النقرة .

وهذا الوجه يقربُ ما ذكره صاحب المغني في رد أرش العيب الحادث عند
المشتري كما تقدم .

وعلى هذا الأصل : لو كسر الخاتم ولم يتلفه فعليه إصلاحه ، كما نصَّ عليه أحمد في الحلي .

وعلى الوجه الأول : عليه أرشه مطلقاً سواء كان من جنسه أو لا . ذكره القاضي وغيره ، وهو قول مالك والشافعي ، وحكي عن أبي حنيفة أنه إن أخذه مكسوراً فلا أرش له ؛ لأن الصناعة في الأموال الربوية ملغاة ، وإن لم يأخذه فله القيمة من غير الجنس . ووافقه في القيمة الثوري ، وهذا قريب مما ذكره القاضي في أن المصاغ إذا حدث به عيب عند المشتري ثم ظهر فيه على عيب وأراد ردَّه لا يرد معه أرشاً ، فإن ردَّ الأرش لم يوجبه عقد المعاوضة ، بل وجب بحصوله تحت يده الضامنة ، ولهذا يضمنه عند القاضي وكثير من الأصحاب بما نقص من قيمته مطلقاً لا بجزء من الثمن .

وقد ذكر صاحب « التلخيص » في مسألة حدوث العيب أنه إن شاء أمسكه وغنم قيمته للبائع سليماً من غير جنسه ، وضمانه بغير الجنس إنما يتفرع على القول بامتناع الأرش مع الرد ، إذ جواز رد عينه مع الأرش ومع منع ضمان قيمته من جنسه زائدة على وزنه تناقض محضر .

الحالة الثانية :

أن يكون الخاتم مُحرَّماً كالذهب على الرجال فلو كسره وهو لابسه لم يضمنه ، هذا المعروف من الذهب بناء على أن كسر آنية الخمر وشق ظروفه لا يوجب ضماناً ، سواء أمكنه إفراغه بدون ذلك أو لا . هذا هو الصحيح من الذهب .

وقد جاء في (ق/٢٩ ب) كسر أواني الخمر أحاديث متعددة ليس هذا موضع ذكرها .

وقد روى الإمام أحمد في « مسائل ابنه صالح » بإسناده أن عبد الرحمن ابن عوف دخل على عمر ومعه ولد صغير وعليه قميص حرير وقلباً ذهب ، فشقَّ عمر القميصَ وفك القلبين فأعطاه الغلام ، فقال : اذهب به إلى أمك .

وعن سعيد بن جبير قال : قدم حذيفة من سَفَرٍ وعلى صبيانه قميصٌ من حريرٍ؛ فمزقه على الغلمان وتركه على الجواري .

وعن ابن مسعود أنه مرّ به صبيان له عليهم قُمْصٌ من حريرٍ فأخذها (فسقّها)^(*) وقال : انطلقوا إلى أمكم فلتلبسكم غير هذا إن شاءت .

وعلمونَ أن الحرير مما يمكن انتفاع الجواري به ، ولكن سقطت حرمته باليأس ما لا يجوز إباسه له ، لكن لو كان لابسه جاهلاً بتحريمه فقد ذكر إبراهيم الحربي رحمه الله في كتاب «الهدايا» له في حكم آنية الخمر أنه لا يجوز حبّتذ الكسر على إذن صاحبه ، وفيه روایتان أشهرهما : أنه لا يتوقف على إذنه مطلقاً .

وذكر أبو الخطاب في «انتصاره» في مسألة زكاة الخلي أن حلي الرجال المباح للنساء دونه لا يكسر ، لأنّه يتتفع به النساء فهو كثياب الحرير . وأطلق ولم يفرق بين أن يكون في حال لبسه أو غيره . وأما إن أتلفه بالكلية ، فذكر طائفة من الأصحاب في الإناء المحرم : أنه يضمن قيمته بدون الصياغة الممنوعة ، منهم القاضي ، وابن عقيل في كتاب «الغصب» ، وعلّه ابن عقيل بأن النقادين مقصودان لذاتهما ليسا تابعين للصورة المحظورة بخلاف الأوّل والبعيدان في آلات اللهو فإنّها تابعة للصورة المحرمة فلا يضمنها . وهذا مخالف لما ذكره أيضاً في مسألة سرقة آنية الخمر والصلبان ونحوهما ، فإنّه لا يقطع بسرقتها عندهما . وعلّلا بأنّها تابعة للصورة المحرمة أو للخمر ، فصار حكمها حكم متبعها ، حتى صرّح ابن عقيل في تمام هذا الكلام بأنه لو أتلفها متلفٌ رأساً ، لم يضمن لصيّرها بمنزلة الخمر . وهذا ظاهره مخالف لما ذكره في «الغصب» إلا أن يحمل على ما عدا الذهب والفضة فيكون كلامه في الغصب مختصاً له .

(*) فشقّتها : «نسخة» .

فصل [الشفعة في شراء الخاتم]

لو كان هذا الخاتم مشتركاً بين اثنين فباع أحدهما نصبيه ، فهل للأخر أخذه بالشفعة أم لا ؟

فيه روايتان معروفتان أشهرهما : أن لا شفعة فيه بناءً على أن الشفعة إنما تثبت في العقار خاصةً ، بل وثبوتها في العقار مختصّ على ظاهر المذهب بما ينقسم فيه فكيف بمنقولٍ لا ينقسم ، وهذا قول أكثر الفقهاء .

والرواية الثانية : فيه الشفعة . نقلها حنبل قال : قيل لأحمد : فالحيوان دابة بين رجلين أو حمار أو ما كان من نحو ذلك ؟

قال : هذا كله أوكد ، لأنّه خليط ، والشريك أحق به بالثمن ، وهذا لا يمكن قسمته ، فإذا عرضه على شريكه وإلا باعه بعد ذلك .

وكذلك أشار إليه في رواية غيره ، وهو قول طائفه من السلف ، وأهل الظاهر ، وهو أقوى لحديث جابر :

« قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل مال لم يقسم »^(١) وهذا عامٌ .

وفي كتاب « الترمذى »^(٢) من رواية ابن أبي مليكة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « الشفعة في كل شيء ». .

وهو مما تفرد بوصله أبو حمزة السكري ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة . وأبو حمزة من رجال الشيختين ، لكن خالقه جماعة من الثقات فرووه مرسلاً بدون ذكر ابن عباس .

(١) آخر جه البخاري (٢٢١٤) ، ومسلم (١٦٠٨) .

(٢) برقم (١٣٧١) وقال : هذا حديث لا نعرفه مثله هذا إلا من حديث أبي حمزة السكري . وقد روى غير واحد عن عبد العزيز بن رفيع ، عن ابن أبي مليكة ، عن النبي ﷺ مرسلاً وهذا أصح ، ثم أورد الترمذى الحديث مرسلاً من طريقين عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة عن النبي ﷺ .

قال : وهكذا روى غير واحد عن عبد العزيز بن رفيع مثل هذا ، ليس فيه (عن ابن عباس) وهذا أصح من حديث أبي حمزة ، وأبو حمزة ثقة ، يمكن أن يكون الخطأ من غير أبي حمزة .

وفي بعض ألفاظه :

« قضى رسول الله ﷺ بالشفعة في كل شيء: الأرض والدار ،
والجارية والخادم »^(١) .

وفي الباب أحاديث أخرى . ولأن ما لا يقبل القسمة من المنقول يتأيد ضرر الشركة فيه فتكون الشفعة فيه أولى من ثبوتها في عقار يمكن قسمته فيندفع بها الضرر .

وإلى هذا المعنى أشار أحمد في رواية حنبل كما تقدم ، وهذا النص منه يفيد ثبوت الشفعة في العقار الذي لا ينقسم أيضاً ، وقد صرحت بذلك في رواية غيره وهو اختيار ابن عقيل ، فيما حُكِي عنه وطائفة من محققين أصحابنا المتأخرین ، وقول (ق/ ٣٠ ب) أبي حنيفة ، ومالك في رواية ، والشافعی في القديم ، واختيار ابن سُرِّیج وأصحابنا ، وليس هذا موضع بسط هذه المسائل .

فصل

إذا أودعه خاتماً فإن أمره بوضعه في أصبعه جاز ذلك بلا إشكال ، ثم إن عينَ له أصبعاً فوضعه فيها فلا كلام ، وإن خالف فقيه مسائل :

أحدها : قال : اجعله في الخنصر ، فلبسه في البنصر فلا ضمان .

ذكره القاضي ، وابن عقيل ، ومن تابعهما ، لأنها أحرز من الخنصر لغاظها ، وأيضاً فالخنصر وقاية للبنصر فإن الخنصر طرف ، والبنصر من ورائها فهو كما لو أمره بإحرازه في بيت وراءه ، ويخرج فيه وجه آخر بالضمان من الوجه المحكي فيما إذا أمره بإحرازه في حز معين فأحرزه فيما هو أعلى منه .

لكن إن انكسر بوضعه (في البنصر)^(*) لدقته ضمن بلا خلاف؛ لأنه متعدٍ بذلك .

(١) أخرجه ابن أبي شيبة (٢٧٩٧) .

(*) بالبنصر : « نسخة » .

الثانية : قال : أجعله في البنصر ، فجعله في الخنصر ضمن . ذكره القاضي ، وابن عقيل ، لأن البنصر أغلظ فهي أحرز له ، فعدوله إلى الخنصر عدول إلى دون الحرز الذي عينه .

ومن الأصحاب من ذكر علة أخرى ، وهي أن لبسه في الخنصر استعمال له ، والاستعمال موجب للضمان بخلاف وضعه في البنصر فإنه ليس باستعمال معتاد فلا يكون النقل إليه إلا إحرازاً .

الثالثة : جعله في الوسطى مع تعين غيرها ففي « الكافي » إن أمكن إدخاله في جميعها لم يضمن لأنها أغلظ من الخنصر والبنصر فهي أحرز ، وإن لم يمكن إدخاله في جميعها فجعله في بعضها ضمن لسرعة سقوطه بذلك فهو به مفرط .

وأما إن أودعه الخاتم ولم يكن يأمره بوضعه في الأصبع فهل له وضعه فيها؟ لا أعلم لهم فيه كلاماً ، وينبغي أن يقال: إن لم يجد أحرز منها وضعه في أصبعه ، جاز ذلك بنية الإحراز كما يجوز ركوب الدابة المودعة لمصلحة السقي ونحوه .

وإن وجد حِرزاً غير الأصبع احتمل وجهين :

أحدهما : جوازه بنية الحفظ (ق/١٣١) ؛ لأن الأصبع للخاتم أحرز وأصون ، فأدنى أحوالها أن تجعل كسائر الأحراز ، وأنه لو لم يجز ذلك عند الاطلاق لم يجز النقل عند تعين الأصبع إلى أحرز منها ؛ لأن الثاني يكون لبسًا مجرّداً عن إذن ، ولكن يمكن أن يقال : قد وجد الإذن في الإحراز في الأصبع وإنما خالف في عينها .

ولأنه لو لم يكن ثم فرق بين اللبس بنية الاحتراز واللبس بنية التزيين والانتفاع ، لكان وضع الخاتم في الوسطى موجباً للضمان بكل حال لأنه منهي عنه من جهة الشارع ، فلما أجازه الأصحاب ولم يوجبا به الضمان دل على الفرق عندهم بين اللبس للحفظ واللبس للانتفاع .

والثاني : لا يجوز ؛ لأن ذلك لبس وانتفاع بمال المُودع ، فلا يجوز بدون إذنه أو دعوى الحاجة إلى حفظ المال به ، ولهذا علل من الأصحاب منع العدول عن البنصر إلى الخنصر بأن الوضع في الخنصر ليس معتاداً فيمتنع وإن كان القصد به الحفظ .

فصل [حكم لقطة الخاتم الذهب والفضة]

إذا اصطاد سمكة فوْجِدَ فيها خاتماً فهو لقطة .

نص عليه أَحْمَدُ فِي الْذَّهَبِ وَالْفَضَّةِ ، لَأَنَّ الْخَاتَمَ مَالٌ ضَائِعٌ مِنْ رِبِّهِ لَيْسَ مُسْتَفَادًا مِنَ الْبَحْرِ ، بِخَلَافِ مَا لَوْ وَجَدَ فِيهَا لَؤْلَؤَةً فَإِنَّهَا لَهُ .
نص عليه أَحْمَدُ أَيْضًا لَأَنَّهَا مِنْ مَبْاحِ الْبَحْرِ كَالسَّمْكَةِ نَفْسَهَا .

قال الأصحاب : إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْلَّؤْلَؤَ عَلَيْهَا آثارَ الْمِلْكِ ، مِثْلَ أَنْ تَكُونَ مَثَقُوبَةً ، فَإِنَّهَا تَكُونُ لَقطَةً ، لَأَنَّ الْلَّؤْلَؤَ الْمَتَقُوبُ جَرِيَ عَلَيْهِ مِلْكُ النَّاسِ بِلَا رِيبٍ ، فَلَوْ وَجَدَ الْلَّؤْلَؤَ فِي جَوْفِ شَاةٍ اشْتَرَاهَا فَهِيَ كَالْخَاتَمِ إِذَا وَجَدَهُ فِي جَوْفِهَا ، لَأَنَّ الشَّاةَ لَمْ تَبْتَلِعْهَا مِنْ مَعْدُنِهَا الْمَبَاحُ بِخَلَافِ السَّمْكَةِ .

فَأَمَّا إِنْ اشْتَرَى سَمْكَةً فَوْجِدَ فِيهَا خاتماً أَوْ غَيْرَهُ مِنَ الْعَيْنِ أَوِ الْوَرْقِ وَنَحْوِ ذَلِكِ مَا لَا يَكُونُ فِي الْبَحْرِ ، فَالْمَذَهَبُ الْمُعْرُوفُ عَنِ الْأَصْحَابِ أَنَّهُ لَقطَةٌ .

ونص عليه أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ إِسْحَاقِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وَغَيْرِهِ ، لَأَنَّهُ مَالٌ ضَائِعٌ لَا يُعْرَفُ رِبِّهِ ، فَهُوَ كَمَا لَوْ وَجَدَهُ فِي الْبَرِّ .

وَقَدْ حَكَىْ أَبْنُ أَبِي مُوسَى وَغَيْرِهِ فِيمَا إِذَا اشْتَرَى (ق/٣١ ب) شَاةً فَوْجِدَ فِي بَطْنِهَا ذَهَبًا أَوْ فَضَّةً رَوَايَتَيْنِ :

إِحْدَاهُمَا : أَنَّهُ لَقطَةٌ ، وَقَالَ : هِيَ أَصْحَاحٌ .

وَالثَّانِيَةُ : أَنَّهُ لِرَبِّ الشَّاةِ الْبَائِعُ لَهَا .

قال صاحب التلخيص وغيره : إنما يكون للبائع إذا ادعاهما لقرب العهد .
ويشبه هذه الرواية ما ي قوله في الركاز بناءً على إحدى الروايتين أنه لا يملك الأرض ، بل هو من ورثه فإذا ورثه مالك الأرض فادعاه المالك قبله ، أنه يدفع إليه بغير بينة ولا صفة في أحد الوجهين . وهو الذي ذكره صاحب «المغني» لأن يده كانت عليه بكونها على محلها .

وفي وجه آخر : أنه لابد في ذلك من بينة أو صفة . وقد نص أحمد في «المؤجر والمستأجر» إذا اختلفا في دفن في الدار : أنه من وصفه منها ، فيخرج هاهنا وجه آخر أنه لا يكون للبائع حتى يصفه ، وبكل حال فالسمكة ليست كالشاة في ذلك ، فإنما نعلم أنها لم تبلغ الخاتم ونحوه إلا من الماء لا من ملكه بخلاف الشاة ، لكن لو ادعى أنه صادها من بركة أعدّها للسمك في ملكه وإن ذلك وقع منه في البركة توجه أن يقال هنا : هو له مع الوصف ، فإنه لو لم يكن ذلك حقاً لما عرف صفتة بعد اطلاعه على ما يتعلمه في الماء غالباً .

وإن وجد في السمكة المشتراة لؤلؤة فهي للصياد . ذكره الأصحاب لأنه ملك السمكة ابتدأ بما فيها ولم يخرج عنه بالبيع سوى السمكة فتبقي اللؤلؤة على ملكه .

فصل [في سرقة الخاتم]

لو نزع من يد نائم خاتماً ثم رده إلى يده في نومه فهو ضامن له .
ذكره أبو الخطاب في «رعوس المسائل» ، وأبو الحسين في «الفروع» ،
وغالب الظن أن القاضي قاله قبله في «الخلاف» .

وحكى عن أبي حنيفة أنه إن ردَّ في ذلك النوم لم يضمن ، وفي غيره يضمن .

ووجه ما قاله أبو الخطاب : أنه لزمه الضمان بالأخذ فلا يبرأ منه إلا بالدفع إلى المالك أو وكيله ، ولم يوجد ذلك بل تركه بعضيعه ، فإن النائم لا قبض له ولا حفظ .

وجعل أصل هذه المسألة ما إذا أخذ اللقطة ثم ردّها (ق/ ٣٢) إلى موضعها ، فإنه يضمن بذلك ، والخلاف فيها مع أبي حنيفة أيضاً ، وحكم الحفظ يترفع عن رجل النائم ثم يعيده ، والدرهم يأخذ من جيده ثم يرده إليه حكم الخاتم .

وقد ذكر ابن عقيل في كتاب السرقة من « الفصول » أنه لو أعاد المسرور إلى مال صاحبه فخلطه خلطًا لا يتميز به ولم يعلمه وإن كان لم يعلم بالأخذ برأي ذلك وإن كان علم لم ييرا حتى يعلمه مراعاة لتطيب قلبه وتسليميه وتسليطه على ماله كما كان .

قال : ومتى تتحقق أنه علم بالرد برأي ، مثل أن يسرق دابته ويعلم بها ثم يعيدها إلى أصحابه ، ويعلم أنه علم بعودها ، فهذا يقتضي أنه ييرا هاهنا بالرد إلى يده في تلك النومة كما قال أبو حنيفة ؛ لأنَّه لم يكن علم بالأخذ بخلاف رده في نومة أخرى فإنه لا ييرا به حتى يستقيط ويعلم بالرد . ولم يقل ابن عقيل أنه لا ييرا إلا بالرد إلى يده حقيقة ، بل صرح بالبراءة برده إلى ما يجري مجراه يده وهو خلطه بماليه ، ولا ريب أن جيده وإصبعه ورجله تجري مجراه يده وما فيها يحكم بانه له ، ولكن يقال : هي في حال نومه ليست حرزاً وإن كانت حرزاً في يقظته ، ولهذا ذكر القاضي وابن عقيل أن الروايتين في قطع الطرار من الكتم والجحيب مأخذهما هل مما حرزان أم لا ؟ قال : فإذا قلنا : ليسا بحرزتين ضمن بتركه الوديعة فيهما ثم صح أنها حرز في اليقظة ، قال : لأن الشارع جعل وضع رأس النائم في المسجد على ردائه حرزاً ، فجحيب المستيقظ أبلغ .

فصل [الهبة في الخاتم]

لو وهب له خاتماً من أحد النقادين وشرط عليه الثواب فإن كان في الثواب المشترط نقداً من جنس الخاتم أو غير جنسه ، لم يجز لافضائه إلى الربا المحظور: إما ربا الفضل أو النساء أو كلامهما ، وإن كان من غير التقدّم جاز فإنَّ الهبة بشرط الثواب بيعُ فيعتبر فيها شروطه ، والله أعلم .

آخر ما وجد بخط المؤلف رحمة الله ، والله أعلم .

علقه أفتر عباد الله تعالى وأحوجهم إلى رحمته أحمد بن أبي بكر بن دريق بن عبد الرحمن المقدسي الخبلي ، غفر الله ذنبه ، وستر عيوبه في العشر الآخر من صفر الميمون سنة إحدى وستين وثمانمائة .

بلغ مقابله بأصله بحسب الطاقة .

شرح حديث

«إن أغربط أوليائي»

رَبِّ يَسْرٍ وَأَعْنَى يَا كَرِيمَ .

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ .
تَسْلِيمًا .

خَرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ وَالْتَّرمِذِيُّ وَابْنُ ماجِهِ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ أَغْبَطَ أُولَئِيِّنِي عِنْدِي لِمَؤْمِنِ خَفِيفَ (الْحَادِثَ)^(٢) ذُو حَظٍّ مِنَ
الصَّلَاةِ، أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ وَأَطَاعَهُ فِي السُّرِّ، وَكَانَ غَامِضًا فِي النَّاسِ لَا يُشَارَ لَهُ
بِالْأَصْبَاعِ، وَكَانَ رَزْقَهُ كَفَافًا فَصَبِرَ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ نَقَرَ بِيَدِهِ فَقَالَ: عَجَلْتَ مِنْ يَتِيمِهِ،
قَلَّتْ بِوَاكِيهِ، قَلَ تِرَاثُهُ» .

(١) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥٢/٥)، وَالْتَّرمِذِيُّ (٤٦/٢٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ
يَزِيدَ، عَنِ الْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ . وَقَالَ التَّرمِذِيُّ عَنِ الْقَاسِمِ: وَهُوَ
شَامِيٌّ ثَقَةٌ، وَعَلِيٌّ بْنُ يَزِيدٍ ضَعِيفُ الْحَدِيثِ .

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٥/٢٥٥) مِنْ طَرِيقِ لَيْثٍ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي
أَمَامَةَ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: سَأَلْتُ أَبِي قَلْتَ: مَا تِرَاثُهُ؟ قَالَ: مِيرَاثُهُ .

قَلَّتْ: وَلَيْسَ بِنُ أَبِي سَلِيمٍ ضَعِيفٌ . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ (٤١٧/٤٤) مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرَّةَ، عَنْ أَيُوبَ بْنِ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ .
وَفِي الزَّوَافِ: إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، لِضَعْفِ أَيُوبَ بْنِ سَلِيمَانَ، قَالَ فِيهِ أَبُو حَاتَمَ: مَجْهُولٌ،
وَتَبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ الْذَّهَبِيِّ فِي الطَّبَقَاتِ وَغَيْرِهَا . وَصَدَقَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مُتَفَقُ عَلَى تَضَعِيفِهِ .
اَهُ .

قَالَ ابْنُ جَبَانَ فِي الْمَجْرُوحِينَ (٢/٦٣ - ٦٢): عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرَةَ يَرْوِي الْمَوْضِعَاتِ عَنِ
الْأَثَابِ، وَإِذَا رَوَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ أَتَى بِالْطَّامِنَاتِ، وَإِذَا اجْتَمَعَ فِي إِسْنَادٍ خَبِيرٍ عَبْدِ
اللَّهِ وَعَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ وَالْقَاسِمِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ لَا يَكُونُ مِنْ ذَلِكَ الْخَبِيرِ إِلَّا مَا عَمِلَهُ
أَيْدِيهِمْ . فَلَا يَحْلُّ الْاِحْتِجاجُ بِهَذِهِ الصَّحِيفَةِ بِلِ التَّكْبِ عَنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرَةَ عَلَى
الْأَحْوَالِ أُولَى . وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الجُوزِيِّ فِي «الْعُلُلِ الْمُتَاهِيَّةِ» (٢/٦٣ - ٦٢) مِنْ طَرِيقِ وَكِيعَ
قَالَ: نَاهِيَ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الْمَهْلَبِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ، عَنِ
الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي أَمَامَةَ مَرْفُوعًا . قَالَ ابْنُ الجُوزِيِّ: هَذَا حَدِيثٌ لَا يَصْحُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمِنْ وَكِيعٍ إِلَى أَبِي أَمَامَةَ ضَعِيفٌ، وَمِنْ اجْتَمَعَ عَنْ بْنِ زَحْرَةَ وَعَلِيِّ بْنِ يَزِيدٍ وَالْقَاسِمِ
فِي حَدِيثٍ لَا يَبْعُدُ أَنْ يَكُونَ مَعْمُولَهُ .

(٢) أَيُّ: خَفِيفُ الظَّهَرِ مِنَ الْعِيَالِ (النَّهَايَةِ/١) (١/٥٧) .

وقال الترمذى : حديث حسن واللفظ له .
ولفظ ابن ماجه : « أبغض الناس عندي » والباقي بمعناه ولم يذكر « نقر
بيده » .

قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : « أبغض أوليائي عندي » الاغبطة هو: الفرح والسرور
والابتهاج بالنعمة سواء كانت على الإنسان أو على غيره ، محبة لذلك الغير
وتهنئة له بما وصل إليه ، وسواء كان المبغض له أعلى منزلة من المبغوط أو
مساويةً أو دونه .

فاما مع علو المنزلة فكما في هذا الحديث ، وفي حديث : « إن لله عباداً
ليسوا بآنياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء يوم القيمة ل مكانهم من الله عزَّ
وجلَّ »^(١) . وفسرهم بالتحابين في الله عز وجل ، وليس المراد أن الآنياء
يتمنون أن يكونوا بمنزلتهم لقصورهم عن درجاتهم ، وإنما المراد أنهم يتلهجون
ويسرون بهم بمكانهم من الله عز وجل .

ومن هنا يعلم أن من فسر الغبطة بمعنى مثل نعمة المبغوط ، من غير زوالها
عنه - بخلاف الحسد ، فإنه ثبني (ق/أ) زوال نعمة المحسود - ليس ذلك

(١) أخرجه أبو داود (٣٥٢٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٨٩٩٨) من حديث عمر بن الخطاب ، وأخرجه الترمذى (٢٣٩٠) وأحمد (٢٢٩٥/٢٢٩٩ ، ٢٣٩) وغيرهم من حديث معاذ . وقال الترمذى : هذا حديث حسن صحيح .

وأخرجه أحمد (٣٤١/٥ ، ٣٤٢ ، ٣٤٣) ، ومعمر بن راشد في جامعه كما في المصنف
لعبد الرزاق (٢٠٢/١١) برقم (٢٠٢٤) ، ومن طريقه الطبراني في « الكبير »
(٣٤٣٣/٣) وغيرهم من حديث أبي مالك الأشعري ، وفي الإسناد شهر بن حوشب
وهو ضعيف ، ولكنه يصلح في المتابعات والشواهد فيعتبر به . وأخرجه النسائي في
الكبرى (٦/٣٦٢) برقم (١١٢٣٦) ، وأبو يعلى في مسنده (٦٦١٠) ، وأبن حبان
(٢٥٠٨ - موارد) ، والبيهقي في الشعب (٨٩٩٧) من حديث أبي هريرة . وقال البيهقي:
وهو وهم - أي حديث أبي هريرة - والمحفوظ عن أبي زرعة عن عمر بن الخطاب ،
وأبو زرعة عن عمر مرسيل ، ثم ساق الحديث من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير
عن عمر . ووقع خطأ في المطبع ، فقال: عن عمرو بن جرير ، والصواب : من طريق
أبي زرعة بن عمرو بن جرير [راجع تحرير الزيلعي للكشاف] .

وأخرجه البيهقي في الشعب (٤٠٩) من حديث أنس بن مالك وفي إسناده يزيد الرقاشي
وهو ضعيف ، ولكنه يعتمد بما قبله ، فيصح الحديث ولله الحمد . ولمزيد من التخريج
ليهذا الحديث راجع تحرير الأحاديث والأثار الواقعه في تفسير الكشاف بتخريج الإمام
الزيلعي برقم (٥٩٩) .

على إطلاقه وإنما هي في غبطة الأدنى للأعلى خاصة .

وقوله : « أبغض أوليائي عندي » يشير عليهما إلى أن من كان كذلك فهو من خاصة أوليائه ، وأن النبي عليهما يسر بن كان من أمته على هذه الصفة ، ويفرح به ويهنته بما حصل له من السعادة ، وكذلك جعله النبي عليهما من أوليائه .

وأولياء رسول الله عليهما أولياء الله ، كما قال تعالى : « وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَالِيُونَ »^(١) وصح عنه عليهما أنه قال : « إن ولبي الله وصالح المؤمنين » . وفي حديث آخر « إن أوليائي ، من كانوا وحيث كانوا » .

وكذلك هم أولياء الله عزوجل ، كما قال تعالى : « أَلَا إِنَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزُنُونَ »^(٢) **الذين آمنوا وكافروا يتقوون**^(٣) . فمن كان أعظم إيماناً وتقوى فهو أعظم ولاية لله ورسوله عليهما ، فلهذا قال في هذا الحديث : « إن أبغض أوليائي عندي مؤمن » والمؤمن إذا أطلق ، لا سيما في مقام المدح ، فإذا يراد به : من كمل إيمانه بفعل الواجبات وترك المحرمات ، وربما أريد به : من قام بعد ذلك بالنواقل ؛ لأن ذلك كله داخل في اسم الإيمان .

وقوله : « خفيف الحاذ » فسره الأصمعي بقلة المال . [قال^(٤)] : (ق/١٢) ابن قتيبة : ويفسر أيضاً بقلة العيال ، ويشهد لهذا قول أبي ذر : « ليأتين عليكم زمان يُغبط الرجل فيه بخفة الحاذ ، كما يُغبط اليوم فيكم أبو عشرة » خرجه أبو نعيم وغيره .

وخرج ابن عدي^(٥) وغيره^(٦) من حديث حذيفة مرفوعاً : « خيركم في

(١) المائدة : ٥٦ . (٢) يونس : ٦٢ - ٦٣ .

(*) تكررت بالأصل .

(٣) في « الكامل » (١٧٧/٣) .

(٤) وأخرجه أيضاً أبو يعلى في «مسند» كما في «المطالب العالية» (١٥/٥) برقم (٤٣٦٥)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٠٣٥)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (١٩٧/٦).

المائتين كل خفيف الحاذ . قالوا : وما خفيف الحاذ ؟ قال : الذي لا أهل له ولا ولد . وهو من باب الاستعارة والكتابية ، لأن أصل الحاذ هو اللحم كما يقال : خفيف الظهر .

فأما قلة المال : فهو ما يغبط به صاحبه في الدنيا إذا صبر على ذلك أو رضي به ، وسنذكر ذلك في تفسير قوله : « وكان رزقه كفافاً فصبر عليه » إن شاء الله تعالى .

وأما قلة العيال فهو ما يغبط به المؤمن أحياناً لاسيما مع فقره وحاجته ، ولهذا يقال : « قلة العيال أحد اليسارين ». فإن كثرة العيال قد يحمل المؤمن على طلب الرزق لهم من الوجوه المكرورة ، ولهذا وقع في كلام كثير من السلف ذم العيال ، فكان سفيان الثوري يقول : لا يُعبأ بصاحب عيال ، فقلما رأيت صاحب عيال إلا خلط .

وكان يقول : لا أعتد بعبادة رجل له عيال .

= ١١، ٢٢٥) ، وابن الجوزي في «الموضوعات» (١٩٥/٣) .
وسئل أبو حاتم الرازى كما في «العلل» لابنه (١٨٩) عن هذا حديث فقال : هذا حديث باطل .

وسئل أيضاً كما في العلل (٢٧٦٩) عن هذا الحديث فقال : هذا حديث منكر .
وقال البيهقي : تفرد به رواد بن الجراح العسقلاني عن سفيان الثوري . وقال البخارى : رواد عن سفيان كان قد اخْتَلَطَ ، لا يكاد يقُولُ ، ليس له كِبِيرٌ حديث قائم «الميزان» (٨٤/٣) . وقال الدورى عن ابن معين : لا يَاسِ بِهِ - أي : رواد - إنما غلط في حديث سفيان . وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : صاحب ستة لا يَاسِ بِهِ ، إلا أنه حدث عن سفيان أحاديث منكير . وقال الحفاظ : كثيراً ما يخطئ ويُفترض بحديث ضعفة الحفاظ فيه خطأه ، وهو خيركم بعد المائتين كل خفيف الحاذ . (التهذيب ٣/٢٤٩ - دار الفكر).
قال الدارقطنى : تفرد به رواد وهو ضعيف ، وقد أدخله البخارى في الضعفاء (نقل ذلك ابن الجوزي في الضعفاء) .

وقال الخاليلى في «الإرشاد» (٤٧١/٢) عن رواد : يُفترض بحديث ضعفة الحفاظ في ذلك ، ثم ذكر حديث حذيفة بإسناده ، وقال : وهذا لا يعرف من حديث سفيان إلا من هذا الوجه وقد خطأه فيه .

وقال : لو حدثتُ عن ذي العيال أنه كفر ما أبعدت .

وقال : صاحب العيال لا يكون ورعاً أبداً .

وقال : من تزوج (ق/٢٦) فقد ركب البحر ، فإن ولد له فقد كسر المركب .

وقال : كانت لنا هرّة لا تؤذينا ، فلما ولدت كشفت القدر .

وعاتب سفيان رجلاً من كتاب الأمراء على كتابته معهم ، وقال له سفيان : كلما دعي بأمير من كتب له دعية أنت معه ، فسئلته عما جرى على يدك فأنت أسوّهم حالاً . فقال له الرجل : فكيف أصنع بعيالي؟ فقال سفيان : اسمعوا هذا ، يقول إذا عصى الله رُزق عياله ، وإذا أطاع الله ضُيّع عياله ، ثم قال سفيان : لا تقتدوا بصاحب عيال ، مما كان عنده من عותب إلا أن قال : عيالي .

وقال : يوم بالرجل إلى النار يوم القيمة فيقال : هذا عياله أكلوا حسناته .

ولما ولّي شريك قضاء الكوفة هجره سفيان وقال : أي رجل أفسدوه! فقال شريك : لو كان لسفيان بنات ، أفسدوه أكثر ما أفسدوني . وما يستدل على فضل قله العيال بقوله تعالى : ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَا تَعْدُلُوْا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَا تَعْوَلُوا﴾^(١) على تفسير من فسره بكثرة العيال ، ولكن الجمّور على تفسيره بالجحور والحييف ، فإن ملك اليمين قد تكثر به الأولاد أكثر من الزوجات الأربع ، فإنه لا ينحصر في عدد .

وكان الإمام أحمد ينكر على من كره كثرة الأزواج والعيال ، ويستدل بحال النبي وأصحابه من كثيرة أزواجهم وعيالهم (ق/١٣) ، ويمثل قوله : «تزوجوا الودود الولود ، فإني أكثّر بكم الأمم يوم القيمة»^(٢) ولكنه يأمر مع

(١) النساء : ٣ .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٠٥٠) ، والنمساني في «الكتاب» (٥٣٤٢) ، وفي «المجتبى» (٦٥/٦) ، والطبراني في «الكتاب» (٥٠٨/٢٠) ، وأبي حبان في «صحيحة» (٤٠٥٦) ، (٤٠٥٧ - إحسان) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (٧/٨١) من حديث معاذ بن

هذا بطلب الحال والكسب ، والصبر على الفقر وإن شق ، فالإمام أحمد أمر بما جاء الأمر به في الشرع ، وسفيان نظر إلى قلة صبر الناس إلى ما ينول إليه حالهم عند كثرة عيالهم من ترك الورع ، والتكمب من الوجوه المكرهة ، وهذا هو الغالب على الناس لاسيما مع قلة العلم والصبر^(١) ، وأما حال الصابرين على العيال المحافظين على الورع معهم فعزيز جداً كحال الفضيل لما دخل عليه الرشيد فأعطاه ألف دينار، فأبى أن يأخذها ، فخرج عنه ، فجاء إليه بعض عياله فقالوا له : لو قبلت هذا المال ففرجت به عنا ، قال : مثلي ومثلكم كمثل { رجال }^(٢) كان لهم جمل يستقون عليه، فلما كبر نحروه ، فأكلوا لحمه .

وكان الإمام أحمد له عيال وكان يوماً لا يكون عنده شيء يفرح ، وقال : أسرُ أيامِي يوم أصبح وليس عندي شيء ، وأرسل يوماً إليه عياله يقولون له : ليس عندنا اليوم دقيق ، أو قالوا : خبز - فقال لهم : الساعة ، ثم أبطأ عليهم ، فعاودوه فقال : الساعة . فدق عليه رجل الباب ، فإذا هو رجل من خراسان قد أرسل معه إليه بخمسة آلاف درهم ، فأبى أن يأخذها وردها .

كان فتح الموصلي يجمع عياله في ليالي (ف/٣ب) الشتاء ، ويدرك ساعه

= يسار. وأخرجه أحمد (١٥٨/٣ ، ٢٤٥) ، وسعيد بن منصور في ستة (٤٩٠) ، والطبراني في «الأوسط» (٥٠٩٩) ، وأبن حبان (٤٠٢٨ - إحسان) من حديث أنس . قال الطبراني : لم يربو هذا الحديث عن حفص ابن أخي أنس إلا خلف بن خليفة . وذكره الهيثمي في «المجمع» (٤/٢٥٢) وقال : رواه أحمد والطبراني في «الأوسط» من طريق حفص بن عمر عن أنس ، وقد ذكره ابن أبي حاتم وروى عنه جماعة ، وبقية رجاله رجال الصحيح . وذكره أيضاً في (٤/٢٥٨) وقال : إسناده حسن . وأخرجه الطبراني في «مستند الشاميين» (٧٢٢) من طريق أبان بن أبي عياش عن أنس ، وأبان متrock .

(١) كتب في الهاشم : فافهم ترشد .

(٢) في «الأصل» : رجل . والمثبت أنس للبيان .

عليهم ويقول : أجعلتني وأعيرت عيالي وأعيرت عيالي ، فبأي وسيلة توسلت بها إليك حتى تفعل هذا بي ، وإنما تفعل هذا بأولئائك وأحبابك ، فهل أنا منهم حتى أفرح ، وعيرت ابنة له فقيل له : لو طلبت من أحد أن يكسوها ؟ فقال : أدعها حتى يرى الله عريتها وصيري على ذلك .

وَجَيْءَ إِلَى عَبْدِ الصَّمْدِ الرَّاهِدِ بْنَ عَالٍ ، فَأَبَيَ أَنْ يَقْبِلْهُ فَقَالُوا لَهُ : تَصْدِقُ بِهِ .

فقال لاصحابه : من كانت له حاجة إلي شيء فليأخذ ، فتَوزَّعَهُ أصحابه بقدر حاجاتهم فجاء إليه بنى له صغير يبكي فقال : أنا جائع . فقال : اذهب فخذ على من البقال ربع رطل عمر .

إخواني ، الطبع إلى التوسع في الدنيا يحن ، والولد يطلب ما يشتهي
والزوجة تطلب سعة النفقة ، والورع يمتنع من التوسع **﴿هَنَالِكَ أَبْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ**
وَرَأَلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا﴾^(١) فإن كان الإمام أحمد قد امتنع أن يأخذ من الخليفة
شيئاً من مال بيت المال ، واقتصر بكرى حوانيت له ، كانت تغل في الشهر
عشرين درهماً أو أقل ، فأخذ أولاده من الخليفة ، فهجرهم لذلك . وكانت أم
ولده تعاتبه وتقول له : أنا معك في ضيق وأولادك يأكلون ويفعلون .
فيقول لها : قولي خيراً . فخرج إليه صبي له صغير يبكي فقال : أي شيء
تربي؟ قال : زيت . (ق/٤) قال : اذهب فخذل من البقال بحبة .

[ش]

كم أحمل في هواك كلاً وعناً

كم أصبر فيك تحت (سقم) (٢) وضناً

لا تطردني فليس لي عنك غنى

هذا حالٍ فـإن رحـمة مـن فـأنا

(١) الأخذاب: ١١.

(٢) كتب الناسخ فوقها « ضر » .

من أجل هواكم هجرت الخلقا

لم يُبق حرككم لنفسي حَقّا

في حرككم يهون ما قد ألقى

ما يسعد بالنعيم من لا يشقى

وأيضاً فكثرة العيال مما يجب تعلق القلب بهم ، فيشغل ذلك عن محبته وخدمته لله ، وقد قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهُمُ أَمْوَالَكُمْ وَلَا أُولُادَكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَمَنْ يَفْعُلْ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّاهِرُونَ ﴾^(١) .

قال أبو حازم : كل ما شغلك عن الله من مال أو ولد فهو عليك شرم.

وقد روى أبو نعيم^(٢) بأسناد ضعيف من حديث ابن مسعود مرفوعاً : «إذا أحب الله عبداً اقتناه لنفسه ، ولم يشغله بزوجة ولا ولد» .

ومن كلام الشيخ عبد القادر : وكل من أحبه لا يدوم لـي ، بل يحال بيني وبينه بموت أو غيره ، فيقال لك : يا محبوب الحق ! المعنى به المنظور إليه المغار عليه ، أما علمت أن الله غبور ، خلقك له وترؤم أن تكون لغيره ، أما سمعت قوله عز وجل : ﴿ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ ﴾^(٣) قوله : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾^(٤) قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ : «إذا أحب الله عبداً ابتلاه

(١) المناقرون : ٩ .

(٢) في «الخلية» (٢٥/١) من طريق عبد الملك بن يزيد، ثنا أبو عوانة عن الأعمش، عن أبي وايل، عن عبد الله بن مسعود . فذكره . وأورد الخبر الذهبي في «الميزان» (٤/٤١٨ - علمية) وابن حجر في «اللسان» (٤/٧٣) في ترجمة عبد الملك بن يزيد، وقال الذهبي : عبد الملك بن يزيد، عن أبي عوانة بخبر باطل في ترك التزويع ، لا يدرى من هو ؟ ثم ساق الخبر بأسناد أبي نعيم وقال : رواه ابن الجوزي في «الموضوعات» . وعزاه العجلوني في «كشف الخفا» (١/٤٦٥) للخطيب وغيره .

(٣) المائدة : ٥٤ .

(٤) الزاريات : ٥٦ .

فإذا صبر اقتناه (ق/٤ ب) فلم يذر له مالاً ولا ولداً^(١) انتهى .

ومن هذا المعنى الآخر الإسرائيلي : « يا ابن آدم خلقتُ كل شيء لك وخلقتُك لنفسك ، فلا تستغل بما خلقتُ لك عما خلقتُ لك ». .

وقد قيل : إن إبراهيم الخليل - عليه السلام - إنما أمر بذبح ولده لتعلق قلبه به ، فلما فرَّغَه منه ، وقدمَ محبة الله على محبة ولده ، وأسلمَه وتله للجبين ، حصل الفداء بحصول المقصود منه ، وهو تفريح القلب ، فلم يبق لإراقة الدم معنى .

وكذلك الخليل الأكبر لما استندت محبته لعائشة وقع تنفيصها عليه بما جرى من حديث الإفك .

كان بعض العارفين له زوجة هي ابنة عمده وكان يحبها حباً شديداً ، فقال لنفسه يوماً : كيف ألقى الله بهذا الحال ؟ فسأل الله فمرضت ثلاثة أيام ثم ماتت فخرج من فوره إلى مكة .

مرَّ بعض القراء بأمرأة فأعجبته فتزوجها ، فلما دخل بها البيت نزعوا خلقانه ، وألبسوه ثياباً جدداً ، فلما جن عليه الليل ، طلب قلبه فلم يجدوه فصاح : خلقاني خلقاني . فأخذ ورجع .

[شعر]

نَقْلُ فِوَادِكَ حِيثُ شَعَتْ مِنَ الْهَوَى

مَا الْحُبُّ إِلَّا لِلْحَبِيبِ الْأَوَّلِ

كَمْ مَنْزَلٌ (للمرء)^(*) يَأْلِفُهُ الْفَتَى

وَحْنِينَهُ أَبْدَا لَأَوَّلِ مَنْزَلٍ

(١) ذكره الديلمي في « مسند الفردوس » (١/٢٥٠) ، والعلجلوني في « كشف الغافر » (١/٨٠) وعزاه للطبراني .

(*) كتب بالحاشية : « في القلب » خ . أي في نسخة أخرى « في القلب » بدلاً من « للمرء » .

دخلوا على أبي سليمان الداراني بيته فقال بعضهم ما (ق/١٥) أحوجه إلى زوجة تونسه . فقال : لا آنسني الله إلا به أبداً .

كان إبراهيم بن أدhem قد خرج من أهله وولده وحشمه وأقام في بلاد الغربية ، فجع مرأة فرأى ولده وحشمه في الطواف ، فجعل يسارقهم النظر ويبيكي ، فأخبر ولدُه به ، فجاء إليه فاعتنته وبكى ، ثم صرفه وودعه .

وأنشد بعضهم :

هجرت الخلق طرًا في هواكَا وأيتمت العيال لكي أراكَا

ولو قطعني في الحب إرباً لما حن الفؤاد إلى سواكَا

قوله : « ذو حظ من الصلاة » يشير إلى أن المؤمن الخفي التقى لا بد أن يكون له نصيب من التنفل بالصلاحة فيكون هو لذته وقوته وغذاؤه كما قال عليهما السلام : « جعلت قرة عيني في الصلاة » خرجه النسائي ^(١) .

وفي « سنن أبي داود » ^(٢) عنه عليهما السلام أنه قال : « يا بلال ، أتم الصلاة وأرحنها بها ».

وفي « المسند » ^(٣) عن ابن عباس قال : « قال جبريل للنبي عليهما السلام : يا محمد ، إن الله قد حبب إليك الصلاة فخذ منها ما شئت ».

وفي « مستند البزار » ^(٤) والطبراني عن أنس « كان رسول الله عليهما السلام إذا

(١) في « السنن الكبرى » (٨٨٨)، وفي « المجنبي » (٦١/٧) من حديث أنس.

(٢) برقم (٤٩٨٥) من حديث رجل من خزاعة .

(٣) (٢٤٥/٢٥٥) ، وقال الهيثمي في المجمع (٢٧٠/٢) : رواه أحمد والطبراني في « الكبير » ، وفيه علي بن يزيد ، وفيه كلام ، وبقية رجاله رجال الصحيح .

(٤) ذكره الهيثمي في المجمع (٢٥١/٢) عن أنس وقال : رواه البزار ، وفيه يحيى بن عثمان القرشي البصري ولم أعرفه ، روى عن أنس وبقية رجاله رجال الصحيح ، ثم قال : قلت : ذكر ابن حبان في « الثقات » يحيى بن عثمان القرشي ، ولكن ذكره في الطبقة الثالثة .

وأنخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (١/١٨٠) معلقاً وأبو نعيم في « الخلية » (٣٤٣/١) والخطيب في « تاريخه » (٤/٣٦٠) من طريق محمد بن عثمان الواسطي عن ثابت عن أنس .

أعجبه نحو الرجل أمره بالصلاحة ١ .

وقال ثابت : « كان رسول الله ﷺ لا يشبع من الصلاة ٢ . »

وفي رواية عن أنس أنه ﷺ قال : « الجائع يشبع والظمآن يروى وأنا لا أشبع من حب الصلاة ٣ ٤ ». خرجه عبد الله بن أحمد (ق/٥ ب) في الزهد .

وعن أبي هريرة قال : « كان داود - عليه السلام - كثير الصلاة لا يفتر ٥ . »

وكان ثابت البناي لا يقدر أن يقرَّ من الصلاة حباً لها ، وكان يقوم الليل أربعين سنة ويدعو في السحر : اللهم إن كنت أذنت لأحد من حلقك أن يصلني في قبره فاجعلني منهم ، فلما مات وسُويَ اللَّبْنَ على لحده ، سقطت منه لبنة ، فنظروا إليه قائماً يصلني في قبره .

كان محمد بن النضر الحارثي لا يفتر من الصلاة ، فكان إذا خرج حاجاً فنزل الناس ، قام يصلني ، ثم إذا قرب ارتحالهم تقدم على رأس ميل يصلني حتى { إذا سمع حس } (*) الإبل فإذا أدركته تقدم عليها يصلني حتى تلعقه فلا يزال كذلك حتى يصلني العصر ثم يركب في وقت النهي عن الصلاة .

وكان كرز بن وبرة لا يفتر عن الصلاة ، وكان إذا حج ونزل الناس متولاً توارى عن الناس يصلني في موضع لا يرونـه ، فإذا سمع حركة الناس للسير ، جاء إلى رفقة فاحتبس عنـهم يوماً عند الرحيل ، فطلبـه بعض رفـقة فوجـله قـائـماً يصلـني في يوم شـديد الحرـ وغمـامة تـظلـه ، فاجـتـهدـ به حتـى حـلـفـ لهـ أنـ لا يـخـبرـ بما رـأـىـ منهـ أحدـاًـ حتـىـ يـمـوتـ .

[شعر]

كم أكتـمـ حـبـكـمـ عـنـ الـأـغـيـارـ والـوـجـدـ يـذـيعـ فـيـ الـهـوـيـ أـسـرـارـيـ
كم أـسـتـرـكـمـ هـتـكـتـمـوـ أـسـتـارـيـ مـنـ يـخـفـيـ فـيـ الـهـوـيـ لـهـيـبـ النـارـ

(١) ذكره الديلمي في « الفردوس » (٢٦٢٢) عن أنس .

(*) من الخلية (٨/٢٢٠) .

(ق/٦) قوله : « أحسن عبادة ربه » إحسان العبادة اتقانها وإكمالها والإيتان بها على أكمل الوجوه . والحاصل على ذلك أن يعبد العبد ربه كأنه يراه كما فسر النبي عليه السلام الإحسان بذلك ، وكان يقول في دعائه : « أسألك شكر نعمتك وحسن عبادتك » وعلم معاذ بن جبل أن يقول : « اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك »^(١) .

قوله : « وإطاعته في السر » طاعة العبد لربه في السر دليل على قوة إيمانه وإخلاصه لربه ، وكان النبي عليه السلام يسأل ربه خشيته في السر والعلانية^(٢) وأفضل التوافل إسرارها ، ولذلك فضلت صلاة الليل على نوافل الصلاة وفضلت صدقة السر على صدقة العلانية .

وفي الحديث « الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة ، والسر بالقرآن كالسر بالصدقة»^(٣) .

(١) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٦٩٠) ، وأبو داود (١٥٢٢) ، والنسائي في « الكبrij » (٩٩٣٧) ، والبزار (٢٦٦١ - البحر الزخار) وابن خزيمة (٧٥١) وابن حبان (٢٠٢٠ - إحسان) ، والطبراني في « الكبير » (٢٠/١١٠، ٢٥٠) ، والحاكم في « المستدرك » (٤٠٧/١)، (٣٠٧) كلهم من حديث معاذ بن جبل . وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ، ولم يخرجاه . وذكره الهيثمي في « المجمع » (١٠/١٧٢) من حديث ابن مسعود وقال : رواه البزار ، ورجاله رجال الصحيح غير عمرو بن عبد الله الأودي ، وهو ثقة .

(٢) أخرجه أحمد (٤/٢٦٤) ، وابن حبان (١٩٧١ - إحسان) من حديث عمار بن ياسر مرفوعاً ، وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه (٤٥١٦) ، وعبد الله بن أحمد في « السنة » (٤٦٨) عن عمار بن ياسر موقعاً ، ولفظ الحديث: اللهم إبني أسألك خشبك في الغيب والشهادة .

(٣) أخرجه أحمد (٤/١٥١، ١٥٨) ، والترمذني (٢٩١٩) ، والنسائي في « الكبير » (٢٣٤٢) وابن حبان (٧٣٤ - إحسان) والبيهقي في « السنن الكبير » (١٣/٣) من حديث عقبة بن عامر . وقال الترمذني : هذا حديث حسن غريب ، ومعنى هذا الحديث أن الذي يسر بقراءة القرآن أفضل من الذي يجهز بقراءة القرآن ، لأن صدقة السر أفضل عند أهل العلم من صدقة العلانية ، وإنما معنى هذا عند أهل العلم لكي يأمن الرجل من العجب ، لأن الذي يسر العمل لا يُخافُ عليه العجب ما يخافُ عليه من علانية .

قال بعض السلف : ما أعتد بما ظهر من عملي ، وحب الإسرار بالطاعة
من علمات المحبين لولاهم .

قال مخلد بن الحسين : ما أحب الله عبد فأحب أن يعرف الناس مكانه.

وقال أَحْمَدُ بْنُ أَبِي الْخَوَارِيِّ : مَنْ عَبَدَ اللَّهَ عَلَى الْمُجْبَةِ لَا يُحِبُّ أَنْ يُرَى

خدمتہ سوی محبوبہ ۔

واطَّلَعَ عَلَى بَعْضِ أَسْرَارِ الْمُحْبِينَ مَعَ اللَّهِ ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ ، فَدَعَا لِنَفْسِهِ
بِالْمَوْتِ ، وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَتِ الْمُعَامَلَةُ تَطْبِيبٌ حِيثُ كَانَتْ سَرَّاً يَبْيَنِي وَيَبْيَنِهِ ، فَمَاتَ .

سئل بعضهم عن شيء من أسراره (ق/٦ب) مع مولاه فأنسد :

من سارروه فأبدى السر مجتهداً
لم يأمنوه على الأسرار ما عاشا

وجانبوه فلم يظفر بودهم وأبدلوه من الإيناس إيهاحشا

لا يصفون مذيعاً بعض سرهم حاشا ودادهم من ذاكمو حاشا

المحبون يغافرون على الأسرار من اطلاع الآخرين .

نسمة صبا نجد متى جئت حاملاً تحيتهم فاطو الحديث الركب

ولا تدع السر المصنون فإنني أغار على ذكر الأحبة من صحب

قوله : « وكان غامضاً في الناس لا يشار إليه بالأصوات » يدل على فضل العبد التقي الخفي .

وفي حديث سعد عن النبي ﷺ : « إن الله يحب العبد الغني التقى الحفي »^(١) .

^(٢) وفي حديثه أيضاً : « خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي » .

. (٢٩٦٥) مسلم آخرجه (١)

(٢) آخرجه أحمد (١٧٢/١) ، ١٨٠ ، ١٨٧) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (٨٤/٧) ،
وعبد بن حميد في « المتنب » (١٣٧) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٧٣١) من حديث سعد
ابن أبي وقاص . قال الهيثمي في « المجمع » (٨١/١٠) : وفيه محمد بن عبد الرحمن
ابن لبيه ، وقد ثقہ ابن حبان وقال : روی عن سعد بن أبي وقاص .

وفي حديث معاذ المرفوع^(١) : « إن الله يحب الأبرار الأنقياء الأخفاء الذين إذا غابوا لم يفتقدوا وإن حضروا لم يُدعوا ولم يُعرفوا ، مصابيح الهدى يخرجون من كل غراء مظلمة » خرجه ابن ماجه .

وخرج من حديثه مرفوعاً أيضاً : « ألا أخبركم عن ملوك الجنة؟ قلت : بلـ . قال : رجل ضعيف مستضعف ذو طمرين لا يؤبه له ، لو أقسم على الله لأبره^(٢) .

وفي حديث آخر : « رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب ، لو أقسم على الله لأبره^(٣) .

= قلت: وضعفه ابن معن ، وبقية رجالهما رجال الصحيح . اهـ . وانظر العلل لابن أبي حاتم (١٤٣/٢) برقم (١٩٢٦) ، وعلل الدارقطني (٤/٣٩٣) برقم (٦٥٢) .

(١) أخرجه ابن ماجه (٣٩٨٩) . قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (٤/١٧٨) : هذا إسناد فيه عبد الله بن لهيعة ، وهو ضعيف ، رواه الحاكم من طريق عياش بن عباس عن عيسى به ، وقال: لا علة له .

قلت: هو عند الحاكم (٤٤/٤٤) وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرج في الصحيحين ، وقد احتججا جميماً بزيد بن أسلم عن أبيه عن الصحابة ، واتفقا جميماً على الاحتجاج بحديث الليث بن سعد عن عياش بن عباس القباني ، وهذا إسناد مصربي صحيح ولا يحفظ له علة .

(٢) أخرجه ابن ماجه (٤١١٥) من حديث معاذ . قال البوصيري في « مصباح الزجاجة » (٤/٢١٤) : هذا إسناد فيه سعيد بن عبد العزيز وقد ضعفوه ، وله شاهد من حديث حارثة بن وهب رواه الشيبخان ، ورواه البخاري وغيره من حديث أنس ، ورواه مسلم وغيره من حديث أبي هريرة .

(٣) أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٨٦١) من طريق أسامة بن زيد عن حفص بن عبيد الله ابن أنس عن جده أنس .

قال الطبراني : لم يرو هذا الحديث عن حفص إلا أسامة . وأورده الهيثمي في المجمع (١٠/٢٦٤) من طريق آخر عن أنس وقال: رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه عبد الله ابن موسى التيمي ، وقد وثق ، وبقية رجاله رجال الصحيح غير جارية بن هرم ، ووثقه ابن جبان على ضعفه .

قال ابن مسعود^(١) : (ق/٧٢) كونوا ينابيع العلم مصابيح الظلام ،
جُدد القلوب خلقان الشياط ، تعرفون في أهل السماء ، وتخفون على أهل
الارض .

كان قاسم الجوعي يقول لأصحابه : اغتنموا من زمانكم خمساً إن حضرتم
لم تعرفوا ، وإن غبتم لم تفقدوا ، وإن شهدتم لم تشاوروا ، وإن قلت شيئاً
لم يقبل قولكم ، وإن عملتم شيئاً لم تعطوا به . وأوصيكم بخمس أيضًا : إن
ظلّمتم لم تظلموا ، وإن مُدحّتم لم تفرحوا ، وإن ذُمّتم لم تخبزوا ، وإن
كُذبّتم فلا تغضبوا ، وإن خانوكم فلا تخوّنا ،

طوي لعبد طوي لعبد بحبل الله معتصم على صراطِ سوي ثابت قدمه
رثُ اللباس جديدُ القلب مستتر في الأرض مشهور فوق السماء اسمه
ما زال يحتقر الأولى بهمته حتى ترقَت إلى الأخرى به همه
فذاك أعظم من ذي التاج متكتأ على المنمارق مختلفاً به خدمه

مازال الصادقون من العلماء والصالحين يكرهون الشهرة ويتبعادون عن
أسبابها ، ويحبون الخمول ، ويجتهدون على حصوله .

وقال بعضهم : ما أنتَى الله من أحب الشهرة .

وكان أيوب السختياني يقول : ما صدق عبد إلا أحب أن لا يشعر بمكانه .
ولما اشتهر بالبصرة كان إذا خرج إلى موضع يتحرى المشي في الطرقات الخالية ،
ويجترب سلوك الأسواق والمواقع التي يعرف فيها .

وكان سفيان الثوري (ق/٧٦) لما اشتهر يقول : وددت أن يدي قُطعت
من إبطي ، وأنني لم أشتهر ولم أعرف .

ولما اشتهر ذكر الإمام أحمد ، اشتد غمه وحزنه ، وكثير لزومه ل منزله ،
وقل خروجه في الجناز وغيرها ، خشية اجتماع الناس عليه .

(١) أخرجه الدارمي في «سته» (٢٥٦) ، والبيهقي في «الشعب» (١٧٢٩) مع اختلاف
في بعض الألفاظ .

وكان يقول : طوبى لمن أحمل الله ذكره . وكان يقول : لو قدرت على الخروج من هذه المدينة - يعني بغداد - لفعلت حتى لا أذكر عند هؤلاء - يعني الملوك . فكان إذا مشي معه أحد من أقاربه يعرف الناس ، أبعده عنه ثلاثة يعرف به ، وكان لا يدع أحداً يمشي معه في الطريق ولا يتبعه ، فإن تبعه أحد وقف حتى ينصرف الذي معه .

وكان ابن مسعود يقول لمن تبعه : لو تعلمون ما أغلق عليه بابي لم يتبعني منكم أحد^(١) .

ورأى عمر قوماً يتبعون رجلاً فعلاهم بالدّرّة وقال : إن خفق النعال خلف الأحمق ، قل ما يُعْقِي من دينه^(٢) .

مشي قوم مع معروف إلى بيته ، فلما دخل قال لهم : مشينا هذا كان ينبغي لنا أن ننقيه ، أليس جاء في الخبر : « أنه فتنة للمتبوع مذلة للتابع » .

وكان بعض العلماء في مجلسه ققام ، فاتبعه جماعة فأعجبه ذلك ، فرأى تلك الليلة في منامه قائلاً يقول : سيعلم من يُحِبُّ أن يُمشي خلفه غداً .

ورأى سفيان في النوم بعد موته فقيل له : ما (ق/١٨) فعل الله بك ؟ قال : غفر لي . قيل له : هل رأيت شيئاً تكرهه ؟ قال : نعم ، الإشارة بالأصابع - يعني قول الناس هذا سفيان .

الإشارة إلى الرجل بالأصابع فتنة ، وإن كان في الخير .

وفي الحديث « كفى بالمرء شرًا أن يشار إليه بالأصابع في دينه أو دنياه ، إلا من عصمه الله»^(٣) .

(١) أخرجه الدارمي في « سنته » (٥٣٢) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الخلية » (١٢/٩) بلفظ : إن خفق النعال ، دون ذكر « فعلاهم بالدّرّة» .

(٣) أخرجه أبو نعيم في « الخلية » (٤/٢٣٢) من قول إبراهيم والحسن .

كان بعض التابعين إذا جلس إليه أكثر من ثلاثة أنفس قام خوف الشهرة.

وكان علقة يكثر الجلوس في بيته فقيل له : ألا تخرج فتحدث الناس .

فقال : أكره أن يوطأ عقبي ويقال : هذا علقة ، هذا علقة .

كان كثير من الصادقين من السلف يجتنب لباس الثياب التي يُظنُّ بأصحابها
الخير ، إبعاداً لهذا الظن عن أنفسهم .

وكان ابن محيريز يدعو فيقول : اللهم إني أسألك ذكرًا خاماً .

وقال مطرف : انظروا قوماً إذا ذكروا ذكروا بالقراءة ، فلا تكونوا منهم .

وانظروا قوماً إذا ذكروا ذكروا بالفجور فلا تكونوا منهم ، وكونوا بين ذلك .

وهذا هو الذكر الخفي المشار إليه في حديث سعد ، وهو من أعظم نعم الله على عبده المؤمن ، الذي رزقه نصيباً من ذوق الإيمان ، فهو يعيش به مع ربه عيشاً طيباً ، ويحجبه عن خلقه حتى لا يُفسدوا عليه حاله مع ربه ، فهذه هي الغنية الباردة ، فمن عرف قدرها وشكر عليها فقد (ق/٨٠) ثبت عليه النعمة .

وقد ورد في بعض الآثار أن العبد يُسأل عن شكر هذه النعمة يوم القيمة .

شعر :

تواريت من دهري بظل جناحه

فعيني ترى دهري وليس يراني

فلو تسأل الأيام ما اسمى ما درت

وأين مكاني ما عرفن مكانني

كم بين حال هؤلاء الصادقين وبين من يسعى في ظهوره بكل طريق ،
باستجلاب قلوب الملوك وغيرهم ، لكن إذا حققت الحقيقة تبين الحال من
البهرج .

شعر :

إذا اشتبت دموع في خدود تبين من بكى ممن تباكي

رائحة الإخلاص كرائحة البخور الخالص ، كلما قوي ستره بالثياب ، فاح وعقب بها ، ورائحة الرياء كدخان الحطب ، يعلو إلى الجو ثم يضمحل وتبقى رائحته الكريهة . كلما بللت أجسام الصادقين في التراب فاحت رائحة صدقهم فاستنشقها الخلائق .

كما اجتهد المخلصون في إخفاء أحوالهم عن الخلائق ، وريح الصدق تم عليهم . كم يقول لسان الصادق : لا لا ، وحاله ينادي : نعم نعم ، ولسان الكاذب يقول : نعم نعم ، وحاله ينادي عليه : لا لا .

كما اجتهد الإمام أحمد على أن لا يذكر ، وأبى الله إلا أن يُشهِرُ ويقرن الإمامة باسمه على الستة الخلق شاءوا أو أبوا ، وكان في زمانه من يعطي الأموال لمن ينادي باسمه في الأسواق ليشتهر ، فما ذكر بعد ذلك ولا (ق/١٩) عرف .

خمول المحبين لولاهم شهرة ، وذلُّهم بين يديه عزٌّ ، وفقرٌ إليه الغنى الأكبر .

شعر :

تذلل أرباب الهوى في الهوى عزٌّ

وفقرهم نحو الحبيب هو الكنزُ

وسترهم فيه السرائر شهرة

وغير تلاف النفس فيه هو العجزُ

قوله : « وكان رزقه كفافاً فصبر على ذلك » هذا خير الرزق كما سبق في حديث « خير الرزق ما يكفي » .

وفي الصحيح أن النبي ﷺ كان يقول : « اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً »^(١)

وقد فسر طائفة من المفسرين قوله تعالى : « وَرَزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَى »^(٢) بهذا ، وقالوا : المراد رزق يوم يوم .

في « صحيح مسلم »^(٣) عن عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ قال : « قد أفلح من هدى إلى الإسلام وكان عيشه كفافاً وقنعه الله به ». .

وخرج الترمذى والنمسائى^(٤) من حديث فضالة بن عبيد عن النبي ﷺ قال : « طوى لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع ». .

وفي المسند وسنن ابن ماجه^(٥) عن أنس مرفوعاً « ما من غنى ولا فقير إلا ود يوم القيمة أنه أوثق قوتاً ». .

وفي الترمذى^(٦) عن أبي أمامة مرفوعاً « عرض علي ربي أن يجعل لي بطحاء مكة ذهباً فقلت : لا يارب ، ولكن أجوع يوماً وأشبع يوماً، فإذا جعت تضرعت إليك ودعوتك ، وإذا شبعتك حمدتك (ق/٩ ب) وشكركتك »^(٧) .

وفي سنن ابن ماجه^(٨) « أن النبي ﷺ بعث إلى رجل يستمنحه ناقة

(١) أخرجه البخارى (٦٤٦٠) ، ومسلم (١٠٥٥) من حديث أبي هريرة .

(٢) طه : ١٣١ . (٣) برقم (١٠٥٤) .

(٤) أخرجه الترمذى (٢٣٤٩) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والنمسائي في « الكبرى » كما في تحفة الأشراف (٢٦١/٨) برقم (١١٣٣) .

(٥) أخرجه أحمد (١١٧/٣ ، ١٦٧) ، وابن ماجه (٤١٤٠) وقال السيوطي : هذا حديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات ، وأعلمه بفتح ، فإنه متروك ، وهو مخرج في مسند أحمد ، وله شاهد من حديث ابن مسعود ، أخرجه الخطيب في تاريخه . (حاشية ابن ماجه) .

(٦) أخرجه الترمذى تحت رقم (٢٣٤٧) قال : وبهذا الإسناد وقال : هذا حديث حسن . (٧) ما بين المقوفين تكرر بالأصل .

(٨) برقم (٤١٣٤) من حديث نقادة الأسدي . قال في الروايد : في إسناده البراء ، قد ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الذهبي : مجهول ، وباقى رجال الإسناد ثقات . وليس لقادة شيء في بقية الكتب ستة سوى هذا الحديث الذي انفرد به ابن ماجه . (انظر حاشية ابن ماجه) .

فردَهُ ، ثم بعث إلى آخر فبعث إليه بناتِه . فقال النبي عليه السلام : اللهم أكثر مال فلان - للمانع الأول - واجعل رزق فلان يوماً يوماً - للذي بعث بالنافقة .
وخرج ابن أبي الدنيا من حديث أبي هريرة مرفوعاً « اللهم من أجبني فارزقه العفاف والكافف ، ومن أبغضني فاكثر ماله وولده ».
وفي الترمذى وأبن ماجه^(١) عن النبي عليه السلام قال : « من أصبح منكم آمناً في سربه ، معافى في بدنـه ، عنده قوت يومـه ، فكأنـا حـيـزـتـ له الدـنـيـا ». وخرـجـهـ الطـبـرـانـيـ^(٢) وزـادـ فيـ أولـهـ « ابنـ آدمـ جـمـعـتـ عـنـدـكـ ماـ يـكـفـيكـ ، وـأـنـتـ تـطـلـبـ ماـ يـطـغـيـكـ ، لـاـ بـقـلـيلـ وـلـاـ مـنـ كـثـيرـ تـشـيـعـ » وزـادـ فيـ آخرـهـ « فعلـىـ الدـنـيـاـ العـفـاءـ ». .

وقال عمر^(٣) : كونوا أوعية الكتاب ينابيع للعلم ، وسلوا الله رزق يومـ بيـومـ ، وعدـواـ أنفسـكـمـ فيـ الموـتـىـ ، وـلـاـ يـضـرـكـمـ آنـ لـكـمـ ». .
والكافـفـ منـ الرـزـقـ (قـ / ١١٠) هوـ ماـ لـيـسـ فـيـ فـضـلـ لـاـنـ يـكـفـيـ بهـ صـاحـبـهـ منـ غـيرـ فـضـلـ . .
وجـاءـ منـ حـدـيـثـ اـبـنـ عـبـاسـ^(٤) مـرـفـوعـاـ : « إـنـاـ يـكـفـيـ أـحـدـكـمـ مـاـ قـنـعـتـ بـهـ نـفـسـهـ » خـرـجـهـ اـبـنـ أـبـيـ الدـنـيـاـ . .
وـالـمـرـادـ أـنـ مـنـ اـكـتـفـىـ مـنـ الدـنـيـاـ بـالـيـسـيرـ وـقـنـعـتـ بـهـ نـفـسـهـ ، فـقـدـ كـفـاهـ ذـلـكـ وـاـسـتـغـنـىـ بـهـ وـإـنـ كـانـ يـسـيرـاـ ». .
قال أبو حازم : إنـ كانـ يـغـنـيـكـ مـاـ يـكـفـيـكـ ، فـإـنـ أـدـنـىـ مـاـ فـيـ الدـنـيـاـ يـكـفـيـكـ ،

(١) وأخرـجـهـ الـبيـهـيـ فيـ « الشـعـبـ » (١٤٧٥) مـطـولاـ مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ سـعـيدـ الـقـبـريـ عنـ جـدـهـ عنـ أـبـيـ هـرـيـةـ ، وـقـالـ الـبـيـهـيـ : عـبـدـ اللهـ بـنـ سـعـيدـ غـيرـ قـويـ فـيـ الـحـدـيـثـ .

(٢) أخرـجـهـ التـرـمـذـيـ (٢٢٤٦) ، وأـبـنـ مـاجـهـ (٤١٤١) مـنـ حـدـيـثـ عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـصـنـ الـخـطـمـيـ . قالـ التـرـمـذـيـ : هـذـاـ حـدـيـثـ حـسـنـ غـرـبـ لـاـ نـعـرـفـ إـلـاـ مـنـ حـدـيـثـ مـروـانـ بـنـ مـعـاوـيـةـ ، وـحـيـزـتـ : جـمـعـتـ .

(٣) فيـ « الـأـوـسـطـ » (٨٨٧٥) مـنـ حـدـيـثـ عمرـ ، وـقـالـ الـطـبـرـانـيـ : لـاـ يـرـوـىـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ عـنـ عـمـ إـلـاـ بـهـذـاـ الإـسـنـادـ ، تـفـرـدـ بـهـ أـسـدـ بـنـ مـوسـىـ .

(٤) أخرـجـهـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـحـمـدـ فـيـ « الـعـلـلـ » (٤٧١٩) ، وـالـبـيـهـيـ فـيـ « الشـعـبـ » (١٠٦٠٨) ، وـأـبـوـ نـعـيمـ فـيـ « الـحـلـيـةـ » (٥١/١) .

(٥) ذـكـرـهـ الـدـيـلـمـيـ فـيـ « الـفـرـدـوـسـ » (٣٤٢/١) .

وإن كان لا يغريك ما يكفيك ، فليس في الدنيا شيء يكفيك .

قال بكر المزني : يكفيك من الدنيا ما قنعت به ، ولو كف ثغر وشريبة

ماء .

وقال الإمام أحمد : قليل الدنيا يكفي ، وكثير ما يكفي يُغنى ، إن من اكتفى من الدنيا كفاه منها القليل ، ومن لم يكتف لم يكفه الكثير .

كما قال بعضهم ، شعر :

حقيق بالتواضع من يموت ^١ ويكتفي المرء من ديناه قوت

وقال آخر :

يكفي الفتى خلق وقوت ^٢ ما أكثر القوت لمن يموت

وقد مدح في هذا الحديث من صبر على كفاف عيشه وقمع به ، فاما الراضي بذلك فهو أعلى منزلة من الصابر القانع .

وقد قيل : إن الفقير الراضي ، أفضل من الفقر الصابر ، والغني الشاكر بالاتفاق .

وفي الحديث أنه عليه السلام كان يقول في دعائه : « رضني بما قسمت لي » ^(١) .

وفي حديث آخر : « إذا أراد بعده خيراً أرضاه بما قسم له وببارك له (ق/ ١٠ ب) فيه » .

شعر :

إذا رضيت بميسور من القوت

أصبحت في الناس حرّاً غير مقوت

(١) أورده الهيثمي في المجمع (١٨١/١٠) عن ابن عمر بنحوه وقال : رواه البزار ، وفيه أبو مهدى سعيد بن سنان ، وهو ضعيف في الحديث .

فلست آسى على دُرُّ ويأقوت

قوله : « عجلت مثيته ، قلت بواكيه ، قل تراثه » يعني أنه يجعل له الموت على هذه الصفة ، وهي أن يكون من يبكي { عليه } (*) قليلاً ، وذلك لقلة عياله كما سبق ، وأن يكون تراثه قليلاً ، ويعني بتراثه الذي يخلفه من الدنيا ، وبذلك فسر الإمام أحمد وغيره .

وهذا الكلام يتحمل أن يكون إخباراً عن حال هذا المؤمن ، ويتحمل أن يكون دعاء له من النبي ﷺ ، فاقتضى هذا الكلام أن المؤمن إذا كان على حالة حسنة من حسن عبادة وخمول وقناعةٍ باليسير ، فإنه يغبط بتعجيز موته على هذه الحالة ، خشية أن يفتن في دينه ويتغير عما عليه . ولهذا المعنى شرع تمني الموت وطلبه ، خشية الفتنة في الدين .

وفي « المسند » مرفوعاً^(١) « لا يتمتن الموت إلا من وثق بعمله ». فمن كان على حالة حسنة في دينه فإنه يغبط موته قبل تغير حاله .

كان أبو الدرداء إذا مات الرجل على الحالة الصالحة قال : هنيئاً لك ، ياليتني مكانك ، فقالت له أم الدرداء في ذلك فقال : هل تعلمين يا حمقاء ، أن الرجل يصبح مؤمناً ويسيء منافقاً ، يسلب إيمانه وهو لا يشعر ، فأنا لهذا الميت أغبط مني لهذا بالبقاء (ق/١١) والصلة والصوم .

وقيل : ما تحب من تحب ؟ قال : الموت . قيل له : فإن لم يمت ؟ قال : قلة المال والولد .

وكان ابن مسعود يتمنى الموت ، فقيل له ، فقال : لو أعلم أنني أبقى على ما أنا عليه لتمنيت البقاء عشرين سنة .

ورأى أبو هريرة شباباً يتبعدون فقال : ليت الموت ذهب بهؤلاء .

(*) في الأصل : « على » وما أثبته موافق للسياق .

(١) (٣٥٠/٢) من حديث أبي هريرة بنحوه .

وكان داود الطائي يبكي ويقول : أخاف أن يطول عمري .

وبسبب هذا أن من أطاع الله أحب لقاءه ؛ كما قال الصديق في وصيته لعمر : إن أنت حفظت وصيتي لم يكن غائب أحب إليك من الموت ، ولا بد لك منه وإلى هذا الإشارة بقوله تعالى : ﴿ قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمُ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْهُ اللَّهُ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَمَنَّوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(١) .

وقوله : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ هَادُوا إِنْ زَعَمْتُ أَنْكُمْ أُولَيَاءُ اللَّهِ مِنْ دُونِ النَّاسِ فَمَنَّوا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾^(٢) . ومن أراد الله به خيراً عسله ، فاستعمله بعمل صالح قبل موته فيقبضه عليه ، إنما الأعمال بالخواتيم .

وقوله « قلت بواكه » لما كان هذا المؤمن خفيف الحاذ قليل العيال ، لم يكن له عند الموت كبير أحد يبكي عليه ، خلاف من له أهل وولد وخدم وحشم وعشيرة ، فإنه يكثر بواكه مع قلة غناهم عنه ، بل يزيد بكاؤهم في عذابه كما في الصحيح (ف/ ١١ ب) عن النبي ﷺ : « إن الميت ليذب بيقاء أهله عليه »^(٣) فإنهم كثيراً ما يفعلون ما لا يجوز من النياحة واللطم ، وتحريق الشياب ، وإنلاف الأمول ، والتسخط لقضاء الله ، وذلك كله يذب به الميت ويتالم به .

ولهذا أوصى كثير من السلف أهله أن لا يكون عليهم .

لما احضر هشام بن عبد الملك أحد خلفاءبني أمية بكى أهله ، فقال لهم : جاد عليكم هشام بالدنيا وجدتم عليه بالبكاء ، ترك لكم ما جمع وتركتم عليه ما حمل ، ما أعظم منقلب هشام إن لم يغفر له .

وقال الحسن : شر الناس ليت أهله يكون عليه ولا يقضون دينه ، فهم يفعلون معه ما يضره ، ولا يفعلون ما ينفعه في قبره ، وأكثر من يبكي على

(١) البقرة : ٩٤ .

(٢) الجمعة : ٦ .

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٦) ، ومسلم (٩٢٨) من حديث ابن عمر .
وأخرجه البخاري (١٢٩٠) ، ومسلم (٩٢٧) من حديث عمر بن الخطاب .

الميت عند موته ، إنما يبكي لفقد حظه منه ، إما من نفعه الحال لـه به من مال أو غيره ، أو لفقده الأنس به ونحو ذلك من حظوظ الباكين ، ولا يكون رحمة لما هو فيه ، وبكاء الرحمة هو بكاء العارفين دون بكاء الحزن ، كما قال النبي ﷺ لما بكى : «إنما هذه رحمة ، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء»^(١).

احتضر بعض (الصالحين)^(٢) فبكى أبواه وولده وأهله وصبيانه ، فسألهم ما الذي أبكاهم ؟ قال أبواه : نبكي لفراقك ، وما تتعجل من الوحشة بعده . وقال ولده : نبكي (ق/١١٢) لفراقك وما يُتعجلُ من الitem بعده . فقال : كلكم يبكي للدنيا ، أما فيكم من يبكي لأنحرتي ؟ أما فيكم من يبكي لما يلقى في التراب وجهي ؟ أما فيكم من يبكي لمسئلة منكر ونكير ؟ أما فيكم من يبكي لوقفي بين يدي ربِّي ؟ ثم صرخ صرخة فمات رحمة الله .

فمن قلت بواكيه كان ذلك أقرب إلى رحمته .

وقد روى صالح المري عن الحسن قال : إن الله إذا توفى المؤمن بيلاط غربة لم يعذبه رحمة لغريته ، وأمر الملائكة فبكته لغيبة بواكيه عنه . وفي الحديث «إن من مات في غير مولده قيسَّ به إلى متته أثره في الجنة».

وقد تبكي السماء والأرض على المؤمن لفقد عمله الصالح . وقد قال طائفة من السلف في قوله عز وجل : «فَمَا بَكَتْ عَلَيْهِمُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ»^(٣) قالوا : إن السماء والأرض تبكي على المؤمن . فقال علي : يبكي على المؤمن مصلحة الذي كان يصلّي فيه من الأرض ، وبابه الذي كان يصعد فيه قوله وعمله ، ولم يكن ذلك لآل فرعون ، فلذلك لم (تبك)^(٤)

(١) أخرجه البخاري (١٢٨٤) من حديث أسامة بن زيد بلفظ «هذه رحمة ...» .

(٢) كان مكانها في الأصل : «العارفين» ووضع فوقها حرف «ح» وكتب في الهاشم «الصالحين» صحيحاً الأولى خطأ أو أنها نسخة والثانية «خاء» ، والله أعلم .

(٣) الدخان : ٢٩ .

(٤) في الأصل : «تبكي» وما أثبتناه هو الأصوب .

وقيل : إن في التوراة أن الأرض تبكي على المؤمن أربعين صباحاً .
فكلما قلت بوادي الميت المؤمن من بنى آدم ، كان أقرب إلى بكاء غيرهم
عليه .

وقد سمع نياحة الجن وبكاوهم على جماعة من سلف الأمة منهم : عمر
ابن الخطاب ، والحسين بن علي ، وعمر بن عبد العزيز (ق/١٢١) - رضي
الله عنهم .

كان للمؤمن ولد يسمى علياً وكان شديد الترف ، فألقى الله في قلبه
الزهد في الدنيا ، فهرب من أبيه وخرج إلى البصرة وتنكر ولبس الخشن ،
وكان يصوم النهار ويقوم الليل ، ويحمل على رأسه للناس بالأجرة ما يتقوت
به ، وبيت في المساجد يتخللها حتى لا يفطن به ، فمرض في بعض المساجد ،
فلما اشتد مرضه دخل خانًا بالبصرة ، فاكتفى فيه بيتاً وألقى نفسه على بارية
فلما آيس من نفسه ، دعا صاحب الخان ، فناوله خاتمه ورقعة مختومة فقال
له : إذا مت فاخذ إلى صاحبكم - يعني الأمير - بالبصرة فأراه خاتمي وعرفه
موضعني وناوله هذه الرقعة . فلما مات خرج الرجل إلى باب الأمير ، فأدى
النصيحة فأدخله فأراه الخاتم ، فلما نظر إليه عرفه فقال : ويلك أين صاحب
هذا الخاتم ؟ قال : في الخان ميت ، وناوله الرقعة مختومة مكتوب عليها : لا
يفكها إلا المؤمن أمير المؤمنين ، فأرسله الأمير ميتاً في دجلة إلى المؤمن ،
وكتب إليه يعرفه قصته وأنه وجده في غرفة على بارية في بعض الخانات ، ما
تحته مهاد ولا عنده باكية ، مسجى مغمض العينين مستثير الوجه طيب الرايحة ،
وبعث معه الخاتم والرقعة ، ففكها المؤمن فإذا فيها : يا أمير المؤمنين أقرأ سورة
الفجر إلى قوله تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ لِأَمْرِ صَادِقٍ ﴾^(١) فاعتبر بها ، واعلم أن الله
مع الذين اتقوا والذين هم محسنوون .

(١) الفجر : ١٤ .

قوله « قل تراثه » فسره الإمام أحمد وغيره ميراثه (ق/١١٣) بعد موته، يعنيان ما يخلف من الدنيا بعده يكون قليلاً نزراً بسيراً ، هذه سنة الأنبياء - عليهم السلام - كما في حديث أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال : « إن الأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً ، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر»^(١) والنبي ﷺ لم يخلف إلا آلات الجهاد ؛ ففي الصحيح عنه أنه لم يخلف إلا سلاحه وبغلته وأرضاً جعلها صدقة^(٢) .

ولما احضر أبو بكر الصديق قال لعائشة - رضي الله عنها - : « يا بنية إنا ولينا أمر المسلمين فلم نأخذ لهم ديناراً ولا درهماً ، ولكننا أكلنا من حرثهم طعامهم في بطوننا ، ولبستنا من خشن ثيابهم على ظهورنا ، وإنه لم يبق عندنا من مال المسلمين قليل ولا كثير إلا هذا العبد الحبشي ، وهذا البعير الناضح، وجرد هذه القطيفة ، فإذا مت فابعثي بهن إلى عمر . فلما جاء الرسول إلى عمر بذلك ، بكى عمر ، وقال : رحم الله أبا بكر ، لقد أتعبَ من بعده .

ولما احضر عمر بن عبد العزيز قال : لا تتهماوا الخازن فإني لا أدع إلا إحدى وعشرين ديناراً ، وصَّ منها بوفاء ديون ، فلم يبق لورثته سوى أربعة عشر ديناراً ، هذا وجميع مملكة الإسلام تحت يديه .

ودخلوا عليه في مرض موته وعليه قميص قد اتسخ جيئه وتحرق ، فقال مسلمة بن عبد الملك لأنته - وهي زوجة عمر : ناوليني قميصاً (ق/١٣ ب) سوى هذا حتى يلبسه أمير المؤمنين فإن الناس يدخلون { عليه }^(٣) . فقال عمر :

(١) أخرجه أبو داود برقم (٣٦٤١) ، والترمذى برقم (٢٦٨٢) ، وقال : لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة ، وليس هو عندي بمتصل ، هكذا حدثنا محمود بن خداش بهذا ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن الوليد بن جميل ، عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا أصح من حديث محمود بن خداش ، ورأى محمد بن إسماعيل هذا أصح . اهـ .

وأخرجه ابن ماجه برقم (٢٢٣) عن أبي الدرداء مطولاً .

(٢) أخرجه البخاري في عدة مواضع منها (٢٨٧٣) .

(٣) في الأصل : على ، وما أثبته أنس لسياق .

دعها يا مسلمة فما أمسى ولا أصبح لأمير المؤمنين ثوب سوى الذي ترى
عليَّ .

وكان يحيى بن أبي كثير من العلماء الربانيين ، وكان حسن اللباس حسن
الهيئة ، فمات ولم يخلف سوى ثلاثين درهماً كفته بها .

وكان الأوزاعي قد وصل إليه في حياته من ملوك بني أمية وبني العباس
أكثر من سبعين ألف دينار^(*) ، فأنفقها كلها في سبيل الله وفي الفقراء ، فمات
ولم يخلف سوى سبعة دنانير .

ومات الإمام أحمد ولم يخلف سوى قطعاً في خرقه ، كان وزنها دون
نصف درهم ، وترك ديناً (عليه)^(**) وُقِيَّ من أجرا عقارٍ خلفه .

وكان محمد بن أسلم الطوسي من العلماء الربانيين ، فمات ولم يخلف
 سوى كثائه وإناء لوضؤه ، فصدقوا به .

وووصى معروض أن يتصدق عند موته بقميصه الذي عليه ، وقال : أحب
أن أخرج من الدنيا كما دخلت إليها عرياناً .

وقال سفيان : يعجبني أن يموت الرجل ولا يخلف كفناً .

مات بعض الفقراء ولم يخلف كفناً ، فقالت له زوجته : نفتضح إذا لم
تخلف كفناً . فقال : لو خللت كفناً لافضحت .

قال يحيى بن معاذ : لا تكن من يفضحه في الدنيا ميراثه وفي الآخرة
ميراثه .

لابن آدم في ماله عند عاته مصيّتان عظيمتان يُسلِّبهُ كله ويُسألهُ (ق/١٤)
عنه كله . فهو حيشن يجمع لمن لا يحمده ويقدم على من لا يعذرها .

(*) في الأصل : ديناراً .

(**) في الأصل : « على » ، وما أثبته أنساب للسياق .

يا نفس توبى فإن الموت قد حانا
واعصي الهوى فالهوى مازال فنانا

اما ترين المنايا كيف تلقطنا
لقطاً وتحلق آخرانا باؤلانا
في كل يوم لنا ميت نشييعه

نرى بمصرعه آثار موتانا
يا نفس ملي وللأموال أتركها

خلفي وأخرج من دنياي عريانا
أبعد خمسين قد قضيتها لعباً

قد آن أن تقصرى قد آن قد آنا
ما بالنا نتعامى عن مصائرنا

نسى بغلتنا من ليس ينسانا
نزاد حرصاً وهذا الدهر يزجنا

كأن زاجرنا بالحرص أعرانا
أين الملوك وأبناء الملوك ومن

كانت تخر له الأذقان إذعانًا
صاحب بهم حادثات الدهر فانقلبوا

مستبدلين من الأوطار أوطانا
خلوا مدائن كان العز مفرشها

واستفرشوا حفراً غيراً وقيعانًا
يا راكضاً في ميادين الهوى مرحاً

ورافلا في ثياب الغي نشواناً
مضى الزمان وولى العمر في لعب

يكفيك ما قد مضى قد كان ما كانا
تم آخره والحمد لله وحده ، وصلى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه

وسلم تسليماً كثيراً .

الكلام على قوله تعالى

{إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ}

اللهم صل على سيدنا محمد وآلـه وصحبه وسلم .

قال شيخنا وسيدنا الشيخ الإمام العلامة شيخ الإسلام ، مفتى الأنام ،
وحيد عصره ، وفريد دهره :

أبو الفرج عبد الرحمن بن الشيخ الإمام العلامة شهاب الدين أحمد بن
رجب الحنبلي نفع الله به .

فصل في قوله تعالى:

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ﴾

دللت هذه الآية على إثبات الخشية للعلماء بالاتفاق ، وعلى نفيها عن
غيرهم على أصح القولين ، وعلى نفي العلم عن غير أهل الخشية أيضًا.

أما الأول : فلا ريب فيه ، فإن صيغة «إنما» تقتضي تأكيد ثبوت المذكور
بالاتفاق ؛ لأن خصوصية «إن» إفادة التأكيد ، وأما «ما» فالجمهور على أنها
«كأن» ، ثم قال جمهور النحاة هي الزائدة التي تدخل على : «إن» ،
وأن ، وليت ، ولعل ، وكأن فتفكرها عن العمل ؛ لأن الأصل في الحروف
العاملة أن تكون مختصة ، فإذا اختصت بالاسم أو الفعل ، ولم تكن كالجزء
منه عملت فيه ، و«إن وأخواتها» مختصة بالاسم ، فتعمل فيه ، فإذا دخلت
عليها «ما» أزالت اختصاصها فصارت تدخل على الجملة الأسمية والفعلية
بطل عملها ، وإنما عملت «ما» النافية على اللغة التي نزل بها القرآن ، وهي
لغة أهل الحجاز استحساناً لمشابهتها لـ «ليس» وذهب بعض الكوفيين ، وابن
درستويه إلى أن «ما» مع هذه الحروف اسم مبهم لنزلة ضمير الشأن في
التفخيم والإبهام وفي أن الجملة بعده مفسرة له ومخبر بها عنه.

وذهب طائفة من الأصوليين [ق/اب] وأهل البيان إلى أن «ما» هذه نافية
واستدلوا بذلك على إفادتها الحصر ، وأن «إن» أفادت الإثبات في المذكور
و«ما» أفادت النفي فيما عداه ، وهذا باطل باتفاق أهل المعرفة باللسان ، فإن
«إن» إنما تقييد توكييد الكلام إثباتاً كان أو نفيًا ، لا تقييد الإثبات ، و «ما» زائدة

كافة ، لا نافية ، وهي الدالخلة على سائر أخوات «إن» : «لكن ، وكان ، وليت ، ولعل» وليست في دخولها على هذه الحروف نافية بالاتفاق ، فكذلك الدالخلة على «إن» و «أن».

وقد نسبَ القول بأنها نافية إلى أبي علي الفارسي لقوله في كتاب «الشيرازيات» : إن العرب عاملوا «إنما» معاملة النفي ، و«إلا» في فصل الضمير كقوله : « وإنما يدافع عن أحبابهم أنا أو مثلي ». وهذا لا يدل على أن «ما» نافية ، على ما لا يخفى ، وإنما مراده أنهم أجروا «إنما» مجرى النفي ، و«إلا» في هذا الحكم لما فيها من معنى النفي ، ولم يصرح بأن النفي مستفاد من «ما» وحدها . وقيل : إنه لا يمتنع أن تكون «ما» في هذه الآية بمعنى : الذي ، والعلماء : خبر ، والعائد : مسند في يخشى وأطلقت «ما» على جماعة العلاء ، كما في قوله تعالى : «فَانكِحُوهُمَا طَابَ لَكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ» ﴿أُوْ مَا مَلَكْتُ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٣] وأما دلالة الآية علي الثاني وهو نفي الخشية عن غير العلماء ، فمن صيغة «إنما» إما على قول الجمهور ، وإن «ما» هي الكافة ، فنقول : إذا دخلت «ما» الكافة على «إن» أفادت الحصر ، هذا هو الصحيح . وقد حكاه بعض العلماء عن جمهور الناس ، وهو قول أصحابنا (ق/١٢) كالقاضي ، وابن عقيل ، والحلواني ، والشيخ موفق الدين ، وفخر الدين إسماعيل بن علي - صاحب ابن المنى - وهو قول أكثر الشافعية ، كأبي حامد ، وأبي الطيب ، والغزالى ، والهراسى ، وقول طائفة من الحنفية كالجرجاني ، وكثير من المتكلمين كالقاضي أبي بكر وغيره وكثير من النحاة وغيرهم ، بل قد حكاه أبو علي ، كما ذكره الرازي عن النحاة جملة ، ولكن اختلفوا في دلالتها على النفي ، هل هو بطريق المنطق ، أو بطريق المفهوم ؟ فقال كثير من أصحابنا كالقاضي في أحد قوله ، وصاحب ابن المنى ، والشيخ موفق الدين : إن دلالتها على النفي بالمنطق كالاستثناء سواء ، وهو قول أبي حامد ، وأبي الطيب من الشافعية ، والجرجاني من الحنفية ، وذهب طائفة من أصحابنا كالقاضي في قوله الآخر ، وابن عقيل ، والحلواني إلى أن دلالتها على النفي بطريق المفهوم ، وهو قول كثير من الحنفية والمتكلمين واختلفوا

أيضاً : هل دلالتها على لنفي بطريق النص أو الظاهر؟

فقالت طائفة : «إنما» تدل على الحصر ظاهراً ، ويحتمل التأكيد ، وهذا الذي حکاه الأمدي عن القاضي أبي بكر ، والغزالی والهراسی ، وغيرهم من الفقهاء ، وهو يشبه قول من يقول : إن دلالتها بطريق المفهوم ، فإن أكثر دلالات المفهوم بطريق الظاهر لا النص ، وظاهر كلام كثير من أصحابنا وغيرهم أن دلالتها على النفي والإثبات كلاهما بطريق النص لأنهم جعلوا «إنما» كالمستثنى والمستثنى منه سواء ، وعندهم أن الاستثناء من الإثبات نفي ، ومن النفي إثبات لها لا محتملاً .

(ق/٢ب) وأما من قال : إن الاستثناء ليس لإثبات النقيض بل للدفع الحكم ، إما مطلقاً ، أو في الاستثناء من الإثبات وحده ، كما يذكر عن الحنفية ، وجعلوه من باب المفهوم الذي ينفعونه ، فهو يقول ذلك في «إنما» بطريق الأولى ، فظاهر بهذا أن المخالف في إفادتها الحصر ، هو من القائلين بأن دلالتها على النفي بالمفهوم وهم قسمان :

أحداها : من لا يرى كون المفهوم حجة بالكلية كالحنفية ، ومن وافقهم من المتكلمين .

والثاني : من يراه حجة في الجملة ، ولكن ينفيه هاهنا ؛ لقيام الدليل عنده على أنه لا مفهوم لها ، واختاره بعض المتأخرین من أصحابنا وغيرهم ، وبيان ذلك :

أن «إنما» مركبة من «إن» المؤكدة ، و«ما» الزيادة الكافية ، فيستفاد التوكيد من إن والزيادة لا معنى له ، نعم أكثر ما يقال إنه يفيد تقوية التوكيد كما في الباء الزيادة ونحوها ، فاما أن يحدث معنى آخر فلا ، وقد تقدم بيان بطلان قول من ادعى أن «ما» نافية ، وأن النفي فيما عدا المذكور مستفاد منها .

أيضاً : فورودها لغير الحصر كثیر جداً كقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلَيَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ﴾

يتوكلون ^{هـ} ^(١) .

وقول النبي ﷺ : «إنما الربا في النسبة» ^(٢) .

وقوله : «إنما الشهر تسع وعشرون» ^(٣) .

وغير ذلك من المنصوص ، ويقال : إنما العالم زيد ، ومثل هذا لو أريد به الحصر ، لكن لغزاً وقد يقال : إن (ق/٣) أغلب مواردها لا تكون فيه للحصر ، فإن قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [النساء : ١٧١] لا تفيد الحصر مطلقاً فإنه سبحانه وتعالى له أسماء وصفات كثيرة غير توحده بالإلهية ، وكذلك قوله : ﴿فُلْ إِنَّمَا يُوحَى إِلَيَّ إِنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ [الأنبياء : ١٠٨] ، فإنه لم يحصر الوحي إليه ، في هذا وحده ، وكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾ [الرعد : ٧] ، ومثل هذا كثير جداً ، وما يبين عدم إفادتها للحصر قوله ﷺ : «ما من نبي من الأنبياء إلا وقد أوتي من الآيات ما آمن علي مثله البشر ، وإنما كان الذي أottiته وحياً أو واه الله إلى ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيمة» ^(٤) .
فلو كانت «إنما» للحصر لبطلت أن تكون سائر آيات النبي ﷺ ومعجزاته سوى القرآن آيات له تدل على {معرفة} وهذا باطل قطعاً ، فدل على أن «إنما» لا تفيد الحصر في مثل هذا الكلام ، وشبهه .

والصواب : أنها تدل على الحصر .

ودلالتها عليه معلومة بالاضطرار من لغة العرب ، كما يعلم من لغتهم بالاضطرار معاني حروف الشرط ، والاستفهام ، والنفي ، والنفي ، وغير ذلك ، ولهذا تتوارد «إنما» وحروف النفي ، والاستفهام في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا تُجزِونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ ^(٥) ، فإنه كقوله : ﴿وَمَا تُجْزِونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ

(١) الأنفال : ٢.

(٢) أخرجه مسلم (١٥٩٥) من حديث أسامة بن زيد ، وكذا البخاري (٢١٧٩ - ٢١٧٨) بلفظ : «لا ربا إلا في النسبة».

(٣) أخرجه مسلم (١٠٨٠) ، وعند البخاري (١٩٠٧) بلفظ : «الشهر تسع وعشرون» .

(٤) أخرجه البخاري (٤٩٨١) ، ٧٧٧٤ ، ومسلم (١٥٢) ، ٢٣٩ .

(٥) التحرير : ٧ .

تعملون ^(١) ، قوله : ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ ^(٢) . ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ ^(٣) .
 ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ﴾ ^(٤) فإنه قوله : ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾ ^(٥)
 قوله : ﴿مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٌ غَيْرُهُ﴾ ^(٦) ، ونحو ذلك ، ولهذا كانت (ق/٣ب)
 كلها واردة في سياق نفي الشرك ، وإبطال إلهية ما سوى الله سبحانه .

وأما أنها مرکبة من «إن» و«ما» الكافية ، فمسلم ، ولكن قولهم: أن «ما»
 الكافية أكثر ما تفيد قوة التوكيد ، لا تفيد معنى زائداً ، يجاب عنه من وجوه:
 أحدها: أن «ما» الكافية قد ثبتت معنى زائداً ، وقد ذكر ابن مالك أنها إذا
 دخلت على الباء أحدثت معنى التقليل كقول الشاعر :

ولئن صرت لا تخير جواباً
 لبما قد تُرى وأنت خطيب
 قال: وكذلك تحدث في «الكاف» معنى التعليل ، في نحوه قوله تعالى:
 ﴿وَأَذْكُرُوهُ كَمَا هَدَأَكُمْ﴾ ^(٧) .

ولكن قد تُوزع في ذلك وادعى أن الباء والكاف للسيبية ، وأن الكاف
 بمجردتها تقييد التعليل .

والثاني: أن يقال: لا ريب أن «إن» تقييد توكيد الكلام ، و«ما» الزائدة
 تقوي هذا التوكيد ، وتثبت معنى الكلام ، فتفيد ثبوت ذلك المعنى المذكور في
 اللفظ خاصة ثبوتاً لا يشاركه فيه غيره ، وانخراصه به ، وهذا من نوع التوكيد
 والثبوت ليس معنى آخر مغایرًا له ، وهو الحصر المدعى ثبوته بدخول «ما» فلم
 يخرج عن إفاده قوة معنى التوكيد ، وليس ذلك بمنكر إذ المستنكر ثبوت معنى
 آخر بدخول الحرف الزائد من غير جنس ما يفيده الحرف الأول .

الوجه الثالث: أن «إن» المكافحة بـ «ما» استعملت في الحصر ، فصارت
 حقيقة عرفية فيه ، واللفظ يصير له (ق/٤) بالاستعمال معنى غير ما كان
 يقتضيه أصل الوضع ، وهكذا يقال في الاستثناء ، فإنه وإن كان في الأصل

(١) الصفات : ٣٩ .
 (٢) الأنبياء : ١٠٨ .
 (٣) النساء : ١٧١ .
 (٤) طه : ٩٨ .
 (٥) آل عمران : ٦٢ .
 (٦) الأعراف : ٥٩ .
 (٧) البقرة : ١٩٨ .

للإخراج من الحكم لكن صار حقيقة عرفية في متناقضة المستثنى منه، وهذا يشبه بنقل اللفظ عن المعنى الخاص إلى العام ، إذا صار حقيقة عرفية فيه .
قولهم « لا أشرب له شربة ماء » ونحو ذلك ، وكتل الأمثال السائرة ونحوها مما ليس هذا موضع بسطه .

وهذا الجواب ذكره أبو العباس ابن تيمية في بعض كلامه القديم ، وهو يقتضي أن دلالة « إنما » على الخصر إنما هو بطريق العرف والاستعمال ، لا بأصل وضع اللغة ، وهو قول حكاه غيره في المسألة .

وأما قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾^(١) ^أ
وقوله عليه السلام : « إنما الريا في النسيئة ». قوله : « إنما الشهر سبع وعشرون » .

وقولهم : « إنما العالم زيد » ونحو ذلك . فيقال :

معلوم من كلام العرب أنهم ينفون الشيء في صيغ الخصر وغيرها تارة لانتفاء ذاته ، وتارة لانتفاء فائدته ومقصوده ، ويحصرون الشيء في غيره تارة لانحصار جميع الجنس فيه ، وتارة لانحصر المفید أو الكامل فيه ، ثم إنهم تارة يعيدون النفي إلى المسمى ، وتارة إلى الاسم ، وإن كان ثابتاً في اللغة إذا كان المقصود الحقيقي بالاسم متفيأ عنه ثابتاً لغيره كقوله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَسْتُمْ عَلَى شَيْءٍ حَتَّى تُقْبِلُوا التَّوْرَةَ وَالإِنجِيلَ وَمَا أُنْزَلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ﴾^(٢) .

فنفي عنهم مسمى الشيء مع أنه في الأصل شامل لكل موجود من حق وباطل ، لما كان ما لا يفيد ولا منفعة فيه (ق/٤ ب) يثول إلى الباطل الذي هو عدم فيصير بمنزلة المعدوم ، بل قد يكون أولى بالعدم من المعدوم المستمر عدمه؛ لأنّه قد يكون فيه ضرر ، فمن قال الكذب فلم يقل شيئاً ، ومن لم يعمل ما ينفعه بل ما يضره فلم ي عمل شيئاً ، ولهذا لما سئل النبي عن الكفار فقال : « ليسوا بشيء »^(٣) .

ويقول أهل الحديث عن بعض الرواية المجروحة أو الأحاديث الواهية :

(١) الأنفال : ٢ . (٢) المائدة : ٦٨ .

(٣) أخرجه البخاري (٦٢١٣ ، ٥٧٦٢ ، ٧٥٦١) ، ومسلم (١٢٢ ، ١٢٣ ، ٢٢٢٨) من حديث عائشة وعندهما : « الكهان » بدلاً من « الكفار » .

ليس بشيء ، إذا لم يكن مما ينتفع به في الرواية لظهور كذبه عمداً أو خطأ.

ويقال أيضاً من خرج عن موجب الإنسانية في الأخلاق ونحوها : هذا ليس بآدمي ولا إنسان ، وما فيه إنسانية ، ومنه قول النسوة عن يوسف عليهما السلام : ﴿مَا هَذَا بَشَرًا إِنْ هَذَا إِلَّا مَلَكٌ كَرِيمٌ﴾ [يوسف : ٣١] ، وكذلك قول الله تعالى : ﴿فَإِنَّهَا لَا تَعْمَلُ الْأَبْصَارُ وَلَكِنْ تَعْمَلُ الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾^(١) .

وقول النبي عليهما السلام : « ليس المسكين بهذا الطوف الذي ترده اللقمة واللقمتان ، والتمرة والتترتان ، إنما المسكين الذي لا يجد ما يغنيه ، ولا يفطرن له فيتصدق عليه ، ولا يسأل الناس إلخافاً»^(٢) .

وكذلك قال : « ما تعدون المفلس فيكم ؟ قالوا : الذي لا درهم له ولا دينار ، قال : ليس ذلك بالمفلس ، ولكن المفلس من يأتي يوم القيمة بحسنات أمثال الجبال ، ويعجز قد شتم هذا ، وضرب هذا ، وأخذ مال هذا ، فياخذ هذا من حسناته ، وهذا من حسناته ، فإذا لم يبق له حسنة ، أخذ من سيئاتهم فطرحت عليه ، ثم ألقى في النار»^(٣) .

وقال : « ما تعدون (ق/ ٥) الرقوب فيكم ؟ قالوا : الرقوب من لا يولد له . قال : الرقوب من لم يقدم من ولده شيئاً»^(٤) .

وكذلك قوله عليهما السلام : « ليس الشديد بالصرعة ، ولكن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب»^(٥) .

وقوله عليهما السلام : «ليس الغني عن كثرة العرض ، وإنما الغني غنى النفس»^(٦) .

وأمثال ذلك .

(١) الحج : ٤٦

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٦ ، ٤٥٣٩) ، ومسلم (١٠٢ ، ١٠٣٩) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة .

(٤) أخرجه مسلم (٢٦٠٨) من حديث ابن مسعود .

(٥) أخرجه البخاري (٦١٤) ، ومسلم (١٠٧ ، ٢٦٠٩) من حديث أبي هريرة .

(٦) أخرجه البخاري (٦٤٤٦) ، ومسلم (١٠٥١) من حديث أبي هريرة .

فهذا كله نفي لحقيقة الاسم من جهة المعنى الذي يجب اعتباره ، فإن اسم الرقوب والمفلس والغني والشديد ونحو ذلك ، إنما تعارفه الناس فيمن عدم ماله وولده ، أو حصل له مالٌ أو قوةٌ في بدنـه ، والنفوس تخزع من الأولين وترغب في الآخرين ، فيعتقد أنه هو المستحق لهذا الاسم دون غيره فيـن عليهـم أن حقيقة ذلك المعنى ثابتة لغير هذا التوهم ، {... وجه ... المقدر بذلك لغيره^(١)} ، فإن من عدم المال والولد يوم القيمة حيث يضر عدمه أحق باسم المفلس والرقوب من يعدهما حيث قد لا يتضرر بذلك ضررًا معتبراً .

وكذلك وجود غنى النفس وقوتها ، أحق بالمدح والطلب من قوة البدن وغنى المال .

وهكذا قوله عليهـم : «إنما الربا في النسبة» «ولا ربا إلا في النسبة»^(٢) .
فإن الربا العام الشامل للجنسين والجنس الواحد المتفقة صفاتـه إنما يكون في النسبة ، وأما ربا الفضل فلا يكون إلا في الجنس الواحد ، ولا يفعله أحد إلا إذا اختلفت الصفات كالمضروب بالتبـير ، والجيد الرديء ، فاما مع استواء الصفات فلا يبيع أحد درهما بدرهمين (ق/ب) وأيضاً فريا الفضل إنما حرم؛ لأنـه ذريعة إلى ربا النساء ، كما في «المسنـد»^(٣) عن النبي عليهـم أنه قال : «لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين ، إني أخاف عليـكم الرماء ، وهو الربـا» .

فالربـا المقصود بالقصد الأول هو ربا النسبة ، فإذا باع مائة بمائة وعشرين مع اتفاق الصفات ، ظهر أنـ الزيادة قابلـت الأجل الذي لا منفعة فيه، وإنـما دخلـ فيه للحاجة ، ولهـذا لا يضمنـ الآجالـ بالـيد ولاـ بالإـتـالـافـ ، فـلوـ بـقـيتـ العـينـ فيـ يـدـهـ أوـ المـالـ فيـ ذـمـتـهـ مـدـةـ ، لمـ يـضـمـنـ الأـجـلـ بـخـلـافـ زـيـادـةـ الصـفـةـ فإنـهاـ مـضـمـونـةـ فيـ الإـتـالـافـ وـالـغـصـبـ ، وـفيـ المـيـعـ إـذـاـ قـابـلتـ غـيرـ الجـنـسـ .

(١) ما بين المعقوتين غير واضح بالاصل .

(٢) تقدم تخرـيجـهـ .

(٣) (١٠٩/٢) وذكر الهيثمي في المجمع (٤/١١٣) وقال : وفيه أبو جنـابـ ، وهو ثـقةـ ولكـنهـ مـدلـسـ .

فلهذا قيل : « إنما الربا في النسبة » و « لا ربا إلا في النسبة » ، فإن المستحق لاسم الربا في الحقيقة هو ربا النسبة ، وكذلك نفي الأسماء الشرعية لانتفاء بعض واجباتها ، كقوله : ﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ إلى قوله : ﴿ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا ﴾^(١) .

فهؤلاء هم المستحقون لهذا الاسم على الحقيقة الواجبة ، دون من أخل بشيء من واجبات الإيمان ، ولهذا ينفي الإيمان والإسلام عنمن انتفى عنه بعض واجباتهما كقوله : « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن »^(٢) الحديث .

وقوله : « المسلم من سلم المسلمين من لسانه ويده ، والهاجر من هجر ما نهى الله عنه »^(٣) .

وقوله : « المؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم »^(٤) و « المجاهد من
جاهد نفسه في ذات الله »^(٥) ومثل هذا كثير (ق/٦) .

وكذلك قوله ﷺ : «إِنَّمَا الشَّهْرُ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ» وَقَوْلُهُ : «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعَشْرَوْنَ» فَإِنْ هَذَا هُوَ عَدْدُ الشَّهْرِ الْلَّازِمِ الدَّائِمِ ، وَالْيَوْمُ الْزَّائِدُ عَلَى ذَلِكَ جَائزٌ يَكُونُ فِي بَعْضِ الشَّهُورِ ، وَلَا يَكُونُ فِي بَعْضِهَا بِخَلْفِ التِّسْعَةِ وَالْعَشْرِينَ ، فَإِنَّهُ يَجُبُ عَدْدُهَا وَاعْتِبَارُهَا بِكُلِّ حَالٍ .

وهذا كما يقال : « الإسلام شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمدًا رسول الله» فهذا هو الذي لا بد منه ، وما زاد على ذلك فقد يجب على

(١) الأنصار :

(٢) أخرجه البخاري (٢٤٧٥ ، ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١) ، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة، وأخرجه البخاري (٦٧٨٢ ، ٦٨٠٩) من حديث ابن عباس.

(٣) آخر جه البخاري، (٦٤٨٤)، ومسلم (٤٠٤) مختصاً من حديث عبد الله بن عمرو.

(٤) أخرجه الترمذى (٢٦٧) مختصاً ، والنسائى (٥: ١) مختصاً ، وقال الترمذى : هنا

حدیث حسن صحیح .

(٥) أخرجه الترمذى (١٦٢١) ، وأحمد (٦/٢١) من حديث فضالة بن عبيد ، وقال الترمذى: حسن صحيح .

الإنسان ، وقد يموت قبل التمكّن ، فلا يكون الإسلام في حقه إلا ما تكلّم به .

وحاصل الأمر :

أن الكلام الخبري هو إما إثبات أو نفي ، فكما أنهم في الإثبات يثبتون للسمى اسم الشيء إذا حصل فيه مقصود الاسم ، وإن انتهت صورة المسمى فكذلك في النفي ، فإن أدوات النفي تدل على انتفاء الاسم بانتفاء مسماه قد يدل تارة على أنه لم يوجب صلاة ، وتارة لأن ذلك المسمى لا ينبغي بالسمى ، وتارة لأنه لم تتحمل تلك الحقيقة ، وتارة لأن ذلك المسمى لا ينبعي أن يكون مقصوداً ، بل المقصود غيره ، وتارة لأسباب آخر ، وهذا حسب ما يقتضيه سياق الكلام ، وما اقترن به من القرائن اللغوية ، التي تخرجه عن كونه حقيقة عند الجمهور ؟ لكون المركب قد صار موضوعاً لذلك المعنى ، ومن القرائن الحالية التي تجعله مجازاً عند الجمهور .

وأما إذا أطلق الكلام مجردًا عن القراءتين ، فمعناه السلب المطلق ، وهو أكثر الكلام ، وهذا الجواب ملخص من كلام شيخ الإسلام أبي العباس ابن تيمية - رحمة الله - وأما قوله تعالى : (ق/٦٢) ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(١) ، قوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ﴾^(٢) ، ونحو ذلك ، فالجواب عنه أن يقال : الحصر تارة يكون عاماً كقوله : ﴿إِنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾^(٣) ونحو ذلك ، وتارة يكون خاصاً بما يدل عليه سياق الكلام ، فليس الحصر أن ينفي عن الأول كل ما سوى الثاني مطلقاً ، بل قد ينفي عنه ما يتوهّم أنه ثابت له من ذلك النوع الذي أثبتت له في الكلام ، فقوله : ﴿إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ فيه نفي تعدد الإلهية في حقه سبحانه ، وأنه لا إله غيره ، ليس المراد أنه لا صفة له سوى وحدانيته الإلهية .

(١) النساء : ١٧١ .

(٢) الرعد : ٧ .

(٣) طه : ٩٨ .

وكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾^(١) ، فإن المراد به أنه لم يُوحَى إِلَيَّ في أمر الإلهية إلا التوحيد لا الإشراك .

والعجب أن أبا حيان الأندلسي أنكر على الزمخشري ادعاء الحصر في هذه الآية لاستلزمها عنه أنه لم يوح إِلَيْهِ غير التوحيد .

قال : إن الحصر إنما تلقى من جهة «أَنَّا» المفتوحة الهمزة .

قال : ولا يعرف القول بإفادتها الحصر إلا عن الزمخشري وحده ، ورد عليه شيخنا أبو محمد بن هاشم بناءً على أن «أن» المفتوحة فرع عن «إن» المكسورة على الصحيح .

قال : ولهذا صح للزمخشري أن يدعى أنها تفيد الحصر كـ «إنما» ، انتهى .

وهذا كله لا حاجة إِلَيْهِ في هذه الآية فإن الحصر مستفاد فيها من «إنما» المكسورة التي في أول الآية ، فلو فرض أن «أَنَّا» المفتوحة لا تفيد الحصر لم ينتف بذلك الحصر في الآية على ما لا يخفى ، وكذلك قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ﴾^(٢) (ق/٧) أي : لست رِيَا لَهُمْ وَلَا مِجازِيَا ، وَلَا مَحَاسِبَا ، وَلَيْسَ عَلَيْكَ أَنْ تُجْبِرُهُمْ عَلَى الإِيمَانِ ، وَلَا أَنْ تَكْلُفَ لَهُمْ طَلَبَ الْآيَاتِ الَّتِي يَقْتَرُونَهَا عَلَيْكَ ، إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا الاتِّبَاعُ كَمَا قَالَ : ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾^(٣) ، وَقَالَ : ﴿فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾^(٤) لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُسَيِّطٍ﴾^(٥) .

ومن هنا يظهر الجواب عن قوله : «إِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتِهِ وَحْيًا أَوْحَاهُ اللَّهُ إِلَيْيَّ» فإنه قال : «ما من نَبِيٍّ إِلَّا قد أُوتِيَ مِنَ الْآيَاتِ مَا آمَنَ عَلَى مِثْلِهِ» .

(٤) الأنبياء : ١٠٨.

(٢) النازعات : ٤٥.

(٣) الرعد : ٤٠.

(٤) الغاشية : ٢١ - ٢٢.

البشر، وإنما كان الذي أوتته وحياً أو حاه الله إلى فارجو أن تكون أكثرهم تبعاً
يوم القيمة»^(١).

فالكلام إنما سبق لبيان آيات الأنبياء العظام، الذي آمن لهم بسيبها الخلق
الكثير، ومعلوم أن أعظم آيات النبي ﷺ التي آمن عليها أكثر أمته هي
الوحى، وهو الذي كان يدعو له الخلق كلهم، ومن أسلم في حياته خوفاً ،
فأكثرهم دخل الإيمان في قلبه بعد ذلك بسبب سمع الوحى ، كمسلمة الفتح
وغيرهم .

فالنبي توجه إلى أنه لم تكن آياته التي أوجبت إسلام الخلق الكثير من
جنس ما كان لمن قبله مثل ناقة صالح، وعصا موسى ويده، وإبراء المسيح
الاكمة والأبرص وإحياء الموتى ونحو ذلك ، فإن هذه أعظم آيات الأنبياء قبله،
وبها آمن البشر لهم، وأما آيته هو ﷺ التي آمن البشر عليها في حياته وبعد
وفاته فهي الوحى الذي أوحى إليه، وهي التي توجب إيمان البشر إلى يوم
القيمة، كما قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيْهِ هَذَا الْقُرْآنُ لِأَنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾^(٢) .
(ق/٧ ب).

ولهذا قيل : إن آيات الأنبياء انقطعت بموتهم وأيتها ﷺ باقية إلى يوم
القيمة، وما يبين أن الحصر لم يتوقف عن «إنما» في شيء من هذه الأنواع التي
توهموها :

أن الحصر قد جاء فيها وفي مثيلها «بإلا» كما جاء «بإنما» فإنه جاء «لا ربا
إلا في النسبة» ، كما جاء «إنما الriba في النسبة»، وجاء في القرآن : ﴿وَمَا
مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾^(٣) ، كما جاء فيه : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ
مُنذِرٌ﴾^(٤) ، وكذلك قوله : ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرِيمٍ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ﴾

(١) سبق تخرجه .

(٢) الأنعام : ١٩ .

(٣) آل عمران : ١٤٤ .

(٤) النازعات : ٤٥ .

الرُّسُلُ^(١)) ومثل ذلك كثير .

فهذا وجه إفادتها الحصر في هذه الآية على القول المشهور ، وهو أن «ما» في قوله : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٢) هي الكافة ، وأما على قول من جعلها موصولة ، فيفيد الحصر من جهة أخرى ، وهو أنها إذا كانت موصولة فتقدير الكلام : أن الذين يخشون الله هم العلماء ، وهذا أيضاً يفيد الحصر فإن الموصول يقتضي العموم لتعريفه ، وإذا كان عاماً لزم أن يكون خبره عاماً أيضاً ؛ لثلا يكون الخبر أخص من المبدأ ، وهذا النوع من الحصر يسمى حصر المبدأ في الخبر .

ومتى كان المبدأ عاماً فلا ريب في إفادته الحصر .

وأما دلالة الآية على الثالث ، وهو نفي العلم عن غير أهل الخشية فمن جهة الحصر أيضاً ، فإن الحصر المعروف المطرد هو حصر (ق/١٨) الأول في الثاني ، وهو هاهنا حصر الخشية في العلماء ، وأما حصر الثاني في الأول فقد ذكره الشيخ أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله - وأنه قد يكون مراداً أيضاً فيصير الحصر من الطرفين ، ويكونان متلازمين ، ومثل ذلك كقوله : ﴿إِنَّمَا تُنَذَّرُ مَنْ أَتَيَ الْذِكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾^(٣) . ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنَذَّرٌ مَّنْ يَخْشَاهَا﴾^(٤) . ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُّوا سُجَّداً وَسَبَّحُوا بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾^(٥) ﴿تَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ﴾^(٦) .

قال : وكذلك الحصر في الآية ، أعني قوله : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٧) ، فيقتضي أن كل من خشي الله فهو عالم ، أو يقتضي حال من يخشى الله .

(١) المائدة : ٧٥.

(٢) فاطر : ٢٨.

(٣) يس : ١١.

(٤) النازعات : ٤٥.

(٥) السجدة : ١٥-١٦.

(٦) فاطر : ٢٨.

وبيان الحصر الذي ذكره الشيخ - رحمه الله - في هذه الآيات أن قوله : ﴿إِنَّمَا تُنذَرُ مِنْ أَتَيْعُ الذِّكْرَ وَخَشِيَ الرَّحْمَنَ بِالْغَيْبِ﴾^(١) فيه الحصر من الطرفين ، فإنه يتضمن أن الإنذار مختص بمن اتبع الذكر ، وخشي الرحمن بالغيب ، فإن هذا هو المختص بقبول الإنذار والانتفاع به ، فلذلك نفي الإنذار عن غيره ، والقرآن مملوء بأن الإنذار إنما هو للقائل له خاصة ، ويقتضي أنه لا يتبع الذكر ويخشى الرحمن بالغيب إلا من أنذره ، أي : من قبل إنذاره ، وانتفع به ، فإن اتباع الذكر وخشية الرحمن بالغيب مختصة بمن قبل الإنذار ، كما يختص قبول الإنذار والانتفاع به بأهل الخشية (ق/٨) واتباع الذكر .

وكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذَرٌ مِنْ يَخْشَاهَا﴾^(٢) .

وقوله : ﴿إِنَّمَا يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا الَّذِينَ إِذَا ذُكِرُوا بِهَا خَرُوا سُجَّدًا﴾^(٣) .

فإن انحصر الإنذار في أهل الخشية والإذار ، كان انحصر أهل الخشية في أهل الإنذار والذين خرُوا سجدةً في أهل الإيمان ، ونحو ذلك ، فكذلك قوله : ﴿إِنَّمَا يَخْشِيَ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٤) .

وقد فسرها السلف بذلك أيضًا كما سنتذكره إن شاء الله تعالى ونذكر شواهد هذه.

وهاهنا نكتة حسنة :

وهي أن قول تعالى : ﴿إِنَّمَا يَخْشِيَ اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾^(٤) قد علم أنه يقتضي ثبوت الخشية للعلماء ، لكن هل يقتضي ثبوتها لجنس العلماء ، كما يقال : إنما يحج المسلمون أو لا يحج إلا مسلم ، فيقتضي ثبوت الحجج لجنس المسلمين لا لكل فرد منهم ؟

أو يقتضي ثبوت الخشية لكل واحد من العلماء ؟

هذا الثاني هو الصحيح ، وتقريره من جهتين :

(١) يس : ١١ .

(٢) النازعات : ٤٥ .

(٣) السجدة : ١٥ .

(٤) فاطر : ٢٨ .

الجهة الأولى : أن الحصر هاهنا من الطرفين ، حصر الأول في الثاني ، وحصر الثاني في الأول ، كما تقدم بيانه ، فحصر الخشية في العلماء يفيد أن كل ما تخشى الله فهو عالم ، وإن لم يفده بمجرد أنه كل عالم فهو يخشى الله ، ويفيد أن من لا يخشي فليس بعالم ، وحصر العلماء في أهل الخشية يفيد أن كل عالم خاشر ، فاجتمع من مجموع الحصرتين ثبوت الخشية لكل فرد من أفراد العلماء .

والجهة الثانية : أن المحسور هل هو مقتضي للمحسور فيه ، أو هو شرط له ؟

قال الشيخ أبو العباس - رحمه الله - : وفي هذه الآية وأمثالها هو مقتضى ، فهو عام فإن العلم بما أنذرت به الرسل يوجب الخوف .

ومراده بالمقتضى العلة المقتضية ، وهي التي يتوقف تأثيرها على وجود شروط وانتفاء موانع ، كأسباب الوعد والوعيد ونحوهما ، فإنها مقتضيات (ق/١٩) وهي عامة .

ومراده بالشرط ما يتوقف تأثير السبب عليه ، بعد وجود السبب ، وهو الذي من عدمه عدم الشروط ، ولا يلزم من وجوده وجود الشروط كالإسلام بالنسبة إلى المحج .

والمانع بخلاف الشرط : وهو ما يلزم من وجوده العدم ، ولا يلزم من عدمه الوجود .

وهذا الفرق بين السبب والشرط ، وعدم المانع ، إنما يتم على قول من يُجُوزُ تخصيص العلة ، وأما من لا يسمى علة إلا ما استلزم الحكم ولزم من وجوده وجوده على كل حال ، فهو لاء عندهم الشرط وعدم المانع من جملة أجزاء العلة .

والمقصود هنا : أن العلم إذا كان سبباً مقتضياً للخشية كان ثبوت الخشية تماماً لجميع أفراد العلماء ، لا تختلف إلا لوجود مانع ونحوه .

فصل

قد تقدم بيان دلالة الآية على أن من خشي الله وأطاعه، وامتثل أوامره،
واجتنب نواهيه ، فهو عالم ؛ لأنه لا يخشاه إلا عالم.

وعلى نفي الخشية عن غير العلماء ، ونفي العلم عن غير أولي الخشية
أيضاً ، وأن من لم يخش الله فليس بعالم ، وبذلك فسرها السلف .

- فعن ابن عباس قال : يريد إنما يخافني مِنْ خَلْقِي مَنْ عَلِمَ جَبْرُوتِي
وَعَزَّتِي وَجَلَالِي وَسُلْطَانِي » .

وعن مجاهد والشعبي : « العالِمُ مِنْ خَافَ اللَّهَ ». .

وعن ابن مسعود قال : « كفى بخشية الله علماً ، وكفى بالاغترار بالله
جهلاً»^(١) .

وذكر ابن أبي الدنيا ، عن عطاء الخراصاني في هذه الآية قال : « العلماء
بالله الذين يخافونه ». .

وعن الربيع بن أنس في هذه الآية قال : « من لم يخش الله فليس بعالم ،
ألا ترى أن داود قال : ذلك بأنك جعلت العلم خشيتك والحكمة الإيمان بك ،
(ق/٩) وما عِلمَ مَنْ لَمْ يَخْشِكَ وَمَا حِكْمَةَ مَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بَكَ ، وعن الربيع ،
عن أبي العالية ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾^(٢) ، قال : « الحكمة » الخشية ، فإن
خشية الله رأس كل حكمة » .

وروى الدارمي من طريق عكرمة ، عن ابن عباس : ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ
عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ﴾ ، قال : « من خشي الله فهو عالم »^(٣) .

وعن يحيى بن جعده ، عن علي قال : « يا حملة العلم اعملوا به ، فإنما
العالم من عمل بما علم فوق علمه عمله ، وسيكون أقواماً يحملون العلم ،

(١) أخرجه ابن المبارك في «الزهد» (٤٦)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٣/١٤) برقم (٣٤٥٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٨٩٢٧/٩)، والبيهقي في «الشعب» (٧٤٦) وغيرهم.

(٢) البقرة : ٢٦٩ .

(٣) في «السنن» برقم (٣٣٣).

ولا يجاوز تراقيهم ، يخالف علمهم عملهم ، وتخالف سريرتهم علانيتهم ،
يجلسون حلقاً فياهي بعضهم بعضاً ، حتى أن الرجل ليغضب على جليسه أن
يجلس إلى غيره ويدعه ، أولئك لا تصعد أعمالهم في مجالسهم تلك إلى الله
عز وجل «^(١) .

وعن مسروق قال : « كفى بالمرء علمًا أن يخشى الله عز وجل ، وكفى
بالمرء جهلاً أن يعجب بعمله » .

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « لا يكون الرجل عالماً حتى لا
يحسد من فوقه ، ولا يحقر من دونه ، ولا يبتغي بعلمه ثمناً»^(٢) .
وعن أبي حازم نحوه .

ومنه قول الحسن : « إنما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في الآخرة ،
البصير بدينه المداوم على عبادة ربها » .

وعن عبيد الله بن عمر ، أن عمر بن الخطاب سأله عبد الله بن سلام :
من أرباب العلم ؟ قال : الذين يعملون بما يعلمون^(٣) .

وقال رجل للشعبي : أفتني أيها العالم ، فقال : « إنما العالم من يخاف الله ».
وعن الريبع بن أنس ، عن بعض أصحابه قال : « علامة العلم خشية الله
عز وجل » .

وسئل سعد بن إبراهيم : من أفقه أهل المدينة ؟ قال : « أنقاهم ربها »
(ف/١١٠) .

وسئل الإمام أحمد عن معروف ، وقيل له : هل كان معه علم ؟ فقال :
« كان معه أصل العلم ، خشية الله عز وجل » .

ويشهد لهذا قوله تعالى : « أَمْنٌ هُوَ قَاتَنَتْ آنَاءِ اللَّيْلِ سَاجِدًا وَقَائِمًا يَحْذَرُ
الآخِرَةَ وَيَرْجُو رَحْمَةَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ »^(٤) .

وكذلك قوله تعالى : « إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَاهَةٍ ثُمَّ

(١) أخرجه الدارمي في « السنن » (٣٨٢) .

(٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٠٦/١) .

(٣) أخرجه الدارمي في « السنن » (٥٧٥) .

(٤) الزمر : ٩ .

يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ^(١).

وقوله : ﴿ أَنَّهُ مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَصْلَحَ فَإِنَّهُ غَفُورٌ

رَّحِيمٌ^(٢) .

وقوله : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ عَمِلُوا السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ^(٣) .

قال أبو العالية : سألت أصحاب محمد عن هذه الآية : ﴿ إِنَّمَا التُّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ^(٤) ، فقالوا : كل من عصى الله فهو جاهم ، وكل من تاب قبل الموت ، فقد تاب من قريب .

وعن قتادة ، قال : أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على أن كل من عصى ربه ، فهو جهالة عمداً كان أو لم يكن ، وكل من عصى الله فهو جاهم .

وقال مجاهد : من عمل ذنباً منشيخ أو شاب فهو بجهالة .

وقال أيضاً : من عصى ربه فهو جاهم ؛ حتى يتزع عن معصيته .

وقال أيضاً : من عمل سوءاً خطأ أو إنما عمداً فهو جاهم حتى يتزع منه .

وقال أيضاً هو وعطاء : الجهالة العمد .

رواهنَ ابن أبي حاتم وغيره .

قال : وروي عن قتادة وعمرو بن مرة والثوري نحو ذلك .

وروي عن مجاهد والضحاك قالا : ليس من جهالته إلا يعلم حلالاً ولا حراماً ، ولكن من جهالته حين دخل فيه .

وقال عكرمة : الدنيا كلها جهالة .

(١) النساء : ١٧.

(٢) الأنعام : ٥٤.

(٣) النحل : ١١٩.

(٤) النساء : ١٧.

وعن الحسن البصري (ق/ ١٠١) أنه سئل عنها ، فقال : هم قوم لم
يعلموا مالهم وما عليهم .

قيل له : أرأيت لو كانوا علما ؟

قال : فليخرجوا منها فإنها جهالة .

وَمَا يُبَيِّنُ أَنَّ الْعِلْمَ يُوجِبُ الْخَشْيَةَ ، وَأَنَّ فَقْدَهُ يَسْتَلِزُمُ فَقْدَ الْخَشْيَةِ وَجُوهَهُ :
أَحَدُهَا : أَنَّ الْعِلْمَ بِاللَّهِ تَعَالَى وَمَا لَهُ مِنِ الْأَسْمَاءِ وَالصَّفَاتِ كَالْكَبْرِيَاءِ
وَالْعَظَمَةِ وَالْجَبَرَوْتِ وَالْعَزَّةِ وَغَيْرِ ذَلِكِ يُوجِبُ خَشْيَتَهُ ، وَعَدْمُ ذَلِكِ يَسْتَلِزُمُ فَقْدَ
هَذِهِ الْخَشْيَةِ .

ويهذا فسر الآية ابن عباس فقال : يزيد إنما يخافني من علم جبروتي
وعزتي وجلالي وسلطاني .

ويشهد لهذا قول النبي ﷺ : « إِنِّي لَا عُلِمْتُكُمْ بِاللَّهِ وَأَشَدُكُمْ لَهُ
خُشْيَةً »^(١).

وكذلك قوله ﷺ : « لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضَحْكِنَمْ قَلِيلًا وَلِبَكْيَتِمْ
كَثِيرًا »^(٢).

وفي المسند^(٣) وكتاب الترمذى^(٤) وابن ماجه^(٥) من حديث أبي ذر ، عن
النبي ﷺ قال : « إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ ، وَأَسْمَعُ مَا لَا تَسْمَعُونَ ، إِنَّ السَّمَاءَ
أَطَّتْ وَحْقًا لَّهَا أَنْ تَنْطَطْ ، لَيْسَ فِيهَا مَوْضِعٌ أَرْبَعْ أَصَابِعِ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضْعُّ جَهَتَهِ
سَاجِدًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ لِضَحْكِنَمْ قَلِيلًا وَلِبَكْيَتِمْ كَثِيرًا ،

(١) أخرجه البخاري (٦١٠١) ومسلم (٢٣٥٦) من حديث عائشة بلفظ « فوالله لأننا أعلمهم
بالله وأشدهم له خشية » .

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢١ ، ٦٤٨٦) ، ومسلم (٢٣٥٩) من حديث أنس .
(٣) (١٧٣/٥).

(٤) برقم (٢٣١٢) . وقال الترمذى : هذا حديث حسن غريب ، ويروى من غير هذا الوجه
أن أبي ذر قال : لوددت أنني شجرة تعضد . وقال الترمذى : وفي الباب عن أبي هريرة
وعائشة وابن عباس وأنس .

(٥) برقم (٤١٩٠) .

وما تلذتم بالنساء علي الفرش ، وخرجتم إلى الصُّعدات^(١) تجأرون^(٢) إلى الله
عز وجل » .

وقال الترمذى : حسن غريب . قال : ويروى عن أبي ذر موقوفاً .

وذكر أبو نعيم وغيره بالإسناد عن ابن عباس أنه قال للنفر الذين كانوا يختصمون ويتمارون : « أوما علمتم أن لله عباداً أصمتهم خشية الله من غير بكم ولا عي ، وإنهم لهم العلماء والفصحاء (ق/١١) والطلقاء والنبلاء ، العلماء ب أيام الله ، غير أنهم إذا ذكروا عظمة الله طاشت لذلك عقولهم ، وانكسرت قلوبهم ، وانقطعت أستههم ، حتى إذا استفاقا من ذلك تسارعوا إلى الله عز وجل بالأعمال الزاكية يعدون أنفسهم مع المفرطين ، وإنهم لا يكبسن أقوباء مع الظالمين والخاطئين ، وإنهم لأبرار براء إلا أنهم لا يستكثرون إلا الكثير ، ولا يرضون له بالقليل ، ولا يدلوون عليه بالأعمال ، هم حيثما ليقظتهم مهمتون مشفكون وجلون خائفون » .

وروى ابن أبي الدنيا أثراً عن زياد بن { أبي } حبيب أنه بلغه أن من جملة العابدين من يسيل من عينه أمثال الأنهر من البكاء ، فإذا رفع رأسه قال : سبحانك ما تخشى حق خشيتك ، قال - تعالى ذكره - : « لكن الذين يحلقون باسمي كاذبين لا يعلمون ذلك » .

وعن يزيد الرقاشي قال : « إن لله تبارك وتعالى ملائكة حول العرش تجري أعينهم مثل الأنهر إلى يوم القيمة يمدون كأنهم تنفسهم الريح من خشية الله » .

فيقول رب عز وجل : ملائكتي ! ما الذي يخيفكم وأنتم عندي ؟

فيقولون : يارب ! لو أن أهل الأرض اطلعوا من عزتك وعظمتك على ما اطلعنا عليها ما أسانعوا طعاماً ولا شراباً ولا انبعطا في فرشهم ، وخرجوا إلى الصحاري يخرون كما تخور البقر .

(١) الطرق .

(٢) ترفعون أصواتكم بالدعاء .

ومثل هذا كثير جداً ، والمقصود : أن العلم بالله وأسمائه وصفاته وأفعاله من قدره ، وخلقه ، والتفكير في عجائب آياته المسموعة المتلوة (ق/١١ ب) وأياته المشاهدة المرئية مع عجائب مصنوعاته ، وحكم مبتدعاته ونحو ذلك ، مما يوجب خشية الله وإجلاله ، وينع من ارتكاب نهيه ، والتغريط في أوامره ، وهو أصل العلم النافع .

ولهذا قال طائفة من السلف كعمر بن عبد العزيز ، وسفيان بن عيينة :
أعجب الأشياء قلب عرف ربه ثم عصاه .

وقال بشر بن الحارث : لو تفكّر الناس في عظمة الله لما عصوا الله .
وفي هذا المعنى يقول الشاعر :

فواعجبًا كيف يعصى الإله
وكله في كل تحريكه وتسكينه
أبداً شاهد
وفي كل شيء له آية
تدل على أنه واحد

الوجه الثاني : أن العلم بتفاصيل أمر الله ونهيه والتصديق الجازم بذلك ، وبما يترتب عليه من الوعيد والوعيد ، والثواب والعقاب مع تيقن مراقبة الله واطلاعه ومشاهدته ، ومقته لعاصيه ، وحضور الكرام الكاتبين كل هذا يوجب الخشية ، وفعل المأمور وترك المحظور ، وإنما يمنع الخشية ويوجب الواقع في المحظورات الغفلة عن استحضار هذه الأمور ، والغفلة من أضداد العلم .

والغفلة والشهوة أصل الشر ، قال تعالى : ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلَنَا قَلْبَهُ عَنْ ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ (١) (ق/١١٢) .

والشهوة وحدها لا تستقل بفعل السيئات إلا مع الجهل ، فإن صاحب الهوى لو استحضر هذه الأمور المذكورة ، وكانت موجودة في ذكره ، لاوجبت له الخشية القامعة لهواه ، ولكن غفلته عنها مما يوجب نقص إيمانه الذي أصله التصديق الجازم المترتب على التصور التام ، ولهذا كان ذكر الله وتوحيده والثناء

(١) الكهف : ٢٨

عليه يُزيد الإيمان ، والغفلة والإعراض عن ذلك يُضعفه وينقصه ، كما كان يقول من يقول من الصحابة : « اجلسوا بنا نؤمن ساعة »^(١) .

وفي الأثر المشهور عن حماد بن سلمة ^(٢) ، عن أبي جعفر الخطمي ، عن جده عمير بن حبيب ، وكان من الصحابة قال : « الإيمان يُزيد وينقص » .

قيل : وما زياسته ونقصانه ؟ قال : إذا ذكرنا الله فحمدناه وسبحناه فتلك زياسته ، وإذا أغفلنا ونسينا فذلك نقصانه .

وفي مستند الإمام أحمد ^(٣) ، والبزار من حديث أبي هريرة ، أن النبي عليه السلام قال : « جددوا إيمانكم » .

قالوا : وكيف نجدد إيماناً يا رسول الله ؟

قال : « قولوا : لا إله إلا الله » .

(١) ذكره البخاري تعليقاً في كتاب الإيمان - باب قول النبي عليه السلام بنى الإسلام على خمس». قال البخاري : وقال معاذ ... فذكره . الفتح (٦٠/١) . وعزاه الحافظ إلى أحمد بن حنبل وأبي بكر بن أبي شيبة في « كتاب الإيمان » لهما ، وذكر إسناديهما . وقال: هذا موقف صحيح . تغليق التعليق (٢٠/٢١) .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » برقم (٤١٠ ، ٤١٤ ، ٤١٥) . وأخرج ابن أبي شيبة في « مصنفه » برقم (١٥٤٧ ، ١٤١٢) عن ذر قال : كان عمر ما يأخذ بيده الرجل والرجلين من أصحابه فيقول : « قم بنا نزد إيماناً » .

(٢) أخرجه الحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (٨) ، والأجري في « الشريعة » (٢١٥) كلاماً من طريق حماد بن سلمة به .

وأخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (٣٧٦) ، وعبد الله بن أحمد في « السنّة » (٦٣٤) ، (٦٨٠) ، والصابوني في « عقيدة أهل السنة » (١٥٠) ، والحاكم في « شعار أصحاب الحديث » (٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٥٦) ، والأجري في « الشريعة » (٢١٦) وغيرهم من طريق حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن أبيه عن جده عمير بن حبيب بن خماسة به .

قال الحافظ في « الإصابة » (٣٠/٣) : وقال ابن السكن : تفرد به حماد بن سلمة ، وقال أبو نعيم : اسم أبي جعفر: عمير بن يزيد بن حبيب وأخرجه ابن شاهين من وجه آخر عن حماد بن سلمة قال : حدثنا أبو جعفر الخطمي قال : كان جدي عمير بن حبيب - وكانت له صحبة - يقول : « أي بنى الإيمان يُزيد وينقص » .

(٣) أخرجه أحمد (٩١٥) وضعفه الشيخ الألباني - رحمة الله - في الضعيفة (٨٩٦) .

ولهذا كان الصحيح المشهور عن الإمام أحمد، الذي عليه أكثر أصحابه، وأكثر علماء السنة من جميع الطوائف، أن ما في القلب من التصديق والمعرفة يقبل الزيادة والنقصان، فالمؤمن يحتاج دائمًا كل وقت إلى تجديد إيمانه وتقوية يقينه، وطلب الزيادة في معارفه، والحذر من أسباب الشك والريب والشبهة، ومن هنا يعلم معنى قول النبي ﷺ : «لَا يَزِنِي الرَّازِنِي حِينَ يَزْنِنِي وَهُوَ (ق/١٢ب) مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَشْرِبُ الْحَمْرَ حِينَ يَشْرِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ»^(١)، فإنه لو كان مستحضرًا في تلك الحال لاطلاع الله عليه ومقته له مع ما توعده الله به من العقاب الجمل والمفصل استحضرًا تماماً لامتنع منه بعد ذلك وقوع هذا المحظور، وإنما وقع فيما وقع فيه لضعف إيمانه ونقشه .

الوجه الثالث : أن تصور حقيقة المخوف يوجب الهرب منه ، وتصور حقيقة المحبوب يوجب طلبه ، فإذا لم يهرب من هذا ، ولم يطلب هذا ، دل على أن تصوره لذلك ليس تماماً ، وإن كان قد تصور الخبر عنه ، وتصور الخبر وتصديقه وحفظ حروفه غير تصور المخبر به ، فإذا أخبر بما هو محبوب أو مكره له ، ولم يكذب الخبر ، بل عرف صدقه ، لكن قلبه مشغول بأمور أخرى عن تصور ما أخبر به ، فهذا لا يتحرك للهرب ولا للطلب .

وفي الأثر المعروف عن الحسن ، وروي مرسلاً عن النبي ﷺ : «العلم علمن ، فعلم في القلب ، فذاك العلم النافع ، وعلم على اللسان فذاك حجة الله على ابن آدم»^(٢) .

الوجه الرابع : أن كثيراً من الذنوب قد يكون سبب وقوعه جهل فاعله بحقيقة قبحه وبغض الله له ، وتفاصيل الوعيد عليه ، وإن كان عالماً بتأصل تحريمه وقبحه ، لكنه يكون جاهلاً بما ورد فيه من التغليظ والتشديد ونهاية القبح ، فجهله بذلك هو الذي جرأه عليه وأوقعه فيه ، ولو كان عالماً بحقيقة قبحه لأوجب ذلك العلم (ق/١١٣) تركه خشية من عقابه .

(١) أخرجه البخاري (٢٤٧٥) وفي مواضع آخر ، ومسلم (٥٧) من حديث أبي هريرة ، وأخرجه البخاري (٦٧٨٢) وفي مواضع آخر من حديث ابن عباس .

(٢) أخرجه الحطيب في « تاريخه » (٤/٣٤٦) ، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١/٨٢) .

ولهذا فإن القول الصحيح الذي عليه السلف وأئمة السنة أنه يصح التوبة عن بعض الذنوب دون بعض خلافاً لبعض المعتزلة ، فإن أحد الذنوب قد يعلم قبحه فيتوب منه ، ويستهين بالأخر بجهله بقبحه وحقيقة مرتبته فلا يقلع عنه ، وكذلك قد يقهره هواه ، ويغله في أحدهما دون الآخر ، فيقلع عما لم يغله هواه فيه دون ما غلبه فيه هواه .

ولا يقال : لو كانت الخشية عنده موجودة لأقلع عن الجميع ، لأن أصل الخشية عنده موجودة ، ولكنها غير تامة ، وسبب نقصها إما نقص علمه ، وإما غلبة هواه ، فنقص توبته نشاً من كون المقتضي للتوبة من أحد الذنوب أقوى من المقتضي للتوبة من الآخر ، وكون المانع من التوبة من أحدهما أشد من المانع من الآخر .

الخامس : أن كل من علم علمًا تامًا جازمًا بأن فعل شيءٍ يضره ضررًا راجحًا ولم يفعله فإن هذا خاصة العاقل ، فإن نفسه تنصرف عما يعلم رجحان ضرره بالطبع .

فإن الله جعل في النفس حبًّا لما ينفعها ، وبغضًا لما يضرها فلا يفعل ما يجزم بأنه يضرها ضررًا راجحًا ، ولا يقع ذلك إلا مع ضعيف العقل ؛ فإن السقوط من موضع عالي أو في نهر مغرق ، والمرور تحت حائط يخشى سقوطه ، ودخول نار متأججة ، ورمي المال في البحر ونحو ذلك ، لا يفعله من هو تام العقل ؛ لعلمه بأن هذا ضرر لا متفعة فيه ، وإنما يفعله من لم يعلم ضرره كالصبي والمجنون والساهي والغافل (ق/13 ب) .

وأما العقل فلا يقدم على ما يضره مع علمه بما فيه من الضرر إلا لظنه أن متفعنه راجحة إما بأن يجزم بأن ضرره مرجوح ، أو يظن أن خيره راجح ، كالذى يركب البحر ، ويسافر الأسفار الخطيرة للربح ، فإنه لو جزم بأنه يغرق أو يخسر لما فعل ذلك ، وإنما أقدم عليه لترجيح السلامة عنده والربح ، وإن كان قد يكون مخطئاً في هذا الظن ، وكذلك الزاني والسارق ونحوهما ، لو حصل لهم جرم بإقامة الحدود عليهم من الرجم والقطع ونحو ذلك لم يقدموا

على ذلك ، فإذا علم هذا فأصل ما يقع الناس في السيئات الجهل وعدم العلم بأنها تضرهم ضرراً راجحاً ، أو ظن أنها تنفعهم نفعاً راجحاً ، وذلك كله جهل إما بسيط وإما مركب ، ولهذا يسمى حال فعل السيئات الجاهلية ، فإن صاحبها في حال جاهلية ، ولهذا كان الشيطان يزيّن السيئات ويأمر بها ، ويدرك ما فيها من المحسن التي يظن أنها منافع لا مضار ، كما أخبر الله عنه في قصة آدم أنه قال : ﴿ يَا آدُمْ هَلْ أَدْلُكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخَلْدِ وَمَلْكٍ لَا يَتَّلَقُ ﴾ ﴿ ١٢٠ ﴾ فَأَكَلَا مِنْهَا فَبَدَأْتُ لَهُمَا سُوءَ اتْهَمَاهُمَا ﴾ ﴿ ١١ ﴾ .

وقال : ﴿ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مُلَكِينَ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ ﴾ ﴿ ٤٢ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ وَمَنْ يَعْشُ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُفِيَضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ وَإِنَّهُمْ لِيَصْدُونَهُمْ عَنِ السَّبِيلِ وَيَحْسِبُونَ أَنَّهُمْ مُهْتَدُونَ ﴾ ﴿ ٣٦ ﴾ .

وقال تعالى : ﴿ أَفَمَنْ زَيَّنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا ﴾ ﴿ ٤٤ ﴾ (ق / ١١٤) .

وقال : ﴿ كَذَلِكَ زَيَّنَا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَيْرَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُبَيَّنُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ﴿ ٥ ﴾ .

وتزيين أعمالهم يكون بواسطة الملائكة والأنبياء والمؤمنين للخير ، وتزيين شياطين الإنس والجن للشر .

وقال تعالى : ﴿ وَكَذَلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَلْ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ﴾ ﴿ ٦ ﴾ .

ومثل هذا كثير .

فالفاعل للذنب لو جزم بأنه يحصل له به الضرر الراجح لم يفعله ، لكنه

(١) طه : ١٢٠ - ١٢١ .

(٢) الأعراف : ٢٠ .

(٣) الزخرف : ٣٧-٣٦ .

(٤) فاطر : ٨ .

(٥) الأنعام : ١٠٨ .

(٦) الأنعام : ١٣٧ .

يزين له ما فيه من اللذة التي يظن أنها مصلحة ، ولا يجزم بوقوع عقوبته بل يرجو العفو بحسنات أو توبية أو بعفو الله ونحو ذلك .

وهذا كله من اتباع الظن وما تهوى الأنفس ، ولو كان له علم كامل لعرف به رجحان ضرر السيئة ، فأوجب له ذلك الخشية المانعة من مواقعتها ونبين هذا :
بالوجه السادس هو : أن لذات الذنوب لا نسبة لها إلى ما فيها من الآلام والمقاصد البتة ، فإن لذاتها سريعة الانقضاء ، وعقوباتها وألامها أضعاف ذلك ، ولهذا قيل : « إن الصبر على المعاصي أهون من الصبر على عذاب الله ». وقيل : رب شهوة ساعة أورثت حزنًا طويلاً .

وما في الذنوب من اللذات كما في الطعام الطيب المسموم من اللذة ، فهي مغمورة بما فيه المفسدة ، ومؤثر لذلة الذنب كمؤثر لذلة الطعام المسموم الذي فيه من السمون ما يُمرض أو يقتل .

ومن هاهنا يعلم : أنه لا يؤثر لذات الذنوب إلا من هو جاهلٌ بحقيقة عواقبها ، كما لا يؤثر أكل الطعام (ق/١٤ ب) المسموم للذاته إلا من هو جاهل بحاله ، أو غير عاقل ، ورجاؤه التخلص من شرها بتوبية أو عفو ، أو غير ذلك ، كرجاء أكل الطعام المسموم الطيب الخلاص من شر سُمه بعلاج أو بغير ، وهو في غاية الحمق والجهل ، فقد لا يمكن من التخلص منه بالكلية فيقتله سمه ، وقد لا يتخلص منه تخلصاً تاماً فيطول مرضه ، وكذلك الذنب قد لا يمكن من التوبة ، فإن من وقع في ذنب تجرأ على غيره ، وهان عليه خوض الذنوب ، وعسر عليه الخلاص منها ، ولهذا قيل من عقوبة الذنب : الذنب بعده ، وقد دل على ذلك القرآن في غير موضع ، وإذا قدر أن تاب منه فقد لا يمكن من التوبة النصوح (الحاصلة)^(*) التي تمحو أثره بالكلية ، وإن قدر أن تتمكن من ذلك ، فلا يقاوم اللذة الحاصلة بالمعصية ما في التوبة النصوح المشتملة على الندم والحزن والخوف والبكاء وتجشيم الأعمال الصالحة المشقة من الألم والمشقة .

(*) كتب فوقها : كنا وكتب في الهاشم : لعلها الخالصة .

ولهذا قال الحسن : ترك الذنب أيسر من طلب التوبة .

ويكفي المذنب ما فاته في حال اشتغاله بالذنوب من الأعمال الصالحة التي كان يمكنه تحصيل الدرجات بها .

وقد اختلف الناس في التائب هل يمكن عوده إلى ما كان عليه قبل المعصية على قولين معروفين ، والقول بأنه لا يمكن عوده إلى ما كان عليه قول أبي سليمان الداراني وغيره .

وكذلك اختلفوا في التوبة إذا استكملت شروطها (ق/١١٥) هل يجزم بقبولها ؟ على قولين :

فالقاضي أبو بكر وغيره من المتكلمين على أنه لا يجزم بذلك ، ولكن كثير من أهل السنة والمعتزلة وغيرهم على أنه يقطع بقبولها .

وإن قُدِّرَ أنه عُفِي عنه من غير توبة ، فإن كان ذلك بسبب أمر مكفر عنه كالمصاب الدنيوية ، وفتنة القبر ، وأهوال البرزخ ، وأهوال الموقف ، ونحو ذلك ، فلا يستريب عاقل أن ما في هذه الأمور من الآلام والشدائد أضعاف أضعاف ما حصل في المعصية من اللذة .

وإن عفي عنه بغير سبب من هذه الأسباب المفكرة ونحوها ، فإنه لابد أن تلحقه عقوبات كثيرة منها ما فاته من ثواب المحسنين ، فإن الله تعالى وإن عفى عن المذنب فلا يجعله كالذين آمنوا وعملوا الصالحات .

كما قال تعالى : ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَنَّنَا جَعَلْنَاهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءٌ مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءٌ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(١) .

وقال : ﴿أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِنِينَ كَالْفَجَارِ﴾^(٢) .

ولهذا قال بعض السلف : هب أن المسيء قد عفي عنه ، أليس قد فاته ثواب المحسنين ؟ ولو لا أن الله تعالى رضي أهل الجنة كلهم بما حصل لهم من

(١) الجاثية : ٢١.

(٢) ص : ٢٨.

المنازل ، لتعطّعت [قلوب]{*)} أصحاب اليمين حسرات مما فاتهم من منازل المقربين مع إمكان مشاركتهم لهم في أعمالهم التي نالوا بها منازلهم العالية ، وقد جاء في الأحاديث والآثار أنهم يقولون : ألم نكن مع هؤلاء في الدنيا ؟ فيقال : (ق/١٥ب) كنتم تفطرون وكانوا يصومون ، وكتم تنامون وكانوا يصومون وكتم تخلون ، وكانوا ينفقون ، ونحو ذلك .

وكذلك جاء «أن الرجل من أهل علين ليخرج فيسير في ملكه فما تبقى خيمة من خيم الجنة إلا دخلها من ضوء وجهه فيستبشرون بريحة فيقولون : واهًا لهذه الريح ، هذا رجل من أهل علين قد خرج يسير في ملكه». وهذا قد روي من حديث ابن مسعود مرفوعاً^(١) ، وروي من كلام كعب^(٢) .

ومنها : ما يلحقه من التجل والحياء من الله عز وجل عند عرضه عليه وتقريره بأعماله وربما كان ذلك أصعب عليه من دخول النار ابتداءً وقد أخبر بذلك بعض المحتضرين في زمان السلف عند احتضاره ، وكان أغمق عليه حتى ظُن أنه مات ، ثم أفاق فأخبر ذلك ، وجاء تصديق ذلك في الأحاديث والآثار ، كما روى عبد الله بن الإمام أحمد في كتاب «الزهد» بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : «يدني الله عز وجل العبد يوم القيمة في ipsum عليه كنهه فيستره من الخلائق كلها ، ويدفع إليه كتابه في ذلك الستر فيقول : أقرأ يا ابن آدم كتابك ، قال : فيمر بالحسنة فيبپض لها وجهه ويسر بها قلبه ، قال : فيقول الله عز وجل : أتعرف يا عبدي ؟ فيقول : نعم يارب أعرف ، فيقول إني قد قبلتها منك ، قال : فيخر لله ساجداً ، قال : فيقول الله عز وجل ارفع رأسك يا ابن آدم وعد في كتابك ، قال : فيمر بالسيئة فيسود لها وجهه ويوجّل منها قلبه ، وترتعد منه فرائصه ، ويأخذه من الحياة من ربه ما لا يعلمه غيره قال : فيقول الله عز وجل : أتعرف يا عبدي ؟ قال : فيقول : نعم يارب أعرف ، قال : فيقول : إني قد غفرتها لك ، قال : فلا يزال حسنة تقبل فيسجد وسيئة تغفر فيسجد ، فلا ترى الخلائق منه إلا السجود ، قال :

(*) زيادة يستقيم بها السياق . (١) آخرجه أبو داود برقم (٣٩٨٧).

(٢) آخرجه عبدالله بن أحمد في «السنة» (١٢٠٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٣/٩)، ومحمد بن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة» (٢٧٨)، والحاكم في «المستدرك» (٤/٥٩٣ - ٥٩٠) وقال: صحيح الإسناد على شرط مسلم، ولم يخرجاه. والحديث =

حتى تنادي الخلائق بعضها بعضاً : طوبى لهذا العبد الذي لم يعص الله قط ، ولا يدرؤن ما قد لقى فيما بينه وبين الله عز وجل ما قد وقفه عليه » .

وروى معنى ذلك عن أبي موسى ، وعبد الله بن سلام وغيرهما ، ويشهد لهذا حديث عبد الله بن عمر الثابت في الصحيح حديث النجوى ، أن النبي ﷺ قال : « إذا كان يوم القيمة دعى الله بعده ، فيُضَعُ عليه كنهه ، فيقول : ألم تعمل يوم كذا وكذا ذنب كذا وكذا ، فيقول العبد : بلى يا رب ، في يقول : فإني قد سترتها عليك في الدنيا ، وغفرت ذلك لك اليوم »^(١) وهذا كله في حق من يريد الله أن يعفو عنه ، ويغفر له ، فما الظن بغيره .

ولهذا في مراسيل الحسن عن النبي ﷺ : « إذا أراد الله أن يستر على عبده يوم القيمة أراه ذنبه فيما بينه وبينه ، ثم غفرها له » .

ولهذا كان أشهر القولين أن هذا الحكم عام في حق التائب وغيره ، وقد ذكره أبو سليمان الدمشقي عن أكثر العلماء ، واحتجوا بعموم هذه الأحاديث مع قوله تعالى : « وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرُمِينَ مُشْفَقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيَلْتَمَّا مَا لِهَا الْكِتابُ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا »^(٢) . (ق/١٦ ب) .

وقد نقل ذلك صريحاً عن غير واحد من السلف : كالحسن البصري وبلال ابن سعد حكيم أهل الشام كما روى ابن أبي الدنيا وابن المنادي وغيرهما عن الحسن أنه سئل عن الرجل يذنب ثم يتوب هل تمحى ؟

قال : لا دون أن يوقفه عليه ثم يسأله عنه .

ثم في رواية ابن المنادي وغيره : « ثم بكى الحسن وقال لو لم نبك إلا حياءً من ذلك المقام لكان يحق لنا أن نبكي فنطيل » .

= عندهم مطولاً وأوله عن ابن مسعود مرفوعاً، ثم ذكروا كلام كعب - رضي الله عنه - وقال الذهبي في «التلخيص»: ما أنكره حديثاً على جودة إسناده، وأبو خالد شيء منحرف.

(١) أخرجه البخاري برقم (٢٤٤١).

(٢) الكهف : ٤٩.

وذكر ابن أبي الدنيا عن بعض السلف أنه قال : « ما يمر على أشد من
الحياة من الله عز وجل ». .

وفي الأثر المعروف الذي رواه أبو نعيم وغيره عن علقة بن مرئى : أن
الأسود بن يزيد لما احتضر بكى فقيل له : ما هذا الجزع؟ قال : « ما لي لا
أجزع ومن أحق بذلك مني والله لو أتيت بالغفرة من الله عز وجل لهمي
الحياة منه مما قد صنعت ، إن الرجل ليكون بينه وبين الرجل الذنب الصغير
فيغفو عنه فلا يزال مستحيًا منه ». .

ومن هذا قول الفضيل بن عياض بالموقف : « واسوأاته منك وإن عفوت »
والمقصود هنا أن آلام الذنوب ومشاقها وشداتها التي تزيد على لذاتها أضعافاً
مضاعفة ، لا تختلف عن صاحبها لا مع توبة ولا غفو .

فكيف إذا لم يوجد واحد منهما ! ويتصحّح هذا بما نذكره في :

الوجه (ق/١١٧) السابع وهو : أن المقدم على موافقة المحظوظ إنما أوجب
إقدامه عليه ما فيه من اللذة الحاصلة له به فظن أنه تحصل له لذته العاجلة
ورجى أن يتخلص من تبعته بسبب من الأسباب ولو بالعفو المجرد فيnal به لذة
ولا يلحقه به مضره وهذا من أعظم الجهل ، والأمر بعكس باطنه فإن الذنوب
يتبعها ولابد من الهموم والآلام وضيق الصدر والنكد وظلمة القلب وقوته
أضعاف أضعاف ما فيها من اللذة ، ويفوت بها من حلاوة الطاعات وأنوار
الإيان وسرور القلب ببهجة الحقائق والمعارف ما لا يوازي الدرة منه جميع
لذات الدنيا ، فيحصل لصاحب المعصية العيشة الضنك وتفوته الحياة الطيبة
فينعكس قصده بارتكاب المعصية ؛ فإن الله ضمن لأهل الطاعة الحياة الطيبة
ولأهل المعصية العيشة الضنك قال تعالى : ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ
مَعِيشَةً ضَنْكاً وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى﴾^(١) وقال : ﴿وَإِنَّ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا عَذَابًا دُونَ

ذلك ولكن أكثرهم لا يعلمون ^(١) وقال : ﴿وَلَنْدِيقَهُم مِّنَ الْعَذَابِ الْأَدْنَى دُونَ
الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ ^(٢) . وقال في أهل الطاعة : ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا
مِّنْ ذَكْرٍ أَوْ أُتْسِيْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحِينَهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾ ^(٣) . قال الحسن وغيره من
السلف « لنرزقنه عبادة يجد حلاوتها في قلبه » .

ومن فسرها بالقناعة فهو صحيح أيضاً من أنواع الحياة الطيبة (ق/١٧ ب)
الرضي بالمعيشة ، فإن الرضي كما قال عبد الواحد بن زيد : « جنة الدنيا
ومستراح العابدين » .

وقال تعالى : ﴿وَإِنِ اسْتَغْفِرُوا رَبِّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمْتَعِكُمْ مَتَّعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ
مُّسَمٍّ وَيُؤْتَ كُلُّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ﴾ ^(٤) .

وقال : ﴿فَاتَّاهُمُ اللَّهُ ثَوَابُ الدُّنْيَا وَحُسْنُ ثَوَابِ الْآخِرَةِ وَاللَّهُ يُحِبُّ
الْمُحْسِنِينَ﴾ ^(٥) . كما قال عن إبراهيم عليه السلام : ﴿وَأَتَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً
وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ ^(٦) ومثل هذا كثير في القرآن مما في الطاعات من
اللذة والسرور والابتهاج والطمأنينة وقرة العين أمر ثابت بالنصوص المستفيضة
وهو مشهور محسوس يدركه بالذوق والوجد من حصل له ، ولا يمكن التعبير
بالكلام عن حقيقته ، والأثار عن السلف والمشايخ العارفين في هذا الباب كثيرة
موجودة ، حتى كان بعض السلف يقول : « لو يعلم الملوك وأبناء الملوك ما
نحن فيه جالدونا عليه بالسيوف » .

وقال آخر : « لو علموا ما نحن فيه لقتلوا ودخلوا فيه » .

وقال أبو سليمان : « أهل الليل في ليتهم أذن من أهل الله في لهم »

(١) الطور : ٤٧.

(٢) السجدة : ٢١.

(٣) النحل : ٩٧.

(٤) هود : ٣.

(٥) آل عمران : ١٤٨.

(٦) النحل : ١٢٢.

ولولا الليل ما أحبت البقاء في الدنيا ». وقال : « إنه ليمر على القلب أوقات يضحك فيه ضحكة ». .

وقال ابن المبارك وغيره : « مساكين أهل الدنيا خرجوا منها ولم يذوقوا أطيب ما فيها ». قيل : ما أطيب ما فيها ؟ قال : « معرفة الله » (ق/١١٨).

وقال آخر : « أوجدني الله قلبا طيبا حتى قلت : إن كان أهل الجنة في مثل هذا فإنهم في عيش طيب ». .

وقال مالك بن دينار : « ما تنعم المتعمون بمثل ذكر الله ». وهذا باب واسع جداً.

والمعاصي تقطع هذه المواد وتغلق أبواب هذه الجنة المعجلة وفتح أبواب الجحيم العاجلة من الهم والغم والضيق والحزن والتکدر وقسوة القلب وظلمته وبعده عن الرب عز وجل وعن مواهبه السنية الخاصة بأهل التقوى ، كما ذكر ابن أبي الدنيا بإسناده عن علي رضي الله عنه قال : « جزاء المعصية الوهن في العبادة والضيق في المعيشة والتعس في اللذة قيل : وما التعس في اللذة ؟ قال : لا ينال شهوة حلالا إلا جاء ما يبغضه إياها ». .

وعن الحسن قال : « العمل بالحسنة نور في القلب وقوة في البدن والعمل بالسيئة ظلمة في القلب ووهن في البدن ». .

وروى ابن المنادي وغيره عن الحسن قال : « إن للحسنة ثوابا في الدنيا وثوابا في الآخرة ، وإن للسيئة ثوابا في الدنيا وثوابا في الآخرة ؛ فثواب الحسنة في الدنيا : البصر في الدين ، والنور في القلب ، والقوة في البدن مع صحبة حسنة جميلة ؛ وثوابها في الآخرة : رضوان الله عز وجل ، وثواب السيئة في الدنيا : العمى في الدين ، والظلمة في القلب ، والوهن في البدن مع عقوبات ونقمات (ق/١٨ب) ، وثوابها في الآخرة : سخط الله عز وجل والنار ». .

وروى ابن أبي الدنيا بإسناده عن مالك بن دينار قال : « إن لله عقوبات فتعاهدوهن من أنفسكم في القلوب والأبدان وضنك في المعيشة ووهن في العبادة وسخط في الرزق ». .

وعنه أنه قال : « ما ضرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب ». . ومثل هذا كثير جداً .

وحاصل الأمر ما قاله قتادة وغيره من السلف : « إن الله لم يأمر العباد بما أمرهم به حاجته إليه ، ولا نهاهم عما نهاهم عنه بخلا به ، بل أمرهم بما فيه صلاحهم ، ونهاهم عما فيه فسادهم ». .

وهذا هو الذي عليه المحققون من الفقهاء من أصحابنا وغيرهم كالقاضي أبي يعلي و غيره وإن كان بينهم في جواز وقوع خلاف ذلك عقلاً نزاع مبني على أن العقل هل له مداخل في التحسين والتبيح أم لا ؟ وكثير منهم كأبي الحسن التميمي وأبي الخطاب على أن ذلك لا يجوز عقلاً أيضاً ، وأما من قال بوقوع مثل ذلك شرعاً فقوله شاذ مردود .

والصواب : أن ما أمر الله به عباده فهو من عين صلاحهم وفلاحهم في دنياهم وآخرتهم؛ فإن نفس الإيمان بالله ومعرفته وتوحيده وعبادته ومحبته وإجلاله وخشيته وذكره وشكره هو غذاء القلوب وقوتها وصلاحها وقوامها (ق/١١٩) فلا صلاح للنفسos ولا قرة للعيونos ولا طمأنينةos ولا نعيم للأرواحos ولا لذة لها في الدنيا على الحقيقة إلا بذلك ف حاجتها إلى ذلك أعظم من حاجة الأبدان إلى الطعام والشراب والنفس بكثير، فإنه حقيقة العبد وخاصيته هي قلبه وروحه ولا صلاح له إلا بتائله لإله الحق الذي لا إله إلا هو ومنى فقد ذلك هلك وفسد ولم يصلحه بعد ذلك شيء البتة، وكذلك ما حرمه الله على عباده هو عين فسادهم وضررهم في دينهم ودنياهم ولهذا حرم عليهم ما يصدهم عن ذكره وعبادته كما حرم الخمر والميسر وبين أنه يصد عن ذكره وعن الصلاة مع مفاسد آخر ذكرها فيما وكذلك سائر ما حرمه الله فإنه مضره لعبادة في دينهم ودنياهم وآخرتهم كما ذكر ذلك السلف، وإذا تبين هذا وعلم أن

صلاح العباد ومنافعهم ولذاتهم في امثال ما أمرهم الله به واجتناب مانهاهم الله عنه تبين أن من طلب حصول اللذة والراحة من فعل الممحور أو ترك المأمور فهو غاية الجهل والحمق ، تبين أن كل من عصى الله فهو جاهل كما قاله السلف ودل عليه القرآن كما تقدم ولهذا قال : ﴿ كُبَرَ عَلَيْكُمُ الْفَتَالُ وَهُوَ كُرْهَ لَكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرِهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾^(١) (ق/١٩ ب) . وقال : ﴿ وَلَوْ أَنَا كَبَّا عَلَيْهِمْ أَنْ أَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ أَوْ أَخْرُجُوهُم مِّنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوَعَّظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَشْبِيهً^{٦٦} وَإِذَا لَاتَّيْنَاهُمْ مِنْ لَدُنَّا أَجْرًا عَظِيمًا وَلَهُدِينَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴾^(٢) .^{٦٧}

وقال تعالى : ﴿ وَاتَّبَعُوا مَا تَتَّلَوُ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعْلَمُونَ النَّاسُ السَّحْرُ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِيَأْبَلِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فُتَّةٌ فَلَا تَكْفُرْ فَيَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفْرِقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَضْرُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^{٦٨} وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَأَتَقْوَا لَمْ ثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(٣) .

فأخبر أنهم علموا أن من اشتراه أي تعوض به في الدنيا فلا خلاق له في الآخرة ثم قال ﴿ وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(٤) فidel هذا على أنهم لم يعلموا سوء ما شروا به أنفسهم . وقد اختلف المفسرون في الجمع بين إثبات العلم ونفيه هنا فقالت طائفة منهم : الذين ﴿ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ^(٥) هم الشياطين الذين يعلمون الناس السحر والذين قيل فيهم : (ق/ ١٢٠) ﴿ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ^(٦) هم الناس الذين يتعلمون .

(١) البقرة : ٢١٦.

(٢) النساء : ٦٨-٦٦.

(٣) البقرة : ١٠٢ - ١٠٣.

قال ابن جرير : وهذا القول خطأ مخالف لاجماع أهل التأويل على أن قوله : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا﴾ أنه عائد إلى اليهود الذين اتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ، ثم اختار ابن جرير أن الذين علموا أنه لا خلاق من اشتراكهم ، اليهود والذين قيل عنهم : ﴿لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ هم الذين يتعلمون من الملائكة ، وكثيراً ما يكون فيهم الجهال بأمر الله ووعده ووعيده ، وهذا أيضاً ضعيف فإن الضمير فيما عائد إلى واحد ، وأيضاً فإن الملائكة يقولان لمن يعلمانه : ﴿إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ ، فقد أعلماء تحريره وسوء عاقبته .

وقالت طائفه : إنما نفى عنهم العلم بعدما أثبته لاتفاق شمرته وفائدته وهو العمل بوجهه ومقتضاه ، فلما انتفى عنهم العمل بعلمهم جعلهم جهالاً لا يعلمون كما يقال : لا علم إلا ما نفع .
وهذا حكاية ابن جرير وغيره .

وحكى الماوردي قوله بمعناه ، لكنه جعل العمل مضمراً وتقديره « لو كانوا يعملون بما يعلمون » .

وقيل : إنهم علموا أن من اشتراكه فلا خلاق له أي لا نصيب له في الآخرة من الثواب لكنهم لم يعلموا أنه يستحق عليه العقاب مع حرمانه للثواب . وهذا حكاية الماوردي وغيره هو ضعيف أيضاً ، فإن الضميران عادا إلى اليهود ، فاليهود لا يخفى عليهم تحريم السحر واستحقاق صاحبه العقوبة وإن (ق/ ٢٠ ب) عاد إلى الذين يتعلمون من الملائكة فالملاك يقولان لهم : إنما نحن فتنه فلا تكفر ، والكفر لا يخفى على أحد أن صاحبه يستحق العقوبة ، وإن عاد إليهما وهو الظاهر فواضح .

وأيضاً فإذا علموا أن من اشتراكه ما له في الآخرة من خلاق فقد علموا أنه يستحق العقوبة ؛ لأن الخلاق : النصيب من الخير فإذا علم أنه ليس له نصيب في الخير بالكلية فقد علم أن له نصيبياً من الشر ؛ لأن أهل التكليف في الآخرة لا يخلو واحد منهم عن أن يحصل له إما خيراً أو شراً لا يمكن انفكاكه عندهما جميعاً البتة .

وقالت طائفة : علموا أن من اشتراء فلا خلاق له في الآخرة لكنهم ظنوا أنهم ينتفعون به في الدنيا ، ولهذا اختاروه وتعوضوا به عن ثواب الآخرة وشرروا به أنفسهم وجهلوا أنه في الدنيا يضرهم أيضاً ولا ينفعهم فبئس ما شروا به أنفسهم لو كانوا يعلمون .

ذلك وأنهم إنما باعوا أنفسهم وحظهم من الآخرة بما يضرهم في الدنيا أيضاً ولا ينفعهم . وهذا القول حكاه الماوردي وغيره وهو الصحيح ، فإن الله تعالى قال : ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾^(١) أي : هو في نفس الأمر يضرهم ولا ينفعهم بحال في الدنيا وفي الآخرة ، ولكنهم لم يعلموا ذلك لأنهم لم يقدموا عليه إلا لظنهم أن ينفعهم في الدنيا ، ثم قال : ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا مَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ﴾^(٢) أي : قد تيقنوا أن صاحب السحر لاحظ له في الآخرة ، وإنما يختاره لما يرجو من نفعه في الدنيا ، وقد يسمون ذلك «العقل المعيشي» أي : العقل الذي يعيش به الإنسان في الدنيا عيشة طيبة

قال الله تعالى : ﴿وَلَبَسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(١) أي : أن هذا الذي تعوضوا به عن ثواب الآخرة في الدنيا أمر مذموم مضر لا ينفع لو كانوا يعلمون ذلك ثم قال : (ق/١٢١) ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقُوا لَمْثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾^(٢) يعني : أنهم لو اختاروا الإيمان والتقوى بدل السحر لكان الله يبيهم على ذلك ما هو خير لهم مما طلبوه في الدنيا لو كانوا يعلمون ، فيحصل لهم في الدنيا من ثواب الإيمان والتقوى من الخير الذي هو جلب النفعة ودفع المضرة ما هو أعظم مما يحصلونه بالسحر من خير الدنيا مع ما يُدَخِّرُ لهم من الثواب في الآخرة .

والمقصود هنا أن كل من آثر معصية الله على طاعته ظانًا أنه يتتفع بإيثار المعصية في الدنيا فهو من جنس من آثر السحر الذي ظن أنه ينفعه في الدنيا على التقوى والإيمان ، ولو اتقى وأمن لكان خيراً له وأرجى لحصول مقاصده

. ١٠٣ (٢) البقرة :

. ١٠٢ (١) البقرة :

ومطالبه ودفع مضاره ومكروهاته ويشهد لذلك أيضًا ما في مستند **البزار**^(١) من حديث { حذيفة قال : قام النبي }^(٢) ﷺ فدعا الناس فقال : « هلموا »، فأقبلوا إليه فجلسوا فقال : « هذا رسول رب العالمين جبريل عليه السلام نفت في روعي أنه لا تموت نفس حتى تستكمل رزقها وإن أبطأ عليها ، فانقوا الله وأجملوا في الطلب ولا يحملنكم استبطاء الرزق أن تأخذوه بمعصية الله فإن الله لا يُنال ما عنده إلا بطاعته ». ***

(١) أخرجه **البزار** في «البحر الرخار» (٢٩١٤) من طريق قدامة بن زائدة بن قدامة قال : حدثني أبي عن عاصم عن زر عن حذيفة . . . فذكره . والحديث في « كشف الأستار » برقم (١٢٥٣) ، وفي مختصر «زوائد **البزار**» لابن حجر برقم (٨٧٤) .

قال **البزار** : وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن حذيفة إلا من هذا الوجه . وأورده الهيثمي في المجمع (٤/٧١) وقال : رواه **البزار** ، وفيه قدامة بن زائدة بن قدامة ، ولم أجد من ترجمه ، وبقية رجاله ثقات .

(٢) غير واضحة بالأصل ، واستدركها من مصادر التخريج .

فصل

إذا تبين هذا فقد عُلم أن العلم يستلزم الخشية من هذه الوجوه كلها لكن على الوجه الأول : يستلزم الخشية العلم بالله بجلاله وعظمته وهو الذي فسر الآية به جماعة من السلف كما تقدم .

وعلى الوجه الآخر : تكون الخشية ملزمة للعلم بأوامر الله ونواهيه وأحكامه وشرائعه وأسرار دينه وشرعه وخلقه وقدره ، ولا تنافي بين هذا العلم والعلم بالله ، فإنهما قد يجتمعان وقد يتفرد أحدهما عن الآخر ، وأكمل الأحوال اجتماعها جميعاً ، وهي حالة الأنبياء عليهم السلام وخصوصاً (ق/٢١ب) الصديقين ، ومتى اجتمعا كانت الخشية حاصلة من تلك الوجوه كلها ، وإن انفرد أحدهما حصل من الخشية بحيث ما حصل من ذلك العلم ، والعلماء الكُمَلُ أولو العلم في الحقيقة الذين جمعوا الأمرين وقد ذكر الحافظ أبو أحمد بن عدي ، ثنا أحمد بن عبد الله بن صالح بن شيخ بن عميرة ثنا إسحاق بن بهلوه قال : قال لي إسحاق بن الطباع قال لي سفيان بن عيينة : « عالم بالله عالم بالعلم ، عالم بالله ليس بعالم بالعلم ، عالم بالعلم ليس بعالم بالله » .

قال : قلت لإسحاق : فهمنيه واسرحي لي ، قال : عالم بالله عالم بالعلم حماد بن سلمة ، عالم بالله { ليس } بعالم بالعلم مثل أبي الحاج العابد ، عالم بالعلم { ليس } بعالم بالله فلان وفلان وذكر بعض الفقهاء .

وروى الشوري ، عن أبي حيان التيمي سعيد بن حيان ، عن رجل قال : كان يقال : العلماء ثلاثة : فعالِم بالله ليس عالِماً بأمر الله ، وعالِم بأمر الله ليس عالِماً بالله ، وعالِم بالله عالِم بأمر الله . فالعالِم بالله وبأوامر الله : الذي يخشى الله ويعلم الحدود والفرائض ، والعالِم بالله ليس بعالِم بأمر الله : الذي يخشى الله ولا يعلم الحدود والفرائض ، والعالِم بأمر الله ليس بعالِم بالله : الذي يعلم الحدود والفرائض ولا يخشى الله عز وجل .

وأما بيان أن انتفاء الخشية ينتفي معه العلم فإن العلم له موجب ومقتضى، وهو اتباعه والإهتداء به وضده الجهل ، فإذا انتفت فائدته ومقتضاه صار حاله كحاله عند عدمه وهو الجهل ، وقد تقدم أن الذنوب إنما تقع عن جهالة ، وبينًا دلالة القرآن على ذلك وتفسير السلف له بذلك (ق/١٢٢) فيلزم حيتند أن ينتفي ويشتبه الجهل عن انتفاء فائدة العلم ومقتضاه وهو اتباعه .

ومن هذا الباب قوله تعالى : ﴿وَإِذَا خَاطَبُوكُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا﴾^(١) .
وقول النبي ﷺ : «إذا كان أحدكم صائمًا فلا يرفث ولا يجعله فإن امرؤ شاته أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم»^(٢) .

وهذا كما يوصف من لا يتفع بسمعه وبصره وعقله في معرفة الحق والانقياد له بأنه أصم أبكم أعمى قال تعالى : ﴿صُمُّ بَكْمٌ عُمَى فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾^(٣) .

ويقال أيضًا أنه لا يسمع ولا يبصر ولا يعقل كما قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يَتَصْرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾^(٤) .

سلب العلم والعقل والسمع والبصر ، وإثبات الجهل والبكم والصم والعمى في حق من فقد حقائق هذه الصفات وفوائدها من الكفار والمنافقين أو من شركهم في بعض ذلك كله من باب واحد وهو سلب اسم الشيء أو مسماه لانتفاء مقصوده وفائدة وإن كان موجوداً وهو باب واسع وأمثلته كثيرة في الكتاب والسنة .

انتهى ما ذكره الشيخ نفع الله به وفسح في مدته .

(١) الفرقان : ٦٣.

(٢) أخرجه البخاري (٤١٩٠)، ومسلم (١١٥١)، بلفظ : «إذا كان يوم صوم أحدكم ، فلا يرفث ولا يصخب ، فإن سأله أحد ...» الحديث .

(٣) البقرة : ١٧١.

(٤) الأعراف : ١٧٩.

نقل من نسخة مكتوبًا عليها ما صورته :

بلغ مقابله على أصلي ، وهو ييدي كاتبه وصاحب الفقيه الفاضل الأوحد
{ . . . } الدين أبو الخير محمد ابن الشيخ القدوة العارف أبي محمد عبد القادر
ابن محمد بن علي بن الحجوار المدنی الحنبلي نفعه الله ونفع به ، وذلك في
شهر رجب سنة خمس وثمانين وسبعمائة ، بظاهر دمشق المحروسة ، وأجزت
له ما يجوز لي وعنني روایته بشرطه له .

عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي عفا الله عنه .

أصلي بمقابله عنه

* * *

الفهارس

		الموضوع
		الصفحة
5	مقدمة الحق
7	مقدمة الطبعة الثانية
9	عملي في الكتاب وما تمتاز به طبعتنا
10	شكر وتقدير
11	ترجمة الحافظ ابن رجب الخنبلبي
13	عقيدة ابن رجب
14	مكانته فقهياً
15	مكانته في علم الحديث
16	شيوخه
22	تلاميذه
25	تصوفه
	أشهر شروح ابن رجب الحدبية التي تدل على نبوغه
31	ويراعته في هذا الفن
31	أ-شرح جامع الترمذى
33	ب-شرح صحيح البخارى
35	ج-جامع العلوم والحكم
39	د-شرح علل الترمذى
39	هـ- رسائل ابن رجب التي تضمنت شرح حديث واحد
41	مصنفات ابن رجب الفقهية
41	١ - القواعد الفقهية
41	٢ - الاستخراج في أحكام الخراج

41	- أحكام الحواتيم	٣
42	- نزهة الأسماع في مسألة السماع	٤
42	- الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعية	٥
42	- القول الصواب في تزويع أمهات الغياب	٦
43	- رسالة في رؤية هلال ذي الحجة	٧
43	- قاعدة في أخراج الزكاة على الفور	٨
43	- مختصر في معاملة الظالم السارق	٩
43	- رسالة في تعليق الطلاق بالولادة	١٠
43	- الصلاة بعد الجمعة بعد الزوال وقبل الصلاة	١١
43	- مشكل الأحاديث الواردة في أن الطلاق الثلاث واحدة	١٢
43	- قطعة من كتاب اللباس	١٣
44	- مؤلفات ابن رجب الأخرى المتنوعة	١٤
44	أولاً: في التفسير وعلوم القرآن	
44	ثانياً: في الموعظ والرقائق والفضائل والتوحيد والسير والتاريخ	
47	وصف النسخ الخطية المعتمدة في التحقيق	
55	نماذج لبعض النسخ الخطية المعتمد عليها في التحقيق	
٥	١- الرسالة الأولى : ورثة الأنبياء شرح حديث أبي الدرداء	
٦١	٢- الرسالة الثاني : شرح حديث ما ذُبَّان جائعان	
٩٧	٣- الرسالة الثالثة : شرح حديث ليك الله ليك	
١٥١	٤- الرسالة الرابعة : شرح حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه ..	
١٨٩	٥- الرسالة الخامسة : شرح حديث مثل الإسلام	
	٦- الرسالة السادسة : غاية النفع في شرح حديث تمثيل المؤمن بخامة الزرع	
٢٠٩		

٢٢٥	بعثت بالسيف بين يدي الساعة	بعثت بالسيف بين يدي الساعة
٢٥٧	- الرسالة الثامنة : ذم قسوة القلب	- الرسالة الثامنة : ذم قسوة القلب
٢٧١	- الرسالة التاسعة : ذم الخمر	- الرسالة التاسعة : ذم الخمر
٢٨٧	- الرسالة العاشرة : الذل والانكسار	- الرسالة العاشرة : الذل والانكسار
٣١٣	١١ - الرسالة الحادية عشرة: كشف الكربة في وصف حال أهل الغربية	١١ - الرسالة الحادية عشرة: كشف الكربة في وصف حال أهل الغربية
٣٣٣	١٢ - الرسالة الثانية عشرة : جزء من الكلام على حديث شداد بن أوس إذا كنر الناس الذهب والفضة	١٢ - الرسالة الثانية عشرة : جزء من الكلام على حديث شداد بن أوس إذا كنر الناس الذهب والفضة
٣٦٧	١٣ - الرسالة الثالثة عشرة: البشارة العظيمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى	١٣ - الرسالة الثالثة عشرة: البشارة العظيمى للمؤمن بأن حظه من النار الحمى
٣٨٧	١٤ - الرسالة الرابعة عشرة: تسلية نفوس النساء والرجال عند فقد الأطفال	١٤ - الرسالة الرابعة عشرة: تسلية نفوس النساء والرجال عند فقد الأطفال
٤٠١	١٥ - الرسالة الخامسة عشرة : الفرق بين النصيحة والتعمي.	١٥ - الرسالة الخامسة عشرة : الفرق بين النصيحة والتعمي.
٤١٩	١٦ - الرسالة السادسة عشرة: جزء من الكلام على حديث يتبع الميت ثلاث	١٦ - الرسالة السادسة عشرة: جزء من الكلام على حديث يتبع الميت ثلاث
٤٣٥	١٧ - الرسالة السابعة عشرة : صدقة السر وفضلها	١٧ - الرسالة السابعة عشرة : صدقة السر وفضلها
٤٤٥	١٨ - الرسالة الثامنة عشرة : نزهة الأسماع في مسألة السماع «أحكام الغناء والمعارف»	١٨ - الرسالة الثامنة عشرة : نزهة الأسماع في مسألة السماع «أحكام الغناء والمعارف»
٤٧٥	١٩ - الرسالة التاسعة عشرة: سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز	١٩ - الرسالة التاسعة عشرة: سيرة عبد الملك بن عمر بن عبد العزيز
٥١١	٢٠ - الرسالة العشرون : تفسير سورة النصر	٢٠ - الرسالة العشرون : تفسير سورة النصر
٥٢٥	٢١ - الرسالة الحادية والعشرون : تفسير سورة الإخلاص	٢١ - الرسالة الحادية والعشرون : تفسير سورة الإخلاص
٥٥٣	٢٢ - الرسالة الثانية والعشرون : مقدمة تشتمل على أن جميع الرُّسل كان دينهم الإسلام	٢٢ - الرسالة الثانية والعشرون : مقدمة تشتمل على أن جميع الرُّسل كان دينهم الإسلام

٢٣ - الرسالة الثالثة والعشرون : القول الصواب في تزويج أمهاط	
أولاد الغياب ٥٧١	
٢٤ - الرسالة الرابعة والعشرون : رسالة في رؤية هلال ذي الحجة. ٥٩٧	
٢٥ - الرسالة الخامسة والعشرون : قاعدة في إخراج الزكاة على الفور. ٦٠٩	
٢٦ - الرسالة السادسة والعشرون : الرد على من اتبع غير المذاهب الأربعة ٦١٣	
٢٧ - الرسالة السابعة والعشرون : مختصر في معاملة الظالم السارق. ٦٣٩	
٢٨ - الرسالة الثامنة والعشرون : أحكام الخواتيم ٦٤٧	
٢٩ - الرسالة التاسعة والعشرون : شرح حديث «إن أغبط أوليائي». ٧٣٩	
٣٠ - الرسالة الثلاثون : الكلام على قوله تعالى : «إِنَّمَا يَخْشِي اللَّهَ مِنْ عَبَادِهِ الْعُلَمَاءِ» ٧٦٩	